

سلة

التراث الشافعى

- ١ -

كتاب الفتن

الجامع لخسارة الإمام ابن تيمية

طبع وتقديم وتحقيق
دكتور

محمد سيد الجليلي

أستاذ الثقافة الإسلامية
جامعة الملك عبد العزيز - كلية الآداب
كلية الصادقين - جامعة القاهرة

الجزء الثالث

مؤسسة علوم القرآن
دمشق - صرب ٤٦٢٠
بيروت - حرب ١١٣ / ٥٨١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

دَرْ قَائِمُ الْبَقِيَّةِ

حقوق الطبع محفوظ

الطبعة الثانية

١٤٠٤ - ١٩٨٤ م

مُؤسَّسة عِلُومِ الْقُرْآن



سُورِيَا - دَمَشْقُ - شَارِعِ مُسْلِمِ الْبَارُودِيِّ - بَنَاءِ حَوْلَى وَصَالَاجِيِّ - صَرْبَى ٤٦٢٠ - تَلْفُون ٢٢٥٨٧٧ - بَيْرُوت - حَرَب ٥٢٨١ / ١١٣

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة المائدة (*)

(عرض مجمل للسورة)

قال شيخ الإسلام قدس الله روحه :

فصل

سورة المائدة أجمع سور القرآن لفروع الشرائع من التحليل والتحرير ، والأمر والنهي ، وهذا روي عن النبي ﷺ أنه قال : هي آخر القرآن نزولا فأحلوا حلالها وحرموا حرامها^(١) . وهذا افتتحت بقوله ﴿أَوْفُوا بِالْعَهْدِ﴾^(٢) والعقود هي العهود . وذكر فيها من التحليل والتحرير والإيجاب ما لم يذكر في غيرها .

والآيات فيها متناسبة مثل قوله : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ﴾

(*) فتاوى ابن تيمية ج ١٤ ، ٤٨٧ ط السعودية .

(١) ورد الحديث من روایة حبيب وعطيه في الدر المثور للسيوطى ٢٥٢ / ٢ . وانظر ٢٦٠ هامش ١ من دقائق التفسير .

(٢) أجمع أهل التفسير على أن العقود التي أمر الله بالوفاء بها في هذه الآية هي العهود ، فقال بعضهم هي العقود التي كان أهل الجاهلية عاقد بعضهم ببعضًا على النصرة والمؤازرة والمظاهره على من حاول ظلمه ، قال بذلك ابن عباس ومجاهد والربيع بن أنس والضحاك وغير هؤلاء .

وقال آخرون بل هي الحلف التي أخذ الله على عباده بالإيمان به وطاعته فيما أحل لهم وحرم عليهم . جاء ذلك في روایة عن ابن عباس ومجاهد وقال آخرون : بل هي العقود التي يتعاقدها الناس فيما بينهم ويعقدها المرء على نفسه ، قال بذلك محمد بن كعب القرظي وابن وهب وابن زيد .

وقيل إن هذه الآية أمر من الله لأهل الكتاب بالوفاء بما أخذ به ميشاقيهم من العمل بما في التوراة والإنجيل في تصديق محمد ﷺ وما جاءهم به من عند الله . قال بذلك ابن جريج والليث ومحمد بن مسلم انظر تفسير الطبرى ٣٩ - ٣٨ ط بولاق .

وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعَتَدِينَ^(١) .

وقد اشتهر في التفسير أن هذه الآية نزلت بسبب الذين أرادوا التبتل من الصحابة ، مثل عثمان بن مظعون والذين اجتمعوا معه^(٢) . وفي الصحيحين حديث أنس في الأربعة الذين قال أحدهم : أما أنا فأصوم لا أفطر . وقال الآخر أما أنا فأقوم لا أنام . وقال الآخر : أما أنا فلا أتزوج النساء . وقال الآخر : أما أنا فلا آكل اللحم . فقال النبي ﷺ : «لكني أصوم وأفطر ، وأتزوج النساء وآكل اللحم ، فمن رغب عن سنتي فليس مني»^(٣) فيشبه والله أعلم أن يكون قوله : «لَا تُحِرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ»^(٤) فيما حرم الحلال على نفسه بقول أو عزم على تركه ، مثل الذي قال : لا أتزوج النساء ولا آكل اللحم ، وهي الرهبانية المبتدة^(٥) ، فإن الراهب لا ينكح ولا يذبح .

وقوله : «لَا تَعْتَدُوا»^(٦) فيما قال : أقوم لا أنام ، وقال أصوم لا أفطر ؛ لأن الاعتداء بجاوزة الحد ، فهذا مجاز للحد في العبادة المشروعة ، كالعدوان في الدعاء في قوله : «أَدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخَفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعَتَدِينَ^(٧) » وقال النبي ﷺ : «سيكون قوم يعتدون في الدعاء والظهور ، فالاعتداء في «العبادات ، وفي الورع» كالذين تحرجوا من أشياء ترخص فيها النبي ﷺ ، وفي «الزهد» كالذين حرموا الطيبات وهذا القسمان ترك ، فقوله : «لَا تَعْتَدُوا» إما أن يكون مختصا بجانب الأفعال العبادية ، وإما أن يكون العدوان يشمل العدوان

(١) سورة المائدة الآية ٨٧ .

(٢) في أسباب النزول للواحدى عن ابن عباس أنه قال : إن رجلا أتى النبي ﷺ وقال : إني إذا أكلت اللحم انتشرت إلى النساء وإن حرمت اللحم على فنزلت الآية «لَا تُحِرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ» . قال المفسرون : جلس رسول الله ﷺ يوما فذكر الناس بأحوال القيامة فرق الناس لذلك وبكوا ، فاجتمع عشرة من الصحابة في بيت عثمان بن مظعون وكان فيهم أبو بكر الصديق وعلي بن أبي طالب واتفقوا على أن يصوموا النهار ويقوموا الليل ولا يناموا على الفرش ولا يأكلوا اللحم ولا الودك ويترهبا ... بلغ ذلك الرسول ﷺ فقال الم آنكم اتفقم على كذا وكذا فقالوا بل يا رسول الله وما أردنا إلا الخير . فقال إني لم أؤمر بذلك . إن لأنفسكم عليكم حقا ، فصوموا وأنطروا وقوموا وناموا فإني أصوم وأفطر وأقوم وانام وهذه سنتي ومن رغب عن سنتي فليس مني . ثم خرج إلى الناس وخطبهم فقال : ما بال أقوام حرموا النساء والطعام والطيب والنوم وشهوات الدنيا ، أما إني لست أمركم أن تكونوا قسيسين ورهبانا ، فإنه ليس في ديني ترك اللحم والنساء ولا اتخاذ الصوامع وإن سياحة أمتي الصوم ، ورهبانيتها الجهاد .. إنما هلك من كان قبلكم بالتشديد ، شددوا فشدد الله عليهم ، فأولئك بقاياهم في الديار والصومع ، فأنزل الله هذه الآية . «لَا تُحِرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ» .

انظر في ذلك ، أسباب النزول للواحدى (ت ٤٦٨ هـ) ص ١١٦ - ١١٨ ، لباب النقول للسيوطى ص ٩٤ - ٩٥ ، وانظر كذلك تفسير الطبرى ٩ - ٦ / ٧ .

(٣) ورد الحديث في البخاري في كتاب النكاح ، النسائي في كتاب النكاح والدارمي في كتاب النكاح . وانظر ابن حنبل ٣/١٥٨ .

(٤) وسبب نزول الآية يرجح المعنى الذي مال إليه شيخ الإسلام لأن جميع الأشياء التي حاول بعض الصحابة أن يعنوا انفسهم منها كانت حلالا لهم لكنهم تشذدوا فيها فمنهم الرسول ﷺ .

(٥) سورة الأعراف الآية ٥٥ .

في العبادة والتحريم ، وهذا النوعان هما اللذان ذم الله المشركين بهما في غير موضع ، حيث عبدوا عبادة لم يأذن الله بها ، وحرموا ما لم يأذن الله به ، فقوله : «لا تُحْرِّمُوا» «ولا تَعْتَدُوا» يتناول القسمين .

والعدوان هنا كالعدوان في قوله : «وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ» ، إما أن يكون (العدوان) أعم من الإثم ، وإما أن يكون نوعا آخر ، وإنما أن يكون العدوان في مجاوزة حدود المأمورات ؛ واجبها ومستحبها ، ومجاوزة حد المباح ، وإنما أن يكون في ذلك مجاوزة حد التحرير أيضا ، فإنها ثلاثة أمور : مأمور به ، ومنهي عنه ، وبمحاب .

ثم ذكر بعد هذا قوله : «لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللُّغُوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ، وَلَكُنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقْدَتُمُ الْأَيْمَانَ ، فَكَفَارَتُهُ»^(١) الآية ، ذكر هذا بعد النهي عن التحرير ، لبيان المخرج من تحرير الحلال إذا عقد عليه يميناً أخرى وبهذا يستدل على أن تحرير الحلال يمين .

ثم ذكر بعد ذلك ما حرم من الخمر والميسر ، والأنصاب والازلام فبين به ما حرم ، فإن نفي التحرير الشرعي يقع فيه طائفة من الإباحية كما يقع في تحريم الحلال طائفة من هؤلاء ، يكونون في حال اجتهادهم وزياضتهم تحريرية ، ثم إذا وصلوا بزعمهم صاروا إباحية ، وهاتان آفتان تقع في المتعبدة والمتصوفة كثيرا ، وقرن بينهما حكم الأيمان ، فان كلاهما يتعلق بالفهم داخلاً وخارجها . كما يقرن الفقهاء بين كتاب الأيمان والأطعمة . وفيه رخصة في كفارة الأيمان مطلقا ، خلافا لما شدد فيه طائفة من الفقهاء ، من جعل بعض الأيمان لا كفارة فيها ، فإن هذا التشديد مضاه للتحريم . فيكون الرجل من نوعا من فعل الواجب أو المباح بذلك التشديد ، وهذا كله رحمة من الله بنا دون غيرنا من الأمم التي حرم عليهم أشياء عقوبة لهم ولا كفارة في أيمانهم ، ولم يطهرهم من الرجس كما طهمنا . فتدبر هذا فإنه نافع .

فصل (*)

قال شيخ الإسلام :

الحمد لله رب العالمين . قال الله تعالى : «حَرَّمْتُ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمْ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا

(١) سورة المائدة: ٨٩: الآية وسبب نزول الآية ان الذين اجتمعوا في منزل عثمان بن مظعون كانوا قد عقدوا أيمانهم على الاستئاع عنأكل اللحم وإتيان النساء، فلما ناههم الرسول عن ذلك قالوا يا رسول الله ما بالنا وقد حلفنا وعقدنا الأيمان على ذلك. فنزلت الآية : لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم .

انظر أسباب النزول للواحدى .

(*) الفتوى الكبرى : ٣٤٦ / ١ ط القاهرة .

أهْل لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمُوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَّةُ وَالنَّطِيقَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَرْتُمْ^(١) . قوله تعالى : «إِلَّا مَا ذَكَرْتُمْ» عائد إلى ما تقدم من المنخنقة والموقودة والمتردية والنطيقه وأكلية السبع عند عامة العلماء كالشافعي وأحمد بن حنبل وأبي حنيفة وغيرهم .

فما أصحابه الموت قبل أن يموت أبيح ، لكن تنازع العلماء فيما يذكرى من ذلك . فمنهم من قال : ما تيقن موته لا يذكرى ، كقول مالك ورواية عن أحمد .
ومنهم من يقول : ما يعيش معظم اليوم ذكري .

ومنهم من يقول ما كانت فيه حياة مستقرة ذكري ، كما ي قوله من ي قوله من أصحاب الشافعي وأحمد .

ثم من هؤلاء من يقول : الحياة المستقرة ما يزيد على حركة المذبوح . ومنهم من يقول : ما يمكن أن يزيد على حياة المذبوح ، والصحيح أنه إذا كان حيًا فذكي حلّ أكله ، ولا يعتبر في ذلك حركة مذبوح ، فإن حركات المذبوح لا تنضبط بل فيها ما يطول زمانه ، وتعظم حركته ، وفيها ما يقل زمانه ، وتضعف حركته ، وقد قال النبي ﷺ «ما أثغر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا»^(١) فمعنى جري الدم الذي يجري من المذبوح الذي ذبح وهو حي حلّ أكله .

والناس يفرقون بين دم ما كان حيًا ، ودم ما كان ميتا ، فإن الميت يجمد دمه ويسود ، وهذا حرم الله الميتة لاحتقان الرطوبات فيها ، فإذا جرى منه الدم الذي يخرج من المذبوح الذي ذبح وهو حي حلّ أكله ، وإن تيقن أنه يموت ، فإن المقصود ذبح ، وما فيه حياة فهو حي ، وإن تيقن أنه يموت بعد ساعة ، فعمر بن الخطاب رضي الله عنه تيقن أنه يموت ، وكان حيًا جازت وصيته وصلاته وعهوده ، وقد أفتى غير واحد من الصحابة رضي الله عنهم بأنها إذا مصعت بذنبها أو طرفت بعينها أو رکضت برجلها بعد الذبح حلّت ، ولم يشترطوا أن تكون حركة قبل ذلك أكثر من حركة المذبوح ، وهذا قاله الصحابة ، لأن الحركة دليل على الحياة ، والدليل لا ينعكس فلا يلزم إذا لم يوجد هذا منها أن تكون ميتة ، بل قد تكون حية وإن لم يوجد منها مثل ذلك ، والإنسان قد يكون نائماً فتدفع وهو نائم ولا يضطرب ، وكذلك المغمي عليه يذبح ولا يضطرب ، وكذلك الدابة قد تكون حية فتدفع ولا تضطرب لضعفها عن الحركة وإن كانت حية ، ولكن خروج الدم الذي لا يخرج إلا من مذبوح ، وليس هو دم الميت ، دليل على الحياة ، والله أعلم .

(١) سورة المائدة الآية ٣ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري في مواضع مختلفة . فجاء في (كتاب الشركة ، الجihad ، الذبائح) وفي مسلم في (كتاب الأضاحي) أبو داود في (كتاب الأضاحي) ، الترمذى في (كتاب الصيد : النسائي (كتاب الأضاحي) وانظر ابن حنبل ٤٦٤/٣ .

(فصل) وتجوز ذكاة المرأة والرجل ، وتذبح المرأة وإن كانت حائضا ، فإن حيضتها ليست في يدها ، وذكاة المرأة جائزة باتفاق المسلمين ، وقد ذبحت امرأة شاة فأمر النبي ﷺ بأكلها .

(فصل) والتسمية على الذبيحة مشروعة ، لكن قيل هي مستحبة ، كقول الشافعي ، وقيل واجبة مع العمد ، وتسقط مع السهو ، كقول أبي حنيفة ومالك وأحمد في المشهور عنه ، وقيل تجب مطلقا فلا تؤكل الذبيحة بدونها ، سواء تركها عمدا أو سهوا كالرواية الأخرى عن أحمد ، اختارها أبو الخطاب وغيره ، وهو قول غير واحد من السلف ، وهذا أظهر الأقوال ، فإن الكتاب والسنّة قد علّقا الحلال بذكر اسم الله في غير موضع ، كقوله : «فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ»^(١) وقوله : «فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ»^(٢) «وَمَا لَكُمْ أَنْ لَا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ» «وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ»^(٣) .

وفي الصحيحين أنه قال : «ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا» . وفي الصحيح أنه قال لعدي : «إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فقتل فَكُلْ وإن خالط كلبك كلاب آخر ، فلا تأكل ، فإنك إنما سميت على كلبك ولم تسم على غيره»^(٤) وثبت في الصحيح أن الجن سأله الزاد لهم ولدوا بهم فقال : لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه أوفر ما يكون لحمة وكل بعنة علف لدوابكم» ، قال النبي ﷺ : «فلا تستنجدوا بهما فإنها زاد إخوانكم من الجن»^(٥) .

فهو صلي عليه وسلم لم يبع للجن المؤمنين إلا ما ذكر اسم الله عليه ، فكيف بالإنس ، ولكن إذا وجد الإنسان لحمة قد ذبحه غيره جاز له أن يأكل منه ، ويذكر اسم الله عليه ، لحمل أمر الناس على الصحة والسلامة ، كما ثبت في الصحيح أن قوماً قالوا : يا رسول الله إن ناساً حدثني عن عهد بالإسلام يأتونا باللحام ولا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لم يذكروا ، فقال «سمموا أنتم وكلوا»^(٦) .

فصل

أما عظم الميّة وقرنها وظفرها وما هو من جنس ذلك كالحافر ونحوه وشعرها وريشها وويرها

(١) سورة المائدة الآية ٤ .

(٢) سورة الأنعام الآيات (١١٨ - ١١٩) .

(٣) سورة الأنعام الآية ١٢١ .

(٤) ورد الحديث في : البخاري (كتاب البيوع والذبائح) : وأورده مسلم في كتاب الصيد، وأبو داود في كتاب الأضاحي ، النسائي في كتاب الصيد وابن ماجه في كتاب الصيد وانظر ابن حنبل ٣٢١/١ .

(٥) ورد الحديث في مسلم (كتاب الصلاة) وفي ابن حنبل ٣٥٦/٣ ، ٤٠٥ .

(٦) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الأطعمة) وفي سنن أبي داود (كتاب الأطعمة) وفي ابن ماجه (كتاب الأطعمة) .

ففي هذين النوعين للعلماء ثلاثة أقوال :

أحداها : نجاسة الجميع كقول الشافعي في المشهور ، وذلك رواية عن أحمد .

والثاني : أن العظام ونحوها نجسة ، والشعور ونحوها طاهرة . وهذا هو المشهور من مذهب مالك وأحمد .

والثالث : أن الجميع طاهر كقول أبي حنيفة . وهو قول في مذهب مالك وأحمد . وهذا القول هو الصواب . لأن الأصل فيها الطهارة ولا دليل على النجاسة .

وأيضاً فإن هذه الأعيان هي من الطيبات ، ليست من الخبائث فتدخل في آية التحليل ، وذلك لأنها لم تدخل فيها حرمة الله من الخبائث لا لفظاً ولا معنى . أما اللفظ فك قوله تعالى : «**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ**» لا يدخل فيها الشعور وما أشبهها ، وذلك لأن الميت ضد الحي ، والحياة نوعان حياة الحيوان وحياة النبات ، فحياة الحيوان خاصتها الحس والحركة الإرادية ، وحياة النبات النمو والاغتناء .

وقوله : «**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ**» إنما هو بما فارقته الحياة الحيوانية دون النباتية ، فإن الزرع والشجر إذا يبس لم ينجس باتفاق المسلمين ، وقد تموت الأرض ولا يوجب ذلك نجاستها باتفاق المسلمين ، وإنما الميتة المحرمة ما كان فيها الحس والحركة الإرادية ، وأما الشعر فإنه ينمو ويغتني ويطول كالزرع ليس فيه حس ولا يتحرك بإرادة ، ولا تحمله الحياة الحيوانية حتى يموت بمفارقتها ولا وجه لتنجسيه .

(وأيضاً) فلو كان الشعر جزءاً من الحيوان لما أتيح أخذه في حال الحياة فإن النبي ﷺ سُئل عن قوم يحبون أسمة الإبل وأليات الغنم فقال : « ما أَبْيَنَ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَةٌ فَهُوَ مَيْتٌ »^(١) . رواه أبو داود وغيره ، وهذا متفق عليه بين العلماء ، فلو كان حكم الشعر حكم السنام والألية لما جاز قطعه في حال الحياة ، فلما اتفق العلماء على أن الشعر والصوف إذا جُزِّ من الحيوان كان حلالاً ظاهراً علم أنه ليس مثل اللحم .

(وأيضاً) فقد ثبت أن النبي ﷺ أعطى شعره لما حلق رأسه لل المسلمين ، وكان النبي ﷺ يستنجم ويستتجمر ، فمن سوى بين الشعر والبول والعذر فقد أخطأ خطأ مبيناً .

وأما العظام ونحوها فإذا قيل أنها داخلة في الميتة لأنها تنجس ، قيل لمن قال ذلك لم تأخذوا بعموم اللفظ ، فإن ما لانفس له سائلة كالذباب والعقارب والخنافس لا ينجس عندكم

(١) ورد الحديث في : سنن أبي داود (كتاب الأضاحي) في ابن ماجه (كتاب الصيد) ، الدارمي (كتاب الصيد) ، وانظر ابن حنبل

وعند جمهور العلماء مع أنها ميّة موتاً حيوانياً .

وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قال : «إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليقم له فإن في أحد جناحية داء وفي الآخر شفاء»^(١) . ومن نجس هذا قال في أحد القولين أنه لا ينجس المائعتات الواقعة فيه لهذا الحديث ، وإذا كان كذلك علم أن علة نجاسة الميّة إنما هو احتباس الدم فيها ، فما لا نفس له سائلة ليس فيه دم سائل ، فإذا مات لم يتحبس فيه الدم فلا ينجس ، فالعظم ونحوه أولى بعدم التنجيس من هذا ، فان العظم ليس فيه دم سائل ولا كان متحركاً بالإرادة إلا على وجه التبع .

فإذا كان الحيوان الكامل الحساس المتحرك بالإرادة لا ينجس لكونه ليس فيه دم سائل ، فكيف ينجس العظم الذي ليس فيه سائل .

وما يبين صحة قول الجمهور أن الله إنما حرم علينا الدم المسفوح كما قال تعالى : ﴿فُلْ لا أَجِدُ فِيهَا أُوجِيَ إِلَى مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوْحًا﴾^(٢) فإذا عفي عن الدم غير المسفوح مع أنه من جنس الدم حيث علم أن الله سبحانه فرق بين الدم الذي يسيل وبين غيره ، فلهذا كان المسلمون يصنعون اللحم في المرق وخيوط الدم في القدر تبين ويأكلون ذلك على عهد رسول الله ﷺ كما أخبرت بذلك عائشة رضي الله عنها ، ولو لا هذا لاستخرجوا الدم من العروق كما يفعل اليهود .

والله تعالى حرم ما مات حتف أنفه أو لسبب غير جارح محمد كالموقدة والمردية والنطيحة ، وحرم ﷺ ما صيد بغيره من المعارض . وقال : إنه وقذ ، والفرق بينها إنما هو سفح الدم ، فدل على أن سبب التنجيس هو احتقان الدم واحتباسه ، وإذا سفح بوجه خبيث بأن يذكر عليه غير اسم الله كان الخبر هنا من وجه آخر فإن التحرير تارة لوجود الدم ، وتارة لفساد التذكرة كذلة المجوسي والمرتد ، والذكرة في غير محل .

فإذا كان كذلك فالعظم والظفر والقرن والظلف وغير ذلك ليس فيه دم مسفوح ، فلا وجه لتنجيسه ، وهذا قول جمهور السلف .

قال الزهرى : كان خيار هذه الأمة يتمشطون بأمشاط من عظام الفيل ، وقد روى في العاج حديث معروف لكن فيه نظر ليس هذا موضعه ، فإننا لا نحتاج إلى الاستدلال بذلك .

وأيضاً فقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال في شاة ميمونة هلا أخذتم إهابها

(١) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الطب ، بدء الخلق) وفي سنن الدارمي (كتاب الأطعمة) ، ابن ماجه (كتاب الطب) وفي ابن حنبل ٣٤٦ / ٣ ، ٦٧ / ٣ .

(٢) الأنعام : ١٤٥ .

فانتفعتم به قالوا : إنها ميّة ، قال : « إنما حرم أكلها »^(١) وليس في البخاري ذكر الدباغ ولم يذكره عامة أصحاب الزهرى عنه ، ولكن ذكره ابن عيينة ، ورواه مسلم في صحيحه ، وقد طعن الإمام أحمد في ذلك وأشار إلى غلط ابن عيينة فيه ، وذكر أن الزهرى وغيره كانوا يبيحون الانتفاع بجلود الميّة بلا دباغ لأجل هذا الحديث .

وحيثئذ فهذا النص يقتضي جواز الانتفاع بها بعد الدبغ بطريق الأولى ، لكن إذا قيل أن الله حرم بعد ذلك الانتفاع بالجلود حتى تدبغ أو قيل أنها لا تطهر بالدباغ ، لم يلزم تحريم العظام ونحوها ، لأن الجلد جزء من الميتة فيه الدم كما في سائر أجزائه ، والنبي ﷺ جعل ذكاته دباغه ، لأن الدبغ ينشف رطوبته ، فدلّ على أن سبب التنجيس هو الرطوبات ، والعظم ليس فيه نفس سائلة ، وما كان فيه منها فإنه يجف ويبيس وهي تبقى وتحفظ أكثر من الجلد ، فهي أولى بالطهارة من الجلد .

والعلماء تنازعوا في الدباغ هل يظهر . فذهب مالك وأحمد في المشهور عنهم أنه لا يظهر ، ومذهب الشافعى وأبى حنيفة والجمهور أنه يظهر ، وإلى هذا القول رجع الإمام أحمد كما ذكر ذلك عنه الترمذى .

وحدث ابن حكيم يدل على أن النبي ﷺ نهاهم أن يتتفعوا من الميّة بإهاب ولا عصب بعد أن كان أذن لهم في ذلك ، لكن هذا قد يكون قبل الدباغ ، فيكون قد رخص ، فإن حديث الزهرى بين أنه قد رخص في جلود الميّة قبل الدباغ ، فيكون قد رخص لهم في ذلك لما نهاهم عن الانتفاع بها قبل الدباغ نهاهم ﷺ عن ذلك ، وهذا قال طائفة من أهل اللغة أن الإهاب اسم لما لا يدبغ ، وهذا قرن معه العصب ، والعصب لا يدبغ .

(فصل) : وأما بين الميّة وأنفّحتها ففيه قولان مشهوران للعلماء :

(أحدهما) : أن ذلك ظاهر . كقول أبي حنيفة وغيره وهو إحدى الروايتين عن الإمام أحمد .

(والثاني) : أنه نجس كقول الشافعى والرواية الأخرى عن أحمد ، وعلى هذا النزاع انبى نزاعهم في جبن المجوس ، فإن ذبائح المجوس حرام عند جهور السلف والخلف ، وقد قيل أن ذلك جمع عليه بين الصحابة ، فإذا صنعوا جبنا ، والجبن يصنع بالأنفحة ، كان فيه هذان القولان .

والأظهر أن أنفحة الميّة ولبنها طاهر ، لأن الصحابة لما فتحوا بلاد العراق أكلوا من جبن المجوس ، وكان هذا ظاهرا سائغاً بينهم ، وما ينقل عن بعضهم من كراهة ذلك فيه نظر ،

(١) ورد الحديث في : مسلم (كتاب الحيض) ، أبي داود (كتاب اللباس) والنمسائي ، ابن حنبل ٤/٣٢٦ .

فإنه من نقل بعض الحجازيين وفيه نظر ، وأهل العراق كانوا أعلم بهذا ، فإن المجروس كانوا ببلادهم ، ولم يكونوا بأرض الحجاز .

ويدل على ذلك أن سلمان الفارسي كان نائب عمر بن الخطاب على المدائن ، وكان يدعو الفرس إلى الإسلام ، وقد ثبت عنه أنه سُئل عن شيء من السمن والجبن والفراء فقال : الحلال ما حله الله في كتابه ، والحرام ما حرم الله في كتابه ، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه . وقد رواه أبو داود مرفوعاً إلى النبي ﷺ ، ومعلوم أنه لم يكن السؤال عن جبن المسلمين وأهل الكتاب فإن هذا أمر بين . وإنما كان السؤال عن جبن المجروس ، فدل ذلك على أن سلمان كان يفتي بحلها ، وإذا كان ذلك روياً عن النبي ﷺ انقطع النزاع بقول النبي ﷺ .

وأيضاً فاللبن والأنفحة لم يموتا ، وإنما نجسها من نجسها لكونها في وعاء نجس ، فتكون مائعاً في وعاء نجس ، فالنجس مبني على مقدمتين على أن المائع لاقي وعاء نجساً ، وعلى أنه إذا كان كذلك صار نجساً ، فيقال أولاً لا نسلم أن المائع ينجس بمقابلة النجاسة . وقد تقدم أن السنة دلت على طهارته لا على نجاسته . ويقال ثانياً الملاقاة في الباطن لا حكم لها كما قال تعالى : «مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبَنًا خَالِصًا سَائِعًا لِلشَّارِبِينَ»^(١) ، وهذا يجوز حمل الصبي الصغير في الصلاة مع ما في باطنه والله أعلم .

فصل

في قوله تعالى : «وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ»^(٢) ، سُئل شيخ الإسلام عن جماعة من المسلمين اشتد نكيرهم على من أكل من ذبيحة يهودي أو نصراني مطلقاً ، ولا يدرى ما حالهم ، هل دخلوا في دينهم قبل نسخه وتحريفه وقبل بيع النبي ﷺ أم بعد ذلك ، بل يتناكرون وتقر مناكحتهم عند جميع الناس ، وهم أهل ذمة يؤدون الجزية ولا يعرف من هم ولا من هم آباؤهم ، فهل للمنكري عليهم منهم من الذبح للمسلمين أم لهم الأكل من ذبائحهم كسائر بلاد المسلمين ؟

(أجاب) رضي الله عنه : ليس لأحد أن ينكر على أحد أكل من ذبيحة اليهود والنصارى في هذا الزمان ، ولا يحرم ذبحهم للمسلمين ، ومن أنكر ذلك فهو جاهل مخطيء مخالف لإجماع المسلمين ، فإن أصل هذه المسألة فيها نزاع مشهور بين علماء المسلمين ، ومسائل الاجتهاد لا يسوغ فيها الإنكار إلا ببيان الحجة ، وإيضاح المراجحة ، لا الإنكار المجرد المستند إلى محض التقليد ، فإن هذا فعل أهل الجهل والأهواء . كيف والقول بتحريمه ذلك

(١) سورة النحل الآية ٦٦ .

(٢) سورة المائدة الآية ٥ . انظر الفتوى الكبرى ١٩٤/١

في هذا الزمان وقبله قول ضعيف جداً مخالف لما علم من سنة رسول الله ﷺ ، ولما علم من حال أصحابه والتابعين لهم بإحسان ، وذلك لأن المنكر لهذا لا يخرج عن قولين :

إما أن يكون من يحرم ذبائح أهل الكتاب مطلقاً كما يقول ذلك من قوله من الراضة ، وهؤلاء يحرمون نكاح نسائهم وأكل ذبائحهم ، وهذا ليس من أقوال أحد من أئمة المسلمين المشهورين بالفتيا ، ولا من أقوال أتباعهم ، وهو خطأ مخالف للكتاب والسنة والإجماع القديم ، فإن الله تعالى قال في كتابه : **﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتَوا الْكِتَابَ حَلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلٌّ لَّهُمْ، وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أَوْتَوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾**.

(فإن قيل) هذه الآية معارضة بقوله : **﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنْ﴾** وبقوله تعالى : **﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصْمِ الْكَوَافِرِ﴾** (قيل) الجواب من ثلاثة أوجه :

(أحدها) : أن الشرك المطلق في القرآن لا يدخل فيه أهل الكتاب ، وإنما يدخلون في الشرك المقيد قال الله تعالى : **﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ﴾**^(١) فجعل المشركين قسماً غير أهل الكتاب . وقال تعالى : **﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمُجوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾**^(٢) ، فجعلهم قسماً غيرهم ، فأما دخولهم في المقيد ففي قوله تعالى : **﴿إِتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ بْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا إِلَّا هُوَ سُبْحَانُهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾**^(٣) ، فوصفهم بأنهم مشركون .

وبسبب هذا أن أصل دينهم الذي أنزل الله به الكتب وأرسل به الرسل ليس فيه شرك كما قال تعالى : **﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾**^(٤) ، وقال تعالى : **﴿وَآسَأْلَ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلَهَةً يُعْبَدُونِ﴾**^(٥) ، وقال : **﴿وَلَقَدْ بَعْثَنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ﴾**^(٦) ، ولكنهم بدلاً وغيروا فابتدعوا من الشرك ما لم ينزل به الله سلطاناً ، فصاروا فيهم شرك باعتبار ما ابتدعوا لا باعتبار أصل الدين . وقوله تعالى : **﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصْمِ**

(١) أول سورة البينة .

(٢) سورة الحج الآية ١٧ .

(٣) سورة التوبة الآية ٣١ .

(٤) سورة الأنبياء الآية ٢٥ .

(٥) سورة الزخرف الآية ٤٥ .

(٦) سورة النحل الآية ٣٦ .

الْكَوَافِرِ^(١) ، هو تعريف للكواфер المعروفات الالاتي كن في عصم المسلمين . وأولشك كن مشركتات لا كتابيات من أهل مكة ونحوها .

(والوجه الثاني) : إذا قدر أن لفظ المشركتات ولفظ الكواфер يعني الكتابيات ، فآية المائدة خاصة وهي متأخرة نزلت بعد سورة البقرة والمتحنة باتفاق العلماء ، كما في الحديث « المائدة من آخر القرآن نزولاً فأحلوا حلالها وحرموا حرامها »^(٢) ، والخاص المتأخر يقضي على العام المتقدم باتفاق علماء المسلمين ، لكن الجمهور يقولون أنه مفسر له فتبين أن صورة التخصيص لم ترد باللفظ العام ، وطائفه يقولون أن ذلك نسخ بعد أن شرع .

(الوجه الثالث) : إذا فرضنا النصين خاصين فأحد النصين حرم ذبائحهم ونكاحهم ، والآخر أحلمها ، فالنص المحلل لها هنا يجب تقديمه لوجهين :

(أحدهما) : أن سورة المائدة هي المتأخرة باتفاق العلماء فتكون ناسخة للنص المتقدم . ولا يقال أن هذا نسخ للحكم مرتين لأن فعل ذلك قبل التحرير لم يكن بخطاب شرعي حل ذلك ، بل كان لعدم التحرير ، بمنزلة شرب الخمر وأكل الحنзير ونحو ذلك ، والتحرير المبتدأ لا يكون نسخا لاستصحاب حكم الفعل ، ولهذا لم يكن تحرير النبي ﷺ لكل ذي ناب من السباع وكل ذي خلب من الطير ناسخا لما دل عليه قوله تعالى : « قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ^(٣) » ، الآية من أن الله عز وجل لم يحرم قبل نزول الآية إلا هذه الأصناف الثلاثة ، فإن هذه الآية نفت تحرير ما سوى الثلاثة إلى حين نزول هذه الآية ، ولم يثبت تحليل ما سوى ذلك ، بل كان ما سوى ذلك عفوا لا تحليل فيه ولا تحرير كفعل الصبي والجنون ، وكما في الحديث المعروف « الحلال ما حله الله في كتابه والحرام ما حرمه الله في كتابه وما سكت عنه فهو مما عفا عنه »^(٤) وهذا محفوظ عن سلمان الفارسي موقوفاً عليه أو مرفوعاً إلى النبي ﷺ .

ويدل على ذلك أنه قال في سورة المائدة: «الَّيْمَنْ أَحِلَّ لَكُمُ الطَّيَّبَاتِ» فأخبر أنه أحلها ذلك اليوم ، وسورة المائدة مدنية بالإجماع ، وسورة الأنعام مكية بالإجماع ، فعلم أن تحليل الطيبات كان بالمدينة لا بمكة ، وقوله تعالى : « يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحِلَّ لَهُمْ قُلْ أَحِلَّ لَكُمُ الطَّيَّبَاتُ وَطَعَامُ الدِّينِ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ »^(٥) إلى آخرها . فثبت

(١) سورة المائدة الآية ١٠ .

(٢) سبق الإشارة إلى هذا الحديث .

(٣) سورة الأنعام الآية ١٤٥ .

(٤) ذكر الترمذى هذا الحديث في كتاب اللباس ، ابن ماجه (كتاب الأطعمة) ، أبو داود في (كتاب الأطعمة) .

(٥) سورة المائدة الآية ٤ .

نکاح الكتابيات ، وقبل ذلك كان إما عفوا على الصحيح ، وإما محروا ثم نسخ يدل عليه أن آية المائدة لم ينسخها شيء .

(الوجه الثاني) : أنه قد ثبت حل طعام أهل الكتاب بالكتاب والسنّة والإجماع ، والكلام في نسائهم كالكلام في ذبائحهم ، فإذا ثبت حل أحدهما ، ثبت حل الآخر ، وحل أطعمةتهم ليس له معارض أصلاً . ويدل على ذلك أن حذيفة بن اليمان تزوج يهودية ، ولم ينكر عليه أحد من الصحابة فدل على أنهم كانوا مجتمعين على جواز ذلك .

(فإن قيل) قوله تعالى : «وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتَوْا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ» محمول على الفواكه والحبوب (قيل) هذا خطأ لوجوه :

(أحدها) : أن هذه مباحة من أهل الكتاب والشركين والجوس فليس في تخصيصها بأهل الكتاب فائدة .

(الثاني) : أن إضافة الطعام إليهم يقتضي أنه صار طعاماً بفعلهم ، وهذا إنما يستحق في الذبائح التي صارت لحمًا بذكاراتهم ، فأما الفواكه فإن الله خلقها مطعومة لم تصر طعاماً بفعل آدمي .

(الثالث) : أنه قرن حل الطعام بحل النساء ، وأباح طعامنا لهم كما أباح طعامهم لنا ، ومعلوم أن حكم النساء مختص بأهل الكتاب دون الشركين ، وكذلك حكم الطعام والفاكهه والحب لا يختص بأهل الكتاب .

(الرابع) : أن لفظ الطعام عام ، وتناوله اللحم ونحوه أقوى من تناوله للفاكهة ، فيجب إقرار اللفظ على عمومه لا سيما وقد قرن به قوله تعالى : «وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ» ونحن نجوز لنا أن نطعمهم كل أنواع طعامنا ، وكذلك يحمل لنا أن نأكل أنواع طعامهم .

وأيضاً فقد ثبت في الصحاح بل بالنقل المستفيض أن النبي ﷺ أهدت له اليهودية عام خبیر شاة مشوية فأكل منها لقمة ثم قال «إن هذه تخبرني أن فيها سماً» ولو لا أن ذبائحهم حلال لما تناول من تلك الشاة . وثبت في الصحيح أنهم لما غزوا خبیر أخذ بعض الصحابة جراباً فيه شحم، قال: قلت لا أطعم اليوم من هذا أحداً فالتفت فإذا رسول الله ﷺ يضحك ولم ينكر عليه ، وهذا مما استدل به العلماء على جواز أكل جيش المسلمين من طعام أهل الحرب قبل القسمة .

وأيضاً فإن رسول الله ﷺ أجاب دعوة يهودي إلى خبز شعير وإهالة سنخة ، رواه الإمام أحمد . والإهالة من الودك الذي يكون من الذبيحة ومن السمن ونحوه الذي يكون في أوعيتهم التي يطبخون فيها في العادة ولو كانت ذبائحهم محمرة لكان أوانيهم كأواني الجوس ونحوهم ،

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه نهى عن الأكل في أوعيتهم حتى رخص أن يغسل .

وأيضاً فقد استفاض أن أصحاب رسول الله ﷺ لما فتحوا الشام والعراق ومصر كانوا يأكلون من ذبائح أهل الكتاب : اليهود والنصارى ، وإنما امتنعوا من ذبائح المجوس ، ووقع في جبن المجوس من النزاع ما هو معروف بين المسلمين ، لأن الجبن يحتاج إلى الأنفحة وفي أنفحة الميّة نزاع معروف بين العلماء ، فأبو حنيفة يقول بطهارتها ، ومالك والشافعى يقولان بنجاستها وعن أحمد روايتان .

(فصل) المأخذ الثاني : الإنكار على من يأكل ذبائح أهل الكتاب هو كون هؤلاء الموجودين لا يعلم أنهم من ذرية من دخل في دينهم قبل النسخ والتبديل ، وهو المأخذ الذي دل عليه كلام السائل ، وهو المأخذ الذي تنازع فيه علماء المسلمين أهل السنة والجماعة ، وهذا مبني على أصل ، وهو أن قوله تعالى : «وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم» هل المراد به من هو بعد نزول القرآن متدين بدین أهل الكتاب أو المراد به من كان آباءه قد دخلوا في دین أهل الكتاب قبل النسخ والتبديل ؟ على قولين للعلماء .

(فالقول الأول) هو قول جمهور المسلمين من السلف والخلف ، وهو مذهب أبي حنيفة ومالك ، وأحد القولين في مذهب أحمد ، بل هو المنصوص عنه صريحاً .

(والثاني) : قول الشافعى وطائفة من أصحاب أحمد .

وأصل هذا القول أن علياً وابن عباس تنازعا في ذبائح بني تغلب فقال علي : لا تباح ذبائحهم ولا نساؤهم فإنهم لم يتمسكون من النصرانية إلا بشرب الخمر ، وروي عنه تغزوهم لأنهم لم يقوموا بالشروط التي شرطها عليهم عثمان فإنه شرط عليهم أن لا^(١) وغير ذلك من الشروط ، وقال ابن عباس بل تباح لقوله تعالى : «وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ» وعامة المسلمين من الصحابة وغيرهم لم يحرموا ذبائحهم ولا يعرف ذلك إلا عن علي وحده ، وقد روی معنى قول ابن عباس عن عمر بن الخطاب .

فمن العلماء من رجح قول عمر وابن عباس ، وهو قول الجمهور كأبي حنيفة ومالك وأحمد في إحدى الروايتين عنه وصححها طائفة من أصحابه ، بل هي آخر قوله ، بل عامة المسلمين من الصحابة والتابعين وتابعاتهم على هذا القول وقال أبو بكر الأثرم : ما علمت أحداً من أصحاب النبي ﷺ كرهه إلا علياً ، وهذا قول جمahir فقهاء الحجاز والعراق وفقهاء الحديث والرأي كالحسن وإبراهيم النخعي والزهري وغيرهم ، وهو الذي نقله عن أحمد أكثر

(١) بياض بالأصلين .

أصحابه ، وقال إبراهيم بن الحارث كان آخر قولي أَمْحَدُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَرَى بِذِبَائِحِهِمْ بِأَسَا .

ومن العلماء من رجح قول علي ، وهو قول الشافعي وأحمد في احدى الروايتين عنه ، وأحمد إنما اختلف اجتهاده في بني تغلب ، وهم الذين تنازع فيهم الصحابة ، فاما سائر اليهود والنصارى من العرب مثل تنوخ وبهراء وغيرهما من اليهود فلا أعرف عن أَمْحَدُ في حل ذبائحهم نزاعاً ، ولا عن الصحابة ولا عن التابعين وغيرهم من السلف ، وإنما كان النزاع بينهم في بني تغلب خاصة ، ولكن من أصحاب أَمْحَدُ من جعل فيهم روایتين كبني تغلب ، والحل مذهب الجمهور كأبي حنيفة ومالك ، وما أعلم للقول الآخر قدوة من السلف .

ثم هؤلاء المذكورون من أصحاب أَمْحَدُ (قالوا) بأنه من كان أحد أبويه غير كتابي بل مجوسيأً لم تخل ذبيحته ومناكحة نسائه . وهذا مذهب الشافعي فيما إذا كان الأب مجوسيأً ، وأما الأم فله فيها قولان ، فإن كان الأبوان مجوسيين حرمت ذبيحته عند الشافعي ومن وافقه من أصحاب أَمْحَدُ . وحكي ذلك عن مالك ، وغالب ظني أن هذا غلط على مالك فإني لم أجده في كتب أصحابه . وهذا تفريع على الرواية المخرجة عن أَمْحَدُ في سائر اليهود والنصارى من العرب .

وهذا مبني على احدى الروايتين عنه في نصارى بني تغلب ، وهي الرواية التي اختارها هؤلاء ، فأما إذا جعل الروايتين في بني تغلب دون غيرهم من العرب ، أو قيل أن النزاع عام ، وفرعنا على القول بحل ذبائح بني تغلب ونسائهم كما هو قول الأكثرين ، فإنه على هذه الرواية لا عبرة بالنسبة ، بل لو كان الأبوان جيئاً مجوسيين أو وثنين والولد من أهل الكتاب ، فحكمه حكم أهل الكتاب على هذا القول بلا ريب كما صرَح بذلك الفقهاء من أصحاب أَمْحَدُ وأبي حنيفة وغيرهم .

ومن ظن من أصحاب أَمْحَدُ وغيرهم أن تحرير نكاح من أبواه مجوسيان أو أحدهما مجوسي قوله واحد في مذهبه فهو خطأ لا ريب فيه ، لأنَّه لم يعرف أصل النزاع في هذه المسألة ، وهذا كان من هؤلاء من يتناقض فيجوز أن يقر بالجزية من دخل في دينهم بعد النسخ والتبديل ، ويقول مع هذا بتحريم نكاح نصارى العرب مطلقاً ، ومن كان أحد أبويه غير كتابي كما فعل ذلك طائفة من أصحاب أَمْحَدُ ، وهذا تناقض .

والقاضي أبو يعلى وإن كان قد قال هذا القول هو وطائفة من أتباعه فقد رجع عن هذا القول في الجامع الكبير ، وهو آخر كتبه ، فذكر فيمن انتقل إلى دين أهل الكتاب من عبدة الأواثان كالروم وقبائل من العرب وهم تنوخ وبهراء ومن بني تغلب هل تجوز مناكحتهم وأكل ذبائحهم ، وذكر أن المقصود عن أَمْحَدُ أنه لا بأس بنكاح نصارى بني تغلب ، وأن الرواية الأخرى مخرجة على الروايتين عنه في ذبائحهم ، واختار أن المتقلل إلى دينهم حكمه حكمهم

سواء كان انتقاله بعد مجيء شريعتنا أو قبلها ، وسواء انتقل إلى دين المبدلین أو دین لم يبدل ،
ويجوز مناكحته وأكل ذبيحته .

وإذا كان هذا فيمن أبواه مشركان من العرب والروم ، فمن كان أحد أبويه مشركاً فهو
أولى بذلك ، هذا هو المنصوص عن أَمْرُه ، فإنه قد نص على أنه من دخل في دينهم بعد النسخ
والتبديل كمن دخل في دينهم في هذا الزمان ، فإنه يقر بالجزية ، قال أصحابه : وإذا أقر رناه
بالجزية ، حلت ذبائحهم ونساؤهم وهو مذهب أبي حنيفة ومالك وغيرهما .

وأصل النزاع في هذه المسألة ما ذكرته من نزاع على وغيره من الصحابة في بنى تغلب
والشافعي وأحمد في إحدى الروايتين عنه والجمهور أحلوها وهي الرواية الأخرى عن أَمْرُه .

ثم الذين كرهوا ذبائح بنى تغلب تنازعوا في مأخذ عليٍّ فظن بعضهم أن علياً إنما حرم
ذبائحهم ونساءهم لكونه لم يعلم أن آباءهم دخلوا في دين أهل الكتاب قبل النسخ والتبديل ،
وينما على هذا أن الاعتبار في أهل الكتاب بالنسبة لا بنفس الرجل ، وأن من شكنا في
أجداده هل كانوا من أهل الكتاب أم لا ، أخذنا بالاحتياط فحقنا دمه بالجزية احتياطاً وحرمنا
ذبيحته ونساءه احتياطاً . وهذا مأخذ الشافعي ومن وافقه من أصحاب أَمْرُه .

وقال آخرون بل على لم يكره ذبائح بنى تغلب إلا لكونهم ما تدينوا بدين أهل الكتاب في
واجباته ومحظوراته ، بل أخذوا منه حل المحرمات فقط ، ولهذا قال إنهم لم يتمسكوا من دين
أهل الكتاب إلا بشرب الخمر ، وهذا المأخذ من قول عليٍّ هو المنصوص عن أَمْرُه وغيره وهو
الصواب .

وبالجملة فالقول بأن أهل الكتاب المذكورين في القرآن هم من كان دخل جده في ذلك
قبل النسخ والتبديل قول ضعيف ، والقول بأن عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه أراد ذلك قول
ضعف ، بل الصواب المقطوع به أن كون الرجل كتابياً أو غير كتابي هو حكم مستقل بنفسه لا
بنسبه ، وكل من تدين بدين أهل الكتاب فهو منهم ، سواء كان أبوه أو جده دخل في دينهم أو
لم يدخل ، وسواء كان دخوله قبل النسخ والتبديل أو بعد ذلك ، وهذا مذهب جمهور العلماء
كأبي حنيفة ومالك ، وهو المنصوص الصریح عن أَمْرُه ، وإن كان بين أصحابه في ذلك نزاع
معروف ، وهذا القول هو الثابت عن الصحابة رضي الله عنهم ، ولا أعلم بين الصحابة في
ذلك نزاعاً .

وقد ذكر الطحاوي أن هذا إجماع قديم ، واحتج بذلك في هذه المسألة على من لا يقر
الرجل في دينهم بعد النسخ والتبديل كمن هو في زماننا إذا انتقل إلى دين أهل الكتاب ، فإنه
تؤکل ذبيحته وتتکح نساؤه وهذا يبين خطأ من ينافق منهم .

وأصحاب هذا القول الذي هو قول الجمهور يقولون : من دخل هو أو أبوه أو جده في دينهم بعد النسخ والتبديل أقر بالجزية سواء دخل في زماننا هذا أو قبله . وأصحاب القول الآخر يقولون : متى علمنا أنه لم يدخل إلا بعد النسخ والتبديل لم تقبل منه الجزية كما ي قوله بعض أصحاب أحمد مع أصحاب الشافعي والصواب قول الجمهور والدليل عليه من وجوه :

(أحدها) : أنه قد ثبت أنه كان من أولاد الأنصار جماعة تهودوا قبلبعث النبي ﷺ بقليل كما قال ابن عباس أن المرأة كانت مقلاتا ، والمقلات التي لا يعيش لها ولد . كثيرة القلت ، والقلت الموت والهلاك ، كما يافق امرأة مذكار وميناث إذا كانت كثيرة الولادة للذكر والإإناث والسماء^(١) الكثيرة الموت . قال ابن عباس فكانت المرأة تنذر إن عاش لها ولدان تجعل أحدهما يهودياً لكون اليهود كانوا أهل علم وكتاب ، والعرب كانوا أهل شرك وأوثان ، فلما بعث الله محمداً كان جماعة من أولاد الأنصار تهودوا فطلب آباءهم أن يكرهوهם على الإسلام فأنزل الله تعالى : ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرَّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ الآية .

فقد ثبت أن هؤلاء كان آباءهم موجودين تهودوا ، ومعلوم أن هذا دخول بأنفسهم في اليهودية قبل الإسلام وبعد بعث المسيح صلوات الله عليه ، وهذا بعد النسخ والتبديل ، ومع هذا نهى الله عز وجل عن إكراه هؤلاء الذين تهودوا بعد النسخ والتبديل على الإسلام وأقر لهم بالجزية . وهذا صريح في جواز عقد الذمة لمن دخل بنفسه في دين أهل الكتاب بعد النسخ والتبديل . فعلم أن هذا القول هو الصواب دون الآخر .

ومتى ثبت أنه يعقد له الذمة ثبت أن العبرة بنفسه لا بنسبة ، وأنه تباح ذبيحته وطعامه باتفاق المسلمين ، فإن المانع لذلك لم يمنعه إلا بناء على أن هذا الصنف ليسوا من أهل الكتاب فلا يدخلون . فإذا ثبت بنص السنة أنهم من أهل الكتاب دخلوا في الخطاب بلا نزاع .

(الوجه الثاني) : أن جماعة من اليهود الذين كانوا بالمدينة وحوها كانوا عربا ودخلوا في دين اليهود ، ومع هذا فلم يفصل النبي ﷺ في أكل طعامهم وحل نسائهم وإقرارهم بالذمة بين من دخل أبواه بعد بعث عيسى عليه السلام ومن دخل قبل ذلك ، ولا بين المشكوك في نفسه ، بل حكم في الجميع حكماً واحداً عاماً . فعلم أن التفريق بين طائفة وطائفة ، وجعل طائفة لا تقر بالجزية . وطائفة تقر ولا تؤكل ذبائحهم ، وطائفة يقررون وتؤكل ذبائحهم ، تفريق ليس له أصل في سنة رسول الله ﷺ الثابتة عنه .

وقد علم بالنقل الصحيح المستفيض أن أهل المدينة كان فيهم يهود كثير من العرب وغيرهم من بني كنانة وحمير وغيرهما من العرب ، ولهذا قال النبي ﷺ لعاذ لما بعثه إلى اليمن

(١) بياض بالأصلين .

«إنك تأني قوماً أهل كتاب» وأمره أن يأخذ من كل حالم ديناراً وعدله مغافر ، ولم يفرق بين من دخل أبوه قبل النسخ أو بعده وكذلك وفـد نجران وغيرهم من النصارى الذين كان فيهم عـرب كثيرون أقرـهم بالجزية ، وكذلك سائر اليهود والنصارى من قبائل العرب لم يـفرق رسول الله ﷺ ولا أحد من خلفائه وأصحابـه بين بعضـهم وبـعض بل قبلـوا منـهم الجزية وأباـوـحـوا ذبـائـحـهـم ونسـاءـهـم ، وكذلك نصارـى الروـم وغيـرـهـم لم يـفرـقـوا بينـ صـنـفـ وـصـنـفـ ، ومن تـدـبـرـ السـيـرـةـ الـنـبـوـيـةـ عـلـمـ كـلـ هـذـاـ بـالـضـرـورـةـ وـعـلـمـ أـنـ التـفـرـيقـ قولـ مـحدثـ لـأـصـلـ لـهـ فـيـ الشـرـيـعـةـ .

(الوجه الثالث) : أن كون الرجل مسلماً أو يهودياً أو نصرانياً ونحو ذلك من أسماء الدين هو حـكمـ يـتـعلـقـ بـنـفـسـهـ لـأـبـاعـتـقـادـهـ وـإـرـادـتـهـ وـقـولـهـ وـعـمـلـهـ ، لا يـلـحـقـهـ هـذـاـ الـاسـمـ بـجـرـدـ اـتـصـافـ آـبـائـهـ بـذـلـكـ ، لكنـ الصـغـيرـ حـكـمـهـ فـيـ أـحـكـامـ الدـنـيـاـ حـكـمـ أـبـوـيـهـ لـكـونـهـ لـأـيـشـ بـنـفـسـهـ ، فـإـذـاـ بـلـغـ وـتـكـلـمـ بـالـإـسـلـامـ أـوـ بـالـكـفـرـ كـانـ حـكـمـهـ مـعـتـبـراـ بـنـفـسـهـ بـاتـفـاقـ الـمـسـلـمـينـ ، فـلـوـ كـانـ أـبـوـاهـ يـهـودـاـ أـوـ نـصـارـىـ فـأـسـلـمـ كـانـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ بـاتـفـاقـ الـمـسـلـمـينـ ، وـلـوـ كـانـواـ مـسـلـمـينـ فـكـفـرـ كـانـ كـافـرـاـ بـاتـفـاقـ الـمـسـلـمـينـ إـنـ كـفـرـ بـرـدـةـ لـمـ يـقـرـ عـلـيـهـ لـكـونـهـ مـرـتـدـاـ لـأـجـلـ آـبـائـهـ . وـكـلـ حـكـمـ عـلـقـ بـأـسـمـاءـ الـدـيـنـ مـنـ إـسـلـامـ وـإـيمـانـ وـكـفـرـ وـنـفـاقـ وـرـدـةـ وـتـهـودـ وـتـنـصـرـ إـنـاـ يـثـبـتـ لـمـ اـتـصـفـ بـالـصـفـاتـ الـمـوجـبةـ لـذـلـكـ . وـكـونـ الرـجـلـ مـنـ الـشـرـكـيـنـ أـوـ أـهـلـ الـكـتـابـ هـوـ مـنـ هـذـاـ الـبـابـ فـمـنـ كـانـ بـنـفـسـهـ مـشـرـكـاـ فـحـكـمـ حـكـمـ أـهـلـ الشـرـكـ وـإـنـ كـانـ أـبـوـاهـ غـيـرـ مـشـرـكـيـنـ وـمـنـ كـانـ أـبـوـاهـ مـشـرـكـيـنـ وـهـوـ مـسـلـمـ فـحـكـمـهـ حـكـمـ الـمـسـلـمـيـنـ لـأـحـكـمـ الـمـشـرـكـيـنـ ، فـكـذـلـكـ إـذـاـ كـانـ يـهـودـاـ أـوـ نـصـارـىـ وـآـبـائـهـ مـشـرـكـيـنـ فـحـكـمـهـ حـكـمـ الـيـهـودـ وـالـنـصـارـىـ . أـمـاـ إـذـاـ تـعـلـقـ عـلـيـهـ حـكـمـ الـمـشـرـكـيـنـ مـعـ كـونـهـ مـنـ الـيـهـودـ وـالـنـصـارـىـ لـأـجـلـ كـونـهـ آـبـائـهـ بـقـلـ النـسـخـ وـالـتـبـدـيلـ كـانـواـ مـشـرـكـيـنـ فـهـذـاـ خـلـافـ الـأـصـولـ .

(الوجه الرابع) : أن يـقالـ قولـهـ تعـالـيـ : «لـمـ يـكـنـ الـذـيـنـ كـفـرـواـ مـنـ أـهـلـ الـكـتـابـ وـالـمـشـرـكـيـنـ» وـقولـهـ : «وـقـلـ لـلـذـيـنـ أـوـتـواـ الـكـتـابـ وـالـأـمـيـنـ أـسـلـمـتـمـ فـإـنـ أـسـلـمـوـاـ فـقـدـ اـهـتـدـوـاـ» وـأـمـثالـ ذـلـكـ إـنـاـ هـوـ خـطـابـ لـهـؤـلـاءـ الـمـوـجـودـيـنـ وـإـخـبـارـعـنـهـمـ ، المـرـادـ بـالـكـتـابـ هـوـ الـكـتـابـ الـذـيـ بـأـيـدـيـهـمـ الـذـيـ جـرـىـ عـلـيـهـ مـنـ النـسـخـ وـالـتـبـدـيلـ مـاـ جـرـىـ ، لـيـسـ المـرـادـ بـهـ مـنـ كـانـ مـتـمـسـكـاـ بـهـ بـقـلـ النـسـخـ وـالـتـبـدـيلـ ، فـإـنـ أـوـلـئـكـ لـمـ يـكـونـواـ كـفـارـاـ وـلـاـ هـمـ مـنـ خـوـطـبـواـ بـشـرـائـعـ الـقـرـآنـ ، وـلـاـ قـيلـ لـهـمـ فـيـ الـقـرـآنـ يـاـ أـهـلـ الـكـتـابـ فـإـنـهـمـ قـدـ مـاتـواـ قـبـلـ نـزـولـ الـقـرـآنـ . وـإـذـاـ كـانـ ذـلـكـ فـكـلـ مـنـ تـدـيـنـ بـهـذـاـ الـكـتـابـ الـمـوـجـودـ عـنـدـ أـهـلـ الـكـتـابـ فـهـوـ مـنـ أـهـلـ الـكـتـابـ وـهـمـ كـفـارـ تـمـسـكـواـ بـكـتـابـ مـبـدـلـ مـنـسـوخـ وـهـمـ مـخـلـدـوـنـ فـيـ نـارـ جـهـنـمـ كـمـاـ يـخـلـدـ سـائـرـ أـنـوـاعـ الـكـفـارـ . وـالـلـهـ تعـالـيـ مـعـ ذـلـكـ سـوـغـ إـقـرـارـهـمـ بـالـجـزـيـةـ وـأـحـلـ طـعـامـهـمـ وـنـسـاءـهـمـ .

(الوجه الخامس) : أن يـقالـ هـؤـلـاءـ الـذـيـنـ كـفـرـواـ مـنـ أـهـلـ الـكـتـابـ بـالـقـرـآنـ هـمـ كـفـارـ وـإـنـ كـانـ أـجـدادـهـمـ كـانـواـ مـؤـمـنـيـنـ وـلـيـسـ عـذـابـهـمـ فـيـ الـآـخـرـةـ بـأـخـفـ مـنـ عـذـابـ مـنـ كـانـ أـبـوـهـ مـنـ غـيرـ

أهل الكتاب ، بل وجود النسب الفاضل هو إلى تغليظ كفرهم أقرب منه إلى تخفيف كفرهم فمن كان أبوه مسلماً وارتدى كان كفره أغلاط من كفر من أسلم هو ثم ارتدى ، وهذا تنازع الناس فيمن ولد على الفطرة إذا ارتدى ثم عاد إلى الإسلام هل تقبل توبته ؟ على قولين هما روايتان عن أ Ahmad . وإذا كان كذلك فمن كان أبوه من أهل الكتاب قبل النسخ والتبديل ثم إنه لما بعث الله عيسى ومحمدًا صلى الله عليهما كفر بهما وما جاء به من عند الله واتبع الكتاب المبدل المنسوخ كان كفره من أغلاط الكفر ، ولم يكن كفره أخف من كفر من دخل بنفسه في هذا الدين المبدل ، ولله بمجرد نسبه حرمة عند الله ولا عند رسوله ، ولا ينفعه دين آبائه إذا كان هو مخالفًا لهم ، فإن آباءه كانوا إذ ذاك مسلمين ، فإن الله هو الإسلام في كل وقت ، فكل من آمن بكتاب الله ورسله في كل زمان فهو مسلم ، ومن كفر بشيء من كتب الله فليس مسلماً في أي زمان كان .

وإذا لم يكن لأولاد بني إسرائيل إذا كفروا مزية على أمثالهم من الكفار الذين ماثلوهم في اتباع الدين المبدل المنسوخ ، علم بذلك بطلان الفرق بين الطائفتين وإكرام هؤلاء بإقرارهم بالجزية وحل ذبائحهم ونسائهم دون هؤلاء وأنه فرق مخالف لأصول الإسلام وأنه لو كان الفرق بالعكس كان أولى ، وهذا يوحي الله ببني إسرائيل على تكذيبهم بمحمد ﷺ ما لا يوحيه غيرهم من أهل الكتاب لأنه تعالى أنعم على أجدادهم نعمًا عظيمة في الدين والدنيا فكفروا نعمته وكذبوا رسالته وبدلوا كتابه وغيروا دينه فضررت عليهم الذلة أينما ثقفووا إلا بحبل من الله وحبل من الناس وبأقواء وأبغض من الله وضررت عليهم المسكنة ، ذلك بأنهم كانوا يكفرون بأيات الله ويقتلون النبيين بغير الحق ، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون .

فهم مع شرف آبائهم وحق دين أجدادهم من أسوأ الكفار عند الله وهو أشد غضباً عليهم من غيرهم لأن في كفرهم من الاستكبار والحسد والمعاندة والقسوة وكمان العلم ، وتحريف الكتاب وتبديل النص وغير ذلك ما ليس في كفر هؤلاء فكيف يجعل هؤلاء الأرجاس الأنجلوس الذين هم من أبغض الخلق إلى الله مزية على سائر إخوانهم الكفار ، مع أن كفرهم إما مماثل لکفر إخوانهم الكفار وإما أغلاط منه إذ لا يمكن أحداً أن يقول إن کفر الداخلين أغلاط من کفر هؤلاء مع مثالهم في الدين بهذا الكتاب الموجود .

(الوجه السادس) : أن تعليق الشرف في الدين بمجرد النسب ؛ هو حكم من أحكام الجاهلية الذين اتبعهم عليه الرافضة وأشباههم من أهل الجهل ، فإن الله تعالى قال : «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُورًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاقَكُمْ»^(١) **وقال النبي ﷺ** «**لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ وَلَا لِأَسْوَدِ عَلَى****

(١) سورة الحجرات الآية ١٣ .

أبيض ولا أبيض على أسود إلا بالتقوى . الناس من آدم وأدم من تراب ^(١) ، ولهذا ليس في كتاب الله آية واحدة يمدح فيها أحداً بنسبه ولا يذم أحداً بنسبه ، وإنما يمدح الإيمان والتقوى ويذم بالكفر والفسق والعصيان .

وقد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم في الصحيح أنه قال : «أربع من أمر الجاهلية في أمري لن يدعونهن ، الفخر بالأحساب والطعن في الأنساب والنياحة والاستسقاء بالنجوم» ^(٢) فجعل الفخر بالأحساب من أموال الجاهلية ، فإذا كان المسلم لا فخر له على المسلم بكون أجداده لهم حسب شريف ، فكيف يكون لكافر من أهل الكتاب فخر على كافر من أهل الكتاب بكون أجداده كانوا مؤمنين وإذا لم تكن مع التماثيل في الدين ^(٣) فضيلة لأجل النسب ، علم أنه لأفضل من كان من اليهود والنصارى آباءٍ مؤمنين متمسكين بالكتاب الأول قبل النسخ والتبديل على من كان أبوه داخلاً فيه بعد النسخ والتبديل . وإذا تماثل دينهما تماثل حكمهما في الدين . والشريعة إنما علقت بالنسبة أحکاماً ، مثل كون الخلافة من قريش وكون ذوي القربي لهم الخمس ، وتحريم الصدقة على آل محمد صلوات الله عليه وآله وسلامه ونحو ذلك ، لأن النسب الفاضل مظنة أن يكون أهله أفضل من غيرهم ، كما قال النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه «الناس معاذن كمعاذن الذهب والفضة خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا» ^(٤) والمظنة تعلق الحكم بما إذا خفيت الحقيقة أو انتشرت ، فاما إذا ظهر دين الرجل الذي به تتعلق الأحكام وعرف نوع دينه وقدره ، لم يتطرق بنسبه للأحكام الدينية ، وهذا لم يكن لأبي هب مزية على غيره . لما عرف كفره كان أحق بالذم من غيره ، وهذا جعل من يأتي بفاحشة من أزواج النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه ضعفين من العذاب ، كما جعل من يقنت منهن لله ورسوله أجرين من الشواب .

فذوو الأنساب الفاضلة إذا أسوأوا كانت إساءتهم أغلظ من إساءة غيرهم ، وعقوبتهم أشد عقوبة من غيرهم فكفر من كفر من بني إسرائيل إن لم يكن أشد من كفر غيرهم وعقوبتهم أشد عقوبة من غيرهم فلا أقل من المساواة بينهم ، وهذا لم يقل أحد من العلماء أن من كفر وفسق من قريش والعرب تخفف عنه العقوبة في الدنيا أو في الآخرة بل إنما تكون عقوبتهم أشد عقوبة من غيرهم في أشهر القولين ، أو تكون عقوبتهم أغلظ في القول الآخر ، لأن من أكرمه بنعمته ورفع قدره إذا قابل حقوقه بالمعاصي وقابل نعمه بالكفر ، كان أحق بالعقوبة من لم ينعم عليه كما أنعم عليه .

(١) جزء من خطبة الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه في حجة الوداع وانظر ابن حنبل ٤١١/٥ .

(٢) ورد الحديث في مسلم (كتاب الجنائز) ، وذكره ابن حنبل في ٤١١/٥ .

(٣-٤) جاءت هذه الجملة في الأصل هكذا : فضيلة لأجل على الآخرين في الدين لأجل النسب .

(٤) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الأنبياء ، والمناقب) وفي مسلم (كتاب الفضائل) ، وفي ابن حنبل ٤٠١/٤ .

(الوجه السابع) : أن يقال أصحاب رسول الله ﷺ لما فتحوا الشام والعراق ومصر وخراسان وغيرهم كانوا يأكلون ذبائحهم ، لا يميزون بين طائفة وطائفة ، ولم يعرف عن أحد من الصحابة الفرق بينهم بالأنساب ، وإنما تنازعوا في بني تغلب خاصة لأمر يختص بهم كما أن عمر ضعف عليهم الزكاة وجعل جزيتهم مخالفة لجزية غيرهم ولم يلحق بهم سائر العرب ، وإنما الحق بهم من كان بمثلكم .

(الوجه الثامن) : أن يقال هذا القول مستلزم أن لا يحل لنا طعام جمهور من أهل الكتاب لأننا لا نعرف نسب كثير منهم ولا نعلم قبل أيام الإسلام أن أجداده كانوا يهودا أو نصارى قبل النسخ والتبدل ، ومن المعلوم أن حل ذبائحهم ونسائهم ثبت بالكتاب والسنّة والإجماع ، فإذا كان هذا القول مستلزمًا رفع ما ثبت بالكتاب والسنّة والإجماع علم أنه باطل .

(الوجه التاسع) : أن يقال ما زال المسلمون في كل عصر ومصر يأكلون ذبائحهم فمن أنكر ذلك فقد خالف إجماع المسلمين وهذه الوجوه كلها لبيان رجحان القول بالتحليل وأنه مقتضى الدليل فاما أن مثل هذه المسألة أو نحوها من مسائل الاجتهاد يجوز لمن تمسك فيها بأحد القولين أن ينكر على الآخر بغير حجة ودليل فهذا خلاف إجماع المسلمين ، فقد تنازع المسلمون في جن الجوس والمشريين وليس لمن رجح أحد القولين أن ينكر على صاحب القول الآخر إلا بحجة شرعية .

وكذلك تنازعوا في متروك التسمية وفي ذبائح أهل الكتاب إذا سموا عليها غير الله وفي شحم الثرب والكليتين وذبحهم لذوات الظفر كالأبل والبط ونحو ذلك مما حرمه الله عليهم ، وتنازعوا في ذبح الكتبي للضحايا ونحو ذلك من المسائل ، وقد قال بكل قول طائفة من أهل العلم المشهورين . فمن صار إلى قول مقلداً لقائله لم يكن له أن ينكر على من صار إلى القول الآخر مقلداً لقائله ، لكن إن كان مع أحدهما حجة شرعية وجب الانقياد للحجج الشرعية إذا ظهرت .

ولا يجوز لأحد أن يرجع قوله على قوله بغير دليل ، ولا يتغصب لقول على قوله ولا لقائل على قائل بغير حجة ، بل من كان مقلداً لزم حل التقليد فلم يرجح ولم يزيف ولم يصوب ولم يخطيء ، ومن كان عنده من العلم والبيان ما يقوله سمع ذلك منه فقبل ما تبين أنه حق ، ورد ما تبين أنه باطل ووقف ما لم يتبيّن فيه أحد الأمرين . والله تعالى قد فاوت بين الناس في قوى الأذهان كما فاوت بينهم في قوى الأبدان .

وهذه المسألة ونحوها فيها من أغوار الفقه وحقائقه ما لا يعرفه إلا من عرف أقاويل العلماء وما تأخذهم . فاما من لم يعرف إلا قول عالم واحد وحجته دون قول العالم الآخر وحجته فإنه من العوام المقلدين لا من العلماء الذين يرجحون ويزيفون . والله تعالى يهدينا وإخواننا لما

يحبه ويرضاه وبالله التوفيق والله أعلم .

فصل (*)

قوله تعالى : «وَامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ»^(١) .

فيه قراءتان مشهورتان : النصب والخض .

فمنقرأ بالنصب فإنه معطوف على الوجه واليدين ، والمعنى فاغسلوا وجوهكم وأيديكم وأرجلكم إلى الكعبين ، وامسحوا برؤوسكم .

ومنقرأ بالخض فليس معناه وامسحوا أرجلكم كما يظنه بعض الناس لأوجه :
(أحدها) : أن الذين قرؤوا ذلك من السلف قالوا عاد الأمر إلى الغسل .

(الثاني) : أنه لو كان عطفاً على الرؤوس لكان المأمور به مسح الأرجل لا المسح بها ،
والله إنما أمر في الوضوء والتيمم بالمسح بالعضو لا مسح العضو فقال تعالى : «وَامْسَحُوا
بِرُؤُسِكُمْ وَقَالَ : «فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيْكُمْ مِنْهُ»^(٢) ولم يقرأ
القراء المعروفون في آية التيمم وأيديكم بالنصب كما قرؤوا في آية الوضوء . فلو كان عطفاً لكان
الموضعان سواء . وذلك أن قوله «وامسحوا برؤوسكم» وقوله : «فامسحوا بوجوهكم
وأيديكم» يقتضى الصاق المسوح ، لأن الباء للإتصاق وهذا يقتضى إيصال الماء والصعيد إلى
أعضاء الطهارة ، وإذا قيل امسح رأسك ورجلك ، لم يقتضي إيصال الماء إلى العضو ، وهذا
يبين أن الباء حرف جاء لمعنى ، لا زائدة كما يظنه بعض الناس ، وهذا خلاف قوله :

معاوي إننا بشر فأسجح^(٣) فلسنا بالجبال ولا الحديدا فإن الباء هنا مؤكدة ، فلو حذفت
لم يختل المعنى ، والباء في آية الطهارة إذا حذفت اختل المعنى فلم يجز أن يكون العطف على محل
المجرور بها بل على لفظ المجرور بها أو (على) ما قبله .

(الثالث) : أنه لو كان عطفاً على المحل لقرء في آية التيمم (فامسحوا بوجوهكم
وامسحوا أيديكم) فكان في الآية ما يبين فساد مذهب الشارح بأنه قد دلت عليه «فامسحوا

(*) انظر الفتوى الكبرى ٢٧٣ / ٢ ط القاهرة .

(١) سورة المائدة الآية ٦ .

(٢) سورة المائدة الآية ٦ .

(٣) في القاموس : الإسجاح (بالمعجمة ثم المهملة) حسن العفو .

بوجوهكم وأيديكم منه» بالنصب لأن اللفظين سواء ، فلما اتفقا على الجر في آية التيمم مع إمكان العطف على المحل لو كان صواباً علم أن العطف على اللفظ ، ولم يكن في آية التيمم منصوب معطوف على اللفظ كما في آية الوضوء .

(الرابع) : أنه قال «أرجلكم إلى الكعبين» ولم يقل إلى الكعب ، فلو قدر أن العطف على المحل كالقول الآخر ، وأن التقدير أن في كل رجلين كعبين وفي كل رجل كعب واحد ، لقليل إلى الكعب كما قيل إلى المراقب ، لما كان في كل يد مرفق ، وحيثند فالكعبان هما العظمان الناتنان في جنبي الساق ، ليس هو معقد الشراك مجمع الساق والقدم ، كما يقوله من يرى المسح على الرجلين ، فإذا كان الله تبارك وتعالى إنما أمر بطهارة الرجلين إلى الكعبين الناتتين ، والمسح يمسح إلى مجمع القدم والساقي علم أنه مخالف القرآن .

(الوجه الخامس) : أن القراءتين كالأيتين ، والترتيب في الوضوء إما واجب وإما مستحب مؤكداً الاستحباب ، فإذا فصل مسح بين مغسولين ، وقطع النظير عن النظير ، دل ذلك على الترتيب المشروع في الوضوء .

(الوجه السادس) : أن السنة تفسر القرآن وتدل عليه وتعبر عنه ، وهي قد جاءت بالغسل .

(الوجه السابع) : أن التيمم جعل بدلاً عن الوضوء عند الحاجة ، فحذف شطر أعضاء الوضوء ، وخف الشطر الثاني ، وذلك فإنه حذف ما كان ممسحاً ومسح ما كان مغسولاً .

وأما القراءة الأخرى وهي قراءة من قرأ (أرجلكم) بالخض فهي لا تخالف السنة المتواترة ، إذ القراءتان كالأيتين ، والسنة الثابتة لا تختلف كتاب الله بل توافقه وتصدقه ، ولكن تفسره وتبينه لمن قصر فهمه عن فهم القرآن فإن القرآن فيه دلالات خفية تخفي على كثير من الناس ، وفيه مواضع ذكرت بمجملة تفسرها السنة وتبينها .

والمسح اسم جنس يدل على الصاق الممسوح به بالمسوح ، ولا يدل على لفظه وجريانه لا ببني ولا إثبات ، قال أبو زيد الأنصاري وغيره : العرب تقول : تمسحت للصلاة ، فتسمى الوضوء كله مسحاً ، ولكن من عادة العرب وغيرهم إذا كان الاسم عاماً تحته نوعان ، خصوا أحد نوعيه باسم خاص ، وأبقوا الاسم العام للنوع الآخر ، كما في لفظة الدابة فإنه عام للإنسان وغيره من الدواب لكن للإنسان اسم يخصه فصاروا يطلقونه على غيره .

وكذلك لفظ الحيوان ولفظ ذوي الأرحام ، يتناول لكل ذي رحم . لكن للوارث بفرض أو تعصيّب اسم يخصه .

وكذلك لفظ المؤمن يتناول من آمن بالله وبملائكته وكتبه ورسله ، ومن آمن بالجنة

والطاغوت ، فصار لهذا النوع اسم يخصه وهو الكافر . وأبقى اسم الإيمان مختصاً بالأول ، وكذلك لفظ البشارة ونظائر ذلك كثيرة .

ثم إنه مع القرينة تارة ، ومع الإطلاق أخرى ، يستعمل اللفظ العام في معنيين ، كما إذا أوصى لذوي رحمة ، فإنه يتناول أقاربه من مثل الرجال والنساء فقوله تعالى في آية الوضوء : **﴿وَاسْحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ﴾** يقتضي إيجاب مسمى المسح بينهما ، وكل واحد من المسح الخاص الخيالي عن الإسالة ، والمسح الذي معه إسالة يسمى مسحاً ، فاقتضت الآية القدر المشترك في الموضعين ، ولم يكن في لفظ الآية ما يمنع كون الرجل يكون المسح بها هو المسح الذي معه إسالة ، ودل على ذلك قوله : **﴿إِلَى الْكَعْبَيْنَ﴾** فأمر بمسحهما إلى الكعبين .

وأيضاً فإن المسح الخاص هو إسالة الماء مع الغسل ، فهنا نوعان : المسح العام الذي هو إيصال الماء ، ومن لغتهم في مثل ذلك أن يكتفى بأحد اللفظين كقولهم : علفتها تينا وماء باردا ، - وماء سقي لا علف - قوله :

ورأيت زوجك في الوعى متقلدا سيفا ورمحا

والرمح لا يتقلد ، ومنه قوله تعالى : **﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخْلَدُونَ بِأَكْوَابٍ وَبَارِيقَةٍ وَكَأْسٍ﴾**^(١) إلى قوله : **﴿وَحُورٌ عِينٌ﴾** فكذلك اكتفى بذكر أحد اللفظين وإن كان مراده الغسل ، ودل عليه قوله : **﴿إِلَى الْكَعْبَيْنَ﴾** والقراءة الأخرى مع السنة المتواترة .

ومن يقول يسحان بلا إسالة يسحهما إلى الكعبان ، فهو مخالف لكل واحدة من القراءتين ، كما أنه مخالف للسنة المتواترة ، وليس معه لا ظاهر ولا باطن ، ولا سنة معروفة ، وإنما هو غلط في فهم القرآن وجهل بمعناه وبالسنة المتواترة .

وذكر المسح بالرجل يشعر بأن الرجل يمسح بها بخلاف الوجه واليد فإنه لا يمسح بها الحال ، وهذا جاء في المسح على الخفين اللذين على الرجلين ما لم يجيء مثله في الوجه واليد ، ولكن دلت السنة مع دلالة القرآن على المسح بالرجلين .

ومن مسح على الرجلين فهو مبتدع مخالف للسنة المتواترة وللقرآن ، ولا يجوز لأحد أن يعمل بذلك مع إمكان الغسل ، والرجل إذا كانت ظاهرة وجب غسلها وإذا كانت في الخف كان حكمها بما بيته السنة كما في آية الفرائض ، فإن السنة بينت حال الوارث إذا كان عبداً أو كافراً أو قاتلاً ونظائره متعددة والله سبحانه أعلم .

(١) سورة الواقعة الآيات (١٧ - ١٨) .

فصل (*)

(في مُجَادِلَة أَهْل الْكِتَاب فِي أَمْرِ الْمَسِيح)

قال شيخ الإسلام :

قال تعالى : «لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ، قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ بْنَ مَرْيَمَ وَأَمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً»^(١) . وقال تعالى أيضاً : «لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُو اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ * لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا هُوَ وَاحِدٌ ، وَإِنْ لَمْ يَتَهَوَّ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمْسَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ * أَفَلَا يَتَوَبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ * مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأَمَّهُ صِدِيقَةً كَانَا يَأْكُلُانِ الطَّعَامَ انْظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ انْظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ * قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرَّاً وَلَا نَفْعاً وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ * قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابَ لَا تَغْلُو فِي دِينِكُمْ غَيْرُ الْحَقِّ وَلَا تَتَبَيَّنُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلَّلُوا مِنْ قَبْلٍ وَأَضَلُّلُو أَكْثِرًا وَضَلُّلُو عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ»^(٢) ،

وقال تعالى : «يَا أَهْلَ الْكِتَابَ لَا تَغْلُو فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقِّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَأَمْنَوْا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ اتَّهُوَا خَيْرًا لَكُمْ ، إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا * لَنْ يَسْتَنِكُفْ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لَلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقْرَبُونَ ، وَمَنْ يَسْتَنِكُفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكِبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً * فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُؤْفَيُهُمْ أَجْوَرُهُمْ وَيُزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ ، وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنِكُفُوا وَاسْتَكِبَرُوا فَيُعَذَّبُهُمْ عَذَاباً أَلِيمًا ، وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا * يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا * فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخَلُهُمْ فِي رَحْمَةِ مِنْهُ وَفَضْلِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا»^(٣) .

(*) انظر الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح الجزء الثاني .

(١) سورة المائدۃ الآیة ١٧ .

(٢) سورة المائدۃ الآیات (٧٥ - ٧٧) .

(٣) سورة النساء الآیات (١٧١ - ١٧٥) .

وقال تعالى : «وقالت اليهود عزيز ابن الله ، وقالت النصارى المسيح ابن الله ذلك قولهم بأفواهم يصاهمون قول الذين كفروا من قبل قاتلهم الله أني يؤكرون * اتخذوا أحبارهم ورہبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمرنا إلا ليعبدوا إلهًا واحدًا لا إله إلا هو سبحانه عما يُشِّرِّكون»^(١) .

وقال تعالى : «وإذ قال الله يا عيسى بن مريم أنت قلت للناس اتخاذوني وأمي إلهين من دون الله ؟ قال : سبحانك . ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق . إن كنت قلت فقد علمته ، تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك ، إنك أنت علام الغيب * ما قلت لهم إلا ما أمرتني به أن أعبدوا الله ربى وربكم وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم ، فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد»^(٢) ، فقد قال تعالى : «لقد كفر الذين قالوا : إن الله هو المسيح بن مريم» في موضعين .

وقال تعالى : «لقد كفر الذين قالوا : إن الله ثالث ثلاثة» .

وقال تعالى : «ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيراً لكم» .

وقال تعالى : «وقالت النصارى : المسيح ابن الله» .

فذكر الله عنهم هذه الأقوال الثلاثة ، والنصارى قالت الأقوال الثلاثة ، لكن من الناس من يظن أن هذا قول طائفة^(٣) منهم ، وهذا قول طائفة منهم ، وهذا قول طائفة منهم ، وقولهم : ثالث ثلاثة قول النسطورية . وقولهم : أنه ابن الله قول الملكانية . ومنهم من يقول : قوله : أن الله هو المسيح بن مريم قول اليعقوبية ؛ وقولهم والابن وروح القدس .

وظن ابن جرير الطبرى أن هذه الطوائف كانوا قبل اليعقوبية والنسطورية والملكانية ، كما ذكره طائفة من المفسرين ، كابن جرير الطبرى والشاعرى وغيرهما ثم تارة يمحكون عن اليعقوبية : أن عيسى هو الله ، وعن النسطورية : أنه ابن الله ، وعن الملكانية : أنه ثالث ثلاثة ، وتارة يمحكون عن النسطورية : أنه ثالث ثلاثة ، وعن الملكانية : أنه الله ، ويفسرون قولهم : ثالث ثلاثة بالأب والأبن ، وروح القدس^(٤) .

(١) سورة التوبه الآيات (٣٠ - ٣١) .

(٢) سورة المائدة الآيات (١١٦ - ١١٧) .

(٣) انظر في موقف هذه الفرق بالتفصيل دقائق التفسير ٩٤ / ٢ - ٩٦ .

(٤) هذا جزء من نص الأمانة التي وضعها النصارى كأساس لاعتقادهم في أمر المسيح وحقيقةه . انظر نص الأمانة كاملة في : دقائق التفسير ٢

والصواب : أن هذه الأقوال جميعها قول طوائف النصارى المشهورة : الملكية ، واليعقوبية والنسطورية ، فإن هذه الطوائف كلها تقول بالأقانيم الثلاثة : الأب والابن وروح القدس ، فتقول : إن الله ثالث ثلاثة ، وتقول عن المسيح : إنه الله ، وتقول : إنه ابن الله ، وهم متفقون على اتحاد اللاهوت والناسوت وأن المتحد هو الكلمة ، وهم متفقون على عقيدة إيمانهم التي تتضمن ذلك ، وهو قوله : نؤمن بإله واحد أب ضابط الكل ، خالق السموات والأرض ، كل ما يرى وما لا يرى ، وبرب واحد يسوع المسيح ابن الله الوحيد المولود من الأب قبل كل الدهور ، نور من نور إله حق من إله حق مولود غير مخلوق^(١) .

وأما قوله تعالى : ﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَة﴾ . قوله : ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثٌ﴾ .

فقد فسروه بالتشليث المشهور عنهم ، المذكور في أماناتهم ، ومن الناس من يقول : إن الله هو المسيح بن مريم قول العيقوية ، وقولهم : ثالث ثلاثة هو قول النصارى الذين يقولون بالأب والابن ، وهم قد جعلوا الله فيها ثالث ثلاثة ، وسموا كل واحد من الثلاثة بالإله والرب ، وقد فسره طائفة بجعلهم عيسى وأمه إلهين يعبدان من دون الله .

قال السدي في قوله تعالى : ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثٌ﴾ قال : قالت النصارى : إن الله هو المسيح وأمه . فذلك قوله : ﴿أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأَمِي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ .

وقد قيل قول ثالث أغرب من ذلك عن أبي صخر . قال : (لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة) :

قال : هو قول اليهود عزير ابن الله ، وقول النصارى المسيح ابن الله ، فجعلوا الله ثالث ثلاثة ، وهذا ضعيف ، وقد ذكر سعيد بن البطريق في أخبار النصارى أن منهم طائفة - يقال لهم المرسية - يقولون : إن مريم إله وإن عيسى إله ، فقد يقال : إن هذا قول هؤلاء ، كما أن القول : بأن عزيزا ابن الله ، قول طائفة من اليهود .

وأما الأول فمتوجه ، فإن النصارى المتفقين على الأمانة ، كلهم يقولون : إن الله ثالث ثلاثة ، والله تعالى قد نهاهم عن أن يقولوا ذلك ، فقال تعالى : ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُبُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى بْنُ مَرِيمٍ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَيْهِ مَرِيمٌ وَرُوحٌ مِنْهُ فَأَمْنَوْا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٍ اتَّهُوا خَيْرًا لَكُمْ﴾^(١) .

(١) سورة النساء الآية ١٧١

فذكر سبحانه في هذه الآية التثليث والاتحاد ونهاهم عنها ، وبين أن المسيح إنما هو رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه . وقال : ﴿فَأَنْوَبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ ثم قال : ﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ﴾ ، ولم يذكر هنا أمه . قوله تعالى : ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرِيمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ قال معمر عن قتادة : وكلمته ألقاها إلى مريم وهو قوله : كن فكان ، وكذلك قال قتادة : ليس الكلمة صار عيسى ، ولكن بالكلمة صار عيسى ، وكذلك قال الإمام أحمد بن حنبل في مصنفه الذي صنفه في كتبه في الرد على الجهمية ، ذكره عنه الخلال والقاضي أبو يعلى . قال أحمد : ثم إن الجهم ادعى أمراً آخر فقال : إنا وجدنا في كتاب الله آية تدل على أن القرآن مخلوق . قلنا : أي آية ؟

قال : قول الله : ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرِيمَ﴾^(۱) .

قلنا : إن الله منعكم الفهم في القرآن ، عيسى عليه السلام تجري عليه ألفاظ لا تجري على القرآن ، لأن عيسى يجري عليه نسمة ومولود وطفل وصبي وغلام يأكل ويشرب وهو يخاطب بالأمر والنهي ، يجري عليه الوعيد ، هو من ذرية نوح ومن ذرية إبراهيم ، ولا يحل لنا أن نقول في القرآن ما نقول في عيسى . هل سمعتم الله يقول في القرآن ما قول عيسى ؟ ولكن المعنى في قوله جل ثناؤه : ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى بْنُ مَرِيمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرِيمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ ، فالكلمة التي ألقاها إلى مريم حين قال له : كن . فكان عيسى بـ«كن» ، وليس عيسى هو الكن ، ولكن بالكن كان (عيسى) ، فالكتن من الله قوله : وليس الكن مخلوقا ، وكذبت النصارى والجهمية على الله في أمر عيسى ، وذلك أن الجهمية قالوا : عيسى روح الله وكلمته ؛ لأن الكلمة مخلوقة .

قالت النصارى : روح الله من ذات الله ، وكلمة الله من ذات الله ، كما يقال : هذه الخرقه من هذا الثوب . وقلنا نحن : إن عيسى بالكلمة كان ، وليس عيسى هو الكلمة .

قال أحمد : وأما قوله جل ثناءه ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ يقول من أمره كان الروح فيه قوله : ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِنْهُ﴾^(۲) ، يقول من أمره ، وتفسير روح الله إنما معناها أنها روح بكلمة الله خلقها الله ، كما يقول : عبد الله وسماء الله ، وفي نسخة روح يملكتها الله خلقها الله .

وقال الشعبي في قوله تعالى : ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرِيمَ﴾ الكلمة حين قال له : كن

(۱) سورة النساء الآية ۱۷۱ .

(۲) سورة الحجية الآية ۱۳ .

فكان عيسى بـ «كن» وليس عيسى هو الكن ولكن بالكن كان . وقال الليث عن مجاهد : وروح منه . قال : رسول منه يريد مجاهد قوله : **﴿فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحًا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا * قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا * قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ﴾**^(١) .

والمعنى أن عيسى خلق من هذه الروح وهو جبريل روح القدس - سمي روحًا كما سمي الكلمة ؛ لأنه خلق بالكلمة والنصارى يقولون في أمانتهم : تجسد من مريم ومن روح القدس ؛ لأنه جاء كذلك في الكتب المتقدمة ، لكن ظنوا أن روح القدس هو صفة الله وجعلوها حياته وقدرته وهو رب ، وهذا غلط منهم فإنه لم يسم أحد من الأنبياء حياة الله ولا قدرته ولا شيئاً من صفاته روح القدس ، بل روح القدس في غير موضع من كلام الأنبياء عليهم السلام يراد بها ما ينزله الله على قلوب الأنبياء ، كالوحى ، والهدى ، والتأييد ، ويراد بها الملك ، وهكذا في تفسير ابن السائب عن أبي صالح عن بن عباس : أن عيسى بن مريم استقبل رهطاً من اليهود ، فلما رأوه قالوا : قد جاء الساحر ابن الساحرة ، والفاعل ابن الفاعلة ، فقدفوه وأمه ، فلما سمع عيسى ذلك قال : (اللهم أنت ربى ، وأنا من روحك خرجت ، وبكلمتك خلقتني ، ولم أتهم من تلقاء نفسي) . وذكر تمام الحديث .

وقد قال تعالى : **﴿وَالَّتِي أَحْصَنْتُ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾**^(٢) .

وقال تعالى : **﴿وَمَرِيمَ بْنَةَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنْتُ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا﴾**^(٣) .
فهذا يوافق قوله تعالى : **﴿فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحًا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا * قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا * قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ﴾**^(٤) وهذا مبسوط في موضع آخر .

والمقصود هنا : أنهم سواء صدقوا محمدًا أو كذبوا ، فإنه يلزم بطلان دينهم على التقديررين ، فإنه إن كاننبياً صادقاً ، فقد بلغ عن الله في هذا الكتاب كفر النصارى في غير موضع ، ودعاهم إلى الإيمان به ، وأمر بجهادهم ، فمن علم أنهنبي ولو إلى طائفة معينة ، فيجب تصديقه في كل ما أخبر به ، وقد أخبر بكفر النصارى وضلالهم ، فإذا ثبت هذا لم يغرن

(١) سورة مريم الآيات (١٩ - ١٧) .

(٢) سورة الأنبياء الآية ٩١ .

(٣) سورة التحريم الآية ١٢ .

(٤) سورة مريم الآيات (١٧ - ١٩) .

عنهم الاحتجاج بشيء من الكتب (ولا الاحتجاج بشيء من) ^(١) المعقول ، بل يعلم من حيث الجملة أن كل ما يحتاجون به على صحة دينهم فهو باطل ، وإن لم يبين فساد حجتهم على التفصيل ، لأن الأنبياء لا يقولون إلا حقاً ، كما أن المسيح عليه السلام لما حكم بکفر من كذبه من اليهود ، كان كل ما يحتاج به اليهود على خلاف ذلك باطلاً ، فكل ما عارض قول النبي ﷺ المعصوم فهو باطل ، وإن كذبوا محمداً تكذيباً عاماً مطلقاً وقالوا : ليس هونبي أصلاً ، ولا أرسل إلى أحد لا إلى العرب ولا إلى غيرهم ، بل كان من الكاذبين ، امتنع مع هذا أن يصدقوا بنبوة غيره ، فإن الطريق الذي يعلم به نبوة موسى وعيسى يعلم به نبوة محمد بطريق الأولى ^(٢) ، فإذا قالوا : علمت نبوة موسى والمسيح بالمعجزات وعرفت المعجزات بالنقل المتواتر إلينا . قيل لهم : معجزات محمد ﷺ أعظم ، وتواترها أبلغ ، والكتاب الذي جاء به محمد ﷺ أكمل ، وأمته أفضل ، وشرائع دينه أحسن ، وموسى جاء بالعدل وعيسى جاء بتكميلها بالفضل ، وهو ﷺ قد جمع في شريعته بين العدل والفضل ، فإن ساغ لقائل أن يقول : هو مع هذا كاذب مفتر ، كان على هذا التقدير الباطل غيره أولى أن يقال فيه ذلك ، فيبطل بتكذيبهم محمداً ﷺ جميع ما معهم من النبوتات إذ حكم ^(٣) أحد الشيئين حكم مثله ، فكيف بما هو أولى منه ؟ فلو قال قائل : إن هارون ويوشع وداود وسليمان كانوا أنبياء وموسى لم يكننبياً . أو أن داود وسليمان ويوشع ويعسى كانوا أنبياء والمسيح لم يكننبياً . أو قال ما يقوله السامرة : إن يوشع كاننبياً ومن بعده كداود وسليمان والمسيح لم يكونوا أنبياء . أو قال ما يقوله اليهود : إن داود وسليمان وشيعاً وحبيقو ومليخاً وعاموص ودانياً كانوا أنبياء ، والمسيح بن مرريم لم يكننبياً ، كان هذا قوله متناقضاً معلوماً بالبطلان ، فإن الذين نفي هؤلاء عنهم النبوة أحق بالنبوة وأكمل نبوة من ثبتوها له . ودلائل نبوة الأكمل أفضل ، فكيف يجوز إثبات النبوة للنبي المفضول دون الفاضل ؟ وصار هذا كما لو قال قائل : إن زفر وابن القاسم والمزن والأثرم كانوا فقهاء ، وأبا حنيفة ومالكاً والشافعي وأحمد لم يكونوا فقهاء ، أو قال : إن الأخفش وابن الأنباري والمرادي كانوا نحاة ، والخليل وسيبوه والفراء لم يكونوا نحاة . أو قال : إن صاحب الملكي والمسيحي ونحوهما من كتب الطب كانوا أطباء ، وبقراط وجاليوس ونحوهما لم يكونوا أطباء . أو قال : إن كوشيار والخرقى ونحوهما كانوا يعرفون علم الهيئة ، وبطليموس ونحوه لم يكن له علم بالهيئة .

ومن قال : إن داود وسليمان ومليخاً وعاموص ودانياً كانوا أنبياء ، ومحمد بن عبد الله لم يكننبياً . فتناقضه أظهر ، وفساد قوله أبين من هذا جميعه ، بل وكذلك من قال : إن

(١) ما بين المعقوقين ليس بالأصل .

(٢) في الأصل : بطريق الأرض وهو خطأ واضح .

(٣) في الأصل : إذا حكم .

موسى وعيسى رسولان والتوراة والإنجيل كتابان متزلان من عند الله ، ومحمدًا ليس برسول ، والقرآن لم ينزل من الله . فبطلان قوله في غاية الظهور والبيان لمن تدبر ما جاء به محمد ﷺ ، وما جاء به من قبله ، وتدبر كتابه والكتب التي قبله ، وأيات نبوته وأيات نبوة هؤلاء ، وشرائع دينه وشرائع دين هؤلاء ، وهذه الجملة مفصلة مشروحة في غير هذا الموضع^(١) ، لكن المقصود هنا : التنبية على مجتمع جوابهم ، وهؤلاء القوم لم يأتوا بدليل واحد يدل على صدق من احتجوا به من الأنبياء ، فلو ناظرهم من يكذب بهؤلاء الأنبياء كلهم من المشركين والملحدة لم يكن فيها ذكره حجة لهم ، ولا حجة لهم أيضاً على المسلمين الذين يقرون بنبوة هؤلاء فإن جمهور المسلمين إنما عرفوا صدق هؤلاء الأنبياء بإخبار محمد أنهم أنبياء ، فيمتنع أن يصدقوا بالفرع مع القدح في الأصل الذي به علموا صدقهم . وأيضاً فالطريق الذي به علمت نبوة هؤلاء بما ثبت من معجزاتهم وأخبارهم ، فكذلك تعلم نبوة محمد بما ثبت من معجزاته وأخباره بطريق الأولى ، فيمتنع أن يصدق أحد من المسلمين بنبوة واحد من هؤلاء مع تكذيبه لمحمد في كلمة مما جاء به .

فصل (*)

في عقوبة المحاربين بين ، وقطاع الطريق)

قال الله تعالى فيهم : «إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا، أَوْ يُصْلَبُوا، أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلَافٍ، أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ، ذَلِكَ لَهُمْ خَزِيٌّ فِي الدُّنْيَا، وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ»^(٢) . وقد روى الشافعي رحمه الله في سنته عن ابن عباس رضي الله عنه في قطاع الطريق :

إذا قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصلبوا .

وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا .

وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف .

وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا مالاً نفوا من الأرض . وهذا قول كثير من أهل العلم

(١) انظر الجزء الثاني من هذا الكتاب : تفسير سورة آل عمران .

(*) انظر السياسة الشرعية .

(٢) سورة المائدة الآية ٣٣ .

كالشافعي وأحمد ، وهو قريب من قول أبي حنيفة رحمه الله .

ومنهم من قال : للإمام أن يجتهد فيهم فيقتل من رأى قتله مصلحة وإن كان لم يقتل ، مثل أن يكون رئيساً مطاعاً فيهم . ويقطع من رأى قطعه مصلحة وإن كان لم يأخذ المال ، مثل أن يكون ذا جلد وقوة في أخذ المال . كما أن منهم من يرى أنه إذا أخذوا المال قتلوا وقطعوا وصلبوا ، والأول قول الأكثر ، فمن كان من المحاربين قد قتل ، فإنه يقتله الإمام حدا لا يجوز العفو عنه بحال بإجماع العلماء ذكره ابن المنذر ، ولا يكون أمره إلى ورثة المقتول ، بخلاف ما لو قتل رجلاً لعداوة بينهما أو خصومة أو نحو ذلك من الأسباب الخاصة ، فإن هذا دمه لأولياء المقتول : إن أحبوا قتلوا ؛ وإن أحبوا عفوا ، وإن أحبوا أخذوا الديمة ، لأنه قتله لغرض خاص .

وأما المحاربون فإنما يقتلون لأخذ أموال الناس ، فضررهم عام بمنزلة السرقة فكان قتلهم حدا الله . وهذا متفق عليه بين الفقهاء ، حتى لو كان المقتول غير مكافئ للقاتل ، مثل أن يكون القاتل حراً والمقتول عبداً ، أو القاتل مسلماً والمقتول ذمياً أو مستأماناً ، فقد اختلف الفقهاء : هل يقتل في المحاربة ؟ والأقوى أنه يقتل ؛ لأنه قتل للفساد العام حدا ، كما يقطع إذا أخذ أموالهم ، وكما يحبس بحقوقهم .

وإذ كان المحاربون الحرامية جماعة فالواحد منهم باشر القتل بنفسه والباقيون له أعون ورده^(١) له فقد قيل : إنه يقتل المباشر فقط ، والجمهور على أن الجميع يقتلون ، ولو كانوا مائة . وأن الردة والمبادر سواء ، وهذا هو المؤثر عن الخلفاء الراشدين ، فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قتل رئيسة المحاربين . والرئيسة هو الناظر ، الذي يجلس على مكان عال ينظر منه لهم من يجيء . ولأن المباشر إنما يمكن من قتله بقوة الردة ومعونته . والطائفة إذا انتصر بعضها البعض حتى صاروا ممتنعين فهم مشتركون في الثواب والعقاب كالمجاهدين فإن النبي ﷺ قال : « المسلمين تتكافأ دمائهم ، ويُسْعى بذمتهم أدنיהם ، وهم يد على من سواهم ، ويرد متسرحهم على قدهم »^(٢) . يعني أن جيش المسلمين إذا تسرت منه سرية

(١) الردة : هو العون للفرد . قال تعالى : وَأَخْيَرْ هَرُونْ هُوَ فَصَحْ مِنْ لِسَانًا فَأَرْسَلَهُ مَعِيَ رَدْءًا يَصْدِقُنِي » أي معيناً ومساعداً .

(٢) انظر تحقيق هذا الحديث في الجزء الأول من (دقائق التفسير) .

فغنم مالاً فإن الجيش يشاركتها فيما غنم ، لأنها بظهره وقوته تمكنت . ولكن تفل عن نفلا ، فإن النبي ﷺ كان ينفل السرية^(١) إذا كانوا في بداياتهم الرابع بعد الخامس ، فإذا رجعوا إلى أوطانهم وتسرت سرية نفلهم الثالث بعد الخامس ، وكذلك لو غنم الجيش غنيمة شاركته السرية ، لأنها في مصلحة الجيش ، كما قسم النبي ﷺ لطلحة والرئير يوم بدر ، لأنه كان قد بعثهما في مصلحة الجيش . فأعون الطائفة الممتنعة وأنصارها منها فيما لهم وعليهم ، وهكذا المقتلون على باطل لا تأويل فيه ، مثل المقتلين على عصبية ودعوى جاهلية كقيس ويمن نحوهما ظالمتان ، كما قال النبي ﷺ «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار ، قيل : يا رسول الله ، هذا القاتل ، فما بال المقتول ؟ قال : أراد قتل صاحبه » أخرجاه في الصحيحين^(٢) ، وتضمن كل طائفة ما أتلفته الأخرى من نفس ومال ، وإن لم يعرف عين القاتل ؛ لأن الطائفة الواحدة الممتنع بعضها بعض كالشخص الواحد .

وأما إذا أخذوا المال فقط ولم يقتلوا - كما قد يفعله الأعراب كثيرا - فإنه يقطع من كل واحد يده اليمنى ورجله اليسرى عند أكثر العلماء كأبي حنيفة والشافعي وأحمد وغيرهم ، وهذا معنى قول الله تعالى : «أو تقطع أيديهم وأرجلهم» تقطع اليد التي يطش بها والرجل التي يمشي عليها ، وتحسّم يده ورجله بالزيت المغلي ونحوه لينحسم الدم فلا يخرج فيفضي إلى تلفه . وكذلك تحسّم يد السارق بالزيت . وهذا الفعل قد يكون أزجر من القتل ، فإن الأعراب وفسقة الجناد وغيرهم إذا رأوا دائمًا من هو بينهم مقطوع اليد والرجل ذكروا بذلك جرمه فارتدعوا ، بخلاف القتل فإنه قد ينسى ، وقد يؤثر بعض النفوس الأبية قتله على قطع يده ورجله من خلاف ، فيكون هذا أشد تنكيلًا له ولأمثاله .

واما إذا شهروا السلاح ولم يقتلوا نفساً ، ولم يأخذوا مالا ثم أغmedوه ، أو هربوا ، أو تركوا الحراب فإنهم ينفون ، فقيل : نفيهم تشریدهم فلا يتزرون يأوون في بلد . وقيل : هو حبسهم ، وقيل : هو ما يراه الإمام أصلح : من نفي أو حبس أو نحو ذلك .

والقتل المشروع هو ضرب الرقبة بالسيف ونحوه ، لأن ذلك أوحى^(٣) أنواع القتل .

(١) ينفل السرية بمعنى يعطيها من النافلة اي الغنية التي حصل عليها من الحرب .

(٢) انظر هذا الحديث في الجزء الأول

(٣) اوحى بمعنى اسرع انواع القتل .

وكذلك شرع الله قتل ما يباح قتله من الأدميين والبهائم إذا قدر عليه على هذا الوجه . وقال النبي ﷺ « إن الله كتب الإحسان على كل شيء : فإذا قتلت فاحسنوا القتلة ، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة ، وليرح أحدكم شفتره ، وليرح ذبيحته »^(١) وقال « إن أعف الناس قتلة أهل الإيمان » .

وأما الصلب المذكور فهو رفعهم على مكان عال ليراهم الناس ويشتهر أمرهم ، وهو بعد القتل عند جمهور العلماء ، ومنهم من قال : يصلبون ثم يقتلون ، وهم مصلبون . وقد جوز بعض العلماء قتلهم بغير السيف ، حتى قال : يتركون على المكان العالي ، حتى يموتوا حتف أنوفهم بلا قتل .

فاما التمثيل في القتل فلا يجوز إلا على وجه القصاص ، وقد قال عمران بن حصين رضي الله عندهما « ما خطبنا رسول الله ﷺ خطبة إلا أمرنا بالصدقة ونهانها عن المثلة حتى الكفار إذا قتلناهم فإننا لا نمثل بهم بعد القتل ولا نجدع آذانهم وأنوفهم ، ولا نبقر بطونهم ، إلا أن يكونوا فعلوا ذلك بنا ، فنفعل بهم ما فعلوا . والترك أفضل كما قال الله تعالى : « وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ، ولئن صبرتم لهو خير للصابرين . واصبر وما صبرك إلا بالله »^(٢) قيل : إنها نزلت لما مثل المشركون بحمزة وغيره من شهداء أحد رضي الله عنهم ، فقال النبي ﷺ « لئن أطفرني الله بهم لامثلن بضعفني ما مثلوا بنا » فأنزل الله هذه الآية^(٣) ، وإن كانت قد نزلت قبل ذلك بمكة مثل قوله : « وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ، قُلِّ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي »^(٤) قوله : « وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَ النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ ، إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُ السَّيِّئَاتِ »^(٥) . وغير ذلك من الآيات التي نزلت بمكة ثم جرى بالمدينة سبب يقتضي الخطاب ، فأنزلت مرة ثانية . فقال النبي ﷺ : « بل نصبر » .

وفي صحيح مسلم عن بريدة بن الخصيب رضي الله عنه قال « كان النبي ﷺ إذا بعث

(١) ورد الحديث في سنن أبي داود (كتاب الأضاحي) وفي الترمذى (كتاب الديات) والنسائي (كتاب الصحايا) وابن ماجه (كتاب النبات) والدارمى (كتاب الأضاحي) وفي ابن حنبل ٣٣٤ / ١ .

(٢) سورة النحل الآيات (١٢٦ - ١٢٧) .

(٣) روى الواحدى عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ لما أشرف على حزة فرأه صريعا فلم ير شيئاً أوجع لقلبه منه وقال : والله لأقتلنَّ منهم سبعين رجلاً فنزلت الآية الشريفة وانظر ما رواه ابن عباس في سبب نزول هذه الآية في أسباب التزول للنبيساورى ١٦٣ - ١٦٥ ، ولباب النقول للسيوطى : ١٣٥ - ١٣٦ .

(٤) سورة الإسراء الآية ٨٥ .

(٥) سورة هود الآية ١١٤ .

أميراً على سرية أو جيش ، أو في حاجة نفسه ، أو صاهم بتقوى الله تعالى ، وين معه من المسلمين خيراً . ثم يقول « اغزوا باسم الله وفي سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، لا تغلوا ولا تغدوا ، ولا تمثلوا ولا تقتلوا ولیدا » .

ولو شهروا السلاح في البنيان لا في الصحراء لأخذ المال فقد قيل : إنهم ليسوا محاربين ، بل هم بمنزلة المختلس والمتذهب ، لأن المطلوب يدركه الغوث إذا استغاثة بالناس .

وقال أكثرهم : إن حكمهم في البنيان والصحراء واحد ، وهذا قول مالك في المشهور عنه والشافعي وأكثر أصحاب أحمد وبعض أصحاب أبي حنيفة ، بل هم في البنيان أحق بالعقوبة منهم في الصحراء ، لأن البنيان محل الأمان والطمأنينة ، وأنه محل تناصر الناس وتعاونهم ، فإذا دامهم عليه يتضى شدة المحاربة والمغالبة ، وأنهم يسلبون الرجل في داره جميع ماله ، والمسافر لا يكون معه غالبا إلا بعض ماله . وهذا الصواب لا سيما هؤلاء المحترفون^(١) الذين تسميمهم العامة في الشام ومصر النسر ، كانوا يسمون ببغداد « العيارين » .

ولو حاربوا بالعصي والحجارة والمقدوفة بالأيدي ، أو المقاليع ونحوها ، فهم محاربون أيضاً . وقد حكى عن بعض الفقهاء « لا محاربة إلا بالمحدد » وحکى بعضهم الإجماع على أن المحاربة تكون بالمحدد والمثلث .

وسواء كان فيه خلاف أو لم يكن ، فالصواب الذي عليه جماهير المسلمين أن من قاتل على أخذ المال بأي نوع كان من أنواع القتال فهو محارب قاطع ، كما أن من قاتل المسلمين من الكفار - بأي نوع كان من أنواع القتال - فهو حربي ، ومن قاتل الكفار من المسلمين بسيف أو رمح أو سهم أو حجارة أو عصا ، فهو مجاهد في سبيل الله .

وأما إذا كان يقتل النفوس سراً لأخذ المال ، مثل الذي يجلس في خان يكريه لأبناء السبيل ، فإذا انفرد بقوم منهم قتلهم وأخذ أموالهم ، أو يدعوه إلى منزله من يستأجره لخياطة أو طب أو نحو ذلك فيقتله ويأخذ ماله ، وهذا يسمى القتل غيلة ، ويسميهم بعض العامة العرجين ، فإذا كان أخذ المال فهل هم كالمحاربين ، أو يجري عليهم حكم القود ؟ فيه قولان للفقهاء :

أحدهما : أنهم كالمحاربين ، لأن القتل بالخيالة كالقتل مكابرة ، كلّا هما لا يمكن الاحتراز منه ، بل قد يكون ضرر هذا أشد لأنه لا يدرى به .

والثاني : أن المحارب هو المجاهر بالقتال ، وأن هذا المغتال يكون أمره إلى ولي الدم . والأول أشبه بأصول الشريعة ، بل قد يكون ضرر هذا أشد لأنه لا يدرى به .

(١) في الأصل المتحرizzيون .

واختلف الفقهاء أيضاً فيمن يقتل السلطان ، كقتلة عثمان وقاتل علي رضي الله عنهما : هل هم كالمحاربين فيقتلون حدا ، أو يكون أمرهم إلى أولياء الدم ؟ على قولين في مذهب أحمد وغيره ، لأن في قتله فسادا .

فصل

وهذا كله إذا قدر عليه ، فاما إذا طلبهم السلطان أو نوابه لإقامة الحدّ بلا عدوان فامتنعوا عليه فإنه يجب على المسلمين قتالهم باتفاق العلماء حتى يقدر عليهم كلهم . ومتى لم ينقادوا إلا بقتال يفضي إلى قتلهم كلهم قوتلوا ، وإن أفضى إلى ذلك سواء كانوا قد قتلوا أو لم يقتلوا . ويقتلون في القتال كيفما أمكن في العنق وغيره . ويقاتل من قاتل معهم من يحميهم ويعينهم . فهذا قتال ، وذاك إقامة حدّ ، وقتل هؤلاء أو كد من قتال الطوائف المتنعة عن شرائع الإسلام ، فإن هؤلاء قد تحزبوا لفساد النفوس والأموال ، وهلاك الحرج والنسل ، ليس مقصودهم إقامة دين ولا ملك ، وهؤلاء كالمحاربين الذين يأowون إلى حصن أو مغارة أو رأس جبل أو بطن وادٍ ونحو ذلك ، يقطعون الطريق على من مرّ بهم ، وإذا جاءهم جند ولي الأمر يطلبهم للدخول في طاعة المسلمين والجماعة لإقامة الحدود قاتلوهم ودفعوهم ، مثل الأعراب الذين يقطعون الطريق على الحاج أو غيره من الطرقات ، أو الجبلية الذين يعتصمون بروء وس الجبال أو المغارات لقطع الطريق ، وكالأحلاف الذين تحالفوا لقطع الطريق بين الشام والعراق ، ويسمون ذلك النهاية فـإنهم يقاتلون كما ذكرناه ، ولكن قتالهم ليس بمنزلة قتال الكفار ، إذا لم يكونوا كفارا ، ولا تؤخذ أموالهم إلا أن يكونوا أخذوا أموال الناس بغير حق ، فإن عليهم ضمانها ، فيؤخذ منها بقدر ما أخذوا ، وإن لم نعلم عين الآخذ . وكذلك لو علم عينه فإن الرداء والمبادر سواء كما قلناه ، لكن إذا عرف عينه كان قرار الضمان عليه ، ويرد ما يؤخذ منه على أرباب الأموال ، فإن تذر الرد عليهم كان لصالح المسلمين ، من رزق الطائفة المقاتلة لهم وغير ذلك . بل المقصود من قتالهم التمكّن منهم لإقامة الحدود ومنعهم من الفساد ، فإذا جرح الرجل منهم جرحًا مثخنًا لم يجهز عليه حتى يموت ، إلا أن يكون قد وجب عليه القتل . وإذا هرب وكفانا شره لم تتبعه ، إلا أن يكون عليه حدّ ، أو تخاف عاقبته ، ومن أسر منهم أقيم عليه الحد الذي يقام على غيره . ومن الفقهاء من يشدد فيهم حتى يرى غنيمة أموالهم وتخميسيها ، وأكثرهم يأوبون ذلك ، فاما إذا تحيزوا إلى مملكة طائفة خارجة عن شريعة الإسلام ، وأعوانهم على المسلمين قوتلوا قتالهم .

وأما من كان لا يقطع الطريق ولكنه يأخذ خفارة أو ضريبة من أبناء السبيل على الرؤوس

والدواب والأحمال ونحو ذلك ، فهذا مكاسب ، عليه عقوبة المكاسبين^(١) وقد اختلف الفقهاء في جواز قتلها وليس هو من قطاع الطريق ، فإن الطريق لا ينقطع به مع أنه أشد الناس عذابا يوم القيمة ، حتى قال النبي ﷺ في الغامدية « لقد تابت توبية لوتاها صاحب مكس لغفر له » .

ويجوز للمظلومين الذين ترددوا في قتل المحاربين بإجماع المسلمين . ولا يجب أن يبذل لهم من المال لا قليل ولا كثير إذا أمكن قتالهم ، فإن النبي ﷺ قال « من قتل دون ماله فهو شهيد ، ومن قتل دون دمه فهو شهيد ، ومن قتل دون دينه فهو شهيد ، ومن قتل دون حرمته فهو شهيد »^(٢) وهذا الذي يسميه الفقهاء الصائل ، وهو الظالم بلا تأويل ولا ولایة . فإذا كان مطلوبه المال ، جاز منعه بما يمكن ، فإذا لم يندفع إلا بالقتال قوتل ، وإن ترك القتال وأعطاه شيئاً من المال جاز . وأما إذا كان مطلوبه الحرجة - مثل أن يطلب الزنا بمحارم الإنسان ، أو يطلب من المرأة أو الصبي المملوك أو غيره الفجور به - فإنه يجب عليه أن يدفع نفسه بما يمكن ، ولو بالقتال . ولا يجوز التمكين منه بحال ، بخلاف المال فإنه يجوز التمكين منه . لأن بذل المال جائز . وبذل الفجور بالنفس أو بالحرمة غير جائز .

وأما إذا كان مقصوده قتل الإنسان جاز له الدفع عن نفسه ، وهل يجب عليه (قتله أم لا . ؟) على قولين للعلماء في مذهب أحمد وغيره . وهذا إذا كان للناس سلطان . فأما إذا كان والعياذ بالله فتنـة : مثل أن يختلف سلطانان للمسلمين ويقتلان على الملك ، فهل يجوز للإنسان إذا دخل أحدهما بلد الآخر ، وجرى السيف ، أن يدفع عن نفسه في الفتـنة أو يستسلم فلا يقاتل فيها ؟ على قولين لأهل العلم في مذهب أحمد وغيره فإذا ظفر السلطان بالمحاربين الحرامية - وقد أخذوا الأموال التي للناس - فعليه أن يستخرج منهم الأموال التي للناس ، ويردها عليهم مع إقامة الحد على أبدانهم .

وكذلك السارق . فإن امتنعوا من إحضارهم المال - بعد ثبوته عليهم - عاقبهم بالحبس والضرب ، حتى يمكنوا من أخذه بإحضاره أو توكيـل من يحضره والإخبار بـمكانـه ، كما يعـاقـب كل مـعنـىـنـ من حق وجـبـ عـلـيـهـ أدـاؤـهـ ، فإن الله قد أباحـ للـرـجـلـ فيـ كـاتـبـهـ أنـ يـضـربـ اـمـرـأـتـهـ إـذـاـ نـشـرـتـ فـامـنـعـتـ مـنـ الـحـقـ الـوـاجـبـ عـلـيـهـ حـتـىـ تـؤـديـهـ ، فـهـؤـلـاءـ أـولـىـ وـأـحـرـىـ . وـهـذـهـ الـمـطـالـبـ وـالـعـقـوـبـةـ حـقـ لـرـبـ الـمـالـ ، فـإـنـ أـرـادـ هـبـتـهـ الـمـالـ أـوـ الـمـصـالـحةـ عـلـيـهـ أـوـ الـعـفـوـ عـنـ عـقـوبـهـ فـلـهـ ذـلـكـ ، بـخـلـافـ إـقـامـةـ الـحـدـ عـلـيـهـمـ ؛ـ فإـنـهـ لـاـ سـبـيلـ إـلـىـ الـعـفـوـ عـنـهـ بـحالـ .

(١) المكاسب : طائفة كانت تأخذ أموالاً من البائع والمشتري في الأسواق في الجاهلية بدون وجه حق .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (كتاب المظالم) ، مسلم (كتاب الإيمان) ، الترمذى (كتاب الديات) ، النسائي (كتاب التحرير) ، ابن ماجه (كتاب الحدود) ، ابن حنبل ١٦٣ / ٢ .

وليس للإمام أن يلزم رب المال بترك شيء من حقه . وإن كانت الأموال قد تلفت بالأكل وغيره عندهم أو عند السارق فقيل يضمنونها لأربابها كما يضمن سائر الغارمين . وهو قول الشافعي وأحمد رضي الله عنها . وتبقى مع الإعسار في ذمتهم إلى ميسرة ، وقيل : لا يجتمع الغرم والقطع ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله ، وقيل : يضمنونها مع اليسار فقط دون الإعسار وهو قول مالك رحمه الله .

ولا يحل للسلطان أن يأخذ من أرباب الأموال جعلاً عن طلب المحاربين ، وإقامة الحد ، وارتجاع أموال الناس منهم ، ولا على طلب السارقين ، لا لنفسه ولا للجنديين يرسلهم في طلبه ، بل طلب هؤلاء من نوع الجهاد في سبيل الله : فيخرج فيه جند المسلمين ، كما يخرج في غيره من الغزوات التي تسمى البيكار ، وينفق على المجاهدين في هذا من المال الذي ينفق منه على سائر الغزاة ، فإن كان لهم أقطاع أو عطاء يكتفي بهم ، وإلا أعطاهم تمام كفاية غزوهم من مال المصالح من الصدقات ، فإن هذا من سبيل الله . فإن كان على أبناء السبيل المأخذون زكاة مثل التجار الذين قد يؤخذون فأخذ الإمام زكاة أموالهم وأنفقها في سبيل الله كنفقة الذين يطلبون المحاربين جاز ، ولو كانت لهم شوكة قوية تحتاج إلى تأليف فأعطي الإمام من الفيء والمصالح أو الزكاة لبعض رؤسائهم يعينهم على احضار الباقي ، أو لترك شره فيضعف الباقي ونحو ذلك جاز ، وكان هؤلاء من المؤلفة قلوبهم . وقد ذكر مثل ذلك غير واحد من الأئمة كأحمد وغيره . وهو ظاهر بالكتاب والسنّة وأصول الشريعة .

ولا يجوز أن يرسل الإمام من يضعف عن مقاومة الحرامية ، ولا من يأخذ مالاً من المأخذون التجار ونحوهم من أبناء السبيل ، بل يرسل من الجنديين الأقواء الأمانة ، إلا أن يتذرع ذلك ، فيرسل الأمثل فالأسهل ، فإن كان بعض نواب السلطان أو رؤساء القرى ونحوهم يأمرون الحرامية بالأخذ في الباطن أو الظاهر ، حتى إذا أخذوا شيئاً قاسمهم دافع عنهم وأرضي المأخذون ببعض أموالهم ، أو لم يرضهم ، فهذا أعظم جرماً من مقدم الحرامية ، لأن ذلك يكن دفعه بدون ما يندفع به هذا ، والواجب أن يقال فيه ما يقال في الرداء والعنون لهم .

(أ) فإن قتلوا قُتِلَ هو على قول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأكثر أهل العلم .

(ب) وإن أخذوا المال قطعت يده ورجله .

(ج) وإن قتلوا وأخذوا المال قُتِلَ وصُلِبَ . وعلى قول طائفة من أهل العلم : يُقطع ويُقتل ويُصلب ، وقيل يخier بين هذين ، وإن كان لم يأذن لهم ، لكن لما قدر عليهم قاسمهم الأموال ، وعطل بعض الحقوق والحدود .

ومن آوى محارباً أو سارقاً أو قاتلاً ونحوهم من وجوبه على حد ، أو حق الله تعالى أو لآدمي ، ومنعه من يستوفى منه الواجب بلا عداون ، فهو شريكه في الجرم وقد لعنه الله رسوله ، روى مسلم في صحيحه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال « قال رسول الله ﷺ : لعن الله من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً »^(١) . وإذا ظفر بهذا الذي آوى المحدث ، فإنه يطلب منه إحضاره أو الإعلام به ، فإن امتنع عقوب بالحبس والضرب مرة بعد مرّة حتى يمكن من ذلك المحدث ، كما ذكرنا أنه يعاقب المتنع من أداء المال الواجب ، فيما وجب حضوره من النفوس والأموال يعاقب من منع حضورها . ولو كان رجلاً يعرف مكان المال المطلوب بحق أو الرجل المطلوب بحق وهو الذي يمنعه ، فإنه يجب عليه الإعلام به والدلالة عليه ، ولا يجوز كتمانه فإن هذا من باب التعاون على البر والتقوى ، وذلك واجب ، بخلاف ما لو كان النفس أو المال مطلوباً بباطل ، فإنه لا يحل الإعلام به ، لأنّه من التعاون على الإثم والعدوان ، بل يجب الدفع عنه لأن نصر المظلوم واجب ، ففي الصحيحين عن أنس ابن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً ». قلت : يا رسول الله ، أنصره مظلوماً ، فكيف أنصره ظالماً ؟ قال : تمنعه من الظلم فذلك نصرك إيه »^(٢) . وروى مسلم نحوه عن جابر .

وفي الصحيحين عن البراء بن عازب ، رضي الله عنه ، قال « أمرنا رسول الله ﷺ بسبعين ، ونهانا عن سبع : أمرنا بعيادة المريض ، واتباع الجنائز ، وتشمير العاطس ، وإبرار القسم ، وإجابة الدعوة ، ونصر المظلوم . ونهانا عن خواتيم الذهب ، وعن الشرب بالفضة ، وعن المياهر ، وعن لبس الحرير ، والقسي ، والديباج ، والاستبرق »^(٣) . فإن امتنع هذا العالم به من الإعلام بمكانته جاز عقوبته بالحبس وغيره حتى يخبر به ، لأنّه امتنع من حق واجب عليه لا تدخله النيابة ، فعقوبته كما تقدم . ولا تجوز عقوبته على ذلك إلا إذا عرف أنه عالم به . وهذا مطرد في ما تتولاه الولاية والقضاء وغيرهم في كل من امتنع من واجب من قول أو فعل ، وليس هذا مطالبة للرجل بحق واجب على غيره ، ولا عقوبة على جنائية غيره ، حتى يدخل في قوله تعالى: «**وَلَا تَزِرْ وَازِرٌ وَزَرًا خَرِي**»^(٤) وفي قول النبي ﷺ « ألا لا يجني جان إلا على نفسه » وإنما ذلك مثل أن يطالب بمال قد وجب على غيره وهو ليس وكيلاً ولا ضامناً ولا له عنده مال ،

(١) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الجزية) ، مسلم (كتاب الحج) ، أبو داود (كتاب المناسك) ، الترمذى (كتاب الولاء) ، النسائي (كتاب الصحابة) ، ابن حنبل ٨١/١ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (كتاب المظالم) ، الترمذى (كتاب الفتنة) ، الدارمى (كتاب الرفاق) ، ابن حنبل ٩٩/٣ .

(٣) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الجنائز) ، الترمذى (كتاب الأدب) ، النسائي (كتاب الجنائز) .

(٤) سورة فاطر الآية ١٨ .

أو يعاقب الرجل بجريمة قريبه أو جاره من غير أن يكون قد أذنب لا بترك واجب ولا ب فعل محرم ، فهذا الذي لا يدخل ، فأما هذا فإنما يعاقب على ذنب نفسه ، وهو أن يكون قد علم مكان الظالم الذي يطلب حضوره لاستيفاء الحق ، أو مكان المال الذي قد تعلق به حقوق المستحقين ، فيمتنع من الإعانة والنصرة الواجبة عليه في الكتاب والسنة والإجماع ، إما محاباة وحمية لذلك الظالم - كما قد يفعل أهل المعصية بعضهم بعض - وإما معاداة أو بغضا للمظلوم ، وقد قال الله تعالى : ﴿وَلَا يُحِرِّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَنْ لَا تَعْدِلُوا اَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوِيَةِ﴾^(١) . وإنما إعراضا عن القيام لله ، والقيام بالقسط الذي أوجبه الله ، وجيناً وفشلناً وخذلناً لدينه كما يفعله التاركون لنصر الله ورسوله ودينه وكتابه الذين إذا قيل لهم انفروا في سبيل الله اثأقلوا إلى الأرض . وعلى كل تقدير فهذا الضرب يستحق العقوبة باتفاق العلماء . ومن لم يسلك هذه السبل عطل الحدود ، وضيع الحقوق ، وأكل القوي الضعيف . وهو يشبه من عنده مال الظالم المماطل من عين أو دين ، وقد امتنع من تسليمه لحاكم عادل يوفيه دينه ، أو يؤدي منه النفقة الواجبة عليه لأهله أو أقاربه أو ماليكه أو بهائمه . وكثيراً ما يجب على الرجل حق بسبب غيره ، كما تجب عليه النفقة بسبب حاجة قريبة ، وكما تجب الديمة على عاقلة القاتل .

وهذا الضرب من التعزير عقوبة لمن علم أن عنده مالاً أو نفساً يجب إحضاره ، وهو لا يحضره ، كالقطاع والسراق وحمائهم ، أو علم أنه خبير به وهو لا يخبر بمكانه . فأما إن امتنع من الإخبار والإحضار لثلا يعتدي عليه الطالب أو يظلمه فهذا محسن . وكثيراً ما يشتبه أحدهما بالأخر ويجتمع شبهه وشهرته . والواجب تمييز الحق من الباطل . وهذا يقع كثيراً في الرؤساء من أهل البدية والخاصة ، وإذا استجار بهم مستجير ، أو كان بينهما قرابة أو صداقة ، فإنهم يرون الحمية الجاهلية والعزة بالإثم والسمعة عند الأوباش أنهم ينصرونه وإن كان ظالماً مبطلاً على الحق المظلوم ، لا سيما إن كان المظلوم رئيساً يناؤهم ويناوؤنه ، فيرون في تسليم المستجير بهم إلى من يناؤهم ذلاً أو عجزاً ، وهذا على الإطلاق جاهلية محضة ، وهم من أكبر أسباب فساد الدين والدنيا . وقد ذكر أنه إنما كان سبب حروب من حروب الأعراب ، كحرب البسوس التي كانت بين بني بكر وتغلب ، إلى نحو هذا ، وكذا سبب دخول الترك المغول دار الإسلام ، واستيلاؤهم على ملوك ما وراء النهر وخراسان كان سببه نحو هذا ومن أذل نفسه لله أعزها ، ومن بذل الحق من نفسه فقد أكرم نفسه ، فإن أكرم الخلق عند الله أتقاهم ، ومن اعتز بالظلم في منع و فعل الإثم فقد أذل نفسه وأهانها ، قال الله تعالى : ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ

(١) سورة المائدة الآية ٨٥ .

فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعاً^(١)) وَقَالَ تَعَالَى عَنِ الْمُنَافِقِينَ : «يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجُنَّ أَعْزَزَ مِنْهَا الْأَذَلَّ ، وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ، وَلَكُنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ»^(٢)) وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي صَفَةِ هَذَا الضَّرَبِ : «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعَجِّلُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَيَسْهُدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَذْلُّ الْخَصَامِ . إِذَا تَوَلَّتِ سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ، وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ . إِذَا قِيلَ لَهُ أَتَقِ اللَّهُ أَخْذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ ، فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلِيُشَدَّ الْمَهَادُ»^(٣) . وَإِنَّمَا الواجب عَلَى مَنْ اسْتَجَارَ بِهِ مُسْتَجِيرٌ إِنْ كَانَ مُظْلوماً يَنْصُرُهُ ، وَلَا يُبَيِّنُ أَنَّهُ مُظْلومٌ بِمُجْرِدِ دُعْوَاهُ ، فَطَالَمَا اشْتَكَى الرَّجُلُ وَهُوَ ظَالِمٌ ، بَلْ يَكْسُفُ خَبْرَهُ مِنْ خَصْمِهِ وَغَيْرِهِ ، فَإِنْ كَانَ ظَالِمًا رَدَهُ عَنِ الظُّلْمِ بِالرُّفْقِ إِنْ أَمْكَنَ أَمَا مِنْ صَلْحٍ أَوْ حُكْمٍ بِالْقُسْطِ ، وَإِلَّا فِي الْقُوَّةِ . وَإِنْ كَانَ كُلُّ مِنْهُمَا ظَالِمًا كَاهْلَ الْأَهْوَاءِ ، مِنْ قَيْسٍ وَيَمِنَ وَنَحْوَهُمْ ، وَأَكْثَرُ الْمُتَدَاعِينَ مِنْ أَهْلِ الْأَمْصَارِ وَالْبَوَادِيِّ ، أَوْ كَانَا جَمِيعاً غَيْرَ ظَالِمِينَ - لَشَبَهَةِ أَوْ تَأْوِيلِ أَوْ غُلْطِ وَقْعِ فِيمَا بَيْنَهُمَا - سَعَى بَيْنَهُمَا بِالْإِصْلَاحِ أَوِ الْحُكْمِ ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ، فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرِ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفْنِيَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ، فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ . إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ»^(٤))

وَقَالَ تَعَالَى : «لَا خَيْرٌ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مِنْ أَمْرٍ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ، وَمَنْ يَفْعُلُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةَ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا»^(٥) . وَقَدْ رُوِيَ أَبُو دَاوُدُ فِي السُّنْنِ «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : أَمِنَ الْعَصِبَةِ أَنْ يَنْصُرَ الرَّجُلُ قَوْمَهُ فِي الْحَقِّ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : وَلَكِنْ مِنَ الْعَصِبَةِ أَنْ يَنْصُرَ الرَّجُلُ قَوْمَهُ فِي الْبَاطِلِ»^(٦) ، وَقَالَ «خَيْرُكُمْ الدَّافِعُ عَنْ قَوْمِهِ مَا لَمْ يَأْتِمْ»^(٧) وَقَالَ «مِثْلُ الَّذِي يَنْصُرُ قَوْمَهُ بِالْبَاطِلِ كَبِيرٌ تَرَدِّي فِي بَثَرٍ فَهُوَ يَحْرِبُ بَذْنَبِهِ»^(٨) وَقَالَ «مِنْ سَمِعْتُمُوهُ يَتَعَزَّزُ بِعَزَّاءِ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعْضُوهُ بَهْنَ أَبِيهِ وَلَا تَكُنُوا»^(٩) .

(١) سورة فاطر الآية ١٠ .

(٢) سورة المنافقون الآية ٨ .

(٣) سورة البقرة الآيات (٢٠٤ - ٢٠٦) .

(٤) سورة الحجرات الآيات (٩ - ١٠) .

(٥) سورة النساء الآية ١١٤ .

(٦) وَانْظُرْ أَيْضًا أَبْنَ حَنْبَلٍ ٤/١٠٧ .

(٧) وَرَدَ هَذَا الْحَدِيثُ بِلِفْظٍ مُخْتَلِفٍ فِي سُنْنَ أَبِي دَاوُدَ (كتاب الأدب) وَلِفْظِهِ «خَيْرُكُمْ الدَّافِعُ عَنْ عَشِيرَتِهِ .. الْخُ» الْحَدِيثُ .

(٨) أَورَدَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي (كتاب الأدب) .

(٩) وَرَدَ الْحَدِيثُ فِي : أَبْنَ حَنْبَلٍ ٥/١٣٦ .

وكل ما خرج عن دعوة الإسلام والقرآن - من نسب ، أو بلد ، أو جنس ، أو مذهب ، أو طريقة - فهو من عزاء الجاهلية . بل لما اختص رجلان من المهاجرين والأنصار فقال المهاجري : يا للمهاجرين ؟ وقال الأنثاري : يا للأنصار . قال النبي ﷺ « أَبْدُعُو الْجَاهِلِيَّةَ وَأَنَا بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ » ؟ وغضب لذلك غضبا شديدا .

(فصل)

وأما السارق فيجب قطع يده اليمني بالكتاب والسنة والإجماع . قال الله تعالى : «**وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوا أَيْدِيهِمَا جَزاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِنَ اللَّهِ ، وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ . فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ ، إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ**»^(١) ولا يجوز بعد ثبوت الحد بالبينة - أو بالإقرار - تأخيره لا بحبس ولا مال يفتدى به ولا غيره ، بل تقطع يده في الأوقات المعظمة وغيرها ، فإن إقامة الحد من العبادات ، كالجهاد في سبيل الله . فينبغي أن يعرف أن إقامة الحد لا تأخذ رأفة في دين الله فيعطيه ، ويكون قصده رحمة الخلق بكاف الناس عن المنكرات لا شفاء غيظه وإرادة العلو على الخلق ، بمنزلة الوالد إذا أدب ولده ، فإنه لو كف عن تأيب ولده كما تشير به الأم رقة ورأفة لفسد الولد ، وإنما يؤدبه رحمة به ، وإصلاحاً حاله ، مع أنه يود ويؤثر أن لا يمحوجه إلى تأديب ، وبمنزلة الطبيب الذي يسقي المريض الدواء الكريه ، وبمنزلة قطع العضو المتأكل والمحجم^(٢) ، وقطع العروق بالفصاد^(٣) ونحو ذلك ، بل بمنزلة شرب الإنسان الدواء الكريه ، وما يدخله على نفسه من المشقة لينال به الراحة .

فهكذا شرعت الحدود ، وهكذا ينبغي أن تكون نية الوالي في إقامتها ، فإنه متى كان قصده صلاح الرعية والنبي عن المنكرات بجلب المنفعة لهم ، ودفع المضرة عنهم ، وأبتعى بذلك وجه الله تعالى وطاعة أمره ، لأن الله له القلوب ، وتيسرت له أسباب الخير ، وكفاه العقوبة البشرية ، وقد يرضي المحدود إذا أقام عليه الحد . وأما إذا كان غرضه العلو عليهم ، وإقامة رياسته ليعظموه أو ليذلوه له ما يريد من الأموال انعكس عليه مقصوده . وبروى أن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه قبل أن يلي الخلافة كان نائباً للوليد بن عبد الملك على مدينة النبي ﷺ ، وكان قد ساهم سياسة صالحة ، فقدم الحجاج من العراق ، وقد ساهم سوء العذاب ، فسأل أهل المدينة عن عمر : كيف هي بيته فيكم ؟ قالوا : ما نستطيع أن ننظر إليه . قال كيف محبتكم له ؟ قالوا هو أحب إلينا من أهلكنا . قال : فكيف أدبه فيكم ؟ قالوا : ما بين

(١) سورة المائدة الآيات (٣٩ - ٣٨) .

(٢) وهو مص الدم بالحجامة .

(٣) فصد الدم بمشرط .

الثلاثة الأسواط إلى العشرة . هذه هيبيته ، وهذه محبته ، وهذا أدبه . هذا أمر من السماء .

وإذا قطعت يده حسمت^(١) ، واستحب أن تعلق في عنقه . فإن سرق ثانيا قطعت رجله اليسرى . فإن سرق ثالثا ورابعا ففيه قولان للصحابية ومن بعدهم من العلماء ، أحدهما : تقطع أربعته في الثالثة والرابعة ، وهو قول أبي بكر رضي الله عنه . ومذهب الشافعي وأحمد في إحدى الروايتين . والثاني أنه يجسس وهو قول علي رضي الله عنه والkovفين وأحمد في روايته الأخرى .

وإنما تقطع يده إذا سرق نصابا وهو ربع دينار ، أو ثلاثة دراهم عند جمهور العلماء من أهل الحجاز وأهل الحديث وغيرهم كمالك والشافعي وأحمد ، ومنهم من يقول : دينار أو عشرة دراهم ، فمن سرق ذلك قطع بالاتفاق . وفي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنها « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ الْأَيْمَانَ قَطَعَ فِي جَنَّةِ قِيمَتِهِ ثَلَاثَ دِرَاهِمَ »^(٢) والمجن الترس . وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ الْأَيْمَانَ قَطَعَ الْيَدَ فِي رِبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا » . وفي رواية للبخاري قال : « اقطعوا في ربع دينار ، ولا تقطعوا فيها هو أدنى من ذلك » وكان ربع الدينار يومئذ ثلاثة دراهم ، والدينار اثنى عشر درهماً .

ولا يكون السارق سارقا حتى يأخذ المال الضائع من صاحبه ، والثمر الذي يكون في الشجر في الصحراء بلا حائط ، والماشية التي لا راعي عندها ونحو ذلك ، فلا قطع فيه . لكن يعزز الأخذ ، ويضاعف عليه الغرم ، كما جاء به الحديث .

وقد اختلف أهل العلم في التضييف ، ومن قال به أحمد وغيره ، قال رافع بن خديج : سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ الْأَيْمَانَ : « لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثْرَ » . والكثير جمار النخل . رواه أهل السنن ، وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه ، قال « سمعت رجلا من مزينة يسأل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ الْأَيْمَانَ قال : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جَئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الْإِبْلِ ، قَالَ : « مَعَهَا حَذَّارُهَا وَسَقْوَهَا : تَأْكُلُ الشَّجَرَ ، وَتَرُدُّ الْمَاءَ فَدَعَهَا حَتَّى يَأْتِيهَا بَاغِيَهَا . قَالَ : فَالضَّالَّةُ مِنَ الْغَنْمِ ؟ قَالَ : لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلَّذِيْبَ ، تَجْمِعُهَا حَتَّى يَأْتِيهَا بَاغِيَهَا . قَالَ « فَالْحَرِيْسَةُ الَّتِيْ تَؤْخُذُ مِنْ مَرَاتِعِهَا ؟ قَالَ : فِيهَا ثَمَنًا مَرْتَنَ ، وَضَرْبَ نَكَالَ . وَمَا أَخَذَ مِنْ عَطْنَهُ »^(٤) ففيه القطع

(١) بأن توضع في زيت مغلٍ لينقطع منها الدم ، وهناك من الوسائل العلمية والطبية الحديثة ما يعني عن ذلك .

(٢) ورد هذا الحديث في النسائي (كتاب السارق) ، ابن ماجه (كتاب الحدود) ، وابن حنبل ١٦٩.

(٣) ورد الحديث في البخاري (كتاب الحدود) ، مسلم (كتاب الحدود) ، أبو داود (كتاب الحدود) ، النسائي (كتاب السارق) ، ابن حنبل ٣٦/٢ .

(٤) العطن : مبرك الإبل حول الحوض .

إذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثمن المجن . قال يا رسول الله ، فالثمار وما أخذ منها من أكمامها^(١) قال : من أخذ منها بفمه ولم يتخذ خبنة^(٢) فليس عليه شيء ، ومن احتمل فعليه ثمنه مرتين وضرب نkal . وما أخذ من أجرانه فيه القطع إذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثمن المجن ، وما لم يبلغ ثمن المجن فيه غرامة مثليه ، وجلدات نkal » رواه أهل السنن . لكن هذا سياق النسائي ، ولذلك قال النبي ﷺ « ليس على المتهم ولا على المختلس ولا الخائن قطع »^(٣) ، فالمتهم الذي ينهب الشيء والناس ينظرون ، والمختلس الذي يجتذب الشيء ، فيعلم به قبل أخذه . وأما الطرار وهو البطاط الذي يبط الجيوب والمناديل والأكمام ونحوها ، فإنه يقطع على الصحيح .

فصل (*)

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾^(٤) قال عامة المفسرين كابن عباس ومجاهد وعطاء والفراء : الوسيلة القرية .

قال قتادة : تقربوا إلى الله بما يرضيه . قال أبو عبيدة : توسلت إليه أي تقربت . وقال عبد الرحمن بن زيد : تحببوا إلى الله . والتحبب والتقرب إليه إنما هو بطاعة رسوله . فالإيمان بالرسول وطاعته هو وسيلة الخلق إلى الله ، ليس لهم وسيلة يتولون بها البتة إلا الإيمان برسوله وطاعته . وليس لأحد من الخلق وسيلة إلى الله تبارك وتعالى إلا توسله بالإيمان بهذا الرسول الكريم وطاعته . وهذه يؤمر بها الإنسان حيث كان من الأمكنة ، وفي كل وقت . وما خص من العبادات بمكان كالحج ، أو زمان كالصوم والجمعة ، فكل في مكانه وزمانه . وليس لنفس الحجرة من داخل فضلا عن جدارها من خارج اختصاص شيء في شرع العبادات ولا فعل شيء منها . فالقرب من الله أفضل منه بالبعد منه باتفاق المسلمين . والمسجد خص بالفضيلة في حياته ﷺ قبل وجود القبر ، فلم تكن فضيلة مسجده لذلك ، ولا استحب هو ﷺ ولا أحد من أصحابه ولا علماء أمته أن يجاور أحد عند قبر ، ولا يعكرف عليه ، لا قبره المكرم ولا قبر غيره . ولا أن يقصد السكني قريبا من قبر ، أي قبر كان . وسكنى المدينة النبوية هو أفضل في حق من تتكرر طاعته لله ورسوله فيها أكثر . كما كان الأمر لما كان الناس مأمورين بالهجرة إليها . فكانت الهجرة إليها والمقام بها أفضل من جميع البقاع ، مكة وغيرها . بل كان ذلك

(١) الأكمام : جمع كم وهو وعاء الطبع للنخل .

(٢) الخبنة : وضع الشيء المسروق خلسة في السراويل .

(٣) ورد الحديث في : أبو داود في (كتاب الحدود) ، الترمذى (كتاب الحدود) ، والنسائي (كتاب السارق) .

(*) انظر الجواب الباهر ص ٨١ .

(٤) سورة المائدة الآية ٣٥ .

واجبا من أعظم الواجبات . فلما فتحت مكة قال النبي ﷺ : « لا هجرة بعد الفتح ، ولكن جهاد ونية »^(١) . وكان من أقى من أهل مكة وغيرهم ليهاجر ويسكن المدينة يأمره أن يرجع إلى مدينته ، ولا يأمره بسكنها . كما كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يأمر الناس عقب الحج أن يذهبوا إلى بلادهم لثلا يضيقوا على أهل مكة . وكان يأمر كثيرا من أصحابه وقت الهجرة أن يخرجوا إلى أماكن أخرى لولاية مكان وغيره ، وكانت طاعة الرسول بالسفر إلى غير المدينة أفضل من المقام عنده بالمدينة حين كانت دار الهجرة ، فكيف بها بعد ذلك ؟ إذ كان الذي ينفع الناس طاعة الله ورسوله . وأما ما سوى ذلك فإنه لا ينفعهم لا قربة ولا مجاورة ولا غير ذلك . كما ثبت عنه في الحديث الصحيح أنه قال : « يا فاطمة بنت محمد ، لا أغنى عنك من الله شيئا . يا صفية عممة رسول الله ، لا أغنى عنك من الله شيئاً . يا عباس عم رسول الله ، لا أغنى عنك من الله شيئاً »^(٢) . وقال ﷺ : « إن آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء ، إنما ولبي الله وصالح المؤمنين »^(٣) . وقال : « إن أوليائي المتقون حيث كانوا ومن كانوا » .

قال شيخ الإسلام رحمه الله

فصل (*)

قوله : ﴿ سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ﴾^(٤) .

قيل : اللام لام كي ، أي يسمعون ليكذبوا ويسمعون لينقلوا إلى قوم آخرين لم يأتوك ، فيكونون كذابين ونامين جواسيس ، والصواب أنها لام التعدية ، مثل قوله : « سمع الله لمن حمده » فالسماع متضمن معنى القول أي قائلون للكذب ويسمعون من قوم آخرين لم يأتوك ويطيعونهم ، فيكونون ذما لهم على قبول الخبر الكاذب ، وعلى طاعة غيره من الكفار والمنافقين ، مثل قوله : ﴿ وَلَا وَضَعُوا خَلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَاعُونَ لَهُمْ ﴾^(٥) أي هم يتظلون أن يفتونكم وفيكم من يسمع منهم ، فيكون قد ذمهم على اتباع الباطل في نوعي الكلام خبره وإن شائه ، فإن باطل الخبر الكذب ، وباطل الإنشاء طاعة غير الرسل ، وهذا بعيد .

(١) سورة المائدة الآية ٤١ .

(٢) سورة التوبه الآية ٤٧ .

(*) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية ط السعودية ٤٥٢/١٤ .

(١) ورد في : صحيح البخاري أول كتاب الجهاد .

(٢) ورد الحديث في البخاري آخر تفسير سورة الشعرا ، صحيح مسلم (كتاب الإيمان . باب في قوله تعالى وأنذر عشيرتك الأقربين) .

(٣) انظر البخاري (كتاب الأدب ، باب تبل الرحمن بيلالها) .

ثم قال : ﴿سَمَاعُونَ لِكَذِبِ أَكَالُونَ لِسُّحْتٍ﴾^(١) ، فذكر أنهم في غذاءي الجسد والقلب يغذون الحرام ، بخلاف من يأكل الحلال ولا يقبل إلا الصدق ، وفيه ذم لمن يروج عليه الكذب ويقبله ، أو يؤثره لموافقته هواه ويدخل فيه قبول المذاهب الفاسدة ؛ لأنها كذب لا سيما إذا اقتنى بذلك قبولاً لأجل العوض عليها ، سواء كان العوض من ذي سلطان أو وقف أو فتوح أو هدية أو أجراً غير ذلك ، وهو شبيه بقوله ﴿إِنَّ كثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾^(٢) أهل البدع وأهل الفجور الذين يصدقون بما كذب به على الله ورسوله وأحكامه ، والذين يطعون الخلق في معصية الخالق .

ومثله : ﴿هَلْ أَنْبَئُكُمْ عَلَى مَنْ تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ، تَنَزَّلُ عَلَى كُلِّ أَفَاكِ إِثِيمٍ، يُلْقِوْنَ السَّمْعَ وَأَكْثُرُهُمْ كَاذِبُونَ﴾^(٣) فإنما تنزلت بالسمع الذي يخالط فيه بكلمة الصدق ألف كلمة من الكذب على من هو كاذب فاجر ، فيكون سماعاً للكذب من مسترقة السمع .

ثم قال في السورة : ﴿لَوْلَا يَنْهَا مُّرَبَّاتِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثَمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ﴾^(٤) فقول الإثم وسماع الكذب وأكل السحت أعمال متلازمة في العادة ، وللحكم منها خصوص ، فإن الحاكم إذا ارتضى سمع الشهادة المزورة ، والدعوى الفاجرة ، فصار سماعاً للكذب أكالاً للسحت قائلاً للإثم .

ولهذا خير نبيه ﷺ بين الحكم بينهم وبين تركه ؛ لأنه ليس قصدتهم قبول الحق وسماعه مطلقاً ؛ بل يسمعون ما وافق أهواءهم وإن كان كذباً ، وكذلك العلماء الذين يتقولون الروايات المكذوبة .

فصل (*)

قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَخْرُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنُوا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا، سَمَاعُونَ لِكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكُمْ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ﴾ . إلى قوله : ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾^(٥) .

(١) سورة المائدة الآية ٤١ .

(٢) سورة التوبه الآية ٣٤ .

(٣) سورة الشعراء الآيات (٢٢١ - ٢٢٣) .

(٤) سورة المائدة الآية ٦٣ .

(*) انظر الجواب الصحيح ١ / ٣٦٨ .

(٥) سورة المائدة الآيات (٤١ - ٤٣) .

يعلم من هذا أن التوراة التي كانت موجودة بعد خراب بيت المقدس ، وبعد مجيء
بختنصر ، وبعد مبعث المسيح ، وبعد مبعث محمد ﷺ ، فيها حكم الله .

والتوراة التي كانت عند يهود المدينة على عهد رسول الله ﷺ ، وإن قيل : أنه غير بعض
اللفاظها بعد مبعثه ، فلا نشهد على كل نسخة في العالم بمثل ذلك ، فإن هذا غير معلوم لنا ،
وهو أيضاً متذرع ، بل يمكن تغيير كثير من النسخ ، وإشاعة ذلك عند الأتباع حتى لا يوجد عند
كثير من الناس إلا ما غيره بعد ذلك ، ومع هذا فكثير من نسخ التوراة والإنجيل متفقة في
الغالب ، إنما يختلف في اليسير من لفاظها ، فتبديل لفاظ اليسير من النسخ بعد مبعث الرسول
ممكن لا يمكن أحداً أن يجزم بنفيه ، ولا يقدر أحد من اليهود والنصارى أن يشهد بأن كل
نسخة في العالم بالكتابين متفقة الألفاظ ، إذ هذا لا سبيل لأحد إلى علمه والاختلاف اليسير في
اللفاظ هذه الكتب موجود في الكثير من النسخ ، كما قد تختلف نسخ بعض كتب الحديث ؟ أو تبدل
بعض لفاظ بعض النسخ ، وهذا بخلاف القرآن المجيد الذي حفظت لفاظه في الصدور ، وبالنقل
المتواتر لا يحتاج أن يحفظ في كتاب كما قال تعالى : «إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ»^(١) .
وذلك أن اليهود قبل النبي ﷺ وعلى عهده وبعده ، متشررون في مشارق الأرض ومغاربها ، وعندهم
نسخ كثيرة من التوراة .

وكذلك النصارى عندهم نسخ كثيرة من التوراة ، ولم يتمكن أحد من جمع هذه النسخ
وتبدلها ، ولو كان هذا ممكناً لكان ذلك من الواقع العظيمة التي تتوفّر الدواعي على نقلها ،
وكذلك في الانجيل قال تعالى : «وَلِيَحْكُمُ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ»^(٢) .

فعلم أن في هذا الانجيل حكماً أنزله الله تعالى ، لكن الحكم هو من باب الأمر والنهي .
وذلك لا يمنع أن يكون التغيير في باب الأخبار ، وهو الذي وقع فيه التبديل لفظاً . وأما الأحكام
التي في التوراة ، فما يكاد أحد يدعى التبديل في لفاظها . وقد ذكر طائفة من العلماء أن قوله
تعالى في الانجيل : «وَلِيَحْكُمُ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ» هو خطاب لمن كان على دين
المسيح قبل النسخ والتبديل ، لا الموجودين بعد مبعث محمد ﷺ .

وهذا القول يناسب مناسبة ظاهرة لقراءة من قرأ «وليَحْكُمُ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ» بكسر اللام
كقراءة حمزة فإن هذه لام كي ، فإنه تعالى قال : «وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بْعِيسَى بْنَ مَرْيَمَ
مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمَصِدِّقاً
لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَهُدَىٰ وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ * وَلِيَحْكُمُ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ

(١) سورة الحجر الآية ٩.

(٢) سورة المائدah الآية ٤٧.

اللهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ^(١) . فإذا قرأ «وليحكِم» ، كان المعنى وآتيناه الإنجيل لكتذا وكذا ، ولتحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه ، وهذا يوجب الحكم بما أنزل الله في الإنجيل الحق ، ولا يدل على أن الإنجيل الموجود في زمن الرسول هو ذلك الإنجيل .

وأما قراءة الجمهور **﴿وليحكِمْ أَهْلُ الْإِنْجِيل﴾** فهو أمر بذلك . فمن العلماء من قال : هو أمر لمن كان الإنجيل الحق موجوداً عندهم أن يحكموا بما أنزل الله فيه ، وعلى هذا يكون قوله تعالى : **﴿وليحكِمْ﴾** أمراً لهم قبل مبعث محمد ﷺ . وقال آخرون : لا حاجة إلى هذا التكليف ، فإن القول في الإنجيل كالقول في التوراة . وقد قال تعالى : **﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفَّرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَاعُونَ لِكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنَّ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوهُ وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُظْهِرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا حِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ * سَمَاعُونَ لِكَذِبِ أَكَالُونَ لِسُسْحِتٍ فَإِنْ جَاءَكَمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضْرُوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ * وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التُّورَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّونَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ * إِنَّا أَنْزَلْنَا التُّورَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشُو النَّاسَ وَانْخَسُونَ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثُمَّا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ * وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ وَالسُّنْنَ بِالسُّنْنِ وَالْجَرِوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ * وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التُّورَةِ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ^(١) ، فهذا قد صرَحَ بأنَّ أُولَئِكَ الَّذِينَ تَحَاكِمُوا إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْيَهُودِ عَنْهُمُ التُّورَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ، ثُمَّ تَوَلَّوْنَا عَنْ حُكْمِ اللَّهِ وَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ : **﴿وليحكِمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ﴾** وهذه لام الأمر ، وهو أمر من الله أنزله على لسان محمد . وأمر من مات قبل هذا الخطاب**

(١) سورة المائدة الآيات (٤٦ - ٤٧) .

(٢) سورة المائدة الآيات (٤١ - ٤٦) .

مُتَنَعٌ ، وَإِنَّمَا يَكُونُ الْأَمْرُ أَمْرًا لِمَنْ آمَنَ بِهِ مِنْ بَعْدِ خُطَابِ اللَّهِ لِعِبَادِهِ بِالْأَمْرِ ، فَعُلِمَ أَنَّهُ أَمْرٌ لِمَنْ كَانَ مُوْجُودًا حِينَئِذٍ أَنْ يَحْكُمُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي الْإِنْجِيلِ ، وَاللَّهُ أَنْزَلَ فِي الْإِنْجِيلِ الْأَمْرَ بِاتِّبَاعِ مُحَمَّدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَمَا أَمْرَ بِهِ فِي التُّورَاةِ ، فَلَيَحْكُمُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي الْإِنْجِيلِ مَا لَمْ يَنْسَخْهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَمَا أَمْرَ أَهْلَ التُّورَاةِ أَنْ يَحْكُمُوا بِمَا أَنْزَلَهُ مَا لَمْ يَنْسَخْهُ الْمَسِيحُ . وَمَا نَسَخَهُ فَقَدْ أَمْرَوْا فِيهِ بِاتِّبَاعِ الْمَسِيحِ ، وَقَدْ أَمْرَوْا فِي الْإِنْجِيلِ بِاتِّبَاعِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ حُكِمَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ - بَعْدِ مَبْعَثِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِمَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ فِي التُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَلَمْ يَحْكُمْ بِمَا يَخْالِفُ حُكْمَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذَا كَانُوا مَأْمُورِينَ فِي التُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ بِاتِّبَاعِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأَمِيِّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾^(١) .

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَمِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾^(٢) .
فَجَعَلَ الْقُرْآنَ مَهِيمَنًا ، وَالْمَهِيمِنُ : الشَّاهِدُ الْحَاكِمُ الْمُؤْمِنُ ، فَهُوَ يَحْكُمُ بِمَا فِيهَا مَا لَمْ يَنْسَخْهُ اللَّهُ وَيَشْهُدُ بِتَصْدِيقِ مَا فِيهَا مَا لَمْ يَبْدُلْ وَلَهُذَا قَالَ : ﴿لِكُلِّ جَعْلَنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَاجًا﴾^(٣) .

وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحَاحِ وَالسِّنْنِ وَالْمَسَانِيدِ هَذَا . فِي الصَّحِيفَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ امْرَأَ مِنْهُمْ وَرَجُلًا زَنِيَا فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا تَجْدُونَ فِي التُّورَاةِ فِي شَأنِ الرِّجْمِ . قَالُوا : نَفْضُهُمْ وَيَجْلِدُهُمْ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامَ : كَذَبْتُمْ إِنْ فِيهَا الرِّجْمُ . فَأَتَوْا بِالْتُّورَاةِ ، فَنَشَرُوهَا ، فَوُضِعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرِّجْمِ ، فَقَرَأُوا مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : ارْفِعْ يَدَكَ ، فَرَفَعَ يَدَهُ ، فَإِذَا فِيهَا آيَةِ الرِّجْمِ . فَقَالُوا : صَدِيقٌ يَا مُحَمَّدَ . فَأَمْرَ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَرَجَمَهُ^(٤) .

وَأَخْرَجَ الْبَخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ : أَقِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَهُودِيٍّ وَيَهُودِيَّةٍ قَدْ زَنِيَا ، فَانْطَلَقَ حَتَّى جَاءَ يَهُودِيًّا . فَقَالَ : مَا تَجْدُونَ فِي التُّورَاةِ عَلَى مَنْ زَنِيَّ ؟ قَالُوا : نَسُودُ وِجْهَهَا ، وَيَطَافُ بِهَا . قَالَ : ﴿فَأَتَوْا بِالْتُّورَاةِ فَأَتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ قَالَ : فَجَاءُوا وَبِهَا فَقَرَأُوا وَهَا حَتَّى إِذَا مَرَّوْا بِآيَةِ الرِّجْمِ وَضَعَ الْفَتَى الَّذِي يَقْرَأُ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرِّجْمِ ، وَقَرَأُوا مَا بَيْنَ يَدِيهَا وَمَا وَرَاءَهَا فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامَ وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَرِهُ فَلِيرِفُ يَدَهُ فَرَفَعَهَا ، فَإِذَا تَحْتَهَا آيَةُ الرِّجْمِ . قَالُوا : صَدِيقٌ فِيهَا آيَةِ الرِّجْمِ ، وَلَكُنَّا نَتَكَاثِهُ بَيْنَنَا ، وَإِنَّ أَحْبَارَنَا أَحَدَثُوا التَّحْمِيمَ

(١) سورة الأعراف الآية ١٥٧ .

(٢) سورة المائدة الآية ٤٨ .

(٣) وَرَدَ الْحَدِيثُ بِلِفْظِ مُخْلِفٍ فِي الْبَخَارِيِّ : (كِتَابُ الْمَنَاقِبِ) ، وَفِي سِنْنِ أَبِي دَاوُدَ (كِتَابُ الْاَقْضِيَةِ) .

والتحببية . فأمر رسول الله وسلم بترجمهما فرجحاً^(١) .

وأخرج مسلم عن البراء بن عازب رضي الله عنه أنه قال : « مر على رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يهودي محم مجلود فدعاهم . فقال : هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم ؟ قالوا : نعم . فدعى رجلا من علمائهم ، فقال : أنشدك الله الذي أنزل التوراة على موسى ، أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم ؟ قال : لا ، ولو لا أنك نشدني بهذا لم أخبرك ، نجد الرجم ، ولكنه كثُر في أشرافنا ، فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه ، وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد ، فقلنا : تعالوا فلنجمع على شيء نقيمه على الشريف والوضع ، فجعلنا التحريم والجلد مكان الرجم . فقال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه : اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه ، فأمر به فرجم » . فأنزل الله تعالى : « يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يساريون في الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواهِم - إلى قوله - فأولئك هُم الكافرون - إلى - الظالمون - إلى - الفاسقون »^(٢) ، قال هي في الكفارة كلها .

وفي صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله أنه قال : « رجم النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه رجلا من أسلم ، ورجلًا من اليهود » . وأما السنن ففي سنن أبي داود عن زيد بن أسلم عن ابن عمر رضي الله عنها أنه قال : « أتى نفر من اليهود فدعوا رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه إلى القف فأتاهم في بيت المدارس . فقالوا : يا أبا القاسم إن رجلا منا زنى بأمرأة فاحكم بينهم ، فوضعوا لرسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه وسادة فجلس عليها ثم قال : ائتوني التوراة فأتي بها فنزع الوسادة من تحته ووضع التوراة عليها ، وقال : آمنت بك وبين أنزلتك . ثم قال : ائتوني بأعمالكم فأتي بشاب ، ثم ذكر قصة الرجم »^(٣) .

وأخرج أيضا أبو داود وغيره عن أبي هريرة أنه قال : « زنى رجل من اليهود بأمرأة فقال بعضهم لبعض : اذهبوا بنا إلى هذا النبي . فإنه نبي بعث بالتحقيق فإن أفتانا بفتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا بها عند الله ، فقلنا نبي من أنبيائك ، قالوا : فأتوا النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه ، وهو جالس في المسجد في أصحابه فقالوا : يا أبا القاسم ما ترى في رجل وأمرأة - منهم - زانيا ، فلم يكلمهم كلمة حتى أتى بيت مدارسهم ، فقام على الباب فقال أنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى ما تجدون في التوراة على من زنى إذا أحسن ؟ .

قالوا : نحمل ونحبه ، ونجلده - والتحببية : أن يحمل الزانين على حمار ، ويقابل

(١) الحديث ذكره مسلم في (كتاب الحدود) ، الترمذى في (كتاب الحدود) ، ابن ماجه في (كتاب الحدود) ، ابن حنبل ٥٧/٣ .

(٢) سورة المائدة الآية ٤١ .

(٣) ورد الحديث في أبي داود (كتاب الأقضية) ، مسلم (كتاب الحدود) .

أفقيتها ، ويطاف بها - قال : وسكت شاب منهم ، فلما رأه النبي ﷺ ساكتا ، أشده . فقال : اللهم إذا نشدتنا فإننا نجد في التوراة الرجم . فقال النبي ﷺ : فما أول ما ارتكبتم أمر الله ؟ قال : زنى ذو قرابة من ملك من ملوكنا فأخر عنه الرجم ثم زنى رجل في أسرة من الناس فأراد رجمه فقال قومه دونه . وقالوا : لا يرجم صاحبنا حتى تحييء بصاحبك فترجمه فاصطلحوا هذه العقوبة بينهم . قال النبي ﷺ : فإنني أحكم بما في التوراة ، فأمر بها فرجما » .

قال الزهري : بلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم ﴿ إِنَّا أَنزَلْنَا التُّورَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا ﴾^(١) .

وكان النبي ﷺ منهم ، وأيضا فقد تحاكموا إليه في القود الذي كان بين بني قريظة والنضير ، وكان النضير أشرف من قريظة ، فكان إذا قتل بعض إحدى القبيلتين قتيلا من الأخرى فيقتلونه ، ولم يضعفوا الديمة ، وإذا قتل من القبيلة الشريفة قتلوا به ، وأضعفوا الديمة .

قال أبو داود سليمان بن الأشعث في سنته ، حدثنا محمد بن العلاء ، حدثنا عبيد الله بن موسى عن علي بن صالح ، عن سماعة بن حرب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : « كان قريظة ، والنضير ، وكان النضير أشرف من قريظة ، فكان إذا قتل رجل من قريظة رجلا من النضير قتل به وإذا قتل رجل من النضير رجلا من قريظة ودي مائة وسق من تمر .

فلما بعث النبي ﷺ قتل رجل من النضير رجلا من قريظة فقالوا : ادفعوه إلينا نقتله . فقالوا : بينما وبينكم محمد فاتوه فنزلت ﴿ وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ ﴾^(٢) .

والقسط : النفس بالنفس ، ثم نزلت ﴿ أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَغْوِنَ ﴾^(٣) ، قال أبو داود : قريظة والنضير من ولد هارون .

وبسط هذا له موضع آخر ، وعلى كل قول ، فقد أخبر الله عز وجل أن في التوراة الموجودة بعد المسيح عليه السلام حكم الله ، وأن أهل الكتاب اليهود تركوا حكم الله الذي في التوراة مع كفرهم باليسوع ، وهذا ذم من الله لهم على ما تركوه من حكمه الذي جاء به الكتاب الأول ، ولم ينسخه الرسول الثاني .

وهذا من التبديل الثاني الذي ذموا عليه ، ودل على أن في التوراة الموجودة بعد بعث المسيح حكمها أنزله الله ، أمرها أن يحكموا به ، وهكذا يمكن أن يقال في الإنجيل . ومعلوم أن

(١) سورة المائدة الآية ٤٤ .

(٢) سورة المائدة الآية ٤٢ .

(٣) سورة المائدة الآية ٥٠ .

الحكم الذي أمروا به من أحكام التوراة ، لم ينسخه الإنجيل ، ولا القرآن ، فكذلك ما أمروا أن يحكموا به من أحكام الإنجيل هو مما لم ينسخه القرآن ، وذلك أن الدين الجامع أن يعبد الله وحده ، ويأمر بما أمر الله به ويحكم بما أنزله الله في أي كتاب أنزله ولم ينسخه فإنه يحكم به .

ولهذا كان مذهب جاهير السلف والأئمة ، أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد شرعننا بخلافه . ومن حكم بالشرع المنسوخ فلم يحكم بما أنزل الله ، كما أن الله أمر أمة محمد ﷺ أن يحكموا بما أنزل الله في القرآن ، وفيه الناسخ ، والمنسوخ . فهكذا القول في جنس الكتب المنزلة .

قال تعالى : « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيَّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعْلَنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَاءَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكُنْ لِيَلَوْكُمْ فِيمَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيَنْبئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ * وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرُهُمْ أَنْ يَفْتَنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَاعْلَمُ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصَيِّبَهُمْ بَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنْ كثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ * أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَيْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أُولَيَاءَ بَعْضُهُمْ أُولَيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ * فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشِي أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِي بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصِيبُهُمْ عَلَى مَا أَسْرَوْا فِي أَنفُسِهِمْ نَادِمِينَ * وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهْؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهَدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعْكُمْ حَبَطْتُ أَعْمَالَهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنِ دِيَنِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُجْهِمُهُمْ وَيُجْبِنُهُمْ أَدِلَّةً عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَزَةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةً لَا إِمْرَأٌ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ * إِنَّمَا وَلِيَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقْيِمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ * وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ »^(١) .

فقد أمر نبيه محمدًا ﷺ ، أن يحكم بما أنزل الله إليه ، وحذر اتباع أهواهم ، وبين أن المخالف لحكمه وهو حكم الجاهلية ، حيث قال تعالى : « أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَيْغُونَ ، وَمَنْ

(١) سورة المائدة الآيات (٤٨ - ٥٦).

أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقَنُونَ ﴿١﴾ وَأَخْبَرَهُ تَعَالَى أَنَّهُ جَعَلَ لِكُلِّ مَنْ أَهْلَ التَّوْرَاةِ ، وَالْإِنْجِيلِ ، وَالْقُرْآنِ شَرْعَةً وَمِنْهاجًا . وَأَمْرَهُ تَعَالَى بِالْحُكْمِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ أَمْرًا عَامًّا لِأَهْلِ التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ ، لَيْسَ لِأَحَدٍ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ أَنْ يَحْكُمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ . وَالَّذِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ هُوَ دِينٌ وَاحِدٌ اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالرَّسُولُ ، وَهُمْ مُتَفَقُونَ فِي أَصْوَلِ الدِّينِ وَقَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ ، وَإِنْ تَنَوَّعُوا فِي الشَّرِيعَةِ وَالْمِنَاهَاجِ ، بَيْنَ نَاسِخٍ وَمَنْسُوخٍ ، فَهُوَ شَبِيهُ بِتَنَوُعِ حَالِ الْكِتَابِ ، فَإِنَّ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا أُولَاءِ مَأْمُورِينَ بِالصَّلَاةِ لِبَيْتِ الْمَقْدِسِ ، ثُمَّ أَمْرُوا أَنْ يَصْلُوُا إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَفِي كُلِّ الْأَمْرِينَ إِنَّمَا اتَّبَعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

وَكَذَلِكَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ، كَانَ مَأْمُورًا بِالسَّبِيلِ مُحْرِمًا عَلَيْهِ مَا حَرَمَهُ اللَّهُ فِي التَّوْرَاةِ ، وَهُوَ مُتَبَعٌ مَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، وَالْمُسِيحُ عَلَيْهِ أَحْلٌ بَعْضِ مَا حَرَمَهُ اللَّهُ ، فِي التَّوْرَاةِ ، وَهُوَ مُتَبَعٌ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ . فَلَيْسَ فِي أَمْرِ اللَّهِ لِأَهْلِ التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ أَنْ يَحْكُمُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ أَمْرًا بِمَا نَسَخَ ، كَمَا أَنَّهُ لَيْسَ فِي أَمْرِ أَهْلِ الْقُرْآنِ أَنْ يَحْكُمُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ أَمْرًا بِمَا نَسَخَ ، بَلْ إِذَا كَانَ نَاسِخٌ وَمَنْسُوخٌ فَالَّذِي ^(١) أَنْزَلَ اللَّهُ هُوَ الْحُكْمُ بِالنَّاسِخِ دُونَ الْمَنْسُوخِ . فَمَنْ حَكِمَ بِالْمَنْسُوخِ (فَقَدْ حَكِمَ) بِغَيْرِ ^(٢) مَا أَنْزَلَ اللَّهُ . وَمَا يُوضَعُ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى : « قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقْيِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسُ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ » ^(٣) . فَإِنَّ هَذَا يَبْيَنُ أَنَّ هَذَا أَمْرٌ لِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الْأَنْبَيْهُ أَنْ يَقُولَ لِأَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِي بَعَثَ إِلَيْهِمْ : أَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ حَتَّى يَقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ ، وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ . فَدَلِيلُ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُمْ عِنْهُمْ مَا يَعْلَمُ أَنَّهُ مِنْ زَلْمٍ مِنَ اللَّهِ ، وَأَنَّهُمْ مَأْمُورُونَ بِإِقَامَتِهِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ مَا قَرَرَهُ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الْأَنْبَيْهُ ، وَلَمْ يَنْسَخْهُ . وَمَعْلُومٌ أَنَّ كُلَّ مَا أَمْرَهُ اللَّهُ بِهِ عَلَى لِسَانِ نَبِيٍّ ، وَلَمْ يَنْسَخْهُ النَّبِيُّ الثَّانِي بِلَ أَقْرَهَ كَانَ اللَّهُ أَمْرَاهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيٍّ بَعْدَ نَبِيٍّ ، وَلَمْ يَكُنْ فِي بَعْثَةِ الثَّانِي مَا يَضَادُ وَجُوبَ اتِّبَاعِ مَا أَمْرَاهُ النَّبِيُّ الْأَوَّلُ ، وَقَرَرَهُ النَّبِيُّ الثَّانِي .

وَلَا يَحُوزُ أَنْ يَقُولَ : إِنَّ اللَّهَ يَنْسَخُ بِالْكِتَابِ الثَّانِي جَمِيعَ مَا شَرَعَهُ بِالْكِتَابِ الْأَوَّلِ ، إِنَّمَا الْمَنْسُوخَ قَلِيلٌ بِالنَّسَبَةِ إِلَى مَا اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ الْكِتَابُ ، وَالشَّرَائِعُ .

وَأَيْضًا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ مَا دَلَّ عَلَى نَبِيَّةِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الْأَنْبَيْهُ ، فَإِذَا حَكِمَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمَا ، حَكَمُوهُ بِمَا أَوْجَبَ عَلَيْهِمْ اتِّبَاعُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الْأَنْبَيْهُ . وَهَذَا يَدْلِيلٌ عَلَى أَنَّ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ مَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَهُ ، إِذَا لَا يَؤْمِنُونَ أَنَّ يَحْكُمُوهُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ، وَلَا يَعْلَمُونَ

(١) جاءَتْ هَذِهِ الْعَبَارَةُ فِي الْأَصْلِ مَكَنَّا : « بَلْ إِذَا كَانَ نَاسِخٌ فَقَدْ حَكِمَ وَمَنْسُوخٌ فَالَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ . . . الْخُ » وَوَاضِعُهُ مَا فِي الْعَبَارَةِ مِنْ رَكَّةٍ فِي التَّعْبِيرِ لِعَلَيْهَا حَدَثَتْ مِنَ النَّاسِخِ . وَصَحَّتْهَا مَا أَثَبَتَنَا لِيَسْتَقِيمَ الْمَعْنَى .

(٢) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ لَيْسَ بِالْأَصْلِ وَزِيدٌ لِيَسْتَقِيمَ الْمَعْنَى .

(٣) سُورَةُ الْمَائِدَةِ الْآيَةُ ٦٨ .

ما أنزل الله ، والحكم إنما يكون في الأمر والنهي . والعلم ببعض معاني الكتب لا ينافي عدم العلم ببعضها . وهذا متفق عليه في المعاني . فإن المسلمين واليهود والنصارى متفقون على أن في الكتب الإلهية الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له ، وأنه أرسل إلى الخلق رسلا من البشر ، وأنه أوجب العدل وحرم الظلم والفواحش والشرك ، وأمثال ذلك من الشرائع الكلية وأن فيها الوعد بالثواب ، والوعيد بالعقاب ، بل هم متفقون على الإيمان باليوم الآخر ، وقد تنازعوا في بعض معانيها ، واختلفوا في تفسير ذلك كما اختلفت اليهود والنصارى في المسيح المبشر به النبوات ، هل هو المسيح بن مريم عليه السلام أو مسيح آخر يتنتظر ؟ والمسلمون يعلمون أن الصواب في هذا مع النصارى ، لكن لا يوافقنهم على ما أحدثوا فيه من الإفك والشرك .

وكذلك يقال إذا بدل قليل من ألفاظها الخبرية لم يمنع ذلك أن يكون أكثر ألفاظها لم يبدل ، لا سيما إذا كان في نفس الكتاب ما يدل على المبدل . وقد يقال إن ما بدل من ألفاظ التوراة والإنجيل ففي نفس التوراة والإنجيل ما يدل على تبديله ، فبهذا يحصل الجواب عن شبهة من يقول : إنه لم يبدل شيء من ألفاظها ، فإنهم يقولون : إذا كان التبديل قد وقع في ألفاظ التوراة والإنجيل قبل مبعث محمد ﷺ لم يعلم الحق من الباطل ، فسقط الاحتجاج بها ووجوب العمل بها على أهل الكتاب ، فلا يذمون حينئذ على ترك اتباعها . والقرآن قد ذمهم على ترك الحكم بما فيها ، واستشهد بهما في مواضع . وجواب ذلك أن ما وقع من التبديل قليل والأكثر لم يبدل ، والذي لم يبدل فيه ألفاظ صريحة بينة بالقصدود تبين غلط ما خالفها ولها شواهد ونظائر متعددة ، يصدق بعضها بعضا ، بخلاف المبدل فإنه ألفاظ قليلة ، وسائل نصوص الكتب يناقضها ، وصار هذا بمنزلة كتب الحديث المنقوله عن النبي ﷺ ، فإنه إذا وقع في سنت أبي داود والترمذى أو غيرهما أحاديث قليلة ضعيفة ، كان في الأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ ما يبين ضعف تلك ، بل وكذلك صحيح مسلم فيه ألفاظ قليلة غلط ، وفي نفس الأحاديث الصحيحة مع القرآن ما يبين غلطها ، مثل ما روي أن الله خلق التربة يوم السبت وجعل خلق المخلوقات في الأيام السبعة ، فإن هذا الحديث قد بين أئمة الحديث كيحيى بن معين ، وعبد الرحمن بن مهدي ، والبخاري وغيرهم أنه غلط ، وأنه ليس في كلام النبي ﷺ ، بل صرخ البخاري في تاريخه الكبير أنه من كلام كعب الأحبار ، كما قد بسط في موضعه . والقرآن يدل على غلط هذا ، وبين أن الخلق في ستة أيام ، وثبت في الصحيح أن آخر الخلق كان يوم الجمعة ، فيكون أول الخلق يوم الأحد . وكذلك ما روي أنه ﷺ ، صلى الكسوف برکوعين أو ثلاثة ، فإن الثابت المتواتر عن النبي ﷺ ، في الصحيحين ، وغيرهما من حديث عائشة ، وابن عباس ، وعبد الله بن عمرو ، وغيرهم أنه « صلى كل ركعة برکوعين » وهذا لم يخرج البخاري إلا ذلك . وضعف الشافعى ، والبخاري ، وأحمد ، فإن النبي ﷺ إنما

صلى الكسوف مرة فيأخذ الروايتين عنه ، وغيرهم^(١) حديث الثلاثة والأربع ، فإن النبي ﷺ إنما صلى مرة واحدة ، وفي حديث الثالث والأربع ، أنه صلاها يوم مات إبراهيم ابنه ، وأحاديث الركوعين كانت ذلك اليوم فمثل هذا الغلط إذا وقع كان في نفس الأحاديث الصحيحة ما يبين أنه غلط ، والبخاري إذا روى الحديث بطرق في بعضها غلط في بعض الألفاظ ، ذكر معه الطرق التي تبين ذلك الغلط ، كما قد بسطنا الكلام على ذلك في موضعه .

فكذلك إذا قيل : أنه وقع تبديل في بعض ألفاظ الكتب المقدمة كان في الكتب ما يبين ذلك الغلط ، وقد قدمنا أن المسلمين لا يدعون أن كل نسخة في العالم من زمن محمد ﷺ بكل لسان من التوراة والإنجيل والزبور بدلت ألفاظها ، فإن هذا لا أعرف أحداً من السلف قاله . وإن كان من المؤخرین من قد يقول ذلك ، كما في بعض المؤخرین من يجوز الاستنجاج بكل ما في العالم من نسخ التوراة والإنجيل . فليست هذه الأقوال ونحوها من أقوال سلف الأمة وأئمتها . وعمر بن الخطاب رضي الله عنه ، لما رأى بيد كعب الأحبار نسخة من التوراة قال : يا كعب إن كنت تعلم أن هذه هي التوراة التي أنزلها الله ، على موسى بن عمران فاقرأها ، فعلق الأمر على ما يمتنع العلم به ، ولم يجزم عمر رضي الله عنه بأن ألفاظ تلك مبدلة لما لم يتأمل كل ما فيها . والقرآن والسنة المتواترة يدللان على أن التوراة والإنجيل موجودين في زمن النبي ﷺ فيما أنزله الله عز وجل ، والجزم بتبديل ذلك في جميع النسخ التي في العالم متعدّر ، ولا حاجة بنا إلى ذكره ، ولا علم لنا بذلك ، ولا يمكن أحداً من أهل الكتاب أن يدعي أن كل نسخة في العالم بجميع الألسنة من الكتب متفقة على لفظ واحد ، فإن هذا مما لا يمكن أحداً من البشر أن يعرفه باختياره ، وامتحانه ، وإنما يعلم مثل هذا بالوحي وإلا فلا يمكن أحداً من البشر أن يقابل كل نسخة موجودة في العالم بل نسخة من جميع الألسنة بالكتب الأربع والعشرين ، وقد رأيناها مختلفة في الألفاظ اختلافاً بينا . والتوراة هي أصح الكتب ، وأشهرها عند اليهود ، والنصارى ، ومع هذا فنسخة السامرة مخالفة لنسخة اليهود والنصارى ، حتى في نفس الكلمات العشر ، ذكر في نسخة السامرة منها - من أمر استقبال الطور - ما ليس في نسخة اليهود والنصارى ، وهذا مما يبين أن التبديل وقع في كثير من نسخ هذا الكتاب ، فإن عند السامرة نسخاً متعددة ، وكذلك رأينا في الزبور نسخاً متعددة تختلف بعضها بعضاً ، مخالفة كثيرة في كثير من الألفاظ والمعاني ، يقطع من رآها أن كثيراً منها كذب على زبور داود عليه السلام . وأما الأنجليل فالاضطراب فيها أعظم منه في التوراة .

فإن قيل : فإذا كانت الكتب المقدمة منسوخة ، فلماذا ذم أهل الكتاب عن ترك الحكم بما أنزل الله منها ؟ قيل النسخ لم يقع إلا في قليل من الشرائع ، وإلا فالأخبار عن الله ، وعن

(١) أي ، وغيرهم ضعف حديث الثلاثة والأربع .

اليوم الآخر ، وغير ذلك فلم تنسخ .

وكذلك الدين الجامع والشريائع الكلية لا ننسخ فيها ، وهو سبحانه ذمهم على ترك اتباع الكتاب الأول ، لأن أهل الكتاب كفروا من جهتين ، من جهة تبديلهم الكتاب الأول ، وترك الإيمان ، والعمل ببعضه . ومن جهة تكذيبهم بالكتاب الثاني وهو القرآن ، كما قال تعالى : ﴿إِذَا قِيلَ لَهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أُنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ قُلْ فَلِمَ قَتْلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلٍ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(١) .

في حين أنهم كفروا قبل مبعثه بما أنزل عليهم وقتلوا الأنبياء كما كفروا حين مبعثه بما أنزل عليه ، قال تعالى : ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَاهَدَ إِلَيْنَا أَلَا نُؤْمِنَ لِرَسُولِهِ حَتَّى يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِكَ بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٢) .

وقال تعالى : ﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِكَ جَاءَهُ وَبِالْبَيِّنَاتِ وَالْزُّبُرِ وَالْكِتَابِ الْمُنْبَرِ﴾^(٣) .

وقال تعالى : ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِنَا قَالُوا لَوْلَا أُوتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ مُوسَى أَوْ لَمْ يَكْفُرُوا بِمَا أُوتِيَ مُوسَى مِنْ قَبْلُ قَالُوا : سِحْرَانٌ تَظَاهِرُوا وَقَالُوا إِنَا بِكُلِّ كَافِرٍ * قُلْ فَأَتُوا بِكِتَابٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ هُوَ أَهْدَى مِنْهُمَا أَتَتِّعْهُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٤) .

وإذا كان الأمر كذلك فهو سبحانه يذمهم على ترك اتباع ما أنزله في التوراة والإنجيل وعلى ترك اتباع ما أنزله في القرآن وبين كفرهم بالكتاب الأول وبالكتاب الثاني ، وليس في شيء من ذلك أمرهم أن يحكموا بالنسخ من الكتاب الأول ، كما ليس فيه أمرهم أن يحكموا بالنسخ في الكتاب الثاني .

فصل (*)

قوله في سورة المائدة : ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بَعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ

(١) سورة البقرة الآية ٩١ .

(٢) سورة آل عمران الآية ١٨٣ .

(٣) سورة آل عمران الآية ١٨٤ .

(٤) سورة القصص الآيات (٤٨ - ٤٩) .

(*) انظر الجواب الصحيح ١ / ٣٠٦ .

الْتَّوْرَاةِ وَاتَّيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدَىٰ وَنُورٌ وَمَصْدِقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَهُدَىٰ وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ * وَلَيَحْكُمُ أهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١﴾ .

فهذا ثناء منه على المسيح والإنجيل وأمر للنصارى بالحكم بما أنزل (الله) ^(٢) فيه ، كما أثنى على موسى والتوراة بأعظم مما عظم به المسيح والإنجيل فقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ﴾ ^(٣) . أي قائلون للكذب مصدقون مستجيبون مطيعون لقوم آخرين لم يأتوك فهم مصدقون للكذب مطيعون لما يخالفك وأنت رسول الله .

فكل من تصديق الكذب والطاعة لمن خالف رسول الله من أعظم الذنوب .

ولفظ « السميع » : يراد به الإحساس بالصوت ، ويراد به فهم المعنى ، ويراد به قوله ، فيقال : فلان سمع ما يقول فلان . أي : يصدقه أو يطعه ويقبل منه بقوله : سماعون للكذب . أي : مصدقون به وإلا مجرد سماع صوت الكاذب وفهم كلامه ليس مذموما على الإطلاق ، وكذلك سماعون لقوم آخرين لم يأتوك . أي : مستجيبون لهم مطيعون لهم كما قال في حق المنافقين وفيكم سماعون لهم . أي : مستجيبون لهم مطيعون لهم ، ومن قال : إن المراد به الجاسوس فهو غالط كغلط من قال سماعون لهم : هم الجواسيس ، فإن الجاسوس إنما ينقل خبر القوم إلى من لا يعرفه ، ومعلوم أن النبي ﷺ كان ما يذكره ويأمر به ويفعله يراه ويسمعه كل من بالمدينة مؤمنهم ومنافقهم ، ولم يكن يقصد أن يكتم يهود المدينة ما يقوله ويفعله ، خلاف من كان يأتيهم من اليهود وهم يصدقون الكذب ويطيعون لليهود الآخرين الذين لم يأتوه ، والله نهىنبيه ﷺ أن يحزنه المسارعون في الكفر من هاتين الطائفتين المنافقتين ، الذين أظهروا الإيمان به ولم تؤمن قلوبهم ، ومن أهل الكتاب الذين يطلبون أن يحكم بينهم وليس مقصودهم أن يطعوه ويتبعوا حكمه بل إن حكم بما يهونه قبلوه . وإن حكم بخلاف ذلك لم يقبلوه لكونهم مطيعين لقوم آخرين لم يأتوه .

قال تعالى : ﴿ سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ﴾ . أي : لم يأتوك أولئك القوم الآخرون يقولون ، أي : يقول السماعون : ﴿ إِنْ أُورِتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ

(١) سورة المائدة الآيات (٤٦ - ٤٧) .

(٢) لفظ الخلالة ليس بالأصل .

(٣) سورة المائدة الآية ٤١ .

تُؤْتُهُ فَاحْذِرُوا وَمَنْ يُرِدُ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدُ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خَزِيرٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١﴾ .

والحكم يفتقر إلى الصدق والعدل ، فلا بد أن يكون الشاهد صادقا ، والحاكم عادلا ، وهؤلاء يصدقون الكاذبين من الشهود ويتبعون حكم المخالفين للرسل الذين يحكمون بغير ما أنزل الله ، وإذا لم يكن قصدهم اتباع الصدق والعدل فليس عليك أن تحكم بينهم ، بل إن شئت فاحكم بينهم ، وإن شئت فلا تحكم .

ولكن إذا حكمت فلا تحكم إلا بما أنزل الله إليك ، إذ هو العدل .

قال تعالى : ﴿ سَمَاعُونَ لِكَذِبِ أَكَالُونَ لِسُكْنٍ فَإِنْ جَاءَكُمْ بَيْنَهُمْ أُوْغَرِضُ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضُ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُوكُمْ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقُسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ (٢) . ثم قال : ﴿ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التُّورَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ * إِنَّا أَنْزَلْنَا التُّورَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحُكِّمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَخْبَارُ بِمَا اسْتُخْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشُوُ النَّاسُ وَأَخْشَوْنَ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحُكِّمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ * وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ وَالسَّنَنَ بِالسَّنَنِ وَالجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحُكِّمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (٣) .

فهذا ثناؤه على التوراة ، وإخباره أن فيها حكم الله ، وأنه أنزل التوراة ، وفيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا ، وقال عقب ذكرها : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحُكِّمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ . وهذا أعظم مما ذكره في الإنجيل فإنه قال في الإنجيل : ﴿ وَأَتَيْنَا إِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ ﴾ . وقال فيه : ﴿ وَلِيَحُكِّمَ أَهْلُ إِنْجِيلٍ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ ﴾ . ومن لم يحكم بما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ .

وقال في التوراة : ﴿ يَحُكِّمْ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا ﴾ . وقال عقب ذكرها : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحُكِّمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ فهو سبحانه مع إخباره بإنزال

(١) سورة المائدة الآية ٤١ .

(٢) سورة المائدة الآية ٤٢ .

(٣) سورة المائدة الآيات (٤٣ - ٤٦) .

الكتابين يصف التوراة بأعظم ما يصف به الإنجيل .

كما قال تعالى : ﴿ انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذي أسلمو للذين هادوا ﴾ .

وإذا كان ما ذكره من مدح موسى والتوراة لم يوجب ذلك مدح اليهود الذين كذبوا المسيح ومحمدًا صل الله عليهما وسلم تسلیماً ، وليس فيه ثناء على دين اليهود المبدل المنسوخ باتفاق المسلمين والنصارى ، فكذلك ما ذكره من مدح المسيح والإنجيل ليس فيه مدح النصارى الذين كذبوا محمدًا ﷺ وبدلوا أحكام التوراة والإنجيل ، واتبعوا المبدل المنسوخ . واليهود توافق المسلمين على أنه ليس فيما ذكر مدح للنصارى ، والنصارى توافق المسلمين على أنه ليس فيما ذكر مدح لليهود بعد النسخ والتبدل . فعلم اتفاق أهل الملل كلها المسلمين واليهود والنصارى على أنه ليس فيما ذكر في القرآن من ذكر التوراة والإنجيل ، وموسى ، وعيسي مرح لأهل الكتاب الذين كذبوا محمدًا ﷺ ، ولا مدح لديهم المبدل قبل مبعثه فليس في ذلك مدح لمن تمسك بدین مبدل ، ولا بدین منسوخ ، فكيف بن تمسك بدین مبدل منسوخ ؟ .

فصل (*)

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِيْنِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُجَاهِهِمْ وَيُحَبِّبُهُمْ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةً لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلٌ اللَّهُ يُوتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ ﴾^(۱) .

وهذه حال من قاتل المرتدين وأولهم الصديق ومن اتبعه إلى يوم القيمة ، فهم الذين جاهدوا المرتدين كأصحاب مسيلة الكذاب ومانعي الزكاة وغيرهما ، وهم الذين فتحوا الأ MCS وغلبوا فارس والروم ، وكانوا أزهد الناس ، كما قال عبد الله بن مسعود لأصحابه : أنتم أكثر صلاة وصياما من أصحاب محمد وهم كانوا خيراً منكم . قالوا : لم يا عبد الرحمن ؟ قال : لأنهم كانوا أزهد في الدنيا وأرغم في الآخرة .

* فهؤلاء هم الذين لا تأخذهم في الله لومة لائم ؛ بخلاف الرافضة فإنهم أشد الناس خوفاً من لوم اللائم ومن عدوهم . وهم كما قال تعالى : ﴿ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمْ

(*) انظر منهج السنة النبوية ٢/٦٨ بتحقيق دكتور محمد رشاد سالم .

(۱) سورة المائدۃ الآیة ۵۴ .

الَّذِي فَاحْذَرُوهُمْ قاتَلُهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ^(١)) وَلَا يَعِيشُونَ فِي أَهْلِ الْقَبْلَةِ إِلَّا مِنْ جَنْسِ الْيَهُودِ فِي أَهْلِ الْمَلَلِ .

ثم يقال : من هؤلاء الذين زهدوا في الدنيا ولم تأخذهم في الله لومة لائم ، من لم يبايع أبا بكر وعثمان رضي الله عنهم وبایع علياً ؟ فإنه من المعلوم أن في زمن الثلاثة لم يكن أحد منحازاً عن الثلاثة ، مظهراً لمخالفتهم ومباعدة على ، بل كل الناس كانوا مباعين لهم ، فغاية ما يقال أنهم كانوا يكتمون تقديم علي ، وليس هذه حال من لا تأخذه في الله لومة لائم .

وأما في حال ولادة علي ، فقد كان رضي الله عنه من أكثر الناس لوماً من معه على قلة جهادهم ونكوصهم عن القتال ، فأين هؤلاء الذين لا تأخذهم في الله لومة لائم من هؤلاء الشيعة ؟ .

وإن كذبوا على أبي ذر من الصحابة وسلمان وعمار وغيرهم ، فمن المتواتر أن هؤلاء كانوا من أعظم الناس تعظيمها لأبي بكر وعمر واتبعاً لها ، وإنما ينقل عن بعضهم التعتن على عثمان لا على أبي بكر وعمر ، وسيأتي الكلام على ما جرى لعثمان رضي الله عنه . ففي خلافة أبي بكر وعمر وعثمان لم يكن أحد يسمى من الشيعة ولا تضاف الشيعة إلى أحد ، لا عثمان ولا غيرهما ، فلما قتل عثمان تفرق المسلمون ، فمال قوم إلى عثمان ، ومال قوم إلى علي ، واقتلت الطائفتان ، وقتل حينئذ شيعة عثمان شيعة علي .

وفي صحيح مسلم عن سعد بن هشام أنه أراد أن يغزو في سبيل الله وقدم المدينة ، فأراد أن يبيع عقاراً (له) بها ، فيجعله في السلاح والكراع ويجهاد الروم حتى يموت ، فلما قدم المدينة لقي أناساً من أهل المدينة فهو عن ذلك ، وأخبروه أن رهطاً ستة أرادوا ذلك في حياة النبي ﷺ ، فنهاهم نبي الله ﷺ وقال : أليس لكم بيأسوة ؟ فلما حدثوه بذلك راجع أمرأته ، وقد كان طلقها ، وأشهد على رجعتها ، فأتي ابن عباس وسأله عن وتر رسول الله ﷺ ، فقال له ابن عباس : ألا أدللك على أعلم أهل الأرض بوتر رسول الله ﷺ ؟ قال : من ؟ قال : عائشة رضي الله عنها ، فأتها ، فأسألها ، ثم ائتي فأخبرني بردها عليك . قال : فانطلقت إليها ، فأتيت على حكيم بن أفلح ، فاستلحقته إليها ، فقال : ما أنا بقاربها ، لأنني نهيتها أن تقول في هاتين الشيعتين شيئاً فأنت فيها إلا مضيا . قال : فأقسمت عليه ، فجاء فانطلقتنا إلى عائشة رضي الله عنها ، وذكر الحديث ^(٢) .

(١) سورة المنافقون الآية ٤ .

(٢) هذا جزء من حديث طويل ورد في صحيح مسلم في : باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض ، ١٦٨ / ٢ - ١٧٠ ، وقد قابلت ما في الأصل على ما في صحيح مسلم فوجدت خلافين : عقارا [له] بها ، إذ كانت «له» ساقطة من الأصل ، ورهطاً ستة إذ كانت في الأصل «ستة» .

وقال معاوية لابن عباس : أنت على ملة عليّ؟ فقال : لا على ملة عليّ ولا على ملة عثمان ، أنا على ملة رسول الله ﷺ .

وكانت الشيعة أصحاب عليّ يقدمون عليه أبا بكر وعمر ، وإنما كان النزاع في تقدمه على عثمان . ولم يكن حينئذ يسمى أحد لا إماماً ولا رافضاً ، وإنما سموا رافضة وصاروا رافضة لما خرج زيد بن علي بن الحسين بالكوفة في خلافة هشام ، فسألته الشيعة عن أبي بكر وعمر ، فترحم عليهم . فرفضوه قوم ، فقال : رفضتمني رفضتمني فسموا رافضة ، وتولاهم قوم فسموا زيدية لأنفسهم إليه . ومن حينئذ انقسمت الشيعة إلى رافضة إمامية وزيدية ، وكلما زادوا في البدعة زادوا في الشر ، فالزيدية خير من الرافضة : أعلم وأصدق وأزهد وأشجع .

ثم بعد أبي بكر عمر بن الخطاب ، (و) هو الذي لم تكن تأخذني في الله لومة لائم ، وكان أزهد الناس باتفاق الخلق كما قيل فيه : رحم الله عمر لقد تركه الحق ماله من صديق .

فصل (*)

وقال شيخ الإسلام رحمة الله تعالى :

هذه تفسير آيات أشكلت حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير إلا ما هو خطأ .

منها قوله تعالى : «وَعَبْدُ الطَّاغُوتِ» : والصواب عطفه على قوله : «مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ» فعل ماض معطوف على ما قبله من الأفعال الماضية ، لكن المتقدمة الفاعل الله مظهراً أو مضمراً . وهذا الفعل اسم من عبد الطاغوت ، وهو الضمير في عبد ولم يعد حرف (من) لأن هذه الأفعال لصنف واحد وهم اليهود . والله أعلم .

فصل (*)

(في بطلان الاستدلال بالتشابه)

قال تعالى : «لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسَ عَدَاؤًا لِلَّذِينَ آمَنُوا يَهُودُ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ

= ويقصد ابن تيمية بإيراد الحديث قول حكيم بن أفلح : «لأنه نبيتها أن تقول في هاتين الشيعتين شيئاً» إذ أن هذا بين تاريخ استعمال كلمة «الشيعتين» والمقصود بها شيعة علي وشيعة أصحاب الجمل . وفي تهذيب التهذيب ٤٤٤/٢ : حكيم بن أفلح حجازي ، روى عن ابن مسعود وعائشة .. وذكره ابن حبان في الثقات .

(*) انظر جموع فتاوى ابن تيمية ٤٥٥/١٤ .

(*) انظر الجواب الصحيح ١/٥٥ - ٦٥ .

أَفَرَبَّهُمْ مَوَدَّةً لِلذِّينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بَأْنَ مِنْهُمْ قِسِيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ^(١) .

فذكر القسيسين والرهبان ، لثلا يقال : إن هذا قيل عن غيرنا فدل هذا على أفعالنا وحسن نياتنا^(٢) ، ونفي عنا اسم الشرك بقوله : اليهود والذين أشركوا أشد الناس عداوة للذين آمنوا ، والذين قالوا إنا نصارى أقربهم مودة .

والجواب أن يقال : تمام الكلام : «إِنَّمَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيَ الرَّسُولِ تَرَى أُعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبُّنَا آمَنَّا فَاكْتَبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ * وَمَا لَنَا لَا نَؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطَمْعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ * فَأَثَابُهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ»^(٣) .

فهو سبحانه لم يعد بالثواب في الآخرة إلا لهؤلاء الذين آمنوا بمحمد ﷺ الذين قال فيهم : «إِنَّمَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيَ الرَّسُولِ تَرَى أُعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مَا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبُّنَا آمَنَّا فَاكْتَبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ»^(٤) .

والشهدون هم الذين شهدوا له بالرسالة فشهادوا أن لا إله الله ، وأن محمداً رسول الله ، وهم الشهداء الذين قال فيهم «وكذلك جعلناكم أئمة وسطاً لتكونوا شهادة على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً»^(٤) ، وهذا قال ابن عباس وغيره . «فاكتبنا مع الشاهدين» ، قال : محمد ﷺ وأمته .

وكل من شهد للرسل بالتصديق فهو من الشاهدين ، كما قال الحواريون : «ربنا آمنا بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين» .

وقال تعالى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعُلُوا الْخَيْرَ لِعِلْكُمْ تُفْلِحُونَ * وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْبَاتُكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَةً أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاکُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ»^(٥) .

(١) المائدة : ٨٢ .

(٢) الحديث هنا عن النصارى من قسيسين ورهبان ، فهم القائلون بأن أفعالنا حسنة بخلاف اليهود والذين أشركوا .

(٣) سورة المائدة الآيات (٨٣ - ٨٥) .

(٤) سورة البقرة الآية ١٤٣ .

(٥) سورة الحج الآيات (٧٧ - ٧٨) .

وأما قوله في أول الآية : ﴿لتُجَدِّنَ أَشَدُ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا بِيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتُجَدِّنَ أَقْرَبَهُمْ مُوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى﴾ ، فهو كما أخبر سبحانه وتعالى ، فإن عداوة المشركين واليهود للمؤمنين أشد من عداوة النصارى . والنصارى أقرب مودة لهم ، وهذا معروف من أخلاق اليهود ، فإن اليهود فيهم من البغض والحسد والعداوة ما ليس في النصارى .

وفي النصارى من الرحمة والمودة ما ليس في اليهود ، والعداوة أصلها البغض . فاليهود كانوا يبغضون أنبياءهم ، فكيف ببغضهم للمؤمنين ؟

وأما النصارى فليس في الدين الذي يدينون به عداوة ولا بغض لأعداء الله الذين حاربوا الله ورسوله وسعوا في الأرض فساداً ، فكيف بعداوتهم وبغضهم للمؤمنين المعتدلين أهل ملة إبراهيم المؤمنين بجميع الكتب والرسل ؟

وليس في هذا مدح للنصارى بالإيمان بالله ولا وعد لهم بالنجاة من العذاب واستحقاق الشواب ، وإنما فيه أنهم أقرب مودة ، قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَسِيسُونَ وَرَبُّهُمْ إِنَّمَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ أي بسبب هؤلاء ، وسبب ترك الاستكبار يصير فيهم من المودة ما يصيرهم بذلك خيراً من المشركين وأقرب مودة من اليهود والمشركين .

ثم قال تعالى : ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيَّ الرَّسُولُ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مَا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾ فهؤلاء الذين مدحهم بالإيمان ووعدهم بثواب الآخرة ، والضمير وإن عاد إلى المتقدمين فالمراد به جنس المتقدمين لا كل واحد منهم ، كقوله تعالى : ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاحْشُوْهُمْ فَزَادُهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنَعْمَ الْوَكِيلُ﴾^(١) .

وكان جنس الناس ، قالوا لهم : إن جنس الناس ، قد جمعوا ويمتنع العموم فإن القائل من الناس ، والمقال له من الناس ، والمقال عنه من الناس ، ويمتنع أن يكون جميع الناس قال لجميع الناس : إنه قد جمع لكم جميع الناس .

ومثل هذا قوله تعالى : ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزِيرَ ابْنَ اللَّهِ﴾^(٢) . أي جنس اليهود قال هذا لم يقل هذا كل يهودي . ومن هذا أن في النصارى من رقة القلوب التي توجب لهم الإيمان ما ليس في اليهود ، وهذا حق ، وأما قولهم : ونفي عننا اسم الشرك ، فلا ريب أن الله فرق بين المشركين ، وأهل الكتاب في عدة مواضع ، ووصف من أشرك منهم في بعض الموضع بل قد ميز بين الصابئين والمجوس وبين المشركين في عدة مواضع ، وكلا الأمران حق ، فالأخير قوله

(١) سورة آل عمران الآية ١٧٣

(٢) سورة التوبه الآية ٣٠

تعالى : «لَمْ يُكِنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ» .

وقوله تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمُجَوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا»^(١) . وقال تعالى : «لَتَجِدُنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا يَهُودُ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا» .

وأما وصفهم بالشرك ففي قوله : «اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ بْنَ مَرِيمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشَرِّكُونَ» فنزعه نفسه عن شركهم ، وذلك أن أصل دينهم ليس فيه شرك ، فإن الله إنما بعث رسالته بالتوحيد ، والنبي عن الشرك ، كما قال تعالى : «وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجْعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلَهَةً يُعْبُدُونَ؟»^(٢) .

وقال تعالى : «وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ»^(٣) .

وقال تعالى : «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ»^(٤) .

فال المسيح صلوات الله عليه وسلمه ومن قبله من الرسل إنما دعوا إلى عبادة الله وحده لا شريك له ، وفي التوراة من ذلك ما يعظم وصفه ؛ لم يأمر أحد من الأنبياء بأن يعبد ملك ولانبي ولا كواكب ولا وثن ، ولا أن تسأل الشفاعة إلى الله من ميت ولا غائب ، ولانبي ولا ملك فلم يأمر أحد من الرسل بأن يدعوا الملائكة ، ويقول : اشفعوا لنا إلى الله ، ولا يدعوا الأنبياء والصالحين الموق والغائبين ، ويقول : اشفعوا لنا إلى الله ، ولا تصور تماثيلهم لا مجسدة ذات ظل ، ولا مصورة في الحيطان ، ولا يجعل دعاء تماثيلهم وتعظيمها قربة وطاعة سواء قصدوا دعاء أصحاب التماثيل ، أو تعظيمهم والاستشفاع بهم ، وطلبوا منهم أن يسألوا الله تعالى ، وجعلوا تلك التماثيل تذكرة بأصحابها ، وقصدوا دعاء التماثيل ولم يستشعروا أن المقصود دعاء أصحابها ، كما فعله جهال المشركين ، وإن كان في هذا جمیعه إنما يعبدون الشيطان ، وإن كانوا لا يقصدون عبادته ، فإنه يتصور لهم في صورة ما يظنو أنها صورة الذي يعظمونه ، ويقول : أنا الخضر ، أنا المسيح ، أنا جرجس ، أنا الشيخ فلان .

كما قد وقع هذا لغير واحد من المتسبين إلى المسلمين والنصارى . وقد يدخل الشيطان في

(١) سورة الحج الآية ١٧ .

(٢) سورة الزخرف الآية ٤٥ .

(٣) سورة النحل الآية ٣٦ .

(٤) سورة الأنبياء الآية ٢٥ .

بعض التماذيل فيخاطبهم ، وقد يقضي بعض حاجاتهم ، فبهذا السبب وأمثاله ظهر الشرك قدّيأً وحديثاً ؛ و فعل النصارى وأشباههم ما فعلوه من الشرك .

وأما الأنبياء والرسل صلوات الله عليهم وسلم فهو عن هذا كله ، ولم يشرع أحد منهم شيئاً من ذلك ، فالنصارى لا يأمرنون بتعظيم الأواثان المحسدة ، ولكن بتعظيم التماذيل المchorة . فليسوا على التوحيد المحسن ، وليسوا كالشركين الذين يعبدون الأواثان ويكتذبون الرسل ، فلهذا جعلهم الله نوعاً غير الشركين تارة ، وذمهم على ما أحدهم من الشرك تارة .

وإذا أطلق لفظ الشرك فطائفة من المسلمين تدخل فيه جميع الكفار من أهل الكتاب ، وغيرهم كقوله تعالى: ﴿وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا﴾^(١)، ﴿وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَنَّ﴾ فمن الناس من يجعل اللفظ عاماً لجميع الكفار لا سيما النصارى ثم من هؤلاء من ينفي عن نكاح هؤلاء ، كما كان عبد الله بن عمر ينفي عن نكاح هؤلاء ، ويقول لا أعظم شركاً من أن يقول : عيسى ربنا .

وهذا قول طائفة من الشيعة وغيرهم .

وأما جمهور السلف والخلف . فيجوزون نكاح الكتابيات ، ويبينون ذبائحهم ، لكن إذا قالوا : لفظ الشركين عام ، قالوا : هذه الآية مخصوصة أو منسوبة بآية المائدة ، وهو قوله تعالى : ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصَنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَنْهَادٍ﴾^(٢) .

وطائفة أخرى تجعل لفظ الشركين إذا أطلق لا يدخل فيه أهل الكتاب ، وأما كون النصارى فيهم شرك كما ذكره الله ، فهذا متفق عليه بين المسلمين ، كما نطق به القرآن كما أن المسلمين متفقون على أن قوله : ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا يَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى﴾ لأن النصارى لم يدخلوا في لفظ الذين أشركوا ، كما لم يدخلوا في لفظ اليهود .

وكذلك قوله : ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ﴾ . ونحو ذلك ، وهذا لأن لفظ الواحد تتبع دلالته بالإفراد والاقتران فيدخل فيه مع الإفراد والتجريد ما لا

(١) سورة البقرة الآية ٢٢١ .

(٢) سورة المائدة الآية ٥ .

يدخل فيه عند الاقتران ، كلفظ المعروف والمنكر في قوله تعالى : ﴿يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَر﴾^(١) ، فإنه يتناول جميع ما أمر الله به فإنه معروف ، وجميع مانع عنه فإن منكر .

وفي قوله : ﴿لَا خَيْرٌ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾^(٢) . فهنا قرن الصدقة بالمعروف والإصلاح بين الناس .

وكذلك المنكر في قوله : ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾^(٣) . قرن الفحشاء بالمنكر ، وقوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَإِلْحَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَنَهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ قرن الفحشاء بالمنكر والبغى .

وكذلك لفظ البر والإيمان ، وإذا أفرده دخل فيه الأعمال والتقوى ، كقوله : ﴿وَلَكُنَّ الْبِرُّ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّنَ﴾^(٤) .

وقال : ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾^(٥) . وقوله : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ﴾ ، ﴿لَيُدْخَلَنَّ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي﴾^(٦) ، وقال : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَّ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلَيْتُ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادُهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾^(٧) ، وقد يقرنه بغيرة كقوله : ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾^(٨) ، وقوله : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ ، وكذلك لفظ الفقير ، والمسكين إذا أفرد أحدهما دخل فيه لفظ الآخر .

وقد يجمع بينهما في قوله : ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ﴾^(٩) ، فيكونان هنا صنفين ، وفي تلك الموضع صنف واحد ، وكذلك لفظ الشرك في مثل قوله : ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرِبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾^(١٠) ، يدخل فيه جميع الكفار

(١) سورة الأعراف الآية ١٥٧ .

(٢) سورة النساء الآية ١١٤ .

(٣) سورة العنكبوت الآية ١١٤ .

(٤) سورة البقرة الآية ١١٧ .

(٥) سورة الانفال الآية ١٣ .

(٦) سورة الفتح الآية ٥ .

(٧) سورة الأنفال الآية ٢ .

(٨) سورة المائدة الآية ٢ .

(٩) سورة التوبة الآية ٦٠ .

(١٠) سورة التوبه الآية ٢٨ .

أهل الكتاب ، وغيرهم عند عامة العلماء ، لأنه أفرده وجرده ، وإن كانوا إذا قرن بأهل الكتاب كانوا صنفين .

وفي صحيح مسلم عن بريدة أن النبي ﷺ : « كان إذا أرسل أميراً على سرية ، أو جيشاً أوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله ، وأوصاه بن معه من المسلمين خيراً ، وقال لهم : اغزوا بسم الله في سبيل الله ، في دعوة قاتلوا من كفر بالله ، اغزوا ولا تغلوا ، ولا تغدوا ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا وليدياً ، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى خلال ثلاث - فإنهم ما أجابوك إليها فاقبل منهم ، وكف عنهم - إلى الإسلام فان أجابوك إلى ذلك ، فاقبل منهم ، وكف عنهم ، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين ، وأنبئهم أنهم إن فعلوا ذلك فإن لهم ما للمهاجرين وعليهم ما عليهم ، فإن أبوا أن يتحولوا عنها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المسلمين وليس لهم في الغنيمة والفيء نصيب ، إلا أن يجاهدوا مع المسلمين ، فإنهم أبوا فأسأ لهم الجزية ، فإنهم أجابوا فاقبل منهم وكف عنهم » .

وهذا الحديث كان بعد نزول آية الجزية ، وهي إنما نزلت عام تبوك لما قاتل النبي ﷺ النصارى بالشام ، واليهود باليمن .

وهذا الحكم ثابت في أهل الكتاب باتفاق المسلمين ، كما دل عليه الكتاب والسنة ، ولكن تنازعوا في الجزية : هل تؤخذ من غير أهل الكتاب ؟ وهذا مبسوط في موضعه .

فصل

في ادعاء النصارى أن القرآن سوى بين جميع الأديان

قالوا في سورة المائدة : « إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَى مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ »^(١) .

فساوي بهذا القول بين سائر الناس : اليهود والمسلمين وغيرهم .

والجواب أن يقال أولاً : لا حجة لكم في هذه الآية على مطلوبكم ، فإنه يسوى بينكم وبين اليهود والصابئين ، وأنتم مع المسلمين متفقون على أن اليهود كفار من بعث المسيح إليهم فكذبواه .

وكذا الصابئون من حيث بعث إليهم رسول فكذبواه ، فهم كفار فإن كان في الآية مدح

(١) سورة المائدة الآية ٦٩

لدينكم الذي أنتم عليه بعد مبعث محمد ﷺ فيها مدح دين اليهود أيضاً ، وهذا باطل عندكم وعندهم .

وإن لم يكن فيها مدح اليهود بعد النسخ والتبديل فليس فيها مدح لدین النصارى بعد النسخ والتبديل .

وكذلك يقال لليهودي ، إن احتاج بها على صحة دينه .

وأيضاً فإن النصارى يكفرون اليهود ، فإن كان دينهم حقاً لزم كفر اليهود ، وإن كان باطلاً لزم بطلان دينهم فلا بد من بطلان أحد الدينين فيمتنع أن تكون الآية مدحتهما ، وقد سوت بينهما .

فعلم أنها لم ت مدح واحداً منها بعد النسخ والتبديل ، وإنما معنى الآية أن المؤمنين بمحمد ﷺ ، والذين هادوا الذين اتبعوا موسى عليه السلام ، وهم الذين كانوا على شرعيه قبل النسخ والتبديل . والنصارى الذين اتبعوا المسيح عليه السلام ، وهم الذين كانوا على شريعته قبل النسخ والتبديل .

والصائبون ، وهم الصائبون الحنفاء ، كالذين كانوا من العرب وغيرهم على دين إبراهيم وإسماعيل وإسحاق قبل التبديل والنسخ .

فإن العرب من ولد إسماعيل وغيره الذين كانوا جيران البيت العتيق الذي بناه إبراهيم وإسماعيل كانوا حنفاء على ملة إبراهيم إلى أن غير دينه بعض ولاة خزاعة ، وهو عمرو بن لحي ، وهو أول من غير دين إبراهيم بالشرك ، وتحريم ما لم يحرمه الله . وهذا قال النبي ﷺ : «رأيت عمرو بن لحي يجر قصبه - أي أمعاءه - في النار» وهو أول من بحر البحيرة وسيب السوابق وغير دين إبراهيم .

وكذلك بنو إسحاق الذين كانوا قبل مبعث موسى متمسكين بدين إبراهيم كانوا من السعداء المحمودين ، فهو لاء الدين كانوا على دين موسى وال المسيح وإبراهيم ، ونحوهم الذين مدحهم الله تعالى : «إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى والصائبون من آمن بهم بالله واليوم الآخر وعمل صالحًا لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون» .

فأهل الكتاب بعد النسخ والتبديل ليسوا من آمن بالله ولا باليوم الآخر وعمل صالحًا ، كما قال تعالى : «قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرّمون ما حرم الله

وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدِهِمْ
صَاغِرُونَ ^(١)

قال شيخ الإسلام رحمه الله

فصل (*)

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ; وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ، وَكُلُّوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا ﴾ الآية ^(١).

ومن المشهور في التفسير : أنها نزلت بسبب جماعة من الصحابة كانوا قد عزموا على الترهب ، وفي الصحيحين عن أنس : « أَن رجًا سأله أزواج النبي ﷺ ، عن عبادته في السر ، فتقالوا ذلك » وذكر الحديث .

وفي الصحيحين عن سعد قال : « رد النبي ﷺ على عثمان بن مظعون التبتل ، ولو أذن له لاختصينا ». وعن عكرمة أن عليًّا بن أبي طالب وابن مسعود وعثمان بن مظعون والمقداد ، وسلاماً مولى أبي حذيفة في أصحاب لهم تبتلوا ، فجلسوا في البيوت ، واعتزلوا النساء ، ولبسوا المسوح ، وحرموا الطيبات من الطعام واللباس ، إلا ما يأكله ويلبس أهل السباحة من بني إسرائيل وهموا بالاختباء ، وأجمعوا لقيام الليل وصيام النهار ^(٢) ، فنزلت هذه الآية . وكذلك ذكر سائر المفسرين ما يشبه هذا المعنى .

وقد ذم الله الذين أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات ، وذم الذين يتبعون الشهوات ، والذين يريدون أن يمليوا ميلاً عظيماً ، ويريدون ميل المؤمنين ميلاً عظيماً . وذم الذين اتبعوا ما أترفوا فيه ، والذين يتمتعون ويأكلون كما تأكل الأنعام .

وأكثر الذين أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات شربة الخمر ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالبغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ

(١) سورة التوبه الآية ٢٩.

(*) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية ١٤ / ٤٥٦ - ٤٧٨ . ط السعودية .

(٢) سورة المائدah الآية ٨٧ . وسبب نزول الآية قد سبقت الإشارة إليه فليراجع - وانظر أسباب النزول للواحدi ص ١١٧ .

(٣) ورد في الحديث محققاً مع بيان سبب نزول الآية وذكر من نزلت في حقهم .

الصلوة)^(١) فجمعوا بين الشهوة المحرمة وترك ذكر الله وإضاعة الصلاة ، وكذلك غيرهم من أهل الشهوات .

ثم نهى سبحانه عن تحريم ما أحل من الطيبات ، وعن الاعتداء في تناولها ، وهو مجاوزة الحد ، وقد فسر الاعتداء في الزهد والعبارة بأن يحرموا الحلال ويفعلوا من العبادة ما يضرهم ، فيكونوا قد تجاوزوا الحد وأسرفوا . وقيل : لا يحملنكم أكل الطيبات على الإسراف وتناول الحرام من أموال الناس فإن آكل الطيبات والشهوات المعتمدى فيها لا بد أن يقع في الحرام لأجل الإسراف في ذلك .

والمقصود بالزهد ترك ما يضر العبد في الآخرة ، وبالعبادة فعل ما ينفع في الآخرة ، فإذا ترك الإنسان ما ينفعه في دينه وينفعه في آخرته وفعل من العبادة ما يضر فقد اعتمر وأسرف ، وإن ظن ذلك زهداً نافعاً وعبادة نافعة .

قال ابن عباس ومجاحد وقتادة والنخعي : (ولا تعتدوا) أي لا تجروا أنفسكم ، وقال عكرمة لاتسيروا بغير سيرة المسلمين : من ترك النساء ، ودوام الصيام والقيام . وقال مقاتل : لا تحرموا الحلال ، وعن الحسن لا تأتوا ما نهى الله عنه ، وهذا ما أريد به لا تحرموا الحلال ولا تفعلوا الحرام ؛ فيكون قد نهى عن النوعين ؛ لكن سبب نزول الآية وسياقها يدل على قول الجمهور ، وقد يقال هذا مثل قوله : ﴿وَكُلُوا وَأْشَرِبُوا لَا تُسْرِفُوا﴾ قوله في تمام الآية : ﴿وَكُلُوا إِمَّا رَزَقْنَاكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ الآية .

وكذلك الأحاديث الصحيحة كقول أحدثهم : لا أتزوج النساء ، وقول الآخر لا آكل اللحم . كما في حديث أنس المتقدم ، وهذا مما يدل على أن صوم الدهر مكره ، وكذلك مداومة قيام الليل .

فصل

وهذا الذي جاءت به شريعة الإسلام هو الصراط المستقيم ، وهو الذي يصلح به دين الإنسان ، كما قال النبي ﷺ : « أعدل الصيام داود ، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً »^(٢) وفي رواية صححه : « أفضل » والأفضل هو الأعدل الأقوم . وهذا القرآن يهدي للتي هي

(١) سورة المائدة الآية ٩١ .

ورد الحديث في : البخاري (كتاب فضائل القرآن ، والصوم ، الأنبياء) ولفظه أفضل الصوم .. الخ الحديث ، وفي مسلم (كتاب الصيام) والنسائي (كتاب الصيام) ، ابن حنبل ١٨٦/٣ .

أقام ، وهي وسط بين هذين الصنفين : أصحاب البدع وأصحاب الفجور أهل الإسراف والتقشف الزائد .

ولهذا كان السلف يحذرون من هذين الصنفين . قال الحسن : هو المبتدع في دينه والفاجر في دنياه ، وكانوا يقولون : احذروا صاحب الدنيا أغواته دنياه ، وصاحب هوى متبع لهواه ، وكانوا يأمرن بمحاباة أهل البدع والفسق .

فـ «القسم الأول» : أهل الفجور ، وهم المترفون المنعمون ، أوقعهم في الفجور ما هم فيه .

و «القسم الثاني» : المترهبون ، أوقعهم في البدع غلوهم و تشديدهم . هؤلاء (استمتعوا بخلاقهم) وهؤلاء خاضوا كما خاض الذين من قبلهم ، وذلك أن الذين يتبعون الشهوات المنهي عنها أو يسرفون في المباحات ويترون الصلوات والعبادات المأمور بها يستحوذ عليهم الشيطان والهوى فينسىهم الله والدار الآخرة ، ويفسد حاletهم ، كما هو مشاهد كثيراً منهم .

والذين يحرمون ما أحل الله من الطيبات - وإن كانوا يقولون : إن الله لم يحرم هذا ؛ بل يتزمون أن لا يفعلوه ، إما بالنذر وإما باليمين ، كما حرم كثير من العباد والزهاد أشياء - يقول أحدهم ، الله علي أن لا أكل طعاما بالنهار أبداً ، ويعاهد أحدهم أن لا يأكل الشهوة الملازمة ، ويلتزم ذلك بقصده وعزمها ، وإن لم يحلف ولم ينذر . فهذا يلتزم أن لا يشرب الماء ، وهذا يلتزم أن لا يأكل الخبز ، وهذا يلتزم أن لا يشرب الفقاع ، وهذا يلتزم أن لا يتكلم قط ، وهذا يحب نفسه ، وهذا يلتزم أن لا ينكح ولا يذبح ، وأنواع هذه الأشياء من الرهبانية التي ابتدعوها على سبيل مجاهدة النفس ، وقهراً الهوى والشهوة .

ولا ريب أن مجاهدة النفس مأمور بها ، وكذلك قهر الهوى والشهوى ، كما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : « المجاهد من جاهد نفسه في ذات الله ، والكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت ، والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله »^(١) لكن المسلم المتابع لشريعة الإسلام هو المحرم ما حرمته الله ورسوله ، فلا يحرم الحلال ولا يسرف في تناوله ؛ بل يتناول ما يحتاج إليه من طعام أو لباس أو نكاح ، ويقتصر في ذلك ، ويقتصر في العبادة ؛ فلا يحمل نفسه ما لا تطيق .

فهذا تجده يحصل له من مجاهدات النفس وقهر الهوى ما هو أفعى له من تلك الطريق المبتدة الوعرة القليلة المنفعة ، التي غالب من سلكها ارتد على حافره ، ونقض عهده ، ولم

(١) ورد الحديث في : الترمذى (كتاب القيامة) ، ابن ماجه (كتاب الزهد) ، ابن حنبل ٤/١٢٤ .

يرعها حق رعايتها . وهذا يثاب على ذلك ما لا يثاب على سلوك تلك الطريق ، وتزكيه نفسه ، وتسير به إلى ربه ، ويجد بذلك من المزيد في إيمانه ما لا يجده أصحاب تلك الطريق ، فإنهم لا بد أن تدعوهم أنفسهم إلى الشهوات المحرمة ؛ فإنه ما من بني آدم إلا من أخطأ أو هم بخطيئة إلا يحيى بن زكريا وقد قال تعالى : ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾^(١) .

قال طاووس في أمر النساء وقلة صبره عنهن كما تقدم ، فميل النفس إلى النساء عام في طبع جميع بني آدم ، وقد يبتلى كثير منهم بالميل إلى الذكران ، كما هو المذكور عنهم ؛ فيبتلى بالميل إلى المردان ، وإن لم يفعل الفاحشة الكبرى ابتلى بما هو دون ذلك من المباشرة والمشاهدة ، ولا يكاد أن يسلم أحدهم من الفاحشة إما في سره وإما بينه وبين الأمرد ، ويحصل للنفس من ذلك ما هو معروف عند الناس .

وقد ذكر الناس من أخبار العاشق ما يطول وصفه ، فإذا ابتلي المسلم ببعض ذلك كان عليه أن يجاهد نفسه في الله ، وهو مأمور بهذا الجهاد ليس أمراً أوجبه وحرمه هو على نفسه ، فيكون في طاعة نفسه وهوه ؛ بل هو أمر حرمه الله ورسوله ولا حيلة فيه ؛ فيصير بالمجاهدة في طاعة الله ورسوله .

وفي حديث رواه أبو يحيى القتات عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً : (من عشق فعفّ وكتم وصبر ثم مات فهو شهيد) وأبو يحيى في حديثه نظر ؛ لكن المعنى الذي ذكره دلّ عليه الكتاب والسنة ؛ فإن الله أمر بالتقوى والصبر ، فمن التقوى أن يعفّ عن كل ما حرمه الله من نظر عين ، ومن لفظ بلسان ، ومن حركة بيد ورجل ، ومن الصبر أن يصبر عن شكوى ما به إلى غير الله عز وجل . فإن هذا هو الصبر الجميل .

وأما الكتمان فيراد به شيئاً :

«أحدهما» : أن يكتم بشّه وألمه ، فلا يشكو إلى غير الله ، فمتى شكا إلى غير الله نقص صبره ، وهذا أعلى الكتمانين ، لكن هذا لا يقدر عليه كل أحد ؛ بل كثير من الناس يشكو ما به ، وهذا على وجهين : فإن شكا ذلك إلى طبيب يعرف طب الأديان ، ومضرات النفوس ومنافعها ؛ ليعالج نفسه بعلاج الإيمان ؛ فهذا بمنزلة المستفي ، وهذا حسن .

وإن شكا إلى من يعينه على المحروم فهذا حرام ، وإن شكا إلى غيره لما في الشكوى من الراحة ، كما يشكو المصاب مصيبة إلى الناس من غير أن يقصد تعلم ما ينفعه ولا الاستعانة على مصيته ، فهذا ينقص صبره ؛ ولكن لا يأثم مطلقاً إلا إذا اقترن به ما يحرم ، كالصباب الذي يتسرّط .

(١) سورة النساء الآية ٢٨ .

و« الثاني » : أن يكتم ذلك فلا يتحدث به مع الناس ؛ لما في ذلك من إظهار السوء والفاحشة ، فإن النفوس إذا سمعت مثل هذا تحركت ، وتشهت وتمتن وتيمنت ، والإنسان متى رأى أو سمع أو تخيل من يفعل ما يشتهيه كان ذلك داعياً له إلى الفعل والتشبه به ، النساء متى رأين البهائم تنزو الذكور منها على الإناث ملن إلى الباءة والمجامعة ، والرجل إذا سمع من يفعل مع المردان النساء ورأى ذلك أو تخيله في نفسه دعاه ذلك إلى الفعل ، وإذا ذكر للإنسان طعام اشتهره وماه إليه ، وإن وصف له ما يشتهيه من لباس أو امرأة أو مسكن أو غيره مالت نفسه إليه ، والغريب عن وطنه متى ذكر بالوطن حن إليه ، وكل ما في نفس الإنسان محبته إذا تصوره تحركت المحبة والطلب إلى ذلك المحبوب المطلوب ؛ إما إلى وصفه وإما إلى مشاهدته ، وكلاهما يحصل به تخيل في النفس ، وقد يحصل التخيل بالسمع أو الرؤية أو الفكر في بعض الأمور المتعلقة به ، فإذا تخيلت النفس تلك الأمور المتعلقة انقلبت إلى ما تخيلته فتحررت داعية المحبة ، سواء كانت محبة محمودة أو مذمومة .

ولهذا تحرك النفوس إلى الحج إذا ذكر الحجاز ، أو كان أوان الحج ، أو رأى من يذهب إلى الحج من أهله وأقاربه ، أو أصحابه أو غيرهم ، ولو لم يسمع بذلك ويراه لما تحرك ولا حدث منه داعية قوته إلى ذلك ، فتتحرك بذكر الأبرق والأجرع والعلي ونحو ذلك ؛ لأنه رأى تلك المنازل لما كان ذاهباً إلى محبوبه ، فصار ذكرها يذكره بالمحبوب .

وكذلك أصحاب المتاجر والأموال ، إذا سمع أحدهم بالمحاسب تحررت داعيته إلى ذلك ، وكذلك أهل الفرج والتنزه إذا رأوا من يقصد ذلك تحرکوا إليه ، وهذه الدواعي كلها مرکوزة في نفوسبني آدم ، والإنسان ظلوم جهول .

وكذلك ذكر آثار رسول الله ﷺ تذكر به وتحرك محبته ، فالمبتلى بالفاحشة والعشق إذا ذكر ما به لغيره تحركت نفس ذلك الغير إلى جنس ذلك ؛ لأن النفوس مجبرة على حب الصور الجميلة ، فإذا تصورت جنساً تحرك إليها المحبوب .

ولهذا نهى الله تعالى عن إشاعة الفاحشة . وكذلك أمر بستر الفواحش ، كما قال النبي ﷺ : « من ابتلي من هذه القاذورات بشيء فليس بستر بستر الله ، فإنه من يهد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله »^(١) وقال : « كل أمتي معافي إلا المجاهرين »^(٢) ، وإن المجاهرة أن يبيت الرجل على الذنب قد ستره الله فيصبح يتحدث به » فما دام الذنب مستوراً فعقوبته على

(١) أورده الإمام مالك في الموطأ (كتاب الحدود) .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الأدب) ، وفي مسلم (كتاب الزهد) ، وفي الموطأ (كتاب الكلام) .

صاحبه خاصة ، وإذا ظهر ولم ينكر كان ضرره عاما ، فكيف إذا كان في ظهوره تحريك لغيره إليه .

ولهذا كره الإمام أحمد وغيره إنشاد الأشعار : الغزل الرقيق ؛ لأنه يحرك النفوس إلى الفواحش ؛ فلهذا أمر من يبتلي بالعشق أن يعف ويكتم ويصبر ، فيكون حينئذ من قال الله فيه : ﴿إِنَّمَا مَنْ يَتَقَرَّ وَيَصْبِرُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾^(١) .

والمقصود أنه يثاب على هذه المجاهدة ، والمجاهد من جاهد نفسه في الله . وأما المبتدعون في الزهد والعبادة السالكون طريق الرهبان فإنهم يزهدون في النكاح ، وفضول الطعام ، والمال ونحو ذلك . وهذا محمود ؛ لكن عامة هؤلاء لا بد أن يقعوا في ذنب من هذا الجنس ، كما نجد كثيراً منهم يبتلي بصحبة الأحداث ، وإرافق النساء ؛ فيبتلون بالميل إلى الصور المحمرة من النساء والصبيان ما لا يبتلي به أهل السنة المتبعون للشريعة المحمدية .

وحكاياتهم في هذا أكثر من أن يحكي بسطها في كتاب ، وعندهم من الفواحش الباطنة والظاهرة ما لا يوجد عند غيرهم ، وخبراء من فيهم يميل إلى الأحداث والغناء والسماع ؛ لما يجدون في ذلك من راحة النفوس ولو اتبعوا السنة لاستراحتوا من ذلك .

قال أبو سعيد الخراز لما قال له الشيطان في المنام : لي فيكم لطيفتان السمع وصحبة الأحداث ، قال أبو سعيد : قل من ينجو منها من أصحابنا حتى لقمة محبة نفوسهم صار ذلك ممتزجاً بطريقهم إلى الله ، فإن أحدهم يجد في نفسه عند مشاهدة الشاهد من الرغبة فيما اعتاده من العبادة والزهادة ما لا يجدها بدون ذلك ، وعنه في نفسه عند سماع القصائد من الشوق والرغبة والنشاط ما لا يجده عند سماع القرآن ، فصاروا في شبهة وشهوة لم يكتف الشيطان منهم بوقعهم في الأمور المحمرة ، التي تفتنهم حتى جعلهم يعتبرون ذلك عبادة ، كالذين قال الله فيهم : ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا : وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا ، وَاللَّهُ أَمْرَنَا بِهَا﴾ الآية^(٢) . وهؤلاء هم الذين أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات .

وإذا وقعوا في السمع وقعوا فيه بشوق ورغبة قوية ، ومحبة تامة ، وبذلوا فيه أنفسهم وأموالهم . فقد يذلون فيه نساءهم وأبناءهم ، ويدخلون في الدياثة لأغراضهم ، فيأتي أحدهم بولده فيه للشيخ يفعل ما أراد هو ومن يلوذ به ، ويسمونه حواراً ، وإن كان حسن الصورة استأثر به الشيخ دونهم ، ويعبد أهله ذلك بركة حصلت له من الشيخ ، ويرتفع الحباء بين أم

(١) سورة يوسف الآية ٩٠ .

(٢) سورة الأعراف الآية ٢٨ .

الصبي وأبيه وبين الفقراء .

وإذا صلوا صلوا صلاة المنافقين ، يقومون إليها وهم كسالي يراؤون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلا . فقد أضاعوا الصلاة ، واتبعوا الشهوات ، ومع هذا فهم قد يزهدون في بعض الطيبات التي أحلها الله لهم ، ويجهدون في عبادات وأذكار ، لكن مع بدعة وأفعال لا تجوز مما تقدم ذكره ، فتلك البدعة هي التي أوقعتهم في اتباع الشهوات ، وإضاعة الصلوات ؛ لأن الشريعة مثالها مثال سفينة نوح ؛ من ركبها نجا ومن تحلف عنها غرق . وهؤلاء تخلفوا عنها فغرقوا بحفهم ، ويتوب الله على من تاب .

والسالكون للشريعة الحمدية إذا ابتلوا بالذنب لم تكن التوبة عليهم من الأصار والأغلال ؛ بل من الخنفية السمحاء ، وأما أهل البدع فقد تكون التوبة عليهم آصاراً وأغاللاً ، كما كانت على من قبلنا من الرهبان فإنهم إذا وقع أحدهم في الذنب لم يخلص من شره إلا ببلاء شديد ، من أجل خروجه عن السنة .

وهو لاء قد يظن أحدهم أنه لا يمكنه السلوك إلى الله تعالى إلا ببدعة .

وكذلك أهل الفجور المترفين قد يظن أحدهم أنه لا يمكنه فعل الواجبات إلا بما يفعله من الذنب ، ولا يمكنه ترك المحرمات إلا بذلك ، وهذا يقع لبشر كثير من الناس .

منهم من يقول : إنه لا يمكن أداء الصلوات واجتناب الكلام المحرم - من الغيبة وغيرها - إلا بأكل الحشيشة .

ويقول الآخر : إن أكلها يعينه على استنباط العلوم وتصفيه الذهن حتى يسميه بعضهم معدن الفكر والذكر ، ومحرك العزم الساكن ، وكل هذا من خداع النفس ومكر الشيطان بهؤلاء وغيرهم ، وإنها لعمى الذهن ، ويصير أكلها أبكم مجئونا لا يعي ما يقول .

وكذلك في هؤلاء من يقول : إن محبته لله ورغبته في العبادة ، وحركته ووجده وشوقه وغير ذلك لا يتم إلا بسماع القصائد ، وعاشرة الشاهد من الصبيان وغيرهم ، وسماع الأصوات والنغمات ، ويزعمون أنهم بسماع هذه الأصوات ورؤيه الصور المحرکات تتحرک عندهم من دواعي الزهد والعبادة ما لا تتحرک بدون ذلك ، وإنهم بدون ذلك قد يتربكون الصلوات ، ويفعلون المحرمات الكبار ، كقطع الطريق ، وقتل النفوس ، ويظنون أنهم بهذا ترثاض نفوسهم ، وتلتذ بذلك لذة تصديها عن ارتكاب المحaram ، والكبار ، وتحملها على الصلاة والصوم والحج .

وهذا مستند كثير من الشيوخ الذين يدعون الناس إلى طريقهم بالسمع المبتدع على اختلاف ألوانه وأنواعه . منهم من يدعو إليه بالدف والرقص ، ومنهم من يضيف إلى ذلك

الشبابات ، ومنهم من يعمله بالنساء والصبيان ، ومنهم من يعمله بالدف والكف ، ومنهم من يعمله بأذكار واجتماع ، وتسبيحات وقيام ، وإنجاد أشعار وغير ذلك من سائر أنواعه وألوانه .

وربما ضموا إليه من معاشرة النساء والمدان ونحو ذلك . ويقولون هؤلاء الذين توبيناهم وقد كانوا لا يصلون ، ولا يحجون ، ولا يصومون بل كانوا يقطعون الطريق ، ويقتلون النفس ، ويزنون ؛ فتوبناهم عن ذلك بهذا السماع . وما أمكن أحدهم استتابتهم بغير هذا .

وقد يعترفون أن ما فعلوه بدعة منهي عنها أو محمرة ؛ ولكن يقولون ما أمكننا إلا هذا ، وإن لم نفعل هذا القليل من المحرم حصل الوقوع فيها هو أشد منه تحريما ، وفي ترك الواجبات ما زيد إثمه على إثم هذا المحرم القليل في جنب ما كانوا فيه من المحرم الكثير .

ويقولون : إن الإنسان يجد في نفسه نشاطا وقوة في كثير من الطاعات إذا حصل له ما يحبه ، وإن كان مكروها حراما . وأما بدون ذلك فلا يجد شيئا ، ولا يفعله . وهو أيضا يمتنع عن المحرمات ، إذا عوض بما يحبه وإن كان مكروها ، وإلا لم يتمتنع ، وهذه الشبهة واقعة لكثير من الناس ، وجوابها مبني على ثلث مقامات :

«أحدها» : أن المحرمات قسمان :

«أحدهما» : ما يقطع بأن الشرع لم يبح منه شيئا لا لضرورة ولا لغير ضرورة : كالشرك ، والفواحش ، والقول على الله بغير علم . والظلم المحض ، وهي الأربعة المذكورة في قوله تعالى : ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبُّ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَإِلَّا مَا يَعْيَّرُ الْحَقُّ، وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللهِ مَا لَمْ يَنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا، وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(١) .

فهذه الأشياء محمرة في جميع الشرائع ، ويتحرى بها بعث الله جميع الرسل ، ولم يبح منها شيئاً قط ، ولا في حال من الأحوال ، وهذا أنزلت في هذه السورة المكية ، ونفي التحرير عمما سواها ؛ فإنما حرمه بعدها كالدم والميتة ولحم الخنزير حرمه في حال دون حال ، وليس تحريمه مطلقا .

وكذلك «الخمر» يباح لدفع الغصة بالاتفاق ، ويباح لدفع العطش في أحد قولى العلماء ، ومن لم يبحها قال : إنها لا تدفع العطش ، وهذا مأخذ أحد . فحيثئذ فالأمر موقوف على دفع العطش بها ، فإن علم أنها تدفعه أبيحت بلا ريب ، كما يباح لحم الخنزير لدفع المجاعة ، وضرورة العطش الذي يرى أنه يحلكه أعظم من ضرورة الجوع ؛ وهذا يباح شرب النجاسات عند العطش بلا نزاع ، فإن اندفع العطش وإنما فلاحه في شيء من ذلك .

(١) سورة الأعراف الآية ٣٣ .

وكذلك «الميسر». فإن الشارع أباح السبق فيه بمعنى الميسر للحاجة في مصلحة الجهاد . وقد قيل إنه ليس منه ، وهو قول من لم يبح العوض من الجانبيين مطلقاً إلا المحلول ، ولا ريب أن الميسر أخف من أمر الخمر ، وإذا أبيحت الخمر للحاجة فالميسر أولى . والميسر لم يحرم لذاته إلا لأنه يصد عن ذكر الله وعن الصلاة ، ويوقع العداوة والبغضاء . فإذا كان فيه تعاون على الرمي الذي هو من جنس الصلاة ، وعلى الجهاد الذي فيه تعاون ، وتألف به القلوب على الجهاد زالت هذه المفسدة .

وكذلك بيع الغرر هو من جنس الميسر ، وبيان منه أنواع عند الحاجة ورجحان المصلحة .

وكذلك «الربا» حرم لما فيه من الظلم ، وأوجب أن لا يباع الشيء إلا بمثله ، ثم أبى بيعه بجنسه خرضاً عند الحاجة ، بخلاف غيرها من المحرمات، فإنها تحريم في حال دون حال . وهذا - والله أعلم - نفي التحرير عمّا سواها ، وهو التحرير المطلق العام ، فإن المنفي من جنس الثابت ، فلما أثبتت فيها التحرير المطلق فإنه عمّا سواها .

و«المقام الثاني» أن يفرق بين ما يفعل في الإنسان ، ويأمر به وبينه ، وبين ما يسكت عن نهي غيره عنه وتحريمه عليه ، فإذا كان من المحرمات ما لونه عنده حصل ما هو أشد تحريماً منه لم ينه عنه ، ولم يبينه أيضاً .

وهذا لا يجوز إنكار المنكر بما هو أنكر منه ؛ وهذا حرم الخروج على ولادة الأمر بالسيف ؛ لأجل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؛ لأن ما يحصل بذلك من فعل المحرمات ، وترك واجب أعظم مما يحصل بفعلهم المنكر والذنب ، وإذا كان قوم على بدعة أو فجور ، ولو نهوا عن ذلك وقع بسبب ذلك شر أعظم مما هم عليه من ذلك ، ولم يكن منهم منه ، ولم يحصل بالنهي مصلحة راجحة لم ينهوا عنه .

بخلاف ما أمر الله به الأنبياء وأتباعهم من دعوة الخلق ؛ فإن دعوتهم يحصل بها مصلحة راجحة على مفسدتها ، كدعوة موسى لفرعون ونوح لقومه ، فإنه حصل لموسى من الجهاد وطاعة الله ، وحصل لقومه من الصبر والاستعانت بالله ما كانت عاقبتهم به حميدية ، وحصل أيضاً من تفريق فرعون وقومه ما كانت مصلحته عظيمة .

وكذلك نوح حصل له ما أوجب أن يكون ذريته هم الباقيين ، وأهلك الله قومه أجمعين ، فكان هلاكهم مصلحة .

فالمبني عنه إذا زاد شره بالنبي ، وكان النبي مصلحة راجحة كان حسناً وأما إذا زاد شره وعظم وليس في مقابلته خير يفوقه لم يشرع ، إلا أن يكون في مقابلته مصلحة زائدة ، فإن أدى

ذلك إلى شر أعظم منه لم يشرع مثل أن يكون الأمر لا صبر له ، فيؤذى فيجزع جرعاً شديداً يصير به مذنباً ، ويتنقص به إيمانه ودينه .

فهذا لم يحصل به خير لا له ولا لأولئك ؛ بخلاف ما إذا صبر واتقى الله وجاهد ، ولم يتعد حدود الله بل استعمل التقوى والصبر ؛ فإن هذا تكون عاقبته حميدة .

وأولئك قد يتوبون فيتوب الله عليهم ببركته ، وقد يهلكهم ببغיהם ويكون ذلك مصلحة ، كما قال تعالى : ﴿فَقُطِّعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ .

وأما الإنسان في نفسه فلا يحل له أن يفعل ، الذي يعلم أنه حرم لظنه أنه يعينه على طاعة الله ، فإن هذا لا يكون إلا مفسدة ، أو مفسدته راجحة على مصلحته ، وقد تقلب تلك الطاعة مفسدة ؛ فإن الشارع حكيم ، فلو علم أن في ذلك مصلحة لم يحرمه ، لكن قد يفعل الإنسان ثم يتوب ، وتكون مصلحته أنه يتوب منه ، ويحصل له بالتوبة خشوع ورقة ، وإنابة إلى الله تعالى ؛ فإن الذنب قد يكون فيها مصلحة مع التوبة منها ، فإن الإنسان قد يحصل له (بعدم) الذنب كبر وعجب وقسوة ، فإذا وقع في ذنب أذله ذلك وكسر قلبه ، ولن قبله بما يحصل له من التوبة .

ولهذا قال سعيد بن جبير : إن العبد ليعمل الحسنة فيدخل بها النار ، ويفعل السيئة فيدخل بها الجنة ، وهذا هو الحكم في ابتلاء من ابتلي بالذنب من الأنبياء والصالحين ، وأما بدون التوبة فلا يكون المحرم إلا مفسدته راجحة ، فليس للإنسان أن يعتقد حل ما يعلم أن الله حرمه قطعاً ، وليس له أن يفعله قطعاً ، فإن غلبة نفسه وشيطانه فوق فيه تاب منه ، فإن تاب فصار بالتوبة خيراً مما كان قبله ، وهذا من رحمة الله به حين تاب عليه ، وإن فلو لم يتبع لفسد حاله بالذنب ، وليس له أن يقول أنا أفعل ثم أتوب ، ولا يبيع الشارع له ذلك ، لأنه منزلة من يقول أنا أطعم نفسي ما يرضي ثم أتداوي ، أو آكل السم ثم أشرب الترياق .

والشارع حكيم ، فإنه لا يدرى هل يتمكن من التوبة أم لا ؟ وهل يحصل الدواء بالترىاق وغيره أم لا ؟ وهل يتمكن من الشرب أم لا ؟ لكن لواقع هذا وكانت آخرته إلى التوبة النصوح كان الله قد أحسن إليه بالتوبة ، وبالغفو عنها سلف من ذنبه ، وقد يكون مثل هذا ليس صلاحه إلا في أن يذنب ويتب ، ولو لم يفعل ذلك كان شرًّا منه لوم يذنب ويتب ، لكن هذا أمر يتعلق بخلق الله وقدره وحكمته ، لا يمكن أحد أن يأمر به الإنسان ؛ لأنه لا يدرى أن ذلك خير له ، وليس ما يفعله خلقاً - لعلمه وحكمته - يجوز للرسل وللعباد أن يفعلوه ، ويرأموها به .

وقصة الخضر مع موسى لم تكن مخالفة لشرع الله وأمره ، ولا فعل الخضر ما فعله لكونه مقدراً كما يظنه بعض الناس ؛ بل ما فعله الخضر هو مأمور به في الشرع بشرط أن يعلم من

مصلحته ما علمه الخضر ؛ فإنه لم يفعل محرا مطلقا ؛ ولكن خرق السفينة وقتل الغلام وأقام الجدار ، فإن إتلاف بعض المال لصلاح أكثر هو أمر مشروع ذاتا . وكذلك قتل الإنسان الصائل لحفظ دين غيره أمر مشروع ، وصبر الإنسان على الجوع مع إحسانه إلى غيره أمر مشروع .

فهذه القضية تدل على أنه يكون من الأمور ما ظاهره فساد ، فيحرمه من لم يعرف الحكمة التي لأجلها فعل ، وهو مباح في الشرع باطننا وظاهرا لمن علم ما فيه من الحكمة التي توجب حسنها وإياحته .

وهذا لا يحيى في الأنواع الأربع ، فإن الشرك والقول على الله بلا علم ، والفواحش ما ظهر منها وما بطن ، والظلم : لا يكون فيها شيء من المصلحة ، وقتل النفس ، أبيح في حال دون حال ؛ فليس من الأربعة . وكذلك إتلاف المال يباح في حال دون حال ، وكذلك الصبر على المجاعة ؛ ولذلك قال : « قُلْ أَمَرَ رَبِّيْ بِالْقِسْطِ ، وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ، وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ »^(١) .

فيخلاص الدين له والعدل واجب مطلقا في كل حال ، وفي كل شرع ؛ فعل العبد أن يعبد الله مخلصا له الدين ، ويدعوه مخلصا له ، لا يسقط هذا عنه بحال ، ولا يدخل الجنة إلا أهل التوحيد ، وهم أهل « لا إله إلا الله » .

فهذا حق الله على كل عبد من عباده ، كما في الصحيحين من حديث معاذ أن النبي ﷺ قال له : « يا معاذ ! أتدرى ما حق الله على عباده » ؟ قلت : الله ورسوله أعلم ، قال : « حقه عليهم أن يعبدوه لا يشركوا به شيئاً » الحديث^(٢) .

فلا ينجون من عذاب الله إلا من أخلص الله دينه وعبادته ، ودعاه مخلصا له الدين ، ومن لم يشرك به ولم يعبد فهو معطل عن عبادته وعبادة غيره : كفرعون وأمثاله ، فهوأسوء حالا من المشرك ؛ فلا بد من عبادة الله وحده ، وهذا واجب على كل أحد ، فلا يسقط عن أحد البتة ، وهو الإسلام العام الذي لا يقبل الله دينا غيره .

ولكن لا يعذب الله أحدا حتى يبعث إليه رسولا ، وكما أنه لا يعذبه فلا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة مؤمنة ، ولا يدخلها مشرك ولا مستكبر عن عبادة ربه ، فمن لم تبلغه الدعوة في الدنيا امتحن في الآخرة ، ولا يدخل النار إلا من اتبع الشيطان ، فمن لا ذنب له لا يدخل

(١) سورة الأعراف الآية ٢٩ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (كتاب اللباس ، كتاب الجهاد) ، وفي مسلم (كتاب الإيمان) ، والنسائي (كتاب الإيمان) ، وابن ماجه (كتاب الزهد وفي ابن حنبل ٣٠٦/٣) .

النار ، ولا يعذب الله بالنار أحداً إلا بعد أن يبعث إليه رسولا ، فمن لم تبلغه دعوة رسول إليه كالصغير والجبنون ، والميت في الفترة المضحة ، فهذا يتحقق في الآخرة كما جاءت بذلك الآثار .

فيجب الفرق في الواجبات والمحرمات - والتمييز بينهما هو اللازم لكل أحد على كل حال ، وهو العدل في حق الله وحق عباده بأن يعبدوا الله مخلصين له الدين ، ولا يظلم الناس شيئا ، وما هو حرم على كل أحد في كل حال لا يباح منه شيء ، وهو الفواحش والظلم والشرك ، والقول على الله بلا علم - وبين بما سوى ذلك .

قال تعالى : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتُلُّ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ﴾ هذا حرم مطلقا لا يجوز منه شيء ، ﴿ وَبِالوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ ، فهذا فيه تقيد . فإن الوالد إذا دعا للولد إلى الشرك ليس له أن يطيعه بل له أن يأمره وينهاه ، وهذا الأمر والنهي للوالد هو من الإحسان إليه . وإذا كان مشركا جاز للولد قتله ، وفي كراحته نزاع بين العلماء .

قوله : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أُولَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ ﴾ فهذا تحريم خاص ، ﴿ وَلَا تَقْرِبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾ هذا مطلق ، ﴿ وَلَا تَقْرِبُوا مَالَ الْبَيْتِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ، حَتَّى يَلْغَ أَشْدَهُ ﴾ هذا مقيد ، فإن يتامى المشركين أهل الحرب يجوز غنيمة أموالهم ؛ لكن قد يقال : هذا أخذ وقربان بالتي هي أحسن ، إذا فسر الأحسن بأمر الله ورسوله ، ﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ﴾ هذا مقيد بمن يستحق ذلك ﴿ إِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا ﴾ هذا مطلق .

﴿ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ﴾ فالوفاء واجب ، لكن يميز بين عهد الله وغيره ، ويفرق بين ما يسكت عنه الإنسان وبين ما يلفظ به ، ويفعله ويأمر به ، ويفرق بين ما يسكت عنه الإنسان وبين ما يلفظ به ، ويفعله ويأمر به ، ويفرق بين ما قدره الله ، فحصل بسببه خير ، وبين ما يؤمر به العبد ، فيحصل بسببه خير .

فصل في كفارة اليمين

قال شيخ الإسلام ابن تيمية :

كفارة اليمين هي المذكورة في سورة المائدة ، قال تعالى : ﴿ فَكَفَارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تَطْعِمُونَ أَهْلِيْكُمْ أَوْ كِسْوَتِهِمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ﴾ فمتي كان واحداً فعليه أن يُكَفَّرْ بإحدى الثلاث ، فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ، وإذا اختار أن يطعم

عشرة مساكين فله ذلك . ومقدار ما يطعم مبني على أصل ، وهو أن إطعامهم هل هو مقدر بالشرع أو بالعرف ؟ فيه قولان للعلماء . منهم من قال هو مقدر بالشرع ولهؤلاء على أقوال .

ومنهم من قال يطعم كل مسكين صاعا من تمر أو صاعا من شعير أو نصف صاع من بز ،
كقول أبي حنيفة وطائفة .

ومنهم من قال يطعم كل واحد نصف صاع من تمر أو شعير أو ربع صاع من بز ، وهو
مد كقول أحمد وطائفة .

ومنهم من قال بل يجزيء في الجميع مد من الجميع كقول الشافعي وطائفة .

والقول الثاني أن ذلك مقدر بالعرف لا بالشرع ، فيطعم أهل كل بلد من أوسط ما يطعمون أهليهم قدرا ونوعا . وهذا معنى قول مالك . قال إسماعيل بن إسحاق كان مالك يرى في كفارة اليمين أن المد يجزيء بالمدينة ، قال مالك وأما البلدان فإن لهم عيشا غير عيشنا فأرى أن يُكَفَّرُوا بالوسط من عيشهم لقول الله تعالى : ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيْكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ﴾^(١) . وهو مذهب داود وأصحابه مطلقا .

والمنقول عن أكثر الصحابة والتابعين هذا القول ، وهذا كانوا يقولون الأوسط خبز ولبن ، خبز وسمن ، خبز وتمر . والأعلى خبز ولحم ، وقد بسطنا الآثار عنهم في غير هذا الموضع ، وبيننا أن هذا القول هو الصواب الذي يدل عليه الكتاب والسنة والاعتبار ، وهو قياس مذهب أحمد وأصوله ، فإن أصله أن ما لم يقدر الشارع فإنه يرجع فيه إلى العرف ، وهذا لم يقدر الشارع فيرجع فيه إلى العرف لا سيما مع قوله تعالى : ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيْكُمْ﴾ فإن أحمد لا يقدر طعام المرأة والولد ولا الملوك ولا يقدر أجرة الأجير المستأجر بطعامه وكسوته في ظاهر مذهبه ، ولا يقدر الضيافة الواجبة عنده قوله واحدا ، ولا يقدر الضيافة المشروطة على أهل الذمة للمسلمين في ظاهر مذهبه . هذا مع أن هذه واجبة بالشرط ، فكيف يقدر طعاما واجبا بالشرع ، بل ولا يقدر الجزية في أظهر الروايتين عنه ، ولا الخراج ، ولا يقدر أيضا الأطعمة الواجبة سواء وجبت بشرع أو شرط ، ولا غير الأطعمة مما وجبت مطلقا ، فطعام الكفار أولى أن لا يقدر .

والأقسام ثلاثة ، فما له حد في الشرع أو اللغة رجع في ذلك إليهما ، وما ليس له حد فيها رجع فيه إلى العرف . وهذا لا يقدر للعقود الفاظا بل أصله في هذه الأمور من جنس أصل مالك ، كما أن قياس مذهبة أن يكون الواجب في صدقة الفطر نصف صاع من بز ، وقد

(١) سورة المائدة الآية ٨٩ . وانظر الفتاوى الكبرى ١٠١ / ١٠٦ .

دل على كلامه أيضاً كما قد بين في موضع آخر وإن كان المشهور عنه تقدير ذلك وبالصاع كالتمر والشعير .

وقد تنازع العلماء في الأدم هل هو واجب أو مستحب؟ على قولين ، وال الصحيح أنه إن كان يطعم أهله بأدم أطعم المساكين بأدم ، وإن كان إنما يطعمهم بلا أدم لم يكن عليه أن يفضل المساكين على أهله ، بل يطعم المساكين من أوسط ما يطعم أهله .

وعلى هذا فمن البلاد من يكون أوسط طعام أهله مدا من حنطة كما يقال عن أهل المدينة وإذا صنع خبزا جاء نحو رطلين بالعربي وهو بالدمشقي خمسة أواق وخمسة أسابع أوقية ، فإن جعل بعضه أدما كما جاء عن السلف كان الخبز نحو من أربعة أواق ، وهذا لا يكفي أكثر أهل الأمصار ، فلهذا قال جمهور العلماء يطعم في غير المدينة أكثر من هذا : إنما مدان أو مد ونصف على قدر طعامهم فيطعم من الخبز إنما نصف رطل بالدمشقي وإنما ثلثا رطل وإنما رطل وإنما أكثر ، وإنما مع الأدم وإنما بدون الأدم على قدر عادتهم في الأكل في وقت .

فإن عادة الناس تختلف بالرخص والغلاء واليسار والإعسار ، وتختلف بالشتاء والصيف ، وغير ذلك .

وإذا حسب ما يوجبه أبي حنيفة خبزا كان رطلا وثلثا بالدمشقي ، فإنه يوجب نصف صاع عنده ثمانية أرطال . وأما ما يوجبه من التمر والشعير فيوجب صاعا ثمانية أرطال ، وذلك بقدر ما يوجبه الشافعي ست مرات وهو بقدر ما يوجبه أحمد بن حنبل ثلاث مرات .

والمحترأ أن يرجع في ذلك إلى عرف الناس وعادتهم فقد يجزيء في بلد ما أوجبه أبو حنيفة ، وفي بلد ما أوجبه أحمد ، وفي بلد آخر ما بين هذا وهذا على حسب عادته عملا بقوله تعالى : «من أوسط ما تطعمون أهليكم» .

وإذا جمع عشرة مساكين وعشرين خبزا أو أدما من أوسط ما يطعم أهله أجزاء ذلك عند أكثر السلف ، وهو مذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد في إحدى الروايتين وغيرهم ، وهو أظهر القولين في الدليل ، فإن الله تعالى أمر بالإطعام لم يوجب التمليل ، وهذا إطعام حقيقة . ومن أوجب التمليل احتج بحجتين :

(إحداهما) : أن الطعام الواجب مقدر بالشرع ، ولا يعلم إذا أكلوا أن كل واحد يأكل قدر حقه .

وحجوب الأولى أنا لا نسلم أنه مقدر بالشرع ، وإن قدر أنه مقدر به . فالكلام إنما هو إذا أشبع كل واحد منهم غداء وعشاء ، وحينئذ فيكون قد أخذ كل واحد قدر حقه وأكثر . وأما التصرف بما شاء . فالله تعالى لم يوجب ذلك إنما أوجب الإطعام ، ولو أراد ذلك لأوجب مالا

من النقد ونحوه ، وهو لم يوجب ذلك .

والزكاة إنما أوجب فيها التمليل لأنها ذكرها باللام بقوله تعالى : ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ﴾ ولهذا حيث ذكر الله التصرف كقوله : ﴿وَفِي الرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فالصحيح أنه لا يجب التمليل بل يجوز أن يعتق من الزكوة وإن لم يكن مملوكاً للمعتق ، ويجوز أن يشتري منها سلاحاً يعين به في سبيل الله وغير ذلك ، وهذا قال من قال من العلماء : الإطعام أولى من التمليل لأن الملك قد يبيع ما أعطيته ولا يأكله ، بل قد يكتره ، فإذا أطعم الطعام حصل مقصود الشارع قطعاً .

وغاية ما يقال أن التمليل قد يسمى إطعاماً كما يقال أطعم رسول الله ﷺ الجدة السدس ، وفي الحديث « ما أطعم الله نبياً طعمة إلا كانت لمن يلي الأمر من بعده »^(١) .

لكن يقال لا ريب أن اللفظ يتناول الإطعام المعروف بطريق الأولى ، ولأن ذلك إنما يقال إذا ذكر المطعم فيقال أطعمه كذا ، فاما إذا أطلق وقيل أطعم هؤلاء المساكين ، فإنه لا يفهم منه إلا نفس الإطعام ، لكن لما كانوا يأكلون ما يأخذونه سمي التمليل للطعام إطعاماً ، لأن المقصود هو الإطعام ، أما إذا كان المقصود مصراً غير الأكل فهذا لا يسمى إطعاماً عند الإطلاق .

قال شيخ الإسلام رحمه الله

فصل (*)

قوله تعالى علواً كبيراً : ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾^(٢) لا يقتضي ترك الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، لا نهيا ولا إذنا ، كما في الحديث الشهور في السنن عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه خطب على منبر رسول الله ﷺ ، فقال : « أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية وتضعونها في غير موضعها ، وإن سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه »^(٣) .

وكذلك في حديث أبي ثعلبة الخشني مرفوعاً في تأويلها « إذا رأيت شحاماً مطاعماً ، وهو متبعاً ، وإعجاب كل ذي رأي برأيه ، فعليك بخوبية نفسك » وهذا يفسره حديث أبي سعيد

(١) ورد الحديث في ابن حنبل ٤/١ ، وفي أبي داود (كتاب الإمارة) .

(*) وانظر مجموع فتاوى ابن تيمية ١٤/٤٧٩ - ٤٤٨ ط السعودية .

(٢) سورة المائدة الآية ١٠٥ .

(٣) سبق تخرير هذا الحديث .

في مسلم : « من رأى منكم منكراً فليغیره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان »^(١) فإذا قوي أهل الفجور حتى لا يقوى لهم إصغاء إلى البر ؛ بل يؤذون الناهي لغلبة الشح والهوى والعجب سقط التغيير باللسان في هذه الحال ، وبقى بالقلب ، و« الشح » هو شدة الحرص التي توجب البخل والظلم ، وهو منع الخير وكراحته ، و« الهوى المتبوع » في إرادة الشر ومحبته ، و« الإعجاب بالرأي » في العقل والعلم ، فذكر فساد القوى الثلاث التي هي العلم والحب والبغض . كما في الحديث الآخر : « ثلات مهلكات ، شح مطاع ، وهو متبوع ، وإعجاب المرء بنفسه »^(٢) وبإياتها الثلاث المنجيات : « خشية الله في السر والعلانية ، والقصد في الفقر والغنى ، وكلمة الحق في الغضب والرضا » وهي التي سألاها في الحديث الآخر : « اللهم إني أسألك خشيتك في السر والعلانية ، وأسألك كلمة الحق في الغضب والرضا ، وأسألك القصد في الفقر والغنى » .

خشية الله بإزاء اتباع الهوى ، فإن الخشية تمنع ذلك ، كما قال : « وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى» والقصد في الفقر والغنى بإزاء الشح المطاع ، وكلمة الحق في الغضب والرضا بإزاء إعجاب المرء بنفسه ، وما ذكره الصديق ظاهر ؛ فإن الله قال : « عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ » أي الزموها وأقبلوا عليها ، ومن مصالح النفس فعل ما أمرت به من الأمر والنهي . وقال : « لَا يضرُكُمْ مِنْ ضلَالٍ إِذَا اهتَدَيْتُمْ » وإنما يتم الاهتداء إذا أطيع الله وأدى الواجب من الأمر والنهي وغيرهما ؛ ولكن في الآية فوائد عظيمة .

« أحدها » : أن لا يخاف المؤمن من الكفار والمنافقين فإنهم لن يضروه إذا كان مهتميا .
 « الثاني » : أن لا يحزن عليهم ولا يجزع عليهم ، فإن معاصيهم لا تضره إذا اهتدى ، والحزن على ما لا يضر عبث ، وهذا المعنى مذكوران في قوله : « وَاصْبِرْ وَمَا صَبَرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ ، وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُنْ فِي ضِيقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ »^(٣) .

« الثالث » : أن لا يرکن إليهم ، ولا يمد عينه إلى ما أوتوه من السلطان والمال والشهوات ، كقوله : « لَا تَمْدَنْ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَرْوَاجًا مِنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ »^(٤) فنهاه عن الحزن عليهم والرغبة فيما عندهم في آية ، ونهاه عن الحزن عليهم والرهبة منهم في آية ، فإن الإنسان قد يتالم عليهم ومنهم إما راغبا وإما راهبا .

(١) سبق تخریج الحديث في الجزء الثاني من هذا الكتاب .

(٢) ورد الحديث بألفاظ مختلفة في : أبو داود (كتاب الملاحم) ، الترمذى (كتاب التفسير - تفسير سورة المائدة) ، والسائى في (كتاب الوصايا) ، وابن ماجه في (كتاب الفتنة) .

(٣) سورة التحل الآية ١٢٧ .

(٤) سورة الحجر الآية ٨٨ .

«الرابع» : أن لا يعتدي على أهل المعاصي بزيادة على المشروع في بغضهم أو ذمهم ، أو نهيم أو هجرهم ، أو عقوبتهما ؛ بل يقال لمن اعتقد عليهم عليك نفسك لا يضرك من ضل إذا اهتديت ، كما قال : ﴿وَلَا يَجْرِي مِنْكُمْ شَنَآنٌ قَوْمٌ﴾^(١) الآية . وقال : ﴿وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾^(٢) وقال : ﴿فَإِنْ أَنْتُمْ هُوَا فَلَا عُذْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾^(٣) فإن كثيراً من الأمراء الناهين قد يتعدى حدود الله إما بجهل وإما بظلم ، وهذا باب يجب التثبت فيه ، وسواء في ذلك الإنكار على الكفار والمنافقين والفاشين والعاصين .

«الخامس» : أن يقوم بالأمر والنهي على الوجه المشروع ، من العلم والرفق ، والصبر ، وحسن القصد ، وسلوك السبيل القصد فإن ذلك داخل في قوله : ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُم﴾ وفي قوله : ﴿إِذَا اهتَدَيْتُمْ﴾ .

فهذه خمسة أوجه تستفاد من الآية لمن هو مأمور بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وفيها المعنى الآخر . وهو إقبال المرء على مصلحة نفسه عملاً وعملاً ، وإعراضه عنها لا يعنيه ، كما قال صاحب الشرعية : «من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه» ولا سيما كثرة الفضول فيما ليس بالمرء إليه حاجة من أمر دين غيره ودنياه ، لا سيما إن كان التكلم لحسد أو رئاسته .

وكذلك العمل ؟ فصاحب إما معتد ظالم ، وإما سفيه عابث ، وما أكثر ما يصور الشيطان ذلك بصورة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد في سبيل الله ، ويكون من باب الظلم والعدوان .

فتأمل الآية في هذه الأمور من أفع الأشياء للمرء ، وأنت إذا تأملت ما يقع من الاختلاف بين هذه الأمة علمائهما وعبادها وأمرائهما ورؤسائهما وجدت أكثره من هذا الضرب الذي هو البغي بتأويل أو بغير تأويل ، كما بعثت الجهمية على المستنة في محنة الصفات والقرآن ؟ محنة أحد وغيره ، وكما بعثت الرافضة على المستنة مرات متعددة ، وكما بعثت الناصبة على علي وأهل بيته ، وكما قد تبعي المشبهة على المتنزهة ، وكما قد يعني بعض المستنة إما على بعضهم وإما على نوع من المبتدة بزيادة على ما أمر الله به ، وهو الإسراف المذكور في قوله : ﴿رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا﴾ .

وبإزاء هذا العدوان تقصر آخرين فيما أمروا به من الحق ، أو فيما أمروا به من الأمر

(١) سورة المائدة الآية ٨ .

(٢) سورة البقرة الآية ١٩٠ .

(٣) سورة البقرة الآية ١٩ .

بالمعروف ، والنبي عن المنكر في هذه الأمور كلها ، فما أحسن ما قال بعض السلف : ما أمر الله بأمر إلا اعترض الشيطان فيه بأمرين - لا يبالي بأيهمما ظفر - غلو أو تقصير .

فالمعين على الاثم والعدوان بإزائه تارك الإعانة على البر والتقوى ، وفاعل المأمور به وزيادة منهى عنها بإزائه تارك المنهي عنه وبعض المأمور به ، والله يهدينا الصراط المستقيم ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

قال شيخ الإسلام رحمه الله فصل

الذي يدل عليه القرآن في سورة المائدة في آية الشهادة في قوله : ﴿فَيُقْسِمَنَ بِاللَّهِ إِنْ أَرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا﴾^(١) أي بقولنا ، ولو كان ذا قربى ، حذف ضمير كان لظهوره ، أي ولو كان المشهود له ، كما في قوله : ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا، وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى﴾ وكما في قوله : ﴿كُونُوا قَوَامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ اللَّهِ﴾ إلى قوله : ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾ أي المشهود عليه ونحو ذلك ؛ لأن العادة أن الشهادة المزورة يعتاض عليها ، وإلا فليس أحد يشهد شهادة مزورة بلا عوض - ولو مدحا - أو اتخاذ يد . وآفة الشهادة : إما اللي ، وإما الإعراض : الكذب والكتمان ، فيحلفان لا نشتري بقولنا ثمنا : أي لا نكذب ولا نكتم شهادة الله ، أو لا نشتري بعهد الله ثمنا ؛ لأنهما كانوا مؤتمنين ، فعليهما عهد بتسليم المال إلى مستحقه ؛ فإن الوصية عهد من العهود .

وقوله بعد ذلك ﴿فَإِنْ عُثِرَ عَلَى أَنَّهُمَا اسْتَحْقَاقاً إِثْمًا﴾^(٢) أعم من أن يكون في الشهادة أو الأمانة . وسبب نزول الآية يقتضي أنه كان في الأمانة فإنها استشهادا واتئمتنا ، لكن ائتمانها ليس خارجا عن القياس ؛ بل حكمه ظاهر ، فلم يتعذر فيه إلى تنزيل ، بخلاف استشهادهما ، والمущور على استحقاق الإثم ظهور بعض الوصية عند من اشترتها منها بعد أن وجد ذكرها في الوصية ، وسئلها عنها فأنكرها .

وقوله : ﴿مَنَ الَّذِينَ اسْتَحْقَقُ عَلَيْهِمْ﴾ يحتمل أن يكون مضمونا معنى بغي عليهم ، وعدى ﴿عليهم﴾ كما يقال في الغصب : غصب على مالي ؛ ولهذا قيل : ﴿لَشَاهَادَتْنَا أَحَقُّ مِنْ

(١) سورة المائدة الآية ١٠٦ .

(٢) سورة المائدة الآية ١٠٧ .

شَهَادَتِهَا ، وَمَا اعْتَدْنَا》 أي كما اعتدوا . ثم قوله : « ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها . أو يخافوا أن تُرَدَّ أيمانُ بَعْدَ أيمانِهِمْ » .

وحدث ابن عباس في البخاري صريح في أن النبي ﷺ حكم بمعنى ما في القرآن ، فرد اليمين على المدعين بعد أن استحلف المدعى عليهم لما عثر على أنها استحقا إثما ، وهو إخبار المشتررين أنهم اشتروا « الجام » منها بعد قولهما ما رأينا ، فحلف النبي ﷺ من المدعين الأوليين ، وأخذ « الجام » من المشترى ، وسلم إلى المدعى ، وبطل البيع ، وهذا لا يكون مع إقرارهما بأنهما باعوا الجام ؛ فإنه لم يكن يحتاج إلى يمين المدعين لو اعترفا بأنه جام الموصى ، وأنهما غصباه وباعاه ، بل بقوا على إنكار قبضه مع بيته ، أو ادعوا مع ذلك أنه أوصى لهما به وهذا بعيد .

فظاهر الآية أن المدعى عليه المتهم بخيانة ونحوها - كما اتهم هؤلاء - إذا ظهر كذبه وخيانته كان ذلك لوثاً يوجب رجحان جانب المدعى ؛ فيحلف ويأخذ ، كما قلنا في الدماء سواء ، والحكمة فيها واحدة ، وذلك أنه لما كانت العادة أن القتل لا يفعل علانية بل سراً ، فيتعذر إقامة البينة ، ولا يمكن أن يؤخذ بقول المدعى مطلقاً أخذها بقول من يتربح جانبها ، فمع عدم اللوث جانب المنكر راجع ، أما إذا كان قتل ولوث قوى جانب المدعى فيحلف .

وكذلك الخيانة والسرقة يتغدر إقامة البينة عليها في العادة ، ومن يستحل أن يسرق فقد لا يتورع عن الكذب ، فإذا لم يكن لوث فالأصل براءة الذمة ، أما إذا ظهر لوث بأن يوجد بعض المسروق عنده فيحلف المدعى ويأخذ ، وكذلك لو حلف المدعى عليه ابتداء ثم ظهر بعض المسروق عند من اشتراه أو انتهبه أو أخذه منه ، فإن هذا اللوث في تعليق الظن أقوى ؛ لكن في الدم قد يتيقن القتل ويشك في عين القاتل فالدعوى إنما هي بالتعيين .

وأما في الأموال : فتارة يتيقن ذهاب المال وقدره ، مثل أن يكون معلوماً في مكان معروف . وتارة يتيقن ذهاب مال لا قدره ، بأن يعلم أنه كان هناك مال وذهب . وتارة يتيقن هتك الحرز ولا يدرى ذهب بشيء أم لا ؟ هذا في دعوى السرقة ، وأما في دعوى الخيانة فلا تعلم الخيانة ، فإذا ظهر بعض المال المتهم به عند المدعى عليه أو من قبضه منه ظهر اللوث بترجيع جانب المدعى ، فإن تحليف المدعى عليه حينئذ بعيد .

وقول النبي ﷺ : « لو يعطى الناس بدعاهم لا دعى قوم دماء قوم وأموالهم . ولكن اليمين على المدعى عليه »^(١) جمع فيه الدماء والأموال ، فكما أن الدماء إذا كان مع المدعى لوث

(١) ورد الحديث في : أبو داود (كتاب الملائم) ، الترمذى (كتاب التفسير - تفسير سورة المائدة) ، والنسائي (كتاب الوصايا) وابن ماجه (كتاب الفتن) .

حلف فكذلك الأموال ، كما حلفناه مع شاهده ، فكل ما يغلب على الظن صدقه فهو بمنزلة شاهده ، كما جعلنا في الدماء الشهادة المزورة لنقص نصابها أو صفاتها لوثا ، وكذلك في الأموال جعل الشاهد مع اليمين ، فالشاهد المزور مع لوث وهو لكن ينبغي أن تعتبر في هذا حال المدعى والمدعى عليه في الصدق والكذب ، فإن باب السرقة والخيانة لا يفعله إلا فاسق فإن كان من أهل ذلك لم يكن إلا عدلا . وكذلك المدعى قد يكذب ، فاعتبار العدالة والفسق في هذا يدل عليه قول الأنصاري : كيف نرضى بأيمان قوم كفار ؟ فعلم أن المتهم إذا كان فاجرا فللداعي أن لا يرضى بيمنيه ، لأنه من يسرق يستحل أن يخلف .

فصل (*) (في معنى روح القدس)

قال تعالى : ﴿ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَى وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ
الْقُدُّسِ ﴾^(١) .

فيقال : هذا مما لا ريب فيه ، ولا حجة لكم فيه ، بل هو حجة عليكم ، فإن الله أيدَ المسيح عليه السلام بروح القدس ، كما ذكر ذلك في هذه الآية ، وقال تعالى في البقرة : ﴿ وَاتَّيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُّسِ ﴾^(٢) .

وقال تعالى : ﴿ تِلْكُ الرَّسُولُ فَصَلَّنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُمْ مَنْ كَلَمَ اللَّهُ وَرَفَعَ
بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَاتَّيْنَا عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُّسِ ﴾^(٣) .

وهذا ليس مختصاً بالمسيح ، بل قد أيدَ غيره بذلك ، وقد ذكروا هم أنه قال لداود « روحك القدس لا تنزع مني » ، وقد قال نبينا ﷺ لحسان بن ثابت « اللهم أいでه بروح القدس ». .

وفي لفظ « روح القدس معك ما دمت تناوح عن نبيه ». .

وكلا اللفظين في الصحيح .

(*) انظر الجواب الصحيح / ٢ / ١٣٨ .

(١) سورة المائدة الآية ١١٠ .

(٢) سورة البقرة الآية ٨٧ .

(٣) سورة البقرة الآية ٢٥٣ .

وَعِنْ الْنَّصَارَىٰ أَنَّ الْحَوَارِينَ حَلَتْ فِيهِمْ رُوحُ الْقَدْسِ ، وَكَذَلِكَ عِنْهُمْ رُوحُ الْقَدْسِ حَلَتْ فِي جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ .

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى : ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِدْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ إِنَّهُ لَيَسِّرُ لَهُ سُلْطَانًا عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّهُ ، وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ * وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةً وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزَّلُ قَالُوا : إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٌ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ * قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقَدْسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدَىٰ وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾^(١) .

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : ﴿نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ﴾^(٢) .

وَقَالَ : ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَذُولًا لِجَبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾^(٣) .

فَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ رُوحَ الْقَدْسِ هُنَّا جَبْرِيلٌ ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُؤْمِنُونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْرَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَاتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾^(٤) .

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهَدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾^(٥) .

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿يُنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ أَنْذِرُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاتَّقُونَ﴾^(٦) .

وَقَالَ : ﴿يُلْقِي الرُّوحُ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لِيُنَذِّرَ يَوْمَ التَّلَاقِ﴾^(٧) .

فَهَذِهِ الرُّوحُ الَّتِي أَوْحَاهَا ، وَالَّتِي تَنْزَلُ بِهَا الْمَلَائِكَةُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ غَيْرِ الرُّوحِ الْأَمِينِ الَّتِي تَنْزَلُ بِالْكِتَابِ ، وَكُلُّهُمَا يَتَسَمَّى رُوحًا ، وَهُمَا مَتَّلِازْمَانٌ ، فَالرُّوحُ الَّتِي يَنْزَلُ بِهَا

(١) سورة النحل الآيات (٩٨ - ١٠٢) .

(٢) سورة الشعراء الآية ١٩٤ .

(٣) سورة البقرة الآية ٩٧ .

(٤) سورة المجادلة الآية ٢٢ .

(٥) سورة الشورى الآية ٥٢ .

(٦) سورة النحل الآية ٢ .

(٧) سورة غافر الآية ١٥ .

الملك مع الروح الأمين التي ينزل بها روح القدس ، يراد بها هذا وهذا .

وبكلا القولين فسر المفسرون قوله في المسيح : ﴿ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدْسِ ﴾^(٤) .

ولم يقل أحد أن المراد بذلك حياة الله ، ولا اللفظ يدل على ذلك ، ولا استعمل فيه ، وهم إما أن يسلموا أن روح القدس في حق غيره ليس المراد بها حياة الله ، فإذا ثبت أن لها معنى غير الحياة ، فلو استعمل في حياة الله أيضا لم يتغير أن يراد بها ذلك في حق المسيح ، فكيف لم يستعمل في حياة الله في حق المسيح ، وإنما أن يدعوا أن المراد بها حياة الله في حق الأنبياء والخواريين فإن قالوا ذلك لزمه أن يكون اللاهوت حالا في جميع الأنبياء والخواريين ، وحيثئذ فلا فرق بين هؤلاء وبين المسيح .

ويلزمهم أيضا أن يكون في المسيح لاهوت الكلمة ، ولاهوت الروح ، فيكون قد اتحد به أقنومان ، ثم في قوله تعالى : ﴿ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدْسِ ﴾ ينتهي أن يراد بها حياة الله فإن حياة الله صفة قائمة بذاته لا تقوم بغيره ، ولا تختص بعض الموجودات غيره . وأما عندهم فاليسوع ، هو الله الخالق ، فكيف يؤيد بغيره وأيضا فالمتحد بالمسيح هو الكلمة دون الحياة ، فلا يصح تأييده بها .

فتبيين أنهم يريدون أن يحرفوا القرآن كما حرفا غيره من الكتب المتقدمة ، وأن كلامهم في تفسير المشابه من الكتب الإلهية من جنس واحد .

فصل عيسى عبد الله ورسوله

قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأَمِي إِلَهِينِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ * مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمْرَتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبِّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾^(١) .

فأخبر عن المسيح أنه لم يقل لهم إلا ما أمره الله به بقوله أن عبدوا الله ربكم ، وكان عليهم شهيداً ما دام فيهم ، وبعد وفاته كان الله الرقيب عليهم ، فإذا كان بعضهم قد

(١) سورة البقرة الآية ٨٧ .

(٢) سورة المائدة الآيات (١١٦ - ١١٧) .

غلط في النقل عنه أو في تفسير كلامه ، أو تعمد تغيير دينه لم يكن على المسيح عليه السلام من ذلك درك ، وإنما هو رسول عليه البلاغ المبين .

وقد أخبر الله سبحانه أن أول ما تكلم به المسيح أن قال : «إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ أَتَانِي الْكِتَابُ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا * وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَمَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا * وَبِرَا بِوَالِدِتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَارًا شَقِيقًا»^(١) .

ثم طلب لنفسه السلام فقال : «وَالسَّلَامُ عَلَيَّ يَوْمُ وُلْدُتُ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبَعْثَ حَيًّا»^(٢) .

والنصارى يقولون : علينا منه السلام ، كما يقوم الغالية فيمن يدعون فيه الإلهية كالنصيرية في علي ، والحاكمية في الحاكم .

الوجه الثاني : أن يقال إن الله لم يذكر أن المسيح مات ولا قتل ، وإنما قال : «يَا عِيسَى إِنِّي مُتَوَفِّيكَ ، وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمَطْهِرُكَ مِنَ الظِّنَنِ كَفَرُوا» . وقال المسيح : «فَلِمَا تَوَفَّنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ» .

وقال تعالى : «فَبِمَا نَقْضَاهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقْتَلَهُمُ الْأَنْبِيَاءُ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قَلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا * وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بِهَتَانَا عَظِيمًا * وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبَهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتَّبَاعُ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا * بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا * وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنُنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا * فَبِئْلَمُ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أَحِلَّتْ لَهُمْ وَبَصَدَّهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا * وَأَخْذَهُمُ الرَّبَّا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلُهُمْ أَموالُ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ»^(٣) .

فدم الله اليهود بأشياء منها : «قَوْلُهُمْ عَلَى مَرِيمَ بِهَتَانَا عَظِيمًا» حيث زعموا أنها بغي ، ومنها قولهم : «إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرِيمَ رَسُولَ اللَّهِ» .

قال تعالى : «وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبَهَ لَهُمْ» ، وأضاف هذا القول إليهم ،

(١) سورة مريم الآيات (٣٠ - ٣٢) .

(٢) سورة مريم الآية ٣٣ .

(٣) سورة النساء الآيات (١٥٥ - ١٦١) .

وذمهم عليه ، ولم يذكر النصارى لأن الذين تولوا صلب المصلوب المشبه به هم اليهود ، ولم يكن أحد من النصارى شاهداً معهم ، بل كان الحواريون خائفين غائبين فلم يشهد أحد منهم الصليب ، وإنما شهدوه اليهود وهم الذين أخبروا الناس أنهم صلبووا المسيح ، والذين نقلوا أن المسيح صلب من النصارى وغيرهم إنما نقلوه عن أولئك اليهود وهم شرط من أعوان الظلمة ، لم يكونوا خلقاً كثيراً يمتنع تواطؤهم على الكذب .

قال تعالى : ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكُنْ شَيْهُ لَهُم﴾ فتفى عنه القتل ، ثم قال : ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنُ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ .

وهذا عند أكثر العلماء معناه قبل موت المسيح . وقد قيل قبل موت اليهود وهو ضعيف ، كما قيل إنه قبل موت محمد ﷺ وهو أضعف ، فإنه لو آمن به قبل الموت لنفعه إيمانه به ، فإن الله يقبل توبة العبد ما لم يغفر .

وإن قيل : المراد به الإيمان الذي يكون بعد الغرغرة لم يكن في هذا فائدة فإن كل أحد بعد موته يؤمن بالغيب الذي كان يجحده ، فلا اختصاص للمسيح به ، ولأنه قال : قبل موته ، ولم يقل بعد موته ، ولأنه لا فرق بين إيمانه بالمسيح وبمحمد صلوات الله عليه وسلمه ، واليهودي الذي يموت على اليهودية فيموت كافراً بمحمد والمسيح عليهما الصلاة والسلام ، ولأنه قال : ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنُ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ ، قوله : ﴿لَيُؤْمِنُ بِهِ﴾ فعل مقسم عليه ، وهذا إنما يكون في المستقبل ، فدل ذلك على أن هذا الإيمان بعد إخبار الله بهذا ، ولو أريد قبل موت الكتابي لقال : وإن من أهل الكتاب إلا من يؤمن به ، لم يقل «لَيُؤْمِنُ بِهِ» .

وأيضاً فإنه قال : إن من أهل الكتاب وهذا يعم اليهود والنصارى ، فدل ذلك على أن جميع أهل الكتاب اليهود والنصارى يؤمنون بال المسيح قبل موت المسيح ، وذلك إذا نزل آمنت اليهود والنصارى بأنه رسول الله ليس كاذباً كما يقول اليهود ، ولا هو الله كما تقوله النصارى .

والمحافظة على هذا العموم أولى من أن يدعى أن كل كتابي لَيُؤْمِنُ بِهِ قبل أن يموت الكتابي ، فإن هذا يستلزم إيمان كل يهودي ونصراني ، وهذا خلاف الواقع وهو لما قال : ﴿وَإِنْ مِنْهُمْ إِلَّا لَيُؤْمِنُ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ ودل على أن المراد بإيمانهم قبل أن يموت هو علم أنه أريد بالعموم عموم من كان موجوداً حين نزوله أي لا يختلف منهم أحد عن الإيمان به ، لا إيمان من كل منهم ميتاً .

وهذا كما يقال : إنه لا يبقى بلد إلا دخله الدجال إلا مكة والمدينة أي في المدائن الموجودة حينئذ ، وسبب إيمان أهل الكتاب به حينئذ ظاهر ، فإنه يظهر لكل أحد أنه رسول مؤيد ليس بكذاب ولا هورب العالمين .

فَاللَّهُ تَعَالَى ذَكَرَ إِيمَانَهُمْ بِهِ إِذَا نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ فَإِنَّهُ تَعَالَى لَمَا ذَكَرْ رَفِعَهُ إِلَى اللَّهِ بِقَوْلِهِ :
 ﴿إِنِّي مَتَوفِيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ ، وَهُوَ يَنْزَلُ إِلَى الْأَرْضِ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَيَمُوتُ حِينَئِذٍ أَخْبَرَ
 ﴿إِنَّهُ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَا مَثَلًا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ * وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً فِي
 الْأَرْضِ يَخْلُقُونَ * وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِلْسَّاعَةِ فَلَا تَمْتَرُنَ بِهَا وَاتَّبِعُونَ هَذَا صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا * وَلَا
 يَصُدَّنَّكُمُ الشَّيْطَانُ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌ مُبِينٌ * وَلَمَّا جَاءَ عِيسَى بِالْبَيِّنَاتِ قَالَ قَدْ جِئْتُكُمْ بِالْحِكْمَةِ
 وَلَأَبْيَنَ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي تَخْتَلِفُونَ فِيهِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِي * إِنَّ اللَّهَ هُوَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ
 هَذَا صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا * فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ عِذَابِ يَوْمٍ
 أَلِيمٍ﴾^(١).

فِي الصَّحِيحَيْنِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «يُوشَكُ أَنْ يَنْزَلَ فِيْكُمْ أَبْنَى مَرِيمَ حَكِيمًا عَدْلًا ،
 وَإِمَاماً مَقْسُطًا فِيْكُسرِ الصَّلِيبِ وَيُقْتَلُ الْخَنزِيرُ ، وَيُضَعُ الْجَزِيَّةُ»^(٢).

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿مَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكُنْ شَبَهُ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكِّ مِنْهُ
 مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتَّبَاعُ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً . بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾
 بِيَانِ أَنَّ اللَّهَ رَفَعَهُ حَيًّا وَسَلَّمَهُ مِنَ الْقَتْلِ ، وَبَيْنَ أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتُ .

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ : ﴿وَمَطْهَرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ، وَلَوْ مَا تَمَّ لِيْكَ فَرْقٌ بَيْنِهِ وَبَيْنِ غَيْرِهِ .

(معنى التوفى)

وَلِفَظِ التَّوْفِيِّ فِي لِغَةِ الْعَرَبِ مَعْنَاهُ : الْاسْتِيْفَاءُ وَالْقَبْضُ ، وَذَلِكَ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ : أَحَدُهَا :
 تَوْفِيُ النَّوْمُ ، وَالثَّانِي : تَوْفِيُ الْمَوْتِ ، وَالثَّالِثُ : تَوْفِيُ الرُّوحِ وَالْبَدْنِ جَمِيعًا ، فَإِنَّهُ بِذَلِكَ خَرَجَ عَنْ
 حَالِ أَهْلِ الْأَرْضِ الَّذِينَ يَحْتَاجُونَ إِلَى الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ وَاللِّبَاسِ ، وَيُخْرِجُ مِنْهُمُ الغَائِطَ وَالْبَوْلُ ،
 وَالْمَسِيحُ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَوْفَاهُ اللَّهُ وَهُوَ فِي السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ إِلَى أَنْ يَنْزَلَ إِلَى الْأَرْضِ ، لَيْسَ حَالَهُ
 كَحَالَةِ أَهْلِ الْأَرْضِ فِي الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ وَاللِّبَاسِ وَالنَّوْمِ ، وَالْغَائِطِ وَالْبَوْلِ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ .

الْوَجْهُ الثَّالِثُ : قَوْلُهُمْ إِنَّهُ عَنِ بَوْتَهِ عَنْ مَوْتِ النَّاسِ وَكَانَ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا عَلَى
 أَصْلِهِمْ : عَنِ بَتْوَفِيَتِهِ عَنْ تَوْفِيَ النَّاسِ . وَسَوَاءٌ قِيلَ مَوْتُهُ أَوْ تَوْفِيَتِهِ فَلِيْسَ هُوَ شَيْئًا غَيْرَ
 النَّاسِ وَكَانَ شَيْئًا غَيْرَهُ لَمْ يَتَوَفَّ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ :

(١) الآية الرَّخْرُفُ الآيَاتُ (٩ - ٦٥) .

(٢) وَرَدَ الْحَدِيثُ بِلِفَظِ مُخْتَلِفٍ فِي الْبَخَارِيِّ (كِتَابُ الْأَنْبِيَاءِ) ، مُسْلِمَ (كِتَابُ الإِيمَانِ) ، أَبُو دَاوُدَ (كِتَابُ الْمَلاَحِمِ) ، التَّرْمِذِيِّ (كِتَابُ
 الْفَتْنَ) ، أَبْنَ مَاجَهَ (كِتَابُ الْفَتْنَ) ، أَبْنَ حَنْبَلٍ / ٢٤٠ .

﴿إِنِّي مَتَوْفِيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ فالمتوفى هو المرفع إلى الله وقولهم : إن المرفع هو الالهوت مخالف لنص القرآن ، ولو كان هناك موت فكيف إذا لم يكن فإنهم جعلوا المرفع غير المتوفى ، والقرآن أخبر أن المرفع هو المتوفى .

وكذلك قوله في الآية الأخرى : ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا بَلْ رَفْعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ هو تكذيب لليهود في قولهم : ﴿إِنَا قَتَلْنَا مسِيحًا ابْنَ مَرِيمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ ، واليهود لم يدعوا قتل لاهوت ، ولا أثبتوا الله لاهوتاً في المسيح ، والله تعالى لم يذكر دعوى قتله عن النصارى حتى يقال : إن مقصودهم قتل الناسوت دون الالهوت ، بل عن اليهود الذين لا يثبتون إلا الناسوت .

وقد زعموا أنهم قتلوا ، فقال تعالى : ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا بَلْ رَفْعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ فأثبتت رفع الذي قالوا إنهم قتلوا ، وإنما هو الناسوت ، فعلم أنه هو الذي نفي عنه القتل ، وهو الذي رفع ، والنصارى معترضون برفع الناسوت ، لكن يزعمون أنه صلب وأقام في القبر إما يوما وإما ثلاثة أيام ، ثم صعد إلى السماء ، وقعد عن يمين الأب الناسوت مع الالهوت .

وقوله تعالى : ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ معناه أن نفي قتله هو يقين لا ريب فيه بخلاف الذين اختلفوا بأنهم في شك منه من قتله وغير قتله ، فليسوا مستيقنين أنه قتل إذ لا حجة معهم بذلك .

ولذلك كانت طائفة من النصارى يقولون : إنه لم يصلب فإن الذين صلبو المصلوب هم اليهود ، وكان قد اشتبه عليهم المسيح بغيره ، كما دل عليه القرآن ، وكذلك عند أهل الكتاب أنه اشتبه بغيره ، فلم يعرفوا من هو المسيح من أولئك حتى قال لهم بعض الناس : أنا أعرفه فعرفوه ، وقول من قالوا : معنى الكلام ما قتلوا علماً بل ظناً قول ضعيف .

الوجه الرابع : إنه قال تعالى : ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى إِنِّي مَتَوْفِيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمَطْهِرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ، فلو كان المرفع هو الالهوت لكان رب العالمين قال لنفسه أو لكلمته : ﴿إِنِّي رَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ وكذلك قوله : ﴿بَلْ رَفْعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ فال المسيح عندهم هو الله .

ومن المعلوم أنه يتعذر رفع نفسه إلى نفسه ، وإذا قالوا : هو الكلمة فهم مع ذلك أنه الإله الخالق لا يجعلونه بمنزلة التوراة والقرآن ، ونحوهما مما هو كلام الله الذي قال فيه : ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ بل عندهم هو الله الخالق الرازق رب العالمين ، ورفع رب العالمين إلى رب العالمين ممتنع .

الوجه الخامس : قوله : ﴿وَكُنْتَ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دَمْتَ فِيهِمْ فَلِمَ تُوْفِيتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ﴾ ، دليل على أنه بعد توفيته لم يكن الرقيب عليهم إلا الله دون المسيح ، فإن قوله كنت أنت يدل على الحصر ، كقوله إن كان هذا هو الحق ونحو ذلك ، فعلم أن المسيح بعد

توفيته ليس رقيباً على اتباعه ، بل الله هو الرقيب المطلع عليهم المحصي لأعمالهم المجازي عليها ، والمسيح ليس برقيب فلا يطلع على أعمالهم ، ولا يمحصها ولا يجازيهما بها .

فصل

فساد قول النصارى في أن المسيح خالق

قالوا : وقد سماه الله أيضاً في هذا الكتاب خالقاً حيث قال : «وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهْيَةً الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنفَخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي» ، سورة المائدة ١١٠ .

فأشار بالخالق إلى كلمة الله المتحدة في الناسوت المأخوذة من مريم ، لأنه كذا قال على لسان داود النبي :

(بكلمة الله خلقت السموات والأرض ، ليس خالق إلا الله وكلمته وروحه) .

وهذا مما يوافق رأينا ، واعتقادنا في السيد المسيح لذكره ، لأنه حيث قال : (وتخلق من الطين كهية الطير فتنفح فيه فيكون طيراً بإذن الله) أي بإذن الالهوت الكلمة المتحدة في الناسوت .

والجواب : إن جميع ما يحتجون به من هذه الآيات وغيرها ، فهو حجة عليهم لا لهم ، وهكذا شأن جميع أهل الضلال إذا احتجوا بشيء من كتب الله وكلام الأنبياء ، كان في نفس ما احتجوا به ما يدل على فساد قولهم ، وذلك لعظمة كتب الله المنزلة وما نطق به الأنبياء ، فإنه جعل ذلك هدى وبيانا للخلق وشفاء لما في الصدور ، فلا بد أن يكون في كلام الأنبياء صلوات الله عليهم وسلم أجمعين من المدى والبيان ما يفرق الله به بين الحق والباطل ، والصدق والكذب ، لكن الناس يؤمنون من قبل أنفسهم ، لا من قبل أنبياء الله تعالى :
إما من كونهم لم يتدبروا القول الذي قالته الأنبياء حق التدبر حتى يفقهوه ويفهموه .

إما من جهة أخذهم بعض الحق دون بعض ، مثل أن يؤمنوا بعض ما أنزل الله دون بعض ، فيفضلون من جهة ما لم يؤمنوا به ، كما قال تعالى عن النصارى : «وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ نَصَارَى أَخْدَنَا مِثْقَلَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِرَوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالبغضاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١) .

وإما من جهة نسبتهم إلى الأنبياء ما لم يقولوه من أقوال كذبت عليهم ، ومن جهة ترجمة

(١) سورة المائدة الآية ١٤ .

أقوالهم بغير ما تستحقه من الترجمة ، وتفسيرها بغير ما تستحقه من التفسير الذي دل عليه كلام الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين ، فإنه يجب أن يفسر كلام المتكلم بعضه ببعض ، ويؤخذ كلامه هنا وهنا ، وتعرف ما عادته يعنيه ويريده بذلك اللفظ إذا تكلم به وتعرف المعاني التي عرف أنه أرادها في موضع آخر ، فإذا عرف عرفه وعادته في معانيه وألفاظه كان هذا مما يستعان به على معرفة مراده .

وأما إذا استعمل لفظه في معنى لم تجر عادته باستعماله فيه ، وترك استعماله في المعنى الذي جرت عادته باستعماله فيه ، وحمل كلامه على خلاف المعنى الذي قد عرف أنه يريده بذلك اللفظ يجعل كلامه متناقضا ، ويترك كلامه على ما يناسب سائر كلامه كان ذلك تحريفا لكلامه عن موضعه ، وتبديلا لمقاصده وكذبا عليه .

فهذا أصل من ضل في تأويل كلام الأنبياء على غير مرادهم ، فإذا عرف هذا ، فيقول :

(الرد عليهم)

الجواب عما ذكروه هنا من وجوه :

أحدها : أن الله لم يذكر عن المسيح خلقا مطلقا ، ولا خلقا عاما ، كما ذكر عن نفسه تبارك وتعالى ، فأول ما أنزل الله على نبيه محمد ﷺ : « اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ، خَلَقَ إِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ، اقْرَأْ وَرَبِّكَ الْأَكْرَمُ الَّذِي عَلِمَ بِالْقَلْمَنْ عَلِمَ إِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ »^(١) .

وقال تعالى : « هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةُ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ؛ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقَدُوسُ السَّلَامُ الْمَؤْمَنُ الْمُهَيَّمُ الْعَزِيزُ الْجَبَارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشَرِّكُونَ ؛ هُوَ اللَّهُ الْخَالقُ الْبَارِئُ الْمَصْرُورُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى »^(٢) .

فذكر نفسه بأنه الخالق الباريء المصور ، ولم يصف قط شيئاً من المخلوقات بهذا لا ملكا ولا نبيا ، وكذلك قال تعالى : « اللَّهُ خَالقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ وَكِيلٌ ، لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ »^(٣) .

وقال تعالى : « وَجَعَلُوا اللَّهَ شُرَكَاءَ الْجِنَّةِ وَخَلَقُهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَيْنَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ

(١) سورة العلق الآيات (١ - ٥) .

(٢) سورة الحشر الآيات (٢٤ - ٢٢) .

(٣) سورة الزمر الآية ٦٣ .

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَصِفُونَ ، بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبٌ
وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١﴾ .

ووصف نفسه بأنه رب العالمين ، وبأنه مالك يوم الدين ، وأنه له الملك وله الحمد ، وأنه الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم ، وأنه على كل شيء قادر ، وبكل شيء علیم ، ونحو ذلك من خصائص الربوبية ، ولم يصف شيئاً من مخلوقاته لا ملكاً مقررياً ولا نبياً مرسلاً بشيء من الخصائص التي يختص بها ، التي وصف بها نفسه سبحانه وتعالى .

وأما المسيح عليه السلام فقال فيه : ﴿إِذَا تَخَلَّقَ مِنَ الطِّينِ كَهِيَةً طَيْرًا فَتَنَفَّخَ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا
فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِنِي وَتَبَرِّئُ الْأَكْمَهُ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِنِي﴾ .

وقال المسيح عن نفسه : ﴿وَخَلَقَ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهِيَةً طَيْرًا فَأَنْفَخَ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا
بِإِذْنِ اللَّهِ وَأَبْرَىءُ الْأَكْمَهُ وَالْأَبْرَصَ وَأَحْيِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ فلم يذكر إلا خلق شيء معين خاص بإذن الله ، فكيف يكون هذا الخلق هو ذاك ؟

الوجه الثاني : أنه خلق من الطين كهيئه الطير ، والمراد به تصويره بصورة الطير ، وهذا الخلق يقدر عليه عامة الناس ، فإنه يمكن أحدهم أن يصور من الطين كهيئه الطير ، وغير الطير من الحيوانات ، ولكن التصوير محظوظ ، بخلاف تصوير المسيح ، فإن الله أذن له فيه .

والمعجزة أنه ينفع فيه الروح فيصير طيراً بإذن الله عز وجل ، ليس المعجزة مجرد خلقه من الطين ، فإن هذا مشترك ، ولقد لعن النبي ﷺ المصورين ، وقال : «إن أشد الناس عذاباً يوم القيمة المصورون» ^(١) .

الوجه الثالث : أن الله أخبر أن المسيح إنما فعل التصوير وهو محظوظ ، والنفع بإذنه تعالى ، وأخبر المسيح عليه السلام أنه فعله بإذن الله وأخبر الله أن هذا من نعمته التي أنعم بها على المسيح عليه السلام ، كما قال تعالى : ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَا مَثَلًا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ .

وقال تعالى له : ﴿يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نَعْمَيْ عَلَيْكَ وَعَلَى وَالدَّنْكَ إِذَا أَيْدَتْكَ بِرُوحِ
الْقَدْسِ تَكَلَّمُ النَّاسُ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلَا إِذَا عَلِمْتَكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالْتُّورَةَ وَالْإِنْجِيلِ إِذَا تَخَلَّقَ
مِنَ الطِّينِ كَهِيَةً طَيْرًا فَتَنَفَّخَ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِنِي وَتَبَرِّئُ الْأَكْمَهُ وَالْأَبْرَصَ إِذَا تَخْرَجَ﴾ .

(١) سورة الأنعام الآيات (١٠٠ - ١٠١) .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (كتاب اللباس) ، مسلم (كتاب اللباس) ، والنسائي (كتاب الزينة) ، ابن حنبل ٢٧٥ / ١ .

الموق بإذني ، واذ كففت بني إسرائيل عنك إذ جئتهم بالبيانات ﴿ .

وهذا كله صريح في أنه ليس هو الله ، وإنما هو عبد الله فعل ذلك بإذن الله ، كما فعل مثل ذلك غيره من الأنبياء ، وصريح بأن الإذن غير المأذون له والمعلم ليس هو المعلم ، والمنع عليه وعلى والدته ليس هو إيه ، كما ليس هو والدته .

والوجه الرابع : أنهم قالوا : أشاروا بالخالق إلى كلمة الله المتحدة في الناسوت ، ثم قالوا في قوله ﴿ بإذن الله ﴾ أي بإذن الكلمة المتحدة في الناسوت ، وهذا يبين تناقضهم وافترائهم على القرآن لأن الله أخبر في القرآن أن المسيح خلق من الطين كهيئة الطير بإذن الله ، ففرق بين المسيح وبين الله وبين أن الله هو الآذن للمسيح وهؤلاء زعموا أن مراده بذلك أن الlahوت المتحد بناسوت المسيح هو الخالق ، وهو الآذن ، فجعلوا الخالق هو الآذن ، وهو تفسير للقرآن بما يخالف صريح القرآن .

الوجه الخامس : أن الlahوت إذا كان هو الخالق لم يحتاج إلى أن يأذن لنفسه ، فإنهم يقولون : هو إله واحد وهو الخالق ، فكيف يحتاج أن يأذن لنفسه وينعم على نفسه ؟

الوجه السادس : أن الخالق إما أن يكون هو الذات الموصوفة بالكلام ، أو الكلام الذي هو صفة للذات ، فإن كان هو الكلام ، فالكلام صفة لا تكون ذاتا قائمة بنفسها خالقة ، ولو لم تتحدد بالناسوت واتحادها بالناسوت دون الموصوف ممتنع لو كان الاتحاد ممكنا ، فكيف وهو ممتنع ؟

فقد تبين امتناع كونه الكلمة تكون خالقة من وجوه ، وإن كان الخالق هو الذات المتصفة بالكلام ، فذاك هو الله الخالق لكل شيء رب العالمين ، وعندهم هو الأب ، والمسيح عندهم ليس هو الأب فلا يكون هو الخالق لكل شيء ، والقرآن يبين أن الله هو الذي أذن للمسيح حتى خلق من الطين كهيئة الطير ، فتبين أن الذي خلق من الطين كهيئة الطير ليس هو الله ولا صفة من صفاتيه ، فليس المسيح هو ابن قديم أزلي لله ، ولكن عبده فعل بإذنه .

الوجه السابع : قولهم فأشار بالخالق إلى كلمة الله المتحدة في الناسوت المأخوذة من مريم ، لأنه كذا قال على لسان داود النبي : (بكلمة الله خلقت السموات والأرض) .

فيقال لهم : هذا النص عن داود حجة عليكم ، كما أن التوراة والقرآن ، وسائر ما ثبت عن الأنبياء حجة عليكم ، فإن داود عليه السلام قال : (بكلمة الله خلقت السموات والأرض) ولم يقل : إن كلمة الله هي الخالقة ، كما قلتم أنتم أنه أشار بالخالق إلى كلمة الله .

والفرق بين الخالق للسموات والأرض وبين الكلمة التي بها خلقت السموات والأرض أمر ظاهر معروف ، كالفرق بين القادر والقدرة ، فإن القادر هو الخالق وقد خلق الأشياء

بقدرتة ، وليست القدرة هي الخالقة ، وكذلك الفرق بين المريد والإرادة ، فإن خلق الأشياء بمشيئته ، وليست مشيئته هي الخالقة ، وكذلك الدعاء والعبادة هو لـ إله الخالق لا شيء من صفاتة ، فالناس كلهم يقولون : يا الله يا ربنا يا خالقنا ارحنا واغفر لنا ، ولا يقول أحد : يا كلام الله اغفر لنا وارحمنا ، ولا ياقدرة الله ، ويا مشيئه الله ، ويا علم الله اغفر لنا وارحمنا والله تعالى يخلق بقدرتة ومشيئته وكلامه ، وليست صفاتة هي الخالقة .

الوجه الثامن : أن قول داود عليه السلام : (بكلمة الله خلقت السموات والأرض) يوافق ما جاء في القرآن والتوراة ، وغير ذلك من كتب الأنبياء أن الله يقول للشيء : كن فيكون ، وهذا في القرآن في غير موضع ، وفي التوراة قال الله : (ليكن كذا ليكن كذا) .

الوجه التاسع : قولهم لأنه ليس خالق إلا الله وكلمته وروحه ، إن أرادوا بكلمته كلامه ، وبروحه حياته فهذه من صفات الله كعلمه وقدرته ، فلم يعبر أحد من الأنبياء عن حياة الله بأنها روح الله ، فمن حمل كلام أحد من الأنبياء بلفظ الروح أنه يراد به حياة الله فقد كذب عليه ، ثم يقال : هذا كلامه وحياته من صفات الله كعلمه وقدرته ، وحيثند فالخالق هو الله وحده وصفاته داخلة في مسمى اسمه ، لا يحتاج أن تجعل معطوفة على اسمه بواو التشيريك التي تؤذن بأن الله له شريك في خلقه ، فإن الله لا شريك له .

ولهذا لما قال تعالى : ﴿الله خالق كل شيء﴾ ، دخل كل ما سواه في مخلوقاته ، ولم تدخل صفاته كعلمه وقدرته ومشيئته وكلامه ، لأن هذه داخلة في مسمى ذاته ليست أسماؤه مبادنة له ، بل أسماؤه الحسنى متناولة لذاته المقدسة المتصرف بهذه الصفات لا يجوز أن يراد بأسمائه ذات مجردة عن صفات الكمال ، فإن تلك حقيقة لها ، ويعتبر وجود ذات مجردة عن صفة فضلا عن وجود ذاته تعالى ، مجردة عن صفات كماله ، التي هي لازمة لذاته يمتنع تحقق ذاته دونها .

ولهذا لا يقال : الله وعلمه خلق ، والله وقدرته خلق ، وإن أرادوا بكلمته وروحه المسيح ، أو شيئاً اتحد بناسوت المسيح ، فالمسيح عليه السلام كله مخلوق كسائر الرسل والله وحده هو الخالق ، وإن شئت قلت : إن أريد بالروح والكلمة ما هو صفة لله فتلك داخلة في مسمى اسمه ، وإن أريد ما ليس بصفة فذلك مخلوق له كالناسوت .

الوجه العاشر : أن داود عليه السلام لا يجوز أن يريد بكلمة الله المسيح لأن المسيح عند جميع الناس هو اسم للناسوت ، وهو عندهم اسم اللاهوت والناسوت لما اتحد ، والاتحاد فعل حادث عندهم ، فقبل الاتحاد لم يكن هناك ناسوت ولا ما يسمى مسيحيًا ، فعلم أن داود لم يرد بكلمة الله المسيح ، ولكن غايتهم أن يقولوا : أراد الكلمة التي اتحدت فيها بعد المسيح ، لكن الذي خلق بإذن الله هو المسيح ، كما نطق به القرآن بقوله : ﴿يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح﴾

عيسى ابن مريم وجيهها في الدنيا والآخرة ومن المقربين ﴿

فالكلمة التي ذكرها وأنها هي التي بها خلقت السموات والأرض ليست هي المسيح الذي خلق من الطين كهيئة الطير بإذن الله ، فاحتاجاتهم بهذا على هذا احتجاج باطل ، بل تلك الكلمة التي بها خلقت السموات والأرض لم يكن معها ناسوت حين خلقت باتفاق الأمم ، والمسيح لا بد أن يدخل فيه الناسوت فعلم أنه لم يرد بالكلمة المسيح .

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة الأنعام (*)

سئل شيخ الإسلام رضي الله عنه :

عن قوله تعالى : ﴿ثُمَّ قَضَى أَجَلًا وَأَجْلٌ مُسَمَّى عِنْدَهُ ثُمَّ انْتُمْ تَمْتَرُونَ﴾ . . إلى قوله :
﴿وَمَا يُعْمَرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنَقْصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ (١) .

وقوله تعالى : ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أَمُّ الْكِتَابِ﴾ هل المحو والإثبات
في اللوح المحفوظ والكتاب الذي جاء في الصحيح «إن الله تعالى كتب كتابا فهو عنده على
عرشه» الحديث . وقد جاء جف القلم فما معنى ذلك في المحو والإثبات ؟

وهل شرع في الدعاء أن يقول : اللهم إن كنت كتبتي كذا فامحي واكتبي كذا فإنك قلت
«يمحو الله ما يشاء ويثبت» وهل صح أن عمر كان يدعو بمثل هذا ؟ وهل الصحيح عندكم أن
العمر يزيد بصلة الرحم ، كما جاء في الحديث ؟

افتونا مأجورين .

فأجاب رضي الله عنه : الحمد لله رب العالمين .

أما قوله سبحانه : ﴿ثُمَّ قَضَى أَجَلًا وَأَجْلٌ مُسَمَّى عِنْدَهُ﴾ (٢) فالأجل الأول هو أجل كل
عبد ؛ الذي ينقضي به عمره ، والأجل المسمى عنده هو : أجل القيامة العامة .

(*) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية ١٤/٤٨٩ - ٤٩٤ ط السعودية .

(١) سورة الأنعام الآية ٢ .

(٢) سورة فاطر الآية ١١ .

ولهذا قال : (مسمى عنده) فإن وقت الساعة لا يعلمه ملك مقرب ولا نبي مرسل ، كما قال : « يسألونك عن الساعة أيَّان مُرْسَاهَا ؟ قُل إنما عِلْمُهَا عندَ رَبِّي ، لا يُجْلِيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ »^(١) . بخلاف ما إذا قال : (مسمى) كقوله : « إِذَا تَدَائِنْتُم بِذِنْبٍ إِلَى أَجْلٍ مُسَمَّى »^(٢) إذ لم يقييد بأنه مسمى عنده ، فقد يعرفه العباد .

وأما أجل الموت فهذا تعرفه الملائكة الذين يكتبون رزق العبد ، وأجله وعمله ، وشقي أو سعيد . كما قال في الصحيحين عن ابن مسعود قال : « حدثنا رسول الله ﷺ - وهو الصادق المصدوق - : إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة ، ثم يكون علقة مثل ذلك ، ثم يكون مضغة مثل ذلك ، ثم يبعث إليه الملك ، فيؤمر بأربع كلمات ، فيقال : أكتب رزقه ، وأجله ، وعمله ، وشقي أو سعيد ثم ينفع في الروح »^(٣) فهذا الأجل الذي هو أجل الموت قد يعلمه الله لمن شاء من عباده .

وأما أجل القيامة المسمى عنده فلا يعلمه إلا هو .

وأما قوله : « وما يعمر من عمر ولا ينقص من عمره » فقد قيل إن المراد الجنس ، أي ما يعمر من عمر إنسان ، ولا ينقص من عمر إنسان ، ثم التعمير والتقصير يراد به شيئاً : « أحدهما » : أن هذا يطول عمره ، وهذا يقصر عمره ، فيكون تقصيره نقصاً له بالنسبة إلى غيره ، كما أن العمر يطول عمره ، وهذا يقصر عمره ، فيكون تقصيره نقصاً له بالنسبة إلى غيره ، كما أن التعمير زيادة بالنسبة إلى آخر .

وقد يراد بالنقص النقص من العمر المكتوب ، كما يراد بالزيادة الزيادة في العمر المكتوب . وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : « من سره أن يسط له في رزقه ، وينسأ له في أثره فليصل رحمه »^(٤) وقد قال بعض الناس : إن المراد به البركة في العمر ، بأن يعمل في الزمن القصير ما لا يعمله غيره إلا في الكثير ، قالوا : لأن الرزق والأجل مقداران مكتوبان .

فيقال لهؤلاء تلك البركة . وهي الزيادة في العمل ، والنفع . هي أيضاً مقدرة مكتوبة ، وتتناول جميع الأشياء .

والجواب الحق : أن الله يكتب للعبد أجلاً في صحف الملائكة ، فإذا وصل رحمه زاد في

(١) سورة الأعراف الآية ١٨٧ .

(٢) سورة البقرة الآية ٢٨٣ .

(٣) ورد هذا الحديث في : البخاري (كتاب بدء الخلق - كتاب القدر) ، مسلم (كتاب القدر) ، أبو داود (كتاب السنة) ، الترمذى (كتاب القدر) ، ابن ماجه (المقدمة) .

(٤) ورد الحديث في : البخاري (كتاب البيوع) مسلم (كتاب البر) ، أبو داود (كتاب الزكاة) ، ابن حنبل ١٥٦/٣ .

ذلك المكتوب . وإن عمل ما يوجب النقص نقص من ذلك المكتوب .

ونظير هذا ما في الترمذى وغيره عن النبي ﷺ : « إن آدم لما طلب من الله أن يرىه صورة الأنبياء من ذريته فأراه إياهم ، فرأى فيهم رجلاً له بصيص ، فقال : من هذا يا رب ؟ فقال : ابنك داود . قال : فكم عمره ؟ قال أربعون سنة . قال : وكم عمري ؟ قال : ألف سنة . قال : فقد وهبت له من عمري ستين سنة . فكتب عليه كتاباً ، وشهدت عليه الملائكة ، فلما حضرته الوفاة قال : قد بقي من عمري ستون سنة . قالوا : وهبها لابنك داود . فأنكر ذلك ، فأخرجوا الكتاب . قال النبي ﷺ : فنسى آدم فنسية ذريته ، وجحد آدم فجحدت ذريته » وروي أنه كمل لأدم عمره ، ولداود عمره^(١) .

فهذا داود كان عمره المكتوب أربعين سنة ، ثم جعله ستين ، وهذا معنى ما روى عن عمر أنه قال : اللهم إن كنت كتبتي شقياً فامعني واكتبني سعيداً ، فإنك تمحو ما تشاء وتثبت .

والله سبحانه عالم بما كان وما يكون ، وما لم يكن لو كان كيف كان يكون ؟ فهو يعلم ما كتبه له وما يزيده إياه بعد ذلك ، والملائكة لا علم لهم إلا ما علمهم الله ، والله يعلم الأشياء قبل كونها وبعد كونها ؛ فلهذا قال العلماء : إن المحو والإثبات في صحف الملائكة ، وأما علم الله سبحانه فلا يختلف ولا يبدوه ما لم يكن عالما به ، فلا محو فيه ولا إثبات .

وأما اللوح المحفوظ فهل فيه محو وإثبات على قولين . والله سبحانه وتعالى أعلم ؟ .

فصل

وقال أيضاً :

ذكر الله أنه يرفع درجات من يشاء في قصة مناظرة إبراهيم ، وفي قصة احتيال يوسف ، ولهذا قال السلف : بالعلم ؛ فإن سياق الآيات يدل عليه ، فقصة إبراهيم في العلم بالحججة ، والمناظرة لدفع ضرر الخصم عن الدين^(٢) ، وقصة يوسف في العلم بالسياسة والتدبیر لتحصيل منفعة المطلوب^(٣) ، فالأول علم بما يدفع المضار في الدين ، والثاني علم بما يجلب المنافع ، أو يقال : الأول هو العلم الذي يدفع المضرة عن الدين ويجلب منفعته ، والثاني علم بما يدفع المضرة عن الدنيا ويجلب منفعتها ، أو يقال قصة إبراهيم في علم الأقوال النافعة عند الحاجة إليها وقصة يوسف في علم الأفعال النافعة عند الحاجة إليها ، فالحاجة^(إلى)^(٤) جلب المنفعة

(١) ورد الحديث في : الترمذى (كتاب التفسير - تفسير سورة الاعراف) ، وفي ابن حنبل ٢٥١/١

(٢) وردت مناظرة إبراهيم بالتفصيل في سورة الأنعام في الآيات من ٧٤ - ٨٤ .

(٣) انظر في ذلك الآيات رقم ٣٦ - ٤٩ والأيات رقم ٦٩ - ٧٦ . من سورة يوسف .

(٤) إلى : ليست بالأصل .

ودفع المضرة قد تكون إلى القول ، وقد تكون (إلى الفعل)^(١).

ولهذا كان المقصرون عن علم الحجج والدلائل ، وعلم السياسة والامارات مقهورين مع هذين الصنفين ، تارة بالاحتياج إليهم إذا هجم عدو يفسد الدين الجدل أو الدنيا بالظلم ، وتارة بالاحتياج إليهم إذا هجم على أنفسهم من أنفسهم ذلك ، وتارة بالاحتياج إليهم لتخلص بعضهم من شر بعض في الدين والدنيا ، وتارة يعيشون في ظلهم في مكان ليس فيه مبتدع يستطيل عليهم ، ولا واليظلمهم وما ذاك إلا لوجود علماء الحجج الدامغة لأهل البدع والسياسة الدافعة للظلم .

ولهذا قيل : صنفان إذا صلحوا صلح الناس : العلماء والأمراء ، وكما أن النفعة فيها فالمضرة منها ، فإن البدع والظلم لا تكون إلا فيها : أهل الرياسة العلمية ، وأهل الرياسة القدرة ، وهذا قال طائفة من السلف كالثوري وابن عيينة وغيرهما ما معناه : أن من نجا من فتنة البدع وفتنة السلطان فقد نجا من الشر كله ، وقد بسطت القول في هذا في الصراط المستقيم عند قوله : «فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلَاقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلَاقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلَاقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاصُّوا»^(٢)

فصل (*)

قال تعالى : «وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضُهُمْ بِيَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهُؤُلَاءِ مَنْ أَنْذَلَنَا . أَلِيسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَاكِرِينَ» (سورة الأنعام : ٥٣) .

فتخصيص هذا بالإيمان كتخصيص هذا بمزيد علم وقوه وصحة وجمال ومال . قال تعالى : «أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا» (سورة الزخرف : ٣٢) . وإذا خص أحد الشخصين بقوه وطبيعته تقتضي غذاء صالحا ، خصه بما يناسب ذلك من الصحة والعافية ، وإن لم يعط الآخر (ذلك) ، نقص عنه وحصل له ضعف ومرض .

والظلم وضع الشيء في غير موضعه فهو لا يضع العقوبة إلا في محل الذي يستحقها ، لا يضعها على محسن أبدا . وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : «يَمِنَ اللَّهُ مَلَائِي لَا يَغِيظُهَا

(١) ما بين المعقوفين ليس بالأصل ، ويوجد في مكانه خرم وامثله حسب حاجة السياق ليستقيم المعنى .

(*) سورة التوبه الآية ٦٩ .

(١) انظر منهاج السنة النبوية ٩٢/٢ بتحقيق دكتور محمد رشاد سالم .

نفقة ، سحاء الليل والنهار ، أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض فإنه لم يغض ما في يمينه ، والقسط بيده الأخرى يقبض ويبيط^(١) . فيبين أنه سبحانه وتعالى يحسن ويعدل ولا يخرج فعله عن العدل والإحسان . ولهذا قيل : كل نعمة منه فضل ، وكل نعمة منه عدل .

ولهذا يخبر أنه تعالى يعاقب الناس بذنوبهم . وأن إنعامه عليهم إحسان منه : كما في الحديث الصحيح الإلهي : « يقول الله تعالى : يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محراً فلا تظالموا .. إنما هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفيكم إياها فمن وجد خيراً فليحمد الله ، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه » .

وقد قال تعالى : « ما أصابك من حسنة فمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ» (سورة النساء : ٧٩) ، أي ما أصابك من نعم تحبها كالنصر والرزق فالله أنعم بذلك عليك ، وما أصابك من نقم تكرهها فيذنوبك وخطايك . فالحسنات والسيئات (هنا) أراد بها النعم والمصائب - كما قال تعالى : « وَبِلُونَاهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيَّئَاتِ» (سورة الأعراف : ٦٨) ، وكما قال تعالى : « إِنْ تُصِيبَكَ حَسَنَةٌ تَسُؤُهُمْ وَإِنْ تُصِيبَكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرَنَا مِنْ قَبْلُ» (سورة التوبة : ٥٠) ، وقوله تعالى : « إِنْ تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤُهُمْ وَإِنْ تُصِيبُكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا» (سورة آل عمران : ١٢٠) . ومثل هذا قوله تعالى : « وَإِذَا أَذْقَنَا النَّاسَ رَحْمَةً فَرِحُوا بِهَا وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةً بِمَا قَدَّمْتُ أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ» (سورة الروم : ٣٦) ، فأخبر أن ما يصيب به الناس من الخير فهو رحمة منه أحسن بها إلى عباده ، وما أصابهم به من العقوبات فيذنوبهم ، و تمام الكلام على هذا مبسوط في مواضع آخر^(٢) .

وكذلك الحكمة أجمع المسلمين على أن الله تعالى موصوف بالحكمة ، لكن تنازعوا في تفسير ذلك .

فقالت طائفة : الحكمة ترجع إلى علمه بأفعال العباد وإيقاعها على الوجه الذي أراده ،

(١) في اللسان : سح الدمع والمطر والماء يسح سحاما وسحرجا اي سال من فوق واشتد انصبابه . وفي الحديث : يمين الله سحاء .. اي دائمة الصب والمطر بالعطاء .

والحديث رواه البخاري في كتاب التوحيد (١٢٣/٩) عن أبي هريرة ، وفيه ... فإنه لم يغض ما في يده ، وقال : عرشه على الماء وبهذه الأخرى الميزان ينخفض ويرفع . وروى ابن خزيمة الحديث في كتاب « التوحيد » ص ٤٧ ، القاهرة ، ١٣٥٣ .

(٢) انظر مثلا رسالته في تفسير قوله تعالى : « ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك» ، نشرها الشيخ حامد الفقي تحت عنوان : الحسنة والسيئة وموقف العبد عندهما ، ضمن مجموعة شذرات البلاتين ، ص ١٦٥ - ٢٩٢ ، القاهرة ، ١٣٧٥ / ١٩٥٦ .

وانظر كذلك الجزء الثاني من دقائق التفسير . تفسير سورة النساء .

ولم يثبتوا إلا العلم والإرادة والقدرة .

وقال الجمھور من أهل السنة وغيرهم : بل هو حکیم في خلقه وأمره ، والحكمة ليست مطلق المشیئة ، إذ لو كان كذلك لكان كل مرید حکیما ، ومعلوم أن الإرادة تنقسم إلى محمودة ومذمومة ، بل الحکمة تتضمن ما في خلقه وأمره من العواقب المحمودة والغایات المحبوبة . والقول بإثبات هذه الحکمة ليس هو قول المعتزلة ومن وافقهم من الشیعة فقط ، بل هو قول جاهیر طوائف المسلمين ، من أهل التفسیر والفقہ والحدیث ، والتتصوف والکلام ، وغيرهم . فائمة الفقهاء متفقون على إثبات الحکمة والمصالح في الأحكام الشرعیة ، وإنما ينزع في ذلك طائفة من نفأة القياس وغير نفاته ، وكذلك ما في خلقه من المنافع والحكم والمصالح لعباده معلوم .

وأصحاب القول الأول كجهم بن صفوان ، وموافقيه : كالأشعری ومن وافقه من الفقهاء من أصحاب مالک والشافعی وأحمد وغيرهم ، يقولون : ليس في القرآن لام التعلیل في أفعال الله ، بل ليس فيه إلا لام العاقبة .

وأما الجمھور فيقولون : (بل) لام التعلیل داخلة في أفعال الله وأحكامه .

والقاضی أبو يعلی^(۱) وأبو الحسن بن الزاغوی^(۲) ونحوهما من أصحاب أحمد ، وإن كانوا قد يقولون بالأول ، فهم يقولون بالثانی أيضا في غير موضع ، وكذلك أمثالهم من الفقهاء أصحاب مالک والشافعی وغيرهما .

واما ابن عقیل^(۳) في بعض الموضع ، وأبو خازم بن القاضی أبي يعلی^(۴) ، وأبو الخطاب (الصغير)^(۵) فيصرحون بالتعلیل والحكمة في أفعال الله موافقة لمن قال ذلك من أهل النظر .

والخفیة هم من أهل السنة وقائلین بالقدر وجمهورهم يقولون بالتعلیل والمصالح .

(۱) هو محمد بن الحسین بن محمد بن الفراء المتوفى سنة ۴۵۸ . ترجمته في « طبقات الحنابلة » لابنه القاضی ابی الحسین محمد بن ابی يعلی ۲۳۰ / ۲ .

(۲) ب: أبو الحسن بن الزعفراني ، وهو خططا . وأبو الحسن بن الزاغوی هو علي بن عبید الله بن نصر السري (وقد اختلف في اسمه) المتوفى سنة ۵۲۷ . أنظر ترجمته في « الذیل على طبقات الحنابلة » لابن رجب ۱ / ۱۸۰ - ۱۸۴ .

(۳) هو أبو الوفاء علي بن عقیل بن محمد بن أحمد المتوفى سنة ۵۱۳ . انظر الذیل لابن رجب ۱ / ۱۴۲ - ۱۶۳ .

(۴) وهو محمد بن محمد بن الحسین بن الفراء المتوفى سنة ۵۲۷ . انظر الذیل لابن رجب ۱ / ۱۸۴ - ۱۸۵ .

(۵) لم أجده ذکرا . ولعل المقصود هو أبو جعفر محمد بن حفظی ابن الإمام أبي الخطاب الكلوذانی ، وقد توفي أبو جعفر سنة ۵۳۳ . انظر ابن رجب ۱ / ۱۹۱ - ۱۹۲ . أو لعل المقصود هو ابو الخطاب الصوفی احمد بن علي بن عبد الله المقری المتوفى سنة ۴۷۶ . انظر ابن رجب ۱ / ۴۵ - ۴۹ .

والكرامية^(١) وأمثالهم (هم) أيضاً من القائلين بالقدر المثبتين لخلافة الخلفاء المفضلين لأبي بكر ، وعمر ، وعثمان ، وهم أيضاً يقولون بالتعليق والحكمة وكثير من أصحاب مالك والشافعي وأحمد يقولون بالتعليق والحكمة وبالتحسین والتقيیع العقليین ، كأبی بکر القفال^(٢) وأبی علی بن أبی هریرة^(٣) وغيرهم من أصحاب الشافعی ، وأبی الحسن التمیمی^(٤) وأبی الخطاب^(٥) من أصحاب أبی حمّد .

وفي الجملة النزاع في تعليل أفعال الله وأحكامه مسألة لا تتعلق بالإيمانة أصلاً ، وأكثر أهل السنة على إثبات الحكمة والتعليق .

ولكن الذين أنكروا ذلك (من أهل السنة) احتجوا بحجتين :

إحداهما : أن ذلك يستلزم التسلسل ، فإنه إذا فعل لعنة ، فتلك العلة أيضاً حادثة ، فتفتقر إلى علة ؛ إن وجب أن يكون لكل حادث علة . وإن عقل الإحداث بلا علة ، لم يتحقق إلى إثبات علة ، فهم يقولون : إن أمكن الإحداث بغير علة ، لم يحتاج إلى علة ، ولم يكن ذلك عيناً . وإن لم يكن وجود الإحداث إلا لعنة ، فالقول في حدوث العلة كالقول في حدوث المعلول ، وذلك يستلزم التسلسل .

الحججة الثانية : أنهم قالوا : من فعل لعنة كان مستكملاً بها ، لأنه لو لم يكن حصول العلة أولى من عدمها ، لم تكن علة . والمستكمل بغيره ناقص بنفسه ، وذلك ممتنع على الله .

وأوردوا على المعتزلة ومن وافقهم من الشيعة حججة تقطيعهم على أصولهم . فقالوا : العلة التي فعل لأجلها إن كان وجودها وعدمها (بالنسبة) إليه سواء امتنع أن تكون علة . وإن كان وجودها أولى ، فإن كانت منفصلة عنه لزم أن يستكمل بغيره ، وإن كانت قائمة به لزم أن يكون محلاً للحوادث .

(١) الكرامية هم أتباع محمد بن كرام أبو عبد الله السجستاني المتوفى في القدس سنة ٢٥٥ (انظر شذرات الذهب ١٢١/٢). والكرامية يوافقون السلف في إثبات الصفات ولكنهم يبالغون في ذلك إلى حد التشبيه والتجمسي ، وهم يوافقون السلف أيضاً في إثبات القدر والقول بالحكمة ، ولكنهم يوافقون المعتزلة في وجوب معرفة الله تعالى بالعقل وفي أن العقل يحسن ويقبح قبل الشرع . كما يعدّهم الأشعري وابن حزم من المرجحة لقولهم إن الإيمان هو الإقرار والتصديق باللسان دون القلب . انظر المقالات ٢٠٥/١ ، الفصل لابن حزم ٢٠٤/٤ ، الملل والتحلل ٩٩/١٠٤ ، الفرق بين الفرق ١٣٧-١٣٠ ، التبصير في الدين ٦٥-٧٠ ، اعتقادت فرق المسلمين والمشركين ٦٧ .

(٢) هو أبو بكر محمد بن علي بن إسماعيل القفال الشاشي المتوفى سنة ٣٦٥ . انظر ابن خلكان ٣٣٨/٣ - ٣٣٩ ، تبيين كذب المفترى لابن عساكر ١٨٢ ، ١٨٣ .

(٣) هو أبو علي الحسن بن الحسين بن أبي هريرة المتوفى سنة ٣٤٥ . انظر ابن خلكان ١/٣٥٨ .

(٤) هو عبد العزيز بن الحارث بن أسد ، أبو الحسن التميمي المتوفى سنة ٣٧١ . انظر طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ١٣٩/٢ .

(٥) هو محفوظ بن أحمد بن الحسن بن الكلوذاني ، أبو الخطاب المتوفى سنة ٥١٠ . انظر الذيل لابن رجب ١/١١٦-١٢٧ .

وأما المجوزون للتعليل فهم متنازعون . فالمعتزلة وأتباعهم من الشيعة ثبت من التعليل ما لا يعقل ، وهو أنه فعل لعنة منفصلة عن الفاعل مع كون وجودها وعدمها (بالنسبة) إليه سواء .

وأما أهل السنة القائلون بالتعليل فإنهم يقولون : إن الله يحب ويرضى كما دل على ذلك الكتاب والسنة . ويقولون : إن المحبة والرضا أخص من الإرادة - وأما المعتزلة وأكثر أصحاب الأشعري فيقولون : (إن) المحبة والرضا والإرادة سواء - فجمهور أهل السنة يقولون : إن الله لا يحب الكفر والفسق والعصيان ولا يرضاه ، وإن كان داخلاً في مراده كما دخلت سائر المخلوقات لما في ذلك من الحكمة ، وهو وإن كان شرعاً بالنسبة إلى الفاعل ، فليس كل ما كان شرعاً بالنسبة إلى شخص يكون عديم الحكمة ، بل الله في المخلوقات حكم قد يعلمها بعض الناس وقد لا يعلمها .

فصل (*)

قال تعالى : «إِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ» (سورة الأنعام : ٥٤) ، لم يمنع (هذا) أن يكون كل منهم متصفاً بهذه الصفة ، ولا يجوز أن يقال : إنهم لو عملوا سوءاً بجهالة ثم تابوا من بعده وأصلحوا لم يغفر إلا لبعضهم .

ولهذا تدخل «من» هذه في النفي لتحقيق نفي الجنس ، كما في قوله تعالى : «وَمَا أَنْتَ هَذَا تَدْخُلُ «من»» (سورة الطور : ٢١) ، وقوله تعالى : «وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ» (سورة آل عمران : ٦٢) ، (وقوله) : «فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجَزِينَ» (سورة الحاقة : ٤٧) . ولهذا إذا دخلت في النفي تحقيقاً أو تقديرها أفادت نفي الجنس قطعاً ، فالتحقيق ما ذكر ، والتقدير كقوله تعالى : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» (سورة آل عمران : ٦٢) ، وقوله : «لَا رِيبَ فِيهِ» (سورة البقرة : ٢) ونحو ذلك ، بخلاف ما إذا لم تكن «من» موجودة ، كقولك : ما رأيت رجلاً ، فإنها ظاهرة لنفي الجنس ، ولكن قد يجوز أن ينفي بها الواحد من الجنس ، كما قال سيبويه : يجوز أن يقال : ما رأيت رجلاً بل رجلين ، فتبين أنه يجوز إرادة الواحد وأن كان الظاهر نفي الجنس ، بخلاف ما إذا دخلت «من» فإنه ينفي الجنس قطعاً .

ولهذا لو قال لعيده : من أعطاني منكم ألفاً فهو حر ، فأعطاه كل واحد ألفاً ، عتقدوا

(*) انظر منهاج السنة ٢٧/٢

كلهم . وكذلك لو قال لنسائه : من أبرأني منك من صداقها فهي طالق ، فأبرأ أنه كلهم طلقن كلهم . فإن المقصود بقوله : « منكم » بيان جنس المعطي والمبريء ، لا إثبات هذا الحكم لبعض العبيد والأزواج .

فإن قيل : فهذا كما لا يمنع أن يكون كل المذكور متصفًا بهذه الصفة فلا يوجب ذلك أيضًا ، فليس في قوله : « وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات » ما يقتضي أن يكونوا كلهم كذلك .

قيل : نعم ، ونحن لا ندعى أن مجرد هذا اللفظ دل على أن جميعهم موصوفون بالإيمان والعمل الصالح ، ولكن مقصودنا أن « من » لا ينافي شمول هذا الوصف لهم ، فلا يقول قائل : إن الخطاب دل على أن المدح شملهم وعمهم بقوله : « محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحمة بينهم » إلى آخر الكلام . ولا ريب أن هذا مدح لهم بما ذكر من الصفات : وهو الشدة على الكفار والرحمة بينهم ، والزكوع والسجود يتغرون فضلاً من الله ورضوانا ، والسيما في جوهرهم من أثر السجود ، وأنهم يبتذلون من ضعف إلى كمال القوة والاعتدال كالزرع . والوعد بالغفرة والأجر العظيم ليس على مجرد هذه الصفات ، بل على الإيمان والعمل الصالح ، فذكر ما به يستحقون الوعيد ، وإن كانوا كلهم بهذه الصفة ، ولو لا ذكر ذلك لكان يظن أنهم بمجرد ما ذكر يستحقون المغفرة والأجر العظيم ، ولم يكن فيه بيان سبب الجزاء ، بخلاف ما إذا ذكر الإيمان والعمل الصالح ، فإن الحكم إذا علق باسم مشتق مناسب كان ما منه الاشتقاء سبب الحكم .

فصل (*) في قول إبراهيم (لا أحب الآفلين)

ظن هؤلاء أن قول إبراهيم عليه السلام : « هذا ربِّي » (سورة الأنعام : ٧٧) أراد به : هذا خالق السماوات والأرض ، القديم الأزلي ، وأنه استدل على حدوثه بالحركة .

وهذا خطأ من وجوه (١) :

(*) درء تعارض العقل والنقل ٣١١/١ ط دار الكتب المصرية .

(١) انظر ما ذكره ابن تيمية في الرد على هذا الاستدلال بقصة إبراهيم عليه الصلاة والسلام في كتاب « منهاج السنة » ١٤١/١ - ١٤٢/٢ ، ١٤٥ - ١٤٦ (ط . دار العروبة) . وانظر أيضًا : شرح حديث التزول ، ص ١٩٤ - ١٩٧ (ط . الإمام) ، القاهرة ، ١٩٤٧/١٣٦٦ ، السبعينية ، ص ٦٩ - ٧٧ . ويرد ابن تيمية هنا على رأي الجهمية والمعتزلة والأشاعرة خاصة الرازبي في كتاب نهاية العقول .

أحداها : أن قول الخليل : « هذا رب » - سواء قاله على سبيل التقدير لترجع قومه ، أو على سبيل الاستدلال والترقي : أو غير ذلك - ليس المراد به : هذا رب العالمين القديم الأزلي الواجب الوجود بنفسه ، ولا كان قومه يقولون : إن الكواكب أو القمر أو الشمس رب العالمين الأزلي الواجب الوجود بنفسه ، ولا قال هذا أحد من أهل المقالات المعروفة التي ذكرها الناس : لا من مقالات أهل التعطيل والشرك الذين يعبدون الشمس والقمر والكواكب ، ولا من مقالات غيرهم ؛ بل قوم إبراهيم ﷺ كانوا يتخدونها أرباباً يدعونها ويتقربون إليها بالبناء عليها والدعوة لها والسجود والقرابين وغير ذلك ، وهو دين المشركين الذين صنف الرازى كتابه على طريقتهم وسماه « السر المكتوم » ، في دعوة الكواكب والنجوم والسحر والطلاسم^(١) والعزائم » .

وهذا دين المشركين من الصابئين كالكشadianin^(٢) والكنعانيين واليونانيين وأرسسطو وأمثاله من أهل هذا الدين ، وكلامه معروف في السحر الطبيعي الروحاني ، والكتب المعروفة بذخيرة الإسكندر بن فيلبيس الذي يؤرخون به ، وكان قبل المسيح بنحو ثلاثة سنت .

وكانت اليونان مشركين يعبدون الأواثان ، كما كان قوم إبراهيم مشركين يعبدون الأواثان ، ولهذا قال الخليل : « إِنِّي بِرَاءٍ مِّمَّا تَعْبُدُونَ * إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيِّدِنَا » (سورة الزخرف : ٢٦ ، ٢٧) ، وقال : « أَفَرَأَيْتُمْ مَا كَنْتُمْ تَعْبُدُونَ * أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمُ الْأَقْدَمُونَ * فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّي إِلَّا رَبُّ الْعَالَمِينَ » (سورة الشعراة ٧٥ - ٧٧) ، وأمثال ذلك مما يبين تبرؤه مما يعبدوه غير الله .

وهؤلاء القوم عامتهم من نفأة صفات الله وأفعاله القائمة به ، كما هو مذهب الفلاسفة الماشيين ، فإنهم يقولون : إنه ليس له صفة ثبوتية ، بل صفاته إما سلبية وإما إضافية ، وهو مذهب القرامطة الباطنية القائلين بدعة الكواكب والشمس والقمر والسجود لها ، كما كان على ذلك من كان عليه منبني عبيد ملوك القاهرة وأمثالهم .

فالشرك الذي نهى عنه الخليل وعادى أهله عليه كان أصحابه هم أئمة هؤلاء النفأة للصفات والأفعال ، وأول من أظهر هذا النفي في الإسلام : الجعد بن درهم ، معلم مروان ابن محمد .

(١) ذكره ابن خلkan وابن حجر ، ومنه نسخ خطية في مكتبات برلين وليدن وياريس والمتحف البريطاني وغيرها . أنظر : وفيات الأعيان ٣٨١/٣ ، لسان الميزان ٤/٤٢٦ ، الأعلام ٢٠٣/٧ .

(٢) م (فقط) : كالكلدانين .

وفي « تاج العروس » للزيبيدي مادة « كشد » : « الكشadianيون بالضم طائفة من عبدة الكواكب » .

قال الإمام أحمد : وكان يقال إنه من أهل حران ، وعنه أخذ الجهم بن صفوان مذهب نفاة الصفات ، وكان بحران أئمة هؤلاء الصابئة الفلاسفة ، بقایا أهل هذا الدين أهل الشرك ونفي الصفات والأفعال ، ولم يصنف في دعوة الكواكب ، كما صنفه ثابت بن قرة وأمثاله من الصابئة الفلاسفة أهل حران ، وكما صنفه أبو عشر البلخي وأمثاله ، وكان لهم بها هيكل العلة الأولى ، وهيكل العقل الفعال ، وهيكل النفس الكلية ، وهيكل زحل ، وهيكل المشتري ، وهيكل المريخ ، وهيكل الشمس ، وهيكل الزهرة ، وهيكل عطارد ، وهيكل القمر ، وقد بسط هذا في هذا الموضوع .

الوجه الثاني : أنه لو كان المراد بقوله : « هذا رب العالمين » أنه رب العالمين ، ل كانت قصة الخليل حجة على نقيض مطلوبهم ؛ لأن الكوكب والقمر والشمس ما زال متحركاً من حين بزوره إلى عند أفوله وغروبها ، وهو جسم متتحرك متغير (صغير) ، فلو كان مراده هذا للزم أن يقال : إن إبراهيم لم يجعل الحركة والانتقال مانعة من كون المتحرك المتقلب رب العالمين ، بل ولا كونه صغيراً بقدر الكوكب والشمس والقمر . وهذا - مع كونه لا يظنه عاقل من هو دون إبراهيم صلوات الله وسلامه عليه - فإن جزوه عليه كان حجة عليهم ، ل لهم .

الوجه الثالث : أن « الأفول » هو الغيب والاحتجاب ، ليس هو مجرد الحركة والانتقال ، ولا يقول أحد - لا من أهل اللغة ولا من أهل التفسير - إن الشمس والقمر في حال مسيرهما في السماء : إنها آفلان ، ولا يقول للكواكب المرئية في السماء ، في حال ظهورها وجريانها : إنها آفلة ، ولا يقول عاقل لكل من مشى وسافر وسار وطار : إنه آفل .

الوجه الرابع : أن هذا القول الذي قالوه لم يقله أحد من علماء السلف أهل التفسير ، ولا من أهل اللغة ، بل هو من التفسيرات المبدعة في الإسلام ، كما ذكر ذلك عثمان بن سعيد الدارمي^(١) وغيره من علماء السنة ، وبينوا أن هذا من التفسير المبدع .

ويسبب هذا الابداع أخذ ابن سينا وأمثاله لفظ « الأفول » بمعنى الإمكان ، كما قال في « إشاراته »^(٢) :

« قال قوم : إن هذا الشيء المحسوس موجود لذاته واجب لنفسه ، لكن إذا تذكرت ما

(١) يقول الدارمي في كتابه « رد الإمام الدارمي عثمان بن سعيد على بشر المرسي العنيد » ص ٥٥ ، (ط . السنة المحمدية ، ١٣٥٨) « واحتجت إليها المرسي في نفي التحرك على الله والزوال بحجج الصبيان فزعمت أن إبراهيم حين رأى كوكباً وشمساً وقمراً قال : « هذا ربى فلما أفل قال لا أحب الآفلين » ثم قلت : فنفي إبراهيم المحبة عن كل إله زائل ، يعني أن الله إذا نزل من سماء إلى سماء ، أو نزل يوم القيمة لمحاسبة العباد ، فقد أفل وزال .. فلو قاس هذاقياس تركي طمطمانى أو ذو أعمجية ما زاد على مقاسه إلا قبحاً وسمجاً .. الخ » .

(٢) الإشارات والتبيهات ٣/٥٣١ - ٥٣٢ ، ط . المعارف ، ١٩٥٨ .

فيل في شرط واجب الوجود لم تجد هذا المحسوس واجبا ، وتلوك قوله تعالى : « لا أحب الآفلين » (سورة الأنعام : ٧٦) فإن الهوى في حظيرة الإمكان أقول ما « فهذا قوله .

ومن المعلوم بالضرورة من لغة العرب : أنهم لا يسمون كل مخلوق موجود آفلا ، ولا كل موجود بغيره آفلا ، ولا كل موجود يجب وجوده بغيره لا بنفسه آفلا ، ولا ما كان من هذه المعانى التي يعنيها هؤلاء بلفظ الإمكان ، بل هذا أعظم افتراء على القرآن واللغة من تسمية كل متحرك آفلا ، ولو كان الخليل أراد قوله : « لا أحب الآفلين » (سورة الأنعام : ٧٦) هذا المعنى ، لم يتطرق مغيّب الكوكب والشمس والقمر ؛ ففساد قول هؤلاء المتكلفة في الاستدلال بالآية أظهر من فساد قول أولئك .

وأعجب من هذا قول من قال في تفسيره : « إن هذا قول المحققين »^(١) .

واستعارته لفظ : « الهوى ، والحظيرة » لا يوجب تبديل اللغة المعروفة في معنى الأفول ، فإن وضع هو لنفسه وضع آخر ، فليس له أن يتلو عليه كتاب الله تعالى فيبدل أو يحرفه .

وقد ابتدعت القرامطة الباطنية تفسيرا آخر ، كما ذكره أبو حامد في بعض مصنفاته ، كمشكاة الأنوار وغيرها : أن الكواكب والشمس والقمر : هي النفس ، والعقل الفعال ، والعقل الأول ، ونحو ذلك^(٢) .

وشبهتهم في ذلك : أن إبراهيم عليه السلام أجل من أن يقول مثل هذه الكواكب : إنه رب العالمين ، بخلاف ما ادعوه من النفس ، ومن العقل الفعال الذي يزعمون أنه رب كل ما تحت فلك القمر ، والعقل الأول الذي يزعمون أنه مبدع العالم كله .

وقول هؤلاء - وإن كان معلوم الفساد بالضرورة من دين الإسلام - فابتداع أولئك طرق مثل هؤلاء على هذا الإلحاد^(٣) .

ومن المعلوم بالاضطرار من لغة العرب : أن هذه المعانى ليست هي المفهوم من لفظ الكوكب والقمر والشمس .

وأيضا فلو قدر أن ذلك يسمى كوكبا وقمرا وشمسا بنوع من التجوز : فهذا غايته أن يسوغ للإنسان أن يستعمل اللفظ في ذلك ، لكنه لا يمكنه أن يدعي أن أهل اللغة التي نزل بها القرآن كانوا يريدون أن يدعي أن أهل اللغة التي نزل بها القرآن كانوا يريدون هذا بهذا ،

(١) يقول الرازى في تفسيره « مفاتيح الغيب » ٥٢/١٣ : « وأيضا قال بعض المحققين : الهوى ، في حظيرة الإمكان أقول ... » .

(٢) انظر : مشكاة الأنوار ، ص ٦٧ - ٦٨ ، تحقيق الدكتور أبي العلاء عفيفي ، الدار القومية ، ١٩٦٤/١٣٨٣ . وانظر مفاتيح الغيب ٥٥ . وسيورد ابن تيمية نص كلام الغزالى فيما بعد في كتابنا .

(٣) كما في جميع النسخ ولعل الصواب : فابتداع أولئك طرق مثل هؤلاء فيه موافقة لهم على هذا الإلحاد .

والقرآن نزل بلغة الذين خاطبهم الرسول ﷺ ، فليس لأحد أن يستعمل ألفاظه في معانٍ بنوع من التشبيه والاستعارة ، ثم يحمل كلام من تقدمه على هذا الوضع الذي أحدثه هو .

وأيضاً فإنه قال تعالى : « فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيلُ رَأَى كَوْكَباً » (الأنعام : ٧٦) فذكره منكراً : لأن الكواكب كثيرة ، ثم قال : « فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ » (الأنعام : ٧٧) ، « فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ » (سورة الأنعام : ٧٨) بصيغة التعريف لكي يبين أن المراد القمر المعروف والشمس المعروفة ، وهذا صريح بأن الكواكب متعددة ، وأن المراد واحد منها ، وأن الشمس والقمر هما هذان المعروفان .

وأيضاً فإنه قال : « لَا أَحُبُّ الْأَفْلَىنَ » والأفول : هو المغيب والاحتجاب ، فإن أريد بذلك المغيب عن الأبصار الظاهرة فما يدعونه من العقل والنفس لا يزال محتجاً عن الأبصار لا يرى بحال ، بل وكذلك واجب الوجوب عندهم لا يرى بالأبصار بحال ، بل تمنع رؤيته بالأبصار عندهم .

وإن أراد المغيب عن بصائر القلوب : فهذا أمرٌ نسبيٌ إضافيٌ ، فيمكن أن تكون تارة حاضرة في القلب وتارة غائبة عنه ، كما يمكن مثل ذلك في واجب الوجود ، فالأفول أمرٌ يعود إلى حال العارف بها ، لا يكسبها صفة نقص ولا كمال ، ولا فرق في ذلك بينها وبين غيرها .

وأيضاً فالعقل عندهم عشرة والنفوس تسعة بعدد الأفلاك .

فلو ذكر القمر والشمس فقط لكان شبهتهم أقوى ، حيث يقولون : نور القمر مستفاد من نور الشمس ، كما أن النفس متولدة عن العقل ، مع ما في ذلك - لو ذكروه - من الفساد ، أما مع ذكر كوكب فقوفهم هذا من أظهر الأقوال للقramطة الباطنية فساداً ، لما في ذلك من عدم الشبه والمناسبة التي توسيغ في اللغة إرادة مثل هذا .

فصل (الأنبياء أفضل الخلق)

قال تعالى : « وَمِنْ ذُرْرَيْهِ دَاوَدَ وَسَلِيمَانَ وَأَيُوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَرُونَ وَكُذُلَكَ نَجَزِيَ الْمُحْسِنِينَ * وَزَكَرِيَا وَيَحْيَى وَعِيسَى وَإِلِيَّاسَ كُلُّ مِنَ الصَّالِحِينَ * وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرْرَاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ » (سورة الأنعام : ٨٤-٨٧) ، فأخبر أنه اجتباهم وهداهم .

والأنبياء أفضل الخلق باتفاق المسلمين ، وبعدهم الصديقون والشهداء

والصالحون ، فلولا وجوب كونهم من المقربين ، الذين هم فوق أصحاب اليمين لكان الصديقون أفضل منهم أو من بعضهم .

والله تعالى قد جعل خلقه ثلاثة أصناف ، فقال تعالى في تقسيمهم في الآخرة : ﴿ وَكُنْتُمْ أَزْواجًا ثَلَاثَةً * فَأَصْحَابُ الْمِيَمَنَةِ * وَأَصْحَابُ الْمَشَامَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشَامَةِ * وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ * أُولَئِكَ الْمَقْرِبُونَ * فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴾ (سورة الواقعة : ١٢ - ٧) ، وقال في تقسيمهم عند الموت : « فَإِنْ كَانَ مِنَ الْمَقْرِبِينَ * فَرُوحٌ وَرِيحَانٌ وَجَنَّةٌ نَعِيمٌ * وَإِنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ * فَسَلَامٌ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ * وَإِنْ كَانَ مِنَ الْمَكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ * فَنَزُلُوا مِنْ حَمِيمٍ * وَتَصْلِيَةً جَحِيمٍ » (سورة الواقعة : ٩٤ - ٨٨) ، وكذلك ذكر في سورة الإنسان والمطغفين هذه الأصناف الثلاثة .

والأنبياء أفضل الخلق ، وهم (أصحاب)^(١) الدرجات العلى في الآخرة ، فيمتنع أن يكون النبي من الفجار ، بل ولا يكون من عموم أصحاب اليمين ، بل من أفضل السابقين المقربين ، فإنهم أفضل من عموم الصديقين والشهداء والصالحين ، وإن كان النبي أيضاً يوسف بأنه صديق وصالح وقد يكون شهيداً ، لكن ذلك أمر يختص بهم لا يشركهم فيه من ليس ببني ، كما قال عن الخليل : « وَاتَّيْنَاهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمَنْ الصَّالِحُونَ » (سورة العنكبوت : ٢٧) ، وقال يوسف : « تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَالْحَقْنِي بالصالحين » (سورة يوسف : ١٠١) .

فهذا مما يوجب تزييه الأنبياء أن يكونوا من الفجار والفساق ، وعلى هذا إجماع سلف الأمة وجمahirها .

وأما من جوز أن يكون غير النبي أفضل منه فهو من أقوال بعض ملاحقة المؤخرین من غلاة الشيعة والصوفية والمتفلسفة ونحوهم .

وما يحكى عن الفضليه من الخوارج^(٢) أنهم جوزوا الكفر على النبي ، وهذا بطريق

(١) أصحاب : ساقطة من الأصل ، والسياق يقتضي إثباتها .

(٢) الفضليه فرقه من الخوارج ذكرهم ابن حزم في الفصل ٤ / ١٩٠ - وسماهم الفضليه - فقال : « وقلت الفضليه من الصفرية من قال لا إله إلا الله رسول الله بلسانه ولم يعتقد ذلك بقلبه بل اعتقاد الكفر أو الدهريه أو اليهوديه أو النصرانيه فهو مسلم عند الله مؤمن ولا يضره إذا قال الحق بلسانه وما اعتقد بقلبه ». وذكرهم الأشعري في المقالات ١ / ١٨٣ وسماهم « الفضليه » وذكر عنهم قوله قريباً من قول ابن حزم . وذكر الشهري (الملل والنحل ١ / ١٢٤) من رجال الخوارج : الفضل بن عيسى الرقاشي .

اللازم لهم لأن كل معصية عندهم كفر ، وقد جوزوا المعاشي على النبي ، وهذا يقتضي فساد قولهم بأن كل معصية كفر وقولهم بجواز المعاشي عليهم ، وإلا فلم يتزموا أن يكون النبي كافرا ، ولازم المذهب لا يجب أن يكون مذهبًا .

وطوائف أهل الكلام الذين يجوزون بعثة كل مكلف ، من الجهمية والأشعرية ومن وافقهم من أتباع الأئمة الأربعه كالقاضي أبي يعلى وابن عقيل وغيرهم ، متفقون أيضًا على أن الأنبياء أفضل الخلق ، وأن النبي لا يكون فاجرا . لكن يقولون : هذا لم يعلم بالعقل بل علم بالسمع ، بناء على ما تقدم من أصلهم من أن الله يجوز أن يفعل كل ممكن .

وأما الجمهور الذين يثبتون الحكمة والأسباب فيقولون : نحن نعلم بما علمناه من حكمة الله أنه لا يبعث نبيا فاجرا وأن ما ينزل على البر الصادق لا يكون إلا ملائكة ، لا تكون شياطين ، كما قال تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ * نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذَرِينَ ﴾ - إلى قوله - ﴿ هَلْ أَنْبَئُكُمْ عَلَىٰ مَنْ تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ * تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكِ أَثِيمٍ * يُلْقَوْنَ السَّمَعَ وَأَكْرَهُهُمْ كَاذِبُونَ * وَالشَّعْرَاءُ يَتَبَعَّهُمُ الْغَاوُونَ * أَلْمَ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ * وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴾ (سورة الشعراء : ١٩٢ - ٢٢٦) .

فهذا مما بين الله به الفرق بين الكاهن والنبي وبين الشاعر والنبي ، لما زعم المفتررون أن محمدًا ﷺ شاعر وكاهن . وفي الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ لما أتاه الوحي في أول الأمر وخف على نفسه ، قبل أن يستيقن أنه ملك ، قال لخدیجة : لقد خشيت على نفسي . قالت : كلا ، والله لا يخزيك الله أبدا ، إنك لتصل الرحم ، وتصدق الحديث ، وتحمل الكل ، وتقرى الضيف ، وتكتب المعدوم ، وتعين على نواب الحق^(١) . فاستدللت رضي الله عنها بحسن عقلها على أن من يكون الله قد خلقه بهذه الأخلاق الكريمة ، التي هي من أعظم صفات الأبرار الممدودين ، أنه لا يخزيه فيفسد الشيطان عقله ودينه ، ولم يكن معها قبل ذلك حتى تعلم به انتفاء ذلك ، بل علمته بمجرد عقلها الراوح .

وكذلك لما أدعى النبوة من آدعاهما من الكاذبين ، مثل مسيلمة الكاذب والعنسي وغيرهما ، مع ما كان يشتبه من أمرهم ، لما كان ينزل عليهم من الشيطان ويوحون إليهم ،

(١) هذا جزء من حديث بدء الوحي وهو مروي في : البخاري ٤ / ١ - ٣ (كتاب بدء الوحي ، باب كيف كان بدء الوحي) ، ٦ / ١٧٣ - ١٧٤ (كتاب التفسير ، سورة اقرأ) ، مسلم ٩٧ - ٩٨ (كتاب الآيات ، باب بدء الوحي) .

حتى يظن الجاهل أن هذا من جنس ما ينزل على الأنبياء ويوحى إليهم ، فكان ما يبلغ العقلاء وما يرونه^(١) من سيرتهم والكذب الفاحش والظلم ونحو ذلك يبين لهم أنه ليسنبي ، إذ قد علموا أن النبي لا يكون كاذبا ولا فاجرا .

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ لما قال له ذو الخويصرة : أعدل يا محمد فإنك لم تعدل ، فقال له النبي ﷺ : لقد خبت وخسرت إن لم أعدل ، ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء؟!^(٢) . والرواية الصحيحة بالفتح أي أنت خاسر خائب إن لم أعدل إن ظنتني أني ظالم مع اعتقادك أنينبي ، فإنك تجوز أن يكون الرسول الذي آمنت به ظالما ، وهذا خيبة وخسران ، فإن ذلك ينافي النبوة ويقبح فيها .

وقد قال تعالى : «وما كان لنبيٍّ أَنْ يَعْلُمَ وَمَنْ يَعْلَمُ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (سورة آل عمران : ١٦١) ، وفيه قراءتان : يغل ويغل ، أي ينسب إلى الغلو ، بين سبحانه أنه ما لأحد أن ينسبه إلى الغلو ، كما أنه ليس له أن يغل ، فدلل على أن النبي لا يكون غالاً .

ودلائل هذا الأصل عظيمة ، لكن مع وقوع الذنب الذي هو بالنسبة إليه ذنب - وقد لا يكون ذنبا من غيره مع تعقبه بالتوبة والاستغفار - لا يقبح في كون الرجل من المقربين السابقين ولا الأبرار ، ولا يلحقه بذلك وعيده في الآخرة ، فضلا عن أن يجعله من الفجار .

وقد قال تعالى في عموم وصف المؤمنين : «وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَحْزِيَ الَّذِينَ أَسَاؤُوا وَبِمَا عَمِلُوا وَيَعْجِزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى * الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كُبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسْعُ الْمَغْفِرَةِ» (سورة النجم : ٣٢ - ٣١) . وقال : «وَسَارَعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرَضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أَعْدَتْ لِلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغِيَظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ * وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ * أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِّنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَالَمِينَ» (سورة آل عمران : ١٣٣ - ١٣٦) . وقال تعالى : «وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدَقِ وَصَدَقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ * لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ وَنَعْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ * لِيُكَفَّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأُ الَّذِي عَمِلُوا وَيَعْجِزِيَهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ الَّذِي

(١) في الأصل : وما يروه .

(٢) الحديث من رواية أبي سعيد الخدري في : البخاري ٤ / ٢٠٠ (كتاب المناقب ، باب علامات النبوة) ، مسلم ١١٢ / ٣ (كتاب الزكاة ، باب ذكر الخوارج وصفاتهم) .

كَانُوا يَعْمَلُونَ» (سورة الزمر : ٣٣ - ٣٥) . وقال : «هَتِي إِذَا بَلَغَ أَشْدَهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبُّ أُوْزَعْنِي أَنْ أَشْكَرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالَّذِي وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذَرِيَّتِي إِنِّي تَبَّ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ * أُولَئِكَ الَّذِينَ تَقْبَلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَتَجَاوِزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعَدَ الصَّدِيقُ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ» (سورة الأحقاف : ١٥ ، ١٦) .

وقد قال في قصة إبراهيم عليه السلام : «فَامْنَ لَهُ لُوطُ وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَى رَبِّي إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» (سورة العنكبوت : ٢٦) ، وقال في قصة شعيب عليه السلام : «قَالَ الْمَلَائِكَةُ الَّتِي أَسْتَكَبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شَعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرِيَّتِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَيْتِنَا قَالَ أَوْ لَوْ كُنَّا كَارِهِينَ * قَدِ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عَذْنَا فِي مِلَيْتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَانَا اللَّهُ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا * وَسَعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ» (سورة الأعراف : ٨٨ ، ٨٩) وقال في سورة إبراهيم : «وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنُّكُمْ مِنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَيْتِنَا فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنْهِلَكُنَّ الظَّالِمِينَ» (سورة إبراهيم : ١٣) .

وقد ذم الله تعالى وتبارك فرعون بكونه رفع نبوة موسى بما تقدم من قتله نفسها بغير حق فقال : «إِلَمْ نَرَبِّكَ فِينَا وَلَيْدًا وَلَيْثَتْ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ * وَفَعَلْتَ فَعْلَتَكَ الَّتِي فَعَلْتَ وَأَنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ * قَالَ فَعَلْتُهَا إِذَا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ * فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خَفْتُكُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا وَجَعَلَنِي مِنَ الْمَرْسُلِينَ» (سورة الشعراء : ٢١ - ١٨) ، وكان موسى عليه السلام قد تاب من ذلك كما أخبر الله تعالى عنه وغفر له بقوله : «فَوَكَزَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ * قَالَ رَبِّي إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ» (سورة القصص : ١٥ ، ١٦) .

فإن قيل : فإذا كان قد غفر له فلماذا ينتنعون من الشفاعة يوم القيمة لأجل ما بدا منهم^(١)؟ فيقول آدم إذا طلبت منه الشفاعة : إني نهيت عن أكل الشجرة وأكلت منها ، نفسي نفسي ، اذهبوا إلى نوح ، فـيأتون نوح^(٢) فيقول : إني دعوت على أهل الأرض دعوة لم أومر

(١) في الأصل : لأجل لما بدا منهم ، والصواب ما أثبته .

(٢) في الأصل بعد كلمة «نوح» توجد إشارة الى الماهمش حيث توجد كلمتان لم يظهر منها في المصورة إلا : نوح ، وثبت ما في حديث الشفاعة .

بها ، والخليل يذكر تعرضاً للثلاث التي سماها كذباً وكانت تعرضاً ، وموسى يذكر قتل النفس^(١) .

قيل : هذا من كمال فضلهم وخوفهم وعబوديتهم وتواضعهم ، فإن من فوائد ما يتاب^(٢) منه أن يكمل عبودية العبد ويزيده خوفاً وخضوعاً فيرفع الله بذلك درجته ، وهذا الامتناع مما يرفع الله به درجاتهم ، وحكمة الله تعالى في ذلك أن تصير الشفاعة لمن غفر الله ما تقدم من ذنبه وما تأخر .

ولهذا كان من امتناع لم يذكر ذنبنا المسيح ، وإبراهيم أفضل منه وقد ذكر ذنبنا ، ولكن قال المسيح : لست هناكم أذهبوا إلى عبد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر . وتأخر المسيح عن المقام المحمود الذي خص به محمد ﷺ هو من فضائل المسيح وما يقربه إلى الله ، صلوات الله عليهم أجمعين .

فعلم أن تأخرهم عن الشفاعة لم يكن لنقص درجاتهم عما كانوا عليه ، بل لما علموا من عظمة المقام المحمود الذي يستدعي من كمال مغفرة الله للعبد ، وكمال عبودية العبد لله ما اختص به من غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وهذا قال المسيح : أذهبوا إلى محمد عبداً غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، فإنه إذا غفر له ما تأخر لم يخف أن يلام إذا ذهب إلى ربه ليشفع ، وإن كان لم يشفع إلا بعد الإذن ، بل إذا سجد وحمد ربه بمحامد يفتحها عليه لم يكن يحسنها قبل ذلك ، فيقال له : أي محمد : ارفع رأسك ، وقل يسمع ، وسل تعطه ،

(١) روى ابن تيمية الحديث بمعناه ، وهو جزء من حديث الشفاعة الذي أشرت إليه من قبل على أن أقرب الروايات إلى المذكورة هنا هي رواية البخاري ٨٤/٦ - ٨٥ (كتاب التفسير ، سورة بني إسرائيل ، باب ذرية من حلنا مع نوح) ، مسلم ١٢٧/١ - ١٢٩ (كتاب الإيمان ، باب أدنى أهل الجنة منزلة) عن أبي هريرة رضي الله عنه وفيها(البخاري ٦/٨٤): «فيقول آدم: إن رب قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله، وإن نهاني عن الشجرة فعصيته، نفسي نفسي أذهبوا إلى غيري أذهبوا إلى نوح ، فيأتون نوحاً فيقولون : يا نوح إنك أول الرسول إلى أهل الأرض وقد سماك الله عبداً شكوراً ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ، فيقول : إن رب عزوجل قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ، وإنك قد كانت لي دعوة دعوتها على قومي ، نفسي نفسي نفسي ، أذهبوا إلى إبراهيم ، فيأتون إبراهيم فيقولون : يا إبراهيم أنتنبي وإنك قد كاتلت أهل الأرض اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه فيقول لهم : إن رب قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله الله وخليله من أهل الأرض كذبت ثلث كذبات - فذكرهن أبو حيان في الحديث - نفسي نفسي نفسي ، أذهبوا إلى مثله ولن يغضب بعده مثله ، وإنك قد كنت كذبت ثلث كذبات - فذكرهن أبو حيان في الحديث فيأتون عيسى فيقولون : يا عيسى أنت رسول الله وكلمت القاها إلى مريم وروح منه وكلمت الناس في غيري ، أذهبوا إلى عيسى ، فيأتون عيسى فيقولون : يا عيسى أنت رسول الله وكلمت القاها إلى مريم وروح منه وكلمت الناس في المهد صبياً ، اشفع لنا ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ، فيقول عيسى : إن رب قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله - ولم يذكر ذنبنا - نفسي نفسي نفسي ، أذهبوا إلى غيري ، أذهبوا إلى محمد ﷺ ، فيأتون محمدًا ﷺ ، فيقولون: يا محمد ، أنت رسول الله وخاتم الأنبياء وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ، فأنطلق فاتي تحت العرش فأقع ساجداً لرب عزوجل ، ثم يفتح الله عليّ من حامدة وحسن الثناء عليه شيئاً لم يفتحه على أحد قبلي ، ثم يقال : يا محمد ارفع رأسك ، سل تعطه ، واسفع تشفع ، فارفع رأسي فأقول : أمتني يارب .. أمتني يارب .. الحديث ..» .

(٢) في الأصل : ما يتاب .

واشفع تشفع ؛ وهذا كله في الصحيحين وغيرهما .

وأما من (قيل له)^(١) تقدم ولم يعرف أنه غفر له ما تأخر فيخاف أن يكون ذهابه إلى الشفاعة - قبل أن يؤذن له في الشفاعة - ذنب ، فتأخر لكمال خوفه من الله تعالى ، ويقول : أنا قد أذنبت وما غفر لي فأخاف أن أذنب (ذنب)^(٢) آخر ؛ فإن النبي ﷺ قال : لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين^(٣) .

ومن معاني ذلك أنه لا يُؤْتَى من وجه واحد مرتين ، فإذا ذاق ما في الذنب من الألم وزال عنه خاف أن يذنب ذنب آخر فيحصل له مثل ذلك الألم ، وهذا كمن مرض من أكلة ثم عوقي ، فإذا دعي إلى أكل شيء خاف أن يكون مثل ذلك الأول لم يأكله ، يقول : قد أصابني بتلك الأكلة ما أصابني فأخاف أن تكون هذه مثل تلك ، ولبسط هذه الأمور موضع آخر .

فصل (*)

قال تعالى : «وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقُوهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَصِفُونَ ، بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ ؟ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صاحبَةٌ ، وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ»^(٤) فإن قوله : «بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» أي مبدعها ، كما ذكر مثل ذلك في البقرة ؛ وليس المراد أنها بديعة سماواته وأرضه ، كما تتحمله العربية لولا السياق . لأن المقصود نفي ما زعموه من خرق البنين والبنات له ، ومن كونه اخنذ ولدا .

وهذا يتضمن بضده كونه أبدع السماوات ، ثم قال : «أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ ؟» وذكر ثلاثة أدلة على نفي ذلك .

أحدها : كونه ليس له صاحبة ، فهذا نفي الولادة المعهودة : قوله : «وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ» نفي للولادة العقلية ، وهي التولد ؛ لأن خلق كل شيء ينافي تولدها عنه . قوله :

(١) في الأصل توجد إشارة إلى المأمور قبل كلمة «تقدم» ولم يظهر الكلام الساقط في المضمار ، وما أثبته يصلح به الكلام .

(٢) ذنب : غير موجودة في الأصل والسياق يقتضيها .

(٣) قال السيوطي في «الجامع الصغير» عن هذا الحديث أنه صحيح رواه أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه عن أبي هريرة .

وهو في : البخاري ٨/٣١ (كتاب الأدب ، باب لا يلدغ المؤمن .. الخ) ، مسلم ٨/٢٢٧ (كتاب الزهد والرفاق ، باب لا يلدغ المؤمن .. الخ) .

(*) وانظر مجموع فتاوى ابن تيمية ٢/٤٤٤ .

(٤) سورة الأنعام الآيات (١٠١ - ١٠٠) .

﴿وهو بكل شيءٍ علِيم﴾ يشبهه - والله أعلم - أن يكون لما أدعُت النصارى أن المتحد به هو الكلمة التي يفسرونها بالعلم ، والصادقة القائلون بالتولد والعلة ، لا يجعلونه عالماً بكل شيءٍ - ذكر أنه بكل شيءٍ علِيم ، لإثبات هذه الصفة له ، ردًا على الصادقة ، ونفيها عن غيره ردًا على النصارى .

وإذا كان كذلك فقول من قال بتولد العقول والنفوس - التي يزعمون أنها الملائكة - أظهر في كونهم يقولون أنه ولد الملائكة ، وأنهم بنوه وبناته فالعقل بنوه ، والنفوس بناته : من قول النصارى .

ودخل في هذا من تفلسف من المنتسبة إلى الإسلام ، حتى إنني أعرف كبيراً لهم سئل عن العقل والنفس : فقال بمنزلة الذكر والأثر . فقد جعلهم كالابن والبنت ، وهو يجعلونهم متولدين عنه تولد المعلول عن العلة ؛ فلا يمكنه أن يفك ذاته عن معلوله ولا معلوله عنه ، كما لا يمكنه أن يفصل نفسه عن نفسه ، بمنزلة شعاع الشمس وأبلغ .

وهو لاء يقولون : إن هذه الأرواح التي ولدها متصلة بالأفلاك : الشمس والقمر والكواكب ، كاتصال الlahوت بجسد المسيح ، فيعبدونها كما عبدت النصارى المسيح ، إلا أنهم أكفر من وجوه كثيرة ؛ وهم أحق بالشرك من النصارى ؛ فإنهم يعبدون ما يعلمون أنه منفصل عن الله ، وليس هو إيه ، ولا صفة من صفاته ، والنصارى يزعمون أنهم ما يعبدون إلا ما اتحد بالله ، لا لما ولده من المعلولات .

ثم من عبد الملائكة والكواكب وأرواح البشر وأجسادهم : اتخاذ الأصنام على صورهم وطبائعهم ؛ فكان ذلك أعظم أسباب عبادة الأصنام .

ولهذا كان الخليل إمام الحنفاء : مخاطباً هؤلاء الذين عبدوا الكواكب والشمس والقمر ، والذين عبدوا الأصنام مع إشراكهم واعترافهم بأصل الجميع .

وقد ذكر الله قصتهم في القرآن في غير موضع ، وأولئك هم الصابئون المشركون الذين ملكهم نمرود . وعلماؤهم الفلاسفة من اليونانيين وغيرهم ، الذين كانوا بأرض الشام والجزيره والعراق وغيرها ، وجزائر البحر قبل النصارى ، وكانوا بهذه البلاد في أيامبني إسرائيل ، وهو الذين كانوا يقاتلونبني إسرائيل ، فيغلبون تارة ويغلبون تارة ، وسنحاريب وبخت نصر ونحوهما : هم ملوك الصادقة بعد الخليل . والنمرود الذي كان في زمانه .

فتبين بذلك ما في القرآن من الرد لمقالات المقدمين قبل هذه الأمة والكافار والمنافقين فيها : من إثبات الولادة لله ، وإن كان كثير من الناس لا يفهم دلالة القرآن على هذه المقالات ؛ لأن ذلك يحتاج إلى شيئين : إلى تصور مقالتهم بالمعنى لا مجرد اللفظ ، وإلى تصور

معنى القرآن ، والجمع بينها . فتجد المعنى الذي عنوه قد دل القرآن على ذكره وإبطاله .
وأما اتحاد الولد فيفسر بعين الولادة . وهو من باب الأفعال ، لا من باب الصفات ، كما
يقوله طائفة من النصارى في المسيح .

فصل

فهذا نفي كونه - سبحانه - والدًا لشيء ، أو متخذًا لشيء ولدًا ، بائي وجه من وجوه
الولادة ، أو اتخاذ الولد أيا كان .

وأما نفي كونه مولوداً : فيتضمن نفي كونه متولداً بأي نوع من التوالد من أحد من البشر
وسائر ما تولد من غيره : فهو رد على من قال المسيح هو الله . ورد على الدجال الذي يقول :
إنه الله ، ورد على من قال في بشر : إنه الله ، من غالية هذه الأمة في عليٍ وبعض أهل البيت ،
أو بعض المشايخ ، كما قال قوم ذلك في علي وطائفة من أهل البيت ، وقالوه في الأنبياء أيضا ،
وقاله قوم في الحلاج ، وقوم في الحاكم بمصر ، وقوم في الشيخ عدي وقوم في يونس العناني ، وقوم
يعمونه في المشايخ ، ويصوّبون هذا كله .

فقوله سبحانه : ﴿ لم يولد ﴾ نفي لهذا كله ؛ فإن هؤلاء كلهم مولودون ؛ والله لم يولد .
ولهذا لما ذكر الله المسيح في القرآن قال : ﴿ ابن مريم ﴾ بخلاف سائر الأنبياء ، كقوله : ﴿ لقد
كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ﴾^(١) قوله : ﴿ ما المسيح ابن مريم إلا رسول قد خلت من
قبله الرسل ﴾^(٢) قوله : ﴿ إذ قال الله يا عيسى ابن مريم اذكر نعمتي عليك وعلى
والدتك ﴾^(٣) قوله : ﴿ يا عيسى ابن مريم ، أنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون
الله ﴾^(٤) قوله : ﴿ وجعلنا ابنَ مريمَ وأمَّهُ آيَةً ﴾ قوله : ﴿ وقوتهم إنا قتلنا المسيح
عيسى ابنَ مريمَ رسولَ الله ﴾^(٥) .

وفي ذلك فائدتان :

إحداهما : بيان أنه مولود ، والله لم يولد .

والثانية : نسبته إلى مريم ؛ بأنه ابنها ليس هو ابن الله .

(١) سورة المائدة الآية ١٧ .

(٢) سورة المائدة الآية ٧٥ .

(٣) سورة المائدة الآية ١٠٠ .

(٤) سورة المائدة الآية ١١٦ .

(٥) سورة النساء الآية ١٥٧ .

وأما قوله : « لَنْ يُسْتَكْفِفَ الْمَسِيحُ »^(١) الآية قوله : « وَقَالَتِ الْيَهُودُ عَزِيزُ ابْنِ اللَّهِ ، وَقَالَ النَّصَارَى مَسِيحُ ابْنِ اللَّهِ »^(٢) : فَإِنَّهُ حَكِيَ قَوْلَهُمُ الَّذِي قَالُوا ، وَهُمْ قَدْ نَسَبُوهُ إِلَى اللَّهِ أَنَّهُ ابْنُهُ ، فَلَمْ يَضْمِنُوا ذَلِكَ قَوْلَهُمُ الْمَسِيحُ ابْنُ مُرْيَمَ .

وقوله : « وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ » نفي للشركاء والأنداد ، يدخل فيه كل من جعل شيئاً كفواً لله في شيء من خواص الربوبية ، مثل خلق الخلق ، والإلهية ؛ كالعبادة له ، ودعائه ونحو ذلك .

فهذه نكت تبين اشتمال كتاب الله على إبطال قول من يعتقد في أحد من البشر الإلهية ؛ باتحاد أو حلول أو غير ذلك .

فصل (*)

قوله تعالى : « لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ » (سورة الأنعام : ١٠٣) .

أولاً : النزاع في هذه المسألة بين طوائف الإمامية كما النزاع فيها بين غيرهم ، فالجهمية والمعتزلة والخوارج وطائفة من غير الإمامية تنكراً لها . والإمامية لهم فيها قولان : فجمهور قدمائهم يثبت الرؤوية ، وجمهور متأخرتهم ينفونها . وقد تقدم أن أكثر قدمائهم يقولون بالتجسيم .

قال الأشعري : « وَكُلُّ الْمُجْمَسَةِ إِلَّا نَفَرًا قَلِيلًا يَقُولُ بِإِثْبَاتِ الرُّؤْوَيْةِ ، وَقَدْ يَثْبُتُ الرُّؤْوَيْةُ مِنْ لَا يَقُولُ بِالْتَّجْسِيمِ » .

قلت : وأما الصحابة والتابعون وأئمة الإسلام المعروفون بالإمامية في الدين ، كمالك والثوري والأوزاعي والليث بن سعد والشافعي وأحمد وإسحاق وأبي حنيفة وأبي يوسف وأمثال هؤلاء ، وسائر أهل السنة والحديث والطوائف المنتسبين إلى السنة والجماعة كالكلابية والكرامية والأشعرية والسائلية وغيرهم ، فهؤلاء كلهم متافقون على إثبات الرؤوية لله تعالى ، والأحاديث بها متوترة عن النبي ﷺ عند أهل العلم بحديثه .

(وكذلك الآثار بها متوترة عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، وقد ذكر الإمام أحمد وغيره من الأئمة العالمين أقوال السلف أن الصحابة والتابعين لهم بإحسان متافقون على أن الله يرى في الآخرة بالأبصار ، ومتافقون على أنه لا يراه أحد في الدنيا بعينه ، ولم يتنازعوا في ذلك

(١) سورة النساء الآية ١٧٢ .

(٢) سورة التوبه الآية ٣٠ .

(*) أنظر منهاج السنة ٢٤١ / ٢ - ٢٤٦ .

إلا في نبينا ﷺ خاصة : منهم من نفى رؤيته بالعين في الدنيا ومنهم من أثبتها . وقد بسطت هذه الأقوال والأدلة من الجانبين في غير هذا الموضع . والمقصود هنا نقل إجماع السلف على إثبات الرؤية بالعين في الآخرة ونفيها في الدنيا ، إلا الخلاف في النبي ﷺ خاصة) .

وأما (احتجاجه) واحتجاج النفاة (أيضاً) بقوله تعالى : « لا تدركه الأبصار » (سورة الأنعام : ١٠٣) فالآية حجة عليهم ل لهم ، لأن الإدراك : إما أن يراد به مطلق الرؤية ، أو الرؤية المقيدة بالإحاطة ، والأول باطل ، لأنه ليس كل من رأى شيئاً يقال أنه أدركه ، كما لا يقال أحاط به ، كما سئل ابن عباس رضي الله عنهما عن ذلك فقال : ألسنت روى السماء ؟ قال : بل . قال : أكلها ترى ؟ قال : لا .

ومن رأى جوانب الجيش أو الجبل أو البستان أو المدينة لا يقال أنه أدركها ، وأنا يقال أدركها إذا أحاط بها رؤية ، ونحن في هذا المقام ليس علينا بيان ذلك ، وإنما ذكرنا هذا بياناً لسند المنع ، بل المستدل بالآية عليه أن يبين أن الإدراك في لغة العرب مرادف للرؤية ، وأن كل من رأى شيئاً يقال في لغتهم أنه أدركه وهذا لا سبيل إليه ، كيف وبين لفظ الرؤية ولفظ الإدراك عموماً وخصوصاً (أو اشتراك لفظي) . فقد تقع رؤية بلا إدراك ، وقد يقع إدراك بلا رؤية ، فإن إدراك يستعمل في ادراك العلم وإدراك القدرة ، فقد يدرك الشيء بالقدرة وإن لم يشاهد ، كالأعمى الذي طلب رجلاً هارباً (منه) فأدركه ولم يره ، وقد قال تعالى : « فلما ترءى الجمْعانِ قالَ أَصْحَابُ مُوسَى إِنَا لَمْ دَرَكُونَ * قَالَ كُلًا إِنْ مَعِي رَبِّ سَيَهْدِينِ » (سورة الشعراء : ٦٢ ، ٦١) فففي موسى الإدراك مع إثبات الترائي ، فعلم أنه قد يكون رؤية بلا إدراك . والإدراك هنا هو إدراك القدرة ، أي ملحوظون محاطون ، وإذا انتفى هذا الإدراك فقد تنتفي إحاطة البصر أيضاً .

وما يبين ذلك أن الله تعالى ذكر هذه الآية مدح بها نفسه سبحانه وتعالى ، ومعلوم أن كون الشيء لا يرى ليس صفة مدح ، لأن النفي المحسن لا يكون مدحًا إن لم يتضمن أمراً ثبوتاً ، وأن المعدوم أيضاً لا يرى ، والمعدوم لا يمدح ، فعلم أن مجرد نفي الرؤية لا مدح فيه .

(وهذا أصل مستمر ، وهو أن العدم المحسن الذي لا يتضمن ثبوتاً لا مدح فيه ولا كمال ، فلا يمدح الرب نفسه به ، بل ولا يصف نفسه به ، وإنما يصفها بالنفي المتضمن معنى ثبوت ، كقوله : « لا تأخذُه سِنَةً وَلَا نَوْمً » وقوله : « مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ » ، وقوله : « وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ » ، وقوله : « وَلَا يَؤْوِدُه حَفْظُهُمْ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ » (سورة البقرة : ٢٢٥) ، وقوله : « لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مُثْقَلٌ ذرَّةً في

السموات ولا في الأرض» (سورة سباء : ٣) ، قوله : «وما مَسَّنَا من لَغُوبٍ» (سورة ق : ٣٨) ، ونحو ذلك من القضايا السلبية التي يصف الرب تعالى بها نفسه ، وأنها تتضمن اتصافه بصفات الكمال الشبوطية مثل كمال حياته وقيوميته وملكه وقدرته وعلمه وهدايته وإنفراده بالربوبية والإلهية ونحو ذلك . وكل ما يوصف به العدم المحس فلما يكون إلا عدماً محضاً ، ومعلوم أن العدم المحس يقال فيه : أنه لا يرى ، فعلم أن نفي الرؤية عدم محس ، ولا يقال في العدم المحس : لا يدرك ، وإنما يقال هذا فيما لا يدرك لعظمته لا لعدمه) .

وإذا كان المنفي هو الإدراك ، فهو سبحانه (وتعالى) لا يحاط به رؤية ، كما لا يحاط به علماً ، ولا يلزم من نفي إحاطة العلم والرؤية نفي (العلم) والرؤية ، بل يكون ذلك دليلاً على أنه يرى ولا يحاط به (كما يعلم ولا يحاط به) ، فإن تخصيص الإحاطة (بالمنفي) يقتضي أن مدرك الرؤية ليس بمنفي ، وهذا الجواب قول أكثر العلماء من السلف وغيرهم ، وقد روي معناه عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيره . (وقد روي في ذلك حديث مرفوع إلى النبي ﷺ^(١)) . ولا تحتاج الآية إلى تخصيص ولا خروج عن ظاهر الآية ، فلا تحتاج أن نقول : لا نراه في الدنيا ، أو نقول : لا تدركه الأ بصار بل المبصرون ، أو لا تدركه كلها بل بعضها ، ونحو ذلك من الأقوال التي فيها تكلف .

(ثم نحن في هذا المقام يكفينا أن نقول : الآية تحتمل ذلك فلا يكون فيها دلالة على نفي الرؤية ، فبطل استدلال من استدل بها على الرؤية ، وإذا أردنا أن ثبت دلالة الآية على الرؤية مع نفيها للإدراك الذي هو الإحاطة أقمنا الدلالة على أن الإدراك في اللغة ليس هو مرادفاً للرؤية ، بل هو أخص منها ، وأثبتنا ذلك باللغة ليس هو مرادفاً للرؤية ، بل هو أخص منها ، وأثبتنا ذلك باللغة وأقوال المفسرين من السلف وبأدلة أخرى سمعية وعقلية) .

(١) وجاء في الدر المثور للسيوطى ٣/٣٧ (ط . إيران ، ١٣٧٧) . « قوله تعالى : «لا تدركه الأ بصار» الآية . أخرج ابن أبي حاتم والعقيلي وابن عدي وأبو الشيخ وابن مردويه بسنده ضعيف عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ في قوله : «لا تدركه الأ بصار» قال : لو أن الإنس والجن والشياطين والملائكة - منذ خلقوا إلى أن فنوا - صفوا صفا واحداً ما أحاطوا بالله أبداً . قال الذهبي : هذا حديث منكر .

وأخرج الترمذى وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبرانى والحاكم - وصححه - وابن مردويه واللالكائى في «السنة» عن ابن عباس قال : رأى محمد ربه ، قال عكرمة : فقلت له : أليس الله يقول : «لا تدركه الأ بصار وهو يدرك الأ بصار»؟ قال : لا أم لك ، ذاك نوره الذي هو نوره إذا تجلى بنوره لا يدركه شيء ، وفي لفظ : إنما ذلك إذا تجلى بكيفيته لم يقم له بصر .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس «لا تدركه الأ بصار» قال : «لا يحيط بصر أحد بالله» .

ثم أورد السيوطي الأثر الذى أورده ابن تيمية آنفاً عن ابن عباس وجاء فيه : ألسنت رب السماء ... الخ . فلعل هذا الحديث المرفوع وتلك الآثار عن ابن عباس هي التي عنى ابن تيمية الإشارة إليها .

قال شيخ الإسلام رحمه الله

هذا تفسير آيات أشكلت حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير إلا ما هو خطأ . منها قوله : ﴿ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾^(١) . والأية بعدها . أشكلت قراءة الفتح على كثير بسبب أنهم ظنوا أن الآية بعدها جملة مبتدأ ، وليس كذلك ؛ لكنها داخلة في خبر أن . والمعنى : إذا كتم لا تشعرون أنها إذا جاءت لا يؤمنون وأنا أفعل بهم هذا : لم يكن قسمهم صدقا ؛ بل قد يكون كذبا ، وهو ظاهر الكلام المعروف أنها « أن » المصدرية ، ولو كان . (ونقلب) الخ كلاما مبتدأ لزم أن كل من جاءته آية قلب فؤاده ، وليس كذلك بل قد يؤمن كثير منهم .

قال شيخ الإسلام رحمه الله فصل

قال تعالى : ﴿ وَتَمَتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلْمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ ذكر هذا بعد قوله : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًا شَيَاطِينَ النَّاسِ وَالجِنِّ ، يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ، وَلُوْشَاءِ رَبِّكَ مَا فَعَلُوهُ ، فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ؛ وَلَتُتَصْغَى إِلَيْهِ أَفْنَدُهُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ ، وَلَيُرْضُوهُ ، وَلَيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ أَفْغِيرَ اللَّهُ أَبْتَغَى حُكْمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا ؟ وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ ؟ فَلَا تَكُونُنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾ ثُمَّ قال : ﴿ وَقَتَتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلْمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾^(٢) وقال تعالى : ﴿ وَاتَّلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدِّلَ لِكَلْمَاتِهِ وَلَنْ تَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا ﴾^(٣) .

فأخبر في هاتين الآيتين أنه لا مبدل لكلمات الله ، وأخبر في الأولى أنها تمت صدقا وعدلا . وقد تواتر عن النبي ﷺ أنه كان يستعيد ويأمر بالاستعادة بكلمات الله التامات ، وفي

(١) سورة الأنعام الآية ١٠٩ .
وانظر مجمع فتاوى ابن تيمية ٤٩٥/١٤ ط السعودية .

(٢) سورة الأنعام الآيات (١١٥ - ١١٦) .

(٣) سورة الكهف الآية ٢٧ .

بعض الأحاديث « التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر »^(١) .

وقال تعالى : « أَلَا إِنَّ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَا يَخْوِفُ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ . الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ . لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلْمَاتِ اللَّهِ ، ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ »^(٢) . وقال تعالى : « وَلَقَدْ كُذَّبَ رُسُلٌ مِّنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا ، وَأُوذِوا حَتَّىٰ أَتَاهُمْ نَصْرٌنَا . وَلَا مُبْدِلَ لِكَلْمَاتِ اللَّهِ ، وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مِّنْ نَّبِيِّ الْمَرْسَلِينَ »^(٣) فَأَخْبَرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَيْضًا أَنَّهُ لَا مُبْدِلَ لِكَلْمَاتِ اللَّهِ ؛ عَقْبَ قَوْلِهِ : « فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأُوذِوا حَتَّىٰ أَتَاهُمْ نَصْرُنَا » وَذَلِكَ بَيْانٌ أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ الَّذِي وَعَدَهُ رَسُولُهُ مِنْ كَلْمَاتِهِ الَّتِي لَا مُبْدِلَ لَهَا ، لَمَّا قَالَ فِي أُولَائِهِ : « لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلْمَاتِ اللَّهِ » فَإِنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ، وَأَنَّ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ . فَوْعَدُهُمْ بِنَفْيِ الْمُخَافَةِ وَالْحَزْنِ ، وَبِالْبُشْرَى فِي الدَّارِينَ .

وَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ : « لَا مُبْدِلَ لِكَلْمَاتِ اللَّهِ » فَكَانَ فِي هَذَا تَحْقِيقَ كَلَامِ اللَّهِ الَّذِي هُوَ وَعْدُهُ ، كَمَا قَالَ : « وَلَا تَحْسِبَنَّ اللَّهَ مُخْلِفًا لِوَعْدِهِ رُسُلَهُ »^(٤) . وَقَالَ : « وَعْدَ اللَّهِ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ »^(٥) . وَقَالَ الْمُؤْمِنُونَ : « رَبَّنَا وَآتَنَا مَا وَعَدْنَا عَلَىٰ رُسُلِنَا ، وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ »^(٦) . فَإِخْلَافُ مِيعَادِهِ تَبْدِيلُ لِكَلْمَاتِهِ ، وَهُوَ سُبْحَانُهُ لَا مُبْدِلَ لِكَلْمَاتِهِ .

يَبْيَنُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « لَا تَخْتَصِمُوا لِدِيٍّ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُمْ بِالوَعِيدِ . مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لِدِيٍّ وَمَا أَنَا بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ »^(٧) فَأَخْبَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ قَدَّمَ إِلَيْهِمْ بِالوَعِيدِ ، وَقَالَ : « مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لِدِيٍّ » وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّهُ صَادِقٌ فِي وَعِيهِ أَيْضًا ، وَأَنَّ وَعِيهِ لَا يُبَدِّلُ .

وَهَذَا مَا احْتَجَ بِهِ الْقَاتِلُونَ بِأَنَّ فَساقَ الْمَلَةِ لَا يُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ . وَقَدْ تَكَلَّمَنَا عَلَيْهِمْ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ ؛ لَكِنَّ هَذِهِ الْآيَةِ تَضَعُفُ جَوَابَ مَنْ يَقُولُ : إِنَّ إِخْلَافَ الْوَعِيدِ جَائزٌ ، فَإِنَّ

(١) وَرَدَ الْحَدِيثُ فِي الْمُوطَأِ / ١٩٠ (كِتَابُ الشِّعْرِ ، بَابُ مَا يُؤْمِرُ عِنْدَ التَّعْوِذِ) ، كَمَا وَرَدَ فِي الْبَخَارِيِّ بِصِيَغَةٍ مُخْلِفَةٍ ، وَفِي الْأَذْكَارِ لِلنَّوْوِيِّ ص. ١٢١ .

(٢) سُورَةُ يُونُسُ الْآيَةُ ٦٣ .

(٣) سُورَةُ الْأَعْمَامُ الْآيَةُ ٣٤ .

(٤) سُورَةُ إِبْرَاهِيمُ الْآيَةُ ٤٧ .

(٥) سُورَةُ الرُّومُ الْآيَةُ ٦ .

(٦) آلُّ عمرَانُ الْآيَةُ ١٩٤ .

(٧) قَ : الْآيَاتُ (٢٨ - ٢٩) .

قوله : ﴿ ما يبدل القول لدى ﴾ بعد قوله : ﴿ وقد قدمت إليكم بالوعيد ﴾ دليل على أن وعيده لا يبدل ، كما لا يبدل وعده .

لكن التحقيق الجمع بين نصوص الوعد والوعيد ، وتفسير بعضها بعض من غير تبديل شيء منها ، كما يجمع بين نصوص الأمر والنهي من غير تبديل شيء منها . وقد قال تعالى : ﴿ سَيَقُولُ الْمُخْلَفُونَ إِذَا أَنْطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعُكُمْ ، يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ ﴾^(٢) والله أعلم .

فصل (*)

في ذبائح أهل الكتاب

قال شيخ الإسلام :

قال الله عز وجل : ﴿ وَلَا تَأْكِلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾^(١) وقال : ﴿ وَمَا أَهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ﴾^(٢) فكل ما ذبح لغير الله فلا يؤكل لحمه .

وروى ابن حنبل عن عطاء في ذبيحة النصارى يقول : اسم المسيح ؟ قال : كل .

قال ابن حنبل : سمعت أبا عبد الله يسأل عن ذلك ؟ قال : لا تأكل . قال الله : ﴿ وَلَا تَأْكِلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ فلا أرى هذا ذكاته ﴿ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ .

فاحتجاج أبي عبد الله بالأية دليل على أن الكراهة عنده كراهة تحريم . وهذا قول عامة قدماء الأصحاب .

قال الخالل في باب التوقي لأكل ما ذبحت النصارى وأهل الكتاب لأعيادهم وذبائح أهل الكتاب لكتنائهم : كل من روى عن أبي عبد الله روى الكراهة فيه وهي متفرقة في هذه الأبواب .

وما قال ابن حنبل في هاتين المسألتين ذكر عن أبي عبد الله ﴿ وَلَا تَأْكِلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ ﴿ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ فإنما الجواب من أبي عبد الله فيها أهل لغير الله به . وأما التسمية وتركها : فقد روى عنه جميع أصحابه : أنه لا بأس بأكل ما لم يسموا عليه ، إلا في

(١) سورة الفتح الآية ١٥ .

(*) انظر اقتضاء الصراط المستقيم خالفة أصحاب الجحيم ص ٢٥٣ - ٢٥٨ .

(١) سورة الأنعام الآية ١٢١ .

(٢) سورة البقرة الآية ١٧٣ .

وقت ما يذبحون لأعيادهم وكنائسهم . فإنه في معنى قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَهْلٌ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ .
وعند أبي عبد الله : أن تفسير ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مَا لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ إنما عنى به
الميته : وقد أخرجته في موضعه .

ومقصود الخلال : أن نهي أحد : لم يكن لأجل ترك التسمية فقط . فإن ذلك عنده لا
يحرم . وإنما كان لأنهم ذبحوه لغير الله ؛ سواء كانوا يسمون غير الله أو لا يسمون الله ولا
غيره ، ولكن قصدهم الذبح لغير الله .

لكن قال ابن أبي موسى : ويجتنب أكل كل ما ذبحه اليهود والنصارى لكنائسهم
وأعيادهم ، ولا يؤكل ما ذبح للزهرة .

والرواية الثانية : أن ذلك مكروه غير حرام . وهذا الذي ذكره القاضي وغيره ، وأخذوا
ذلك - فيما أظنه - مما نقله عبد الله بن أحمد . سألت أبي عنمن ذبح للزهرة ؟ قال : لا
يعجبني . قلت : أحرام أكله ؟ قال : لا أقول حراما . ولكن لا يعجبني ، وذلك أنه أثبت
الكرابة دون التحرير .

ويمكن أن يقال : إنما توقف عن تسميته حرما . لأن ما اختلف في تحريمه وتعارضت فيه
الجمع بين الأختين ونحوه : هل يسمى حراما ؟ على روایتين كالروايتين عنده في أن ما اختلف
في وجوبه : هل يسمى فرضا ؟ على روایتين .

ومن أصحابنا من أطلق الكرابة ولم يفسر : هل أراد التحرير أو التنزيه ؟

قال أبو الحسن الأمدي : ما ذبح لغير الله مثل الكنائس والزهرة والشمس والقمر . فقال
أحمد : هو مما أهل به لغير الله أكرهه . كل ما ذبح لغير الله والكنائس وما ذبحوا في أعيادهم
أكرهه ، فأما ما ذبح أهل الكتاب على معنى الذكاة فلا بأس به .

وكذلك مذهب مالك يكره ما ذبحه النصارى لكنائسهم ، أو ذبحوا على اسم المسيح أو
الصليب ، أو أسماء من مضى من أخبارهم ورهايهم .

وفي المدونة : وكره مالك أكل ما ذبحه أهل الكتاب لكتائسهم ، أو لأعيادهم من غير
تحريم . وتأول قول الله : ﴿ أَوْ فُسْقًا أَهِلٌ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ .

قال ابن القاسم : وكذلك ما ذبحوا وسموا عليه اسم المسيح . وهو منزلة ما ذبحوا
لكتائسهم ، ولا أرى أن يؤكل .

ونقلت الرخصة في ذبائح الأعياد ونحوها عن طائفة من الصحابة رضي الله عنهم ، وهذا
فيما لم يسموا عليه غير الله . فإن سموا غير الله في عيدهم أو غير عيدهم حرم في أشهر

الروایتين ، وهو مذهب الجمهور . وهو مذهب الفقهاء الثلاثة فيما نقله غير واحد . وهو قول علي بن أبي طالب وغيره من الصحابة . منهم : أبو الدرداء وأبو أمامة ، والعرباض بن سارية ، وعبدة بن الصامت . وهو قول أكثر فقهاء الشام وغيرهم .

والثانية : لا يحرم وإن سموا غير الله . وهو قول عطاء ، ومجاهد ، ومكحول ، والأوزاعي ، واللبيث .

نقل ابن منصور : أنه قيل لأبي عبد الله : سئل سفيان عن رجل ذبح ، ولم يذكر اسم الله متعمدا ؟ قال : أرى أن لا يؤكل . قيل له : أرأيت إن كان يرى أنه يجزي عنه فلم يذكر ؟ قال : أرى أنه لا يؤكل . قال أحمد : المسلم فيه اسم الله ، يؤكل . ولكن قد أساء في ترك التسمية - النصاري : أليس يذكرون غير اسم الله ؟ .

ووجه الاختلاف : أن هذا قد دخل في قوله عز وجل ﴿ وطعامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ ﴾^(۱) وفي عموم قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَهْلٌ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾^(۲) لأن هذه الآية تعم كل ما نطق به لغير الله . يقال : أهللت بكل ، إذا تكلمت به ، وإن كان أصله الكلام الرفيع ، فإن الحكم لا يختلف برفع الصوت وخضنه وإنما لما كانت عادتهم رفع الصوت في الأصل خرج الكلام على ذلك . فيكون المعنى : وما تكلم به لغير الله . وما نطق به لغير الله .

ومعلوم أن ما حرم أن يجعل غير الله مسمى . فكذلك منويا . إذ هذا مثل النيات في العبادات ، فإن اللفظ بها وإن كان أبلغ ، لكن الأصل القصد .

ألا ترى أن المتقرب بالهدايا والضحايا ، سواء قال : أذبحه الله أو سكت . فإن العبرة بالنسبة . وتسميته « الله » على الذبيحة غير ذبحها لله . فإنه يسمى على ما يقصد به اللحم . وأما القربان فيذبح لله سبحانه . ولهذا قال النبي ﷺ في قربانه « اللهم منك ولك »^(۳) بعد قوله : « بسم الله والله أكبر » لقوله تعالى : ﴿ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايِ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾^(۴) والكافرون يصنعون بالهتّم كذلك . فتارة يسمون آهاتهم على الذبائح ، وتارة يذبحونها قربانا إليهم ، وتارة يجمعون بينها . وكل ذلك - والله أعلم - يدخل فيها أهل لغير الله به . فإن من سمي غير الله فقد أهل به لغير الله ، فقوله : « باسم كذا » استعانته به . وقوله « لكذا » عبادة له . ولهذا جمع الله بينها في قوله : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِنُ ﴾ .

(۱) سورة المائدة الآية ۵ .

(۲) سورة النحل الآية ۱۱۵ .

(۳) ورد الحديث في : أبو داود ۱۲۶ / ۳ برواية جابر رضي الله عنه . وفيه : اللهم منك ولك عن محمد وأمته : وأنظر أيضا جامع الأصول ۱۴۸ - ۱۴۹ .

(۴) سورة الأنعام الآية ۱۶۲ .

وأيضاً : فإنه سبحانه حرم ما ذبح على النصب ، وهي كل ما ينصلب ليعبد من دون الله .

وأما احتجاج أحمد على هذه المسألة بقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَأْكِلُوا مَا لَمْ يُذْكُرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ فحيث اشترطت التسمية في ذبيحة المسلم . هل تشرط في ذبيحة الكتاب ؟ على روایتين . وإن كان الخلال هنا قد ذكر عدم الاشتراط ، فاحتجاجه بهذه الآية يخرج على إحدى الروایتين .

فلما تعارض العموم الحاضر ، وهو قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَهْلُ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ والعموم المبيع . وهو قوله : ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتَوْا الْكِتَابَ حَلٌّ لَكُمْ ﴾ اختلف العلماء في ذلك .

والأشبه بالكتاب والسنة : ما دل عليه أكثر كلام أحمد من الحظر . وإن كان من متأخري أصحابنا من لا يذكر هذه الرواية بحال ، وذلك لأن عموم قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَهْلُ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَمَا ذُبْحَ عَلَى النَّصْبِ ﴾ عموم محفوظ لم تخص منه صورة ، بخلاف طعام الذين أتوا الكتاب . فإنه يشترط له الذكاة المبيحة . فلو ذكر الكتابي في غير محل المشروع لم تبع ذكاته . ولأن غاية الكتابي : أن تكون ذكاته كالمسلم . والمسلم لو ذبح لغير الله ، أو ذبح باسم غير الله : لم يبع . وإن كان يكفر بذلك . فكذلك الذمي . لأن قوله تعالى : ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتَوْا الْكِتَابَ حَلٌّ لَكُمْ ، وَطَعَامُكُمْ حَلٌّ لَهُمْ ﴾ سواء . وهم وإن كانوا يستحلون هذا ، ونحن لا نستحله : فليس كل ما استحلوه يحل لنا .

ولأنه قد تعارض دليلان حاضر ومبيع . فالحاضر : أولى أن يقدم .

ولأن الذبح لغير الله أو باسم غيره قد علمنا يقينا . أنه ليس من دين الأنبياء عليهم السلام . فهو من الشرك الذي أحدثوه . فالمعنى الذي لأجله حلت ذبائحهم : منتف في هذا . والله تعالى أعلم .

فإن قيل : أما إذا سموا عليه ، غير الله بأن يقولوا : باسم المسيح ونحوه . فتحريمه ظاهر . أما إذا لم يسموا أحدا . ولكن قصدوا الذبح للمسيح ، أو للنوكب ونحوهما . فيما وجه تحريمه ؟ .

قيل : قد تقدمت الإشارة إلى ذلك . وهو أن الله سبحانه قد حرم ما ذبح على النصب . وذلك يقتضي تحريمه . وإن كان ذابحه كتابيا . لأنه لو كان التحرير لكونه وثنيا : لم يكن فرق بين ذبحة على النصب وغيرها . ولأنه لما أباح لنا طعام أهل الكتاب دل على أن طعام المشركين حرام . فتخصيص ما ذبح على الوثن يقتضي فائدة جديدة .

وأيضاً : فإنه ذكر تحريم ما ذبح على النصب ، وما أهل به لغير الله وقد دخل فيما أهل به

لغير الله : ما أهل به أهل الكتاب لغير الله . فكذلك كل ما ذبح على النصب . فإذا ذبح الكتبي على ما قد نصبوه من التمايل في الكنائس : فهو مذبوح على النصب .

ومعلوم أن حكم ذلك لا يختلف بحضور الوثن وغيته . فإنما حرم لأنه قصد بذبحه عبادة الوثن وتعظيمه . وهذه الأنصاب قد قيل : هي من الأصنام . وقيل : هي غير الأصنام .

قالوا : كان حول البيت ثلاثة وستون حمراً . كان أهل الجاهلية يذبحون عليها ، ويشرحون اللحم عليها . وكانوا يعظمون هذه الحجارة ويعبدونها ، ويذبحون عليها . وكانوا إذا شاؤوا أبدلوا هذه الحجارة بحجارة هي أعجب إليهم منها . ويدل على ذلك قول أبي ذر في حديث إسلامه « حتى صرت كالنصب الأخر » ي يريد : أنه كان يصير أحمر من تلوثه بالدم .

وفي قوله : ﴿ وَمَا ذُبْحَ عَلَى النَّصْبِ﴾ قولان :

أحدهما : أن نفس الذبح كان يكون عليها ، كما ذكرناه . فيكون ذبحهم غير الأصنام . فيكون الذبح عليها لأجل أن المذبحة عليها مذبحة للأصنام ، أو مذبحة لها . وذلك يقتضي تحريم كل ما ذبح لغير الله . ولأن الذبح في البقعة لا تأثير له إلا من جهة الذبح لغير الله ، كما كرهه النبي ﷺ من الذبح في مواضع أصنام المشركين ، ومواضع أعيادهم . وإنما يكره المذبحة في البقعة المعينة : لكونها محل شرك . فإذا وقع الذبح حقيقة لغير الله كانت حقيقة التحرير قد وجدت فيه .

والقول الثاني : أن الذبح على النصب ، أي لأجل النصب . كما قيل : « أولم رسول الله ﷺ على زينب بخبز وحم » وأطعم فلان على ولده . وذبح فلان على ولده . ونحو ذلك . ومنه قوله تعالى : ﴿ لِتُكَبِّرُوا اللَّهُ عَلَى مَا هَدَأْكُمْ ﴽ^(١) وهذا ظاهر على قول من يجعل النصب نفس الأصنام . ولا منافاة بين كون الذبح لها ، وبين كونها كانت تلوث بالدم .

وعلى هذا القول : فالدلالة ظاهرة .

واختلاف هذين القولين في قوله تعالى : ﴿ عَلَى النَّصْبِ﴾ نظير الاختلاف في قوله تعالى : ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَى مَا رَزَقْهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ﴽ^(٢)﴾ وقوله تعالى : ﴿ وَلَيَشَهِدُوا مَنْفَعَ لَهُمْ ، وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقْهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ﴽ^(٣)﴾ .

(١) سورة الحج الآية ٣٧ .

(٢) سورة الحج الآية ٣٤ .

(٣) سورة الحج الآية ٢٨ .

فإنه قد قيل : المراد بذكر « اسم الله » عليها : إذا كانت حاضرة .

وقيل : بل يعم ذكره لأجلها في مغيبها وشهادتها . بمنزلة قوله تعالى : ﴿ لتكبروا الله على ما هداكم ﴾ .

وفي الحقيقة مآل القولين إلى شيء واحد في قوله تعالى : ﴿ وما ذبح على النصب ﴾ كما قد أومأنا إليه .

وفيها قول ثالث ضعيف : أن المعنى على « اسم النصب » وهذا ضعيف . لأن هذا المعنى حاصل من قوله تعالى : ﴿ وما أهل لغير الله به ﴾ فيكون تكريرا . لكن اللفظ يحتمله ، كما روى البخاري في صحيحه عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنه كان يحدث عن رسول الله ﷺ : « أنه لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح^(١) - وذلك قبل أن ينزل على رسول الله ﷺ الوحي - فقدمت إلى رسول الله ﷺ سفرة فيها لحم . فأبى أن يأكل منها . ثم قال زيد : إني لست آكل مما تذبحون على أنصابكم . ولا آكل إلا ما ذكر اسم الله عليه » .

فصل (*)

قال شيخ الإسلام :

(الجن مأمورون ومنهيون) كالإنس وقد بعث الله الرسل من الإنس إليهم وإلى الإنس ، وأمر الجميع بطاعة الرسل كما قال تعالى : ﴿ يا معاشر الجن والإنس ألم يأتكمُ رسُلٌ منكم يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آياتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقاءَ يَوْمِكُمْ هُدَا قالوا شَهَدْنَا عَلَى أَنفُسِنَا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَشَهَدُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ أَنْهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ ﴾^(٢) وهذا بعد قوله : ﴿ وَيَوْمَ يَخْشُرُهُمْ جَمِيعًا يا معاشر الجن قد استكثرتم من الإنس وقال أولياؤهُم مِنَ الإنس ربنا استمتع ببعضِهِ وبلغنا أجلنا الذي أجلت لنا قال النار مُشَوَّاكُمْ خالدين فيها إلا ما شاء الله ﴾^(٣) قال غير واحد من السلف أي كثير من أغواتكم من الإنس وأضللتكم قال البغوي : قال بعضهم استمتع الإنس بالجن ما كانوا يلقون لهم من الأراجيف والسحر والكهانة وتزيينهم

(١) البلدج بفتح الباء والدال بينها لام ساكنة : واد في طريق التمعيم قريبا من مكة .

(*) انظر الرسائل الكبرى (الفرقان بين الحق والباطل) ٦٠ / ١ ط صبيح بالقاهرة .

(٢) سورة الأنعام الآية ١٣٠ .

(٣) سورة الأنعام الآية ١٢٨ .

لهم الأمور التي يهؤونها ويسهل سبيلها عليهم ، واستمتاع الجن بالإنس طاعة الإنسان لهم فيما يزيزن لهم من الضلاله والمعاصي ، قال محمد بن كعب : هو طاعة بعضهم لبعض وموافقة بعضهم ببعض ، وذكر ابن أبي حاتم عن الحسن البصري قال : ما كان استمتاع بعضهم ببعض إلا أن الجن أمرت وعملت الإنسان . وعن محمد بن كعب قال : هو الصحابة في الدنيا ، وقال ابن السائب : استمتاع الإنسان بالجن استعادتهم بهم ، واستمتاع الجن بالإنس أن قالوا قد أسرنا الإنسان مع الجن حتى عاذوا بنا ، فيزدادون شرفا في أنفسهم وعظما في نفوسهم وهذا قوله : ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنْسَانِ يَعْوِذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهْقًا﴾^(۱) .

قلت الاستمتاع بالشيء هو أن يتمتع به ، ينال به ما يطلبه ويريده ويهواه ، ويدخل في ذلك استمتاع الرجال بالنساء بعضهم البعض كما قال : ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾^(۲) ومن ذلك الفواحش كاستمتاع الذكور بالذكور والإثاث بالإثاث .

ويدخل في هذا الاستمتاع بالاستخدام وأئمة الرياسة ، كما يتمتع الملوك والساسة بجنودهم وعالياتهم ، ويدخل في ذلك الاستمتاع بالأموال كاللباس ومنه قوله : ﴿وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوْسِعِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرُهُ﴾^(۳) وكان من السلف من يمتع المرأة بخدم فهي تستمتع بخدمته ومنهم من يمتع بكسوة أو نفقة . ولهذا قال الفقهاء أعلى المتعة خادم وأدنها كسوة يجزيء فيها الصلاة .

وفي الجملة استمتاع الإنسان بالجن والجن بالإنس ، يشبه استمتاع الإنسان بالإنس قال تعالى : ﴿الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لَبْعَضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾^(۴) وقال تعالى : ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾^(۵) قال مجاهد هي المودات التي كانت لغير الله ، قال الخليل : ﴿إِنَّمَا اتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أُوْثَانَا مَوَدَّةً بَيْنَكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُفُّرُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾^(۶) قال تعالى : ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهًا هُوَ أُهْرَافٌ﴾^(۷) فالملشوكي يعبد ما يهواه ، واتباع الهوى هو استمتاع من صاحبه بما يهواه ، وقد وقع في الإنسان والجن هذا كله .

(۱) سورة الجن الآية ۸ .

(۲) سورة النساء الآية ۲۴ .

(۳) سورة البقرة الآية ۲۳۶ .

(۴) سورة الزخرف الآية ۶۷ .

(۵) سورة البقرة الآية ۱۶۶ .

(۶) سورة العنكبوت الآية ۱۲۵ .

(۷) سورة الحجائية الآية ۲۳ .

وتارة يخدم هؤلاء هؤلاء في أغراضهم، وهؤلاء هؤلاء في أغراضهم، فالجن تأتيه بما يريد من صورة أو مال أو قتل عدوه ، والإنس تطيع الجن فتارة يسجد له وتارة لما يأمره بالسجود له ، وتارة يمكنه من نفسه فيفعل به الفاحشة ، وكذلك الجنيات منهن من يريد من الإنس الذي يخدمه ما يريد نساء الإنس من الرجال ، وهذا كثير في رجال الجن ونسائهم ، فكثير من رجالهم ينال من نساء الإنس ما يناله الإنساني وقد يفعل ذلك بالذكران .

(وصرع الجن للإنس هو لأسباب ثلاثة) .

تارة يكون الجن يحب المتصروع فيصرعه ليتمتع به ، وهذا الصرع يكون أرفق من غيره وأسهل .

وتارة يكون الإنساني آذاهم إذا بال عليهم ، أو صبّ عليهم ماء حارا ، أو يكون قتل بعضهم ، أو غير ذلك من أنواع الأذى ، هذا أشد الصرع ، وكثيراً ما يقتلون المتصروع .

وتارة يكون بطريق العبث به كما يبعث سفهاء الإنس بأبناء السبيل .

ومن استمتاع الإنس والجن استخدامهم في الإخبار بالأمور الغائبة كما يخبر الكهان ، فإن في الإنس من له غرض في هذا لما يحصل به من الرياسة والمال وغير ذلك ، فإن كان القوم كفاراً كما كانت العرب ، لم تبال بأن يقال أنه كاهن كما كان العرب كهانا ، وقدم النبي ﷺ المدينة وفيها كهان ، وكان المنافقون يطلبون التحاكم إلى الكهان ، وكان أبو أبرق الإسلامي أحد الكهان قبل أن يسلم ، وإن كان القوم مسلمين لم يظهر أنه كاهن ، بل يجعل ذلك من باب الكرامات ، وهو من جنس الكهان فإنه لا يخدم الإنساني بهذه الأخبار إلا لما يستمتع به من الإنساني بأن يطيعه الإنساني في بعض ما يريد ، إما في شرك ، وإما في فاحشة ، وإما في أكل حرام ، وإما في قتل بغير حق ، فالشياطين لهم غرض فيما نهى الله عنه من الكفر والفسوق والعصيان ، ولهم لذة في الشر والفتنة يحبون ذلك . وإن لم يكن فيه منفعة لهم ، وهم يقومون بأمر السارق أن يسرق ويذهب إلى أهل المال ، فيقولون فلان سرق متاعكم ، وهذا يقال القوة الملكية والبهيمية والسبعينية والشيطانية ، فإن الملكية فيها العلم النافع والعمل الصالح . والبهيمية فيها الشهوات كالأكل والشرب ، والسبعينية فيها الغضب وهو دفع المؤذى ، وأما الشيطانية فشر حمض ليس فيها جلب منفعة ولا دفع مضر .

والفلسفه ونحوهم من لا يعرف الجن والشياطين لا يعرفون الشهوة والغضب ، والشهوة والغضب خلقاً لمصلحة ومنفعة ، لكن المذموم هو العداون فيهما ، وأما الشيطان فيأمر بالشر الذي لا منفعة فيه ويحب ذلك ، كما فعل إبليس بأدم لما وسوس له ، وكما امتنع من السجود له ، فالحسد يأمر به الشيطان ، والحسد لا ينتفع بزوال النعمة عن المحسود

لكن بعض ذلك وقد يكون بغضه لغواط غرضه وقد لا يكون .

ومن استمتاع الإنسان بالجنة : استخدامهم في احضار بعض ما يطلبونه من مال وطعام وثياب ونفقة ، فقد يأتون ببعض ذلك وقد يدلونه على كنز وغيره ، واستمتاع الجن بالإنس استعملاهم فيما يريد الشيطان من كفر وفسق ومعصية .

ومن استمتاع الإنسان بالجنة : استخدامهم فيما يطلبه الإنسان من شرك وقتل وفواحش ، فتارة يتمثل الجن في صورة إنساني ، فإذا استغاث به بعض أتباعه أتاها فظن أنه الشيخ نفسه ، وتارة يكون التابع قد نادى شيخه وهتف به : يا سيدى فلان فينقل الجن ذلك الكلام إلى الشيخ بمثيل صوت إنساني حتى يظن الشيخ أنه صوت إنساني بعينه ثم إن الشيخ يقول : نعم . وبشير إشارة يدفع بها ذلك المكروه ، فيأتي الجن بمثل ذلك الصوت والفعل يظن ذلك الشخص أنه شيخه نفسه وهو الذي أجابه وهو الذي فعل ذلك ، حتى إن تابع الشيخ قد تكون يده في إناء يأكل فيضع الجن يده في صورة يد الشيخ ويأخذ من الطعام فيظن ذلك التابع أنه شيخه حاضر معه ، والجن يمثل للشيخ نفسه مثل ذلك الإناء فيضع يده فيه حتى يظن الشيخ أن يده في ذلك الإناء ، فإذا حضر المريد ذكر له الشيخ أن يدي كانت في الإناء فيصدقه ، ويكون بينها مسافة شهر والشيخ (في)⁽¹⁾ موضعه ويده لم تطل ، ولكن الجن مثل للشيخ ومثل للمريد حتى ظن كل منها أن أحدهما عند الآخر ، وإنما كان عنده ما مثله الجن وخليفه ، وإذا سئل الشيخ المخدوم عن أمر غائب إما سرقة وإما شخص مات وطلب منه أن يخبر بحاله ، أو علة في النساء أو غير ذلك فإن الجن قد يمثل ذلك فيريه صورة المسروق ، فيقول الشيخ : ذهب لكم كذا وكذا ، ثم إن كان صاحب المال عظما وأراد أن يده على سرقته مثل له الشيخ الذي أخذه أو المكان الذي فيه المال ، فيذهبون إليه فيجدونه كما قال ، والأكثر منهم يظهرون صورة المال ، ولا يكون عليه لأن الذي سرق المال معه أيضا حتى يخدمه ، والجن يخاف بعضهم من بعض ، كما أن الإنسان يخاف بعضهم بعضا ، فإذا دل الجن عليه جاء إليه أولياء السارق فإذا به ، وأحيانا لا يدل لكون السارق وأعوانه يخدمونه ويرشونه ، كما يصيب معرف اللصوص من الإنسان ، تارة يعرف السارق ولا يعرف به إما لرغبة ينالها منه ، وإنما لرهبة وخوف منه ، وإذا كان المال المسروق لكيان يخافه ويرجوه عرف سارقه . فهذا وأمثاله من استمتاع بعضهم بعض .

(والجن مكلفو تكليف الإنسان) و محمد ﷺ مرسل إلى الثقلين الجن والإنس ، وكفار الجن يدخلون النار بنصوص وإجماع المسلمين (« وأما مؤمنهم » وفيهم قولان ، وأكثر العلماء على أنهم يثابون أيضاً ويدخلون الجنة ، وقد روى أنهم يكونون في ربضها يراهم الإنسان من

(1) في : ليست بالأصل .

حيث لا يرون الإنس ، عكس الحال في الدنيا وهو حديث رواه الطبراني في معجمه الصغير يحتاج النظر في أسناده . وقد احتاج ابن أبي ليل وأبو يوسف^(١) على ذلك بقوله تعالى : « وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا »^(٢) وقد ذكر الجن والإنس الأبرار والفجار في الأحقاف والأنعام . واحتاج الأوزاعي وغيره بقوله تعالى : « لَمْ يَطْمَثِنْ إِنْسٌ قَبْلُهُمْ وَلَا جَانٌ »^(٣) وقد قال تعالى في الأحقاف^(٤) : « أُولَئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمَّمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ أَنْهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا » وقد تقدم قبل هذا ذكر أهل الجنة و قوله : « أُولَئِكَ الَّذِينَ تَقْبَلُ عَنْهُمْ أَحْسَنُ مَا عَمِلُوا وَتَجَوَّزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ »^(٥) ثم قال : « وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مَا عَمِلُوا وَلِيُوفِيهِمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ »^(٦) قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : درجات أهل الجنة تذهب علو ، ودرجات أهل النار تذهب سفل ، وقد قال تعالى عن قول الجن : « مِنْ الصالحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ كَنَا طَرَائِقَ قِدَادًا »^(٧) وقالوا : « وَإِنَا مِنَ الْمُسْلِمُونَ وَمِنَ الْقَاسِطِونَ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُولَئِكَ تَحْرَرُوا رَشَدًا وَمَا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَاطِبًا »^(٨) وفيهم الكفار والفساق والعصاة ، وفيهم من فيه عبادة ودين بنوع من قلة العلم كما في الإنس ، وكل نوع من الجن يميل إلى نظيره من الإنس ، فاليهود مع اليهود ، والنصارى مع النصارى ، والمسلمون مع المسلمين ، والفساق مع الفساق وأهل الجهل والبدع مع أهل الجهل والبدع .

واستخدام الإنسان لهم مثل استخدام الإنسان للإنسان بشيء . منهم من يستخدمهم في المحرمات من الفواحش والظلم والشرك والقول على الله بلا علم ، وقد يظنون ذلك من كرامات الصالحين وأنما هو من أفعال الشياطين .

ومنهم من يستخدمهم في أمور مباحة . إما أحصار ماله أو دلالة على مكان فيه مال ليس له مالك معصوم أو دفع من يؤذيه ونحو ذلك ، فهذا كاستعانا الإنس بعضهم ببعض في ذلك .

(١) هو عبد السلام بن محمد بن يوسف بن بندور المشهور بأبي يوسف ، القرزويني ، شيخ المعتزلة في عصره ، كان زيديا . ولد سنة ٣٩٣ هـ وتوفي سنة ٤٤٨ هـ وله تفسير بلغ ثلاثة مجلد . انظر ترجمته في : النجوم الزاهرة ١٦٥ / ٥ ، دول الاسلام للذهبي ١٢ / ٢ لسان الميزان ٤ / ١١ - ١٢ ، طبقات المفسرين للسيوطى ، ص ١٩ ، الاعلام ٤ / ١٣١ .

١٣٢ سورة الأنعام الآية (٢)

(٣) سورة الْجِنِّ الآية ٦٥

(٤) في الأصل : الأعراف . وهو خطأ لعله من الناسخ .

^(٩) سورة الأحقاف الآية ١٦

(٦) سورة الأحقاف، الآية ١٩

(٢) الآية : سورة الحجّ

مکالمہ احمدیہ

والنوع الثالث : أن يستعملهم في طاعة الله ورسوله كما يستعمل الإنسان في مثل ذلك ، فيأمرهم بما أمر الله به ورسوله وينهاهم عما نهاهم الله عنه ورسوله ، كما يأمر الإنسان وينهاهم ، وهذه حال نبينا ﷺ ، وحال من اتبعه واقتدى به من أمته ، وهم أفضل الخلق فإنهم يأمرون الإنسان والجن بما أمرهم بالله به ورسوله ، وينهون الإنسان والجن عما نهاهم الله عنه ورسوله إذ كان نبينا محمد ﷺ مبعوثاً بذلك إلى الثقلين الإنسان والجن ، وقد قال الله له : « قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوكُمْ إِلَىٰ اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ١٤) » وقال : « قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ١٥) » (وعمر رضي الله عنه لما نادى يا سارية الجبل . قال : إن الله جنوداً يبلغون صوتي) وجند الله هم من الملائكة ومن صالح الجن ، فجند الله بلغوا صوت عمر إلى سارية وهو أنهم نادوه بمثل صوت عمر ولا نفس صوت عمر لا يصل نفسه في هذه المسافة البعيدة ، وهذا كالرجل يدعو آخر وهو بعيد عنه فيقول : يا فلان فيعان على ذلك . فيقول الواسطة بينها : يا فلان وقد يقول من هو بعيد عنه : يا فلان احبس الماء تعال إلينا وهو لا يسمع صوته ، فيناديه الواسطة بمثل ذلك : يا فلان احبس الماء أرسل الماء إما بمثل صوت الأول إن كان لا يقبل إلا صوته وإلا فلا يضر بأي صوت كان إذا عرف أن صاحبه قد ناداه ، وهذا حكاية كان عمر مرة قد أرسل جيشاً فجاء شخص وأخبر أهل المدينة بانتصار الجيش وشاء الخبر . فقال عمر : من أين لكم هذا . قالوا : شخص صفتة كيت وكيت فأخبرنا . فقال عمر : ذاك أبو الهيثم . يريد الجن وسيجيء بريد الإنسان بعد ذلك بأيام .

وقد يأمر الملك بعض الناس بأمر ويستكتمه إياه فيخرج فيرى الناس يتحدثون به ، فإن الجن تسمعه وتخبر به الناس والذين يستخدمون الجن في المباحثات يشبه استخدام سليمان ، لكن أعطي ملكاً لا ينبغي لأحد بعده وسخرت له الإنسان والجن ، وهذا لم يحصل لغيره ، والنبي ﷺ لما تفلت عليه العفريت ليقطع عليه صلاته قال : « فَأَخْذَتْهُ فَذَعَتْهُ حَتَّىٰ سَالَ لِعَابَهُ عَلَى يَدِي ، وَأَرْدَتْ أَرْبَطَهُ إِلَى سَارِيَةِ سَوَارِيِّ الْمَسْجِدِ ثُمَّ ذَكَرَتْ دُعَوةَ أَخِي سَلِيمَانَ فَأَرْسَلَتْهُ ١٦) (فلم يستخدم النبي) الجن أصلاً ، لكن دعاهم إلى الإيمان بالله ، وقرأ عليهم القرآن وبلغهم الرسالة ، وبايدهم كما فعل بالإنسان . والذي أوتيه ﷺ أعظم مما أوتيه سليمان ، فإنه استعمل الجن والإنس في عبادة الله وحده وسعادتهم في الدنيا والآخرة ، لا لغرض يرجع إليه إلا ابتلاء وجه الله وطلب مرضاته ، واختار أن يكون عبداً رسولاً على أن يكون نبياً ملكاً ، فداود سليمان ويوسف أنبياء ملوك ، وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد رسول

(١) سورة يوسف الآية ١٠٨ .

(٢) سورة آل عمران آية ٣١ .

عبد ، فهو أفضل كفضل السابقين المقربين على الأبرار أصحاب اليمين ، وكثير من يرى هذه العجائب الخارقة يعتقد أنها من كرامات الأولياء ، وكثير من أهل الكلام والعلم لم يعرفوا الفرق بين الأنبياء والصالحين في الآيات الخارقة ، وما لأولياء الشيطان من ذلك من السحرة والكهان والكفار من المشركين ، وأهل الكتاب وأهل البدع والضلال من الداخلين في الإسلام ، جعلوا الخوارق جنسا واحدا و قالوا كلها يمكن أن تكون معجزة إذا افترنت بدعوى النبوة والاستدلال بها والتحدي بمثلها .

وإذا ادعى النبوة من ليس بنبي من الكفار والسحرة ، فلا بد أن يسلبه الله ما كان معه من ذلك وأن يقيض له من يعارضه ، ولو عارض واحد من هؤلاء النبي لأعجزه الله ، فخاصة المعجزات عندهم مجرد كون المرسل إليهم لا يأتون بمثل ما أتى به النبي كان معتادا للناس . قالوا : إن عجز الناس عن المعارضة خرق عادة فهذه هي المعجزات عندهم ، وهم ضاهوا سلفهم من المعتزلة الذين قالوا المعجزات هي خرق العادة لكن أنكروا كرامات الصالحين ، وأنكروا أن يكون السحر والكهانة من جنس الشعبدة وحيل ، لم يعلموا أن الشياطين تعين على ذلك ، وأولئك أثبتوا الكرامات ثم زعموا أن المسلمين أجمعوا على أن هذه لا تكون إلا لرجل صالح أو نبي . قالوا : فإذا ظهرت على يد رجل كان صالحا بهذا الإجماع وهؤلاء أنفسهم قد ذكروا أنها تكون للسحرة ما هو مثلها وتناقضوا في ذلك كما قد بسط في غير هذا الموضع .

فصار كثير من الناس لا يعلمون ما للسحرة والكهان ، وما يفعله الشياطين من العجائب وظنوا أنها لا تكون إلا لرجل صالح ، فصار من ظهرت هذه له يظن أنها كرامة فيقوى قلبه بأن طريقته هي طريقة الأولياء ، وكذلك غيرهم يظن فيه ذلك ثم يقولون : الولي إذا تولى لا يتعرض عليه ، فمنهم من يراه مخالفا لما علم بالاضطرار من دين الرسول مثل ترك الصلاة المفروضة وأكل الخبائث كالخمر والحسنة والميتة وغير ذلك ، و فعل الفواحش والفحش والتفحش في المنطق ، وظلم الناس ، وقتل النفس بغير حق ، والشرك بالله ، وهو مع ذلك يظن فيه أنه ولي من أولياء الله قد وحبه هذه الكرامات بلا عمل فضلا من الله تعالى ، ولا يعلمون أن هذه من أعمال الشياطين ، وأن هذه من أولياء الشياطين يضل به الناس ويعوّهم .

(ودخلت) الشياطين في أنواع من ذلك :

فتارة يأتون الشخص في النوم يقول أحدهم : أنا أبو بكر الصديق وأنا أتوبك لي ، وأصير شيخك وأنت تتوب الناس لي ويلبسه ، فيصبح وعلى رأسه ما ألبسه فلا يشك أن الصديق هو الذي جاءه ولا يعلم أنه الشيطان ، وقد جرى مثل هذا لعدد من المشايخ بالعراق والجزيرة والشام ، وتارة يقص شعره في النوم فيصبح فيجد شعره مقصوصا ، وتارة يقول أنا الشيخ فلان فلا يشك أن الشيخ نفسه جاءه وقص شعره .

وكثيراً ما يستغيث الرجل بشيخه الحي أو الميت ، فيأتونه في صورة ذلك الشيخ وقد يخلصونه مما يكره ، فلا يشك أن الشيخ نفسه جاءه أو أن ملكاً تصور بصورته وجاءه ، ولا يعلم أن ذلك الذي تمثل إنما هو الشيطان لما أشرك بالله أصلته الشياطين ، والملائكة لا تحب مشركاً .

وتارة يأتون إلى من هو حال في البرية ، وقد يكون ملكاً أو أميراً كبيراً ويكون كافراً ، وقد انقطع عن أصحابه وعطش وخاف الموت فيأتيه في صورة إنساني ويسقيه ويدعوه إلى الإسلام ويتباهي فيسلم على يديه ويطعمه ويدله على الطريق ويقول من أنت ؟ فيقول : أنا فلان ويكون في موضع .

(كما جرى مثل هذا لي) كنت في مصر في قلعتها وجرى مثل هذا إلى كثير من الترك من ناحية الشرق ، وقال له ذلك الشخص أنا ابن تيمية فلم يشك ذلك الأمير أني أنا هو ، وأخبر بذلك ملك ماردین ، وأرسل بذلك ملك ماردین إلى ملك مصر رسولاً و كنت في الحبس فاستعظموا ذلك ، وأنا لم أخرج من الحبس ، ولكن كان هذا جنباً يجربنا فيصنع بالترك التر مثل ما كنت أصنع بهم لما جاؤوا إلى دمشق ، كنت أذعوهم إلى الإسلام ، فإذا نطق أحدهم بالشهادتين أطعمنهم ما تيسر ، فعمل معهم مثل ما كنت أعمل وأراد بذلك إكرامي ليظن ذلك أني أنا الذي فعلت ذلك .

(قال لي طائفة من الناس فلم لا يجوز أن يكون ملكاً قلت لا) ان الملك لا يكذب ، وهذا قد قال أنا ابن تيمية وهو يعلم أنه كاذب في ذلك .

(وكثير من الناس) رأى من قال إني أنا الخضر ، وإنما كان جنباً ثم صار من الناس من يكذب بهذه الحكايات إنكاراً لموت الخضر ، والذين قد عرفوا صدقها يقطعون بحياة الخضر ، وكل من الطائفتين مخطئ ، فإن الذين رأوا من قال إني أنا الخضر هم كثيرون صادقون ، والحكايات متواترات لكن أخطأوا في ظنهم أنه الخضر ، وإنما كان جنباً وهذا يجري مثل هذا لليهود والنصارى ، فكثيراً ما يأتיהם في كنائسهم من يقول أنه الخضر ، وكذلك اليهود يأتיהם في كنائسهم من يقول أنه الخضر ، وفي ذلك من الحكايات الصادقة ما يضيق عنه هذا الموضع يبين صدق من رأى شخصاً وظن أنه الخضر وأنه غلط في ظنه أنه الخضر ، وإنما كان جنباً وقد يقول أنا المسيح أو موسى أو محمد أو أبو بكر أو عمر أو الشيخ فلان ، فكل هذا قد وقع والنبي ﷺ قال : « من رأى في المنام فقد رأى حقاً فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي » قال ابن عباس في صورته التي كان عليه في حياته وهذه رؤيا في المنام ، وأما في القيقة فمن ظن أن أحداً من الموقعيين بنفسه للناس عياناً قبل يوم القيمة فمن جهله أقى .

(ومن هنا) ضلت النصارى حيث اعتقدوا أن المسيح بعد أن صلب كما يظنون أنه أقى

إلى الحواريين وكلمهم ووصاهم وهذا مذكور في أناجيلهم وكلها تشهد بذلك ، وذاك الذي جاء كان شيطانا قال أنا المسيح ولم يكن هو المسيح نفسه ، ويحوز أن يشتبه مثل هذا على الحواريين كما اشتبه على كثير من شيوخ المسلمين ، ولكن ما أخبرهم المسيح قبل أن يرفع بتبليغه فهو الحق الذي يجب عليهم تبليغه ، ولم يرفع حتى بلغ رسالات ربه فلا حاجة إلى مجئه بعد أن رفع إلى السماء .

(وأصحاب الْحَلَاجَ) لما قُتِلَ كَانَ يَأْتِيهِمْ مِنْ يَقُولُ أَنَا الْحَلَاجَ ، فِي رُونَهُ فِي صُورَتِهِ عِيَانًا ، وكذلك شيخ مصر يقال له الدسوقي بعد أن مات كان يأتي أصحابه من جهة رسائل وكتب مكتوبة وأراني صادق من أصحابه الكتاب الذي أرسله فرأيته بخط الجن ، وقد رأيت خط الجن غير مرة ، وفيه كلام من كلام الجن ، وذاك المعتقد يعتقد أن الشيخ حي وكان يقول انتقل ثم مات وكذلك شيخ آخر كان بالشرق وكان له خوارق من الجن ، وقيل كان بعد هذا يأتي خواص أصحابه في صورته فيعتقدون أنه هو ، وهكذا الذين كانوا يعتقدون بقاء علي أو بقاء محمد بن الحفية قد كان يأتي إلى بعض أصحابهم جن في صورته وكذا متظر الراضية قد يراه أحدهم أحياناً ويكون المرئي جنبا ، فهذا باب واسع واقع كثيرا ، وكلما كان القوم أجهل كان عندهم أكثر ففي المشركين أكثر مما في النصارى وهو في النصارى كما هو في الداخلين في الإسلام ، وهذه الأمور يسلم بسببيها ناس ويتوسل بسببيها ناس ، يكونون أضل من أصحابها فيتقلون بسببيها إلى ما هو خير مما كان عليه ، كالشيخ الذي فيه كذب وفجور من الإنس قد يأتيه قوم كفار فيدعوهم إلى الإسلام ، فيسلمون ويصيرون خيرا مما كانوا ، وإن كان قصد ذلك الرجل فاسدا ، وقد قال النبي ﷺ : « إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر وبأقوام لا خلاق لهم » وهذا كان كالحجج والأدلة التي يذكرها كثير من أهل الكلام والرأي : فإنه ينقطع بها كثير من أهل الباطل ، ويقوى بها قلوب كثير من أهل الحق ، وإن كانت في نفسها باطلة فغيرها أبطل منها والخير والشر درجات فيتفق بها أقوام يتقلون مما كانوا عليه إلى ما هو خير منه ، وقد ذهب كثير من مبتدعة المسلمين من الراضية والجهمية وغيرهم إلى بلاد الكفار ، فأسلم على يديه خلق كثير وانتفعوا بذلك وصاروا مسلمين مبتدعين وهو خير من أن يكونوا كفارا ، وكذلك بعض الملوك قد يغزو غزوا يظلم فيه المسلمين والكافر ويكون آثما بذلك ، ومع هذا فيحصل به نفع خلق كثير كانوا كفارا فصاروا مسلمين ، وذاك كان شرًا بالنسبة إلى القائم بالواجب . وأما بالنسبة إلى الكفار فهو خير . وكذلك كثير من الأحاديث الضعيفة في الترغيب والترهيب والفضائل والأحكام والقصص قد يسمعها أقوام يتقلون بها إلى خير مما كانوا عليه ، وإن كانت كذلك ، وهذا كالرجل يسلم رغبة في الدنيا ورهبة من السيف ، ثم إذا أسلم وطال مكه بين المسلمين دخل الإيمان في قلبه ، فنفس ذلك الكفر الذي كان عليه وانتهاره ودخوله في حكم المسلمين خير من أن يبقى كافرا ، فانتقل إلى خير مما كان عليه وخف الشر الذي كان فيه ، ثم

إذا أراد الله هدایته أدخل الإیمان في قلبه ، والله تعالى بعث الرسل بتحصیل المصالح و تکمیلها و تعطیل المفاسد و تعلیلها ، والنبوی ﷺ دعا الخلق بغاية الإمكان ، ونقل كل شخص إلى خیر ما كان عليه بحسب الإمكان : « ولكل درجات ما عملوا ولیوافیهم أعمالهم وهم لا یظلمون » وأكثر المتكلمين یردون باطلًا بباطل ، وبدعة ببدعة ، لكن قد یردون باطل الكفار من المشرکین وأهل الكتاب بباطل المسلمين ، فيصير الكافر مسلماً مبتداعاً ، وأخص من هؤلاء من یرد البدع الظاهرة كبدعة الرافضة ببدعة أخف منها وهي بدعة أهل السنة ، وقد ذكرنا فيما تقدم أصناف البدع .

ولا ريب أن المعتزلة خير من الرافضة ومن الخوارج ، فإن المعتزلة تقر بخلافة الخلفاء الأربع ، وكلهم يتولون أبا بكر وعمر وعثمان ، وكذلك المعروف عنهم أنهم يتولون علياً ، ومنهم من يفضلهم على أبي بكر وعمر ، ولكن حکي عن بعض متقدميهم أنه قال : فسق يوم الجمل إحدى الطائفتين ولا أعلم عينها . وقالوا أنه قال : لو شهد علي والزبیر لم أقبل شهادتها لفسق أحدهما لا بعيته ولو شهد علي مع آخر ففي قبول شهادته قولان . وهذا القول شاذ فيهم والذي عليه عامتهم تعظيم علي .

ومن المشهور عندهم ذم معاوية وأبي موسى وعمرو بن العاص لأجل علي ومنهم من يکفر هؤلاء ويفسقهم بخلاف طلحة والزبیر وعائشة فإنهم يقولون أن هؤلاء تابوا من قتاله ، وكلهم يتولى عثمان ويعظمون أبا بكر وعمر ويعظمون الذنوب ، فهو يتحررون الصدق كالخوارج لا يختلقون الكذب كالرافضة ، ولا يرون أيضاً اتخاذ دار غير دار الإسلام كالخوارج ، ولهם كتب في تفسير القرآن ونصر الرسول ، ولهם محاسن كثيرة يترجحون على الخوارج والرافض وهم قصدتهم إثبات توحيد الله ورحمته وحكمته وصدقه وطاعته ، وأصولهم الخمس عن هذه الصفات الخمس لكنهم غلطوا في بعض ما قالوه في كل واحد من أصولهم الخمس فجعلوا من التوحيد نفي الصفات وإنكار الرؤية والقول بأن القرآن مخلوق ، فوافقوا في ذلك الجهمية وجعلوا من العدل أنه لا يشاء ما يكون ويكون ما لا يشاء ، وأنه لم يخلق أفعال العباد فنفوا قدرته ومشيئته وخلقهم لإثبات العدل ، وجعلوا من الرحمة نفي أمور خلقها لم يعرفوا ما فيها من الحکمة ، وكذلك هم الخوارج قالوا بإنفاذ الوعيد ليثبتوا أن الرب صادق لا يکذب إذ كان عندهم قد أخبر بالوعيد العام فمتي لم یقل بذلك لزم كذبه وغلطوا في فهم الوعيد ، وكذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنکر بالسيف قصدوا به طاعة الله ورسوله كما يقصده الخوارج والزیدية فغلطوا في ذلك ، وكذلك إنكارهم للخوارق غير المعجزات ، قصدوا به إثبات النبوة ونصرها ، وغلطوا فيما سلكوه فإن النصر لا يكون بتکذيب الحق ، وذلك لكونهم لم یتحققوا خاصة آيات الأنبياء . والأشعرية ما ردوه من بدع المعتزلة والرافضة والجهمية وغيرهم ، وبينوا ما بينوه من تناقضهم وعظموا الحديث والسنة ومذهب الجماعة فحصل بما قالوه من بيان تناقض

أصحاب البدع الكبار وردهم ما انتفع به خلق كثير .

فإن الأشعري كان من المعتزلة وبقي على مذهبهم أربعين سنة يقرأ على أبي علي الجبائي ، فلما انتقل عن مذهبهم كان خبيراً بأصولهم وبالرد عليهم وبيان تناقضهم ، وأما ما بقي عليه من السنة فليس هو من خصائص المعتزلة بل هو من القدر المشترك بينهم وبين الجهمية ، وأما خصائص المعتزلة فلم يواهم الأشعري في شيء منها بل ناقضهم في جميع أصولهم ، ومال في مسائل العدل والأسماء والأحكام إلى مذهب جهم ونحوه ، وكثير من الطوائف كالنجارية أتباع حسين النجار ، والضرارية أتباع ضرار بن عمر ، ومخالفون المعتزلة في القدر والأسماء والأحكام وإنفاذ الوعيد ، والمعتزلة من أبعد الناس عن طريق أهل الكشف ، والخوارق والصوفية يذمونها ويعيوبونها ، وكذلك يبالغون في ذم النصارى أكثر مما يبالغون في ذم اليهود وهم إلى اليهود أقرب ، كما أن الصوفية ونحوهم إلى النصارى أقرب ، فإن النصارى عندهم عبادة وزهد وأخلاق بلا معرفة ولا بصيرة فهم ضالون ، واليهود عندهم علم ونظر بلا قصد صالح ولا عبادة ولا زهد ولا أخلاق كريمة فهم مغضوب عليهم ، والنصارى ضالون .

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم : ولا أعلم في هذا الحرف اختلافاً بين المفسرين ، وروى بإسناد عن أبي روق عن ابن عباس وغير طريق الضالين وهم النصارى الذين أضلهم الله بفريتهم عليه يقول : فألهمنا دينك الحق وهو لا إله إلا الله وحده لا شريك له حتى لا تغضب علينا كما غضبت على اليهود ولا تضلنا كما أضللت النصارى فتعذبنا كما تعذبهم . يقول : امنعنا من ذلك برفقك ورحمتك ورافقك وقدرتك . قال ابن أبي حاتم : ولا أعلم في هذا الحرف اختلافاً بين المفسرين ، وقد قال سفيان بن عيينة : كانوا يقولون من فسد من علمائنا فيه شبه من اليهود ومن فسد من عبادنا فيه شبه من النصارى .

فأهل الكلام أصل أمرهم هو النظر في العلم ودليله فيعظمون العلم وطريقه ، وهو الدليل والسلوك في طريقه وهو النظر .

وأهل الزهد يعظمون الإرادة والمريد ، وطريق أهل الإرادة فهو لاءٌ يبنون أمرهم على الإرادة ، وأولئك يبنون أمرهم على النظر ، وهذه هي القوة العلمية ولا بد لأهل الصراط المستقيم من هذا وهذا ، ولا بد أن يكون هذا وهذا موافقاً لما جاء به الرسول .

فإليمان قول وعمل موافقة السنة ، وأولئك عظموا النظر وأعرضوا عن الإرادة وعظموه جنس النظر ولم يتزموا النظر الشرعي ، فغلطوا من جهة كون جانب الإرادة لم يعظموه ، وإن كانوا يوجبون الأعمال الظاهرة فهم لا يعرفون أعمال القلوب وحقائقها ، ومن جهة أن النظر لم يميزوا فيه بين النظر الشرعي الحق الذي أمر به الشارع وأخبر به ، وبين النظر البدعى الباطل المنهي عنه .

وكذلك الصوفية ، عظموا جنس الإرادة إرادة القلب ، وذموا الهوى وبالغوا في الباب ،
ولم يميز كثير منهم بين الإرادة الشرعية الموافقة لأمر الله ورسوله ، وبين الإرادة البدعية بل أقبلوا
على طريق الإرادة طريقة النظر .

وأعرض كثير منهم فدخل عليهم الداخل من هاتين الجهاتين ، وهذا صار هؤلاء يميل
إليهم النصارى ويميلون إليهم ، وأولئك يميل إليهم اليهود ويميلون إليهم ، وبين اليهود
والنصارى غاية التنازع والتباغض ، وكذلك بين أهل الكلام والرأي وبين أهل التصوف والزهد
تنازع وتباغض . هذا وهذا من الخروج عن الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم من
النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا .

ونسأل الله العظيم أن يهدينا وسائر إخواننا الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله
عليهم غير المغضوب عليهم ولا الفاسدين آمين .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة الأعراف

قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى
فصل

حجـة إبـليس في قوله : «أـنا خـير مـنـه خـلـقـتـي مـنـ نـار وـخـلـقـتـه مـنـ طـين»^(١) هي باطلـة لأنـه عـارـض النـص بـالـقـيـاس . وـهـذـا قال بـعـض السـلـف : أـولـ من قـاسـ إـبـليس ، وـما عـبـدـتـ الشـمـسـ وـالـقـمـرـ إـلـاـ بـالـمـقـايـيس . وـيـظـهـرـ فـسـادـهـ بـالـعـقـلـ مـنـ وـجـوهـ خـمـسـةـ .

«أـحـدـهـاـ» : أـنهـ اـدـعـىـ أـنـ النـارـ خـيرـ مـنـ الطـينـ ، وـهـذـاـ قـدـ يـعـنـعـ ، فـإـنـ الطـينـ فـيـ السـكـينـةـ وـالـوـقـارـ ، وـالـسـقـرـ ، وـالـثـبـاتـ وـالـإـمـسـاكـ وـنـحـوـ ذـلـكـ ، وـفـيـ النـارـ الـخـفـةـ وـالـحـدـةـ وـالـطـيـشـ ، وـالـطـينـ فـيـ المـاءـ وـالـتـرـابـ .

«الـثـانـيـ» : أـنهـ وـإـنـ كـانـتـ النـارـ خـيرـاـ مـنـ الطـينـ فـلاـ يـجـبـ أـنـ يـكـونـ الـمـخـلـوقـ مـنـ الـأـفـضـلـ ، فـإـنـ الـفـرعـ قدـ يـخـتـصـ بـمـاـ لـيـكـونـ فـيـ أـصـلـهـ ، وـهـذـاـ التـرـابـ يـخـلـقـ مـنـهـ مـنـ الـحـيـوانـ وـالـمـعـادـنـ وـالـنبـاتـ مـاـ هـوـ خـيرـ مـنـهـ ، وـالـاحـتـجاجـ عـلـىـ فـضـلـ الـإـنـسـانـ عـلـىـ غـيـرـهـ بـفـضـلـ أـصـلـهـ عـلـىـ أـصـلـهـ حـجـةـ فـاسـدـةـ اـحـتـجـ بـهـ إـبـليسـ ، وـهـيـ حـجـةـ الـذـينـ يـفـخـرـونـ بـأـنـسـابـهـ ، وـقـدـ قـالـ النـبـيـ ﷺـ : «مـنـ قـصـرـ بـهـ عـمـلـهـ لـمـ يـلـغـ بـهـ نـسـبـهـ»^(١) .

«الـثـالـثـ» : أـنهـ وـإـنـ كـانـ مـخـلـوقـاـ مـنـ طـينـ فـقـدـ حـصـلـ لـهـ بـنـفـخـ الـرـوـحـ الـمـقـدـسـةـ فـيـهـ مـاـ شـرـفـ بـهـ ، فـلـهـذـاـ قـالـ : «إـذـا سـوـيـتـهـ وـنـفـخـتـ فـيـهـ مـنـ رـوـحـيـ فـقـعـواـلـهـ سـاجـدـينـ»^(٢) فـعـلـقـ السـجـودـ بـأـنـ

(١) سورة الأعراف الآية ١٢.

وانظر جمـوعـ فـتاـوىـ اـبـنـ تـيمـيـةـ ٥/١٥ـ طـ السـعـودـيـةـ .

(٢) وـرـدـ الـحـدـيـثـ فـيـ : أـبـوـ دـاـوـدـ (كتـابـ الـعـلـمـ) وـلـفـظـهـ : مـنـ اـبـطـأـ بـهـ عـمـلـهـ .. الـخـ وـجـاءـ كـذـلـكـ فـيـ : التـرـمـذـيـ (كتـابـ الـقـرـآنـ) ، اـبـنـ مـاجـهـ (المـقـدـمةـ) ، الدـارـمـيـ (المـقـدـمةـ) ، اـبـنـ حـنـبـلـ ٣/٣٥٢ـ .

(٢) سورة الحـجـرـ الآـيـةـ ٢٩ـ .

ينفح فيه من روحه ، فالموجب للتفضيل هذا المعنى الشريف الذي ليس لإبليس مثله .

«الرابع» : أنه مخلوق بيدي الله تعالى ، كما قال تعالى : «**مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدِي**»^(١) وهو كالأثر المروي عن النبي ﷺ مرسلا ، وعن عبد الله بن عمرو في تفضيله على الملائكة حيث قالت الملائكة : «يا رب ! قد خلقت لبني آدم الدنيا يأكلون فيها ويشربون ويلبسون وينكحون ؟ فاجعل لنا الآخرة كما جعلت لهم الدنيا فقال : لا أفعل . ثم أعادوا . فقال : «لا أفعل ثم أعادوا فقال : وعزتي لا أجعل صالح من خلقت بيدي كمن قلت له : كن فكان » .

«الخامس» : أنه لو فرض أنه أفضل فقد يقال : إكرام الأفضل للمفضول ليس بمستنكر .

فصل (*)

قال تعالى : «**يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِيَاسًا يُوَارِي سَوَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ**»^(٢) الآية . وفيها قراءاتان ؛ إحداهما بالنصب فيكون لباس التقوى أيضاً متولاً ، وأما قراءة الرفع فلا ، وكلتاهم حق ، وقد قيل : خلقناه ، وقيل أنزلنا أسبابه ، وقيل أهمناهم كيفية صنعته ، وهذه الأقوال ضعيفة ، فإن النبات الذي ذكروا لم يجيء فيه لفظ أنزلنا ، ولم يستعمل في كل ما يصنع أنزلنا ، فلم يقل أنزلنا الدور وأنزلنا الطبع ونحو ذلك ، وهو لم يقل إننا أنزلنا كل لباس ورياش .

وقد قيل إن الريش والرياش المراد به اللباس الفاخر ، كلامهما يعني واحد مثل اللبس واللباس .

وقد قيل هما المال والخصب والمعاش ، وارتاش فلان حست حالته .

والصحيح أن الرياض هو الأثاث والمتاع ، قال أبو عمرو : والعرب تقول أعطاني فلان ريشه أي كسوته وجهازه .

وقال غيره : الرياض في كلام العرب الأثاث وما ظهر من المتاع والثياب والفرش ونحوها .

وبعض المفسرين أطلق عليه لفظ المال ، والمراد به مال مخصوص .

(١) سورة ص الآية ٧٥ .

(*) رسالة نزول القرآن .

(٢) سورة الأعراف الآية ٢٦ . ونكلمة الآية ليست بالنص .

قال أبو زيد : جمالا . وهذا لأنه مأخوذ من ريش الطائر ، وهو ما يروش به ويدفع عنه الحر والبرد . وجمال الطائر ريشه ، وكذلك ما يبيت فيه الإنسان من الفرش وما يبسطه تحته ونحو ذلك . والقرآن مقصوده جنس اللباس الذي يلبس على البدن وفي البيوت .

والله أعلم .

فصل (*)

سئل الشيخ رحمه الله :

عن : قوله تعالى : ﴿إِنَّهُ يَرَأُكُمْ هُوَ وَقِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُم﴾ الآية الكريمة . هل ذلك عام لا يراهم أحد أم يراهم بعض الناس دون بعض ؟ وهل الجن والشياطين جنس واحد ولد إبليس أم جنسان : ولد إبليس وغير ولده ؟ ؟ .

فأجابشيخ الإسلام : أبو العباس أحمد بن تيمية رحمه الله ورضي عنه أمين . فقال : الحمد لله : الذي في القرآن أنهم يرون الإنس من حيث لا يراهم الإنس ، وهذا حق يقتضي أنهم يرون الإنس في حال لا يراهم الإنس فيها ، وليس فيه أنهم لا يراهم أحد من الإنس بحال ؛ بل قد يراهم الصالحون وغير الصالحين أيضا ؛ لكن لا يرونهم في كل حال ، والشياطين هم مردة الإنس والجن ، وجميع الجن ولد إبليس . والله أعلم .

وقالشيخ الإسلام قدس الله روحه :

قوله : ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمْرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ، أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(١) والفاحشة أريد بها كشف السوءات ، فيستدل به على أن الأفعال السيئة من الصفات ما يمنع أمر الشرع بها ، فإنه أخبر عن نفسه في سياق الإنكار عليهم أنه لا يأمر بالفحشاء ، فدل ذلك على أنه متزه عنه ، فلو كان جائزا عليه لم يتزه عنه . فعلم أنه لا يجوز عليه الأمر بالفحشاء ؛ وذلك لا يكون إلا إذا كان الفعل في نفسه سيئا ، فعلم أن كل ما كان في نفسه فاحشة فإن الله لا يجوز عليه الأمر به ، وهذا قول من يثبت للأفعال في نفسها صفات الحسن والسوء ، كما يقوله أكثر العلماء كالتزميين وأبي الخطاب ؛ خلاف قول من يقول : إن ذلك لا يثبت قط إلا بخطاب .

وكذلك قوله : ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾^(٢) علل النهي عنه بما

(*) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية ٧/١٥

(١) سورة الأعراف الآية ٢٧ .

(٢) سورة الاسراء الآية ٣٢ .

اشتمل عليه من أنه فاحشة وأنه ساء سبيلاً ، فلو كان إنما صار فاحشة وساء سبيلاً بالنهي لما صح ذلك ؛ لأن العلة تسبق المعلول لا تبعه ، ومثل ذلك كثير في القرآن .

وأما في الأمر قوله : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ القتالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ، وَعَسَى أَنْ تَكْرُهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ، وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(۱) دليل على أنه أمر به ؛ لأنه خير لنا ؛ ولأن الله علم فيه ما لم نعلمه . ومثله قوله في آية الطهور ﴿ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرُكُمْ ، وَلَيُتَمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشَكَّرُونَ ﴾^(۲) دليل على أنه أمر بالطهور ؛ لما فيه من الصلاح لنا ، وهذا أيضاً في القرآن كثير .

فصل (*)

قال تعالى : ﴿ قُلْ أَمْرَ رَبِّيْ بِالقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ سورة الأعراف : ۲۹) ، لم يقل : عند كل مشهد . وقال : ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمَرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُولَئِكَ حَبَطْتُ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ * إِنَّمَا يَعْمَرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ أَمْنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهُ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهَتَّدِينَ ﴾ سورة التوبة : ۱۷ ، ۱۸) ، ولم يقل : ﴿ إِنَّمَا يَعْمَرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ ، بَلْ عَمَارُ الْمُشَاهِدِ يَخْشُونَ بِهَا غَيْرَ اللَّهِ وَيَرْجُونَ غَيْرَ اللَّهِ . وَقَالَ تَعَالَى : وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾ سورة الجن : ۱۸) ، ولم يقل : وأن المشاهد لله . وقال : ﴿ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا ﴾ سورة الحج : ۴۰) ، ولم يقل : ومشاهد . وقال : ﴿ فِي بَيْوَتِ أَذْنَ اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْأَصَالِِّ * رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ ﴾ سورة النور : ۳۶ ، ۳۷) .

وأيضاً فقد علم بالنقل المتواتر ، (بل علم) بالاضطرار من دين الإسلام ، أن الرسول ﷺ شرع لأمته عمارة المساجد بالصلوات ، والاجتماع للصلوات الخمس ولصلة الجمعة والعيدين وغير ذلك ، وأنه لم يشرع لأمته أن يبنوا على قبر النبي ولا رجل صالح لا من أهل البيت ولا غيرهم ، (لا) مسجداً ولا مشهداً . ولم يكن على عهده ﷺ في الإسلام

(۱) سورة البقرة الآية ۲۱۶ .

(۲) سورة المائدة الآية ۶ .

(*) انظر منهج السنة النبوية ۱/ ۳۳۴ بتحقيق د . محمد رشاد سالم . دلائل شفاء العليل دين القم

(مشهد مبين على قبر ، وكذلك على عهد خلفائه الراشدين وأصحابه الثلاثة وعلى بن أبي طالب وعمر وعليه ، لم يكن على عهدهم) مشهد مبني لا على قبرنبي ولا غيره ، لا على قبر إبراهيم الخليل ولا (على) غيره .

بل لما قدم المسلمون إلى الشام غير مرّة ، ومعهم عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعليّ بن أبي طالب وغيرهم ، (ثم) لما قدم عمر لفتح بيت المقدس ، ثم لما قدم لوضع الجزية على أهل الذمة ومشارطهم ، ثم لما قدم إلى سرغ^(١) ، ففي جميع هذه المرات لم يكن أحدهم يقصد السفر إلى قبر الخليل ، ولا كان هناك مشهد ، بل كان هناك البناء المبني على المغارة ، وكان مسدودا بلا باب له ، مثل حجرة النبي ﷺ .

ثم لم يزل الأمر هكذا في حلافة بني أمية وبني العباس ، إلى أن ملك النصارى تلك البلاد في آخر المائة الخامسة ، فبنوا ذلك البناء واتخذوه كنيسة ونقبوا باب البناء ، فلهذا تجد الباب منقوبا لا مبنيا ، ثم لما استنقذ المسلمون منهم تلك الأرض اتخذها من اتخاذها مسجدا .

بل كان الصحابة إذا رأوا أحدا بنى مسجدا على قبر فهو عن ذلك ، ولما ظهر قبر دانيال بتستر^(٢) كتب فيه أبو موسى الأشعري (رضي الله عنه) إلى عمر رضي الله عنه ، فكتب إليه عمر أن تحفر بالنهار ثلاثة عشر قبرا ، وتدفعه بالليل في واحد منها لثلا يفتتن الناس به^(٣) .

وكان عمر بن الخطاب إذا رأهم يتتابون مكانا يصلون فيه لكونه موضع النبي ينهاه عن ذلك ، ويقول : إنما هلك من كان قبلكم باتخاذ آثار أنبيائهم مساجد ، من أدركته الصلاة فيه فليصل ، وإلا فليذهب .

فهذا وأمثاله كانوا يتحققون به التوحيد الذي أرسل الله به الرسول إليهم ، ويتعجبون في ذلك سنته صلى الله عليه وسلم .

والإسلام مبني على أصلين : أن لا نعبد إلا الله ، وأن نعبد بما شرع ، لا نعبد بالبدع .

فالنصارى خرجنوا عن الأصلين ، وكذلك المبدعون من هذه الأمة من الراضاة وغيرهم .

وأيضا ، فإن النصارى يزعمون أن الحواريين الذين اتبعوا المسيح أفضل من إبراهيم

(١) في معجم البلدان : هو أول الحجاز وآخر الشام بين المغيرة وتبوك من منازل حاج الشام .

(٢) في معجم البلدان : تستر : أعظم مدينة بخوزستان .

(٣) هذه الواقعة ذكرها الطبرى في كلامه عن فتح السوس فى حوادث السنة السابعة عشرة ، كما ذكرها البلاذرى (أحمد بن يحيى بن جابر) فى الكلام عن فتح السوس ، ص ٣٨٦ ، الطبعة الأولى ، القاهرة ، ١٩٠١/١٣١٩ .

وموسى وغيرهما من الأنبياء والمرسلين ، ويزعمون أن الحواريين رسول شافعهم الله بالخطاب ، لأنهم يقولون : إن الله هو المسيح ، ويقولون أيضا : إن المسيح ابن الله .

والرافضة تجعل الأئمة الاثني عشر أفضل من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار ، وغالبتهم يقولون إنهم أفضل من الأنبياء لأنهم يعتقدون فيهم إلهية كما اعتقدته النصارى في المسيح .

والنصارى يقولون : إن الدين مسلم للأخبار والرهبان ، فالحلال ما حللوه والحرام ما حرموه ، والدين ما شرعوه .

والرافضة تزعم أن الدين مسلم إلى الأئمة ، فالحلال ما حللوه ، والدين ما شرعوه .

وأما من دخل في غلو الشيعة كإسماعيلية الذين يقولون بإلهية الحاكم ونحوه من أئمتهم ، ويقولون : إن محمد بن إسماعيل نسخ شريعة محمد بن عبد الله ، وغير ذلك من مقالات الغالية من الرافضة ، فهو لاء شر من أكثر الكفار من اليهود والنصارى والمشركين ، وهم يتسبون إلى الشيعة يتظاهرون بمذاهبهم .

فإن قيل : ما وصفت به الرافضة من الغلو والشرك والبدع موجود كثير منه في كثير من المتسبين إلى السنة ، فإن في كثير منهم غلو في مشائخهم وإشراكا بهم وابتداعا لعبادات غير مشروعة ، وكثير منهم يقصد قبر من يحسن الظن به : إما ليسأله حاجاته ، وإما ليسأله تعالى به (حاجة) ، وإما لظنه أن الدعاء عند قبره أجوب منه في المساجد . وفيهم من يفضل زيارة قبور شيوخهم على الحج ، ومنهم من يجد عند قبر من يعظمه من الرقة والخشوع ما لا يجده في المساجد والبيوت ، وغير ذلك مما يوجد في الشيعة .

ويررون أحاديث مكذوبة من جنس أكاذيب الرافضة ، مثل قوله : لو أحسن أحدكم ظنه بحجر نفعه الله به . وقولهم : إذا أعيتكم الأمور فعليكم بأصحاب القبور : وقولهم : قبر فلان هو الترائق المجرب .

ويررون عن بعض شيوخهم أنه قال لصاحبه : إذا كان لك حاجة فتعال إلى قبري واستغث بي ونحو ذلك ، فإن في المشايخ من يفعل بعد مماته كما كان يفعل في حياته . وقد يستغث الشخص بوحد منهم ، فيتمثل له الشيطان في صورته : إما حيا وإما ميتا ، وربما قضى حاجته أو قضى بعض حاجته كما يجري نحو ذلك للنصارى مع شيوخهم ، ولعباد الأصنام من العرب والهنود والترك وغيرهم .

قيل : هذا كله مما نهى الله عنه ورسوله ، وكل ما نهى الله عنه ورسوله فهو مذموم منهي عنه ، سواء كان فاعله متسببا إلى السنة أو إلى التشيع ، ولكن الأمور المذمومة المخالفة للكتاب

والسنة في هذا وغيره هي في الرافضة أكثر منها في أهل السنة ، فما يوجد في أهل السنة من الشر في الرافضة أكثر منه ، وما يوجد في الرافضة من الخير ففي أهل السنة أكثر منه .

وهذا حال أهل الكتاب مع المسلمين : فما يوجد في المسلمين شر إلا وفي أهل الكتاب أكثر منه ، ولا يوجد في أهل الكتاب خير إلا وفي المسلمين أعظم منه .

ولهذا يذكر سبحانه وتعالى مناظرة الكفار من المشركين وأهل الكتاب بالعدل ، فإذا ذكروا عيباً في المسلمين لم يبرئهم منه ، لكن يبين أن عيوب الكفار أعظم .

كما قال تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قَاتَلَ فِيهِ قُلْ قَاتَلَ فِيهِ كَبِيرٌ ﴾ ثم قال : ﴿ وَصَدَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفَّرُ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفَتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ ﴾ (سورة البقرة : ٢١٧) . وهذه الآية نزلت لأن سرية من المسلمين ذكر أنهم قتلوا ابن الحضرمي في آخر يوم من رجب ، فعابهم المشركون بذلك ، فأنزل الله هذه الآية^(١) .

فصل

وقال الشيخ تقي الدين أحمد بن تيمية

على قول الله عز وجل : ﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً ، إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ ، وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ، وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعاً ؛ إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾^(٢) : هاتان الآيتان مشتملتان على آداب نوعي الدعاء : دعاء العبادة ، ودعاء المسألة ؛ فإن الدعاء في القرآن يراد به هذا تارة وهذا تارة ، ويراد به جموعها ؛ وهما متلازمان . فإن دعاء المسألة هو طلب ما ينفع الداعي ، وطلب كشف ما يضره ودفعه . وكل من يملك الضر والنفع فإنه هو المعبود ، لا بد أن يكون مالكا للنفع والضر .

ولهذا أنكر تعالى على من عبد من دونه ما لا يملك ضرا ولا نفعا . وذلك كثير في القرآن كقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ﴾^(٣) وقال : ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِنْ

(١) انظر تفسير الآية ، وخبر مقتل عمرو بن الحضرمي في تفسير الطبرى (طبعة المعارف بتحقيق الأستاذ محمود شاكر) ٤/٢٩٩ .
٣١٥

(٢) سورة الأعراف الآية ٥٥ .
وانظر مجموع فتاوى ابن تيمية ١٥/٩-١٠ .
(٣) سورة يونس الآية ١٠٦ .

دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ^(١) فنفي سبحانه عن هؤلاء المعبودين الضر والنفع القاصر والمتعدي ، فلا يملكون لأنفسهم ولا لعابديهم .

وهذا كثير في القرآن يبين تعالى أن العبود لا بد أن يكون مالكا للنفع ، والضر فهو يدعوا النفع والضر دعاء المسألة ، ويدعوا خوفا ورجاء دعاء العبادة ، فعلم أن النوعين متلازمان ، فكل دعاء عبادة مستلزم لدعاء المسألة ، وكل دعاء مسألة متضمن لدعاء العبادة .

وعلى هذا قوله : «إِذَا سَأَلْتَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ» ^(٢) يتناول نوعي الدعاء ، وبكل منها فسرت الآية . قيل : أعطيه إذا سأله . وقيل : أثيبه إذا عبدني . والقولان متلازمان . وليس هذا من استعمال اللفظ المشترك في معنييه كليهما ، أو استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه ؛ بل هذا استعماله في حقيقته المتضمنة للأمرتين جائعا ، فتأمله فإنه موضوع عظيم النفع ، وقل ما يفطن له . وأكثر آيات القرآن دالة على معنين فصاعدا ، فهي من هذا القبيل .

مثال ذلك قوله تعالى : «أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيلِ» ^(٣) فسر «الدلوك» بالزوال ، وفسر بالغروب ، وليس بقولين ؛ بل اللفظ يتناولهم معا ؛ فإن الدلوك هو الميل . ودلوك الشمس ميلها .

ولهذا الميل مبتداً ومتنهى ، فمبتدأه الزوال ، ومتناهه الغروب ، واللفظ متناول لهما بهذا الاعتبار .

ومثاله أيضا تفسير «الغاسق» بالليل ، وتفسيره بالقمر ، فإن ذلك ليس باختلاف ؛ بل يتناولهما متلازمهما . فإن القمر آية الليل . ونظائره كثيرة .

ومن ذلك قوله تعالى : «قُلْ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاوُكُمْ» ^(٤) أي دعاؤكم إياه ، وقيل : دعاؤه إليكم إلى عبادته ، فيكون المصدر مضافا إلى المفعول ، ومحل الأول مضافا إلى الفاعل ، وهو الأرجح من القولين .

وعلى هذا فالمراد به نوعا الدعاء ، وهو في دعاء العبادة أظهر ، أي ما يعبأ بكم لو لا أنكم ترجونه ، وعبادته تسلزم مسألته . فالنوعان داخلان فيه .

(١) سورة يونس الآية ١٨ .

(٢) سورة البقرة الآية ١٨٦ .

(٣) سورة الإسراء الآية ٧٨ .

(٤) سورة الفرقان الآية ٧٧ .

ومن ذلك قوله تعالى : «وقال ربكم ادعوني أستجب لكم»^(٢) فالدعاء يتضمن النوعين ، وهو في دعاء العبادة أظهره ؛ ولهذا أعقبه : «إن الذين يستكرون عن عبادتي» الآية . ويفسر الدعاء في الآية بهذا وهذا .

وروى الترمذى عن النعمان بن بشير ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول - على المنبر - : «إن الدعاء هو العبادة ، ثمقرأ قوله تعالى : «وقال ربكم ادعوني أستجب لكم» الآية » قال الترمذى حديث حسن صحيح .

وأما قوله تعالى : «إن الذين تدعون من دون الله لئن يخلقوا ذباباً ولو اجتمعوا له»^(٣) الآية . قوله : «إن يدعون من دونه إلا إنساناً»^(٤) الآية . قوله : «وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَدْعُونَ مِنْ قَبْلِ»^(٥) الآية . وكل موضع ذكر فيه دعاء المشركين لأوثانهم فالمراد به دعاء العبادة المتضمن دعاء المسألة ، فهو في دعاء العبادة أظهره ؛ لوجوه ثلاثة :

«أحدها» : أنهم قالوا : «ما نعبدُهُمْ إلَّا لِيُقْرَبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى»^(٦) فاعترفوا بأن دعاءهم إياهم عبادتهم لهم .

«الثاني» : أن الله تعالى : فسر هذا الدعاء في موضع آخر كقوله تعالى : «وَقَيْلَ لَهُمْ ، أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ هَلْ يَنْصُرُونَكُمْ أَوْ يَتَّصِرُونَ؟»^(٧) قوله تعالى : «إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبٌ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ»^(٨) . قوله تعالى : «لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ»^(٩) فدعاؤهم لأنهم هم عبادتهم .

«الثالث» : أنهم كانوا يعبدونها في الرخاء ، فإذا جاءتهم الشدائيد دعوا الله وحده وتركوها ، ومع هذا فكانوا يسألونها بعض حوائجهم ويطلبون منها ، وكان دعاؤهم لها دعاء عبادة ودعاء مسألة .

وقوله تعالى : «فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لِهِ الدِّين»^(١٠) ، هو دعاء العبادة ، والمعنى اعبدوه

(١) سورة غافر الآية ١٠ .

(٢) سورة الحج الآية ٧٢ .

(٣) سورة النساء الآية ١١٧ .

(٤) سورة فصلت الآية ٤٨ .

(٥) سورة الزمر الآية ٢ .

(٦) سورة الشعراء الآية ٩٢ .

(٧) سورة الانبياء الآية ٩٨ .

(٨) سورة الكافرون الآية ٢ .

(٩) سورة غافر الآية ١٤ .

وحده وأخلصوا عبادته لا تعبدوا معه غيره .

وأما قول إبراهيم عليه السلام : «إِنَّ رَبِّي لَسْمِعُ الدُّعَاء»^(١) فالمراد بالسمع هنا السمع الخاص ، وهو سمع الإجابة والقبول ، لا السمع العام : لأنه سميع لكل مسموع . وإذا كان كذلك فالدعاء : دعاء العبادة ودعاء الطلب ، وسمع الرب تعالى له إثابته على الثناء ، وإيجابته للطلب ، فهو سميع هذا وهذا .

وأما قول زكريا عليه السلام : «وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَّ رَبِّ شَقِيقًا»^(٢) فقد قيل : إنه دعاء المسألة ، والمعنى : إنك عودتني إجابتك ، ولم تشفي بالرد والحرمان ؛ فهو توسل إليه سبحانه وتعالى بما سلف من إجابته وإحسانه ، وهذا ظاهرها هنا .

وأما قوله تعالى : «فُلِّ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ»^(٣) الآية : فهذا الدعاء : المشهور أنه دعاء المسألة ، وهو سبب النزول . قالوا : كان النبي ﷺ يدعوه فيقول مرة : «يا الله» ومرة «يا رحمن» فظن المشركون انه يدعو إلهين فأنزل الله هذه الآية .

واما قوله : «إِنَا كُنَّا مِنْ قَبْلِ نَدْعُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ»^(٤) فهذا دعاء العبادة المتضمن للسلوك رغبة ورهبة ، والمعنى : أنا كنا نخلص له العبادة ، وبهذا استحقوا أن وقاهم الله عذاب السموم ، لا بمجرد السؤال المشترك بين الناجي وغيره ؛ فإنه سبحانه يسأله من في السموات والأرض : «لَنْ نَدْعُو مَنْ دُونِهِ إِلَّا»^(٥) : أي : لن نعبد غيره . وكذا قوله : «أَنْدَعُونَ بَعْلًا» الآية .

واما قوله : «وَقَيلَ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ فَدَعَوْهُمْ»^(٦) فهذا دعاء المسألة ، يكتبهم الله ويخزيهم يوم القيمة بآرائهم ، إن شركاءهم لا يستجيبون لهم دعوتهم ، وليس المراد عبدوهم . وهو نظير قوله تعالى : «وَيَوْمَ يَقُولُ نَادُوا شُرَكَائِي الَّذِينَ زَعَمْتُمْ ، فَدَعَوْهُمْ ، فَلَمْ يَسْتَجِيبُوْهُمْ»^(٧) .

إذا عرف هذا : فقوله تعالى : «ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخَفِيفَةً» يتناول نوعي الدعاء ؛

(١) سورة إبراهيم الآية ٢٩ .

(٢) سورة مريم الآية ٤ .

(٣) سورة الإسراء الآية ١١ .

(٤) سورة الطور الآية ٢٨ .

(٥) سورة الكهف الآية ١٤ .

(٦) سورة القصص الآية ٦٤ .

(٧) سورة للكهف الآية ٥٢ .

لكنه ظاهر في دعاء المسألة ، متضمن دعاء العبادة ولهذا أمر بإخفائه وإسراره . قال الحسن : بين دعوة السر ودعوة العلانية سبعون ضعفا ، ولقد كان المسلمين يجتهدون في الدعاء وما يسمع لهم صوت ، أي ما كانت إلا همسا بينهم وبين ربهم عز وجل ؛ وذلك أن الله عز وجل يقول : ﴿ادعوا ربكم تضرعاً وخفيّة﴾ وأنه ذكر عبدا صالحا ورضي بفعله ، فقال : ﴿إِذْ نَادَ رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾^(١) .

وفي إخفاء الدعاء فوائد عديدة :

«أحدها» : أنه أعظم إيمانا : لأن صاحبه يعلم أن الله يسمع الدعاء الخفي .

و«ثانيها» : أنه أعظم في الأدب والتعظيم ، لأن الملوك لا ترفع الأصوات (عندهم) ، ومن رفع صوته لديهم مقتوه ، والله المثل الأعلى ، فإذا كان يسمع الدعاء الخفي فلا يليق بالأدب بين يديه إلا خفض الصوت به .

و«ثالثها» : أنه أبلغ في التضرع والخشوع ، الذي هو روح الدعاء ولبه ومقصوده ، فإن الخاشع الذليل إنما يسأل مسألة مسكين ذليل ، قد انكسر قلبه ، وذلت جوارحه ، وخشع صوته ؛ حتى إنه ليكاد تبلغ ذاته وسكنيته وضراعته إلى أن ينكسر لسانه ، فلا يطأوه بالنطق . وقلبه يسأل طالبا مبتلا ، ولسانه لشدة ذاته ساكت ، وهذه الحال لا تأتي مع رفع الصوت بالدعاء أصلا .

و«رابعها» : أنه أبلغ في الإخلاص .

و«خامسها» : أنه أبلغ في جمعية القلب على الذلة في الدعاء فإن رفع الصوت يفرقه ، فكلما خفض صوته كان أبلغ في تحرير همته وقصده للمدعو سبحانه .

و«سادسها» : - وهو من النكت البدعة جدا - أنه دال على قرب صاحبه للقريب ، لا مسألة نداء بعيد للبعيد ؛ ولهذا أثني الله على عبده زكريا بقوله عز وجل : ﴿إِذْ نَادَ رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾ فلما استحضر القلب قرب الله عز وجل ، وأنه أقرب إليه من كل قريب أخفي دعاءه ما أمكنه .

وقد أشار النبي ﷺ إلى المعنى بعينه بقوله في الحديث الصحيح : لما رفع الصحابة أصواتهم بالتكبير وهم معه في السفر فقال : «أربعوا على أنفسكم ، فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبا ، إنكم تدعون سمياً قريباً ، أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته» . وقد قال تعالى : ﴿وَإِذَا سَأَلْتَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أَجِيبُ دُعَوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ وهذا القرب من الداعي

(١) سورة مریم الآية ٢ .

هو قرب خاص ، ليس قربا عاما من كل أحد ، فهو قريب من داعيه و قريب من عابديه ، وأقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد .

وقوله تعالى : «ادعوا ربكم تضرعا وخفية» فيه الإرشاد والإعلام بهذا القرب .

و«سابعها» : أنه أدعى إلى دوام الطلب والسؤال ، فإن اللسان لا يمل ، والجوارح لا تتعب ، بخلاف ما إذا رفع صوته ، فإنه قد يمل اللسان وتضعف قواه . وهذا نظير من يقرأ ويكرر ، فإذا رفع صوته فإنه لا يطول له ؛ بخلاف من خفض صوته .

و«ثامنها» : أن إخفاء الدعاء أبعد له من القواطع والمشوشات ؛ فإن الداعي إذا أخفى دعاءه لم يدر به أحد ، فلا يحصل على هذا تشويش ولا غيره ، وإذا جهر به فرطت له الأرواح البشرية ولا بد ، ومانعته وعارضته ولو لم يكن إلا أن تعلقها به يفزع عليه همته ؛ فيضعف أثر الدعاء ، ومن له تجربة يعرف هذا ، فإذا أسر الدعاء أمن هذه المفسدة .

و«تاسعها» : أن أعظم النعمة الإقبال والتعبد ، ولكل نعمة حاسد على قدرها دقت أو جلت ، ولا نعمة أعظم من هذه النعمة ، فإن أنفس الحاسدين متعلقة بها ، وليس للمسود أسلم من إخفاء نعمته عن الحاسد . وقد قال يعقوب ليوسف عليهما السلام : «لا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْرَيْكَ فَيَكِيدُوكَ لَكَ كَيْدًا»^(١) الآية . وكم من صاحب قلب وجمعيه وحال مع الله تعالى قد تحدث بها وأخبر بها فسلبه إياها الأغيار ، وهذا يوصي العارفون والشيخوخ بحفظ السر مع الله تعالى ، ولا يطلع عليه أحد ، والقوم أعظم شيئاً كتماناً لأحوالهم مع الله عز وجل ، وما وهب الله من محبتة والأنس به وجمعية القلب ، ولا سيما فعله للمهتدى السالك فإذا تمكن أحدهم وقوى ، وثبت أصول تلك الشجرة الطيبة التي أصلها ثابت وفرعها في السماء في قلبه - بحيث لا يخشى عليه من العواصف ، فإنه إذا أبدى حاله مع الله تعالى ليقتدي به ويؤتمن به - لم يبال . وهذا باب عظيم النفع إنما يعرفه أهله .

وإذا كان الدعاء المأمور بإخفائه يتضمن دعاء الطلب والثناء ، والمحبة والإقبال على الله تعالى ، فهو من عظيم الكنوز التي هي أحق بالإخفاء عن أعين الحاسدين ، وهذه فائدة شريفة نافعة .

و«عاشرها» : أن الدعاء هو ذكر للمدعو سيحانه وتعالى ، متضمن للطلب والثناء عليه بأوصافه وأسمائه ، فهو ذكر وزيادة ، كما أن الذكر سمي دعاء لتضمنه للطلب ، كما قال النبي ﷺ : «أفضل الدعاء الحمد لله» فسمى الحمد لله دعاء وهو ثناء مخصوص ، لأن الحمد متضمن الحب والثناء ، والحب أعلى أنواع الطلب ؛ فالحمد طالب للمحبوبي ، فهو أحق أن

(١) سورة يوسف الآية ٥ .

يسمى داعياً من السائل الطالب ؛ فنفس الحمد والثناء متضمن لأعظم الطلب ، فهو دعاء حقيقة ، بل أحق أن يسمى دعاء من غيره من أنواع الطلب الذي هو دونه .

و«المقصود» : أن كل واحد من الدعاء والذكر يتضمن الآخر ويدخل فيه ، وقد قال تعالى : «وَادْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعاً وَخَفِيفاً» فأمر تعالى نبيه ﷺ أن يذكره في نفسه ، قال مجاهد وابن جريج : أمروا أن يذكروه في الصدور بالتضرع والاستكانة دون رفع الصوت والصياح ، وتأمل كيف قال في آية الذكر : «وَادْكُرْ رَبَّكَ» الآية . وفي آية الدعاء : «إِدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخَفِيفاً» ذكر التضرع فيها معاً وهو التذلل ، والتمسكن ، والانكسار وهو روح الذكر والدعاء .

وخصص الدعاء بالخفية لما ذكرنا من الحكم وغيرها ، وخصص الذكر بالخفية لحاجة الذاكر إلى الخوف ، فإن الذكر يستلزم المحبة ويشرمها ؛ ولا بد من أكثر من ذكر الله أن يشمر له ذلك محبته ، والمحبة ما لم تقترن بالخوف فإنها لا تنفع صاحبها بل تضره ؛ لأنها توجب التوانى والانبساط ، وربما ألت بكثير من الجهال المغرورين إلى أن استغفروا بها عن الواجبات ، وقالوا : المقصود من العبادات إنما هو عبادة القلب وإقباله على الله ، ومحبته له ، فإذا حصل المقصود فالاشتغال بالوسيلة باطل .

ولقد حدثني رجل أنه انكر على بعض هؤلاء خلوة له ترك فيها الجمعة . فقال له الشيخ أليس الفقهاء يقولون : إذا خاف على شيء من ماله فإن الجمعة تسقط ؟ فقال له : بلى . فقال له : قلب المريد أعز عليه من عشرة دراهم - أو كما قال وهو إذا خرج ضائع قلبه ، فحفظه لقلبه عذر مسقط للجمعة في حقه . فقال له : هذا غرور بك ، الواجب الخروج إلى أمر الله عز وجل . فتأمل هذا الغرور العظيم كيف أدى إلى الانسلال عن الإسلام جملة ، فإن من سلك هذا المسلك انسلاخ عن الإسلام العام ، كان انسلاخ الحياة من قشرها ، وهو يظن أنه من خاصة الخاصة .

وسبب هذا عدم اقتران الخوف من الله بحبه وإرادته ؛ وهذا قال بعض السلف : من عبد الله بالحب وحده فهو زنديق ، ومن عبده بالخوف وحده فهو حروري ، ومن عبده بالرجاء وحده فهو مرجيء ، ومن عبده بالحب والخوف والرجاء فهو مؤمن .

والمقصود أن تحرير الحب والذكر عن الخوف يقع في هذه المعاطب ، فإذا اقترن بالخوف جمعه على الطريق ورده إليها كلما كلها شيء كالخائف الذي معه سوط يضرب به مططيه ؛ لئلا تخرج عن الطريق . والرجاء حاد يحدوها يطلب لها السير ، والحب قائدتها وزمامها الذي يشوقها ، فإذا لم يكن للمطية سوط ولا عصى يردها إذا حادت عن الطريق خرجت عن الطريق وضللت عنها .

فما حفظت حدود الله ومحارمه ، ووصل الواثلون إليه بمثل خوفه ورجائه ومحبته ، فمتي خلا القلب من هذه الثلاث فسد فسادا لا يرجى صلاحه أبدا ، ومتى ضعف فيه شيء من هذه ضعف إيمانه بحسبه ، فتأمل أسرار القرآن وحكمته في اقتران الخيفية بالذكر ، والخيفية بالدعاء ، مع دلالته على اقتران الخيفية بالدعاء والخيفية بالذكر أيضا ، وذكر الطمع الذي هو الرجاء في آية الدعاء ؛ لأن الدعاء مبني عليه ، فإن الداعي ما لم يطمع في سؤاله ومطلوبه لم تتحرك نفسه لطلبها ؛ إذ طلب ما لا طمع له فيه ممتنع ، وذكر الخوف في آية الذكر لشدة حاجة الخائف إليه ، فذكر في كل آية ما هو اللائق بها من الخوف والطمع ، فتبارك من أنزل كلامه شفاء لما في الصدور .

وقوله تعالى : « إنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ » قيل المراد أنه لا يحب المعتدلين في الدعاء ، كالذي يسأل ما لا يليق به من منازل الأنبياء وغير ذلك . وقد روى أبو داود في سننه عن عبد الله بن معاذ قال : « اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها » فقال : يا بني ! سل الله الجنة وتعوذ به من النار ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء » .

وعلى هذا فالاعتداء في الدعاء تارة بأن يسأل ما لا يجوز له سؤاله من المعونة على المحرمات . وتارة يسأل ما لا يفعله الله ، مثل أن يسأل تخليده إلى يوم القيمة ، أو يسأله أن يرفع عنه لوازم البشرية : من الحاجة إلى الطعام والشراب . ويسأله بأن يطلعه على غيه ، أو أن يجعله من العصومين ، أو يهب له ولدا من غير زوجة ، ونحو ذلك مما سؤاله اعتداء لا يحبه الله ، ولا يحب سائله .

وفسر الاعتداء برفع الصوت أيضا في الدعاء .

وبعد : فالآية أعم من ذلك كله ، وإن كان الاعتداء بالدعاء مرادا بها فهو من جملة المراد « والله لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ » في كل شيء : دعاء كان أو غيره ؛ كما قال تعالى : « لَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ » .

وعلى هذا : فيكون أمر بدعائه وعبادته ، وأخبر أنه لا يحب أهل العداون ، وهم يدعون معه غيره ، فهو لاء أعظم المعتدلين عدواً ؛ فإن أعظم العداون الشرك ، وهو وضع العبادة في غير موضعها ، وهذا العداون لا بد أن يكون داخلا في قوله تعالى : « إنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ » ومن العداون أن يدعوه غير متضرع ؛ بل دعاء هذا كالمستغنى المدل على ربه ، وهذا من أعظم الاعتداء لمنافاته لدعاء الذليل . فمن لم يسأل مسألة مسكين متضرع خائف فهو معتمد .

ومن الاعتداء أن يعبد بما لم يشرع ، ويثنى عليه بما لم يثن به على نفسه ، ولا أذن فيه ، فإن هذا اعتداء في دعائه : الثناء والعبادة ، وهو نظير الاعتداء في دعاء المسألة والطلب .

وعلى هذا فتكون الآية دالة على شيئين :

«أَحَدُهُمَا» محبوب للرب سبحانه وهو الدعاء تضرعاً وخفية .

«الثاني» مكرروه له مسخوط وهو الاعتداء ، فأمر بما يحبه وندب إليه ، وحذر ما يغضنه وزجر عنه بما هو أبلغ طرق الزجر والتحذير ، وهو لا يحب فاعله ، ومن لا يحبه الله فأي خير يناله ؟

وقوله تعالى : «إِنَّمَا لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ» عقيب قوله : «ادعوا ربكم تضرعاً وخفية» دليل على أن من لم يدعه تضرعاً وخفية ، فهو من المعتدين الذين لا يحبهم ؛ فقسمت الآية الناس إلى قسمين : داع الله تضرعاً وخفية ، ومعتمد بترك ذلك .

وقوله تعالى : «وَلَا تَفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا»^(١) قال أكثر المفسرين : لا تفسدوا فيها بالمعاصي ، والداعي إلى غير طاعة الله بعد إصلاح الله إليها ببعث الرسل وبيان الشريعة والدعاء إلى طاعة الله (فسد) فإن عبادة غير الله والدعوة إلى غيره والشرك به هو أعظم الفساد في الأرض ، بل فساد الأرض في الحقيقة إنما هو الشرك بالله ، ومخالفته أمره . قال الله تعالى : «ظَاهِرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ»^(٢) قال عطية في الآية : ولا تعصوا في الأرض فيمسك الله المطر ، وبذلك حرث بمعاصيكم . وقال غير واحد من السلف : إذا قحط المطر فالدواب تلعن عصاة بني آدم ، فتقول : اللهم العنة فبسببهم أجدب الأرض ، وقحط المطر .

و «بالجملة» فالشرك والدعوة إلى غير الله وإقامة معبد غيره ، أو مطاع متبع غير الرسول ﷺ ، هو أعظم الفساد في الأرض ، ولا صلاح لها ولأهلها إلا أن يكون الله وحده هو المعبود والدعوة له لا لغيره ، والطاعة والاتباع لرسول الله ﷺ وغيره إنما تجب طاعته إذا أمر بطاعة الرسول ﷺ ، فإن أمر بمعصيته فلا سمع ولا طاعة : فإن الله أصلح الأرض برسوله ﷺ ودينه ، وبالأمر بالتوحيد ، ونهى عن فسادها بالشرك به ، ومخالفته رسوله ﷺ .

ومن تدبر أحوال العالم وجد كل صلاح في الأرض فسببه توحيد الله وعبادته ، وطاعة رسوله ﷺ . وكل شر في العالم وفتنة وبلاء وقحط وتسلط عدو وغير ذلك ؛ فسببه مخالفته الرسول ﷺ والدعوة إلى غير الله . ومن تدبر هذا حق التدبر وجد هذا الأمر كذلك في خاصة نفسه ، وفي غيره عموماً وخصوصاً ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وقوله تعالى : «وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا» إنما ذكر الأمر بالدعاء لما ذكره معه من الخوف

(١) سورة الأعراف الآية ٥٦ .

(٢) سورة الروم الآية ٤١ .

والطمع ، فأمر أو لا بدّعائه تضرعاً وخفيّة ، ثم أمر أيضاً أن يكون الدعاء خوفاً وطمعاً .

وفصل الجملتين بجملتين :

«إحداهما» خبرية ومتضمنة للنبي ، وهي قوله : «إنه لا يحب المعذين» .

و«الثانية» طلبية . وهي قوله تعالى : «ولا تُفسدوا في الأرض بعد إصلاحها» والجملتان مقررتان للجملة الأولى ، مؤكّدتان لمضمونها .

ثم لما تم تقريرها وبيان ما يضاده أمر بدعائه خوفاً وطمعاً ؛ لتعلق قوله : «إنه لا يحب المعذين» بقوله تعالى : «ادعوا ربكم تضرعاً وخفيّة» .

ولما كان قوله : «وادعوه خوفاً وطمعاً» مشتملاً على جميع مقامات الإيمان والإحسان ، وهي الحب والخوف والرجاء ؛ عقبها بقوله : «إن رحمة الله قريب من المحسنين» أي : إنما تنال من دعاه خوفاً وطمعاً ، فهو المحسن والرحمة قريب منه ؛ لأن مدار الإحسان على هذه الأصول الثلاثة .

ولما كان دعاء التضرع والخفية يقابل الاعتداء بعدم التضرع والخفية عقب ذلك بقوله تعالى : «إنه لا يحب المعذين» . وانتصار قوله : «تضرعاً وخفيّة» «خوفاً وطمعاً» على الحال ، أي ادعوه متضرعين إليه ، مختفين خائفين مطيعين .

وقوله : «إن رحمة الله قريب من المحسنين» فيه تنبية ظاهر على أن فعل هذا المأمور هو الإحسان المطلوب منكم ، ومطلوبكم أنتم من الله رحمته ، ورحمته قريب من المحسنين ، الذين فعلوا ما أمروا به من دعائه تضرعاً وخفيّة ، وخوفاً وطمعاً . فقرر مطلوبكم منه ، وهو الرحمة بسبب أدائكم لطلوبه ، وإن أحسّتم أحسّتم لأنفسكم .

وقوله تعالى : «إن رحمة الله قريب من المحسنين» له دلالة بمنطقه ، ودلالة بإيمائه وتعليقه بفهمه .

دلالته بمنطقه على قرب الرحمة من أهل الإحسان .

ودلالته بإيمائه وتعليقه على أن هذا القرب مستحق بالإحسان ، وهو السبب في قرب الرحمة منهم .

ودلالته بفهمه على بعده من غير المحسنين .

فهذه ثلاث دلالات لهذه الجملة ؛ وإنما اختص أهل الإحسان بقرب الرحمة ، لأنها إحسان من الله عز وجل أرحم الراحمين ، وإحسانه تبارك وتعالى إنما يكون لأهل الإحسان ؛ لأن الجزء من جنس العمل وكلما أحسنوا بأعمالهم أحسن إليهم برحمته ، وأما من لم يكن من

أهل الإحسان فإنه لما بعد عن الإحسان بعده عن الرحمة ، بعد بعده ، وقرب بقرب ، فمن تقرب إليه بالإحسان تقرب الله إليه برحمته ، ومن تباعد عن الإحسان تباعد الله عنه برحمته .

والله سبحانه يحب المحسنين ، ويبغض من ليس من المحسنين ، ومن أحبه الله فرحمته أقرب شيء منه ، ومن أبغضه الله فرحمته أبعد شيء منه ، والإحسان ههنا هو فعل المأمور به ، سواء كان إحسانا إلى الناس أو إلى نفسه ، فأعظم الإحسان الإيمان والتوحيد والإنابة إلى الله تعالى . والإقبال إليه والتوكل عليه ، وأن يعبد الله كأنه يراه إجلالاً ومهابة ، وحياء ومحبة وخشية .

فهذا هو مقام « الإحسان » كما قال النبي ﷺ وقد سأله جبريل عليه السلام عن الإحسان . فقال : « أن تعبد الله كأنك تراه »^(١) فإذا كان هذا هو الإحسان فرحمته قريب من صاحبه ؛ وهل جزاء الإحسان إلا الإحسان ؟ ! يعني هل جزاء من أحسن عبادة ربه إلا أن يحسن ربه إليه . قال ابن عباس - رضي الله عنها - هل جزاء من قال لا إله إلا الله وعمل بما جاء به محمد ﷺ إلا الجنة ؟ .

وقد ذكر ابن أبي شيبة وغيره من حديث الزبير بن عدي عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : قرأ رسول الله ﷺ : « هل جزاء الإحسان إلا الإحسان » ثم قال : هل تدرؤن ما قال ربكم ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : « هل جزاء من أنعمت عليه بالتوحيد إلا الجنة » . آخر الكلام على الآيتين ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على محمد ، وأله وصحبه وسلم .

فصل وقال شيخ الإسلام رحمه الله

قوله سبحانه : « قال الملأ الذين استكباروا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شَعِيبُ وَالذِّينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرِيَّتِنَا ، أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلْتِنَا ، قالَ : أَوْ لَوْ كَانَا كَارِهِينَ ؟ ! قَدِ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُذْنَا فِي مِلْتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَانَا اللَّهُ مِنْهَا ، وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا »^(٢) ظاهرة دليل على أن شعيباً والذين آمنوا معه كانوا على ملة قومهم ؛ لقولهم : « أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلْتِنَا » ولقول شعيب : « أَنْ نَعُودَ فِيهَا » « وَلَوْ كَانَا كَارِهِينَ » ولقوله : « قَدِ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُذْنَا فِي مِلْتِكُمْ » فدل على أنهم كانوا فيها . ولقوله : « بَعْدَ إِذْ نَجَانَا اللَّهُ مِنْهَا » .

(١) جزء من حديث صحيح ذكره مسلم في (كتاب الإيمان) ، البخاري (كتاب الإيمان) ، النسائي (كتاب الإيمان) .

(٢) سورة الأعراف الآيات (٨٩ - ٨٨) .

فدل على أن الله أنجاهم منها بعد التلوث بها ؛ ولقوله : « وما يكون لنا أن نعود فيها إلا أن يشاء الله ربنا » ولا يجوز أن يكون الضمير عائدا على قومه ؛ لأنه صرخ فيه بقوله : « لنخرجنك يا شعيب » وأنه هو المحاور له بقوله : « أو لو كنا » إلى آخرها ، وهذا يجب أن يدخل في المتكلم ، ومثل هذا في سورة إبراهيم « وقال الذين كفروا لرسلهم لنخرجنكم من أرضنا أو لتعودن في ملتنا ، فأوحى إليهم ربهم لننهلكن الظالمن » الآية^(١) .

فصل

وقال شيخ الإسلام

هذا تفسير آيات أشكلت حتى لا يوجد في طائفه من كتب التفسير إلا ما هو خطأ .
(فيها) ومنها قوله : « لنخرجنك يا شعيب والذين آمنوا معك من قريتنا » الآية وما في معناها .

التحقيق : أن الله سبحانه إنما يصطفى لرسالته من كان خيار قومه حتى في النسب ، كما في حديث هرقل^(٢) . ومن نشأ بين قوم مشركين جهال ، لم يكن عليه نقص إذا كان على مثل دينهم ، إذا كان معروفا بالصدق والأمانة ، وفعل ما يعرفون وجوبه ، وترك ما يعرفون قبحه .

قال تعالى : « وما كنا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا »^(٣) فلم يكن هؤلاء مستوjobin العذاب ، وليس في هذا ما ينفر عن القبول منهم ؛ وهذا لم يذكره أحد من المشركين قادحًا .

وقد اتفقوا على جواز بعثة رسول لا يعرف ما جاءت به الرسل قبله من النبوة والشراطع ، وإن من لم يقر بذلك بعد الرسالة . فهو كافر ، والرسل قبل الوحي لا تعلمه فضلا عن أن تقربه . قال تعالى : « يَنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ »^(٤) الآية . وقال : « يُلْقَى الرُّوحُ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ؛ لِيُنذِرَ يَوْمَ التَّلاقِ »^(٥) فجعل إنذارهم بالتوحيد كالإنذار بيوم التلاق ، وكلاهما عرفو بالوحي .

وما ذكر أنه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بغضت إليه الأوثان لا يجب أن يكون لكلنبي ، فإنه سيد ولد آدم ،

(١) سورة إبراهيم الآية ١٣ .

(٢) حديث هرقل ذكره البخاري ٤٣١٦ - ٤٥ (كتاب التفسير- باب تفسير سورة آل عمران ، مسلم برواية مطرولة عن ابن عباس (كتاب الجهاد . باب كتاب النبي إلى هرقل) ١٦٣ / ٥ - ١٦٥ .

(٣) سورة الإسراء الآية ١٥ .

(٤) سورة النحل آية ٢ .

(٥) سورة غافر الآية ١٥ .

والرسول الذي ينشأ بين أهل الكفر الذين لا نبوة لهم يكون أكمل من غيره ، من جهة تأييد الله له بالعلم والهدى ، وبالنصر والقهر ، كما كان نوح وإبراهيم .

ولهذا يضيف الله الأمر إليهما في مثل قوله : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحاً وَإِبْرَاهِيمَ ﴾^(١) الآية . ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحاً ، وَآلَ إِبْرَاهِيمَ ﴾^(٢) الآية . وذلك أن نوحاً أول رسول بعث إلى المشركين ، وكان مبدأ شركهم من تعظيم الموتى الصالحين . وقوم إبراهيم مبدؤهم من عبادة الكواكب ، ذلك الشرك الأرضي ، وهذا السماوي ؛ ولهذا سدَّ اللَّهُ ذريعة هذا وهذا .

فصل

وقال شيخ الإسلام رحمه الله

قد أخبر الله بأنه بارك في أرض الشام في آيات : منها قوله : ﴿ وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعِفُونَ مُشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَعَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ﴾^(٣) .

ومنها قوله : ﴿ وَنَجَّيْنَاهُ وَلَوْطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ ﴾^(٤) .

ومنها قوله : ﴿ تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ، وَكَنَا بِكُلِّ شَيْءٍ عَالَمِينَ ﴾^(٥) .

ومنها قوله : ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرَى ظَاهِرَةً ﴾^(٦) وهي قرى الشام ، وتلك قرى اليمن ، والتي بينهما قرى الحجاز ونحوها وبادت .

ومنها قوله : ﴿ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ ﴾^(٧) .

(١) سورة الحديد الآية ٢١ .

(٢) سورة آل عمران الآية ٣٣ .

(٣) سورة الأعراف الآية ١٣٧ .

(٤) سورة الأنبياء الآية ٧١ .

(٥) سورة الأنبياء الآية ٨١ .

(٦) سورة سبأ الآية ١٨ .

(٧) سورة الإسراء الآية ١ .

قال شيخ الإسلام رحمه الله

فصل

قال الله تعالى : ﴿ وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضْرِعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ ﴾^(١) فأمر بذكر الله في نفسه ، فقد يقال : هو ذكره في قلبه بلا لسانه ؛ لقوله بعد ذلك : ﴿ وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ ﴾ وقد يقال وهو أصح : بل ذكر الله في نفسه باللسان مع القلب ، قوله : ﴿ وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ ﴾ كقوله : ﴿ لَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴾^(٢) .

وفي الصحيح عن عائشة قالت نزلت في الدعاء ، وفي الصحيح عن ابن عباس قال : كان النبي ﷺ يجهر بالقرآن ، فإذا سمعه المشركون سبوا القرآن ومن أنزله ، ومن أنزل عليه ، فقال الله : لا تجهر بالقرآن فيسمعه المشركون فيسبوا القرآن ، ولا تخافت به عن أصحابك فلا يسمعوه^(٣) ، فنها عن الجهر والمخافته . فالمخافته هي ذكره في نفسه ، والجهير المنهي عنه هو الجهر المذكور في قوله : ﴿ وَدُونَ الْجَهْرِ ﴾ فإن الجهر هو الإظهار الشديد ، يقال : رجل جهوري الصوت ورجل جهير .

وكذلك قول عائشة في الدعاء ، فإن الدعاء كما قال تعالى : ﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضْرِعًا وَخِيفَةً ﴾ وقال : ﴿ إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا ﴾ فالإخفاء قد يكون بصوت يسمعه القريب وهو المناجاة ، والجهير مثل المناداة المطلقة ، وهذا كقوله ﷺ لما رفع أصحابه أصواتهم بالتكبر ، فقال : « أَيُّهَا النَّاسُ، ارْبَعُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ ، إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصْمَمْ وَلَا غَائِبًا ، إِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا ، إِنَّمَا الَّذِي تَدْعُونَ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ عَنْقِ رَاحِلَتِهِ »^(٤) .

ونظير قوله : ﴿ وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ ﴾ قوله ﷺ فيما روى عن ربه « من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي . ومن ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منه »^(٥) وهذا يدخل فيه ذكره باللسان

(١) سورة الأعراف الآية ٥٥ .

(٢) سورة الإسراء الآية ١١٠ .

(٣) عن ابن عباس رضي الله عنه قال : نزلت هذه الآية ورسول الله مختلف في مكة ، وكان المشركون اذا سمعوا القرآن سبوا القرآن ومن انزله ومن جاء به فقال الله عز وجل لنبيه ... الآية .

وعن عائشة انها نزلت في الدعاء . انظر أسباب التزول للواحدى ص ١٧١ .

(٤) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الجهاد) أبو داود (كتاب الورث) ، وابن حنبل ٢٦٤/٤٠ .

(٥) ورد الحديث في : البخاري (كتاب التوحيد) ، مسلم (كتاب الذكر) ، الترمذى (كتاب الدعوات) ، ابن ماجه (كتاب الأدب) ، ابن حنبل ٥١/٣ .

في نفسه ، فإنه جعله قسيم الذكر في الملا ، وهو نظير قوله : « ودون الجهر من القول » والدليل على ذلك أنه قال : « بالغدو والأصال) ومعلوم أن ذكر الله المشروع بالغدو والأصال في الصلاة ، وخارج الصلاة هو باللسان مع القلب ، مثل صلاتي الفجر والعصر ؛ والذكر المشروع عقب الصلاتين ، وما أمر به النبي ﷺ وعلمه و فعله من الأذكار والأدعية المأثورة من عمل اليوم والليلة المشروعة طرفي النهار بالغدو والأصال .

وقد يدخل في ذلك أيضا ذكر الله بالقلب فقط ؛ لكن يكون الذكر في النفس كاملا وغير كامل ؛ فالكامل باللسان مع القلب ، وغير الكامل بالقلب فقط .

ويشبه ذلك قوله تعالى : « وَيَقُولُونَ فِي أَنفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ »^(١) فإن القائلين بأن الكلام المطلق كلام النفس استدلوا بهذه الآية ، وأجاب عنها أصحابنا وغيرهم بجوابين :

« أحدهما » : أنهم قالوا بأسنتهم قولًا خفيا .

و « الثاني » : أنه قيده بالنفس ، وإذا قيد القول بالنفس فإن دلالة المقيد خلاف دلالة المطلق . وهذا كقوله ﷺ : « إن الله تجاوز لأمتى عما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم به أو تعمل به »^(٢) فقوله : حدثت به أنفسها ما لم تتكلم به دليل على أن حديث النفس ليس هو الكلام المطلق ، وأنه ليس باللسان .

وقد احتاج بعض هؤلاء بقوله : « وَأَسِرُوا قَوْلَكُمْ أَوْ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيهِ بِذَاتِ الصَّدْورِ »^(٣) وجعلوا القول المسر في القلب دون اللسان ؛ لقوله : « إِنَّهُ عَلِيهِ بِذَاتِ الصَّدْورِ » وهذه حجة ضعيفة جدا ؛ لأن قوله : « وَأَسِرُوا قَوْلَكُمْ أَوْ اجْهَرُوا بِهِ » يبين أن القول يسر به تارة ويجهر به أخرى ، وهذا إنما هو فيما يكون في القول الذي هو بحروف مسموعة .

وقوله بعد ذلك : « إِنَّهُ عَلِيهِ بِذَاتِ الصَّدْورِ » من باب التنبية بالأدنى على الأعلى فإنه إذا كان عليها بذات الصدور فعلمه بالقول المسر والمجهور به أولى .

ونظيره قوله : « سَوَاءٌ مِنْكُمْ مَنْ أَسَرَّ الْقَوْلَ وَمَنْ جَهَرَ بِهِ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيلِ وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ »^(٤) .

(١) سورة المجادلة الآية ٨ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري ١٩/٣ (كتاب العنق ، باب الخطأ والنسيان) ، النسائي (كتاب الطلاق) ، ابن ماجه (كتاب الطلاق) ، ابن حنبل ٣٥٥/٣ .

(٣) سورة الملك الآية ١٣ .

(٤) سورة الرعد الآية ١٠ .

فصل (*)

في قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتُهُمْ ﴾ .

وقد روی مالک في موظنه عن زید بن اسلم عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زید بن الخطاب، أنه أخبره عن مسلم بن يسار الجهني أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية ﴿ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتُهُمْ ﴾ أللست بربكم. قالوا بلى شهدنا (١) الآية . فقال عمر بن الخطاب سمعت رسول الله ﷺ يسأل عنها فقال رسول الله ﷺ : إن الله تبارك وتعالى خلق آدم ثم مسح على ظهره بيمنيه فاستخرج منه ذرية . فقال : خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون . ثم مسح على ظهره فاستخرج منه ذرية ، فقال خلقت هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون ، فقال رجل يا رسول الله : ففيم العمل ؟ . فقال رسول الله ﷺ : إن الله تبارك وتعالى إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة . وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار .

وهذا الحديث إنما رواه أهل السنن والمساند ، كأبي داود والترمذى والنمسائى ، وقال (الترمذى) حديث حسن ، وقد قيل إن اسناده منقطع ، وأن راويه مجهول ومع هذا فقد رواه مالک في الموطأ مع أنه أبلغ من غيره لقوله ثم مسح ظهره بيمنيه فاستخرج منه ذرية ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية ، ومن العجب أن الأجرى يروى في كتاب الشريعة له من طريق مالک والثوري واللثى وغيرهم ، ولو تأمل أبو المعالى وذووه الكتاب الذى أنكروه لوجدوا فيه ما يخصهم ، ولكن أبو المعالى (٢) مع فرط ذكائه وحرصه على العلم وعلو قدره في فنه كان قليل المعرفة بالأثار النبوية ، ولعله لم يطالع الموطأ بحال حتى يعلم ما فيه ، فإنه لم يكن له بال الصحيحين البخارى ومسلم وسنن أبي داود والنمسائى والترمذى أمثال هذه السنن علم أصلاً فكيف بالموطأ ونحوه ، وكان مع حرصه على الاحتجاج في مسائل الخلاف في الفقه إنما عمدته سنن أبي الحسن الدارقطنى ، وأبو الحسن مع تمام إمامته في الحديث فإنه إنما صنف هذه السنن كي يذكر فيها الأحاديث المستغربة في الفقه ويجمع طرقها ، فإنها هي التي يحتاج فيها إلى مثله ، فاما الأحاديث المشهورة في الصحيحين وغيرهما فكان يستغنى عنها في ذلك ، فلهذا كان مجرد

(*) انظر الفتوى الكبرى / ٥٥٠ ط القاهرة .

(١) سورة الأعراف الآية ١٧٢ .

(٢) هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجوهري (إمام الحرمين) من كبار الأشاعرة تلمذ له الغزالى ومن أهم كتبه . الشامل في أصول الدين ، الإرشاد ، العقيدة الناظمية ، اللمع . وانظر : تبيان كذب المفترى ٢٧٨ - ٢٨٢ ، شذرات الذهب ٣٥٨/٣ وفيات الأعيان ٣٤١ - ٣٤٣ ، الأعلام ٤/٢٠٦ .

الاكتفاء بكتابه في هذا الباب يورث جهلا عظيما بأصول الإسلام ، واعتبر ذلك بأن كتاب أبي المعالي الذي هو نخبة عمره (نهاية المطلب) في دراية المذهب ليس فيه حديث واحد معزو إلى صحيح البخاري إلا حديث واحد في البسملة ، وليس ذلك الحديث في البخاري كما ذكره ، ولقلة علمه وعلم أمثاله بأصول الإسلام اتفق أصحاب الشافعى على أنه ليس لهم وجه في مذهب الشافعى ، فإذا لم يسوغ أصحابه أن يعتد بخلافهم في مسألة من فروع الفقه كيف يكون حالهم في غير هذا ، وإذا اتفق أصحابه على أن لا يجوز أن يتخذ إماما في مسألة واحدة من مسائل الفروع فكيف يتتخذ إماما في أصول الدين مع العلم بأنه إنما نبل قدره عند الخاصة والعامة بتبحره في مذهب الشافعى رضي الله عنه ، لأن مذهب الشافعى مؤسس على الكتاب والسنة وهذا الذي ارتفع به عند المسلمين غايتها فيه أنه يوجد منه نقل جمعه أو بحث تفطن له ، فلا يجعل إماما فيه كالأئمة الذين لهم وجوه ، فكيف بالكلام الذي نص الشافعى وسائر الأئمة على أنه ليس بعد الشرك بالله ذنب أعظم منه ، وقد بينما أن ما جعله أصل دينه في الإرشاد والشامل وغيرهما هو بعينه من الكلام الذي نصت عليه الأئمة ، وهذا روى عنه ابن طاهر أنه قال وقت الموت « لقد خضت البحر الخضم وخليت أهل الإسلام وعلومهم ودخلت في الذي نهوي عنه والآن إن لم يدركني رب برحمته فالويل لابن الجويني وهو أنا أموت على عقيدة أمي أو عقائد عجائز نيسابور » (وقال) أبو عبد الله بن العباس الرستمی حکی لنا الإمام أبو الفتح محمد بن علي الطبری الفقيه قال دخلنا على الإمام أبي المعالى الجوینی نعوده في مرضه الذي مات فيه بنیسابور فأقعد فقال لنا : أشهدوا على أني رجعت عن كل مقالة قلتها أخالف فيها ما قال السلف الصالح عليهم السلام ، وإنني أموت على ما يموت عليه عجائز نيسابور وعامة المتأخرین من أهل الكلام سلکوا خلفه من تلامذته وتلامذة تلامذته وتلامذة تلامذته ومن بعدهم ولقلة علمه بالكتاب والسنة وكلام سلف الأمة يظن أن أكثر الحوادث ليست في الكتاب والسنة والإجماع ما يدل عليها ، وإنما يعلم حكمها بالقياس كما يذكر ذلك في كتبه ، ومن كان له علم بالنصوص ودلائلها على الأحكام علم أن قول أبي محمد بن حزم وأمثاله أن النصوص تستوعب جميع الحوادث أقرب إلى الصواب من هذا القول ، وإن كان في طريقة هؤلاء من الإعراض عن بعض الأدلة الشرعية ما قد يسمى قياسا جليا وقد يجعل من دلالة اللفظ مثل فحوى الخطاب ، والقياس في معنى الأصل ، وغير ذلك ومثل الجمود على الاستصحاب الضعيف ، ومثل الإعراض عن متابعة أئمة من الصحابة ومن بعدهم ما هو معيب عليهم ، وكذلك القدح في أعراض الأئمة لكن الغرض أن قول هؤلاء في استيعاب النصوص للحوادث وإن الله ورسوله قد بين للناس دينهم هو أقرب إلى العلم والإيمان الذي هو الحق من يقول إن الله لم يبين الناس حكم أكثر ما يحدث لهم من الأعمال ، بل وكلهم فيها إلى الظنون المقابلة والأراء المتعارضة ، ولا ريب أن سبب هذا كله ضعف العلم بالأثار النبوية والأثار السلفية ،

وإلا فلو كان لأبي المعالي وأمثاله بذلك علم راسخ وكانوا قد عضوا عليه بضرس قاطع لكانوا ملحقين بأئمة المسلمين لما كان فيهم من الاستعداد لأسباب الاجتهاد ، ولكن اتبع أهل الكلام المحدث والرأي الضعيف للظن وما تهوى الانفس الذي ينقص صاحبه إلى حيث جعله الله مستحقاً لذلك وإن كان له من الاجتهاد في تلك الطريقة ما ليس لغيره ، فليس الفضل بكثرة الاجتهاد ولكن بالهدى والسداد ، كما جاء في الأثر ما ازداد مبتدع اجتهاداً إلا ازداد من الله بعداً ، وقد قال النبي ﷺ في الخوارج (يحقر أحدكم صلاتهم وصيامهم مع صيامهم وقراءته مع قراءتهم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية)^(١) ويوجد لأهل البدع من أهل القبلة لكثير من الرافضة والقدرية والجهادية وغيرهم من الاجتهاد ما لا يوجد لأهل السنة في العلم والعمل ، وكذلك لكثير من أهل الكتاب والشركين ، لكن إنما يراد الحسن من ذلك كما قال الفضيل بن عباس في قوله تعالى : « لِيَبْلُوْكُمْ أَيْكُمْ أَحْسَنُ عَمَالًا »^(٢) قال أخلصه وأصوبه ، فقيل له يا أبا علي ما أخلصه وأصوبه ؟ فقال : إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل ، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل حتى يكون خالصاً صواباً ، والخالص أن يكون لله ، والصواب أن يكون على السنة .

وأما الشافعي رضي الله عنه فقد روى الأحاديث التي تتعلق بغرض كتابه مثل حديث النزول وحديث معاوية بن الحكم السلمي الذي فيه قول رسول الله ﷺ للجارية : أين الله ؟ قالت : في السماء ، قال : من أنا ؟ قالت : أنت رسول الله ، قال : أعتقها فإنها مؤمنة ، وقد رواه مسلم في صحيحه ، بل روى في كتابه الكبير الذي اختصر منه مسنده من الحديث ما هو من أبلغ أحاديث الصفات ورواه بإسناده فيه ضعف ، فقال أخبرنا إبراهيم بن محمد قال حدثني موسى بن عبيدة حدثني أبو الأزهر معاوية بن إسحاق بن طلحة عن عبيد الله ابن عمير أنه سمع أنس بن مالك ، يقول : (أتى جبريل بمرأة بيضاء فيها نكتة إلى النبي ﷺ) ، فقال النبي ﷺ : ما هذه ؟ قال هذه الجمعة ، فضلتها بها أنت وأمنتك ، فالناس لكم فيها تبع اليهود والنصارى ، ولكم فيها خير ، وفيها ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يدعوه الله بخير إلا استجيب له) وهو عندنا يوم المزيد ، قال النبي ﷺ يا جبريل وما يوم المزيد ؟ قال إن ربك اتخذ في الفردوس وادياً أفيح فيه كتب مسک . فإذا كان يوم الجمعة أنزل الله عز وجل ما شاء من ملائكته وحوله منابر من نور عليها مقاعد للنبيين ، وحفت تلك المنابر بمنابر من ذهب مكللة

(١) جزء من حديث ورد في البخاري ٤ / ٢٠٠ (كتاب المناقب . باب علامات النبوة) ، وجاء الحديث عن الخوارج في البخاري في مواضع أخرى ، كما أفرد له مسلم أبواباً كاملة في صحيحه انظر ٣ / ١٠٩ - ١١٧ (كتاب الزكاة . باب ذكر الخوارج وصفاتهم) وانظر أيضاً أبو داود ، الترمذى ، النسائي وابن ماجه والدارمى وجامع الأصول ١٠ / ٤٣٢ - ٤٤٢ .

(٢) سورة الملك الآية ٢ .

بالياقوت والزبرجد ، عليها الشهداء والصديقون ويجلس من ورائهم على تلك الكتب فيقول الله عز وجل لهم أنا ربكم قد صدقتم وعدي فسألوني أعطيكم ، فيقولون ربنا نسألك رضوانك فيقول قد رضيت عنكم ، ولكم على ما تمنيتم ولدي مزيد فهم يحبون يوم الجمعة لما يعطينهم فيه ربهم من خير وهو اليوم الذي استوى ربكم على العرش فيه وفيه خلق آدم وفيه تقوم الساعة .

وأما ما رواه الثوري واللith بن سعد وابن جريج والأوزاعي وحماد بن سلمة وحماد بن زيد وسفيان بن عيينة ونحوهم من هذه الأحاديث فلا يحصيه إلا الله ، بل هؤلاء عليهم مدار هذه الأحاديث من جهتهم أخذت وحماد بن سلمة الذي قال إن مالكا احتدى موظأه على كتابه هو قد جمع أحاديث الصفات لما أظهرت الجهمية إنكارها ، حتى إن حديث خلق آدم على صورته أو صورة الرحمن قد رواه هؤلاء الأئمة ، رواه اللith بن سعد عن ابن عجلان ورواه سفيان بن عيينة عن أبي الزناد ، ومن طريقه رواه مسلم في صحيحه ، ورواه الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن عطاء عن النبي ﷺ مرسلا ، ولفظه (خلق آدم على صورة الرحمن) مع أن الأعمش رواه مسندًا ، فإذا كان الأئمة يروون مثل هذا الحديث وأمثاله مرسلا فكيف يقال أنهم كانوا يمتنعون عن روایتها ؟

والحديث هو في الصحيحين من حديث معمر عن همام عن أبي هريرة وفي صحيح مسلم من حديث قتادة عن أبي أيوب عن أبي هريرة ، وقد روي عن ابن القاسم قال سألت مالكا عن من يحدث الحديث (إن الله خلق آدم على صورته) ، والحديث (إن الله يكشف عن ساقه يوم القيمة ، وإنه يدخل في النار يده حتى يخرج من أراد) ، فأنكر ذلك إنكارا شديدا ونهى أن يتحدث به أحد .

(قلت) هذان الحدثان كان اللith بن سعد يحدث بهما ، فال الأول حديث الصورة حدث به عن ابن عجلان والثاني هو في حديث أبي سعيد الخدري الطويل وهذا الحديث قد أخرجه في الصحيحين من حديث اللith ، والأول قد أخرجه في الصحيحين من حديث غيره ، وابن القاسم إنما سأله مالكا لأجل تحديد اللith بذلك ، فيقال إنما أن يكون ما قاله مالك مخالف لما فعله اللith ونحوه أو ليس بمخالف ، بل يكره أن يتحدث بذلك لمن يفتنه ذلك ولا يحمله عقله كما قال ابن مسعود : ما من رجل يحدث قوما حديثا لا تبلغه عقوبهم إلا كان فتنه لبعضهم ، وقد كان مالك يترك رواية أحاديث كثيرة لكونه لا يأخذ بها ولم يتركها غيره ، فله في ذلك مذهب . فغاية ما يعتذر مالك أن يقال كره أن يتحدث بذلك حديثا يفتّن المستمع الذي لا يحمل عقله ذلك .

وأما إن قيل أنه كره التحدث بذلك مطلقا فهذا مردود على من قاله ، فقد حدث بهذه الأحاديث من هم أجل من مالك عند نفسه وعند المسلمين كعبد الله بن عمر وأبي هريرة وابن

عباس وعطاء بن أبي رباح وقد حدث بها نظراً وله كسفيان الثوري واللبيث بن سعد وابن عيينة ، والثورى أعلم من مالك بالحديث وأحفظه له ، وهو أقل غلطاً فيه من مالك ، وإن كان مالك ينقى من يحدث عنه . وأما الليث فقد قال فيه الشافعى كان أفقه من مالك ؛ إلا أنه ضيّعه أصحابه ، ففي الجملة هذا كلام في حديث مخصوص ، أما أن يقال أن الأئمة أعرضوا عن هذه الأحاديث مطلقاً فهذا بہتان عظيم .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الْأَنْفَالِ

وَقَالَ شِيخُ الْإِسْلَامِ

فَصْلٌ (*)

قال سبحانه في قصة بدر : ﴿إِذْ تَسْتَغْيِثُونَ رَبِّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ إِنِّي مُمْدُّكُمْ بِالْفِيْرَاءِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِيْنَ ، وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى ؛ وَلَتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ﴾^(۱) فوعدهم بالإمداد بألف وعدا مطلقاً ، وأخبر أنه جعل إمداد الألف بشرى ولم يقيده ، وقال في قصة أحد : ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَنَّنِي يَكْفِيْكُمْ أَنْ يُمْدُّكُمْ رَبِّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنْزَلِيْنَ ، بَلِّيْ إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدُّكُمْ رَبِّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِيْنَ﴾^(۲) فإن هذا أظن فيه قولين :

«أحدهما» : أنه متعلق بأحد ؛ لقوله بعد ذلك : ﴿لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الآية . ولأنه وعد مقيد ، وقوله فيه : ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ ، وَلَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ﴾ يقتضي خصوص البشري بهم .

وأما قصة بدر فإن البشري بها عامة ، فيكون هذا الدليل على ما روی من أن ألف بدر باقية في الأمة ، فإنه أطلق الأمداد والبشرى وقدم (به) على (لكم) عنابة بالألف ، وفي أحد كانت العناية بهم لو صبروا فلم يوجد الشرط .

(*) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية ۳۷/۱۵ .

(۱) سورة الأنفال الآية ۹ .

(۲) سورة آل عمران الآية ۱۲۴ .

وقال رحمه الله

فصل

في قوله : «فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ أَلْيَةً»^(١) ثلاثة أقوال :

«أحدها» : أنه مبني على أن الفعل المتولد ليس من فعل الآدمي ؛ بل من فعل الله والقتل هو الإلزام ، وذلك متولد ، وهذا قد يقوله من ينفي التولد وهو ضعيف ؛ لأنه نفي الرمي أيضا ، وهو فعل مباشر ، ولأنه قال : «أَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حِيثُ وَجَدْتُمُوهُمْ» وقال : «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا» فأثبتت القتل . ولأن القتل هو الفعل الصالح لـإلهام ، ليس هو الزهق ؛ بخلاف الإمامة .

«الثاني» : أنه مبني على خلق الأفعال ، وهذا قد يقوله كثير من الصوفية ، وأظنه متأثرا عن الجنيد^(٢) سلب العبد الفعل ، نظرا إلى الحقيقة ؛ لأن الله هو خالق كل صانع وصنعته ، وهذا ضعيف لوجهين :

«أحدهما» : أنا وإن قلنا بخلق الفعل فالعبد لا يسلبه ، بل يضاف الفعل إليه أيضا ، فلا يقال ما آمنت ولا صللت ، ولا صمت ، ولا صدق ، ولا علمت ، فإن هذا مكابرة : إذ أقل أحواله الاتصاف وهو ثابت .

وأيضاً فإن هذا لم يأت في شيء من الأفعال المأمور بها إلا في القتل والرمي ببدر ، ولو كان هذا لعموم خلق الله أفعال العبادة لم يختص ببدر .

«الثالث» : أن الله سبحانه خرق العادة في ذلك ، فصارت رؤوس المشركين تطير قبل وصول السلاح إليها بالإشارة ، وصارت الجريدة تصير سيفاً يقتل به .

وكذلك رمية رسول الله ﷺ أصابت من لم يكن في قدرته أن يصيه ، فكان ما وجد من القتل وإصابة الرمية خارجاً عن قدرتهم المعهودة ، فسلبوه لانتفاء قدرتهم عليه ، وهذا أصح ، وبه يصح الجمع بين النفي والإثبات «وَمَا رَمَيْتَ» أي ما أصبت «إذْ رَمَيْتَ» إذ طرحت «ولكنَّ اللَّهَ رَمَى» أصاب .

وهكذا كل ما فعله الله من الأفعال الخارجة عن القدرة المعتادة ، بسبب ضعيف ، كإنابة

(١) سورة الأنفال الآية ١٧ .

(٢) هو أبو القاسم الجنيد بن محمد المزار ، يقال له أحياناً القواريري من شيوخ الصوفية . توفي سنة ٢٩٧ وهو من المعتدلين في مذهبهم في التصوف ، يتحرج به ابن تيمية في كثير من المواقف . انظر عنه : طبقات الصوفية للسلمي ص ١٥٥ - ١٦٣ ، الطبقات الكبرى للشاعري ١/٧٤ - ٧٢ ، تاريخ بغداد ٧/٢٤٩ - ٢٤١ ، الأعلام ٢/١٣٨ - ١٣٧ .

الماء وغيره من خوارق العادات ، أو الأمور الخارجة عن قدرة الفاعل ، وهذا ظاهر ، فلا حجة فيه لا على الجبر ولا على نفي التولد .

وقال رحمه الله

فصل

في قوله تعالى : «**وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبُهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ ، وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ**»^(١) والكلام عليها من وجهين : «أحدهما» : في الاستغفار الدافع للعذاب . «الثاني» في العذاب المدفوع بالاستغفار .

أما «الأول» : فإن العذاب إنما يكون على الذنوب ، والاستغفار يوجب مغفرة الذنوب التي هي سبب العذاب فيندفع العذاب ، كما قال تعالى : «**آلر ، كِتَابٌ أَخْكَمْتُ آيَاتُهُ ثُمَّ فَصَّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ، أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهُ إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ ، وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمْتَعَكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَى أَجْلٍ مُسَمَّى ، وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ**»^(٢) . وبين سبحانه أنهم إذا فعلوا ذلك متاعاً حسناً إلى أجل مسمى ، ثم إن لهم فضل أوتوا الفضل .

وقال تعالى : (عن) نوح : «**يَا قَوْمٍ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُبِينٌ ، أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ وَأَطِيعُونِي يَغْفِرُ لَكُمْ مِنْ ذَنْوِي كُمْ ، وَيُؤَخِّرُكُمْ إِلَى أَجْلٍ مُسَمَّى**» إلى قوله : «استغفروا ربكم إنه كان غفاراً ، يُرسِل السماء عليكم مدراراً»^(٣) الآية وقال تعالى : «وأن استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يُرسِل السماء عليكم مدراراً ويزدكم قوة إلى قوتكم»^(٤) وذلك أنه قد قال تعالى : «وما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير»^(٥) وقال تعالى : «إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان إنما استزلهم الشيطان بعض ما كسبوا»^(٦) وقال

(١) سورة الأنفال الآية ٣٣ .

(٢) أول سورة هود .

(٣) سورة نوح الآيات (١١ - ٢) .

(٤) سورة هود الآية ٥٢ .

(٥) سورة الشورى الآية ٣٠ .

(٦) سورة آل عمران الآية ١٥٥ .

تعالى : «أَوْلَمَا أَصَابَتُكُمْ مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قَلْتُمْ : أَنَّى هَذَا ؟ قَلْ : «هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنفُسِكُمْ»^(١) و قال تعالى : «وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةً إِيمَانَهُمْ»^(٢) و قال تعالى : «مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسْنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ، وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ»^(٣) .

وأما العذاب المدفوع فهو يعم العذاب السماوي ، ويعم ما يكون من العباد ، وذلك أن الجميع قد سماه الله عذابا ، كما قال تعالى في النوع الثاني : «وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَأْوَنَ يَسُومُونَكُمْ سَوْءَ الْعَذَابِ ، يُدَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيِيُونَ نِسَاءَكُمْ»^(٤) و قال تعالى : «قَاتَلُوهُمْ يَعْذِبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيهِمْ ، وَيُخْزِهِمْ وَيَنْصُرُكُمْ عَلَيْهِمْ»^(٥) وكذلك : «فَلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسْنَيَّنِ ، وَنَحْنُ نَرَبَصُ بِكُمْ أَنْ يُصِيبُكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا»^(٦) إذ التقدير بعذاب من عنده أو بعذاب بأيدينا ، كما قال تعالى : «قَاتَلُوهُمْ يَعْذِبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيهِمْ» .

وعلى هذا فيكون العذاب بفعل العباد ، وقد يقال : التقدير : «ونحن نربص بكم أن يصييكم الله بعذاب من عنده» أو يصييكم بأيدينا ؛ لكن الأول هو الأوجه : لأن الإصابة بأيدي المؤمنين لا تدل على أنها إصابة بسوء ؛ إذ قد يقال : أصابه بخير ، وأصابه بشر . قال تعالى : «وَإِنْ يُرِدُكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادٌ لِفَضْلِهِ ، يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ»^(٧) و قال تعالى : «فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خَلَالِهِ ، فَإِذَا أَصَابَ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبِشُونَ»^(٨) . و قال تعالى : «وَكَذَلِكَ مَكَنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حِلْيَشَاءُ ، نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَنْ نَشَاءُ»^(٩) ولأنه لو كان لفظ الإصابة يدل على الإصابة بالشر لا كتفى بذلك في قوله : «أَنْ يُصِيبَكُمُ اللَّهُ» .

وقد قال تعالى أيضا : «وَإِنْ تُصِيبُهُمْ حَسْنَةً يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةً

(١) سورة آل عمران الآية ١٦٥ .

(٢) سورة الروم الآية ٣٦ .

(٣) سورة النساء الآية ٧٩ .

(٤) سورة البقرة الآية ٤٩ .

(٥) سورة التوبه الآية ١٤ .

(٦) سورة التوبه الآية ٥٢ .

(٧) سورة يونس الآية ١٠٧ .

(٨) سورة الروم الآية ٤٨ .

(٩) سورة يوسف الآية ٥٦ .

يقولوا هذه مِنْ عِنْدِكَ ، قُلْ كُلُّ مِنْ عَنِ اللَّهِ ، فَمَا لِهُؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ؟ !
ما أَصَابَكَ مِنْ حَسْنَةٍ فِيمَنَ اللَّهُ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ ﴿١﴾ .

ومن ذلك قوله تعالى : « الزَّانِيُّ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوهُ كُلًّا وَاحِدٌ مِنْهُمَا مائَةَ جَلْدٍ » إلى قوله : « وَلَيَشَهَدْ عَذَابَهُمَا طَافِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ »^(٢) وقوله تعالى : « إِنَّ أَتَيْنَ بِفَحْشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْسَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ »^(٣) .

ومن ذلك أنه يقال في بلال ونحوه : كانوا من المعذبين في الله ، ويقال أن أبا بكر اشتري سبعة من المعذبين في الله . وقال ﷺ : « السفر قطعة من العذاب » .

وإذا كان كذلك فقوله تعالى : « قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَعْثِثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ ، أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ، أَوْ يَلْسِكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ »^(٤) مع ما قد ثبت في الصحيحين عن جابر عن النبي ﷺ : « أَنَّه لِمَا نَزَلَ قَوْلُهُ : « قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَعْثِثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ » أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ » قال : أَعُوذُ بِوْجْهِكَ »^(٥) أو يلبسكم شيئاً ويديق بعضكم بأس بعض قال : هاتان أهون «^(٦) يقتضى أن يلبسنا شيئاً وإذaque بعضنا بأس بعض هو من العذاب الذي يندفع بالاستغفار ، كما قال : « وَاتَّقُوا فَتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً »^(٧) وإنما تنفي الفتنة بالاستغفار من الذنوب والعمل الصالح .

وقوله تعالى : « إِنْ لَا تَنْفِرُوا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ، وَيَسْتَبْدِلُ قَوْمًا غَيْرَكُمْ »^(٨) قد يكون العذاب من عنده ، وقد يكون بأيدي العباد ، فإذا ترك الناس الجهاد في سبيل الله فقد يتليهم بأن يوقع بينهم العداوة حتى تقع بينهم الفتنة كما هو الواقع ؛ فإن الناس إذا اشتعلوا بالجهاد في سبيل الله جمع الله قلوبهم وألف بينهم ، وجعل بأسهم على عدو الله وعدوهم ، وإذا لم ينفروا في سبيل الله عذبهم الله بأن يلبسهم شيئاً ويديق بعضهم بأس بعض .

(١) سورة النساء الآيات (٧٨ - ٧٩) .

(٢) سورة النور الآية ٢ .

(٣) سورة النساء الآية ٢٥ .

(٤) سورة الأنعام الآية ٦٥ .

(٥) جاء الحديث في : البخاري ٧١/٦ (كتاب التفسير تفسير سورة الأنعام) من رواية جابر ، الترمذى (كتاب التفسير . تفسير سورة الأنعام) ، ابن حنبل ٢٠٩/٣ . وانظر ٣١٢ من دقائق التفسير .

(٦) سورة الأنفال الآية ٢٥ .

(٧) سورة التوبه الآية ٢٩ .

وكذلك قوله : ﴿ وَلَنْ يَقْعُدُ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾^(١)
يدخل في العذاب الأدنى ما يكون بأيدي العباد . كما قد فسر بواقعه بدر بعض ما وعد الله به
المشركين من العذاب .

(١) سورة السجدة الآية ٢١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة التوبة

فصل (*)

سئل شيخ الإسلام

رحمه الله

عن قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ إِسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ﴾^(۱) فسماه هنا كلام الله ، وقال في مكان آخر : ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴾ فما معنى ذلك ؟ فإن طائفه من يقول بالعبارة يدعون أن هذا حجة لهم ، ثم يقولون : أنتم تعتقدون أن موسى - صلوات الله عليه - سمع كلام الله عز وجل حقيقة من الله من غير واسطة ، وتقولون : إن الذي تسمعونه كلام الله حقيقة ، وتسمعونه من وسائل بأصوات مختلفة ، فما الفرق بين هذا وهذا ؟ وتقولون : إن القرآن صفة لله تعالى ، فيما الفرق بين هذا وهذا ؟ وتقولون : إن الصفة لله تعالى ، وإن صفات الله تعالى قدية ؛ فإن قلت أن هذا نفس كلام الله تعالى فقد قلت بالحلول وأنتم تکفرون بالحلولية والاتحادية ، وأن قلت : غير ذلك قلت بمقالتنا ، ونحن نطلب منكم في ذلك جواباً نعتمد عليه إن شاء الله تعالى .

فأجاب : الحمد لله رب العالمين . هذه الآية حق كما ذكر الله ، وليس إحدى الآيتين معارضة للأخرى بوجه من الوجوه ، ولا في واحدة منها حجة لقول باطل ، وإن كان كل من الآيتين قد يحتاج بها بعض الناس على قول باطل ، وذلك أن قوله : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ إِسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ﴾ فيه دلالة على أن يسمع كلام الله من التالي المبلغ ، وأن ما يقرؤه المسلمون هو كلام الله ، كما في حديث جابر في السنن : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْرِضُ نَفْسَهُ عَلَى النَّاسِ فِي الْمَوْقِفِ وَيَقُولُ : أَلَا رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ لِأَبْلَغَ كَلَامَ رَبِّي ؟ فَإِنْ قَرِيشًا مَنْعُونِي أَنْ أَبْلَغَ كَلَامَ رَبِّي » وفي حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه لما خرج

(*) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية ۲۵۸/۱۲ .

(۱) سورة التوبه الآية ۶ .

على المشركين فقرأ عليهم : ﴿ الْمُغْلَبُونَ ﴾^(١) قالوا له هذا كلامك أم كلام صاحبك ؟ فقال : ليس بكلامي ولا بكلام صاحبي ؛ ولكنه كلام الله .

وقد قال تعالى : ﴿ ذَرْنِي وَمَنْ حَلَقْتُ وَحِيدًا ، وَجَعَلْتُ لَهُ مَا لَا مَمْدُودًا ، وَبَنَيْتُ شُهُودًا ، وَمَهَدْتُ لَهُ تَمَهِيدًا ، ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ ، لَا إِنَّهُ كَانَ لَا يَأْتِنَا عَنِيدًا ، سَأْرِهُقُهُ صَعُودًا ، إِنَّهُ فَكَرَ وَقَدَرَ ، فَقُتِلَ كَيْفَ قَدَرَ ، ثُمَّ قُتِلَ كَيْفَ قَدَرَ ، ثُمَّ نَظَرَ ، ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ ، ثُمَّ أَدْبَرَ وَاسْتَكْبَرَ ، فَقَالَ : إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرُ يُؤْتَرٌ ، إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرُ ﴾^(٢) فمن قال : إن هذا القرآن قول البشر كان قوله مضاهيا لقول الوحيد الذي أصلاه الله سقر . ومن المعلوم لعامة العقلاء أن من بلغ كلام غيره كالبلغ لقول النبي ﷺ : « إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى »^(٣) إذا سمعه الناس من المبلغ قالوا : هذا حديث رسول الله ﷺ ، وهذا كلام رسول الله ﷺ . ولو قال المبلغ هذا كلامي وقولي لكذبه الناس لعلمهم بأن الكلام كلام لم قاله مبتدئا منشئا ؛ لا من أداه راويا مبلغا . فإذا كان مثل هذا معلوما في تبليغ كلام المخلوق فكيف لا يعقل في تبليغ كلام الخالق الذي هو أولى أن لا يجعل كلاما لغير الخالق جل وعلا ؟ ! .

وقد أخبر تعالى بأنه متزل منه فقال : ﴿ وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنْزَلٌ مِّنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ ﴾^(٤) وقال : ﴿ حَمْ تَنْزِيلٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾^(٥) ﴿ حَمْ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴾^(٦) . فجبريل رسول الله من الملائكة جاء به إلى رسول الله ﷺ من البشر ، والله يصطفى من الملائكة رولا ومن الناس ، وكلاهما مبلغ له ، كما قال : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾^(٧) وقال : ﴿ إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا ، لِيَعْلَمَ أَنْ قَدْ أَبْلَغُوا رِسَالَاتِ رَبِّهِمْ ﴾^(٨) وهو مع هذا كلام الله

(١) أول سورة الروم .

(٢) سورة المدثر الآيات (٢٥ - ١١) .

(٣) حديث صحيح عن النبي ﷺ من رواية عمر بن الخطاب ورد في : البخاري (كتاب بهذه الخلق) ، و (كتاب مناقب الأنصار) (كتاب الطلاق) ، مسلم (كتاب الإمارة) ، أبو داود (كتاب الطلاق) ، النسائي (كتاب الطهارة) ، ابن ماجه (كتاب الزهد) .

(٤) سورة الأنعام الآية ١١٤ .

(٥) أول سورة فصلت .

(٦) أول سورة الأحقاف . وكذلك أول الحجائية .

(٧) سورة المائدah الآية ٦٧ .

(٨) سورة الجن الآية ٢٨ .

لِيسْ لِجَبْرِيلِ وَلَا لِمُحَمَّدٍ فِيهِ إِلَّا التَّبْلِيغُ وَالْأَدَاءُ ، كَمَا أَنَّ الْمُعْلِمِينَ لَهُ فِي هَذَا الزَّمَانِ وَالْتَّالِيِنَ لَهُ فِي الصَّلَاةِ أَوْ خَارِجَ الصَّلَاةِ لِيسْ لَهُمْ فِيهِ إِلَّا ذَلِكَ لَمْ يَحْدُثُوا شَيْئًا مِنْ حِرْفَهُ وَلَا مَعْنَاهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾^(١) إِلَى قَوْلِهِ : ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةً - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ - قَالُوا : إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٌ ؛ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ، قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدْسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُبَيِّنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدَى وَبُشِّرَى لِلْمُسْلِمِينَ ، وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ ، لِسَانُ الذِّي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيُّ ، وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾^(١) .

كان بعض المشركين يزعم أن النبي ﷺ تعلمه من بعض الأعاجم الذين يمكثون في عبد بن الحضرمي وإما غيره ، كما ذكر ذلك المفسرين فقال تعالى : « لسان الذي يلحدون إليه - أي يضيفون إليه التعليم لسان - أعمامي وهذا لسان عربي مبين » فكيف يتصور أن يعلمه أعمامي وهذا الكلام عربي ؟ وقد أخبر أنه نزله روح القدس من ربك بالحق ، فهذا بيان أن هذا القرآن العربي الذي تعلمه من غيره لم يكن هو المحدث لحروفه ونظمها ؛ إذ يمكن لو كان كذلك أن يكون تلقى من الأعجمي معانيه وألف هو حروفه ، وبيان أن هذا الذي تعلمه من غير نزل به روح القدس من ربك بالحق يدل على أن القرآن جمیعه متصل من الرب سبحانه وتعالى لم ينزل معناه دون حروفه .

ومن المعلوم أن من بلغ كلام غيره كمن بلغ كلام النبي ﷺ أو غيره من الناس ، أو أنشد شعر غيره كما لو أنسد منشد قول لييد :

* ألا كل شيء ما خلا الله باطل *

أو قول عبد الله بن رواحة حيث قال :

شَهِدْتُ بِأَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ
وَأَنَّ النَّارَ مَثْوَى الْكَافِرِينَا
وَأَنَّ الْعَرْشَ فَوْقَ الْمَاءِ طَافٌ
وَفَوْقَ الْعَرْشِ رَبُّ الْعَالَمِينَا

أو قوله :

إذا انشق معرف من الفجر ساطع
إذا استقلت بالمركين المصاجع
به موقنات أن ما قال واقع

وفي رأينا رسول الله يتلو كتابه
يبيت يجافي جنبه عن فراشه
أرانا المهدى بعد العمى فقلوبنا

(١) سورة النحل، الآيات (٩٨ - ١٠٣).

وهذا الشعر قاله منشئه لفظه ومعناه ، وهو كلامه لا كلام غيره بحركته وصوته ومعناه القائم بنفسه ، ثم اذا أنشده المشد وبلغه عنه علم أن شعر ذلك المنشيء وكلامه ونظمه قوله ، مع أن هذا التالي أنشده بحركة نفسه وصوت نفسه ، وقام بقلبه من المعنى نظير من قام بقلب الأول ، وليس الصوت المسموع من المشد هو الصوت المسموع من المنشيء ، والشعر شعر المنشيء لا شعر المشد - والمحدث عن النبي ﷺ إذا روى قوله : « إنما الأعمال بالنيات » بلغه بحركته وصوته ، مع أن النبي ﷺ تكلم به بحركته وصوته ، وليس صوت المبلغ صوت النبي ﷺ ، ولا حركته كحركته ، والكلام كلام رسول الله ﷺ ، لا كلام المبلغ له عنه .

إذا كان هذا معلوماً معقولاً فكيف لا يعقل أن يكون ما يقرأ القارئ إذا قرأ ﴿ الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين ﴾ أن يقال هذا الكلام كلام الباري وإن كان الصوت صوت القارئ . فمن ظن أن الأصوات المسموعة من القراء صوت الله فهو ضال مفتر خالف لصريح العقول وصحيح المنقول ، قائل قوله لم يقله أحد من أئمة المسلمين ؛ بل قد أنكر الإمام أحمد وغيره على من قال : لفظي بالقرآن غير مخلوق وبدعوه ، كما جهموا من قال : لفظي بالقرآن مخلوق . وقالوا القرآن كلام الله غير مخلوق كيف تصرف ، فكيف من قال لفظي به قديم أو صوتي به قديم ؟ فابتداع هذا وضلاله أوضح . فمن قال إن لفظه بالقرآن غير مخلوق أو صوته أو فعله أو شيئاً من ذلك فهو ضال مبتدع .

وهو لاء قد يحتاجون بقوله : « حتى يسمع كلام الله » ويقولون هذا كلام الله وكلام الله غير مخلوق فهذا غير مخلوق ، ونحن لا نسمع إلا صوت القارئ ، وهذا جهل منهم ، فإن سمع كلام الله ، بل وسمع كل كلام يكون تارة من المتكلم به بلا واسطة ، ويكون بواسطة الرسول المبلغ له قال تعالى : « وما كان ليُبَشِّرُ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ، أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ »^(١) .

ومن قال : إن الله كلمنا بالقرآن كما كلام موسى بن عمران ، أو إننا نسمع كلامه كما سمعه موسى بن عمران فهو من أعظم الناس جهلاً وضلالاً .

ولو قال قائل : إننا نسمع كلام النبي ﷺ كما سمعه الصحابة منه لكان ضلاله واضح ، فكيف من يقول أنا أسمع كلام الله منه كما سمعه موسى ؟ ! وإن كان الله كلام موسى تكليمها بصوت سمعه موسى فليس صوت المخلوقين صوتاً للخالق . وكذلك مناداته لعباده بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب ، وتكلمه بالوحى حتى يسمع أهل السموات والأرض صوته كجر السلسلة على الصفا ، وأمثال ذلك مما جاءت به النصوص والآثار كلها ليس فيها أن

(١) سورة الشورى الآية ٥١ .

صفة المخلوق هي صفة الخالق ؛ بل ولا مثلاها ، بل فيها الدلاله على الفرق بين صفة الخالق وبين صفة المخلوق فليس كلامه مثل كلامه ، ولا معناه مثل معناه ، ولا حرفه مثل حرفه ، ولا صوته مثل صوته ، كما أنه ليس علمه مثل علمه ، ولا قدرته مثل قدرته ، ولا سمعه مثل سمعه ، ولا بصره مثل بصره ، فإن الله ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله .

ولما استقر في فطر الخلق كلهم الفرق بين سماع الكلام من المتكلم به ابتداء وبين سماعه من المبلغ عنه كان ظهور هذا الفرق في سماع كلام الله من المبلغين عنه أوضح من أن يحتاج إلى الإطناب .

وقد بين أئمة السنة والعلم - كالإمام أحمد والبخاري صاحب الصحيح في كتابه في خلق الأفعال^(١) وغيرهما من أئمة السنة - من الفرق بين صوت الله المسموع منه وصوت العباد بالقرآن وغيره ما لا يخالفهم فيه أحد من العلماء أهل العقل والدين .

فصل

وأما قوله تعالى : «إِنَّهُ لَقُولُ رَسُولٍ كَرِيمٍ» فهذا قد ذكره في موضعين . فقال في الحادة : «إِنَّهُ لَقُولُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ، وَمَا هُوَ يَقُولُ شَاعِرٌ قَلِيلًا مَا تُؤْمِنُونَ ، وَلَا يَقُولُ كَاهِنٌ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ» فالرسول هنا محمد ﷺ ، وقال في التكوير : «إِنَّهُ لَقُولُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ، ذي قوَّةٍ ، عَنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ ، مُطَاعٌ ثُمَّ أَمِينٍ ، وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ ، وَلَقَدْ رَأَهُ الْأَفْقَى الْمَبِينِ» فالرسول هنا جبريل فأضافه إلى الرسول من البشر تارة ، وإلى الرسول من الملائكة تارة ، باسم الرسول ، ولم يقل : إنه لقول ملك ولانبي ، لأن لفظ الرسول يبين أنه مبلغ عن غيره لا منشيء له من عنده «وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمَبِينُ» فكان قوله : «إِنَّهُ لَقُولُ رَسُولٍ كَرِيمٍ» بمنزلة قوله لتبلیغ رسول ، أو مبلغ من رسول كريم ، أو جاء به رسول كريم ، أو مسموع عن رسول كريم ؛ وليس معناه أنه أنشأه أو أحداه أو أنشأ شيئاً منه أو أحداه رسول كريم إذ لو كان منشئاً لم يكن رسولاً فيما أنشأه وابتداه وإنما يكون رسولاً فيما بلغه وأداه ، ومعلوم أن الضمير عائد إلى القرآن مطلقاً .

و(أيضاً) فلو كان أحد الرسلين أنشأ حروفه ونظمه امتنع أن يكون الرسول الآخر هو المنشيء المؤلف لها ، فبطل أن تكون إضافةه إلى الرسول لأجل أحداه لفظه ونظمه . ولو جاز

(١) كتاب خلق الأفعال للبخاري طبع أخيراً ضمن مجموعة (عقائد السلف) بتحقيق الأستاذ الدكتور علي سامي النشار ط منشأة المعارف بالإسكندرية سنة ١٩٧٥ .

أن تكون بالإضافة هنا لأجل إحداث الرسول له أو لشيء منه لجائز أن نقول إنه قول البشر ، وهذا قول الوحيد الذي أصلاه الله سقر .

فإإن قال قائل : فالوحيد جعل الجميع قول البشر ، ونحن نقول إن الكلام العربي قول البشر ، وأما معناه فهو كلام الله .

فيقال لهم : هذا نصف قول الوحيد ، ثم هذا باطل من وجوه أخرى .

وهو أن معاني هذا النظم معانٍ متعددة متنوعة ، وأنتم تجعلون ذلك المعنى واحداً هو الأمر والنهي والخبر والاستخبار ، وتجعلون ذلك المعنى إذا عبر عنه بالعربية كان قرآنًا ، وإذا عبر عنه بالعبرانية كان توراة ، وإذا عبر عنه بالسريانية كان إنجيلاً ، وهذا ما يعلم بطلانه بالضرورة من العقل والدين ؛ فإن التوراة إذا عربناها لم يكن معناها معنى القرآن ، والقرآن إذا ترجمناه بالعبرانية لم يكن معناه معنى التوراة .

(أيضاً) فإن معنى آية الكرسي ليس هو معنى آية الدين ، وإنما يشتركان في مسمى الكلام ، ومسمى كلام الله ، كما تشتراك الأعيان في مسمى النوع ، فهذا الكلام وهذا الكلام وهذا الكلام كله يشترك في أنه كلام الله اشتراك الأشخاص في أنواعها ، كما أن (هذا) الإنسان وهذا الإنسان وهذا الإنسان يشتركون في مسمى الإنسان وليس في الخارج خص بعينه هو هذا وهذا ، وكذلك ليس في الخارج كلام واحد هو معنى التوراة والإنجيل والقرآن وهو معنى آية الدين وآية الكرسي .

ومن خالف هذا كان في مخالفته لصريح المعمول من جنس من قال : إن أصوات العباد وأفعالهم قدية أزلية . فاضرب بكلام البدعتين رأس قائلهما ، والزم الصراط المستقيم : صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين .

وبسبب هاتين البدعتين الحمقاويين ثارت الفتنة وعظمت الإلحن ، وإن كان كل من أصحاب القولين قد يفسرونها بما قد يلتبس على كثير من الناس كما فسر من قال : إن الصوت المسموع من العبد أو بعضه قديم : (و) أن القديم ظهر في الحديث من غير حلول فيه .

واما «أفعال العباد» فرأيت بعض المتأخرین یزعم أنها قدیمة خیرها وشرها ، وفسر ذلك بأن الشرع قديم والقدر قديم ، وهي مشروعة مقدرة ولم یفرق بين الشرع الذي هو کلام الله والمشروع الذي هو المأمور به والنهي عنه ، ولم یفرق بين القدر الذي هو علم الله وكلامه وبين المقدور الذي هو مخلوقاته . والعقلاء كلهم یعلمون بالاضطرار أن الأمر والخبر نوعان للكلام لفظه ومعناه ، ليس الأمر والخبر صفات لموصوف واحد - فمن جعل الأمر والنهي والخبر صفات للكلام لا أنواعا له فقد خالف ضرورة العقل ؛ وهؤلاء في هذا بمنزلة من زعم أن الوجود

واحد ؛ إذ لم يفرق بين الواحد بال النوع والواحد بالعين ؛ فإن انقسام «الموجود» إلى القديم والمحدث ، والواجب والممكن ، والخالق والمخلوق ، والقائم بنفسه والقائم بغيره ، كان انقسام «الكلام» إلى الأمر والخبر ، أو إلى الإنشاء والأخبار ، أو إلى الأمر والنهي والخبر - فمن قال الكلام معنى واحد هو الأمر والخبر فهو كمن قال الوجود واحد هو الخالق والمخلوق ، أو الواجب والممكن . وكما أن حقيقة هذا تؤول إلى تعطيل الخالق ، فحقيقة هذا تؤول إلى تعطيل كلامه وتکلیمه .

وهذا حقيقة قول فرعون الذي أنكر الخالق وتکلیمه لموسى ؛ ولهذا آل الأمر بمحقق هؤلاء^(١) إلى تعظيم فرعون وتوليه وتصديقه في قوله : «أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى» بل إلى تعظيمه على موسى وإلى الاستحقاق بتکلیم الله لموسى كما قد بسط في غير هذا الموضع .

(وأیضاً) فيقال : ما تقول في كلام كل متكلم إذا نقله عنه غيره - كما قد ينقل كلام النبي ﷺ والصحابة والعلماء والشعراء وغيرهم ويسمع من الرواية أو المبلغين - أن ذلك المسموع من المبلغ بصوت المبلغ هو كلام المبلغ أو كلام المبلغ عنه ؟

فإن قال : كلام المبلغ لزم أن يكون القرآن كلاماً لكل من سمع منه فيكون القرآن المسموع كلام ألف قارئ لا كلام الله تعالى ، وأن يكون قوله : «إِنَّمَا الْأَعْمَالَ بِالنِّيَاتِ» ونظائره كلام كل من رواه لا كلام الرسول وحيثئذ فلا فضيلة للقرآن في «إِنَّمَا لِقَوْلِ رَسُولٍ كَرِيمٍ» فإنه على قول كل منافق قرأه ، والقرآن يقرأ المؤمن والمنافق كما في الصحيحين عنه ﷺ أنه قال : «مِثْلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِثْلُ الْأَتْرَجَةِ طَعْمَهَا طَيْبٌ وَرِيحُهَا طَيْبٌ ، وَمِثْلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِثْلُ التَّمْرَةِ طَعْمَهَا طَيْبٌ وَرِيحُهَا طَيْبٌ وَمِثْلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِثْلَ الرِّيحَانَةِ رِيحُهَا طَيْبٌ وَطَعْمَهَا مَرٌ ، وَمِثْلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِثْلَ الْحَنْظَلَةِ طَعْمَهَا مَرٌ وَلَا رِيحٌ لَهَا»^(٢) وعلى هذا التقدير فلا يكون القرآن قول بشر واحد بل قول ألف بشر وأكثر من ذلك . وفساد هذا في العقل والدين واضح .

وإن قال : كلام المبلغ عنه علم أن الرسول المبلغ للقرآن ليس كلامه ولكنه كلام الله ؛ ولكن لما كان الرسول الملك قد يقال إنه شيطان بين الله أنه تبليغ ملك كريم ؛ لا تبليغ شيطان رجيم ؛ وهذا قال : «إِنَّمَا لِقَوْلِ رَسُولٍ كَرِيمٍ ، ذِي قُوَّةٍ ، عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ» إلى قوله : «وَمَا هُوَ بِقُوَّلٍ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ» . وبين في هذه الآية أن الرسول البشري الذي صحبناه وسمعناه منه ليس بمحاجون ، وما هو على الغيب بمحاجتهم . وذكره باسم «الصاحب» لما في ذلك

(١) يشير بذلك الإمام ابن تيمية إلى قول ابن عربي بإيمان فرعون في كتابه فصوص الحكم ، وانظر موقف ابن تيمية بالتفصيل في مجموعة الرسائل والمسائل (رسالة في حقيقة قول الاتخادية ، ورسالة في الرد على ابن عربي في قوله بإيمان فرعون) .

(٢) ورد الحديث في : أبو داود (كتاب فضائل القرآن) ابن حنبل ٤٠٨/٤ .

من النعمة به علينا إذ كنا لا نطيق أن نتلقي إلا عن صحبناه وكان من جنسنا ، كما قال تعالى : «لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ» وقال : «وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا ، وَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ» كما قال في الآية الأخرى : «وَالنَّجْمُ إِذَا هَوَى مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى» وبين أن الرسول الذي من أنفسنا والرسول الملكي أنها مبلغان فكان في هذا تحقيق أنه كلام الله .

فلما كان الرسول البشري يقال : إنه مجنون أو مفتر نزهه عن هذا وهذا ، وكذلك في السورة الأخرى قال : «إِنَّه لِقَوْلَ رَسُولٍ كَرِيمٍ ، وَمَا هُوَ بِقُولٍ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَا تَؤْمِنُونَ ، وَلَا بِقُولٍ كَاهِنٍ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ . تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ» وهذا مما يبين أنه إضافة إليه لأنه بلغه وأداه لا لأنه أحدثه وأنشأه ، فإنه قال : «وَإِنَّه لِتَنْزِيلٍ رَبِّ الْعَالَمِينَ نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ» فجمع بين قوله : «إِنَّه لِقَوْلَ رَسُولٍ كَرِيمٍ» وبين قوله : «وَإِنَّه لِتَنْزِيلٍ رَبِّ الْعَالَمِينَ» والضميران عائدان إلى واحد ، فلو كان الرسول أحدثه وأنشأه لم يكن تنزيلاً من رب العالمين ؛ بل كان يكون تنزيلاً من الرسول . ومن جعل الضمير في هذا عائداً إلى غير ما يعود إليه الضمير الآخر مع أنه ليس في الكلام ما يقتضي اختلاف الضميرين ، ومن قال أن هذا عبارة عن كلام الله - فقل له : هذا الذي تقرأه فهو عبارة عن العبارة التي أحدثها الرسول الملك أو البشر على زعمك ؟ أم هو نفس تلك العبارة ؟ فإن جعلت هذا عبارة عن تلك العبارة جاز أن تكون عبارة جبريل أو الرسول عبارة عن عبارة الله ، وحينئذ فيبقى النزاع لفظيا ؛ فإنه متى قال إن حمدًا سمعه من جبريل جميعه ، وجبريل سمعه من الله جميعه ، والمسلمون سمعوه من الرسول جميعه ، فقد قال الحق - وبعد هذا فقوله عبارة لأجل التفريق بين التبليغ والبلاغ عنه كما سنبيه .

وإن قلت : ليس هذا عبارة عن تلك العبارة ، بل هو نفس تلك العبارة فقد جعلت ما يسمع من المبلغ هو بعينه ما يسمع من المبلغ عنه إذ جعلت هذه العبارة هي بعينها عبارة جبريل فحينئذ هذا يبطل أصل قولك .

واعلم أن أصل القول بالعبارة «أن أبا محمد عبد الله بن سعيد بن كلاب»^(۱) هو أول من قال في الإسلام : إن معنى القرآن كلام الله . وحروفه ليست كلام الله ، فأخذ بنصف قول المعتزلة ونصف قول أهل السنة والجماعة ، وكان قد ذهب إلى إثبات الصفات لله تعالى ،

(۱) هو أبو محمد عبد الله بن سعيد بن كلاب (بضم الكاف وتشديد اللام) توفي بعد سنة ۲۴۰ بقليل ، وأشار ابن تيمية في مواضع إلى أنه شيخ للأشاعرة ، كما أشار إلى ذلك ابن حزم : انظر عنه : لسان الميزان ۳/۲۹۰-۲۹۱ ، طبقات الشافعية ۵۱/۲ ، مقالات إسلاميين ۱/۳۲۵ ، الخطط للمقرizi ۲/۳۵۸ ، نهاية الأقدام ۱۸۱ الملل والنحل ۱/۵۸۵ ، البدء والتاريخ ۵/۱۵۰ .

وَخَالِفُ الْمُعْتَزِلَةِ فِي ذَلِكَ ، وَأَثَبَتَ الْعَلُوَ اللَّهُ عَلَىِ الْعَرْشِ وَمَبَايِنِهِ الْمَخْلوقَاتِ ، وَقَرَرَ ذَلِكَ تَقْرِيرًا هُوَ أَكْمَلُ مِنْ تَقْرِيرِ أَتَابِعِهِ بَعْدِهِ . وَكَانَ النَّاسُ قَدْ تَكَلَّمُوا فِيمَنْ بَلَغَ كَلَامَ غَيْرِهِ هُلْ يَقَالُ لَهُ حَكَايَةٌ عَنْهُ أَمْ لَا ؟ وَأَكْثَرُ الْمُعْتَزِلَةِ قَالُوا : هُوَ حَكَايَةٌ عَنْهُ ، فَقَالَ ابْنُ كَلَابَ : الْقُرْآنُ الْعَرَبِيُّ حَكَايَةٌ عَنْ كَلَامِ اللَّهِ ؛ لَيْسَ بِكَلَامِ اللَّهِ .

فَجَاءَ بَعْهُدِ «أَبُو الْحَسْنِ الْأَشْعَرِيِّ» فَسَلَكَ مَسْلَكَهُ فِي إِثْبَاتِ أَكْثَرِ الصَّفَاتِ ، وَفِي مَسْأَلَةِ الْقُرْآنِ أَيْضًا ، وَاسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ أَنَّ هَذَا حَكَايَةً ، وَقَالَ : الْحَكَايَةُ إِنَّمَا تَكُونُ مُثْلَ الْمُحْكَيِّ فَهَذَا يَنْسَابُ قَوْلُ الْمُعْتَزِلَةِ ، وَإِنَّمَا يَنْسَابُ قَوْلُنَا أَنَّ نَقْولَ هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ كَلَامِ اللَّهِ ؛ لَأَنَّ الْكَلَامَ بِهِ لَيْسَ مِنْ جَنْسِ الْعِبَارَةِ ، فَأَنْكَرَ أَهْلُ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَيْهِمْ عَدَةَ أَمْوَرٍ .

(أَحَدُهَا) قَوْلُهُمْ : إِنَّ الْمَعْنَى كَلَامُ اللَّهِ وَإِنَّ الْقُرْآنَ الْعَرَبِيُّ لَيْسَ كَلَامُ اللَّهِ ، وَكَانَ الْمُعْتَزِلَةُ تَقُولُ : هُوَ كَلَامُ اللَّهِ وَهُوَ مُخْلُوقٌ ، فَقَالَ : هُؤُلَاءِ هُوَ مُخْلُوقٌ وَلَيْسَ بِكَلَامِ اللَّهِ ؛ لَأَنَّ مِنْ أَصْوَلِ أَهْلِ السَّنَةِ أَنَّ الصَّفَةَ إِذَا قَامَتْ بِمَحْلٍ عَادَ حُكْمُهَا عَلَى ذَلِكَ الْمَحْلِ ، فَإِذَا قَامَ الْكَلَامُ بِمَحْلٍ كَانَ هُوَ الْمُتَكَلِّمُ بِهِ كَمَا أَنَّ الْعِلْمَ وَالْقَدْرَةَ إِذَا قَامَا بِمَحْلٍ كَانُوا هُوَ الْعَالَمُ الْقَادِرُ وَكَذَلِكَ «الْحَرْكَةُ» . وَهَذَا مَا احْتَجُوا بِهِ عَلَىِ الْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنِ الْجَهَمِيَّةِ فِي قَوْلِهِمْ : إِنَّ كَلَامَ اللَّهِ مُخْلُوقٌ خَلْقُهُ فِي بَعْضِ الْأَجْسَامِ - قَالُوا لَهُمْ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَكَانَ الْكَلَامُ كَلَامًا ذَلِكَ الْجَسَمُ الَّذِي خَلَقَهُ فِيهِ فَكَانَ الشَّجَرَةُ هِيَ الْقَائِلَةُ : «إِنِّي أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمَيْنِ»^(۱) فَقَالَ أَئُمَّةُ الْكَلَابِيَّةِ إِذَا كَانَ الْقُرْآنُ الْعَرَبِيُّ مُخْلُوقًا لَمْ يَكُنْ كَلَامُ اللَّهِ ، فَقَالَ طَائِفَةٌ مِنْ مُتَأْخِرِيهِمْ : بَلْ نَقْولُ : الْكَلَامُ مَقُولٌ بِالاشْتِراكِ بَيْنَ الْمَعْنَى الْمُجْرِدِ وَبَيْنَ الْحَرْفِ الْمُنْظَوِّمَةِ ، فَقَالَ لَهُمُ الْمُحَقِّقُونَ : فَهَذَا يَطْلُبُ أَصْلَ حِجْتِكُمْ عَلَىِ الْمُعْتَزِلَةِ ؛ فَإِنَّكُمْ إِذَا سَلَمْتُمْ أَنَّ مَا هُوَ كَلَامُ اللَّهِ حَقْيَقَةٌ لَا يَكُنْ قِيَامَهُ بِهِ بَلْ بِغَيْرِهِ أَمْكَنُ الْمُعْتَزِلَةِ أَنْ يَقُولُوا لَيْسَ كَلَامَهُ إِلَّا مَا خَلَقَهُ فِي غَيْرِهِ .

(الثَّانِي) قَوْلُهُمْ : إِنَّ ذَلِكَ الْمَعْنَى هُوَ الْأَمْرُ وَالنَّبِيُّ وَالْخَبْرُ ، وَهُوَ مَعْنَى التُّورَةِ ، وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ ، وَقَالَ أَكْثَرُ الْعُقَلَاءِ : هَذَا الَّذِي قَالُوهُ مَعْلُومٌ الْفَسَادُ بِضُرُورَةِ الْعُقْلِ .

(الثَّالِثُ) أَنَّ مَا نَزَّلَ بِهِ جَبَرِيلُ مِنِ الْمَعْنَى وَاللَّفْظِ وَمَا بَلَغَهُ مُحَمَّدٌ لِأَمْتَهِ مِنِ الْمَعْنَى وَاللَّفْظِ لَيْسَ هُوَ كَلَامُ اللَّهِ .

وَ«مَسْأَلَةُ الْقُرْآنِ» لِهَا طَرْفَانِ (أَحَدُهَا) تَكَلَّمُ اللَّهُ بِهِ وَهُوَ أَعْظَمُ الْطَّرَفَيْنِ (الثَّانِي) تَنْزِيلُهُ إِلَى خَلْقِهِ ؛ وَالْكَلَامُ فِي هَذَا سَهُلٌ بَعْدَ تَحْقِيقِ الْأَوَّلِ . وَقَدْ بَسَطْنَا الْكَلَامَ فِي ذَلِكَ فِي عَدَةِ مَوَاضِعٍ ، وَبَيْنَا مَقَالَاتُ أَهْلِ الْأَرْضِ كُلُّهُمْ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ ، وَمَا دَخَلَ فِي ذَلِكَ مِنِ الْأَشْتِبَاهِ ، وَمَأْخُذِ كُلِّ طَائِفَةٍ ، وَمَعْنَى قَوْلِ السَّلْفِ : الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مُخْلُوقٍ ، وَأَنَّهُمْ قَصَدُوا بِهِ إِبْطَالٍ

(۱) سورة القصص الآية ۳۰ .

قول من يقول : إن الله لم يقم بذاته كلام ؛ ولهذا قال الأئمة كلام الله من الله ليس ببيان عنه ، وذكرنا اختلاف المتنسبين إلى السنة هل يتعلق الكلام بشيئته وقدرته أم لا ؟ وقول من قال من أئمة السنة لم يزل الله متكلما إذا شاء ، وأن قول السلف منه بدأ لم يريدوا به أنه فارق ذاته وحل في غيره : فإن كلام المخلوق ، بل وسائر صفاته لا تفارقه وتنتقل إلى غيره فكيف يجوز أن يفارق ذات الله كلامه أو غيره من صفاته ؟ ! بل قالوا : منه بدأ . أي : هو المتكلم به ردًا على المعتزلة والجهمية وغيرهم الذين قالوا بدأ من المخلوق الذي خلق فيه . وقولهم : إليه يعود . أي : يسري عليه فلا يبقى في المصاحف منه حرف ولا في الصدور منه آية .

والمقصود هنا الجواب عن مسائل السائل .

فصل

وأما قول القائل : أنتم تعتقدون أن موسى سمع كلام الله منه حقيقة من غير واسطة ، وتقولون أن الذي تسمعونه كلام الله حقيقة وتسمعونه من وسائل بأصوات مختلفة فما الفرق بين ذلك ؟

فيقال له بين هذا وهذا من الفرق أعظم مما بين القدم والفرق . فإن كل عاقل يفرق بين سماع كلام النبي ﷺ منه بغير واسطة - كسماع الصحابة منه - وبين سماعه منه بواسطة المبلغين عنه كأبي هريرة وأبي سعيد وابن عمر وابن عباس ، وكل من السامعين سمع كلام النبي ﷺ حقيقة ، وكذلك من سمع شعر حسان بن ثابت أو عبد الله بن رواحة أو غيرهما من الشعراء منه بلا واسطة ومن سمعه من الرواية عنه يعلم الفرق بين هذا وهذا ، وهو في الموضعين شعر حسان لا شعر غيره ، والإنسان إذا تعلم شعر غيره فهو يعلم أن ذلك الشاعر أنشأ معانيه ونظم حروفه بأصواته المقطعة وإن كان المبلغ يرويه بحركة نفسه وأصوات نفسه .

إذا كان هذا الفرق معقولا في كلام المخلوقين بين سماع الكلام من المتكلم به ابتداء وسماعه بواسطة الراوي عنه أو المبلغ عنه فكيف لا يعقل ذلك في سماع كلام الله وقد تقدم أن من ظن أن المسموع من القراء هو صوت الرب فهو إلى تأديب المجانين أقرب منه إلى خطاب العقلاء ، وكذلك من توهم أن الصوت قديم أو أن المداد قديم فهذا لا ي قوله ذو حس سليم ؛ بل ما بين لوحى المصحف كلام الله ، وكلام الله ثابت في مصاحف المسلمين لا كلام غيره ، فمن قال : إن الذي في المصحف ليس كلام الله بل كلام غيره فهو ملحد مارق .

ومن زعم أن كلام الله فارق ذاته وانتقل إلى غيره كما كتب في المصاحف أو أن المداد قديم أزلي فهو أيضا ملحد مارق ؛ بل كلام المخلوقين يكتب في الأوراق وهو لم يفارق ذاتهم ،

فكيف لا يعقل مثل هذا في كلام الله تعالى؟

و «الشبيهة» تنشأ في مثل هذا من جهة أن بعض الناس لا يفرق بين المطلق من الكلام والمقييد . مثال ذلك أن الإنسان يقول رأيت الشمس والقمر والهلال إذ رأه بغير واسطة « وهذه الرؤية المطلقة » وقد يراه في ماء أو مرآة فهذه « رؤية مقيدة » فإذا أطلق قوله رأيته أو ما رأيته حمل على مفهوم اللفظ المطلق ، وإذا قال : لقد رأيت الشمس في الماء والمرآة فهو كلام صحيح مع التقييد ، واللفظ مختلف معناه بالإطلاق والتقييد ، فإذا وصل بالكلام ما يغير معناه كالشرط والاستثناء ونحوهما من التخصيصات المتصلة كقوله : « ألف سنة إلا خمسين عاماً » كان هذا المجموع دالاً على تسعمائة وخمسين سنة بطريق الحقيقة عند جماهير الناس .

ومن قال : إن هذا مجاز فقد غلط ؛ فإن هذا المجموع لم يستعمل في غير موضعه وما يقترن باللفظ من القرائن اللغوية الموضوعة هي من تمام الكلام ؛ ولهذا لا يحتمل الكلام معها معنيين ولا يجوز نفي مفهومها بخلاف استعمال لفظ الأسد في الرجل الشجاع مع أن قول القائل : هذا اللفظ حقيقة ، وهذا مجاز نزاع لفظي ، وهو مستند من أنكر المجاز في اللغة أو في القرآن ، ولم ينطق بهذا أحد من السلف والأئمة ، ولم يعرف لفظ المجاز في كلام أحد من الأئمة إلا في كلام الإمام أحمد فإنه قال فيما كتبه من « الرد على الزنادقة والجهامية » هذا من مجاز القرآن . وأول من قال ذلك مطلقاً أبو عبيدة معمربن المثنى في كتابه الذي صنفه في « مجاز القرآن » ثم إن هذا كان معناه عند الأولين مما يجوز في اللغة ويسوغ فهو مشتق عندهم من الجواز كما يقول الفقهاء عقد لازم وجائز ، وكثير من المؤخرين جعله من الجواز الذي هو العبور من معنى الحقيقة إلى معنى المجاز ، ثم إنه لا ريب أن المجاز قد يشيع ويشتهر حتى يصير حقيقة .

والمقصود أن القائل إذا قال : رأيت الشمس أو القمر أو الهلال أو غير ذلك في الماء والمرآة فالعقلاء متتفقون على الفرق بين هذه الرؤية وبين رؤية ذلك بلا واسطة ، وإذا قال قائل : ما رأى ذلك ؟ بل رأى مثاله أو خياله أو رأى الشعاع المنعكس أو نحو ذلك لم يكن هذا مانعاً لما يعلمه الناس ويقولونه من أنه رأه في الماء أو المرأة ، وهذه الرؤية في الماء أو المرأة حقيقة مقيدة ، وكذلك قول النبي ﷺ : « من رأى في النام فقد رأى حقاً فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي »^(١) هو كما قال ﷺ رأى في النام حقاً ، فمن قال : ما رأه في النام حقاً فقد أخطأ ، ومن قال : إن رؤيته في اليقظة بلا واسطة كالرؤيا بالواسطة المقيدة بالنوم فقد أخطأ ؛ ولهذا يكون لهذه تأويل وتعبير دون تلك .

(١) ورد الحديث في : البخاري (كتاب العلم) ، وفي مسلم : (تعبير الرؤيا) ، وأبو داود (كتاب الأدب) ، الترمذى (كتاب الرؤيا) ، ابن ماجه (كتاب الرؤيا) ، ابن حنبل ٣٣٢/٣ .

وكذلك ما سمعه منه من الكلام في المنام هو سماع منه في المنام وليس هذا كالسماع منه في اليقظة وقد يرى الرائي في المنام أشخاصاً ويخاطبونه والمرئيون لا شعور لهم بذلك وإنما رأى مثاهم ، ولكن يقال رأهم في المنام حقيقة ، فيحترز بذلك عن الرؤيا التي هي حديث النفس .

فإن « الرؤيا ثلاثة أقسام » رؤيا بشرى من الله ، ورؤيا تحزين من الشيطان ، ورؤيا مما يحدث به المرء نفسه في اليقظة فيراه في المنام . وقد ثبت هذا التقسيم في الصحيح عن النبي ﷺ ؛ ولكن الرؤيا يظهر لكل أحد من الفرق بينها وبين اليقظة ما لا يظهر في غيرها ، فكما أن الرؤية تكون مطلقة وتكون مقيدة بواسطة المرأة والماء أو غير ذلك ، حتى إن المرئي مختلف باختلاف المرأة ، فإذا كانت كبيرة مستديرة رأى كذلك وإن كانت صغيرة أو مستطيلة رأى كذلك ، فكذلك في « السماع » يفرق بين من سمع كلام غيره منه ومن سمعه بواسطة المبلغ ، ففي الموضعين المقصود سماع كلامه ، كما أن هناك في الموضعين يقصد رؤية نفس النبي ؛ لكن إذا كان بواسطة اختلف الواسطة فيختلف باختلاف أصوات المبلغين كما مختلف المرئي باختلاف المرايا - قال تعالى : « وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولاً فيوحي بإذنه ما يشاء ﴿١﴾ .

فجعل « التكليم ثلاثة أنواع » الوحي المجرد ، والتلکيم من وراء حجاب كما كلام موسى عليه السلام ، والتلکيم بواسطة إرسال الرسول كما كلام الرسل بإرسال الملائكة ، وكما نبأنا الله من أخبار المنافقين بإرسال محمد ﷺ .

وال المسلمين متفقون على أن الله أمرهم بما أمرهم به في القرآن ونهىهم عما نهاهم عنه في القرآن ، وأخبرهم بما أخبرهم به في القرآن فأمره ونهيه وإخباره بواسطة الرسول ، فهذا تكليم مقيد بالإرسال ، وسماعنا لكلامه سماع مقيد بسماعه من المبلغ لا منه ، وهذا القرآن كلام الله مبلغًا عنه مؤداً عنه ، وموسى سمع كلامه مسموعاً منه لا مبلغًا عنه ولا مؤداً عنه ، وإذا عرف هذا المعنى زاحت الشبهة .

والنبي ﷺ يروي عن ربه ، ويخبر عن ربه ، ويخكي عن ربه ، فهذا يذكر ما يذكره عن ربه من كلامه الذي قاله راوياً حاكياً عنه . فلو قال من قال : إن القرآن « حكاية » : إن محمداً حكاها عن الله كما يقال بلغه عن الله وأداه عن الله لكان قد قصد معنى صحيحاً ؛ لكن يقصدون - ما يقصده القائل بقوله : فلان يحكي فلاناً أي يفعل مثل فعله وهو - أنه يتكلم بمثل كلام الله فهذا باطل قال الله تعالى : « قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يأتُوا بِمُثْلِ

(١) سورة الشورى الآية ١٥ .

هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً^(١).

ونكتة الأمر أن العبرة بالحقيقة المقصودة لا بالوسائل المطلوبة لغيرها . فلما كان مقصود الرائي أن يرى الوجه مثلاً فرأه في المرأة حصل مقصوده وقال رأيت الوجه ، وإن كان ذلك بواسطة انعكاس الشعاع في المرأة - وكذلك من كان مقصوده أن يسمع القول الذي قاله غيره الذي ألف ألفاظه وقصد معانيه ، فإذا سمعه منه أو من غيره حصل هذا المقصود ، وإن كان سماعه من غيره هو بواسطة صوت ذلك الغير الذي يختلف باختلاف الصائتين . والقلوب إنما تشير إلى المقصود لا إلى ما ظهر به المقصود ، كما في «الاسم والمسمى» فإن القائل إذا قال جاء زيد وذهب عمرو ولم يكن مقصوده إلا الإخبار بالمجيء عن «المسمى» ولكن بذكر الاسم أظهر ذلك .

فمن ظن أن الموصوف بالمجيء والإتيان هو لفظ زيد أو لفظ عمرو كان مبطلاً ، فكذلك إذا قال القائل : هذا كلام الله ، وكلام الله غير مخلوق ، فالمقصود هنا الكلام نفسه من حيث هو هو ، وإن كان إنما ظهر وسمع بواسطة حركة التالي وصوته ، فمن ظن أن المشار إليه هو صوت القارئ وحركته كان مبطلاً ؛ ولهذا لما قرأ أبو طالب المكي على الإمام أحمد رضي الله عنه : «قل هو الله أحد» وسأله هل هذا كلام الله ، وهل هو مخلوق ؟ فأجابه بأنه كلام الله وأنه غير مخلوق ، فنقل عنه أبو طالب - خطأ منه - أنه قال لفظي بالقرآن غير مخلوق ، فاستدعاه وغضب عليه وقال أنا قلت لك : لفظي بالقرآن غير مخلوق ؟ قال : لا ، ولكن قرأت عليك : «قل هو الله أحد» وقلت لك : هذا غير مخلوق ، فقلت : نعم ، قال فلم تحکى عني ما لم أقل ؟ لا تقل هذا ؛ فإن هذا لم يقله عالم - وقصته مشهورة حكاها عبد الله صالح وحنبل والمروذى وفوزان وبسطها الخلال في «كتاب السنة» وصنف المروذى في «مسألة اللفظ» مصنفاً ذكر فيه أقوال الأئمة .

وهذا الذي ذكره أحمد من أحسن الكلام وأدقه ؛ فإن الإشارة إذا أطلقت انصرفت إلى المقصود وهو كلام الله الذي تكلم به ؛ لا إلى ما وصل به إلينا من أفعال العباد وأصواتهم . فإذا قيل : لفظي جعل نفس الوسائل غير مخلقة وهذا باطل ، كما أن من رأى وجهها ، في مرآة فقال أكرم الله هذا الوجه وحياه ، أو قبحه ، كان دعاؤه على الوجه الموجود في الحقيقة الذي رأى بواسطة المرأة لا على الشعاع المنعكس فيها ، وكذلك إذا رأى القمر في الماء فقال : قد أبدى أو لم يبدِ إنما مقصوده القمر الذي في السماء لا خياله ، وكذلك من سمعه يذكر رجلاً فقال هذا رجل صالح أو رجل فاسق علم أن المشار إليه هو الشخص المسمى بالاسم ؛ لا نفس

(١) سورة الإسراء الآية ٨٨ .

الصوت المسموع من الناطق - فلو قال : هذا الصوت أو صوتي بفلان صالح أو فاسق فسد المعنى .

وكان بعضهم يقول : لفظي بالقرآن مخلوق فرأى في منامه وضارب يضربه وعليه فروة فأوجعه بالضرب ، فقال له : لا تضربني ، فقال : أنا ما أضرتك ، وإنما أضرب الفروة ، فقال : إنما يقع الضرب على ، فقال هكذا إذا قلت : لفظي بالقرآن مخلوق ، فالخلق إنما يقع على القرآن . يقول : كما أن المقصود بالضرب بذنك واللباس واسطة فهو هكذا المقصود بالتلاوة كلام الله وصوتك واسطة ، فإذا قلت : مخلوق وقع ذلك على المقصود ، كما إذا سمعت قائلًا يذكر رجلاً فقلت : أنا أحب هذا وأنا أبغض هذا انصرف الكلام إلى المسمى المقصود بالاسم لا إلى صوت الذاكر ؛ وهذا قال الأئمة : القرآن كلام الله غير مخلوق كيفما تصرف ؛ بخلاف أفعال العباد وأصواتهم ؛ فإنه من نفي عنها الخلق كان مبتدعاً ضالاً .

فصل

وأما قول القائل : تقولون إن القرآن صفة الله وإن صفات الله غير مخلوقة ، فإن قلتم أن هذا نفس كلام الله فقد قلتم بالحلول وأنتم تكفرون الحلولية والاتحادية ، وإن قلتم غير ذلك قلتم بمقالتنا .

فمن تبين له ما نبهنا عليه سهل عليه الجواب عن هذا وأمثاله ، فإن منشأ الشبهة أن قول القائل : هذا كلام الله يجعل أحکامه واحدة ، سواء كان كلامه مسموعاً منه أو كلامه مبلغاً عنه .

ومن هنا تختلف طوائف من الناس .

« طائفة » قالت هذا كلام الله وهذا حروف وأصوات مخلوقة فكلام الله مخلوق .

و « طائفة » قالت هذا مخلوق وكلام الله ليس بمخلوق فهذا ليس كلام الله .

و « طائفة » قالت هذا كلام الله وكلام الله ليس بمخلوق وهذا ألفاظنا وتلاوتنا ؛ فألفاظنا وتلاوتنا غير مخلوقة .

ومنشأ ضلال الجميع من عدم الفرق في المشار إليه في هذا . فأنت تقول هذا الكلام الذي تسمعه من قائله صدق وحق وصواب ، وهو كلام حكيم ، وكذلك إذا سمعته من ناقله تقول هذا الكلام صدق وحق وصواب وهو كلام حكيم ، فالمشار إليه في الموضعين واحد ، وتقول أيضاً : إن هذا صوت حسن ، وهذا كلام من وسط القلب ثم إذا سمعته من الناقل تقول : هذا صوت حسن ، أو كلام من وسط القلب فالمشار إليه هنا ليس هو المشار إليه

هناك ، بل أشار إلى ما يختص به هذا من صوته وقلبه ، وإلى ما يختص به هذا من صوته وقلبه ، وإذا كتب الكلام في صفحتين بالمصحفين تقول في كل منها هذا قرآن كريم ، وهذا كتاب مجید ، وهذا كلام الله فالمشار إليه واحد ، ثم تقول هذا خط حسن وهذا قلم النسخ أو الثالث ، وهذا الخط أحمر أو أصفر والمشار إليه هنا ما يختص به كل من المصحفين عن الآخر .

فإذا ميز الإنسان في المشار إليه بهذا وهذا تبين المتفق والمفترق ، وعلم أن من قال هذا القرآن كلام الله وكلام الله غير مخلوق أن المشار إليه الكلام من حيث هو مع قطع النظر عما به وصل إلينا من حركات العباد وأصواتهم ، ومن قال : هذا مخلوق وأشار به إلى مجرد صوت العبد وحركته لم يكن له في هذا حجة على أن القرآن نفسه حروفه ومعانيه الذي تعلم هذا القارئ من غيره وبلغه بحركته وصوته مخلوق ، من اعتقد ذلك فقد أخطأ وضل .

ويقال لهذا : هذا الكلام الذي أشرت إليه كان موجودا قبل أن يخلق هذا القارئ ، فهب أن القارئ لم يخلق نفسه ولا وجدت لا أفعاله ولا أصواته فمن أين يلزم أن يكون الكلام نفسه الذي كان موجودا قبله ي عدم بعده ويحدث بحدوثه ؟ فإشارته بالخلق إن كانت إلى ما يختص به هذا القارئ من أفعاله وأصواته فالقرآن غني عن هذا القارئ موجود قبله فلا يلزم من عدم هذا عدمه ، وإن كانت إلى الكلام الذي يتعلم الناس بعضهم من بعض فهذا هو الكلام المنزلي من الله الذي جاء به جبريل إلى محمد ، وبلغه محمد لأمته ، وهو كلام الله الذي تكلم به فذاك يمتنع أن يكون مخلوقا ، فإنه لو كان مخلوقاً لكان كلاماً لمحله الذي خلق فيه ولم يكن كلاماً لله ، ولأنه لو كان سبحانه إذا خلق كلاماً كان كلامه ، كان ما أنطق به كل ناطق كلامه مثل تسبيح الجبال والخصى وشهادة الجلود ، بل كان كلام في الوجود وهذا قول الحلوية يقولون :

وكل كلام في الوجود كلامه سوء علينا نثره ونظامه^(١)

ومن قال : القرآن مخلوق فهو بين أمرين - إما أن يجعل كل كلام في الوجود كلامه ، وبين أن يجعله غير متكلم بشيء أصلا ، فيجعل العباد المتكلمين أكمل منه ، وشبهه بالأصنام والحمدادات والموات : كالعجل الذي لا يكلمهم ولا يهدיהם سبيلا ، فيكون قد فر من إثبات . صفات الكمال له حذرا في زعمه من التشبيه فوصفه بالنقض وشبهه بالحامد والموات .

وكذلك قول القائل : هذا نفس كلام الله ، وعين كلام الله ، وهذا الذي في المصحف هو عين كلام الله ، ونفس كلام الله ، وأمثال هذه العبارات . هذه مفهومها عند الإطلاق في فطر المسلمين أنه كلامه لا كلام غيره ، وأنه لا زيادة فيه ولا نقصان ؛ فإن من ينقل كلام غيره

(١) هذا البيت لمحي الدين بن عربي ، قاله في الفتوحات المكية ٢/١ ط بولاق .

ويكتبه في كتاب قد يزيد فيه وينقص كما جرت عادة الناس في كثير من مكاتب الملوك وغيرها - فإذا جاء كتاب السلطان فقيل : هذا الذي فيه كلام السلطان بعينه بلا زيادة ولا نقص : يعني لم يزد فيه الكاتب ولا نقص . وكذلك من نقل كلام بعض الأئمة في مسألة من تصنيفه قيل : هذا الكلام كلام فلان بعينه : يعني لم يزد فيه ولم ينقص كما قال النبي ﷺ : « نصر الله امرأ سمع منا حديثاً فبلغه كما سمعه »^(١) .

فقوله بلغه كما سمعه لم يرد به أنه يبلغه بحركاته وأصواته التي سمعه بها ، ولكن أراد أنه يأتي بالحديث على وجهه لا يزيد فيه ولا ينقص ، فيكون قد بلغه كما سمعه . فالمستمع له من المبلغ يسمعه كما قاله ﷺ ، ويكون قد سمع كلام رسول الله ﷺ كما قاله . وذلك معنى قوله هذا كلامه بعينه وهذا نفس كلامه ، لا يريدون أن هذا هو صوته وحركاته ، وهذا لا يقوله عاقل ولا يخطر ببال عاقل ابتداء ، ولكن اتباع الظن وما تهوى الأنفس يلجميء أصحابه إلى « القرمطة » في السمعيات ، و« السفسطة » في العقليات .

ولو ترك الناس على فطرتهم لكان صحيحة سليمة فإذا رأى الناس كلاماً صحيحاً ، فإن من تكلم بكلام وسمع منه ونقل عنه أو كتبه في كتاب لا يقول عاقل أن نفس ما قام المتكلم من المعاني التي في قلبه والألفاظ القائمة بسانه فارقه وانتقلت عنه إلى المستمع والمبلغ عنه ، ولا فارقه وحلت في الورق ؛ بل ولا يقول أن نفس ما قام به من المعاني والألفاظ هو نفس المداد الذي في الورق ، بل ولا يقول أن نفس ألفاظه التي هي أصوات المبلغ عنه ، فهذه الأمور كلها ظاهرة لا يقولها عاقل في كلام المخلوق إذا سمع وبلغ أو كتب في كتاب ، فكيف يقال ذلك في كلام الله الذي سمع منه وبلغ عنه أو كتبه سبحانه كما كتب التوراة لموسى ، وكما كتب القرآن في اللوح المحفوظ ، وكما كتبه المسلمون في مصاحفهم .

وإذا كان من سمع كلام مخلوق بلغه عنه بلفظه ومعناه ؛ بل شعر مخلوق كما يبلغ شعر حسان وابن رواحة ولبيد وأمثالهم من الشعراء ، ويقول الناس : هذا شعر حسان بعينه ، وهذا هو نفس شعر حسان ، وهذا شعر لبيد بعينه كقوله :

ألا كل شيء ما خلا الله باطل

ومع هذا فيعلم كل عاقل أن رواة الشعر ومنشديه لم يسلبوا الشعراء نفس صفاتهم حتى حللت بهم بل ولا نفس ما قام بأولئك من صفاتهم وأفعالهم وأصواتهم وحركاتهم حلت بالرواية والمنشدين ، فكيف يتوهם متوجه أن صفات الباري كلامه أو غير كلامه فارق ذاته وحل في مخلوقاته ، وأن ما قام بالمخلوق من صفاته وأفعاله كحركاته وأصواته هي صفات الباري حللت

(١) ذكره ابن ماجه في المقدمة وفي كتاب المناك .

فيه ؟ ! وهم لا يقولون مثل ذلك في المخلوق بل يمثلون العلم بنور السراج يقتبس منه المتعلم ولا ينقص ما عند العالم ، كما يقتبس المقتبس ضوء السراج فيحدث الله له ضوءاً كما يقال : أن الهوى ينقلب ناراً بمجاورة الفتيلة للمصباح من غير أن تتغير تلك النار التي في المصباح ، والمقرئ والمعلم يقرئ القرآن ويعلم العلم ولم ينقص ما عنده شيء ؛ بل يصير عند المتعلم مثل ما عندك .

ولهذا يقال : فلان ينقل علم فلان ، وينقل كلامه ، ويقال : العلم الذي كان عند فلان صار إلى فلان وأمثال ذلك ، كما يقال : نقلت ما في الكتاب ونسخت ما في الكتاب ، أو نقلت الكتاب أو نسخته ، وهم لا يريدون أن نفس الحروف التي في الكتاب الأول عدلت منه وحلت في الثاني ؛ بل لما كان المقصود من نسخ الكتاب من الكتب ونقلها من جنس نقل العلم والكلام ، وذلك يحصل بأن يجعل في الثاني مثل ما في الأول ، فيبقى المقصود بالأول منقولاً منسوباً وإن كان لم يتغير الأول ، بخلاف نقل الأجسام وتتابعها ، فإن ذلك إذا نقل من موضع إلى موضع زال عن الأول .

وذلك لأن الأشياء لها وجود في أنفسها وهو وجودها العيني ، ولها ثبوتها في العلم ، ثم في اللفظ المطابق للعمل ، ثم في الخط . وهذا الذي يقال : وجود في الأعيان ، وجود في الأذهان ، وجود في اللسان وجود في البناء : وجود عيني ، وجود علمي ، ولفظي ، ورسمي ؛ وهذا افتح الله كتابه بقوله تعالى : ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق ، خلق الإنسان من علق ، اقرأ وربك الأكرم ، الذي علم بالقلم ، علم الإنسان ما لم يعلم﴾ فذكر الخلق عموماً وخصوصاً ، ثم ذكر التعليم عموماً وخصوصاً ، فالخط يطابق اللفظ ، واللفظ يطابق العلم ، والعلم هو المطابق للمعلوم .

ومن هنا غلط من غلط فظن أن القرآن في المصحف كالأعيان في الورق ، فظن أن قوله : ﴿إنه لقرآن كريم في كتاب مكتوب﴾ كقوله : ﴿الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل﴾ فجعل إثبات القرآن الذي هو كلام الله في المصاحف كإثبات الرسول في المصاحف وهذا غلط : إثبات القرآن كإثبات اسم الرسول هذا كلام وهذا كلام ، وأما إثبات اسم الرسول فهذا كإثبات الأعمال ، أو كإثبات القرآن في زبر الأولين ، قال تعالى : ﴿وكل شيءٌ فعلوه في الزبر﴾^(١) وقال تعالى : ﴿وإنه لفي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ﴾^(٢) فثبتت الأعمال في الزبر وثبتت القرآن في زبر الأولين هو مثل كون الرسول مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل ؛ وهذا قيد سبحانه هذا بلفظ « الزبر » و « الكتب » زبر . يقال زبرت الكتاب إذا كتبه والزبور يعني

(١) سورة القمر الآية ٥٢ .

(٢) سورة الشعراء الآية ١٩٦ .

المذبور أي المكتوب ، فالقرآن نفسه ليس عند بني إسرائيل ولكن ذكره كما أن محمدا نفسه ليس عندهم ولكن ذكره ، فثبتت الرسول في كتبهم ثبوت القرآن في كتبهم ؛ بخلاف ثبوت القرآن في اللوح المحفوظ وفي المصاحف ؛ فإن نفس القرآن أثبت فيها ، فمن جعل هذا مثل هذا كان ضلاله بينا ، وهذا مبسوط في موضعه .

(والمقصود هنا) أن نفس الموجودات وصفاتها إذا انتقلت من محل حلت في ذلك المحل الثاني ، وأما العلم بها والخبر عنها فيأخذه الثاني عن الأول مع بقائه في الأول ، وإن كان الذي عند الثاني هو نظير ذلك ومثله ؛ لكن لما كان المقصود بالعلمين واحدا في نفسه صارت وحدة المقصود توجب وحدة التابع له والدليل عليه ، ولم يكن للناس غرض في تعدد التابع ، كما في الاسم مع المسمى ؛ فإن اسم الشخص وإن ذكره أناس متعددون ودعا به أناس متعددون فالناس يقولون إنه اسم واحد لسمى واحد ، فإذا قال المؤذن : أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمدا رسول الله ، وقال ذلك هذا المؤذن وهذا المؤذن ، وقاله غير المؤذن فالناس يقولون : إن هذا المكتوب هو اسم الله واسم رسوله كما أن المسمى هو الله ورسوله .

إذا قال : «اقرأ باسم ربك» قال : «اركبوا فيها باسم الله» قال : «سبح اسم ربك الأعلى» قال : «بسم الله» ففي الجميع المذكور هو اسم الله وإن تعدد الذكر والذاكر ، فالخبر الواحد من الخبر الواحد من مخبره ، والأمر الواحد بالمؤمر به من الأمر الواحد بمنزلة الاسم الواحد لسماه ، هذا في المركب نظير هذا في المفرد ، وهذا هو واحد باعتبار الحقيقة وباعتبار اتحاد المقصود وإن تعدد من يذكر ذلك الاسم والخبر ، وتعدد حركاتهم وأصواتهم وسائل صفاتهم .

وما قول القائل : إن قلتم : إن هذا نفس كلام الله فقد قلتم بالخلول وأنتم تكفرون الخلولية والاتحادية فهذا قياس فاسد . مثاله مثال رجل أدعى أن النبي ﷺ يحل بذاته في بدن الذي يقرأ حديثه ، فأنكر الناس ذلك عليه ، وقالوا إن النبي ﷺ لا يحل في بدن غيره ، فقال : أنتم تقولون : إن المحدث يقرأ كلامه ، وإن ما يقرأه هو كلام النبي ﷺ ، فإذا قلتم ذلك فقد قلتم بالخلول ، ومعلوم أن هذا في غاية الفساد .

والناس متفقون على إطلاق القول بأن كلام زيد في هذا الكتاب وهذا الذي سمعناه كلام زيد ، ولا يستجيز العاقل إطلاق القول بأنه هو نفسه في هذا المتكلم ، أو في هذا الورق . وقد نطق النصوص بأن القرآن في الصدور كقول النبي ﷺ : «استذكروا القرآن ، فلهم أشد تفلتا من صدور الرجال من النعم في عقلها»^(١) قوله : «الجوف الذي ليس فيه شيء من

(١) ورد الحديث في : مسلم (كتاب المسافرين) ، الدارمي (فضائل القرآن) ، ابن حبلي ٤/١٤٦ .

القرآن كالبيت الحرب «^(١) وأمثال ذلك ، وليس هذا عند عاقل ، مثل أن يقال الله في صدورنا وأجواننا ، ولهذا لما ابتدع شخص يقال له الصوري بأن من قال القرآن في صدورنا فقد قال بقول النصارى ، فقيل لاحمد قد جاءت جهمية رابعة أي : جهمية الخلقية ، واللفظية ، والواقفية وهذه الرابعة - اشتد نكيره لذلك ، وقال ، هذا أعظم من الجهمية . وهو كما قال.

فإن « الجهمية »^(٢) ليس فيهم من ينكر أن يقال القرآن في الصدور ، ولا يشبه هذا بقول النصارى بالحلول إلا من هو في غاية الضلاله والجهالة ؛ فإن النصارى يقولون ؛ الأب والابن وروح القدس إليه واحد ، وإن الكلمة التي هي اللاهوت تدرعت الناسوت ، وهو عندهم إليه يخلق ويزرق ؛ وهذا كانوا يقولون : إن الله هو المسيح ابن مريم ، ويقولون : المسيح ابن الله ؛ وهذا كانوا متناقضين ، فإن الذي تدرع المسيح إن كان هو الإله الجامع للأقانيم فهو الأب نفسه ، وإن كان هو صفة من صفاتاته فالصفة لا تخلق ولا ترزق وليس لها ، والمسيح عندهم إليه ، ولو قال النصارى : إن كلام الله في صدر المسيح كما هو في صدور سائر الأنبياء والمؤمنين لم يكن في قولهما ما ينكر .

فالحلولية المشهورون بهذا الاسم من يقول بحلول الله في البشر ، كما قالت النصارى والغالبية من الرافضة وغلاة أتباع المشايخ ، أو يقولون بحلوله في كل شيء كما قالت الجهمية انه بذاته في كل مكان ، وهو سبحانه ليس في مخلوقاته شيء من ذاته ، ولا في ذاته شيء من مخلوقاته ، وكذلك من قال باتحاده بالمسيح أو غيره ، أو قال باتحاده بالمخلوقات كلها ، أو قال : وجوده وجود المخلوقات أو غير ذلك .

فأما قول القائل : إن كلام الله في قلوب أنبيائه وعباده المؤمنين وإن الرسل بلغت كلام الله ، والذي بلغته هو كلام الله ، وإن الكلام في الصحيفة ونحو ذلك فهذا لا يسمى حلولا ، ومن سماه حلولا لم يكن بتسميته لذلك مبطلا للحقائق . وقد تقدم أن ذلك لا يقتضي مفارقة صفة المخلوق له وانتقاها إلى غيره ، فكيف صفة الخالق تبارك وتعالى ! ولكن لما كان فيه شبهة الحلول تنازع الناس في إثبات لفظ الحلول ونفيه عنه هل يقال : إن كلام الله حال في المصحف أو حال في الصدور ؟ وهل يقال : كلام الناس المكتوب حال في المصحف أو حال في قلوب

(١) ورد الحديث في : الترمذى (كتاب ثواب القرآن) ، الدارمى (كتاب فضائل القرآن) ، ابن حتب / ٢٢٢ .

(٢) الجهمية يتسبون إلى الجهم بن صفوان المولود سنة ٨٠ هـ كان معاصر الوائل بن عطاء شيخ المعتزلة . أخذ عن الجعد بن درهم كثيراً من الآراء وخاصة القول بخلق القرآن ونفي الصفات ، وابن تيمية أحياناً يستعمل لفظ الجهمية ويريد به المعتزلة حين يقولون بخلق القرآن ونفي الصفات ، وأحياناً يريد به الأشاعرة حين يقولون بالجبر ونفي الإرادة الإنسانية . انظر عن الجهم والجهمية : مقالات الأشعري / ١٣٢ ، ٢٧٩ ، الملل والنحل / ١٣٥ - ١٣٧ ، الفرق بين الفرق / ١٢٨ - ١٣٩ ، الخطط للمقرير زكي / ٢٤٩ - ٢٥٠ ، لسان الميزان / ١٤٢ - ١٤٣ ، وانظر أيضاً تاريخ الجهمية للقاسمي .

حافظيه ونحو ذلك ؟ فمنهم طائفة نفت الحلول كالقاضي أبي يعل^(١) وأمثاله وقالوا : ظهر كلام الله في ذلك ولا نقول : حل ؛ لأن حلول صفة الخالق في المخلوق ، أو حلول القديم في الحديث ممتنع .

وطائفة أطلقت القول بأن كلام الله حال في المصحف كأبي إسماعيل الأنصارى الهمروي الملقب بشيخ الإسلام -^(٢) وغيره وقالوا : ليس هذا هو الحلول المحذور الذي نفينا ؛ بل نطلق القول بأن الكلام في الصحيفة ولا يقال بأن الله في الصحيفة أو في صدر الإنسان ، كذلك نطلق القول بأن كلامه حال في ذلك دون حلول ذاته .

وطائفة ثالثة كأبي علي بن أبي موسى وغيره قالوا : لا نطلق الحلول نفيا ولا إثباتاً لأن إثبات ذلك يوهم انتقال صفة الرب إلى المخلوقات ونفي ذلك يوهم نفي نزول القرآن إلى الخلق فنطلق ما أطلقته النصوص ونسك عنها في إطلاقه محذور لما في ذلك من الإجمال .

وأما قول القائل إن قلتم (إن هذا نفس كلام الله فقد قلتم بالحلول ، وإن قلتم غير ذلك) قلتم بمقالتنا فجواب ذلك أن المقالة المنكرة هنا تتضمن ثلاثة أمور فإذا زالت لم يبق منكرا .

(أحدها) : من يقول إن القرآن العربي لم يتكلم الله به وإنما أحدهُ غير الله كجبريل ومحمد والله خلقه في غيره .

(الثاني) : قول من يقول إن كلام الله ليس إلا معنى واحدا هو الأمر والنبي والخبر وإن الكتب الإلهية تختلف باختلاف العبارات لا باختلاف المعانى ، فيجعل معنى التوراة والإنجيل والقرآن واحدا ، وكذلك معنى آية الدين وآية الكرسي ، كمن يقول إن معانى أسماء الله الحسنى بمعنى واحد فمعنى العليم والقدير والرحيم والحكيم معنى واحد فهذا إلحاد في أسمائه وصفاته وأياته .

(الثالث) : قول من يقول إن ما بلغته الرسل عن الله من المعنى والألفاظ ليس هو كلام الله وإن القرآن كلام التالين لا كلام رب العالمين . فهذه الأقوال الثلاثة باطلة بأى عبارة عبر عنها .

وأما قول من قال : إن القرآن العربي كلام الله بلغه عنه رسول الله ﷺ ، وأنه تارة

(١) هو أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء عالم عصره في أصول الحنابلة . ولد سنة ٣٨٠ هـ وتوفي سنة ٤٥٨ هـ انظر عنه : طبقات الحنابلة ٢/١٩٣ - ٢٣٠ ، تاريخ بغداد ٢/٢٥٦ ، شذرات الذهب ٤/٢٠٣ - ٢٠٧ ، الأعلام ٦/٣٣١ .

(٢) هو أبو إسماعيل الأنصارى الهمروي (عبد الله بن محمد) كان يدعى شيخ الإسلام في عصره ، توفي سنة ٤٨١ هـ . انظر ترجمته في طبقات الحنابلة ٢/٢٤٧ ، الذيل لابن رجب ١/٥٠ - ٦٨ ، الأعلام ٤/٢٦٧ .

يسمع من الله ، وتارة من رسle مبلغين عنه ، وهو كلام الله حيث تصرف ، وكلام الله تكلم به لم يخلقه في غيره ، ولا يكون كلام الله مخلوقا ، ولو قرأ الناس وكتبوا وسمعوا . وقال مع ذلك : إن أفعال العبادة وأصواتهم وسائر صفاتهم مخلوقة فهذا لا ينكر عليه .

وإذا نفى الخلول وأراد به أن صفة الموصوف لا تفارقه وتنتقل إلى غيره فقد أصاب في هذا المعنى ؛ لكن عليه مع ذلك أن يؤمن أن القرآن العربي كلام الله تعالى ، وليس هو ولا شيء منه كلاما لغيره ، ولكن بلغته عنه رسle ، وإذا كان كلام المخلوق يبلغ عنه مع العلم بأنه كلامه حروفه ومعانيه ، ومع العلم بأن شيئاً من صفاتاته لم تفارق ذاته فالعلم بمثل هذا من كلام الخالق أولى وأظاهر والله أعلم .

وقال شيخ الإسلام^(*)

قد يستدل بقوله : - ﴿ لَا تَتَخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْرَانَكُمْ أُولَيَاءَ إِنْ اسْتَحْبَوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ ﴾^(١) على أن الولد يكون مؤمنا بإيمان والده ؛ لأنه لم يذكر الولد في استحبابه الكفر على الإيمان ، مع أنه أولى بالذكر ، وما ذاك إلا لأن حكمه مخالف لحكم الأب والأخ . وهو الفرق بين المحجور عليه لصغره وجئونه ، وبين المستقل ، كما استدل سفيان بن عيينة وغيره بقوله : ﴿ وَلَا عَلَى أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكِلُوا مِنْ بَيْوَتِ أَبَائِكُمْ ﴾^(٢) أن بيت الولد مندرج في بيتكم ؛ لأنه وماله لأبيه .

ويستدل بقوله : ﴿ مَا لَكُمْ لَا تُقْاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبُّنَا أُخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرِيَّةِ الظَّالِمُ أَهْلُهَا ؟ ﴾^(٣) على أن إسلام الوليد صحيح ؛ لأنه جعله من جملة القائلين قول من يطلب الهجرة ، وطلب الهجرة لا يصح إلا بعد الإيمان ، وإذا كان له قول في ذلك معتبر كان أصلا في ذلك ، ولم يكن تابعا ؛ بخلاف الطفل الذي لا تميز له ؛ فإنه تابع لا قول له .

فصل

مسألة في قوله تعالى : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عَزِيزٌ أَبْنُ اللَّهِ ﴾^(٤) كلهم قالوا ذلك ألم بعضهم ؟

(*) مجموع الفتاوى ٤٦ / ١٥ .

(١) سورة التوبه الآية ٢٣ .

(٢) سورة النساء الآية ٧٥ .

(٣) سورة التوبه الآية ٣٠ .

وقول النبي ﷺ يُؤْقِبُ بِالْيَهُودِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي قَالُوهُ لَهُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ الْحَدِيثُ . فَيَقُولُونَ : العَزِيزُ الْحَدِيثُ . هَلُّ الْخَطَابُ عَامٌ أَمْ لَا؟

الجواب : الحمد لله . المراد باليهود جنس اليهود قوله تعالى ﴿الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم﴾^(١) لم يقل جميع الناس ولا قالوا إن جميع الناس قد جمعوا لكم بل المراد به الجنس . وهذا كما يقال الطائفة الفلانية تفعل كذا وأهل فلان يفعلون كذا ، وإذا قال بعضهم فسكت الباقيون لم ينكروا ذلك فيشترون في إثم القول . والله أعلم .

فصل (*)

قال تعالى : ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيِّئَتِنَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَا إِلَى اللَّهِ راغِبُونَ﴾ (سورة التوبة : ٥٩) ، فجعل الإيتاء لله والرسول لأن المراد به الإيتاء الشرعي وهو ما أباحه الله على لسان رسوله ، بخلاف من آتاه الملك خلقا وقدرا ولم يطع الله ورسوله فيه ، فإن ذلك مذموم مستحق للعقاب وإن كان قد آتاه الله ذلك خلقا وقدرا ، وأما من رضي بما آتاه الله ورسوله فهو من رضي بما أحله الله ورسوله ، ولم يطلب ما حرم عليه ، كالذين قال الله فيهم : ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ إِنْ أَعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾ ، ثم قال : (ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسينا الله) (سورة التوبة : ٥٨ ، ٥٩) ، ولم يقل : ورسوله ، لأن الله وحده كاف عبده ، كما قال الله تعالى : ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافِ عَبْدَهُ﴾ (سورة الزمر : ٣٦) ، وقال : ﴿الذِّينَ قَالُوا لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَانْخَسَوْهُمْ فَزَادُهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنَعَمُ الْوَكِيلُ﴾ (سورة آل عمران : ١٧٣) ، ثم دعاهم إلى أن يقولوا : ﴿سَيِّئَتِنَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ﴾ ، فذكر أن الرسول (يؤتى بهم)^(٢) ، وأن ذلك من فضل الله وحده ، لم يقل : من فضله وفضل رسوله ، ثم ذكر قوله : ﴿إِنَا إِلَى اللَّهِ راغِبُونَ﴾^(٣) ، ولم يقل : ورسوله ، كما قال في الآية الأخرى : ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصُبْ * وَإِلَى رَبِّكَ فَارْجِعْ﴾ (سورة الشرح : ٧ ، ٨) .

وأما ما في القرآن من ذكر عبادته وحده ، ودعائه وحده ، والاستعانة به وحده ، والخوف

(١) سورة آل عمران الآية ١٧٣ .

(*) منهاج السنة ٣٥٣ / ٢ .

(٢) ما بين القوسين زيادة يستقيم بها الكلام .

٣. علق مستجي زاده على هذا الجزء من كلام ابن تيمية بقوله : « وهذا محل من المصنف فيه نظر أيضا ، إذ هذا الحصر إضافي بالنسبة إلى المال وسائر عرض الدنيا ومتاعها ، والمعنى : إنما إلى الله راغبون لا إلى عرض الدنيا ومتاعها ، فرغبتهم إلى الله لا تتنافى [مع] رغبتهم إلى رسول الله كما توهם ابن تيمية مؤلف هذا الشرح ، إذ لا يشك أحد أن الرغبة إلى رسول الله لا تتنافى الرغبة إلى الله ، بل الرغبة إلى رسول الله هي الرغبة إلى الله ، ﴿فَلَمَّا كُنْتُمْ تَحْبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبَعْنَاهُ فَيُحِبُّكُمُ اللَّهُ﴾ [سورة آل عمران : ٣١] . »

منه وحده ، فكثير : قوله : ﴿وَلَا يُخْشِونَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهُ﴾ (سورة الأحزاب : ٣٩) ، قوله : ﴿فَإِيَّاهُ فَارْهَبُونَ﴾ (سورة النحل : ٥١) ، و﴿إِيَّاهُ فَاتَّقُونَ﴾ (سورة البقرة : ٤١) ، قوله : ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (سورة آل عمران : ١٧٥) ؛ وكذلك قوله : ﴿فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ﴾ (سورة الشعرا : ٢١٣) ، ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ (سورة النساء : ٣٦) .

وأما المحبة فهي لله ورسوله ، والإرضاء لله والرسول ، قوله تعالى : ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُم مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ (سورة التوبة : ٢٤) ، قوله : ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾ (سورة التوبة : ٦٢) ، فالرسول علينا أن نحبه وعلينا أن نرضيه . بل قد ثبت عنه في الصحيح أنه قال : (لا يؤمّن أحدكم حتى يكون أحب إليه من ولده والناس أجمعين^(١)) ؛ وكذلك الطاعة لله والرسول ، قال تعالى : ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ﴾ (سورة النساء : ٨٠) .

والعبادات بأسرها : الصلاة والسجود والطواف والدعاء والصدقة والنسك والذبح لا يصلح إلا لله ولم يخص الله بقعة تفعل الصلاة فيها إلا المساجد : لا مقبرة ولا مشهدًا ولا مغارة ولا مقام نبي ولا غير ذلك ، ولا خص بقعة غير المساجد بالذكر والدعاء إلا مشاعر الحج : لا قبر نبي ولا صالح ولا مغارة ولا غير ذلك ، ولا يقبل على وجه الأرض شيء عبادة لله إلا الحجر الأسود ، ولا يتمسح إلا به وبالركن اليماني ، ولا يستلم الركنان الشامييان ، وهما من البيت ، فكيف غيرهما ؟ وقد طاف ابن عباس ومعاوية ، فجعل معاوية يستلم الأركان الأربع ، فقال ابن عباس رضي الله عنه : إن رسول الله ﷺ لم يستلم إلا الركنين اليمانيين ، فقال معاوية : ليس من البيت شيء مهجور ، فقال ابن عباس رضي الله عنه : لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ، فقال معاوية : صدقت^(١) ، ورجع إلى قوله .

فالعبادات مبناتها على أصلين : أحدهما : أن لا يعبد إلا الله وحده - لا نعبد من دونه شيئاً : لا ملكاً ولا نبياً ولا صالحاً ولا شيئاً من المخلوقات ؛ ، والثاني : أن نعبد بما أمرنا به على لسان رسوله - لا نعبد ببدع لم يشرعها الله ورسوله .

والعبادات تتضمن كمال الحب وكمال الخضوع ، فمن أحب شيئاً من المخلوقات كما يحب الخالق فهو مشرك ؛ قال الله تعالى : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا﴾

(١) ورد هذا الأثر بمعناه في مواضع كثيرة في المستند أقربها إلى ما ذكره ابن تيمية في ٢٦٦ / ٣ (رقم ١٩٨٧٧) . وانظر الأرقام : ٢٢١٠ ، ٣٥٣٣ ، ٣٠٧٤ .

يُحِبُّهُمْ كَحْبَ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُ حَبًّا لِلَّهِ» (سورة البقرة : ١٦٥) . وفي الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله أي الذنب أعظم ؟ قال : أن تجعل الله ندًا وهو خلقك . قلت : ثم أي ؟ قال : أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك . قلت : ثم أي ؟ قال : ثم أن تزاني بحليلة جارك . فأنزل الله تصديق ذلك : «وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَرْزُنُونَ» (سورة الفرقان : ٦٨) ^(١) .

والنبي ﷺ قد أمر بالعبادة في المساجد وذكر فضل الصلاة في الجماعة ورغب في ذلك ، ولم يأمر فقط بقصد مكان لأجل النبي ولا صالح ، بل نهى عن اتخاذها مساجد ، فلا يجوز أن تقصد للصلاحة فيها والدعاء ، وهذا كله لتحقيق التوحيد وإخلاص الدين لله ، فقد قال بعض الناس : يا رسول الله ربنا قريب فتناجيه أو بعيد فتناديه ؟ فأنزل الله تعالى : «وَإِذَا سألك عبادِي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعا فليستجيبوا لي ول يؤمنوا بي لعلهم يرشدون» (سورة البقرة : ١٨٦) ^(٢) .

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد ^(٣) ؛ وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه قال ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الأخير فيقول : من يدعوني فأستجيب له ؟ من يستغفرني فأغفر له ؟ من يسألني فأعطيه ؟ حتى يطلع الفجر ^(٤) .

فالرسل صلوات الله عليهم وسلم أمر الناس بعبادة الله وحده لا شريك له وسؤاله ودعائه ، ونهوا أن يدعى أحد من دون الله تعالى . وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : أحب البقاء إلى الله تعالى المساجد وأبغضها إلى الله تعالى الأسواق ^(٥) ، يعني البقاء التي كانت

(١) الحديث مروي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في : البخاري ١٨/٦ (تفسير سورة البقرة ، باب : فلا تجعلوا الله أندادا) ، مسلم ٦٣/١ ، ٦٤ (كتاب الإيمان ، باب كون الشرك أبغض الذنوب) ، المسند (ط . المعرف) ٢١٧/٥ (رقم ٣٦١٢) ، وكذلك الأرقام : ٤١٣١ ، ٤١٣٤ - ٤١٣١ ، ٤٤١١ ، ٤٤٢٣ .

(٢) أورد ابن حجر الطبراني في تفسيره هذا الحديث برواياتين ، نعت الشيخ أحمد شاكر رحمه الله إحداهما بالانبياء والأخرى بالضعف . انظر تفسير الطبراني (ط . المعرف) ٤٨٠/٣ - ٤٨١ (وانظر التعليقات) .

(٣) الحديث مروي عن أبي هريرة رضي الله عنه في : مسلم ٤٩/٢ - ٥٠ (كتاب الصلاة ، باب ما يقال في الركوع والسجود) ، سنن أبي داود ٣٢١ - ٣٢٠ (كتاب الصلاة ، باب في الدعاء في الركوع والسجود) .

(٤) سبق الكلام على حدوث التزول

(٥) الحديث مروي عن أبي هريرة رضي الله عنه : مسلم ١٣٣ - ١٣٢/٢ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح وفضل المساجد) وفي المسند (ط . الحلبى) ٧١/٤ قطعة من الحديث بمعناه برواية جابر بن مطعم رضي الله عنه .

تكون في مديتها ونحوها ، ولم يكن بالمدية لا حانة ولا كنيسة ولا موضع شرك ، وهذه الموضع شر من الأسواق .

وقد قال النبي ﷺ : شرار الناس الذين تدركهم الساعة وهم أحياه والذين يتخذون القبور مساجد ؛ هذا إذا بني المسجد المسمى مشهدا على قبر صحيح ، فكيف وكثير من هذه المشاهد المبنية على (قبور)^(١) الأنبياء والصالحين من الصحابة والقراة وغيرهم كذب ؟ وكثير منها مختلف فيه لا يتوثق فيه بنقل ينقل في ذلك مما يوجد بالشام والعراق وخراسان وغير ذلك . والسبب في خفائها وكثرة الخلاف فيها أن الله حفظ الدين الذي بعث به رسوله بقوله : « إنا نحن نزلنا الذكر وإنما له لحافظون » (سورة الحجر : ٩) ، واتخاذ هذه معابد ليس من الدين ، فلهذا لم يحفظ هذه المقامات والمشاهد ، بل مبني أمرهم على الجهل والضلال ، وإنما يستند أهلها إلى منامات تكون من الشياطين أو إلى (أخبار وإنما) مكذوبة ، وإنما منقولة عن من ليس قوله حجة .

والشياطين تضل أهلها كما تضل عباد الأصنام ، فتارة تكلمهم ، وتارة تسرأ لهم ، وتارة تقضي بعض حوائجهم ، وتارة تصيح وتحرك السلسل التي فيها القناديل وتطفئ القناديل ، وتارة تفعل أموراً أخرى كما تفعل عبادة الأوثان التي كانت للعرب ، وهي اليوم تفعل مثل ذلك في أوثان الترك والصين والسودان وغيرهم فيظنون أن ذلك هو الميت أو ملك صور على صورته ، وإنما هو شيطان أصلهم بالشرك ، كما يجري ذلك لعباد الأصنام المصورة على صورة الأدميين ، هذا باب واسع ليس هذا موضع استقصائه .

فصل (*)

وقال :

في الكلام على قوله : « قُلْ أَيُّالٰهٖ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزَئُونَ »^(٢) تدل على أن الاستهزاء بالله كفر ، وبالرسول كفر من جهة الاستهزاء بالله وحده كفر بالضرورة ، فلم يكن ذكر الآيات والرسول شرطاً ؛ فعلم أن الاستهزاء بالرسول كفر ، وإن لم يكن لذكرهفائدة ، وكذلك الآيات .

و « أيضاً » فالاستهزاء بهذه الأمور متلازم ، والضاللون مستخفون بتوحيد الله تعالى

(١) قبور : ليست في الأصل ، وإنما يقتضيه سياق الكلام .

(*) مجموع الفتاوى ٤٨ / ١٥ .

(٢) سورة التوبه الآية ٦٥ .

يعظمون دعاء غيره من الأممات ، وإذا أمروا بالتوحيد ونهوا عن الشرك استخفوا به ، كما قال تعالى : ﴿إِذَا رَأَوْكَ إِنْ يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوا﴾^(١) الآية . فاستهزأوا بالرسول ﷺ لما نهاهم عن الشرك ، وما زال المشركون يسبون الأنبياء ويصفونهم بالسفاهة والضلال والجنون إذا دعواهم إلى التوحيد ؛ لما في أنفسهم من عظيم الشرك .

وهكذا تجد من فيه شبه منهم إذا رأى من يدعوا إلى التوحيد استهزأ بذلك ؛ لما عنده من الشرك ، قال تعالى : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُجْنِبُهُمْ كُحْبُ اللَّهِ﴾^(٢) فمن أحب مخلوقاً مثل ما يحب الله فهو مشرك ، ويجب الفرق بين الحب في الله والحب مع الله .

فهؤلاء الذين اتخذوا القبور أو ثاناناً تجدهم يستهزئون بما هو من توحيد الله وعبادته ، ويعظمون ما اتخذوا من دون الله شفاء ، ويحلف أحدهم اليمين الغموس كاذباً ، ولا يجترئ أن يحلف بشيخه كاذباً .

وكثير من طوائف متعددة ترى أحدهم يرى أن استغاثته بالشيخ إما عند قبره أو غير قبره أنسع له من أن يدعو الله في المسجد عند السحر ، ويستهزئ بمن يعدل عن طريقته إلى التوحيد ، وكثير منهم يخربون المساجد ويعمرون المشاهد ، فهل هذا إلا من استخفافهم بالله وبآياته ورسوله ؟ ! وتعظيمهم للشرك .

وإذا كان لهذا وقف كان وقف الشرك أعظم عندهم ، مضاهات لمشركي العرب ، الذين ذكرهم الله في قوله : ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا﴾^(٣) الآية . فيفضلون ما يجعل لغير الله على ما يجعل الله ، ويقولون : الله غني وأهلتنا فقيرة .

وهؤلاء إذا قصد أحدهم القبر الذي يعظمه يبكي عنده وينخشى ويتصرّع ما لا يحصل له مثله في الجمعة ، والصلوات الخمس ، وقيام الليل ، فهل هذا إلا من حال المشركين لا الموحدين ، ومثل هذه أنه إذا سمع أحدهم سماع الأبيات حصل له من الخشوع والحضور ما لا يحصل له عند الآيات ؟ بل يستقلونها ويستهزؤون بها ، وبين يقرأها مما يحصل لهم به أعظم نصيب من قوله : ﴿قُلْ أَبِلَّهُ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ .

والذين يجعلون دعاء الموق أفضل من دعاء الله : منهم من يحكى أن بعض المریدين استغاث بالله فلم يغثه ، واستغاث بشيخه فأغاثه ، وأن بعض المأسورين دعا الله فلم يخرجه ، فدعا بعض الموق ؟ فجاءه فأخرجته إلى بلاد الإسلام . وأخر قال : قبر فلان الترياق المجرب .

(١) سورة الفرقان الآية ٤١ .

(٢) سورة البقرة الآية ١٦٥ .

(٣) سورة الأنعام الآية ١٣٦ .

ومنهم من إذا نزل به شدة لا يدعوا إلا شيخه قد هج به كما يلهم الصبي بذكر أمه . وقد قال تعالى لل媦ودين : « إِذَا قَضَيْتُم مَنْ اسْكَنْتُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا »^(١) وقد قال شعيب : « يَا قومٍ ! أَرْهَطْتِي أَعْزُّ عَلَيْكُم مِنَ اللَّهِ »^(٢) وقال تعالى : « لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ »^(٣) .

فصل (*)

« وَالسَّابِقُونَ الْأُولَوْنَ مِنَ الْمَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ » (سورة التوبة : ١٠٠) هم هؤلاء الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا ، وأهل بيعة الرضوان كلهم منهم ، وكانوا أكثر من ألف وأربعينألفاً .

وقد ذهب بعضهم إلى أن السابقين الأولين هم من صلى إلى القبلتين ، وهذا ضعيف ، فإن الصلاة إلى القبلة المنسوخة ليس بمجرد فضيلة ، ولأن النسخ ليس من فعلهم الذي يفضلون به ، ولأن التفضيل بالصلاحة إلى القبلتين لم يدل عليه دليل شرعي ، كما دل على التفضيل بالسبق إلى الإنفاق والجهاد والمباعدة تحت الشجرة ، ولكن فيه سبق الذين أدركوا ذلك على من لم يدركه^(٤) ، كما أن الذين أسلموا قبل أن تفرض الصلوات الخمس هم سابقون على من تأخر إسلامه عنهم ، والذين أسلموا قبل أن تجعل صلاة الحضر أربع ركعات هم سابقون على من تأخر إسلامه عنهم ، والذين أسلموا قبل أن يؤذن في الجهاد أو قبل أن يفرض صيام شهر رمضان هم سابقون على من أسلم بعدهم ، والذين أسلموا قبل تحرير الخمر هم سابقون على من أسلم بعدهم ، والذين أسلموا قبل تحريم الربا كذلك ، فشرائع الإسلام من الإيجاب والتحريم كانت تنزل شيئاً فشيئاً ، وكل من أسلم قبل أن تشرع شريعة فهو سابق على من تأخر عنه ولو بذلك فضيلة ، ففضيلة من أسلم قبل نسخ القبلة على من أسلم بعده هي من هذا الباب . وليس مثل هذا مما يتميز به السابقون الأولون عن التابعين ، إذ ليس بعض هذه الشرائع بأولى بجعله خيراً من بعض ، ولأن القرآن والسنة قد دلا على تقديم أهل الحديبية ، فوجب أن تفسر هذه الآية بما يوافق سائر النصوص .

وقد علم بالاضطرار أنه كان في هؤلاء السابقين الأولين أبو بكر وعمر وعلي وطلحة

(١) سورة البقرة الآية ٢٠٠ .

(٢) سورة هود الآية ٩٢ .

(٣) سورة الحشر الآية ١٣ .

(*) منهاج السنة ١٧ / ٢ .

(٤) انظر وجوه تأويل الآية في تفسير الطبرى ١٤ / ٤٣٩ - ٤٣٤ (ط . المعارف) .

والزبير ، وباب النبي ﷺ بيده عن عثمان لأنه كان غائباً قد أرسله إلى أهل مكة ليبلغهم رسالته ، ويسبيه بابي النبي ﷺ الناس لما بلغه أنهم قتلوا .

وقد ثبت في صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه (أن النبي ﷺ) قال : لا يدخل النار أحد بابع تحت الشجرة^(١) .

وقال تعالى : «لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَرِيْغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ» (سورة التوبة : ١١٧) ، فجمع بينهم وبين الرسول في التوبة .

وقال تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهُدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آتَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أُولَيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا» (سورة الأنفال : ٧٢) إلى قوله : «وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَاجَرُوا وَجَاهُدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ» (سورة الأنفال : ٧٥) ، فأثبتت الموالاة بينهم .

وقال للمؤمنين : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْكِنُوا إِلَيْهِوَ وَالنَّصَارَى أُولَيَاءُ بَعْضُهُمْ أُولَيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ» (سورة المائدة : ٥١) إلى قوله : «إِنَّمَا وَلِيْكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ * وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ» (المائدة : ٥٥ - ٥٦) . وقال تعالى : «وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَيَاءُ بَعْضٍ» (سورة التوبة : ٧١) ، فأثبتت الموالاة بينهم وأمر بموالاتهم ، والرافضة تتبرأ منهم ولا تتولاهم وأصل المعاادة البغض وأصل المعاادة المحبة ، وأصل المعاادة المحبة .

وقد وضع بعض الكذابين حديثاً مفترىً أن هذه الآية نزلت في عليٍّ لما تصدق بخاتمه في الصلاة^(٢) ، وهذا كذب بإجماع أهل العلم بالنقل ، وكذبه بين من وجوه كثيرة :

(١) الحديث بهذه الألفاظ في المسند ٣٥٠ / ٣ إلا أن فيه : أحد من بابع . أما حديث مسلم (١٦٩ / ٧) ففيه عن جابر : أخبرتني أم مبشر أنها سمعت النبي ﷺ يقول عند حفصة : لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد الذين بابعوا تحتها . قالت : بل يا رسول الله ، فانتهرا ، فقالت حفصة : (وإن منكم إلا واردتها) ، فقال النبي ﷺ : قد قال الله عز وجل : «ثُمَّ ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثياً) . وذكر أحمد رواية مسلم هذه في المسند ٦ / ٤٢٠ ، وذكر رواتينا في مقارنة (وفيهما : لا يدخل النار أحد - وفي رواية : رجل شهد بدرنا والحدبية) : المسند ٣ / ٣٩٦ ، ٢٨٥ / ٦ ، ٣٦٢ .

(٢) الآية المقصودة هنا في قوله تعالى : «إِنَّمَا وَلِيْكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ» [سورة المائدة : ٥٥] ، والحديث الموضع المشار إليه ذكره ابن المطهر بتمامه في «منهاج الكرامة» ونقله ابن تيمية في «منهاج السنة» ورد عليه تفصيلاً . انظر : منهاج الكرامة ص ١٤٧ (م) - ١٤٨ (م) ، منهاج السنة (بولاق) ٤ / ٢ - ٩ .

منها : أن قوله (الذين) صيغة جمع ، وعلى واحد .
ومنها : أن (الواو)^(١) ليست واو الحال ، إذ لو كان كذلك لكان لا يسوغ أن يتولى إلا من أعطى الزكاة في حال الركوع ، فلا يتولى سائر الصحابة والقرابة .

ومنها : أن المدح إنما يكون بعمل واجب أو مستحب ، وإيتاء الزكاة في نفس الصلاة ليس واجبا ولا مستحبًا باتفاق علماء الملة فإن في الصلاة شغلا .

ومنها : أنه لو كان إيتاؤها في الصلاة حسنا لم يكن فرق بين حال الركوع وغير حال الركوع ، بل إيتاؤها في القيام والقعود أمكن .

ومنها : أن علينا لم يكن عليه زكاة على عهد النبي ﷺ .

ومنها : أنه لم يكن له أيضا خاتم ، ولا كانوا يلبسون الخواتيم ، حتى كتب النبي ﷺ كتابا إلى كسرى ، فقيل له : إنهم لا يقبلون كتابا إلا مختوماً ، فاتخذ خاتما من ورق ونقش فيها : (محمد رسول الله) .

ومنها : أن إيتاء غير الخاتم في الزكاة خير من إيتاء الخاتم ، فإن أكثر الفقهاء يقولون ، لا يجزئ إخراج الخاتم في الزكاة .

ومنها : أن هذا الحديث فيه أنه أعطاه السائل ، والمدح في الزكاة أن يخرجها ابتداء وينخرجها على الفور ، لا يتضرر أن يسأله سائل .

ومنها : أن الكلام في سياق النبي عن موالة الكفار والأمر بموالاة المؤمنين ، كما يدل عليه سياق الكلام .

وسيجيء إن شاء الله تعالى قام الكلام على هذه الآية ، فإن الرافضة لا يكادون يحتاجون بحجة إلا كانت حجة عليهم لا لهم ، كاحتجاجهم بهذه الآية على الولاية التي هي الإمارة ، وإنما هي في الولاية التي هي ضد العداوة ، والرافضة خالفون لها .

والإسماعيلية والنصيرية ونحوهم يموتون الكفار من اليهود والنصارى والشركين والمنافقين ، ويعادون المؤمنين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان إلى يوم الدين ، وهذا أمر مشهور (فيهم) ، يعادون خيار عباد الله المؤمنين ، ويموتون اليهود والنصارى والشركين من الترك وغيرهم .

وقال تعالى : «يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين» (سورة الأنفال : ٦٤) ، أي الله كافيك (كافي) من اتبعك من المؤمنين . والصحابة أفضل من اتبعه من

(١) وهي الواو في قوله تعالى : «وهم راكعون» .

المؤمنين وأولئك .

وقال تعالى : «إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ * وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفَوْجًا * فَسَبَّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرَهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا» ، والذين رآهم النبي ﷺ يدخلون في دين الله أفواجا هم الذين كانوا على عصره .

وقال تعالى : «هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ * وَأَلْفَ بَيْنَ قَلُوبِهِمْ» (سورة الأنفال : ٦٢ - ٦٣) ، وإنما يأيده في حياته بالصحابة .

وقال تعالى : «وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَقْوِنُونَ * لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ وَنَعْنَدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ * لَيُكَفَّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأُ الْذِي عَمِلُوا وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ» (سورة الزمر : ٣٣ - ٣٥) . وهذا الصنف الذي يقول الصدق ويصدق به ، خلاف الصنف الذي يفترى الكذب أو يكذب بالحق لما جاءه ، كما سنبسط القول فيما إن شاء الله تعالى .

والصحابة (الذين كانوا) يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وأن القرآن حق ، هم أفضل من جاء بالصدق وصدق به بعد الأنبياء .

وليس في الطوائف المتنسبة إلى القبلة أعظم افتراء للكذب على الله وتكذيبا بالحق من المتسب إلى التشيع ، وهذا لا يوجد الغلو في طائفة أكثر مما يوجد فيهم . ومنهم من ادعى إلهية البشر ، وادعى النبوة في غير النبي ﷺ ، وادعى العصمة في الأئمة ، ونحو ذلك مما هو أعظم مما يوجد فيسائر الطوائف ، واتفق أهل العلم على أن الكذب ليس في طائفة من (الطوائف) المتنسبين إلى القبلة أكثر منه فيهم .

فصل (*)

سؤال شيخ الإسلام

عن معنى قوله تعالى : «لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ»^(١) الآية . والتوبة إنما تكون عن شيء يصدر من العبد ، والنبي ﷺ معصوم من الكبائر والصغراء .

فأجاب شيخ الإسلام ابن تيمية : الحمد لله . الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم معصومون من الإقرار على الذنوب ، كبارها وصغرها ، وهم بما أخبر الله به عنهم من التوبة

(*) جموع الفتاوى ٥١/١٥ .

(١) سورة التوبة الآية ١٧٧ .

يرفع درجاتهم ، ويعظم حسناتهم ، فإن الله يحب التواين ويحب المتطهرين ، وليس التوبة نقصا ؛ بل هي من أفضل الكمالات ، وهي واجبة على جميع الخلق كما قال تعالى : «وَحَمَلَهَا إِنْسَانٌ إِنَّهُ كَانَ ظَلَومًا جَهُولًا ؛ لِيَعْذِبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ ، وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ ، وَيَتَوَبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ»^(١) ، فغاية كل مؤمن هي التوبة ، ثم التوبة تتبع كما يقال : حسنات الأبرار سيئات المقربين .

والله تعالى قد أخبر عن عامة الأنبياء بالتوبة والاستغفار : عن آدم ، ونوح ، وإبراهيم ، وموسى وغيرهم . فقال آدم : «رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَا مِنَ الْخَاسِرِينَ»^(٢) .

وقال نوح : «رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ ، وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ الْخَاسِرِينَ»^(٣) .

وقال الخليل : «رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدِي وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ»^(٤) .

وقال هو وإسماعيل : «رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ ، وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ ، وَأَرِنَا مَنْاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ»^(٥) .

وقال موسى : «أَنْتَ وَلِيُّنَا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ ، وَاكْتُبْ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ ، إِنَّا هُدُنَا إِلَيْكَ»^(٦) وقال تعالى : «فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ ثُبَّتْ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ»^(٧) .

وقد ذكر الله سبحانه توبه داود وسليمان وغيرهما من الأنبياء ، والله تعالى : «يحب التواين ويحب المتطهرين» وفي أواخر ما أنزل الله على نبيه : «إذا جاء نصر الله والفتح ، ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا ، فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا»^(٨) .

(١) سورة الأحزاب الآية ٧٢ .

(٢) سورة الأعراف الآية ٢٣ .

(٣) سورة هود الآية ٤٧ .

(٤) سورة إبراهيم الآية ٤١ .

(٥) سورة البقرة الآية ١٢٨ .

(٦) سورة الأعراف الآية (١٥٥ - ١٥٦) .

(٧) سورة الأعراف الآية ١٤٣ .

(٨) سورة النصر .

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه كان يقول في افتتاح الصلاة : « اللهم باعد بيني وبين خطايدي كما باعدت بين المشرق والمغرب ، اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس ، اللهم اغسلني من خطايدي بالثلج والبرد والماء البارد »^(١) وفي الصحيح أنه كان يقول في دعاء الاستفتاح : « اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت ربنا عبدك ظلمت نفسى ، واعترفت بذنبي ، فاغفر لي ذنبي جميعا إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت » وفي الصحيح أيضاً عن النبي ﷺ أنه كان يقول : « اللهم اغفر لي ذنبي كله ، دقه وجله ، علانيته وسره ، أوله وأخره » وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه كان يقول : « اللهم اغفر لي خطئي وجهلي وإسرافي في أمري ، وما أنت أعلم به مني ، اللهم اغفر لي هزلي وجدي ، وخطئي وعمدي ، وكل ذلك عندي . اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت ، وما أسرفت ، وما أنت أعلم به مني ، أنت المقدم ، وأنت المؤخر ، لا إله إلا أنت »^(٢) . ومثل هذا كثير في الكتاب والسنة .

وقد قال الله تعالى : « وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمَنَاتِ »^(٣) فتوبة المؤمنين واستغفارهم هو من أعظم حسناتهم ، وأكبر طاعاتهم ، وأجل عباداتهم التي ينالون بها أجر الثواب ، ويندفع بها عنهم ما يدفعه من العقاب .

إذا قال القائل : أي حاجة بالأئباء إلى العبادات والطاعات ؟ كان جاهلا ؛ لأنهم إنما نالوا ما نالوه بعبادتهم وطاعتهم ، فكيف يقال : إنهم لا يحتاجون إليها ، فهي أفضل عبادتهم وطاعتهم .

إذا قال القائل : فالتبية لا تكون إلا عن ذنب ، والاستغفار كذلك ، قيل له : الذنب الذي يضر صاحبه هو ما لم يحصل منه توبية ، فأما ما حصل منه توبة فقد يكون صاحبه بعد التوبية أفضل منه قبل الخطيئة ، كما قال بعض السلف : كان داود بعد التوبية أحسن منه حالاً قبل الخطيئة ، ولو كانت التوبية من الكفر والكبائر ؟ فإن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار هم خيار الخلقة بعد الأنبياء ، وإنما صاروا كذلك بتوبتهم مما كانوا عليه من الكفر والذنوب ، ولم يكن ما تقدم قبل التوبية نقصا ولا عيبا ؛ بل لما تابوا من ذلك وعملوا الصالحات كانوا أعظم إيمانا ، وأقوى عبادة وطاعة من جاء بعدهم ؛ فلم يعرف الجahلية كما عرفوها .

(١) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الأذان) ، (كتاب الدعوات) ، وفي مسلم (كتاب المساجد) .

(٢) جزء من دعاء الاستفتاح ورد في : مسلم عن علي بن أبي طالب ١٨٥/٢ (كتاب صلاة المسافرين) ، وانظر كذلك ابن حنبل (المستند) ط دار المعارف ١٣٤/٢ حديث رقم ٨٠٢ - ٨٠٥ .

(٣) سورة محمد الآية ١٩ .

ولهذا قال عمر بن الخطاب : إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة ، إذا نشأ في الإسلام مع من لم يعرف الجاهلية . وقد قال الله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا أَخْرَى ، وَلَا يَقْتَلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَرْزُونَ ، وَمَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً ، يُضَاعِفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا ، إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾^(١) .

وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أن الله يحاسب عبده يوم القيمة ، فيعرض عليه صغار الذنوب ويخبا عنده كبارها فيقول : فعلت يوم كذا وكذا ؟ فيقول : نعم يا رب ! وهو مشفع من كبارها أن تظهر ، فيقول إني قد غفرتها لك ، وأبدلتك مكان كل سيئة حسنة^(٢) ، فهنا لك يقول رب إن لي سيئات ما أراها بعد » .

فالعبد المؤمن إذا تاب وبدل الله سيئاته حسنات انقلب ما كان يضره من السيئات بسبب توبته حسنات ينفعه الله بها ، فلم تبق الذنوب بعد التوبة مضرة له ؛ بل كانت توبته منها من أفعى الأمور له ، والاعتبار بكمال النهاية لا بنقص البداية ، فمن نسي القرآن ثم حفظه خيرا من حفظه الأول لم يضره النسيان ، ومن مرض ثم صح وقوى لم يضره المرض العارض .

والله تعالى يبتلي عبده المؤمن بما يتوب منه ؛ ليحصل له بذلك من تكميل العبودية والتضرع ، والخشوع لله والإنابة إليه ، وكمال الحذر في المستقبل والاجتهداد في العبادة ما لم يحصل بدون التوبة كمن ذاق الجوع والعطش ، والمرض والفقر والخوف ، ثم ذاق الشبع والري والعاافية والغنى والأمن ، فإنه يحصل له من المحبة لذلك وحالاته ولذاته ، والرغبة فيه وشكر نعمة الله عليه ، والحدر أن يقع فيما حصل أو لا ما لم يحصل بدون ذلك . وقد بسط الكلام على هذا في غير هذا الموضوع .

وي ينبغي أن يعرف أن التوبة لا بد منها لكل مؤمن ، ولا يكمل أحد ويحصل له كمال القرب من الله ، ويزول عنه كل ما يكره إلا بها .

ومحمد ﷺ أكمل الخلق وأكرمهم على الله ، وهو المقدم على جميع الخلق في أنواع الطاعات ؛ فهو أفضل المحبين لله وأفضل الم وكلين على الله ، وأفضل العابدين له ، وأفضل العارفين به وأفضل التائبين إليه ، وتوبته أكمل من توبه غيره ؛ وهذا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر .

(١) سورة الفرقان الآيات (٦٨ - ٧٠) .

(٢) ورد الحديث في : مسلم (كتاب الإيمان) ، ابن حنبل ١٥٧/٥

وبهذه المغفرة نال الشفاعة يوم القيمة ، كما ثبت في الصحيح : « إن الناس يوم القيمة يطلبون الشفاعة من آدم ، فيقول : إني نهيت عن الأكل من الشجرة . فأكلت منها ، نفسي ، نفسي ، نفسي . ويطلبونها من نوح فيقول : إني دعوت على أهل الأرض دعوة لم أمر بها ، نفسي . نفسي . ويطلبونها من الخليل . ثم من موسى ، ثم من المسيح فيقول : اذهبوا إلى محمد عبد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر . قال : فیأتوني ، فأنطلق ، فإذا رأيت ربي خررت له ساجداً ، فأحمد ربي بـ حمد يفتحها عليّ لا أحسنها الآن ، فيقول : أي محمد : ارفع رأسك ، وقل تسمع ، وسل تعط ، واسفع تشفع ، فأقول : أي رب أمتى : فيحد لي حدا فـ أدخلهم الجنة »^(١) .

فال المسيح - صلوات الله عليه وسلم - دلهم على محمد ﷺ ، وأخبر بكمال عبوديته لله ، وكمال مغفرة الله له ، إذ ليس بين المخلوقين والخالق نسب إلا محض العبودية والافتقار من العبد ، ومحض الجود والإحسان من الرب عز وجل .

وقد ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : « لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : « ولا أنا ، إلا أن يتغمدني الله برحمته منه وفضل »^(٢) .

وثبت عنه في الصحيح أنه كان يقول : « يا أيها الناس توبوا إلى ربكم ، فهو الذي نفسي بيده إني لاستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة » وثبت عنه في الصحيح أنه قال : « إنه ليغان على قلبي ، وإني لاستغفر الله في اليوم مائة مرة »^(٣) فهو ﷺ لكمال عبوديته لله . وكمال محبته له ، وافتقاره إليه ، وكمال توبته واستغفاره : صار أفضل الخلق عند الله ، فإن الخير كله من الله ، وليس للمخلوق من نفسه شيء ، بل هو فقير من كل وجه ، والله غني عنه من كل وجه ، محسن إليه من كل وجه ، فكلما ازداد العبد تواضعه وعبودية ازداد إلى الله قرباً ورفعه ؛ ومن ذلك توبته واستغفاره .

(١) حديث الشفاعة : ورد مطولاً في مسلم ١٠٠/١ - ١٠١ (كتاب الإيمان . باب أدنى أهل الجنة منزلة) ، البخاري ١٠٦/٦ (كتاب التفسير . سورة الإسراء) ، الترغيب والترحيب للمنذري ٥/٣٩٨ ، تيسير الوصول ٤/١٠٣ - ١٠٥ .

(٢) ورد الحديث بالفاظ مختلفة ومن روایات عدة انظر عنه : البخاري ٨/٩٨ - ٩٩ (كتاب الرفاق . باب القصد والمداومة على العمل) ، مسلم ١٤١/٨ (كتاب صفات المافقين وأحكامهم . باب لن يدخل أحد الجنة بعمله) ، سنن ابن ماجه ٢/١٤٠٥ (كتاب الزهد) ، المسند (ط دار المعارف) رقم ٧٧٢٣ ، ٧٢٠٢ ، الدارمي ٢/٣٠٦ - ٣٠٥ (كتاب الرفائق) .

(٣) ورد الحديث في مسلم ٧٢/٨ (كتاب الذكر والدعاة) ، سنن أبي داود ١١٣/٢ (كتاب الوتر) ، المسند ط الحلبي ٤/٤١١ .

وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : « كُلُّ بَنِي آدَمْ خَطَّاءٌ ، وَخَيْرُ الْخَاطَّائِينَ التَّوَابُونَ »^(١)
رواه ابن ماجه والترمذى .

فصل .

قال تعالى : « هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالقَمَرَ نُورًا وَقَدْرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السَّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ »^(٢) فقوله : لتعلموا متعلق والله أعلم بقوله وقدره ، لا يجعل ، لأن كون هذا ضياء وهذا نورا لا تأثير له في معرفة عدد السنين والحساب ، وإنما يؤثر في ذلك انتقالها من برج إلى برج ، ولأن الشمس لم يعلق لنا بها حساب شهر ولا سنة ، وإنما علق ذلك بالهلال كما دلت عليه تلك ولاته قد قال : « إِنَّ عِدَّةَ الشَّهْوَرِ عِنْدَ اللَّهِ أَثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهُمَا أَرْبَعَةُ حُرُمٌ »^(٣) فأخبر أن الشهور معدودة اثنا عشر ، والشهر هالي بالاضطرار ، فعلم أن كل واحد منها معروف بالهلال ، وقد بلغني أن الشرائع قبلنا أيضا إنما علقت الأحكام بالأهلة ، وإنما يدل من أتباعهم كما يفعله اليهود في اجتماع القرصين وفي جعل بعض أعيادها بحساب السنة الشمسية ، وكما تفعله النصارى في صومها ، حيث يراعى الاجتماع القريب من أول السنة الشمسية ، وتجعل سائر أعيادها دائرة على السنة الشمسية بحسب الحوادث التي كانت لل المسيح ، وكما يفعله الصابئة والمجوس وغيرهم من المشركين في اصطلاحات لهم .

فإن منهم من يعتبر بالسنة الشمسية فقط ، وهم اصطلاحات في عدد شهورها ، لأنها وإن كانت طبيعية فشهورها عددي وضعبي ، ومنهم من يعتبر القرمية لكن يعتبر اجتماع القرصين وما جاءت به الشريعة هو أكمل الأمور وأحسنها وأبينها وأصحها وأبعدها من الاضطراب ، وذلك أن الهلال أمر مشهود مرئي بالأبصار ومن أصح المعلومات ما شوهد بالأبصار ، وهذا سموه هلال لأن هذه المادة تدل على الظهور والبيان ، إما سمعا وإما بصرا كما يقال : أهل بالعمر ، وأهل بالذبيحة لغير الله إذا رفع صوته . ويقال : تهلل وجهه إذا استنار وأضاء . وقيل : إن أصله رفع الصوت ، ثم لما كانوا يرفعون أصواتهم عند رؤيته سموه هلال ومنه قوله :

(١) ورد الحديث في الترمذى ٣٠٨/٩ (أبواب صفة القيمة . باب المؤمن يستقبل ذنبه والتوبة) ، سنن ابن ماجه ١٤٢٠/٢ ، الدارمى ٣٠٢/٢ ، المستدرک للحاکم ٢٤٤/٤ وقال عنه الحاکم : حديث صحيح الإسناد جامع الأصول ٧٠/٣ ، الترغيب والترهيب ٥٢/٥ .

(٢) سورة يونس الآية ٥ .

(٣) سورة التوبه الآية ٣٦ .

يَهْلُّ بِالْفَرْقَدِ رَكْبَانَهَا كَمَا يَهْلُّ الرَّاكِبُ الْمُعْتَمِرُ
وَتَهَلَّ الْوِجْهُ : مَأْخُوذٌ مِنْ اسْتِنَارَهُ الْهَلَالُ .

فالملصود أن المواقت حددت بأمر ظاهر بين ، يشترك فيه الناس ولا يشرك الهلال في ذلك شيء ، فإن اجتماع الشمس والقمر الذي هو تمازجها الكائن قبل الإحلال ، أمر خفي لا يعرف إلا بحساب ينفرد به بعض الناس مع تعب وتضييع زمان كثير ، واشتغال عما يعني الناس وما لا بد له منه ، وربما وقع فيه الغلط والاختلاف .

وكذلك كون الشمس حاذت البرج الفلافي أو الفلافي ، هذا أمر لا يدرك بالأبصار ، وإنما يدرك بالحساب الخفي الخاص المشكل الذي قد يغلط ، وإنما يعلم ذلك بالإحساس تقريريا ، فإنه إذا انصرم الشتاء ودخل الفصل الذي تسميه العرب الصيف وتسميه الناس الربيع ، كان وقت حصول الشمس في نقطة الاعتدال الذي هو أول الحمل ، وكذلك مثله في الخريف ، فالذي يدرك بالإحساس الشتاء والصيف وما بينهما من الاعتدالين تقريريا ، فاما حصولها في برج بعد برج فلا يحسب إلا بحساب فيه كلفة وشغل عن غيره مع قلة جدواه .
فظهر أنه ليس للمواقت حد ظاهر عام المعرفة إلا الهلال .

وقد انقسمت عادات الأمم في شهريهم وستتهم القسمة العقلية ، وذلك أن كل واحد من الشهر والسنة إما أن يكونا عديدين أو طبيعين ، أو الشهر طبيعاً والسنة عددية أو بالعكس .
فالذين يعدونها مثل من يجعل الشهر ثلاثة أيام يوماً والسنة اثنتي عشر شهراً .

والذين يجعلونها طبيعين مثل من يجعل الشهر قمراً والسنة شمسية ، ويلحق في آخر الشهور الأيام المتفاوتة بين السنتين ، فإن السنة القمرية ثلاثة وأربعة وخمسون يوماً وبعض يوم خمس وسدس ، وإنما يقال فيها ثلاثة وستون يوماً جبراً للكسر في العادة ، عادة العرب في تكميل ما ينقص من التاريخ في اليوم والشهر والحوال ، وأما الشمسية فثلاثمائة وخمسة وستون يوماً وبعض يوم ربع يوم ، وهذا كان التفاوت بينها أحد عشر يوماً إلا قليلاً تكون سنة في كل ثلاثة وثلاثين سنة وثلث سنين ولهذا قال تعالى : « وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَمَائَةٍ سِنِينَ وَأَرْدَادُوا تِسْعًا »^(١) (١) قيل معناه ثلاثة سنين شمسية وازدادوا تسعاً بحساب السنة القمرية ، ومراقبة هذين عادة كثيرة من الأمم من أهل الكتاب بسبب تحريفهم ، وأظنه كان عادة المجوس أيضاً .

وأما من يجعل السنة طبيعية والشهر عديداً ، فهذا حساب الروم والسريانيين والقبط

(١) سورة الكهف الآية ٢٥ .

ونحوهم ، من الصابئين والشركين من يعد شهر كانون ونحوه عدداً ويعتبر السنة بسير الشمس .

فأما القسم الرابع فبأن يكون الشهر طبيعياً والسنة عددية ، فهو سنة المسلمين ومن وافقهم ، ثم الذين يجعلون السنة طبيعية لا يعتمدون على أمر ظاهر كما تقدم بل لا بد من الحساب والعدد ، وكذلك الذين يجعلون الشهر طبيعياً ويعتمدون على الاجتماع لا بد من العدد والحساب ، ثم ما يحسبونه أمر خفي ينفرد به القليل من الناس ، مع كلفة ومشقة وتعرض للخطأ .

فالذين جاءت به شريعتنا أكمل كل الأمور ، لأنه وقت الشهر بأمر طبيعي ظاهر عام يدرك بالأبصار . فلا يصل أحد عن دينه ولا يشغله مراعاته عن شيء من مصالحه ولا يدخل بسيبه فيها لا يعنيه ، ولا يكون لأحد طريق إلى التلبيس في دين الله ، كما يفعل بعض علماء أهل الملل بعلمهم .

وأما الحال فلم يكن له حد ظاهر في السماء ، فكان لا بد فيه من الحساب والعدد ، فكان عدد الشهور الهلالية أظهر وأعم من أن يحسب سير الشمس وتكون السنة مطابقة للشهر ، ولأن السنين إذا اجتمعت فلا بد من عددها في عادة جميع الأمم ؛ إذ ليس للسنين إذا تعددت حدّ سماوي يعرف به عددها فكان عدد الشهور موافقاً لعدد الشهور ، ثم جعلت السنة اثني عشر شهراً بعد البروج التي تكمل بدور الشمس فيها شمسية ، فإذا دار القمر فيها كمل دورته السنوية ، وبهذا كله يتبين معنى قوله : ﴿ وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب ﴾ فإن عدد شهور السنة وعدد السنة بعد السنة ، إنما أصله تقدير القمر منازل ، وكذلك معرفة الحساب ، فإن حساب بعض الشهر لما يقع فيه من الأجال ونحوها ، إنما يكون بالهلال وكذلك قوله تعالى : ﴿ قل هي مواقيت للناس والحج ﴾^(١) .

ظهر بما ذكرنا أنه بالهلال يكون توقيت الشهر والسنة ، وأنه ليس شيء يقوم مقام الهلال البة ، لظهوره وظهور العدد المبني عليه وتيسير ذلك وعمومه ، وغير ذلك من المصالح الخالية عن المفاسد .

ومن عرف ما دخل على أهل الكتابيين والصابئين والمجوس وغيرهم ، في أعيادهم وعباداتهم وتواريختهم وغير ذلك من أمورهم من الاضطراب والخرج وغير ذلك من المفاسد ، ازداد شكره على نعمة الإسلام مع اتفاقهم أن الأنبياء لم يشرعوا شيئاً من ذلك ، وإنما دخل عليهم ذلك من جهة المفلسفة الصابئية الذين دخلوا في ملتهم وشرعوا لهم من الدين ما لم

يأذن به الله ، فلهذا ذكرنا ما ذكرنا حفظاً لهذا الدين عن إدخال المفسدين ، فإن هذا مما يخاف تغييره ، فإنه قد كانت العرب في جاهليتها قد غيرت ملة إبراهيم بالنسيء الذي ابتدعه ، فزادت به في السنة شهراً جعلتها كبيساً لأغراض لهم ، وغيروا به ميقات الحج والأشهر الحرم ، حتى كانوا يحجون تارة في المحرم وتارة في صفر حتى يعود الحج إلى ذي الحجة ، حتى بعث الله المقيم لله إبراهيم ، فوافى حجه عليه السلام حجة الوداع ، وقد استدار الزمان كما كان ، ووُقعت حجته في ذي الحجة ، فقال في خطبته المشهورة في الصحيحين وغيرهما : « إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض السنة اثنا عشر شهراً ؛ منها أربعة حرم ، ثلاث متواليات : ذو العقدة ، ذو الحجة ، والمحرم ، رجب مضر الذي بين جمادى وشعبان »^(١) وكان قبل ذلك الحج لا يقع في ذي الحجة حتى حجة أبي بكر سنة تسعة كانت في ذي القعدة ، وهذا من أسباب تأخير النبي عليه السلام الحج وأنزل الله تعالى : « إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم ذلك الدين القيم »^(٢) فأخبر الله أن هذا هو الدين القيم ، ليبين أن ما سواه من أمر النسيء وغيره من عادات الأمم ليس قيمها ، لما يدخله من الانحراف واضطراب ، ونظير الشهر والسنة اليوم والأسبوع ، فإن اليوم طبيعي من طلوع الشمس وغروبها ، وأما الأسبوع فهو عددي من أجل الأيام الستة التي خلق الله فيها السموات والأرض ، ثم استوى على العرش ، فوقع التعديل بين الشمس والقمر ، باليوم والأسبوع بسبب الشمس ، (وبين)^(٣) الشهر والسنة بسبب القمر ، وبهذا يتم الحساب ، وبهذا قد توجه قوله لتعلموا إلى جعل ، فيكون جعل الشمس والقمر لهذا كله فأما قوله تعالى : « وجعل الليل سكناً والشمس والقمر حساناً »^(٤) فقد قيل هو من الحساب ، وقيل بحسبان الرحا وهو دوران الفلك ، فإن هذا مما لا خلاف فيه ، فقد دل الكتاب والسنة ، وأجمع علماء الأمة على مثل ما عليه أهل المعرفة من أهل الحساب ، من أن الأفلاك مستديرة لا مسطحة .

(فصل) لما ظهر بما ذكرناه عود المواقت إلى الأهلة ، وجب أن تكون المواقت كلها معلقة بها ، فلا خلاف بين المسلمين أنه إذا كان مبدأ الحكم في الهلال حسبت الشهور كلها هلالية ، مثل أن يصوم للكفارة في هلال المحرم ، أو يتوفى زوج المرأة في هلال المحرم ، أو يولي من أمرأته في هلال المحرم ، أو يبيعه في الهلال إلى شهرين أو ثلاثة ، فإن جميع الشهور تحسب

(١) خطبة الوداع وردت كذلك في الترمذى (كتاب الفتنة) ، والنسائي ، وابن ماجه (كتاب الفتنة) ، وابن حبيب ٢٣١/١ ، والبخارى (كتاب العلم) ، مسلم (كتاب القسامه) .

(٢) سورة التوبه الآية ٣٦ .

(٣) لفظ [وبين] ليس بالأصل وزيد حاجة السياق إليه .

(٤) سورة الأنعام الآية ٩٦ .

بالأهله ، وإن كان بعضها أو جميعها ناقصا ، فاما إن وقع مبدأ الحكم في أثناء الشهر فقد قيل
الشهور كلها بالعدد ، بحيث لو باعه إلى سنة في أثناء المحرم عدد ثلاثة وستين يوما ، وإن
كان إلى ستة أشهر عدد مائة وثمانين يوما ، فإذا كان المبدأ متتصف المحرم كان المنتهي العشرين
من المحرم ، وقيل بل يكمل الشهر بالعدد والباقي بالأهله ، وهذا القول روايتان عن أحمد
وغيره ، وبعض الفقهاء يفرق في بعض الأحكام ، ثم لهذا القول تفسيران أحدهما : أنه يجعل
الشهر الأول ثلاثة يوما وبباقي الشهور هلالية ، فإذا كان الإيلاء في متتصف المحرم حسب
باقيه ، فإن كان الشهر ناقصا أخذ منه أربعة عشر يوما وكمله بستة عشر يوما من جمادى
الأولى ، وهذا يقوله طائفة من أصحابنا وغيرهم .

والتفسير الثاني : وهو الصواب الذي عليه عمل المسلمين قديماً وحديثاً ، أن الشهر الأول إن كان كاملاً كمل ثلاثة أيام ، وإن كان ناقصاً جعل تسعه عشرة أيام ، فمتي كان الإيام في منتصف المحرم ، كملت الأشهر الأربع في منتصف جمادى الأولى وهكذا سائر الحساب ، وعلى هذا القول فالجميع بالهلال ولا حاجة إلى أن يقول بالعدد ، بل ينظر اليوم الذي هو المبدأ من الشهر الأول فيكون النهاية مثله من الشهر الآخر ، فإن كان في أول ليلة من الشهر الأول كانت النهاية في مثل تلك الساعة بعد كمال الشهور ، وهو أول ليلة بعد انسلاخ الشهور ، وإن كان في اليوم العاشر من المحرم أو غيره على قدر الشهور المحسوبة ، وهذا هو الحق الذي لا يحيط به ودل عليه قوله ، **﴿قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ النَّاسِ﴾** فجعلها مواقت لجميع الناس مع علمه سبحانه أن الذي يقع في أثناء الشهور أضعاف أضعاف ما يقع في أوائلها ، ولو لم يكن ميقاتاً إلا لما يقع في أوها لما كانت ميقاتاً إلا لأقل من ثلث عشر أمور الناس ، ولأن الشهر إذا كان ما بين الهاللين فما بين الهاللين مثل ما بين هذا وبين هذا سواء ، والتسوية معلومة بالاضطرار والفرق تحكم محض .

وأيضاً فمن الذي جعل الشهر العددي ثلاثة ، والنبي ﷺ قال الشهر هكذا وهكذا وهكذا وخنس إيهامه في الثالثة ، ونحن نعلم أن نصف شهور السنة يكون ثلاثة ، ونصفها تسعه وعشرين ، وأيضاً فعامة المسلمين في عبادتهم ومعاملاتهم إذا أجل الحق إلى سنة ، فإن كان مبدئه هلال المحرم كان متنه عاشر المحرم أيضاً لا يعرف المسلمون غير ذلك ولا يبنون إلا عليه ، ومن أخذ ليزيد يوماً لنقصان الشهر الأول كان قد غير عليهم ما فطروا عليه من المعروف وأتاهم بنكر لا يعرفونه ، فعلم أن هذا غلط من توهمه من الفقهاء ، ونبهنا عليه ليحذر الوقوع فيه ولتعلم به حقيقة قوله : «قل هي مواقت للناس» وأن هذا العموم محفوظ عظيم القدر لا يستثنى عنه شيء وكذلك قوله : «هو الذي جعل الشمس ضياءً والقمر نوراً وقدره منازل

لتعلموا عدد السنين والحساب》 وكذلك قوله : «وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتِينَ وَالحِسَابَ»^(١) يبين بذلك أن جميع عدد السنين والحساب تابع لتقديره منازل . والله أعلم وأحكם .

فصل (*)

وقال شيخ الإسلام رحمه الله :

قوله تعالى : «هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمَ عَدْدَ السَّنِينَ وَالْحِسَابَ» .

وقوله : «وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالقَمَرَ حَسْبَانًا» وقوله : «الشَّمْسُ وَالقَمَرُ بِحُسْبَانٍ» قوله : «وَالقَمَرُ قَدَرَنَا هُنَّا حَتَّى عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ» وقوله : «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجَّ» دليل على توقيت ما فيها من التوقيت للسنين والحساب . فقوله : «لِتَعْلَمَ عَدْدَ السَّنِينَ وَالْحِسَابَ» إن علق بقوله : «وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ» كان الحكم مختصا بالقمر ، وإن أعيد إلى أول الكلام تعلق بها . ويشهد للأول قوله من الأهلة ، فإنه موافق لذلك ، ولأن كون الشمس ضياء والقمر نورا لا يوجب علم عدد السنين والحساب ، بخلاف تقدير القمر منازل فإنه هو الذي يتقتضي علم عدد السنين والحساب ، ولم يذكر انتقال الشمس في البروج .

ويؤيد ذلك قوله : «إِنْ عَدَةُ الشَّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ إِثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ» الآية فإنه نص على أن السنة هلالية وقوله : «الْحَجَّ أَشْهَرُ مَعْلُوماتٍ» يؤيد ذلك ، لكن يدل على الآخر قوله : «وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتِينَ ، فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مَبْصَرَةً ، لِتَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ ، وَلِتَعْلَمُوا عَدْدَ السَّنِينَ وَالْحِسَابَ» .

وهذا والله أعلم لمعنى تظاهر به حكمه ما في الكتاب ، وما جاءت به الشريعة من اعتبار الشهر والعام الهلالي دون الشمسي ، إن كل واحد من الشهر والعام ينقسم في إصطلاح الأمم إلى عددي وطبيعي ، فاما الشهر الهلالي فهو طبيعي ، وستته عددية .

واما الشهر الشمسي : فعددي ، وستته طبيعية ، فاما جعل شهرنا هلالياً فحكمته ظاهرة ، لأنه طبيعي وإنما علق بالهلال دون الاجتماع ، لأنه أمر مضبوط بالحسن لا يدخله

(١) سورة الإسراء الآية ١٢ .
(*) مجموع الفتاوى ٥٨ / ١٥ .

خلل ، ولا يفتقر إلى حساب ، بخلاف الاجتماع ، فإنه أمر خفي يفتقر إلى حساب ، وبخلاف الشهر الشمسي لوضبط .

وأما السنة الشمسية فإنها وإن كانت طبيعية ، فهي من جنس الاجتماع ليس أمراً ظاهراً للحس ، بل يفتقر إلى حساب سير الشمس في المنازل ، وإنما الذي يدركه الحس تقرير ذلك ، فإن انقضاء الشتاء ودخول الفصل الذي تسميه العرب الصيف ويسميه غيرها الربع أمر ظاهر ، بخلاف محاذاة الشمس بجزء من أجزاء الفلك يسمى برج كذا ، أو محاذاتها لأحدى نقطي الرأس ، أو الذنب ، فإنه يفتقر إلى حساب .

ولما كانت البروج اثني عشر فمتى تكرر الهلال اثني عشر فقد انتقل فيها كلها ، فصار ذلك سنة كاملة تعلقت به أحكام ديننا من المؤقتات شرعاً ، أو شرطاً ، إما بأصل الشرع كالصيام والحج . وإما بسبب من العبد كالعدة ومدة الإيلاء ، وصوم الكفارة والنذر . وإما بالشرط بالأجل في الدين والخيار ، والأيمان وغير ذلك .

فصل (*)

﴿أَلَا إِنَّ أُولَئِكَ لَا خُوفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(۱) .
و﴿أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(۲) كما ذكر الله تعالى في كتابه . وهم «قسمان» : المقتضدون أصحاب اليمين ، والمقربون السابقون .

فولي الله ضد عدو الله ، قال الله تعالى : ﴿أَلَا إِنَّ أُولَئِكَ لَا خُوفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ : الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَقَوَّنُونَ﴾^(۳) وقال تعالى : ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا - إِلَى قُولِهِ - وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾^(۴) وقال تعالى : ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوكُمْ أُولَئِكَ﴾^(۵) وقال : ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾^(۶) وقال : ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَدُرْيَتَهُ أُولَئِكَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ﴾^(۷) وقد روى البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «يقول الله تعالى : «من عادى لي

(*) مجموع الفتاوى ۱۱/۶۱ .

(۱) سورة يونس الآية ۶۲ .

(۲) سورة المائدة الآيات ۵۵-۵۶ .

(۳) سورة المتحنة الآية ۱ .

(۴) سورة فصلت الآية ۱۹ .

(۵) سورة الكهف الآية ۵۰ .

ولياً فقد بارزني بالمحاربة ، وما تقرب إلى عبدي بمثل أداء ما افترضت عليه ، ولا يزال عبدي يتقرب إلى التوافل حتى أحبه ؛ فإذا أحبته كنت سمعه الذي يسمع به ، وبصره الذي يبصر به ، ويده التي يطش بها ، ورجله التي يمشي بها ، فبها يسمع ، وبها يبصر ، وبها يطش وبها يمشي ، ولئن سأله لأعطيته ولئن استعاذني لأعيذه ، وما ترددت عن شيء أنا فاعله تردد عن قبض نفس عبدي المؤمن يكره الموت وأكره مساءته ولا بد له منه »^(١) .

و«الولي» مشتق من الولاء وهو القرب كما أن العدو من العدو وهو بعد . فولي الله من والاه بالموافقة له في محبوباته ومرضياته ، وتقرب إليه بما أمر به من طاعاته . وقد ذكر النبي ﷺ في هذا الحديث الصحيح الصنفين المقتضدين من أصحاب اليمين ، وهم المتقربون إلى الله بالواجبات ، والسابقين المقربين وهم المتقربون إليه بالتوافل بعد الواجبات .

وذكر الله «الصنفين» في «سورة فاطر» و«الواقعة» و«الإنسان» و«المطففين» وأخبر أن الشراب الذي يروى به المقربون بشرفهم إيه صرفاً يمزج لأصحاب اليمين .

و«الولي المطلق» هو من مات على ذلك . فأما إن قام به الإيمان والتقوى وكان في علم الله أنه يرتد عن ذلك ، فهل يكون في حال إيمانه وتقواه وليناً لله أو يقال لم يكن وليناً لله فقط لعلم الله بعاقبته ؟ هذا فيه قولان للعلماء . وكذلك عندهم الإيمان الذي يعقبه الكفر هل هو إيمان صحيح ثم يبطل بمنزلة ما يحيط به من الأفعال بعد كماله ، أو هو إيمان باطل بمنزلة من أفطر قبل غروب الشمس في صيامه ومن أحدهما قبل السلام في صلاته . فيه أيضاً قولان : للفقهاء والمتكلمين والصوفية .

والنزاع في ذلك بين أهل السنة والحديث من أصحاب الإمام أحمد وغيرهم وكذلك يوجد النزاع فيه بين أصحاب مالك والشافعي وغيرهم . لكن أكثر أصحاب أبي حنيفة لا يشترطون سلام العاقبة ، وكثير من أصحاب مالك والشافعي وأحمد يشترط سلام العاقبة ، وهو قول كثير من متكلمي أهل الحديث : كالأشعرى ، ومن متكلمي الشيعة ويبنون على هذا النزاع : أن وليناً لله هل يصير عدواً لله وبالعكس ؟ ومن أحبه الله ورضي عنه . هل أبغضه وسخط عليه في وقت ما وبالعكس ؟ ومن أبغضه الله وسخط عليه هل أحبه الله ورضي عنه في وقت ما على القولين ؟ .

و«التحقيق» هو الجمع بين القولين . فإن علم الله القديم الأزلي وما يتبعه من محبته ورضاه ، وبغضه وسخطه ، وولايته وعداوه لا يتغير . فمن علم الله منه أنه يوافي حين موته بالإيمان والتقوى فقد تعلق به محبة الله وولايته ورضاه عنه أولاً وأبداً ، وكذلك من علم الله منه

(١) ورد الحديث في : ابن ماجه (كتاب الفتنة) ، البخاري (كتاب الرفق) .

أنه يوافي موته بالكفر فقد تعلق به بغض الله وعداوه ، وسخطه أولاً وأبداً ، لكن مع ذلك فإن الله تعالى يبغض ما قام بالأول من كفر وفسق قبل موته . وقد يقال : أنه يبغضه ويقتله على ذلك ، كما ينهى عن ذلك وهو سبحانه وتعالى يأمر بما فعله الثاني من الإيمان والتقوى ، ويحب ما يأمر به ويرضاه ، وقد يقال أنه يواليه حينئذ على ذلك .

والدليل على ذلك : اتفاق الأئمة على أن من كان مؤمنا ثم ارتد فإنه لا يحكم بأن إيمانه الأول كان فاسدا ، بنزلة من أفسد الصلاة والصيام والحج قبل الإكمال ؛ وإنما يقال كما قال الله تعالى : «**وَمَنْ يَكْفُرُ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلَهُ**»^(١) وقال : «**لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَ عَمَلُكَ**»^(٢) وقال : «**وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبَطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**»^(٣) ولو كان فاسدا في نفسه لوجب الحكم بفساد أنكحته المتقدمة ، وتحريم ذبائحه ، وبطلان إرثه المتقدم ، وبطلان عباداته جميعها ، حتى لو كان قد حج عن غيره كان حجه باطلًا ، ولو صلى مدة بقوم ثم ارتد كان عليهم أن يعيدوا صلاتهم خلفه ، ولو شهد أو حكم ثم ارتد (لوجب) أن تفسد شهادته وحكمه ونحو ذلك . وكذلك أيضا الكافر إذا تاب من كفره ، لو كان محبوبا لله ولينا له في حال كفره ، لوجب أن يقضى بعدم أحکام ذلك الكفر ، وهذا كله خلاف ما ثبت بالكتاب والسنة والإجماع .

والكلام في هذه «المسألة» نظير الكلام في الأرزاق والأجال وهي أيضاً مبنية على «قاعدة الصفات الفعلية» وهي قاعدة كبيرة .

وعلى هذا يخرج جواب السائل ، فمن قال : إن ولی الله لا يكون إلا من وفاه حين الموت بالإيمان والتقوى ، فالعلم بذلك أصعب عليه وعلى غيره . ومن قال : قد يكون ولی الله من كان مؤمنا تقىا وإن لم تعلم عاقبته فالعلم به أسهل .

ومع هذا يمكن العلم بذلك للولي نفسه ولغيره ، ولكنه قليل ولا يجوز لهم القطع على ذلك ، فمن ثبت ولايته بالنص . وأنه من أهل الجنة كالعشرة وغيرهم فعامة أهل السنّة يشهدون له بما شهد له به النص . وأما من شاع له لسان صدق في الأمة بحيث اتفقت الأمة على الثناء عليه فهل يشهد له بذلك ؟ هذا فيه نزاع بين أهل السنة ، ولأشبه أن يشهد له بذلك . هذا في الأمر العام .

وأما «خواص الناس» فقد يعلمون عواقب أقوام بما كشف الله لهم ، لكن هذا ليس من

(١) سورة المائدة الآية ٥ .

(٢) سورة الزمر الآية ٦٥ .

(٣) سورة الأنعام الآية ٥٨ .

يحب التصديق العام به ، فإن كثيراً من يظن به أنه حصل له هذا الكشف يكون ظاناً في ذلك ظناً لا يعني من الحق شيئاً ، وأهل المكافحة والمخاطبات يصيرون تارةً؛ وينخطئون أخرى؛ كأهل النظر والاستدلال في موارد الاجتهاد؛ ولهذا وجب عليهم جميعهم أن يعتصموا بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وأن يزِّنوا مواجهاتهم ومشاهدتهم وأراءهم ومعقولاتهم بكتاب الله وسنة رسوله؛ ولا يكتفوا بمجرد ذلك؛ فإن سيد المحدثين والمخاطبين الملهمين من هذه الأمة هو عمر ابن الخطاب؛ وقد كانت تقع له وقائع في ردّها عليه رسول الله ﷺ؛ أو صديقه التابع له الأخذ عنه الذي هو أكمل من المحدث الذي يحدّثه قلبه عن ربه.

ولهذا وجب على جميع الخلق اتباع الرسول ﷺ وطاعته في جميع أموره الباطنة والظاهرة ، ولو كان أحد يأتيه من الله ما لا يحتاج إلى عرضه على الكتاب والسنة لكان مستغنياً عن الرسول ﷺ في بعض دينه . وهذا من أقوال المارقين الذين يظنون أن من الناس من يكون مع الرسول كالخضر مع موسى ، ومن قال هذا فهو كافر .

وقد قال الله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٌّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ ، فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾^(١) فقد ضمن الله للرسول وللنبي أن ينسخ ما يلقي الشيطان في أمنيته ، ولم يضمن ذلك للمحدث؛ ولهذا كان في الحرف الآخر الذي كان يقرأ به ابن عباس وغيره : (وما أرسلنا من قبلك من رسول ولانبي ولا محدث إلا إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته) .

ويحتمل والله أعلم أن (لا)^(٢) يكون هذا الحرف متلواً ، حيث لم يضمن نسخ ما ألقى الشيطان في (في أمنية المحدث)^(٢)؛ فإن نسخ ما ألقى الشيطان ليس إلا للأنباء والمرسلين ، إذ هم معصومون فيما يبلغونه عن الله تعالى أن يستقر فيه شيء من إلقاء الشيطان ، وغيرهم لا تجحب عصمتهم من ذلك ، وإن كان من أولياء الله المتقيين ، فليس من شرط أولياء الله المتقيين أن لا يكونوا مخطئين في بعض الأشياء خطأ مغفورة لهم ؛ بل ولا من شرطهم ترك الصغائر مطلقاً ، بل ولا من شرطهم ترك الكبائر أو الكفر الذي تعقبه التوبة .

وقد قال الله تعالى : ﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَقْوَنَ ، لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ وَنَعْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ لَيُكَفَّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الذِّي عَمِلُوا وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾^(٣) فقد وصفهم الله بأنهم هم المتقون . و « المتقون » هم أولياء

(١) سورة الحج الآية ٥٢ .

(٢-٢) ليست بالأصل وزيدت حاجة السياق إليها .

(٣) سورة الزمر الآية (٣٤ - ٣٣) .

الله ، ومع هذا فأخبر أنه يكفر عنهم أسوأ الذي عملوا ، وهذا أمر متفق عليه بين أهل العلم والإيمان .

إنما يخالف في ذلك الغالية من الرافضة وأشباه الرافضة من الغالية في بعض المشائخ ، ومن يعتقدون أنه من الأولياء . فالرافضة تزعم أن « الأثنى عشر » مخصوصون من الخطأ والذنب . ويرون هذا من أصول دينهم ، والغالبية في المشائخ قد يقولون : إن التولي محفوظ والنبي مخصوص . وكثير منهم إن لم يقل ذلك بلسانه ؛ وقد بلغ الغلو بالطائفتين إلى أن يجعلوا بعض من غلوا فيه بمنزلة النبي وأفضل منه ، وإن زاد الأمر جعلوا له نوعا من الإلهية ، وكل هذا من الضلالات الجاهلية المضاهية للضلالاتنصرانية . فإن في النصارى من الغلو في المسيح والأحبار والرهبان ما ذمهم الله عليه في القرآن ؛ وجعل ذلك عبرة لنا ؛ لئلا نسلك سبيلهم ، وهذا قال سيد ولد آدم : « لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مرريم . إنما أنا عبد فقولوا : عبد الله ؛ رسوله »^(١) .

هذه تفسير آيات أشكلت حتى لا يوجد في طائفه من كتب التفسير إلا ما هو خطأ (فيها) .

منها قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَتَّبِعُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ ﴾^(٢) ظن طائفة أن ما نافية وهو خطأ ، بل هي استفهام ، فإنهم يدعون معه شركاء كما أخبر عنهم في غير موضع ، فالشركاء يوصفون في القرآن بأنهم يدعون ، لأنهم يتبعون وإنما يتبع الأئمة ، ولهذا قال : ﴿ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظُّنُونُ ﴾ ولو أراد النفي لقال : إن يتبعون إلا من ليسوا شركاء ، بل بين أن الشرك لا علم معه ، إن هو إلا الظن والخرص كقوله : ﴿ قَتْلُ الْخَرَاصِونَ ﴾ .

(١) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الأنبياء) ، الدارمي (كتاب الرفاق) ابن حنبل ٣٢ / ١ .

(٢) سورة يونس الآية ٦٦ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ هُودٍ

فَصْلٌ (*)

عِرْضٌ لِمَا تَضَمَّنَتِ السُّورَةُ

قد افتتح السورة فقال : ﴿ كِتَابٌ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ، أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهُ إِنِّي لَكُمْ مِنْ نَذِيرٍ وَبَشِيرٍ ﴾^(۱) فذكر أنه نذير وبشير ؛ نذير ينذر بالعذاب لأهل النار وبشير يبشر بالسعادة لأهل الحق .

ثم ذكر حال الفريقين في السراء والضراء ، فقال : ﴿ وَلَئِنْ أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مَنَا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَّعْنَاهَا مِنْهُ إِنَّهُ لَيَوْسُ كُفُورٌ ، وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ نِعْمَةً بَعْدَ ضَرَّاءً مَسْتَهُ لَيَقُولُنَّ ذَهَبَ السَّيِّئَاتُ عَنِّي ؛ إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ ، إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾^(۲) .

ثم ذكر بعد هذا قصص الأنبياء وحال من اتبعهم ومن كذبهم ، كيف سعد هؤلاء في الدنيا والآخرة ، وشقى هؤلاء في الدنيا والآخرة فذكر ما جرى لهم ، إلى قوله : ﴿ ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْقُرْآنِ نَفَصَّلُهُ عَلَيْكَ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَسْهُودٌ ﴾^(۳) .

ثم ذكر حال الذين سعدوا والذين شقوا . ثم قال : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِمَنْ خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ ﴾^(۴) فإنه قد يقال : غاية ما أصاب هؤلاء أنهم ماتوا والناس كلهم يموتون ،

(*) مجموع الفتاوى ۱۵/۱۰۳.

(۱) أول سورة هود .

(۲) سورة هود الآيات (۹-۱۰) .

(۳) سورة هود الآية (۱۰۰-۱۰۳) .

(۴) سورة هود الآية ۱۰۵ .

وأما كونهم أهللوكوا كلهم وصارت بيتهم خاوية ، وصاروا عبرة يذكرون بالشر ويلعنون ، إنما يخاف ذلك من آمن بالأخرة ، فإن لعنة المؤمنين (لهم) بالأخرة وبغضهم لهم كما جرى لآل فرعون هو مما يزيدهم عذابا ، كما أن لسان الصدق وثناء الناس ودعائهم للأنبياء ، واتباعهم لهم هو مما يزيدهم ثوابا .

فمن استدل بما أصابه هؤلاء على صدق الأنبياء فآمن بالأخرة خاف عذاب الأخرة ، وكان ذلك له آية ، وأما من لم يؤمن بالأخرة ويظن أن من مات لم يبعث فقد لا يبالي بمثل هذا ، وإن كان يخاف هذا من لا يخاف الآخرة ؛ لكن كل من خاف الآخرة كان هذا حاله وذلك له آية .

وقد ختم السورة بقوله : ﴿ وَقُلْ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ اعْمَلُوا عَلَى مَا تَنْهَىْكُمْ إِنَّا عَامِلُونَ ﴾^(١) إلى آخرها ، كما افتحها بقوله : ﴿ أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهُ ﴾ فذكر التوحيد والإيمان بالرسل ، فهذا دين الله في الأولين والآخرين ، قال أبو العالية : كلمتان يسأل عنهما الأولون والآخرون ، ماذا كنتم تعبدون ، وماذا أجبتم المرسلين .

ولهذا قال : ﴿ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فِي قَوْلٍ مَاذَا أَجْبَتُمُ الْمَرْسَلِينَ ﴾^(٢) ؟ و﴿ أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كَتَمُ تَرْزُّعُمُونَ ﴾^(٣) ؟ هو الشرك في العبادة ، وهذان هما الإيمان والإسلام ، وكان النبي ﷺ يقرأ تارة في ركعتي الفجر سوري الإخلاص ، وتارة بآياتي الإيمان والإسلام ، فيقرأ قوله : ﴿ آمَنَا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا ﴾ الآية فأولها الإيمان ، وآخرها الإسلام ، ويقرأ في الثانية : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلْمَةٍ سُوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ ﴾^(٤) فأولها إخلاص العبادة الله وآخرها الإسلام له .

وقال : ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ، إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ، وَقُولُوا آمَنَّا بِالذِّي أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمْ ، وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ ، وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾^(٥) ففيها الإيمان والإسلام في آخرها ، وقال : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ ، ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تَحْبُّرُونَ ﴾^(٦) .

(١) سورة هود الآية ١٢١ .

(٢) سورة القصص الآية ٦٥ .

(٣) سورة القصص الآية ٦٢ .

(٤) سورة آل عمران الآية ٦٤ .

(٥) سورة العنكبوت الآية ٤٦ .

(٦) سورة الزخرف الآيات (٦٩ - ٧٠) .

فصل

وقوله تعالى : ﴿ كَتَبْ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصَّلَتْ ﴾^(١) فقد فصله بعد إحكامه ؛ بخلاف من تكلم لم يحكمه ، وقد يكون في الكلام المحكم ما لم يبينه لغيره ؛ فهو سبحانه أحكم كتابه ثم فصله وبينه لعباده ، كما قال : ﴿ وَكَذَلِكَ تُفَصَّلُ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَيْنَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ ﴾^(٢) وقال : ﴿ وَلَقَدْ جَنَّا هُمْ بِكِتَابٍ فَصَلَنَاهُ عَلَى عِلْمٍ هَدَى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾^(٣) فهو سبحانه بينه وأنزله على عباده بعلم ليس كمن يتكلم بلا علم .

وقد ذكر براهين التوحيد والنبوة قبل ذكر الفرق بين أهل الحق والباطل ، فقال : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ أَفْتَرَاهُ قُلْ : فَأَتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مُثْلِهِ مُفْتَرَيَاتٍ ﴾ إلى قوله : ﴿ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾^(٤) فلما تحداهم بالإتيان بعشر سور مثله مفتريات هم وجميع من يستطيعون من دونه : كان في مضمون تحديه أن هذا لا يقدر أحد على الإتيان بمثله من دون الله ، كما قال : ﴿ قُلْ لَئِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُونُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِهِ هَذَا الْقُرْآنُ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾^(٥) .

وحيئذ : فعلم أن (ذلك) من خصائص من أرسله الله ، وما كان مختصا بنوع فهو دليل عليه ؛ فإنه مستلزم له ، وكل ملزم دليل على لازمه كآيات الأنبياء كلها ، فإنها مختصة بجنسهم .

وهذا القرآن مختص بجنسهم ومن بين الجنس خاتمهم لا يمكن أن يأتي به غيره ، وكان ذلك برهانا بينما على أن الله أنزله ، وأنه نزل بعلم الله هو الذي أخبره بخبره ، وأمر بما أمر به ، كما قال : ﴿ لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ أُنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ ﴾^(٦) الآية . وثبتت الرسالة ملزم لثبت التوحيد ، وأنه لا إله إلا الله ، من جهة أن الرسول أخبر بذلك ، ومن جهة أنه لا يقدر أحد على الإتيان بهذا القرآن إلا الله ، فإن من العلم ما لا يعلمه إلا الله ، إلى غير ذلك من وجوه البيان فيه ، كما قد بسط ونبه عليه في غير هذا الموضوع ؛ ولا سيما هذه السورة ، فإن فيها

(١) سورة هود الآية ٢ .

(٢) سورة الأنعام الآية ٥٥ .

(٣) سورة الأعراف الآية ٥٢ .

(٤) سورة هود الآيات (١٣ - ١٤) .

(٥) سورة الأسراء الآية ٨٨ .

(٦) سورة الأنعام الآية ٦٦ .

من البيان والتعجيز ما لا يعلمه إلا الله ، وفيها من الموعظ والحكم والترغيب والترهيب ما لا يقدر قدره إلا الله .

و «المقصود هنا» هو الكلام على قوله : ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّنْ رَبِّهِ وَيَتَلَوُ شَاهِدًا مِّنْهُ﴾ حيث سأل السائل عن تفسيرها ، وذكر ما في التفاسير من كثرة الاختلاف فيها ، وأن ذلك الاختلاف يزيد الطالب عمي عن معرفة المراد الذي يحصل به الهدى والرشاد ، فإن الله تعالى إنما نزل القرآن ليهتدى به لا ليختلف فيه ، والهدى إنما يكون إذا عرفت معانيه ، فإذا حصل الاختلاف المضاد لتلك المعاني التي لا يمكن الجمع بينه وبينها ولم يعرف الحق ، ولم تفهم الآية ومعناها ، ولم يحصل به الهدى والعلم الذي هو المراد بإنزال الكتاب .

قال أبو عبد الرحمن السلمي : حدثنا الذين كانوا يقرئوننا القرآن : عثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود وغيرهما ، أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يتجاوزوها حتى يعلموا ما فيها من العلم والعمل ، قالوا : فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعا .

وقال الحسن البصري : ما أنزل الله آية إلا وهو يجب أن يعلم فيها ذا نزلت ، وماذا عن بها . وقد قال تعالى : ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ وتدبر الكلام إنما يتفع به إذا فهم . وقال : ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ .

فالرسول تبين للناس ما أنزل إليه من ربهم ، وعليهم أن يبلغوا الناس البلاغ المبين ؛ والمطلوب من الناس أن يقلعوا ما بلغه الرسول ، والعقل يتضمن العلم والعمل فمن عرف الخير والشر ، فلم يتبع الخير ويحذر الشر لم يكن عاقلا ؛ ولهذا لا يعد عاقلا إلا من فعل ما ينفعه ، واجتنب ما يضره ، فالمجنون الذي لا يفرق بين هذا وهذا قد يلقي نفسه في المهالك ، وقد يفر ما ينفعه .

فصل (*)

قال تعالى : ﴿خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سَتَةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَىٰ الْمَاءِ﴾ (سورة هود : ٧) ، وأخبر أنه : ﴿أَسْتَوِي إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعَيْنِ﴾ (سورة فصلت : ١١) .

وقد ثبت في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ أنه قال : «إن الله قدر مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة ، و(كان)

(*) منهاج السنة النبوية ٢٥٥/١ بتحقيق محمد رشاد سالم .

عرشه على الماء^(١) . وقد ثبت في صحيح البخاري وغيره عن عمران بن حصين رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « كان الله ولم يكن شيء قبله ، وكان عرشه على الماء ، وكتب في الذكر كل شيء ، وخلق السموات والأرض »^(٢) ، وفي رواية : ثم خلق السموات والأرض . والآثار متواترة عن الصحابة والتابعين بما يوافق القرآن والسنة ، من أن الله تعالى خلق السموات من بخار الماء الذي سماه الله دخانا .

وقد تكلم علماء المسلمين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم في أول هذه المخلوقات على قولين حكاهما الحافظ أبو العلاء الهمداني^(٣) وغيره . أحدهما : أنه هو العرش ، والثاني : أنه هو القلم . ورجحوا القول الأول لما دل عليه الكتاب والسنة أن الله تعالى لما قدر مقادير الخلائق بالقلم الذي أمره أن يكتب في اللوح كان عرشه على الماء ، فكان العرش مخلوقا قبل القلم . قالوا : الآثار المروية أن : « أول ما خلق الله القلم »^(٤) ، معناها من هذا العالم . وقد أخبر الله تعالى أنه خلقه في ستة أيام ، فكان حين خلقه زمان يقدر به خلقه ينفصل إلى أيام .

فعلم أن الزمان كان موجودا قبل أن يخلق الله الشمس والقمر ، ويخلق في هذا العالم الليل والنهار .

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال في خطبته عام حجة الوداع : « إن الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق السموات والأرض ، السنة اثنا عشر شهرا ، ومنها أربعة حرم : ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مصر الذي بين جمادى وشعبان »^(٥) . وفي الصحيح عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : خطبنا رسول ﷺ خطبة فذكر بدء الخلق حتى دخل أهل الجنة منازلهم وأهل النار منازلهم^(٦) .

هذا وفي التوراة ما يوفق خبر الله تعالى في القرآن ، وأن الأرض كانت مغمورة بالماء ، والهواء يهب فوق الماء ، وأن في أول الأمر خلق الله السموات والأرض ، وأنه خلق ذلك في

(١) الحديث في مسلم ٥١/٨ .

(٢) الحديث في البخاري ١٠٥/٤ - ١٠٦ .

(٣) هو شيخ الإسلام محمد بن سهل العطار شيخ همدان . له تصانيف منها « زاد المسافر » في حسين مجلدا ، توفي سنة ٥٦٩ هـ . ترجمته في تذكرة الحفاظ للذهبي (حيدر أباد ، سنة ١٣٣٤) ١١٤/٤ - ١١٧ .

(٤) في سنن أبي داود ٣١١/٤ (بتحقيق محيي الدين عبد الحميد ، القاهرة ، ١٣٧٠ / ١٩٥١) : عن عبادة بن الصامت قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن أول ما خلق الله القلم . فقال له : اكتب . قال : رب وماذا أكتب ؟ قال : اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة .

(٥) الحديث في البخاري ٤/١٠٧ .

(٦) الحديث في البخاري ٤/١٠٦ .

أيام . ولهذا قال من قال من علماء أهل الكتاب : ما ذكره الله تعالى في التوراة يدل على أنه خلق هذا العالم من مادة أخرى ، وأنه خلق ذلك في أزمان قبل أن يخلق الشمس والقمر .

وليس فيما أخبر الله تعالى به في القرآن وغيره أنه خلق السموات والأرض من غير مادة ، ولا أنه خلق الإنسان أو الجن أو الملائكة من غير مادة ، بل يخبر أنه خلق ذلك من مادة ، وإن كانت المادة مخلوقة من مادة أخرى ، كما خلق الإنسان من آدم وخلق آدم من طين . وفي صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال : خلقت الملائكة من نور ، وخلقت الجنان من (مارج من) نار ، وخلق آدم مما وصف لكم^(١) .

والملخص هنا أن المنسوق عن أساطير الفلسفه القدماء لا يخالف ما أخبرت به الأنبياء من خلق هذا العالم من مادة ، بل المنسوق عنهم أن هذا العالم محدث كائن بعد أن لم يكن .

وأما قولهم في تلك المادة : هل هي قديمة الأعيان ، أو محدثة بعد أن لم تكن ، أو محدثة من مادة أخرى بعد مادة ؟ قد تضطرب النقول عنهم في هذا الباب ، والله أعلم بحقيقة ما يقوله كل من هؤلاء ، فإنها أمّة عربت كتابهم ، ونقلت من لسان إلى لسان ، وفي مثل ذلك قد يدخل من الغلط والكذب ما لا يعلم حقيقته . ولكن ما تواترأت به النقول عنهم يبقى مثل المتواتر ، وليس لنا غرض (معين) في معرفة قول كل واحد منهم ، بل ﴿تَلَكَ أُمَّةٌ فَدَخَلْتُ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (سورة البقرة : ١٣٤ ، ١٤١) .

لكن الذي لا ريب فيه أن هؤلاء أصحاب التعاليم - كأرسطو وأتباعه - كانوا مشركين يعبدون المخلوقات ولا يعرفون النبوات ولا المعاد البدني ، وأن اليهود والنصارى خير منهم في الإلهيات والنبوات والمعاد .

وإذا عرف أن نفس فلسفتهم توجب عليهم أن لا يقولوا بقدم شيء من العالم ، علم أنهم مخالفون لصريح العقول ، كما أنهم مخالفون لصحيح المنسوق ، وأنهم في تبديل القواعد الصحيحة المعقولة ، من جنس اليهود والنصارى في تبديل ما جاءت به الرسل ، وهذا هو المقصود في هذا الباب .

ثم إنه (إذا قدر أنه) ليس عندهم من العقول ما يعرفون به أحد الطرفين ، فيكتفى في ذلك إخبار الرسل باتفاقهم على خلق السموات والأرض وحدوث هذا العالم ، والفلسفه الصحيحة المبنية على المعقولات الحاضرة توجب عليهم تصديق الرسل فيما أخبرت به ، وتبين

(١) الحديث في مسلم . ٢٢٦/٨

أَنْهُمْ عَلِمُوا ذَلِكَ بِطَرِيقٍ يَعْجِزُونَ عَنْهَا ، وَأَنَّهُمْ أَعْلَمُ بِالْأَمْوَارِ الْإِلَهِيَّةِ وَالْمَعَادِ وَمَا يَسْعُدُ النَّفْسَ وَيُشْقِيَهَا مِنْهُمْ ، وَتَدَلُّهُمْ عَلَى أَنَّ مَنْ اتَّبَعَ الرَّسُولَ كَانَ سَعِيدًا فِي الْآخِرَةِ ، وَمَنْ كَذَّبَهُمْ كَانَ شَقِيًّا فِي الْآخِرَةِ ، وَأَنَّهُ لَوْ عَلِمَ الرَّجُلُ مِنَ الْطَّبِيعَاتِ وَالرِّياضِيَّاتِ مَا عَسَى أَنْ يَعْلَمْ وَخَرَجَ عَنِ دِينِ الرَّسُولِ كَانَ شَقِيًّا ، وَأَنَّ مَنْ أَطَاعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ بِحَسْبِ طَاقَتِهِ كَانَ سَعِيدًا فِي الْآخِرَةِ إِنْ لَمْ يَعْلَمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ .

وَلَكِنْ سَلْفُهُمْ أَكْثَرُهُمْ كَلَامًا فِي ذَلِكَ ، لَأَنَّهُمْ لَمْ يَكُنْ عَنْهُمْ مِنْ آثارِ الرَّسُولِ مَا يَهْتَدُونَ بِهِ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ وَعِبَادَتِهِ وَمَا يَنْفَعُ فِي الْآخِرَةِ ، وَكَانَ الشَّرْكُ مُسْتَحْوِذًا عَلَيْهِمْ بِسَبِّ السُّحْرِ وَالْأَحْوَالِ الشَّيْطَانِيَّةِ . وَكَانُوا يَنْفَقُونَ أَعْمَارَهُمْ فِي رَصْدِ الْكَوَاكِبِ لِيَسْتَعِينُوا بِذَلِكَ عَلَى السُّحْرِ وَالشَّرْكِ ، وَكَذَّلِكَ الْأَمْوَارُ الطَّبِيعِيَّةِ . وَكَانَ مُنْتَهِيَّ عَقْلِهِمْ أَمْوَارًا عُقْلَيَّةً كُلِّيَّةً ، كَالْعِلْمُ بِالْوُجُودِ الْمُطْلَقِ وَانْقَسَامُهُ إِلَى عَلَةٍ وَمَعْلُولٍ وَجُوهرٍ وَعَرْضٍ ، وَتَقْسِيمُ الْجَوَاهِرِ ، ثُمَّ تَقْسِيمُ الْأَعْرَاضِ . وَهَذَا هُوَ عِنْدُهُمُ الْحِكْمَةُ الْعُلِيَاُّ وَالْفَلْسُفَةُ الْأُولَى ، وَمُنْتَهِيَّ ذَلِكَ الْعِلْمُ بِالْوُجُودِ الْمُطْلَقِ الَّذِي لَا يَوْجِدُ إِلَّا فِي الْأَذْهَانِ دُونَ الْأَعْيَانِ .

فَصْلٌ (*)

وَقَالَ رَحْمَهُ اللَّهُ

وَقُولُهُ تَعَالَى : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتَلَوُهُ شَاهِدٌ مِنْهُ ﴾ وَهَذَا يَعْمَلُ جَمِيعَ مَنْ هُوَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ ، وَيَتَلَوُهُ شَاهِدٌ مِنْهُ . فَالْبَيِّنَةُ الْعِلْمُ النَّافِعُ ، وَالشَّاهِدُ الَّذِي يَتَلَوُهُ الْعَمَلُ الصَّالِحُ ، وَذَلِكَ يَتَنَاهُ الرَّسُولُ وَمَنْ اتَّبَعَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فَإِنَّ الرَّسُولَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ ، وَمَتَّبِعُهُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ .

وَقَالَ فِي حَقِّ الرَّسُولِ : ﴿ قُلْ إِنَّمَا عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي ﴾^(۱) وَقَالَ فِي حَقِّ الْمُؤْمِنِينَ : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ كَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ﴾^(۲) فَذَكَرَ هَذَا بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الصَّنْفَيْنِ فِي أُولَى السُّورَةِ ، فَقَالَ : ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَصْلَلُ أَعْمَالَهُمْ ، وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ . وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ - كَفَرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَّهُمْ ، ذَلِكَ بِأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ وَأَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبَعُوا

(*) مجموع الفتاوى ٦٢ / ١٥ .

(۱) سورة الأنعام الآية ٥٧ .

(۲) سورة محمد الآية ١٤ .

الحقَّ مِنْ رَبِّهِمْ ﴿الآيات . إلى قوله : ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ﴾ (١) .

وقال أبو الدرداء : لا تهلك أمة حتى يتبعوا أهواءهم ويتركوا ما جاءتهم به أنبياؤهم من البيانات والهدى ، وقال تعالى : ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ ، أَنَا وَمَنْ أَتَبَعَنِي﴾ (٢) فمن اتبعه يدعو إلى الله على بصيرة ، وال بصيرة هي البينة . وقال : ﴿أَوَ مَنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ﴾ (٣) الآية . فالنور الذي يمشي به في الناس هو البينة وال بصيرة ، وقال : ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الآية (٤) .

قال أبي بن كعب وغيره : هو مثل نور المؤمن وهو نوره الذي في قلب عبده المؤمن الناشيء عن العلم النافع ، والعمل الصالح . وذلك بینة من ربها . قال : ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ﴾ (٥) فهذا النور الذي هو عليه وشرح الصدر للإسلام هو البينة من ربها ، وهو الهدى المذكور في قوله : ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ﴾ (٦) واستعمل في هذا حرف الاستعلاء لأن القلب لا يستقر ولا يثبت إلا إذا كان عالماً موقناً بالحق ، فيكون العلم والإيمان صبغة له ينصب بها ، كما قال : ﴿صَبَغَ اللَّهُ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ صَبَغَةً﴾ (٧) ؟ ! ويصير مكانة له ، كما قال : ﴿قُلْ : يَا قَوْمٍ اعْمَلُوا عَلَى مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ (٨) والمكان والمكانة قد يراد به ما يستقر الشيء عليه وإن لم يكن محظياً به كالسقف مثلاً ، وقد يراد به ما يحيط به .

فالمهتدون لما كانوا على هدى من ربهم ونور وبيانه وبصيرة صار مكانة لهم استقرروا عليها ، وقد تحيط بهم ، بخلاف الذي قال فيهم : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ ، فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ أَطْمَأْنَ بِهِ ، وَإِنْ أَصَابَهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ﴾ (٩) فإن هذا ليس ثابتاً مستقراً مطمئناً ، بل هو كالواقف على حرف الوادي وهو جانبه ، فقد يطمئن إذا أصابه

(١) سورة محمد الآيات (١٤ - ١) .

(٢) سورة يوسف الآية ١٠٨ .

(٣) سورة الأنعام الآية ١٢٢ .

(٤) سورة التور الآية ٣٥ .

(٥) سورة الزمر الآية ٢٢ .

(٦) سورة البقرة الآية ٥ .

(٧) سورة البقرة الآية ١٣٨ .

(٨) سورة الأعمام الآية ١٣٥ .

(٩) سورة الحج الآية ١١ .

خير وقد ينقلب على وجهه ساقطا في الوادي .

وكذلك فرق بين من أسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان وبين (من أسس بنيانه على شفا جرف هار فانهار به في نار جهنم) وكذلك الذين كانوا على شفا حفرة من النار فأنقذهم منها ، وشاهد هذا كثيرة .

فقد تبين أن الرسول ومن اتبعه على بینة من ربهم وبصيرة ، وهدى ونور ، وهو الإيان الذي في قلوبهم ، والعلم والعمل الصالح ، ثم قال : ﴿وَيَتَلوُهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾ والضمير في (منه) عائد الى الله تعالى ، أي : ويتلوهُ هذا الذي هو على بینة من ربِّه شاهد من الله ، والشاهد من الله كما أن البینة التي هو عليها المذكورة من الله أيضا .

وأما قول من قال : « الشاهد » من نفس المذكور وفسره بلسانه ، أو بعلي بن أبي طالب ، فهذا ضعيف ، لأن كون شاهد الإنسان منه لا يقتضي أن يكون الشاهد صادقا ، فإنه مثل شهادة الإنسان لنفسه ، بخلاف ما إذا كان الشاهد من الله ، فإن الله يكون هو الشاهد ، وهذا كما قيل في قوله : ﴿قُلْ كَفَىٰ بِاللّٰهِ شَهِيداً بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عَنْهُ عِلْمٌ الْكِتَابِ﴾^(١) إنه علىٰ فهذا ضعيف ، لأن شهادة قريب له قد اتبعه على دينه ولم يهتد إلا به لا تكون برهانا للصدق ، ولا حجة على الكفر ، بخلاف شهادة من عنده علم الكتاب الأول فإن هؤلاء شهادتهم برهان ورحمة ، كما قال في هذه السورة : ﴿وَمَنْ قَبْلَهُ كَتَابٌ مُوسَىٰ إِمَاماً وَرَحْمَةً﴾^(٢) وقال : ﴿وَشَهِيدٌ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِ﴾^(٣) وقال : ﴿وَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مَمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الظِّنَّ يَقْرُئُ وَنَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ﴾^(٤) الآية . وقال : ﴿وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنْزَلٌ مِّنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ﴾^(٥) وهذا الشاهد من الله هو القرآن .

ومن قال : إنه جبريل فجبريل لم يقل شيئاً من تلقاء نفسه ، بل هو الذي بلغ القرآن عن الله ، وجبريل يشهد أن القرآن منزّل من الله ، وأنه حق ، كما قال : ﴿لَكِنَّ اللّٰهَ يَشْهُدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهُدُونَ، وَكَفَىٰ بِاللّٰهِ شَهِيداً﴾^(٦) والذي قال هو جبريل . قال : يتلوه ، أي يقرأه ، كما قال : (إِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبَعْ قَرآنَهُ) أي إذا قرأه جبريل

(١) سورة الرعد الآية ١٣ .

(٢) سورة الأحقاف الآية ١٢ .

(٣) سورة الأحقاف الآية ١٠ .

(٤) سورة يوونس الآية ٩٤ .

(٥) سورة الأنعام الآية ١١٤ .

(٦) سورة النساء الآية ١٦٦ .

فاتبع ما قرأ . وقال : ﴿ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى ﴾ .

ومن قال : الشاهد لسانه وجعل الضمير المذكور عائداً على القرآن ولم يذكر ، لأن جعل البيبة هي القرآن ، ولو كانت البيبة هي القرآن لما احتاج إلى ذلك وقد قال : على بيبة من ربه ، فقد ذكر أن القرآن من الله ، وقد علم أنه نزل به جبريل على محمد ، وكلا (هما) بلغه وقرأه ، فقوله : (ويتلوه) جبريل أو محمد تكرير لا فائدة فيه ، ولهذا لم يذكر مثل ذلك في القرآن .

وأيضاً : فكونه على القرآن لم نجد لذلك نظيراً في القرآن ، فإن القرآن كلام الله واحد لا يكون عليه ، وإذا (كان) المراد على الإيمان بالقرآن والعمل به ، فهذا الذي ذكرناه : إن البيبة هي الإيمان بما جاء به الرسول ، وهو إخباره أنه رسول الله ، وأن الله أنزل القرآن عليه . ولما أنزلت هذه السورة وهي مكية ، لم يكن قد نزل من القرآن قبلها إلا بعضه ، وكان المأمور به حينئذ هو الإيمان بما نزل منه ، فمن آمن حينئذ بذلك ومات على ذلك كان من أهل الجنة .

وأيضاً فتسمية جبريل شاهداً لا نظير له في القرآن ، وكذلك تسمية لسان الرسول شاهداً ، وتسمية علىٰ شاهداً لا يوجد مثال ذلك في الكتاب والسنة ، بخلاف شهادة الله ، فإن الله أخبر بشهادته لرسوله في غير موضع ، وسمى ما أنزله شهادة منه في قوله : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مَمْنُ كَتَمَ شَهادَةَ عَنْهُ مِنَ اللَّهِ ﴾^(١) فدلّ على أن كلام الله الذي أنزله وأخبر فيه بما أخبر شهادة منه .

وهو سبحانه يحكم ويشهد ، ويفتي ويقص ، ويبشر ويهدي بكلامه ، ويصف كلامه بأنه يحكم ويفتي ، ويقص ويهدي ، ويبشر وينذر ، كما قال : ﴿ قُلِ اللَّهُ يُفْتَيِكُمْ فِيهِنَّ ﴾^(٢) (قُلِ اللَّهُ يُفْتَيِكُمْ فِي الْكَلَالَةِ)^(٣) وقال : ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَقُصُّ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾^(٤) وقال : ﴿ نَحْنُ نَقْصُ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَاصِصِ ﴾^(٥) وقال : ﴿ قُلْ إِنِّي عَلَى بَيْنَيْ مِنْ رَبِّي وَكَذَبْتُمْ بِهِ مَا عَنِّي مَا تَسْعَجِلُونَ بِهِ إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ ﴾^(٦) وقال : ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾^(٧) .

(١) سورة البقرة الآية ١٤٠ .

(٢) سورة النساء الآية ١٢٧ .

(٣) سورة النساء الآية ١٧٦ .

(٤) سورة النمل الآية ٧٦ .

(٥) سورة يوسف الآية ٢ .

(٦) سورة الأنعام الآية ٥٦ .

(٧) سورة الإسراء الآية ٦ .

وكذلك سمي الرسول هاديا فقال : ﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾^(١) كما سماه بشيراً ونذيراً ، وسمى القرآن بشيراً ونذيراً ، فكذلك لما كان هو يشهد للرسول والمؤمنين بكلامه الذي أنزله ، وكان كلامه شهادة منه : كان كلامه شاهداً منه ، كما كان يحكم ويفتي ، ويقص ويشر وينذر .

ولما قيل لعلي بن أبي طالب حكمت خلقها وإنما حكمت القرآن . فإن الذي يحكم به القرآن هو حكم الله ، والذي يشهد به القرآن هو شهادة الله عز وجل . قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم - وقد كان إماما ، وأخذ التفسير عن أبيه زيد ، وكان زيد إماما فيه ، ومالك وغيره أخذوا عنه التفسير ، وأخذه عنه عبد الله بن وهب صاحب مالك ، وأصبغ بن الفرج الفقيه . قال - في قوله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتَلَوُهُ شَاهِدٌ مِنْهُ ﴾ قال : رسول الله : « كان على بينة من ربه » والقرآن يتلوه شاهد أيضا ؛ لأنه من الله .

وقد ذكر الزجاج فيما ذكره من الأقوال : ويتلوا رسول الله القرآن ، وهو شاهد من الله . وقال أبو العالية : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ ﴾ وهو محمد ﴿ وَيَتَلَوُهُ شَاهِدٌ مِنْهُ ﴾ القرآن ، قال ابن أبي حاتم وروى عن ابن عباس ، ومحمد بن الحنفية ، ومجاهد ، وأبي صالح ، وإبراهيم ، وعكرمة ، والضحاك ، وقتادة ، والسدسي ، وخصيف ، وابن عيينة نحو ذلك . وهذا الذي قالوه صحيح ؛ ولكن لا يقتضي ذلك أن المتبين له ليسوا على بينة من ربهم ؛ بل هم على بينة من ربهم .

وقد قال الحسن البصري : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ ﴾ قال : المؤمن على بينة من ربه ، ورواه ابن أبي حاتم ، وروي عن الحسين بن علي ﴿ وَيَتَلَوُهُ شَاهِدٌ مِنْهُ ﴾ يعني محمدا شاهد من الله ؛ وهي تقتضي أن يكون الذي على البينة من شهد له .

وقول القائل : من قال هو محمد كقول من قال هو جبريل ؛ فإن كلامهما بلغ القرآن ، والله يصطفى من الملائكة رسلا ومن الناس ، فاصطفى جبريل من الملائكة ، واصطفى محمدا من الناس . وقال في جبريل : ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴾^(٢) وقال في محمد : ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴾^(٣) وكلامهما رسول من الله ؛ كما قال : ﴿ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ، رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتَلَوُ صُحْفًا مُطَهَّرًا ، فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ ﴾^(٤) فكلامهما رسول من الله بلغ ما أرسل به ، وهو يشهد

(١) سورة الشورى الآية ٥٢ .

(٢) سورة التكوير الآية ١٩ .

(٣) سورة الحاقة الآية ٤٠ .

(٤) سورة البينة الآيات (١ - ٣) .

أن ما جاء به هو كلام الله ، وأما شهادتهم بما شهد به القرآن فهذا قدر مشترك بين كل من آمن بالقرآن ، فإنه يشهد بكل ما شهد به القرآن ؛ لكونه آمن به ، سواء كان قد بلغه أو لم يبلغه .

ولهذا كان إيمان الرسول بما جاء به غير تبليغيه له ، وهو مأمور بهذا وبهذا وله أجر على هذا وهذا ، كما قال : ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا نَزَّلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾^(١) ؛ ولهذا كان يقول أشهد أنى عبد الله ورسوله ، فشهادة جبريل ومحمد بما شهد به القرآن من جهة إيمانها به ، لا من جهة كونهما مرسلين به ، فإن الإرسال به يتضمن شهادتها أن الله قاله ، وقد يرسل غير رسول بشيء فيشهد الرسول أن هذا كلام المرسل وإن لم يكن المرسل صادقاً ولا حكيناً ؛ ولكن علم أن جبريل ومحمدًا يعلمان (أن) الله صادق حكيم ، فهم يشهدان بما شهد الله به .

وكذلك الملائكة والمؤمنون يشهدون بأن ما قاله الله فهو حق ، وأن الله صادق حكيم ، لا يخرب إلا بصدق ، ولا يأمر إلا بعدل ﴿وَتَقْتَلَتْ كَلْمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾^(٢) .

فقد تبين أن شهادة جبريل ومحمد هي شهادة القرآن ، وشهادة القرآن هي شهادة الله تعالى ، والقرآن شاهد من الله ، وهذا الشاهد يوافق ويتابع ذلك الذي على بيته من ربها ؛ فإن البينة وال بصيرة والنور والهدى الذي عليه النبي ﷺ والمؤمنون قد شهد القرآن المنزل من الله بأن ذلك حق .

﴿وَيَتَلوُهُ﴾ معناه يتبعه ، كما قال : ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتَلَوَّنُهُ حَقٌّ تِلَاقُوهُ﴾^(٣) أي يتبعونه حق اتباعه ، وقال : ﴿وَالْقَمَرُ إِذَا تَلَاهَا﴾^(٤) أي تبعها ، وهذا قفاه إذا تبعه . وقد قال : ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾^(٥) فهذا الشاهد يتبع الذي على بيته من ربها ، فيصدقه ويزكيه ، وينؤيه ويشتبه ، كما قال : ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُّسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ﴾^(٦) ؛ ليثبتَ الذين آمنوا^(٧) وقال : ﴿وَكُلَّا نَقْصُصٍ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرَّسُولِ مَا نُثْبِتُ بِهِ فَوَادِكَ﴾^(٨) وقال : ﴿أُولَئِكَ

(١) سورة البقرة الآية ٢٨٥ .

(٢) سورة الأنعام الآية ١١٥ .

(٣) سورة البقرة الآية ١٢١ .

(٤) سورة الشمس الآية ٢ .

(٥) سورة الإسراء الآية ٣٦ .

(٦) سورة النحل الآية ١٠٢ .

(٧) سورة هود الآية ١٢٠ .

كتب في قلوبِهِمُ الإيمانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ^(١).

وقد سمي الله القرآن سلطاناً في غير موضع ، فإذا كان السلطان المنزلي من الله يتبع هذا المؤمن كان ذلك مما يوجب قوته وتسلطه علماً وعملاً ، وقال : « وَنَزَّلْتُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شَفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ^(٢) » « إِذَا مَا أَنْزَلْتُ سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا^(٣) » الآية .

وقال جندب بن عبد الله ، وعبد الله بن عمر : تعلمنا الإيمان ، ثم تعلمنا القرآن فازدادنا إيماناً ، فهم كانوا يتعلمون الإيمان ، ثم يتعلمون القرآن . وقال بعضهم في قوله : « نور على نور^(٤) » قال : نور القرآن على نور الإيمان ، كما قال : « وَلَكُنْ جَعَلْنَا نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءَ مِنْ عَبْدَنَا^(٥) » وقال السدي في قوله : « نور على نور^(٦) » نور القرآن ونور الإيمان حين اجتمعا ، فلا يكون واحد منها إلا بصاحبها .

فتبيين أن قوله : « أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ^(٧) » يعني هدى الإيمان ، « وَيَتَلوُهُ شَاهِدٌ مِنْهُ^(٨) » أي من الله يعني القرآن شاهد من الله يوافق الإيمان ويتبعه ، وقال : « يَتَلوُهُ^(٩) » لأن الإيمان هو المقصود ؛ لأن إما يراد بإنزال القرآن الإيمان وزيادته .

ولهذا كان الإيمان بدون قراءة القرآن ينفع صاحبه ويدخل به الجنة ، والقرآن بلا إيمان لا ينفع في الآخرة ؛ بل صاحبه منافق ؛ كما في الصحيحين عن أبي موسى عن النبي ﷺ أنه قال : « مثُلُّ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمِثُلِ الْأَتْرَاجَةِ ، طَعْمُهَا طَيْبٌ وَرِيحُهَا طَيْبٌ ، وَمُثُلُّ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمِثُلِ التَّمَرَةِ طَعْمُهَا طَيْبٌ لَا رِيحٌ لَهَا ، وَمُثُلُّ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمِثُلِ الرِّحَانَةِ رِيحُهَا طَيْبٌ وَطَعْمُهَا مَرٌّ ، وَمُثُلُّ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمِثُلِ الْخَنَبَلَةِ طَعْمُهَا مَرٌّ وَلَا رِيحٌ لَهَا^(١٠) » .

ولهذا جعل الإيمان « بَيْنَةً » ، وجعل القرآن شاهداً ؛ لأن البينة من البيان ، وـ « البَيْنَةُ » هي السبيل للبينة ، وهي الطريق البينة الواضحة ، وهي أيضاً ما يبين بها الحق ، فهي بينة في نفسها مبينة لغيرها وقد تفسر بالبيان وهي الدلالة والإرشاد ؛ فتكون كالمهدى ، كما يقال : فلان على هدى وعلى علم ؛ فيفسر بمعنى المصدر والصفة والفاعل . ومنه قوله : « أَوَ لَمْ تَأْتِهِمْ

(١) سورة المجادلة الآية ٢٢ .

(٢) سورة الإسراء الآية ٨٢ .

(٣) سورة التوبه الآية ١٢٤ .

(٤) سورة الشورى الآية ٥٢ .

(٥) ورد الحديث في : أبو داود (كتاب فضائل القرآن) ، ابن حنبل ٤٠٨ / ٤ .

بَيْنَهُ مَا فِي الصُّحْفِ الْأُولَى ﴿١﴾ أي بيان ما فيها أو يبين ما فيها ، أو الأمر البين فيها ، وقد سمي الرسول بینة كما قال : « حَتَّى تَأْتِيهِمُ الْبَيْنَةُ ، رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ ﴿٢﴾ فإنَّه يَبْيَنُ الْحَقَّ ، وَالْمُؤْمِنُ عَلَى سَبِيلِ بَيْنَةٍ وَنُورٍ مِّنْ رَبِّهِ ، وَالشَّاهِدُ الْمَقْصُودُ بِهِ شَهادَتُهُ لِلْمَشْهُودِ لَهُ ، فَهُوَ يَشَهِّدُ لِلْمُؤْمِنِ بِمَا هُوَ عَلَيْهِ ، وَجَعَلَ إِيمَانَ مِنَ اللَّهِ كَمَا جَعَلَ الشَّاهِدَ مِنَ اللَّهِ ، لَأَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ إِيمَانًا فِي جُذُرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ ، كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ حَذِيفَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ إِيمَانًا فِي جُذُرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ ، فَعَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ » ﴿٣﴾ .

وَأَيْضًا : فَإِيمَانًا مَا قَدْ أَمْرَ اللَّهُ بِهِ .

وَأَيْضًا فَإِيمَانًا إِنَّمَا هُوَ مَا أَخْبَرَ بِهِ الرَّسُولُ ، وَهَذَا أَخْبَرَ بِهِ الرَّسُولُ لِكُنَّ الرَّسُولَ لَهُ وَحْيَانٌ ، وَحْيٌ تَكَلَّمُ اللَّهُ بِهِ يَتَلَّ ، وَوَحْيٌ لَا يَتَلَّ فَقَالَ : « وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ﴿٤﴾ الْآيَةُ . وَهُوَ يَتَنَاهُوا عَنِ الْقُرْآنِ وَإِيمَانِهِ . وَقَيْلُ الضَّمِيرِ فِي قَوْلِهِ : « جَعَلْنَا نُورًا نَهَدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عَبْدِنَا ﴿٥﴾ يَعُودُ إِلَى إِيمَانِهِ ، ذَكْرُ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَقَيْلُ : إِلَى الْقُرْآنِ . وَهُوَ قَوْلُ السَّدِيقِ ، وَهُوَ يَتَنَاهُو عَنْهُ ، وَهُوَ فِي الْلَفْظِ يَعُودُ إِلَى الرُّوحِ الَّذِي أَوْحَاهُ ، وَهُوَ الْوَحْيُ الَّذِي جَاءَ بِإِيمَانِهِ وَالْقُرْآنِ .

فَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ كُلَّا هُمَا مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَهُدًى مِنْهُ ، هَذَا يَعْقُلُ بِالْقَلْبِ ؛ لَمَّا قَدْ يَشَارِكُ مِنْ دَلَائِلِ إِيمَانِهِ ، مُثْلِ دَلَائِلِ الْرِبُوبِيَّةِ وَالنَّبُوَّةِ ، وَهَذَا يَسْمَعُ بِالْأَذَانِ ، وَإِيمَانُ الَّذِي جَعَلَ لِلْمُؤْمِنِ هُوَ مُثْلِ مَا وَعَدَ اللَّهُ بِهِ فِي قَوْلِهِ : « سَنُّرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ ، حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ﴿٦﴾ أَيْ أَنَّ الْقُرْآنَ حَقٌّ ، فَهَذِهِ الْآيَاتُ مُتَأْخِرَةٌ عَنْ نَزْوَلِ الْقُرْآنِ ، وَهُوَ مُثْلِ مَا فَعَلَ مِنْ نَصْرِ رَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَغَيْرِ يَوْمِ بَدْرٍ ، فَإِنَّهُ آيَاتٌ مُشَاهِدَةٌ ، صَدَّقَتْ مَا أَخْبَرَ بِهِ الْقُرْآنُ ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنِينَ كَانُوا قَدْ آمَنُوا قَبْلًا هَذَا .

وَقَيْلُ : نَزْوَلُ أَكْثَرِ الْقُرْآنِ الَّذِي ثَبَّتَ اللَّهُ بِهِ لِنَبِيِّهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ؛ وَلَهُذَا قَالَ : « أَوْلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿٧﴾ فَهُوَ يَشَهِّدُ لِرَسُولِهِ بِأَنَّهُ صَادِقٌ بِالْآيَاتِ الدَّالِّةِ عَلَى

(١) سورة طه الآية ١٣٣ .

(٢) سورة البينة الآيات (٢ - ٣) .

(٣) حديث صحيح سبق تخرجه في الجزء الأول

(٤) سورة الشورى الآية ٥٢ .

(٥) سورة فصلت الآية ٥٣ .

(٦) سورة فصلت الآية ٥٣ .

نبوته ، وتلك آمن بها المؤمنون ثم أنزل من القرآن شاهداً له ، ثم أظهر آيات معاينة تبين لهم أن القرآن حق .

فالقرآن وافق الإيمان ، والآيات المستقبلة وافتقرت القرآن والإيمان ؛ ولهذا قال :

﴿وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابٌ مُّوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً﴾^(١) فقوله : ﴿وَمِنْ قَبْلِهِ﴾ يعود الضمير إلى الشاهد الذي هو القرآن ، كما قال تعالى : ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَكَفَرْتُمْ بِهِ، وَشَهَدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِ﴾^(٢) الآية ، ثم قال : ﴿وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابٌ مُّوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً﴾ الآية . فقوله ﴿وَمِنْ قَبْلِهِ﴾ الضمير يعود إلى القرآن ، أي : من قبل القرآن ، كما قاله ابن زيد . وقيل : ويعود إلى الرسول ، كما قاله مجاهد ، وهو متألزمان .

وقوله : ﴿وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابٌ مُّوسَىٰ﴾ فيه وجهان : قيل : هو عطف مفرد ، وقيل :

عطف جملة . قيل المعنى ﴿وَيَتَلوُهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾ ، ويتلوه أيضاً من قبله كتاب موسى ، فإنه شاهد بمثل ما شهد به القرآن ، وهو شاهد من الله ، وقيل : ﴿وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابٌ مُّوسَىٰ﴾ جملة ؛ ولكن مضمون الجملة فيها تصديق القرآن ، كما قال في الأحقاف .

وقوله تعالى : ﴿أُولَئِكَ يَؤْمِنُونَ بِهِ﴾ يدل على أن قوله : ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَاتِ رَبِّهِ﴾ تتناول المؤمنين ، فإنهم آمنوا بالكتاب الأول والآخر ، كما تتناول النبي ﷺ ، وأولئك يعود إليهم الضمير ، فإنهم مؤمنون به بالشاهد من الله ، فالإيمان به إيمان بالرسول والكتاب الذي قبله .

ثم قال : ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ﴾^(٣) وروى الإمام أحمد وابن أبي حاتم وغيرهما عن أبوب عن سعيد بن جبير قال : ما بلغني حديث عن رسول الله ﷺ على وجه إلا وجدت تصديقه في كتاب الله ؛ حتى بلغني أنه قال : «لا يسمع بي أحد من هذه الأمة لا يهودي ولا نصراوي ثم لم يؤمن بما أرسلت به إلا دخل النار» قال سعيد : فقلت أين هذا في كتاب الله حتى أتيت على هذه الآية : ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ﴾ قال الأحزاب هي الملل كلها .

وقوله تعالى : ﴿أُولَئِكَ يَؤْمِنُونَ بِهِ﴾ أي كل من كان على بينة من ربها ، فإنه يؤمن بالشاهد من الله ، والإيمان به إيمان بما جاء به موسى ، قال : ﴿أُولَئِكَ يَؤْمِنُونَ بِهِ﴾ وهم المتبعون لمحمد ﷺ من أصحابه وغيرهم إلى قيام الساعة ، ثم قال : ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنْ

(١) سورة الأحقاف الآية ١٢ .

(٢) سورة الأحقاف الآية ١٠ .

(٣) سورة هود الآية ١٧ .

الأحزاب فالنار موعده》 والأحزاب هم أصناف الأمم ، الذين تحابوا وصاروا أحزابا ، كما قال تعالى : «كَذَّبُتْ قَبْلَهُمْ قَوْمٌ نُوحٌ وَالْأَحْزَابُ مِنْ بَعْدِهِمْ وَهَمْتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ»^(١) .

وقد ذكر الله طوائف الأحزاب في مثل هذه السورة وغيرها ، وقد قال تعالى عن مكذبي محمد ﷺ : «جُنْدُ مَا هَنالكَ مَهْزُومٌ مِنَ الْأَحْزَابِ»^(٢) وهم الذين قال فيهم : «فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلَّدِينِ حَنِيفًا فَطْرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ، ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيْمُ ؛ وَلَكُنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ، مُنْبَيِّنَ إِلَيْهِ ، وَاتَّقُوهُ ، وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، مِنَ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً كُلُّ حَزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ»^(٣) ، وقال عن أحزاب النصارى : «فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ فَوْيِلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ مَشْهِدِ يَوْمٍ عَظِيمٍ»^(٤) الآيات .

وأما من قال : الضمير في قوله : «أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ» يعود على أهل الحق قال : إنه موسى وعيسي وحمد . فإنه إن أراد بهم من كان مؤمنا بالكتابين قبل نزول القرآن فلم يتقدم لهم ذكر ، والضمير في قوله : (به) مفرد ، ولو آمن مؤمن بكتاب موسى دون الإنجيل بعد نزوله وقيام الحجة عليه به لم يكن مؤمنا .

وهذا القولان حكاهما أبو الفرج ولم يسم قائلهما ، والبغوي وغيره لم يذكروا نزاعا في أنهم من آمن بمحمد ، ولكن ذكرها قولان أنهم من آمن به من أهل الكتاب ، وهذا قريب ، ولعل الذي حكى قولهم أبو الفرج أرادوا هذا ، وإنما لا وجه لقولهم .

ومن العجب أن ابا الفرج ذكر بعد هذا في الأحزاب أربعة أقوال :

«أحدها» أنهم جميع الملل ، قاله سعيد بن جبير .

و «الثاني» اليهود والنصارى ، قاله قتادة .

و «الثالث» قريش ، قاله السدي .

و «الرابع» بنو أمية وبنو المغيرة . قال (أي) أبو طلحة بن عبد العزى قاله مقاتل .

(١) سورة غافر الآية ٥ .

(٢) سورة ص الآية ١١ .

(٣) سورة الروم الآيات (٣٢ - ٣٩) .

(٤) سورة مرثيم الآية ٣٧ .

وهذه الآية تقتضي أن الضمير يعود إلى القرآن في قوله : ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ ﴾ ، وكذلك : ﴿ أُولَئِكَ يَؤْمِنُونَ بِهِ ﴾ إن القرآن ، ودليله قوله تعالى : ﴿ فَلَا تُكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِّنْ رَبِّكَ ﴾ وهذا هو القرآن بلا ريب ، وقد قيل هو الخبر المذكور ، وهو أنه من يكفر به من الأحزاب ، وهذا أيضاً هو القرآن ، فعلم أن المراد هو الإيمان بالقرآن ، والكفر به باتفاقهم ، وأنه من قال في أولئك أنهم غير من آمن بمحمد لم يتصور ما قال .

وقد تقدم في قوله : ﴿ وَمَنْ قَبْلَهُ كَتَبَ مُوسَى ﴾ وجهان . هل هو عطف جملة أو مفرد ؟ لكن الأكثرون على أنه مفرد . وقال الزجاج المعنى : وكان من قبل هذا كتاب موسى . دليل على أمر محمد ، فيتلون كتاب موسى عطفاً على قوله : ﴿ وَيَتَلَوُ شَاهِدَهُ مِنْهُ ﴾ أي ويتلوا كتاب موسى ؛ لأن موسى وعيسي بشراً بمحمد في التوراة والإنجيل ، ونصب إماماً على الحال .

قلت : قد تقدم أن الشاهد يتلو على من كان على بيته من ربه ، أي يتبعه شاهداً له بما هو عليه من البيبة . وقوله : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيْتَهُ مِنْ رَبِّهِ ﴾ ؟ كمن لم يكن ، قال الزجاج : وترك العادلة ؛ لأن فيما بعده دليلاً عليه ، وهو قوله : ﴿ مُثُلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَعْمَى وَالْأَصْمَى وَالْبَصِيرُ وَالسَّمِيعُ ﴾ قال ابن قتيبة : لما ذكر قبل هذه الآية قوماً ركناً إلى الدنيا وأرادوها جاء بهذه الآية ، وتقدير الكلام : ألم يرى أنه من ي يريد الدنيا ؟ فاكتفى من الجواب بما تقدم إذ كان دليلاً عليه ، وقال ابن الأباري : إنما حذف لانكشاف المعنى ، وهذا كثير في القرآن .

قلت : نظير هذه الآية من المحفوظ : ﴿ أَفَمَنْ زَيْنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَاهُ حَسَنًا ﴾^(۱) كمن ليس كذلك ، وقد قال بعد هذا : ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ ﴾ وهذا هو القسم الآخر المعادل لهذا الذي هو على بيته من ربه ، وعلى هذا يكون معناها ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيْتَهُ مِنْ رَبِّهِ كَمْ زَيْنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءِهِمْ ﴾ ، ويكون أيضاً معناها : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيْتَهُ مِنْ رَبِّهِ أَيْ بَصِيرَةٌ فِي دِينِهِ ، كَمْ يَرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِيَّتِهَا ﴾ . وهذا كقوله : ﴿ أَوْ مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَأَحْيَنَاهُ ﴾^(۲) الآية . وقوله : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيْتَهُ مِنْ رَبِّهِ كَمْ زَيْنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ ﴾ وقوله : ﴿ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ لَا يَهْدِي ﴾ ؟ الآية^(۳) .

والمحذوف في مثل هذا النظم قد يكون غير ذلك ، كقوله : ﴿ أَوْ مَنْ يَنْشأُ فِي الْخَلِيلِ ﴾ ؟ أي تجعلون له من ينشأ في الخليل ، ولا بد من دليل على المحذوف ، وقد يكون المحذوف ، مثل أن يقال : ألم من هذه حالة يذم أو يطعن عليه أو يعرض عن متابعته ، أو يفتتن أو يعذب ، كما

(۱) سورة فاطر الآية ۸ .

(۲) سورة الأنعام الآية ۱۲۲ .

(۳) سورة يونس الآية ۳۵ .

قال : ﴿أَفَمِنْ زِينَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا ، فَإِنَّ اللَّهَ يَضْلِلُ مِنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مِنْ يَشَاءُ﴾ .

وقد قيل في هذه الآية أن المذوق : ﴿أَفَمِنْ زِينَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ﴾ فرأى الباطل حقاً والقبيح حسناً كما هدأ الله فرأى الحق حقاً والباطل باطلًا والقبيح قبيحاً والحسن حسناً؟ وقيل : جوابة تحت قوله : ﴿فَلَا تَذَهَّبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حُسْنَاتِ﴾ ؟ لكن يرد عليه أن يقال : الاستفهام ما معناه إلا أن تقدر . أي هذا تقدر أن تهديه ، أو ربك ؟ أو تقدر أن تحزنه كما قال : ﴿أَرَيْتَ مِنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هُوَ أَفَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾^(١) وهذا قال : فإن الله يضل من شاء ، ويهدي من يشاء﴿ وكمما قال : ﴿أَفَرَأَيْتَ مِنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هُوَ ، وَأَضْلَلَ اللَّهَ عَلَى عِلْمِ﴾^(٢) الآية . وعلى هذا يكون معناها كمعنى قوله : ﴿أَفَمِنْ كَانَ عَلَى بَيْنَةٍ مِّنْ رَبِّهِ كَمْ زِينَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ﴾ .

وعلى هذا فالمعنى هنا : ﴿أَفَمِنْ كَانَ عَلَى بَيْنَةٍ مِّنْ رَبِّهِ وَيَتَلَوْهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ ، وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابٌ مُوسَى﴾ يذم ويخالف ويکذب ونحو ذلك ، كقوله : ﴿قَالَ يَا قَوْمَ أَرَيْتَ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيْنَةٍ مِّنْ رَبِّي﴾^(٣) وكذبتم به ؟ وحذف جواب الشرط ، وكقوله : ﴿أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَىِ ، أَوْ أَمْرَأَ بِالْتَّقْوَىِ ؟ أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلََّ﴾^(٤) ؟ .

فقد تبين أن معنى الآية من أشرف المعاني وهذا هو الذي يتتفع به كل أحد ، وأن الآية ذكرت من كان على بينة من ربه ، من الإيمان الذي شهد له القرآن ، فصار على نور من ربه وبرهان من ربه على ما دلت عليه البراهين العقلية والسمعية ، كما قال : ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا﴾^(٥) فالنور المبين المنزل يتناول القرآن . قال قتادة : بينة من ربكم ، وقال الثوري : هو النبي ﷺ ، وقال البغوي : هذا قول المفسرين ولم أجده منقولاً عن غير الثاني ، ولا ذكره ابن الجوزي عن غيره .

وذكر في البرهان ثلاثة أقوال : أحدها : أنه الحجة . والثاني : أنه الرسول ، وذكر أنه القرآن عن قتادة . والذي رواه ابن أبي حاتم عن قتادة بالإسناد الثابت أنه بينة من الله ، والبينة والحجفة تتناول آيات الأنبياء التي بعثوا بها ، فكل ما دلّ على نبوة محمد ﷺ فهو برهان . قال تعالى : ﴿فَذَلِكَ بُرْهَانٌ مِّنْ رَبِّكَ﴾^(٦) وقال ملن قال : لا يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو

(١) سورة الفرقان الآية ٤٣ .

(٢) سورة الجاثية الآية ٢٣ .

(٣) هود : ٢٨ . وفي الأصل : قل أرأيتم .. الخ وهو خطأ واضح .

(٤) سورة العلق الآيات (١١ - ١٣) .

(٥) سورة النساء الآية ١٧٤ .

(٦) سورة القصص الآية ٣٢ .

نصارى ، قل : هاتوا برهانكم .

ومحمد هو الصادق ، قد أقام الله على صدقه براهين كثيرة وصار محمد نفسه برهانا ، فأقام من البراهين على صدقه ؛ فدليل الدليل دليل ، وبرهان البرهان برهان ، وكل آية له برهان ، والبرهان اسم جنس لا يراد به واحد ، كما في قوله : «**قَلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كَتَمْ صَادِقِينَ**^(١)» ولو جاؤوا بعده براهين كانوا مماثلين .

و «المقصود» أن ذلك البرهان يعلم بالعقل أنه دال على صدقه ، وهو بينة من الله كما قال قتادة ، وحجة من الله ، كما قال مجاهد والسدي : المؤمن على تلك البينة ، ويتلوه شاهد من الله وهو النور الذي أنزله من البرهان . والله أعلم .

فصل

وأما من قال : «أَفَمِنْ كَانَ عَلَى بَيْنَةٍ مِّنْ رَبِّهِ» ^(٢) أنه محمد ﷺ ، كما قاله طائفة من السلف ، فقد يريدون بذلك التمثيل لا التخصيص ، فإن المفسرين كثيرا ما يريدون ذلك ، ومحمد هو أول من كان على بينة من ربها ، وتلاه شاهد منه ، وكذلك الأنبياء ، وهو أفضلهم وإمامهم ، والمؤمنون تبع له ، وبه صاروا على بينة من ربهم .

والخطاب قد يكون لفظه له ومعناه عام ، كقوله : «**إِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ**^(٣)» **لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبِطَنَّ عَمَلَكَ**^(٤) «**فَإِذَا فَرَغْتَ فَانْصَبْ**^(٥)» **«قَلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضَلَّلَ عَلَى نَفْسِي**^(٦)» ونحو ذلك ، وذلك أن الأصل فيما خوطب به النبي ﷺ في كل ما أمر به ونهى عنه وأبيح له سار في حق أمته ، كمشاركة أمته له في الأحكام وغيرها ، حتى يقوم دليل التخصيص ، مما ثبت في حقه من الأحكام ثبت في حق الأمة إذا لم يخصص ، هذا مذهب السلف والفقهاء ، ودلائل ذلك كثيرة كقوله : «**فَلَمَّا قَضَى رَبِّيْدُ مِنْهَا وَطَرَأْ رَوْجَنَاكَهَا**^(٧)» الآية ، ولما أباح له الموهبة قال : «**خَالِصَةً لَكَ مَنْ دُونَ الْمُؤْمِنِينَ**^(٨)» الآية .

(١) سورة البقرة الآية ١١١ .

(٢) سورة يونس الآية ٦٤ .

(٣) سورة الزمر الآية ٦٥ .

(٤) سورة الانشراح الآية ٦ .

(٥) سورة سبا الآية ٥٠ .

(٦) سورة الأحزاب الآية ٢٧ .

(٧) سورة الأحزاب الآية ٥٠ .

إذا كان هذا مع كون الصيغة خاصة فكيف تجعل الصيغة العامة له وللمؤمنين مختصة به ؟ ولفظ « من » أبلغ صيغ العموم ؛ لا سيما إذا كانت شرطاً أو استفهاماً ، قوله : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾^(١) قوله : ﴿ أَفَمَنْ زُينَ لَهُ سُوءٌ عَمَلٍهُ فَرَأَهُ حَسَنًا ﴾ قوله : ﴿ أَوْ مَنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ ﴾ قوله : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيْنِ إِنْ رَبِّهِ كَمْ زُينَ لَهُ سُوءٌ عَمَلٍهُ ﴾ ؟ .

و « أيضاً » : فقد ذكر بعد ذلك قوله : ﴿ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ، وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ ﴾ وذكر بعد هذا : ﴿ مِثْلُ الْفَرِيقَيْنِ ﴾ وقد تقدم قبل هذا ذكر الفريقين ، قوله : ﴿ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ﴾ إشارة إلى جماعة ، ولم يقدم قبل هذا ما يصلح أن يكون مشاراً إليه إلا (من) ، والضمير يعود تارة إلى لفظ (من) وتارة إلى معناها قوله : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ ﴾^(٢) ، ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ ﴾^(٣) ، ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى ﴾^(٤) ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيهِ حَيَاةً طَيِّبَةً ﴾ الآية^(٥) .

وأما الإشارة إلى معناها فهو أظهر من الضمير . قوله : ﴿ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ﴾ دليل على أن الذي على بيته من ربه كثيرون لا واحد ، قال ابن أبي حاتم : حدثنا عامر بن صالح عن أبيه عن الحسن البصري : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيْتَهُ مِنْ رَبِّهِ ﴾ . قال : المؤمن على بيته من ربه ، وهذا الذي قاله الحسن البصري هو الصواب ، والرسول هو أول المؤمنين ، كما قال : ﴿ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ .

ومن قال : إن الشاهد من الله هو محمد كما رواه ابن أبي حاتم ، حدثنا الأشجع ، حدثنا أبوأسامة عن عوف عن سليمان الفلاي ، عن الحسين بن علي : ﴿ وَيَتَلَوُ شَاهِدُهُ مِنْهُ ﴾ يعني محمداً شاهداً من الله ، فهنا معنى كونه شاهداً من الله هو معنى كونه رسول الله ، وهو يشهد للمؤمنين بأنهم على حق ، وإن كان يشهد لنفسه بأنه رسول الله فشهادته لنفسه معلومة قد علم أنه صادق فيها بالبراهين الدالة على نبوته ، وأما شهادته للمؤمنين فهو إنما إنما تعلم من جهته بما بلغه من القرآن ، ويخبر به عن ربه ، فهو إذا شهد كان شاهداً من الله .

(١) سورة الزمر الآيات (٨ - ٧) .

(٢) سورة الأنعام الآية ٢٥ .

(٣) سورة يونس الآية ٤٢ .

(٤) سورة النساء الآية ١٢٤ .

(٥) سورة النحل الآية ٩٧ .

وأما شهادته عليهم بالإيمان والتصديق وغير ذلك ، فكما في قوله : « فكيفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلًّا أُمَّةً بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هُؤُلَاءِ شَهِيدًا »^(١) « وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا »^(٢) لكن من قال هذا فقد يريد بالبينة القرآن ، فإن المؤمن متبع للقرآن ومحمد شاهد من الله يتلوه كما تلاه جبريل .

ومن قال : إن الشاهد لسان محمد فهو إنما أراد بهذا القول التلاوة أي : إن لسان محمد يقرأ القرآن وهو شاهد منه أي من نفسه ، فإن لسانه جزء منه ، وهذا القول ونحوه ضعيف . والله أعلم .

هذا إن ثبت ذلك عمن نقل عنه ، فإن هذا وضده ينقلان عن علي بن أبي طالب . وذلك أن طائفه من جهال الشيعة ظنوا أن عليا هو الشاهد منه ، أي من النبي ﷺ ، كما قال له : « أنت مني وأنا منك » .

وهذا قاله لغيره أيضا فقد ثبت في الصحيحين أنه قال : « الأشعريون هم مني وأنا منهم » . قال عن جليبيب : « هذا مني وأنا منه » وكل مؤمن هو من النبي ﷺ ، كما قال الخليل : « فمن تبعني فإنه مني » وقال : « ومن لم يطعْمَه فإنه مني » ورووا هذا القول عن علي نفسه ، وروي عنه بإسناد أرجود منه أنه قال : كذب من قال هذا ، قال ابن أبي حاتم : ذكر عن حسين بن زيد الطحان ، ثنا إسحاق بن منصور ، ثنا سفيان ، ثنا الأعمش ، عن المنهال ، عن عباد بن عبد الله قال : قال علي : ما من قريش أحد إلا نزلت فيه آية ، قيل لها أنزل فيك ؟ قال : « ويتلوه شاهد منه » وهذا كذب على قطعا . وإن ثبت النقل عن عباد هذا فإن له منكرياته عنه كقوله : أنا الصديق الأكبر أسلمت قبل الناس بسبعين سنة .

وقد رروا عن علي ما يعارض ذلك ، قال ابن أبي حاتم ؛ ثنا أبي ، ثنا عمرو بن علي الباهلي ، ثنا محمد بن شواص ، ثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن عروة ، عن محمد بن علي - يعني ابن الحنفية - قال : قلت لأبي : يا أبا ! « ويتلوه شاهد منه » : إن الناس يقولون أنك أنت هو ، قال : وددت لو أني أنا هو . ولكنه لسانه . قال ابن أبي حاتم : وروي عن الحسن وقتادة نحو ذلك .

قلت : وقد تقدم عن الحسين ابني أن « الشاهد منه » هو محمد ﷺ ، وإنما تكلم علماء أهل البيت في أنه محمد ردأ على من قاله من الجهلة : إنه على ؛ فإن هذه السورة نزلت بهمة ،

(١) سورة النساء الآية ٤١ .

(٢) سورة الحج الآية ٧٨ .

وعلي كان إذ ذاك صغيراً لم يبلغ . وكان من اتبع الرسول ، ولو كان ابن رسول الله ليس ابن عمه لم تكن شهادته تنفع . لا عند المسلمين ولا عند الكفار ؛ بل مثل هذه الشهادة فيها تهمة القرابة .

ولهذا كان أكثر العلماء على أن شهادة الوالد وشهادة الولد لوالده لا تقبل ، فكيف يجعل مثل هذا حجة لنبوة محمد ﷺ مؤكداً لها ؟ ولذلك قالوا في قوله تعالى : « مَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ الْكِتَابِ » إنه علي ، وهم مع كذبهم هم أجهل الناس ، فإنهم نسبوا الله والرسول إلى الاحتجاج بما لا يحتاج به إلا جاهل ، فأرادوا تعظيم علي فنسبوا الله والرسول إلى الجهل ، وعلى إما فضيلته باتباعه للرسول ، فإذا قدر في الأصل بطل الفرع .

وأما قول من قال المفسرين : إن « الشاهد » جبريل عليه السلام ، فقد روى ذلك عكرمة عن ابن عباس ، ذكره ابن أبي حاتم عنه ، وعن أبي العالية ، وأبي صالح ، ومجاحد في إحدى الروايات عنه وإبراهيم ، وعكرمة ، والضحاك ، وعطاء الخراساني نحو ذلك . وهؤلاء جعلوا « يتلوه » بمعنى يقرأه ، أي : ويتلوا القرآن الذي هو البينة : شاهد من الله هو .

وقيل : بل معنى قوله : إن القرآن يتلوه جبريل هو شاهد محمد ﷺ ، أي الذي يتلوه جاء من عند الله .

وقد تقدم بيان ضعف هذا القول ، فإن كل من فسر يتلوه بمعنى يقرأه جعل الضمير عائداً إلى القرآن ، وجعل الشاهد غير القرآن .

والقرآن لم يتقدم له ذكر إما قال : « أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيْنَةٍ مِّنْ رَبِّهِ » والبينة لا يجوز أن يكون تفسيرها بحفظ القرآن ، فإن المؤمنين كلهم على بينة من ربهم وإن لم يحفظوا القرآن ؛ بخلاف البصيرة في الدين ، فإنه من لم يكن على بصيرة من ربه لم يكن مؤمناً حقاً ، بل من القائلين لمنكر ونفي - آه آه لا أدرى ، سمعت الناس يقولون شيئاً فقلتة^(١) .

والقرآن إما مدح من كان على بينة من ربها ، فهو على هدى ونور وبصيرة ، سواء حفظ القرآن أو لم يحفظه ، وإن أريد اتباع القرآن فهو الإيمان ، وأكثر القرآن لم يكن نزل حين نزول هذه الآية ، وقد تقدم أن يختص به جبريل و Mohammad فهو تبليغ الرسالة عن الله وصدقهما في ذلك .

وأما كون رسالة الله حقاً فهذا هو المشهود به (من) كل رسول ، وهو لا يختصان بذلك بل يؤمنان به كما يؤمن بذلك كل ملك وكل مؤمن ، وشهادتها بأن النبي والمؤمنين على حق

(١) يشير بذلك الإمام ابن تيمية إلى حديث سؤال القبر .

من هذا الوجه الثاني المشترك ، ولو قال : وبلغه وينزل به رسول من الله لكان ما قالوه متوجها ، كما قال : ﴿ قل نَزَّلَ رُوحُ الْقَدْسِ ﴾ ﴿ نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴾ ﴿ فَإِنَّهُ نَزَّلَ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ . أما كونه شاهداً يقرأه فهذا لا نظير له في القرآن .

و « أيضاً » فالشاهد الذي هو من الله هو الكلام ، فإن الكلام نزل منه كما يعلمون أنه منزل من ربك بالحق ، ويقال في الرسول أنه منه ، كما قال رسول من الله ، ويقال في الشخص الشاهد فيقول فيه هو من شهداء الله ، وأما كونه يقال فيه شاهد من الله أنها برهان من الله ، وآيات من الله في الآيات التي يخلقها الله تصدقها لرسوله : فهذا يحتاج استعماله إلى شاهد .

والقرآن نزل بلغة قريش الموجودة في القرآن فإنه تفسر بلغته المعروفة فيه إذا وجدت لا يعدل عن لغته المعروفة مع وجودها وإنما يحتاج إلى غير لغته في لفظ لم يوجد له نظير في القرآن ، كقوله : ﴿ وَيُّكَانُ اللَّهُ ﴾ ﴿ وَلَا تَحِينَ مَنَاصٍ ﴾ ﴿ وَكَأساً دِهَاقاً ﴾ ﴿ وَفَاكِهَةً وَأَبَّاً ﴾ و ﴿ قَسْمَةً ضَيْزِيًّا ﴾ ونحو ذلك من الألفاظ الغريبة في القرآن والذين قالوا هذه الأقوال : إنما أتوا من جهة قوله : ﴿ وَيَتْلُوهُ ﴾ فظنوا أن تلاوته هي قراءته ، ولم يتقدم للقرآن ذكر . ثم جعل هذا يقول جبريل تلاه ، وهذا يقول محمد ، وهذا يقول لسانه . والتلاوة قد وجدت في القرآن وللغة المشهورة بمعنى الاتباع . وكثير من المفسرين لا يذكر في هذه الآية القول الصحيح ، فيبقى الناظر الفطن حائراً ، ولم يذكر في الذي على بيته من ربه إلا أنه الرسول ، ويدرك في الشاهد عدة أقوال .

ثم من العجب أنه يقول : ﴿ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ ﴾ أُولَئِكَ أصحاب محمد .

وقيل : المراد الذي أسلموا من أهل الكتاب ، وهو على ما فسره لم يتقدم لهم ذكر ، فكيف يشار إليهم بقوله : ﴿ يُؤْمِنُونَ بِهِ ﴾ ؟ وأبو الفرج ذكر قولًا أنهم المسلمون ، ولم يذكر أن الآية تعم النبي والمؤمنين ، ولما ذكر قول من قال : وهذا يخرج على قول الضحاك في البينة أنها رسول الله .

وقد ذكر في « البينة » أربعة أقوال : أنها الدين ذكره أبو صالح عن ابن عباس ، وأنها رسول قاله الضحاك ، وأنها القرآن ، قاله ابن زيد ، وأنها البيان ، قاله مقاتل .

ثم قال : فإن قلنا : المراد من كان على بيته من ربه المسلمين فالمعنى أنهم يتبعون الرسول وهو البينة ، ويتبع هذا النبي شاهد منه يصدقه ، وال المسلمين إذا كانوا على بيته فهي الإيمان بالرسول ، ليست البينة ذات الرسول ، والرسول ليس هو مذكورا في كلامه ، فقوله : ﴿ يَتْلُوهُ ﴾ لا بد أن يعود إلى (من)⁽¹⁾ لكن إعادته إلى البينة أولى . وفسر البينة بالرسول ،

(1) بياض بالأصل .

وجعل الشاهد يشهد له بصدقه . ثم الشاهد جبريل أو غيره ، فلو قال : الشاهد هو القرآن
يشهد للمؤمنين ، فإنه يتبعهم كما يتبعونه كان قد ذكر الصواب .

وهو قد ذكر أقوالاً كثيرة لم يذكرها غيره ، وذكر في يتلوه قولين «أحدهما» يتبعه .
و«الثاني» يقرأه ، وهما قولان مشهوران .

وذكر في «هـ» يتلوه قولين : أنها ترجع إلى النبي . و«الثاني» أنها ترجع إلى القرآن .

والتحقيق : أنها ترجع إلى «من» أو ترجع إلى البينة ، والبينة يراد بها القرآن ، فيكون
المعنى أن الشاهد من القرآن ، وإذا رجع الضمير إلى «من» فإن جعل مختصاً بالنبي ﷺ -
وهو القول الذي تقدم بيان فساده - عاد الضمير إلى البينة ، وإن كان «من» تتناول كل من
كان على بيته من ربه من المؤمنين ، ورسول الله أول المؤمنين تناول الجميع .

وما يوضح ذلك : أن رسول الله جاء بالرسالة من الله ، وهذا يختص به ، وتصديق هذه
الرسالة والإيمان بها واجب على النقلين ، والرسول هو أول من يجب عليه الإيمان بهذه الرسالة
التي أرسله الله بها ، ولهذا قال في سورة يونس : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍ مِّنْ
دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ، وَلَكُنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي يَتَوَفَّكُمْ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ
الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(۱) . وقال : ﴿ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ ﴾^(۲) إلى غير ذلك من
الآيات .

فهو صلى الله عليه وسلم يتعلق به أمران عظيمان :
«أحدهما» إثبات نبوته وصدقه فيما بلغه عن الله ، وهذا مختص به .

و«الثاني» تصديقه فيما جاء به ، وأن ما جاء به من عند الله يجب اتباعه ، وهذا يجب
عليه وعلى كل أحد ، فإنه قد يوجد فيمن يرسله المخلوق من يصدق في رسالته ؛ لكنه لا
يتبعها ؛ إما لطعنه في المرسل ، وإما لكونه يعصيه ، وإن كان قد أرسل بحق ، فالمملوك كثيراً ما
يرسلون رسولاً بكتاب وغيرها يبلغ المرسل رسالتهم ، فيصدقون بها . ثم قد يكون الرسول أكثر
مخالفة لمرسله من غيره من المرسل إليهم ، وهذا ظن طائفة منهم القاضي أبو بكر أن مجرد كونه
رسولاً لله لا يستلزم المدح . ثم قال : إن هذا قد يقال فيمن قبل الرسالة وبلغها ، وفيمن لم
يقبل ، لكن هذا غلط ، فإن الله لا يرسل رسولاً إلا وقد اصطفاه ، فيبلغ رسالات ربه .
ورسل الله هم أطوع الخلق لله وأعظم إيماناً بما بعثوا به ، بخلاف المخلوق فإنه يرسل من

(۱) سورة يونس الآية ۱۰۴ .

(۲) سورة الأنعام الآية ۱۴ .

يُكذب عليه ، ومن يعصيه ، ومن لا يعتقد وجوب طاعته ، والخالق متنزه عن ذلك .

لكن هؤلاء الذين قالوا هذا يجرون على الرب أن يرسل كل أحد بكل شيء ، ليس في العقل عندهم ما يمنع ذلك ، وإنما يتزهون الرسل عما أجمع المسلمين على تنزيههم عنه عندهم ، (ما) ثبت بالسمع لا من جهة كونه رسولا ، كما قد بسط في غير هذا الموضع وبين أن هذا الأصل خطأ .

ولما كان هو ﷺ يتعلّق به الأمران . في «الأول» يقال : آمنت له كما قال تعالى : «فَمَا آمَنَ لِمُوسَى إِلَّا ذرِيْةً مِنْ قَوْمِهِ»^(١) قوله : «يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ بِالْمُؤْمِنِينَ»^(٢) «وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا»^(٣) .

وفي «الثاني» يقال : آمنت بالله فعلينا أن نؤمن له ونؤمن بما جاء به ، والله تعالى ذكر هذين . فذكر «أولا» ما يثبت نبوته وصدقه بقوله : «أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ ، قُلْ فَأَتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ ، وَادْعُوا مَنْ أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُو لَكُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أُنْزَلَ بِعِلْمِ اللَّهِ ، وَأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ»^(٤) كما تقدم التنبية على ذلك .

ولما كان الذي يمنع الإنسان من اتباع الرسول شيطان : إما الجهل وإما فساد القصد ، ذكر ما يزيل الجهل ، وهو الآيات الدالة على صدقه ثم ذكر أهل فساد القصد بقوله : «مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَرَيَّنَتْهَا نُوفٌ إِلَيْهِمْ أَعْمَالُهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبَخِّسُونَ ، أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ ، وَأَدْعُوا شَهَادَاتِكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ»^(٥) فهؤلاء أهل الفساد القصد .

فهذه الأمانة المانع للخلق من اتباع هذا (الرسول) كما أنه في البقرة ذكر ما يوجب العلم وحسن القصد ، فقال : «وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رِبِّ مَا نَزَّلْنَا عَلَى عِبْدِنَا فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ ، وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ» . ثم قال : «فَإِنْ لَمْ تَفْعِلُوا وَلَنْ تَفْعِلُوا فَاقْتُلُوا النَّارَ الَّتِي وَقَوْدُهَا النَّاسُ وَالْحَجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ»^(٦) .

(١) سورة يونس الآية ٨٣ .

(٢) سورة التوبه الآية ٦١ .

(٣) سورة يوسف الآية ١٧ .

(٤) سورة هود الآيات (١٤ - ١٣) .

(٥) سورة هود الآيات (١٥ - ١٦) .

(٦) سورة البقرة الآية ٢٤ .

فلما أثبت هذين الأصلين : أخذ بعد هذا في بيان الإيمان به ، وحال من آمن ومن كفر ، فقال : « أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيْنَةٍ مِّنْ رَبِّهِ ۝ ؟ الآية . ثم قال : « وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ، أُولَئِكَ يُعَرِّضُونَ عَلَى رَبِّهِمْ ، وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ : هُؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ ۝ ۱) وهذا يتناول كل كافر ممن كذب على الله بادعاء الرسالة كاذبا ، ويتناول كل من كذب رسولاً صادقاً ، فقال : إن الله لم يرسل هذا ، ولم يأمر بهذا ، فكذب على الله ، وهذا إنما يقع من فسد قصده بحب الدنيا وإرادتها ، ومن أحب الرئاسة وأراد العلو في الأرض من أهل الجهل .

وفي الصحيحين عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال : « إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ مِنْ يَوْمِ الْقِيَامَةِ حَتَّىٰ يَلْقَى عَلَيْهِ كُنْفَهُ ، وَيَقُولُ فَعَلْتُ يَوْمَ كَذَا كَذَا وَكَذَا ، وَيَوْمَ كَذَا كَذَا وَكَذَا ، فَيَقُولُ : نَعَمْ . فَيَقُولُ : إِنِّي قَدْ سَرَّتْهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ ، ثُمَّ يَعْطِي كِتَابَ حَسَنَاتِهِ بِيَمِّيهِ ۝ ۲) .

وأما الكفار والمنافقون : فـ « يَقُولُ الْأَشْهَادُ هُؤُلَاءِ : الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ ، أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ۝ ثم ذكر تعالى الذين آمنوا وعملوا الصالحات ، ثم ذكر مثل الفريقين ، فمن تدبر القرآن وتدبّر ما قبل الآية وما بعدها ، وعرف مقصود القرآن : تبين له المراد ، وعرف الهدى والرسالة ، وعرف السداد من الانحراف ، والاعوجاج .

وأما تفسيره بمجرد ما يحتمله اللفظ المجرد عن سائر ما يبين معناه فهذا منشأ الغلط من الغالطين ؛ لا سيما كثير من يتكلّم فيه بالاحتمالات اللغوية . فإن هؤلاء أكثر غلطاً من المفسرين المشهورين ؛ فإنهم لا يقصدون معرفة معناه ، كما يقصد ذلك المفسرون .

وأعظم غلط من هؤلاء وهو لاء من لا يكون قصده معرفة مراد الله ؛ بل قصده تأويل الآية بما يدفع خصميه عن الاحتجاج بها ، وهو لاء يقعون في أنواع من التحريف وهذا جوز من جوز منهم أن تتأول الآية بخلاف تأويل السلف وقالوا : إذا اختلف الناس في تأويل الآية على قولين جاز لمن بعدهم إحداث قول ثالث : بخلاف ما إذا اختلفوا في الأحكام على قولين ، وهذا خطأ ؛ فإنهم إذا أجمعوا على أن المراد بالآية إما هذا وإنما هذا كان القول بأن المراد غير هذين القولين خلافاً لإجماعهم ؛ ولكن هذه طريقة من يقصد الدفع (و) لا يقصد معرفة المراد ، وإلا فكيف يجوز أن تضل الأمة عن فهم القرآن ، ويفهمون منه كلهم غير المراد (ويأتي) ۳) متأخرون يفهمون المراد ، فهذا هذا والله أعلم .

(۱) سورة هود الآية ۱۸ .

(۲) ورد الحديث في : البخاري (كتاب التوحيد) ، ابن حنيل ۱۰۵/۳ .

(۳) ويأتي : ليس بالأصل ومكانها بياض .

فصل

وقوله : « أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّنْ رَبِّهِ » كَمَا تَقْدُمُ هُوَ كَوْلُهُ : « قُلْ إِنِّي عَلَى بَيِّنَةٍ مِّنْ رَبِّي » وَقُولُهُ : « أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّنْ رَبِّهِ كَمْنَ زَيْنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ » (١) وَقُولُهُ : « أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدَرَهُ لِلإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّنْ رَبِّهِ » (٢) وَقُولُهُ : « أُولَئِكَ عَلَى هُدَىٰ مِّنْ رَبِّهِمْ » (٣) .

فإن هذا النوع يبين أن المؤمن على أمر من الله ، فاجتمع في هذا اللفظ حرف الاستعلاء وحرف (من) لابتداء الغاية ، وما يستعمل فيه حرف ابتداء الغاية فيقال : هو من الله على نوعين ، فإنه إما أن يكون من الصفات التي لا تقوم بنفسها ، ولا بخلوق ، فهذا يكون صفة له ، وما كان عينا قائمة بنفسها ، أو بخلوق فهي مخلوقة .

«فَالْأُولُ» كقوله : «وَلَكِنْ حَقُّ الْقَوْلِ مِنِّي»^(٤) وقوله : «يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنْزَلٌ مِنْ رَبِّكَ»^(٥) كما قال السلف : القرآن كلام الله غير مخلوق ، منه بدأ وإليه يعود .

« والنوع الثاني » كقوله : ﴿ وَسَخَّرْ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِنْهُ ﴾^(٦) وقوله : ﴿ وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فِيمَنِ اللَّهُ ﴾^(٧) ، و﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسْنَةٍ فَمِنْ اللَّهِ ﴾^(٨) وكما يقال : إلهام الخير وإيحاؤه من الله ، والهاء الشر وإيحاؤه من الشيطان ، والوسوسة من الشيطان . فهذا نوعان .

تارة يضاف باعتبار السبب ، وتارة باعتبار العاقبة والغاية . فالحسنات هي النعم ، والسيئات هي المصائب كلها من عند الله ، لكن تلك الحسنات أنعم الله بها على العبد ، فهي منه إحساناً وتفضلاً ، وهذه عقوبة ذنب من نفس العبد ، فهي من نفسه باعتبار أن عمله السيء كان سببها ، وهي عقوبة له ؛ لأن النفس أرادت تلك الذنوب ووسوست بها .

١٤) سورة محمد الآية

٢٢) سورة الزمر الآية (٢)

٥ الآية القراءة سورة (٣)

(٤) سعدة السجدة الآية ١٣

١١٤) سورة الأحزاب الآية ٢٩

卷之三十一

(٧) سورة الجاثية الآية ٢٢ .

٢٨) الذات الآلة

سورة النساء آية ٧٨

وتارة يقال باعتبار حسنات العمل وسيئاته ، وما يلقى في القلب من التصورات والإرادات ، فيقال للحق : هو من الله أهله العبد ، ويقال للباطل : إنه من الشيطان وسوس به ، ومن النفس أيضا لأنها أرادته كما قال عمر وابن عمر وابن مسعود فيها قالوه باجتهادهم : إن يكن صوابا فمن الله ، وإن يكن خطأ فمنا ومن الشيطان ، والله رسوله بريئان منه .

وهذا لفظ ابن مسعود في حديث بنت واشق ، قال : إن يكن صوابا فمن الله وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان ، لأنه حكم بحكم فإن كان موافقا لحكم الله فهو من الله ، لأنه موافق لعلمه وحكمه ، فهو منه باعتبار أنه سبحانه أهله عبده لم يحصل بتوسط الشيطان والنفس ، وإن كان خطأ فالشيطان وسوس به ، والنفس أراداته ووسوست به ، وإن كان ذلك مخلوقا فيه ، والله خلقه فيه ؛ لكن الله لم يحكم به ، وإن لم يكن ما وقع لي من إلهام الملك كما قال ابن مسعود : « إن للملك بقلب ابن آدم لة وللشيطان لة ؛ فلمة الملك بإعاد بالخير وتصديق بالحق ، ولمة الشيطان بإعاد بالشر وتکذيب بالحق » فالتصديق من باب الخير ، والإعاد بالخير ، والشر من باب الطلب والإرادة . قال تعالى : ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ، وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِّنْهُ، وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ﴾^(١) .

فهذه حسنات العمل من الله عز وجل بهذين الاعتبارين .

« أحدهما » أنه يأمر بها ويجبهها ، وإذا كانت خيرا فهو يصدقها ويخبر بها ، فهي من علمه وحكمه ، وهي أيضا من إلهامه لعبده وإنعامه عليه ، لم تكن بواسطة النفس والشيطان ؛ فاختصت بإضافتها إلى الله من جهة أنها من علمه وحكمه ، وأن النازل بها إلى العبد ملك ، كما اختص القرآن بأنه منه كلام ، وقرآن مسلمة بأنه من الشيطان ، فإن ما يلقيه الله في قلوب المؤمنين من الإلهامات الصادقة العادلة هي من وحي الله ، وكذلك ما يريهم إياه في المنام ، قال عبادة بن الصامت : رؤيا المؤمن كلام يكلم به رب عبده في منامه ، وقال عمر : اقتربوا من أفواه الطيعين واسمعوا منهم ما يقولون ، فإنهم يتجلى لهم أمور صادقة ، وقد قال تعالى : ﴿إِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحُوَارِيْنَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي﴾^(٢) ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمّ مُوسَى﴾^(٣) ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتَبَيَّنُهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا﴾^(٤) وقال : ﴿فَأَلَّهُمْهَا فَجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾^(٥) على قول الأكثرين ، وهو أن المراد أنه ألمهم الفاجرة فجورها ، والتقوية تقوها ، فالإلهام عنده هو البيان

(١) سورة البقرة الآية ٢٦٨ .

(٢) سورة المائدah الآية ١١١ .

(٣) سورة القصص الآية ٧ .

(٤) سورة يوسف الآية ١٥ .

(٥) سورة الشمس الآية ٨ .

وأهل السنة يقولون : كلا النوعين من الله ، هذا الهدى المشترك وذاك الهدى المختص ، وإن كان قد سماه إلهاما كما سماه هدى ، كما في قوله : ﴿وَأَمَّا ثُمُودٌ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحْجِبُوا عَمَى عَلَى الْهُدَى﴾^(١) ، وكذلك قد قيل في قوله : ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾^(٢) أي بينما له طريق الخير والشر ، وهو هدى البيان العام المشترك . وقيل : هدينا المؤمن لطريق الخير ، والكافر لطريق الشر ؛ فعلى هذا يكون قد جعل الفجور هدى ، كما جعل أولئك البيان إلهاما .

وكذلك قوله : ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾^(٣) قيل هو الهدى المشترك ، وهو أنه بين له الطريق التي يجب سلوكه ، والطريق التي لا يجب سلوكها وقيل بل هدى كلاً من الطائفتين إلى ما سلكه من السبيل ﴿إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ .

لكن تسمية هذا هدى قد يعتذر عنه بأنه هدى مقيد لا مطلق ، كما قال : ﴿فَبَشِّرُهُمْ بِعذَابِ أَلِيمٍ﴾ وكما قال : ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْرِ وَالظَّاغُوتِ﴾ وإنه ﴿يَقُولُ الْحَقَّ﴾ و﴿يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ﴾ فهو موافق لقوله وأمره لعلمه وحكمه ، كما أن القرآن وسائر كلامه كذلك ، وباعتبار أنه أنعم على العبد بواسطة جنده بالملائكة .

ويقال لضد هذا - وهو الخطأ - هذا من الشيطان والنفس ؛ لأن الله لا يقوله ولا يأمر به ؛ ولأنه إنما ينكته في قلب الإنسان الشيطان ، ونفسه تقبله من الشيطان ؛ فإنه يزيّن لها الشيء فتطيعه فيه ، وليس كل ما كان من الشيطان يعاقب عليه العبد ؛ ولكن يفوته به نوع من الحسنات كالنسبيان ، فإنه من الشيطان ، والاحتلام من الشيطان ، والنعاس عند الذكر والصلوة من الشيطان ، والصعق عند الذكر من الشيطان ، ولا إثم على العبد فيما غلب عليه إذا لم يكن ذلك بقصد منه أو بذنب .

فقوله : ﴿إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّنْ رَبِّي﴾ وشبهها مما تقدم ذكره : من هذا الباب ، وكذلك قوله : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ، وَأَنَّ الَّذِينَ آتَوْنَا الْحَقَّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ فإن المؤمنين على تصديق ما أخبر الله به ، وفعل ما أمر الله ابتداء وتبلیغا كالقرآن ، وقد قال :

(١) سورة فصلت الآية ١٧ .

(٢) سورة البلد الآية ١٠ .

(٣) سورة الإنسان الآية ٣ .

«إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الْأُمَانَةَ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ»^(١) فهي تنزل في قلوب المؤمنين من نوره وهداه ، وهذه حسنات دينية وعلوم دينية حق نافعة في الدنيا والآخرة ، وهو الإيمان الذي هو إفضل المنعم ، وهو أفضل النعم .

وأما قوله : «ما أصابك من حسنة فمن الله» فقد دخل في ذلك نعم الدنيا كلها ، كالعافية والرزق ، والنصر ، وتلك حسنات يبتلي الله العبد بها . كما يبتليه بالمصائب ، هل شكر أم لا ؟ وهل يصبر أم لا ؟ كما قال تعالى : «وَبَلَوْنَاهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيَّئَاتِ»^(٢) وقال : «وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً»^(٣) «فَأَمَا إِلَّا إِنْسَانٌ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ»^(٤) الآيات .

وقد يقال في الشيء أنه من الله وإن كان مخلوقا إذا كان مختصا بالله ، كآيات الأنبياء ، كما قال لموسى : «فَذَانِكَ بُرْهَانَنَّ مِنْ رَبِّكَ»^(٥) ، وقلب العصا حية ، وإخراج اليد بيضاء من غير سوء مخلوق الله ، لكنه منه لأنه دل به وأرشد إلى صدق نبيه موسى ، وهو تصديق منه وشهادته منه له بالرسالة والصدق ، فصار ذلك من الله بمنزلة البينة من الله ، والشهادة من الله ، وليست هذه الآيات مما تفعله الشياطين والكهان ، كما يقال : هذه علامة من فلان ، وهذا دليل من فلان ، وإن (لم) يكن ذلك كلاما منه .

وقد سمي موسى ذلك ببينة من الله فقال : «قَدْ جِئْتُكُمْ بِبَيْنَةً مِنْ رَبِّكُمْ»^(٦) ، فقوله : ببينة من ربكم ، كقوله : «فَذَانِكَ بِرْهَانَنَّ مِنْ رَبِّكَ» .

وهذه البينة هنا حجة وآية ودلالة مخلقة تجري مجرى شهادة الله وإخباره بكلامه ، كالعلامة التي يرسل بها الرجل إلى أهله وكيله ، قال سعيد بن جبير في الآية : هي كالخاتم تبعث به ، فيكون هذا بمنزلة قوله صدقوه فيما قال : أو أعطوه ما طلب .

فالقرآن والهدى منه ، وهو من كلامه وعلمه وحكمه الذي هو قائم به غير مخلوق ، وهذه الآيات دليل على ذلك كما يكتب كلامه في المصاحف ؛ فيكون المراد المكتوب به الكلام يعرف به الكلام ، قال تعالى : «قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلْمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلْمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمَثْلِهِ مِدَادًا»^(٧) .

(١) سبقت الإشارة إلى هذا الحديث .

(٢) سورة الأعراف الآية ١٦٨ .

(٣) سورة الأنبياء الآية ٣٥ .

(٤) سورة الفجر الآية ١٥ .

(٥) سورة القصص الآية ٣٢ .

(٦) سورة الأعراف الآية ١٠٥ .

(٧) سورة الكهف الآية ١٠٩ .

ولهذا يكون لهذه الآيات المعجزات حرمة : كالنافقة وكلباء النابع بين أصابع النبي ﷺ .
ونحو ذلك . والله سبحانه أعلم .

فصل

في قوله تعالى : « يقدم قومه يوم القيمة فأوردهم النار » .

وزعمت طائفة من هؤلاء الاتحادية - الذين أخذوا في أسماء الله وآياته - أن فرعون كان مؤمنا ، وأنه لا يدخل النار ، وزعموا أنه ليس في القرآن ما يدل على عذابه ، بل فيه ما ينفيه ، كقوله : « أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ » قالوا : فإنما أدخل آله دونه . وقوله : « يقدم قومه يوم القيمة فأوردهم النار » قالوا إنما أوردهم ولم يدخلها ، قالوا : ولأنه قد آمن أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل ، ووضع جبريل الطين في فمه لا يرد إيمان قلبه .

وهذا القول كفر معلوم فساده باضطرار من دين الإسلام ، لم يسبق ابن عربي إليه - فيما أعلم - أحد من أهل القبلة ؛ بل ولا من اليهود ، ولا من النصارى ؛ بل جميع أهل الملل مطبقون على كفر فرعون .

فهذا عند الخاصة والعامة أبين من أن يستدل عليه بدليل ، فإنه لم يكفر أحد بالله ،
ويدعى لنفسه الربوبية والإلهية مثل فرعون .

ولهذا ثنى الله قصته في القرآن في مواضع فإن القصص إنما هي أمثال مضرورة للدلالة على الإيمان ، وليس في الكفار أعظم من كفره ، والقرآن قد دل على كفره وعذابه في الآخرة في مواضع :

(أحدها) قوله تعالى في القصص : « فَذَانِكَ بِرَهَانَنِ مِنْ رَبِّكَ إِلَى فَرْعَوْنَ وَمَلِئَهُ إِنْهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ » إلى قوله : « وَأَتَبْغُنَاهُمْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ هُمْ مِنَ الْمَقْبُوحِينَ » .

فأخبر سبحانه أنه أرسله إلى فرعون وقومه ، وأخبر أنهم كانوا قوما فاسقين ، وأخبر أنهم : « قالوا : ما هذا إلا سحر مفترى » وأخبر أن فرعون : « قال : مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي » وأنه أمر باتخاذ الصرح ليطلع إلى إله موسى ، وأنه يظنه كاذبا ، وأخبر أنه استكبر فرعون وجندوه ، وظنوا أنهم لا يرجعون إلى الله ، وأنه أخذ فرعون وجندوه فنبذهم في اليم ؛ فانظر كيف كان عاقبة الظالمين ، وأنه جعلهم أئمة يدعون إلى النار ويوم القيمة لا ينصرون ، وأنه أتبعهم في الدنيا لعنة ويوم القيمة هم من المقبوحين .

فهذا نص في أن فرعون من الفاسقين ، المكذبين لموسى ، الظالمين ، الداعين إلى النار ، الملعونين في الدنيا بعد غرقهم المقويين في النار الآخرة .

وهذا نص في أن فرعون بعد غرقه ملعون ، وهو في الآخرة مقبوح غير منصور ، وهذا إخبار عن غاية العذاب ، وهو موافق للموضع الثاني في سورة المؤمن وهو قوله : « وحَقَّ بِالْفَرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ * النَّارُ يُعَرَّضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ » وهذا إخبار عن فرعون وقومه ؛ أنه حاقد بهم سوء العذاب في البرزخ ، وأنهم في القيمة يدخلون أشد العذاب ، وهذه الآية أحد ما استدلّ به العلماء على عذاب البرزخ .

ولما دخلت الشبهة على هؤلاء الجهال : لما سمعوا آل فرعون ، فظنوا أن فرعون خارج منهم ؛ وهذا تحريف للكلم عن مواضعه ، بل فرعون داخل في آل فرعون بلا نزاع بين أهل العلم بالقرآن ، واللغة ، يتبيّن ذلك بوجوهه : -

(أحدها) أن لفظ آل فلان في الكتاب والسنة يدخل فيها ذلك الشخص ، مثل قومه في الملائكة الذي ضافوا إبراهيم : « إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُجْرِمِينَ * إِلَّا آلَ لُوطٍ إِنَّا لَمُنْجِوْهُمْ أَجْمَعِينَ * إِلَّا امْرَأَتَهُ »^(١) ثم قال : « فَلَمَّا جَاءَ آلَ لُوطٍ الْمَرْسُلُونَ قَالَ » يعني لوطا : « إِنْكُمْ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ » وكذلك قوله : « إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَاصِبًا إِلَّا آلَ لُوطٍ نَجَّيْنَاهُمْ بِسَحْرٍ »^(٢) ثم قال بعد ذلك : « وَلَقَدْ جَاءَ آلَ فَرْعَوْنَ النُّذُرُ * كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كَلَّهَا فَأَخْذَنَاهُمْ أَنْحَدَ عَزِيزٍ مُفْتَدِرٍ » .

ومعلوم أن لوطا في هذه الموضع ، وكذلك فرعون : داخل في آل فرعون والمكذبين الماخوذين ، ومنه قول النبي ﷺ : « قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ » وكذلك قوله : « كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ » فإن إبراهيم داخل في ذلك ، وكذلك قوله للحسن : « إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحْلُّ لِآلِ مُحَمَّدٍ » .

وفي الصحيح عن عبد الله بن أبي أوفى قال : كان القوم إذا أتوا رسول الله ﷺ بصدقه يصلّي عليهم ، فأقى أبي بصدقه فقال : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفٍ » وأبو أوفى هو صاحب الصدقه .

(١) سورة الحجر الآيات (٥٨-٦٣) .

(٢) سورة القمر الآية ٣٤ .

ونظير هذا الاسم أهل البيت ، فإن الرجل يدخل في أهل بيته ، كقول الملائكة : « رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت »^(١) وقول النبي ﷺ : « سلمان منا أهل البيت » وقوله تعالى : « إنما يريد الله ليذهب عنكم الرّجس أهل البيت »^(٢) وذلك لأن آل الرجل من يئول إليه ، ونفسه من يئول إليه ، وأهل بيته هم من يأهله ، وهو من يأهله أهل بيته .

فقد تبين أن الآية التي ظنوا أنها حجة لهم : هي حجة عليهم ، في تعذيب فرعون مع سائر آل فرعون في البرزخ ، وفي يوم القيمة ، ويبيّن ذلك : أن الخطاب في القصة كلها إخبار عن فرعون وقومه . قال تعالى : « ولقد أرسلنا موسى بآياتنا وسلطانٍ مبينٍ * إلى فرعون وهامان وقارون فقالوا ساحرٌ كاذبٌ » إلى قوله : « قال فرعون : ما أريكم إلا ما أرى وما أهدِيُّكم إلا سبيلاً للرشادِ » إلى قوله : « وقال فرعون يا هامان ابن لي صرحاً لعلي أبلغ الأسبابَ * أسباب السمواتِ فأطْلِعْ ألى إله موسى » إلى قوله : « فَحَاقَ بَالِ فَرَعَوْنَ سُوءُ العذابِ * النَّارُ يُرَضِّوْنَ عَلَيْهَا غُدُوْا وَعَشِيَّاً » إلى قوله : « قال الذين اسْتَكْبَرُوا إِنَا كُلُّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ »^(٣) .

فأخبر عقب قوله : « أَدْخِلُوا آلَ فَرَعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ » عن محاجتهم في النار ، وقول الضعفاء للذين استكروا ، وقول المستكبرين للضعفاء : « إِنَا كُلُّ فِيهَا » ومعلوم أن فرعون هو رأس المستكبرين ، وهو الذي استخف قومه فأطاعوه ، ولم يستكבר أحد استكبار فرعون ، فهو أحق بهذا النعت والحكم من جميع قومه .

(الموضع الثاني) - وهو حجة عليهم لا لهم - قوله تعالى : « فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فَرَعَوْنَ وَمَا أَمْرُ فَرَعَوْنَ بِرَشِيدٍ * يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدُهُمُ النَّارَ وَبَيْسَ الْوَرْدُ الْمُورُودُ » إلى قوله : « بَيْسَ الرَّفُدُ الْمَرْفُودُ » فأخبر أن يقدم قومه ولم يقل يسوقهم ، وأنه أوردتهم النار . ومعلوم أن المتقدم إذا أورد المتأخرین النار : كان هو أول من يردها ، وإلا لم يكن قداما ؛ بل كان سائقا ؛ يوضح ذلك أنه قال : « وَاتَّبَعُوا فِي هَذِهِ لَعْنَةَ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ » فعلم أنه وهم يردون النار ، وأنهم جميعا ملعونون في الدنيا والآخرة .

(١) سورة هود الآية ٧٣ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري ١٩٢/٢ (كتاب الزكاة . باب صلاة الإمام ودعاؤه لصاحب الصدقة) ، مسلم ١٢١/٣ (كتاب الركوة . باب الدعاء عن أبي بالصدقة) وأنظر الإصابة لابن حجر ٤٩٥/٢ . والحديث متفق عليه عن عبد الله بن أبي أوفى .

(٣) سورة غافر : الآيات من ٤٨ - ٢٣ .

وَمَا أَخْلَقَ الْمَحَاجَ عنْ فِرْعَوْنَ أَنْ يَكُونَ بِهَذِهِ الْمَشَابَةِ ، فَإِنَّ الْمَرْءَ مَعَ مَنْ أَحَبَّ ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِعَضُّهُمْ أُولَيَاءُ بَعْضٍ﴾^(١) وَأَيْضًا فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «فَلَوْلَا كَانَتْ قَرِيَّةً آمَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمٌ يُؤْنَسُّ لِمَا آمَنُوا»^(٢) يَقُولُ : هَلَا آمَنَ قَوْمٌ فَنَفَعَهُمْ إِيمَانُهُمْ إِلَّا قَوْمٌ يُؤْنَسُ .

وَقَالَ تَعَالَى : «أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ؟ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْهُمْ ، وَأَشَدُّ قُوَّةً وَآثَارًا فِي الْأَرْضِ»^(٣) إِلَى قَوْلِهِ : «سُنَّةُ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ وَخَسِيرٌ هَنَالِكَ الْكَافِرُونَ»^(٤) فَأَخْبَرَ عَنِ الْأَمْمِ الْمُكَذِّبِينَ لِلرَّسُلِ ، أَنَّهُمْ آمَنُوا عِنْدَ رُؤْيَاةِ الْبَأْسِ ، وَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ حِينَئِذٍ ، وَأَنَّ هَذِهِ سُنَّةُ اللَّهِ الْخَالِيَّةُ فِي عِبَادِهِ .

وَهَذَا مَطْابِقٌ لِمَا ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ لِفَرْعَوْنَ : «آلَآنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ ، وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ»^(٥) ؟ فَإِنَّ هَذَا الْخَطَابُ هُوَ اسْتِفْهَامٌ إِنْكَارٌ أَيِّ الْآنَ تَؤْمِنُ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلَ ؟ فَأَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ هَذَا إِلِيَّانَ نَافِعًا أَوْ مَقْبُولاً فَمَنْ قَالَ : إِنَّهُ نَافِعٌ مَقْبُولٌ فَقَدْ خَالَفَ نَصَّ الْقُرْآنِ ، وَخَالَفَ سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ .

يَبْيَنُ ذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ كَانَ إِيمَانُهُ حِينَئِذٍ مَقْبُولاً : لَدُفْعِ عَنْهُ الْعَذَابِ كَمَا دُفِعَ عَنْ قَوْمٍ يُؤْنَسُ ، فَإِنَّهُمْ لَمْ قَبْلَ إِيمَانِهِمْ مَتَعُوا إِلَى حِينٍ ، فَإِنَّ الْإِغْرَاقَ هُوَ عَذَابٌ عَلَى كُفَّرِهِ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ كَافِرًا لَمْ يَسْتَحْقُ عَذَابًا .

وَقَوْلُهُ بَعْدَ هَذَا : «فَالِّيَوْمَ نُنْجِيَكَ بِيَدِنَاكَ لِتَكُونَ مِنَ الْخَلْفَكَ آيَةً»^(٦) يَوْجِبُ أَنْ يُعْتَبَرَ مِنْ خَلْفِهِ ، وَلَوْ كَانَ إِنَّمَا مَاتَ مُؤْمِنًا لَمْ يَكُنْ الْمُؤْمِنُ مَا يُعْتَبَرُ بِإِهْلَاكِهِ وَإِغْرَاقِهِ . وَأَيْضًا فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَا أَخْبَرَهُ ابْنَ مُسْعُودَ بِقَتْلِ أَبِي جَهَلٍ قَالَ : «هَذَا فِرْعَوْنُ هَذِهِ الْأُمَّةِ» فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَثَلَ فِي رَأْسِ الْكُفَّارِ الْمُكَذِّبِينَ لِهِ بِرَأْسِ الْكُفَّارِ الْمُكَذِّبِينَ لِمُوسَى .

فَهَذَا يَبْيَنُ أَنَّهُ هُوَ الْغَايَةُ فِي الْكُفَّرِ ، فَكَيْفَ يَكُونُ قَدْ مَاتَ مُؤْمِنًا ؟ وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَاتَ مُؤْمِنًا : لَا يَجُوزُ أَنْ يُوْسَمَ بِالْكُفَّرِ وَلَا يُوْصَفُ ؛ لَأَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ ، وَفِي مَسْنَدِ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ وَصَحِيحَ أَبِي حَاتَمَ ، عَنْ عُوْفِ ابْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي تَارِكِ الصَّلَاةِ : «يَأْتِي مَعَ قَارُونَ ، وَفِرْعَوْنَ ، وَهَامَانَ ، وَأَبِي بْنِ خَلْفٍ» .

(١) سُورَةُ الْأَنْفَالِ الآيَةُ ٧٣ .

(٢) سُورَةُ يُؤْنَسِ الآيَةُ ٩٨ .

(٣) سُورَةُ غَافِرِ الْآيَاتِ (٨٥ - ٨٢) .

(٤) سُورَةُ يُؤْنَسِ الآيَةُ ٩١ .

(٥) سُورَةُ يُؤْنَسِ الآيَةُ ٩٣ .

وسائل رحمه الله

عن قوله تعالى : ﴿ وَأَمّا الَّذِينَ سَعَدُوا فِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ﴾^(١) وقوله تعالى : ﴿ يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَّى السَّجْلَ لِكُتُبِ ﴾ .

فأجاب : الحمد لله ، قال طوائف من العلماء أن قوله : ﴿ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ﴾ أراد بها سماء الجنة وأرض الجنة ، كما ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : « إِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ الْجَنَّةَ فَاسْأَلُوهُ الْفَرْدَوْسَ ، فَإِنَّهُ أَعْلَى الْجَنَّةِ ، وَأَوْسَطُ الْجَنَّةِ ، وَسَقْفُهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ »^(٢) وقال بعض العلماء في قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِي الصَّالِحُونَ ﴾^(٣) هي أرض الجنة .

وعلى هذا فلا منافاة بين انطواء هذه السماء وبقاء السماء التي هي سقف الجنة ؛ إذ كل ما علا فإنه يسمى في اللغة سماء ، كما يسمى السحاب سماء ، والسفف سماء .

و « أيضاً » فإن السموات وإن طويت وكانت كالمهل ، واستحالت عن صورتها ، فإن ذلك لا يوجب عدمها وفسادها ، بل أصلها باق ؛ بتحويلها من حال إلى حال ، كما قال تعالى : ﴿ يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ ، وَالسَّمَاوَاتُ ﴾^(٤) وإذا بدل في أنه لا يزال سماء دائمة ، وأرض دائمة والله أعلم .

(١) سورة هود الآية ١٠٨ .

(٢) ورد الحديث في : الترمذى (كتاب الجنة) ، ابن ماجه (كتاب الزهد) .

(٣) سورة الأنبياء الآية ١٠٥ .

(٤) سورة إبراهيم الآية ٤٨ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة يوسف

وقال شيخ الإسلام رحمه الله

فصل

قول يوسف ﷺ لما قالت له امرأة العزيز : ﴿ هِيَتْ لَكَ : قَالَ : مَعَاذَ اللَّهِ ، إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثَوِيَّ ، إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴾^(١) المراد بربه في أصح القولين هنا سيده ، وهو زوجها الذي اشتراه من مصر ، الذي قال لأمرأته : ﴿ أَكْرِمِي مَثَوِيَّ ، عَسَى أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ تَنْتَخِذَنَا وَلَدًا ﴾^(٢) قال الله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ مَكَنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ ، وَلَعُلَمَّهُ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ ، وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ ، وَلَكُنَّ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾^(٣) .

فلما وصى به امرأته فقال لها : ﴿ أَكْرِمِي مَثَوِيَّ ﴾ قال يوسف : ﴿ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثَوِيَّ ﴾ وهذا : ﴿ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴾ والضمير في : ﴿ إِنَّهُ ﴾ معلوم بينهما ، وهو سيدها .

وأما قوله تعالى : ﴿ لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ ﴾^(٤) فهذا خبر من الله تعالى أنه رأى برهان ربه ، وربه هو الله كما قال لصاحب السجن : ﴿ ذَلِكُمَا مِمَّا عَلِمْنِي رَبِّي ، إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾^(٥) قوله : ﴿ رَبِّي ﴾ مثل قوله لصاحب الرؤيا : ﴿ اذْكُرْنِي عَنْدَ رَبِّكَ ﴾ قال تعالى : ﴿ فَأَنْسَاهُ الشَّيْطَانُ ذَكْرَ رَبِّهِ ﴾^(٦) قبل أنسى يوسف ذكر ربه لما قال :

(١) سورة يوسف الآية ٢٣ .

(٢) سورة يوسف الآيات ٢١ .

(٣) سورة يوسف الآية ٢٤ .

(٤) سورة يوسف الآية ٣٧ .

(٥) سورة يوسف الآية ٤٢ .

﴿ اذكّرني عند ربك ﴾ .

وقيل : بل الشيطان أنسى الذي نجا منها ذكر ربه ، وهذا هو الصواب ، فإنه مطابق لقوله : ﴿ اذكّرني عند ربك ﴾ قال تعالى : فَأَنْسَاهُ الشَّيْطَانُ ذَكْرَ رَبِّهِ ﴾ والضمير يعود إلى القريب ، إذا لم يكن هناك دليل على خلاف ذلك ؛ ولأن يوسف لم ينس ذكر ربه ؛ بل كان ذاكرا لربه .

وقد دعاهم قبل تعبير الرؤيا إلى الإيمان بربه ، وقال لهم : ﴿ يَا صَاحِبَ السَّجْنِ ! أَرْبَابُ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمْ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ? مَا تَبْعِدُنَّ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمِّيَّتُوهَا أَنْتُمْ وَآباؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ ، إِنَّ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمْرًا لَا تَبْعُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ، ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمُ ، وَلَكُنْ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾^(١) .

وقال لهم قبل ذلك : ﴿ لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِ ﴾^(٢) أي في الرؤيا ﴿ إِلَّا نَبَأْتُكُمَا بِتَأْوِيلِهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمَا ﴾ يعني تأويل ﴿ ذَلِكُمَا مِمَّا عَلِمْنِي رَبِّي ، إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ، وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ، وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ ، مَا كَانَ لَنَا أَنْ نُشْرِكَ بِاللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ، ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ ؛ وَلَكُنْ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴾^(٣) فبذا يذكر ربه عز وجل ، فإن هذا مما علمه ربه ؛ لأنّه ترك ملة قوم مشركين لا يؤمنون بالله ، وإن كانوا مقرين بالصانع ولا يؤمنون بالآخرة ، واتبع ملة آبائه أئمّة المؤمنين - الذين جعلهم الله أئمّة يدعون بأمره - إبراهيم وإسحاق ويعقوب ؛ فذكر ربه ثم دعاهم إلى الإيمان بربه .

ثم بعد هذا عبر الرؤيا فقال : ﴿ يَا صَاحِبَ السَّجْنِ . أَمَّا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُ خَمْرًا ﴾^(٤) الآية ، ثم لما قضى تأويل الرؤيا : ﴿ قَالَ لِلَّذِي نَجَا مِنْهُمَا اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ ﴾ فكيف يكون قد أنسى الشيطان يوسف ذكر ربه ؟ وإنما أنسى الشيطان الناجي ذكر ربه ، أي الذكر المضاف إلى ربه والمنسوب إليه ، وهو أن يذكر عنده يوسف . والذين قالوا ذلك القول ، قالوا : كان الأولى أن يتوكّل على الله ، ولا يقول اذكّرني عند ربك . فلما نسي أن

(١) سورة يوسف الآيات (٣٩ - ٤٠) .

(٢) سورة يوسف الآية ٣٧ .

(٣) سورة يوسف الآية ٣٨ .

(٤) سورة يوسف الآية ٤١ .

يتوكى على ربه جوزي بلشه في السجن بضع سنين .

فيقال : ليس في قوله : ﴿ اذكُرْنِي عَنْدَ رَبِّكَ ﴾ ما ينافق التوكل ؛ بل قد قال يوسف : ﴿ إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ ﴾^(١) كما أن قوله : ﴿ لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ ﴾^(٢) لم ينافق توكله ؛ بل قال : ﴿ وَمَا أَغْنَى عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ، إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ ، عَلَيْهِ تَوَكَّلُتْ وَعَلَيْهِ فَلَيَتَوَكَّلَ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴾^(٣) .

و «أيضاً» في يوسف قد شهد الله له أنه من عباده المخلصين ، والمخلص لا يكون مخلصا مع توكله على غير الله ، فإن ذلك شرك ، ويوسف لم يكن مشركاً لا في عبادته ولا توكله ، بل قد توكل على ربه في فعل نفسه بقوله : ﴿ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِي كَيْدُهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾^(٤) فكيف لا يتوكى عليه في أفعال عباده .

وقوله : ﴿ اذكُرْنِي عَنْدَ رَبِّكَ ﴾ مثل قوله لربه : ﴿ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَانَ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِظْ عَلَيْمٌ ﴾^(٥) فلما سأله الولاية للمصلحة الدينية لم يكن هذا مناقضا للتوكيل ، ولا هو من سؤال الإمارة المنبه عنه ، فكيف يكون قوله للفتى : ﴿ اذكُرْنِي عَنْدَ رَبِّكَ ﴾ مناقضا للتوكيل وليس فيه إلا مجرد إخبار الملك به ؛ ليعلم حاله ليتبين الحق ، ويوسف كان من ثبت الناس .

ولهذا بعد أن طلب ﴿ وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ ﴾ قال : ﴿ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالِ النِّسْوَةِ الَّتِي قَطَعْنَ أَيْدِيهِنَّ ؟ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلَيْمٌ ﴾^(٦) فيوسف يذكر ربه في هذه الحال ، كما ذكره في تلك . ويقول : ﴿ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالِ النِّسْوَةِ ﴾ فلم يكن في قوله له : ﴿ اذكُرْنِي عَنْدَ رَبِّكَ ﴾ ترك الواجب ، ولا فعل لحرم ، حتى يعاقبه الله على ذلك بلشه في السجن بضع سنين ، وكان القوم قد عزموا على حبسه إلى حين قبل هذا ظلما له ، مع علمهم ببراءته من الذنب .

قال الله تعالى : ﴿ ثُمَّ بَدَا لَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا رَأَوْا آيَاتٍ لِيُسْجِنَنَهُ حَتَّى حِينَ ﴾^(٧) ولشه في السجن كان كرامة من الله في حقه ؛ ليتم بذلك صبره وتقواه ، فإنه بالصبر والتقوى نال ما

(١) سورة يوسف الآية ٤٠ .

(٢) سورة يوسف الآية ٦٧ .

(٣) سورة يوسف الآية ٦٧ .

(٤) سورة يوسف الآية ٣٤ .

(٥) سورة يوسف الآية ٥٥ .

(٦) سورة يوسف الآية ٥٠ .

(٧) سورة يوسف الآية ٣٥ .

نال ؛ ولهذا قال : ﴿أَنَا يُوسُفُ ، وَهَذَا أَخِي ، قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا ، إِنَّمَا مَنْ يَتَقَ وَيَصْبِرُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيغُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾^(١) ولو لم يصبر ويتق بل أطاعهم فيما طلبوا منه جزعاً من السجن لم يحصل له هذا الصبر والتقوى ، وفاته الأفضل باتفاق الناس .

لكن تنازع العلماء هل يمكن الإكراه على الفاحشة على قولين :

قيل لا يمكن ، كقول أحمد بن حنبل وأبي حنيفة وغيرهما ، قالوا : لأن الإكراه يمنع الانتشار .

والثاني : يمكن ، وهو قول مالك والشافعي ، وابن عقيل ، وغيره من أصحاب أحمد ، لأن الإكراه لا ينافي الانتشار ، فإن الإكراه لا ينافي كون الفعل اختياراً ، بل المكره يختار دفع أعظم الشررين بالتزام أدناهما ، وأيضاً : فالانتشار بلا فعل منه ؛ بل قد يقيد ويضيق فتبادره المرأة فتنتحر (شهوته) فتستدخل ذكره .

فعلى قول الأولين لم يكن يحل له ما طلبت منه بحال ، وعلى القول الثاني فقد يقال الحبس ليس بإكراه بيسع الزنا ؛ بخلاف ما لو غلب على ظنه أنهم يقتلونه أو يتلفون بعض أعضائه ، فالنزاع إنما هو في هذا ، وهم لم يبلغوا به إلى هذا الحد ، وإن قيل كان يجوز له ذلك لأجل الإكراه لكن يفوته الأفضل .

وأيضاً : فالإكراه إنما يحصل أول مرة ثم يباشر ، وتبقى له شهوة وإرادة في الفاحشة .

ومن قال : الزنا لا يتصور فيه الإكراه يقول : فرق بين ما لا فعل له - كال المقيد - وبين من له فعل ، كما أن المرأة إذا أضجعت وقيدت حتى فعل بها الفاحشة لم تأثم بالاتفاق ، وإن أكرهت حتى زنت ففيه قولان هما روایتان عن أحمد ؛ لكن الجمهور يقولون لا تأثم وقد دل على ذلك قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يُكْرِهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾^(٢) وهؤلاء يقولون : فعل المرأة لا يحتاج إلى انتشار ، إنما هو كالإكراه على شرب الخمر ؛ بخلاف فعل الرجل ، وبسط هذا له موضع آخر .

و«المقصود» أن يوسف لم يفعل ذنبًا ذكره الله عنه ، وهو سبحانه لا يذكر من الأنبياء ذنبًا إلا ذكر استغفاره منه ، ولم يذكر عن يوسف استغفاراً من هذه الكلمة ، كما لم يذكر عنه استغفار من مقدمات الفاحشة ؛ فعلم أنه لم يفعل ذنبًا في هذا ولا هذا ؛ بل هم هم تركه الله ؛ فأثيب عليه حسنة ، كما قد بسط هذا في موضعه .

وأما ما يكفره الابتلاء من السيئات فذلك جوزي به صاحبه بالمصائب المكفرة ، كما في

(١) سورة يوسف الآية ٩٠ .

(٢) سورة النور الآية ٣٣ .

قوله ﷺ : « ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ، ولا هم ولا حزن ، ولا غم ولا أذى ، إلا كفر الله به خططيه »^(١) ولما أنزل الله تعالى هذه الآية « مَنْ يَعْمَلْ سوءاً يُجْزَى بِهِ » قال أبو بكر : يا رسول الله ! جاءت قاصمة الظهر ، وأيّنا لم ي عمل سوءاً ؟ فقال : « ألسنت تحزن ؟ ألسنت تنصب ؟ ألسنت تصيبك الألوى ؟ فذلك ما تجزون به ». .

فتبين أن قوله : « فأنساه الشيطان ذكر ربه » أي نسي الفتى ذكر ربه أن يذكر هذا لربه ، ونسي ذكر يوسف ربه ، والمصدر يضاف إلى الفاعل والمفعول ، ويوسف قد ذكر ربه ونسي الفتى ذكر يوسف ربه ، وأنساه الشيطان أن يذكر ربه ؛ هذا الذكر الخاص ؛ فإنه وإن كان يسقي ربه خمرا فقد لا يخطر هذا الذكر بقلبه ، وأنساه الشيطان تذكرة ربه ، وإذكار ربه لما قال : « اذكريني » أمره بإذكار ربه فأنساه الشيطان إذكار ربه ، فإذا ذكر ربه أن يجعله ذاكرا فأنساه الشيطان أن يجعل ربه ذاكرا ليوسف ، والذكرة هو مصدر ، وهو اسم فقد يضاف من جهة كونه اسماً ؛ فيعم هذا كله ؛ أي أنساه الذكر المتعلق بربه ، والمضاف إليه .

ومما يبين أن الذي نسي ربه هو الفتى لا يوسف قوله بعد ذلك : « وقال الذي نجا منهما - وادرك بعد أمة - أنا أُبَيِّنُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ »^(٢) قوله : « وادرك بعد أمة » دليل على أنه كان نسي فادرك .

فإن قيل : لا ريب أن يوسف سمي السيد ربًا في قوله : « اذكري عند ربك » و« ارجع إلى ربك » ونحو ذلك . وهذا كان جائزًا في شرعه ، كما جاز في شرعه أن يسجد له أبوه وإخوه ، وكما جاز في شرعه أن يؤخذ السارق عبداً ، وإن كان هذا منسوخاً في شرع محمد ﷺ .

وقوله : « إنه رب أحسن مثواي » إن أراد به السيد فلا جناح عليه ؛ لكن معلوم أن ترك الفاحشة خوفاً لله واجب ولو رضي سيدها ، ويوسف عليه السلام تركها خوفاً من الله . « ولقد همت به وهم بها لولا أن رأى برهان ربه » قال تعالى : « كذلك لنصرف عنهسوء والفحشاء إنه من عبادنا المخلصين » وقال يوسف أيضاً : « رب السجن أحب إليّ مما يدعوني إليه ، وإلا تصرف عني كيدهن أصب إليهم وأكن من الجاهلين ، فاستجاب له ربه فصرف عنه كيدهن إنه هو السميع العليم » فدل على أنه كان معه من خوف الله ما يزعه عن الفاحشة ، ولو رضي بها الناس ، وقد دعا ربه عز وجل أن يصرف عنه كيدهن .

(١) سبق تحرير الحديث في الجزء الثاني من هذا الكتاب .

(٢) سورة يوسف الآية ٤٥ .

وقوله : « السجن أحب إليّ ما يدعوني إليه » بصيغة جمع التذكير قوله : « كيدهن » بصيغة جمع التأنيث ، ولم يقل ما يدعيني إليه ، دليل على الفرق بين هذا وهذا ، وأنه كان من الذكور من يدعوه مع النساء إلى الفاحشة بالمرأة ، وليس هناك إلا زوجها ، وذلك أن زوجها كان قليل الغيرة ، أو عديها ، وكان يجب امرأته ويطيعها ؛ وهذا لما اطلع على مراودتها قال : « يوسف أعرض عن هذا ، واستغفري لذنبك إنك كنت من الخاطئين »^(١) فلم يعاقبها ، ولم يفرق بينها وبين يوسف ، حتى لا تتمكن من مراودته ، وأمر يوسف أن لا يذكر ما جرى لأحد محبه منه لامرأته ، ولو كان فيه غيرة لعاصب المرأة .

ومع هذا فشاعت القصة واطلع عليها الناس من غير جهة يوسف حتى تحدثت بها النسوة في المدينة ، وذكروا أنها تراود فتاتها عن نفسه ، وهذا : « فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدْتُ لَهُنَّ مُتَّكِأً ، وَاتَّكَلَ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُ سِكِّينًا » وأمرت يوسف أن يخرج عليهن ؛ ليقمن عذرها على مراودته ، وهي تقول لهن : « فَذَلِكُنَّ الَّذِي لَمْ تُنْتَنِي فِيهِ ، وَلَقَدْ رَأَوْدْتُهُ عَنْ نِفِيسِهِ فَاسْتَعْصَمْ ; وَلَئِنْ لَمْ يَفْعَلْ مَا أَمْرَهُ لَيُسْجَنَنَّ وَلَيَكُونَنَّ مِنَ الصَّاغِرِينَ »^(٢) .

وهذا يدل على أنها لم تزل متمكنة من مراودته ، والخلوة به مع علم الزوج بما جرى ، وهذا من أعظم الدياثة ، ثم إنه حبس فإنما حبس بأمرها ، والمرأة لا تتمكن من حبسه إلا بأمر الزوج ، فالزوج هو الذي حبسه . وقد روي أنها قالت : هذا القبطي هتك عرضي فحبسه ؛ وحبسه لأجل المرأة معاونة لها على مطلبها لدياثته ، وقلة غيرته ، فدخل هو في من دعا يوسف إلى الفاحشة .

فعلم أن يوسف لم يترك الفاحشة لأجله ، ولا لخوفه منه بل قد علم يقينا أنه لم يكن يخاف منه ، وأن يوسف لو أعطاها ما طلبت لم يكن الزوج يدرى ، ولو درى فلعله لم يكن ينكر ؛ فإنه قد درى بالمراودة والخلوة التي هي مقتضية لذلك في الغالب فلم ينكر ، ولو قدر أنه هم بعقوبة يوسف فكانت هي الحاكمة على الزوج القاهرة له . وقد قال النبي ﷺ : « ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن » ولما راجعنه في إمامية الصديق قال : « إنك لأنتن صواحب يوسف »^(٣) ولما أنشده الأعشى .

وهن شر غالب لمن غالب

(١) سورة يوسف الآية ٢٩ .

(٢) انظر الآيات (٣١ - ٣٣) .

(٣) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الأنبياء) ، الترمذى (المناقب) ، الدارمى (سفر) ، الموطأ (المقدمة) ، النسائي (الإمامية) ، ابن حنبل ٩٦/٦ .

استعاد ذلك منه وقال : وهن شر غالب لمن غالب . فكيف لا تغلب مثل هذا الزوج وتنعنه من عقوبة يوسف ؟ وقد عهد الناس خلقا من الناس تغلبهم نساؤهم ؟ من نساء التتر وغيرهم ، يكون لأمرأته غرض فاسد في فتاه أو فتاتها ، وتفعل معه ما تريده ، وإن أراد الزوج أن يكشف أو يعاقب منعه ودفعته ؛ بل وأهانته وفتحت عليه أبوابا من الشر بنفسها ، وأهلها وحشمتها ، والمطالبة بصداقها وغير ذلك ؛ حتى يتمنى الرجل الخلاص منها رأسا برأس ، مع كون الرجل فيه غيرة فكيف مع ضعف الغيرة ؟ !

فهذا كله يبين أن الداعي ليوسف إلى ترك الفاحشة كان خوف الله لا خوفا من السيد ، فلهذا قال : «إنه ربى أحسن مثواي ، إنه لا يفلح الظالمون»^(١) قيل لهذا مما يبين محاسن يوسف ، ورعايته لحق الله وحق المخلوقين ، ودفعه الشر بالتي هي أحسن ، فإن الزنا بأمرأة الغير فيه حقان مانعان ، كل منها مستقل بالتحريم .

فالفاحشة حرام لحق الله ولو رضي الزوج ، وظلم الزوج في أمرأته حرام لحقه ، بحيث لو سقط حق الله بالتوبه منه فحق هذا في أمرأته لا يسقط ، كما لو ظلمه وأخذ ماله وتاب من حق الله لم يسقط حق المظلوم بذلك ، وهذا جاز للرجل إذا زنت امرأته أن يقذفها ويلاعنها ، ويسعى في عقوبتها بالرجم ، بخلاف الأجنبي فإنه لا يجوز له قذفها ولا يلاعن ، بل يجد إذا لم يأت بأربعة شهادة ، فإفساد المرأة على زوجها من أعظم الظلم لزوجها ، وهو عنده أعظم من أخذ ماله .

ولهذا يجوز له قتله دفعا عنها باتفاق العلماء إذا لم يندفع إلا بالقتل بالاتفاق ، ويجوز في أظهر القولين قتله وإن اندفع بدعنه ، كما في قصة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، لما أتاه رجل بيده سيف فيه دم ، وذكر أنه وجد رجلا تفخذ امرأته فضربه السيف فأقره عمر على ذلك وشكراه ، وقبل قوله أنه قتله لذلك ، إذ ظهرت دلائل ذلك .

وهذا كما لو اطلع رجل في بيته فإنه يجوز له أن يفقأ عينه ابتداء ، وليس عليه أن ينذره ، هذا أصح القولين ، كما ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : لو اطلع رجل في بيتك ففقت عينه ما كان عليك شيء^(٢) وكذلك قال في الذي عض يد غيره فترع يده فانقلعت أسنان العاض .

وهذا مذهب فقهاء الحديث . وأكثر السلف ، وفي المسألتين نراع ليس هذا موضعه ؛ إذ المقصود أن الزاني بأمرأة غيره ظالم للزوج وللزوج حق عنده ، ولهذا ذكر النبي ﷺ أن من زنى

(١) سورة يوسف الآية ٢٣ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الذيات) ، السائباني (القسامة) ، ابن حنبل ٤٢/٣ .

بامرأة المجاهد فإنه يمكن يوم القيمة من حسناته يأخذ منها ما شاء .

وفي الصحيحين عن ابن مسعود قال : قلت يا رسول الله أي الذنب أعظم ؟ قال : « أَنْ تَجْعَلَ اللَّهَ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ » قلت ثم أي ؟ قال : « أَنْ تُقْتَلَ وَلَدَكَ خُشِيَّةٌ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ » قلت : ثم أي ؟ قال : « أَنْ تَزَانِي بِحَلِيلَةِ جَارِكَ »^(١) فذكر الزنا بحليلة الجار ، فعلم أن للزوج حقا في ذلك ، وكان ظلم الجار أعظم ؛ للحاجة إلى المجاورة .

وإن قيل : هذا قد لا يكن زوج المرأة أن يحترز منه ، والجار عليه حق زائد على حق الأجنبي ، فكيف إذا ظلم في أهله والجيران يأمن بعضهم ببعض ، ففي هذا من الظلم أكثر مما في غيره ، وجاره يجب عليه أن يحفظ امرأته من غيره ، فكيف يفسدها هو .

فلما كان الزنا بالمرأة المزوجة له علتان كل منها تستقل بالتحرير ، مثل لحم الخنزير الميت : علل يوسف ذلك بحق الزوج ، وإن كان كل من الأمرين مانعا له ، وكان في تعليمه بحق الزوج فوائد .

« منها » أن هذا مانع تعرف المرأة وتغدر به ، بخلاف حق الله تعالى فإنها لا تعرف عقوبة الله في ذلك .

و « منها » أن المرأة قد تردع بذلك ، فترعنى حق زوجها ، إما خوفا وإما رعاية لحقه ، فإنه إذا كان المملوك يتمنع عن هذا رعاية لحق سيده فالمرأة أولى بذلك ، لأنها خائنة في نفس المقصود منها ، بخلاف المملوك فإن المطلوب منه الخدمة ، وفاحشته بمنزلة سرقة المرأة من ماله .

و « منها » أن هذا مانع مؤيس لها فلا تطمع فيه لا بنكاح ولا بسفاح ، بخلاف الخلية من الزوج ، فإنها تطمع فيه بنكاح حلال .

و « منها » أنه لو علل بالزنا فقد تسعى هي في فراق الزوج ، والتزوج به ، فإن هذا إنما يحرم لحق الزوج خاصة ، وهذا إذا طلقت امرأته باختياره جاز لغيره أن يتزوجها . ولو طلقها ليتزوج بها - كما قال سعد بن الربيع لعبد الرحمن بن عوف إن لي امرأتين فاختر أيتهما شئت حتى أطلقها وتتزوجها - لكنه بدون رضاه لا يحمل ، كما في المسند عن النبي ﷺ أنه قال : « ليس منا من خحب امرأة على زوجها ولا عبدا على مواليه » وقد حرم النبي ﷺ أن يخطب الرجل على خطبة أخيه ، ويستام على سوم أخيه ، فإذا كان بعد الخطبة وقبل العقد لا يحمل له أن يطلب التزوج بامرأته فكيف بعد العقد ، والدخول والصحبة ؟ !

(١) ورد الحديث في : البخاري (التفسير) . تفسير سورة آل عمران) ، أبو داود (كتاب الإيمان) ، ومسلم (كتاب الطلاق) ، الترمذى (التفسير) ، ابن حنبل ٣٥ / ١ .

فلو علل بأن هذا زنا حرم ربيا طمعت في أن تفارق الزوج وتتزوجه ، فإن كيدهن عظيم ؛ وقد جرى مثل هذا . فلما علل بحق سيله وقال : « إنه ربى أحسن مثواي » يئست من ذلك ، وعلمت أنه يراعي حق الزوج ، فلا يزاحمه في أمرأته البتة ، ثم لو قدر مع هذا أن الزوج رضي بالفاحشة وأباح امرأته لم يكن هذا مما يبيحها لحق الله ولحقه أيضا ، فإنه ليس كل حق للإنسان له أن يسقطه ، ولا يسقط بإسقاطه ، وإنما ذلك فيما يباح له بذلك ، وهو ما لا ضرر عليه في بذلك ، مثل ما يعطيه من فضل مال ونفع .

وأما ما ليس له بذلك فلا يباح بإياحته ، كما لو قال له : علمني السحر والكفر والكهانة ! وأنت في حل من إسلامي ، أو قال له : يعني رقيقاً وخذ ثمني ، وأنت في حل من ذلك .

وَذَلِكَ إِذَا قَالَ : افْعُلْ بِيْ أَوْ بِأَبْنِيْ أَوْ بِأَمَّارِتِيْ أَوْ بِإِمَائِيْ الْفَاحِشَةَ لَمْ يَكُنْ هَذَا مَا يَسْقُطْ حَقَّهُ فِيهِ بِإِيَّاهِتِهِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهُ بِذَلِكَ ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ اللَّهَ يَعَاقِبُهَا عَلَى الْفَاحِشَةِ وَإِنْ تَرَاضَيَا بَهَا ؛ لَكِنَّ الْمَصْوُدُ أَنَّ فِي ذَلِكَ أَيْضًا ظُلْمًا لَهُذَا الشَّخْصِ لَا يَرْتَفِعُ بِإِيَّاهِتِهِ ، كَظُلْمِهِ إِذَا جَعَلَهُ كَافِرًا أَوْ رَقِيقًا ، فَإِنْ كَوَنَهُ يَفْعُلُ بِهِ الْفَاحِشَةَ أَوْ بِأَهْلِهِ فِيهِ ضَرَرٌ عَلَيْهِ لَا يَمْلِكُ إِيَّاهِتِهِ كَالضَّرَرِ عَلَيْهِ فِي كَوْنِهِ كَافِرًا ، وَهُوَ كَمَا لَوْ قَالَ لَهُ : أَزْلُّ عَقْلِيْ وَأَنْتَ فِي حلِّ مِنْ ذَلِكَ ؛ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَمْلِكُ بِذَلِكَ ، بَلْ هُوَ مُنْنَوِعٌ مِنْ ذَلِكَ ، كَمَا يَمْنَعُ السَّفِيهُ مِنَ التَّصْرِيفِ فِي مَالِهِ ، أَوْ إِسْقَاطِ حَقُوقِهِ وَكَذَلِكَ الْمُجْنَوْنُ وَالصَّغِيرُ ؛ فَإِنَّ هُؤُلَاءِ مُحْجُورُ عَلَيْهِمْ لَهُمْ حَقَّهُمْ .

وَهَذَا لَوْ أَذْنَ لِهِ الصَّبِيُّ أَوِ السَّفِيهُ فِي أَخْذِ مَالِهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ ، وَمَنْ أَذْنَ لِغَيْرِهِ فِي تَكْفِيرِهِ أَوْ تَجْنِيْنِهِ وَإِلْفَحَاشَ بِهِ وَبِأَهْلِهِ فَهُوَ مِنْ أَسْفَهِ السَّفَهَاءِ ، وَهَذَا مِثْلُ الرِّبَا ، فَإِنَّهُ وَإِنْ رَضِيَ بِهِ الْمَرَابِيُّ وَهُوَ بِالْعَلَمِ رَشِيدٌ لَمْ يَبْعِدْ ذَلِكَ ؛ لَمَا فِيهِ مِنْ ظُلْمٍ ؛ وَهَذَا لَهُ أَنْ يَطَالِبَهُ بِمَا قَبْضَ مِنْهُ مِنَ الْزِيَادَةِ ، وَلَا يَعْطِيهِ إِلَّا رَأْسَ مَالِهِ ، وَإِنْ كَانَ قَدْ بِذَلِكَ بَاخْتِيَارَهُ ، وَلَوْ كَانَ التَّحْرِيمُ لِمَجْرِدِ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى لَسْقَطَ بِرْضَاهُ ، وَلَوْ كَانَ حَقُّهُ إِذَا أَسْقَطَهُ سَقْطًا لَمَا كَانَ لَهُ الرَّجُوعُ فِي الْزِيَادَةِ ، وَإِنَّ الْإِنْسَانَ يَحْرِمُ عَلَيْهِ قَتْلَ نَفْسِهِ أَعْظَمُ مَا يَحْرِمُ عَلَيْهِ قَتْلَ غَيْرِهِ . فَلَوْ قَالَ لِغَيْرِهِ : اقْتُلْنِي لَمْ يَمْلِكُ مِنْهُ أَعْظَمُ مَا يَمْلِكُ هُوَ مِنْ نَفْسِهِ .

وَلَهُذَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَتَظَلَّمُ مِنَ الْأَكَابِرِ ، وَهُمْ لَمْ يَكْرِهُوهُمْ عَلَى الْكُفَّارِ ، بَلْ بِإِختِيَارِهِمْ كَفَرُوا . قَالَ تَعَالَى : « يَوْمَ تُقْبَلُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ ، يَقُولُونَ : يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ ، وَقَالُوا : رَبَّنَا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلَّنَا السَّبِيلَا ، رَبَّنَا آتَهُمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْنَا كَبِيرًا »^(۱) وَقَالَ : « حَتَّى إِذَا أَدَارُكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَاتَلْتُ أَخْرَاهُمْ

(۱) سورة الأحزاب الآيات (۶۸ - ۶۹) .

لَا وَلَهُمْ : رَبَّنَا هُؤُلَاءِ أَصَلُونَا فَاتِّهِمْ عذاباً ضِعْفًا مِنَ النَّارِ ، قَالَ : لِكُلِّ ضِعْفٍ ، وَلَكِنْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١﴾ وَقَالَ تَعَالَى : « وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا رَبَّنَا أَرْنَا اللَّذِينَ أَضَلَّنَا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسَنِ نَجْعَلُهُمَا تَحْتَ أَقْدَامِنَا لِيَكُونَا مِنَ الْأَسْفَلِينَ ﴿٢﴾ .

وكذلك الناس يلعنون الشيطان ، وإن كان لم يكرههم على الذنب ؛ بل هم باختيارهم أذنوا .

فإن قيل : هؤلاء يقولون لشياطين الإنس والجن : نحن لم نكن نعلم أن في هذا علينا ضررا ، ولكن أنتم زيتكم لنا هذا وحسستموه حتى فعلناه ، ونحن كنا جاهلين بالأمر . قيل : كما نعلم أن الجاهل بما عليه في الفعل من الضرر لا عبرة برضاه وإذنه ، وإنما يصح الرضا وإلاؤذن من يعلم ما يأذن فيه ويرضى به ، وما كان على الإنسان فيه ضرر راجح لا يرضى به إلا لعدم علمه ، وإلا فالنفس تمنع بذاتها من الضرر الراجح .

ولهذا كان من اشتري المعيب والمدلس والمجهول السعر ولم يعلم بحاله غير راض به ؛ بل له الفسخ بعد ذلك ؛ كذلك الكفر والجحون والفاحشة بالأهل لا يرضى بها إلا من لم يعلم بما فيها من الضرر عليه ، فإذا أذن فيها لم يسقط حقه ؛ بل يكون مظلوما ، ولو قال : أنا أعلم بما فيها من العقاب وأرضى به كان كذبا ؛ بل هو من أجهل الناس بما يقوله .

ولهذا لو تكلم بكلام لا يفهم معناه ، وقال نويت موجبه عند الله لم يصح ذلك في أظهر القولين ، مثل أن يقول : « بِهِشْم » ولا يعرف معناها ، أو يقول : أنت طالق إن دخلت الدار وينوي موجبها من العربية ، وهو لا يعرف ذلك ؛ فإن النية والقصد والرضا مشروط بالعلم ، فما لم يعلمه لا يرضى به ، إلا إذا كان راضيا به مع العلم ، ومن كان يرضى بأن يكفر ويجزى وتفعل الفاحشة به وبأهلها . فهو لا يعلم ما عليه في ذلك من الضرر ؛ بل هو سفيه ، فلا عبرة برضاه وإذنه ؛ بل له حق عند من ظلمه وفعل به ذلك غير ما لله من الحق . وإن كان حق هذا دون حق المنكر المانع .

أَمْرٌ

ولهذا قال يوسف عليه السلام : « إِنَّهُ رَبُّ مُشَوَّايِّ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ » يقول : متى أفسدت أمرأته كنت ظالما بكل حال ، وليس هذا جزاء إحسانه إلي .

والناس إذا تعاونوا على الإثم والعدوان أبغض بعضهم بعضا ، وإن كانوا فعلوه بتراضيهم ، قال طاووس : ما اجتمع رجالان على غير ذات الله إلا تفرقوا عن تعال ، وقال

(١) سورة الأعراف الآية ٣٨ .

(٢) سورة فصلت الآية ٣٩ .

الخليل عليه السلام : ﴿إِنَّمَا أَتَخْذُلُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أُوْثَانًا مَوَدَّةً بَيْنَكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ ، وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ، وَمَأْوَاكُمُ النَّارُ ، وَمَالَكُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾^(١) ، وهؤلاء لا يكفر بعضهم ببعض ويلعن بعضهم ببعضًا لمجرد كونه عصى الله ؛ بل لما حصل له بمشاركته وتعاونته من الضرر ، وقال تعالى عن أهل الجنة التي أصبحت كالصرىم : ﴿فَاقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَلَوَّمُونَ﴾^(٢) أي يلوم بعضهم ببعضًا . وقال : ﴿الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌ إِلَّا الْمُتَقِينَ﴾^(٣) .

فالخالة إذا كانت على غير مصلحة الاثنين كانت عاقبتها عداوة ، وإنما تكون على مصلحتها إذا كانت في ذات الله فكل منها وإن بذل للآخر إعانة على ما يطلبه واستعان به بإذنه فيما يطلب ، فهذا التراضي لا اعتبار به ؛ بل يعود تباغضا وتعاديا وتلاعنا ، وكل منها يقول للآخر : لو لا أنت ما فعلت أنا وحدي هذا : فهلاكي كان مني ومنك .

والرب لا يمنعهما من التباغض والتعادي والتلاعن ، ولو كان أحدهما ظالما للآخر فيه نهى عن ذلك ، ويقول كل منها للآخر : أنت لأجل غرضك أوقعتني في هذا ؛ كالزانيين كل منها يقول للآخر لأجل غرضك فعلت معي هذا . ولو امتنعت لم أفعل أنا هذا ؛ لكن كل منها له على الآخر مثل ما للآخر عليه ؛ فتعادلا .

ولهذا إذا كان الطلب والمراؤدة من أحدهما أكثر كان الآخر يتظلمه ويلعنه أكثر ، وإن تساوايا في الطلب تقرواها ؛ فإذا رضي الزوج بالدياثة فإنما هو لإرضاء الرجل أو المرأة لغرض له آخر ؛ مثل أن يكون محبا لها ؛ ولا تقييم معه إلا على هذا الوجه فهو يقول للزاني بها : أنت لغرضك أفسدت على امرأتي ، وأنا إنما رضيت لأجل غرضها ، فأنت لما أفسدت على امرأتي وظلمتني فعلت معي ما فعلت .

ومن ذلك أنه لو قال : إني أخاف الله أن يعاقبني ونحو ذلك لقالت : أنت إنما تترك غرضي لغرضك في النجاة ، وأنا سيدتك ، فينبغي أن تقدم غرضي على غرضك ، فلما قال : ﴿إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنُ مُثْوَّي﴾ علل بحق سيده الذي يجب عليه وعليها رعاية حقه .

فصل

وفي قول يوسف : ﴿رَبُّ السَّجْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مَمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ ، وَإِلَّا تَصْرِفُ عَنِي

(١) سورة العنكبوت الآية ٢٥ .

(٢) سورة القلم الآية ٣٠ .

(٣) سورة الزخرف الآية ٦٧ .

كَيْدُهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿١﴾ عِبْرَانَ : «إِحْدَاهُمَا» اختيار السجن والبلاء على الذنب والمعاصي .

و «الثانية» طلب سؤال الله ودعائه أن يثبت القلب على دينه ، ويصرفه إلى طاعته ، وإلا فإذا لم يثبت القلب وإلا صبا إلى الأمرين بالذنب ، وصار من الجاهلين .

ففي هذا توكل على الله واستعانته به أن يثبت القلب على الإيمان والطاعة ، وفيه صبر على المحنـة والبلاء ، والأذى الحالـل إذا ثبت على الإيمان والطاعة .

وهذا كقول موسى عليه السلام لقومه : «اسْتَعِنُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا ، إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عَبْدِهِ ، وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَقِينَ» لما قال فرعون : «سَنَقْتُلُ أَبْنَاءَهُمْ ، وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ ، وَإِنَا فَوْقُهُمْ قَاهِرُونَ . قال موسى لقومه : استعينوا بالله واصبروا ، إن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده ، والعاقبة للمتقين» ^(٢) .

وكذلك قوله : «وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَلَأَجْرُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لُؤْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ، الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» ^(٣) .

ومنه قول يوسف عليه السلام : «إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ» وهو نظير قوله : «وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَقَوَّلَا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً» ^(٤) قوله : «وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَقَوَّلَا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأَمْرِ» ^(٥) قوله : «بَلِى إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَقَوَّلَا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدُكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ» ^(٦) .

فلا بد من التقوى بفعل المأمور والصبر على المقدور ، كما فعل يوسف عليه السلام : اتقى الله بالعفة عن الفاحشة ، وصبر على أذاهم له بالمراءدة والحبس ، واستعان الله ودعاه ، حتى يثبته على العفة فتوكل عليه أن يصرف عنه كيدهن ، وصبر على الحبس .

وهذا كما قال تعالى : «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ ، فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ

(١) سورة يوسف الآية ٣٣ .

(٢) سورة الأعراف الآية ١٢٨ .

(٣) سورة التحل الآيات (٤٢ - ٤١) .

(٤) سورة آل عمران الآية ١٢٠ .

(٥) سورة آل عمران الآية ١٨٦ .

(٦) سورة آل عمران الآية ١٢٥ .

الناسِ كعذابِ اللهِ ﴿١﴾ وكما قال تعالى : ﴿وَمَنْ النَّاسُ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حِرْفٍ ، فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ أَطْمَأْنُ بِهِ ، وَإِنْ أَصَابَهُ فِتْنَةً انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ ، خَسِرَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةَ ، ذَلِكُ هُوَ الْخَسْرَانُ الْمُبِينُ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يُضُرُّهُ وَمَا لَا يَنْفَعُهُ ، ذَلِكُ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ يَدْعُونَ مِنْ ضَرِّهِ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ ، لَبِئْسَ الْمُولَى وَلَبِئْسَ الْعَشِيرَ﴾ ﴿٢﴾ فَإِنَّهُ لَا بدَّ مِنْ أَذَى لِكُلِّ مَنْ كَانَ فِي الدُّنْيَا ، فَإِنَّمَا لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الْأَذَى فِي طَاعَةِ اللَّهِ ، بَلْ اخْتَارَ الْمُعْصِيَةَ ، كَانَ مَا يَحْصُلُ لَهُ مِنَ الشَّرِّ أَعْظَمُ مَا فَرَّ مِنْهُ بَكْثِيرٌ . ﴿وَمَنْهُمْ مَنْ يَقُولُ إِنَّمَا لِي وَلَا تَفْتَنِنِي ، أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾ ﴿٣﴾ .

وَمِنْ احْتَمَلَ الْهُوَانَ وَالْأَذَى فِي طَاعَةِ اللَّهِ عَلَى الْكَرَامَةِ وَالْعَزِيزِ فِي مُعْصِيَةِ اللَّهِ كَمَا فَعَلَ يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَغَيْرُهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ ، كَانَتِ الْعَاقِبَةُ لَهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ، وَكَانَ مَا حَصَلَ لَهُ مِنَ الْأَذَى قَدْ انْقَلَبَ نَعِيَّاً وَسَرُورًا ، كَمَا أَنَّ مَا يَحْصُلُ لِأَرْبَابِ الذُّنُوبِ مِنَ التَّنَعُّمِ بِالذُّنُوبِ يَنْقَلِبُ حَزْنًا وَثُبُورًا .

فِيُوسُفُ ﷺ خَافَ اللَّهُ مِنَ الذُّنُوبِ ، وَلَمْ يَخْفِ مِنْ أَذَى الْخَلْقِ وَجَسَّهُمْ إِذَا أَطَاعُ اللَّهَ ، بَلْ آثَرَ الْحَبْسَ وَالْأَذَى مَعَ الطَّاعَةِ عَلَى الْكَرَامَةِ وَالْعَزِيزِ وَقَضَاءِ الشَّهَوَاتِ وَنَيلِ الرِّيَاسَةِ وَالْمَالِ مَعَ الْمُعْصِيَةِ ، فَإِنَّهُ لَوْ وَافَقَ امْرَأَ الْعَزِيزِ نَالَ الشَّهْوَةَ ، وَأَكْرَمَتْهُ الْمَرْأَةُ بِالْمَالِ وَالرِّيَاسَةِ ، وَزَوَّجَهَا فِي طَاعَتِهَا ، فَاخْتَارَ يُوسُفُ الذُّلَّ وَالْحَبْسَ ، وَتَرَكَ الشَّهْوَةَ وَالْخُرُوجَ عَنِ الْمَالِ وَالرِّيَاسَةِ ، مَعَ الطَّاعَةِ عَلَى الْعَزِيزِ وَالرِّيَاسَةِ وَالْمَالِ وَقَضَاءِ الشَّهَوَةِ مَعَ الْمُعْصِيَةِ .

بَلْ قَدْ أَخْوَفَ مِنَ الْخَالِقِ عَلَى الْخَوْفِ مِنَ الْمَخْلُوقِ ، وَإِنَّ آذَاهُ بِالْحَبْسِ وَالْكَذْبِ فَإِنَّهَا كَذَبَتْ عَلَيْهِ ؛ فَزَعَمَتْ أَنَّهُ رَاوِدَهَا شَمْ حَسِبَتْهُ بَعْدَ ذَلِكَ .

وَقَدْ قِيلَ : إِنَّهَا قَالَتْ لِزَوْجِهَا إِنَّهُ هَتَّكَ عَرْضِيَ لَمْ يَكُنْهَا أَنْ تَقُولَ لَهُ رَاوِدِيَ ، فَإِنَّ زَوْجَهَا قَدْ عَرَفَ الْقَصَّةَ ؛ بَلْ كَذَبَتْ عَلَيْهِ كَذَبَةً تَرَوَجَ عَلَى زَوْجِهَا . وَهُوَ أَنَّهُ قَدْ هَتَّكَ عَرْضَهَا بِإِشَاعَةِ فَعْلَهَا ، وَكَانَتْ كَاذِبَةً عَلَى يُوسُفَ لَمْ يَذْكُرْ عَنْهَا شَيْئًا ؛ بَلْ كَذَبَتْ أَوْلًا وَآخِرًا ؛ كَذَبَتْ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ طَلَبَ الْفَاحِشَةَ ، وَكَذَبَتْ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ أَشَاعَهَا ، وَهِيَ الَّتِي طَالَبَتْ وَأَشَاعَتْ ، فَإِنَّهَا قَالَتْ لِلنَّسَوَةِ : فَذَلِكُنَّ الَّذِي لَمْ تَنْتَنِي فِيهِ . وَلَقَدْ رَاوَدَهُ عَنِ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ . فَهَذَا غَايَةُ الْإِشَاعَةِ لِفَاحِشَتِهَا لَمْ تَسْتَرْ نَفْسَهَا .

وَالنِّسَاءُ أَعْظَمُ النَّاسِ إِنْبَارًا بِمِثْلِ ذَلِكَ ، وَهُنَّ قَبْلَ أَنْ يَسْمَعْنَ قَوْلَهَا قَدْ قَلَنَ فِي الْمَدِينَةِ : ﴿إِنَّمَا لَهُ الْعَزِيزُ تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾ فَكَيْفَ إِذَا اعْتَرَفَتْ بِذَلِكَ وَطَلَبَتْ رَفْعَ الْمَلَامِ عَنْهَا ؟

(١) سورة العنكبوت الآية ١٠ .

(٢) سورة الحج الآيات (١٠ - ١٣) .

(٣) سورة التوبه الآية ٤٩ .

وقد قيل : إنهن أعنها في المراودة ، وعذله على الامتناع . ويدل على ذلك قوله : «**وَإِلَا تصرفْ عَنِي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ**» قوله : «**أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بِالنِّسْوَةِ** اللاتي قَطَعْنَ أَيْدِيهِنَّ ، إن ربي بكيدهن عليهم» فدل على أن هناك كيدا منهم ، وقد قال لهن الملك : «**مَا خَطَبُكُنَّ إِذ رَأَوْدُتُنَّ يُوسُفَ عَنْ نَفْسِهِ ، قُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ ، قَالَتِ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ : الآنَ حَضَّرَ الْحَقُّ أَنَا رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ**»⁽¹⁾ فهن لم يراودنه لأنفسهن ؛ إذ كان ذلك غير ممكن ، وهو عند المرأة في بيتها وتحت حجرها ؛ لكن قد يكن أعن المرأة على مطلوبها .

وإذا كان هذا في فعل الفاحشة فغيرها من الذنوب أعظم ، مثل الظلم العظيم للخلق ، كقتل النفس المعصومة ، ومثل الإشراك بالله ، ومثل القول على الله بلا علم . قال تعالى : «**قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ، وَإِلَّا شَمَّ وَبَغَيَ بَغْيَ الْحَقِّ ، وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا ، وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ**»⁽²⁾ فهذه أجناس المحرمات التي لا تباح بحال ، ولا في شريعة ، وما سواها - وإن حرم في حال - فقد يباح في الحال .

فصل (*)

وأما قوله : «**وَلَقَدْ هَمَتْ بِهِ وَهُمْ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بِرْهَانَ رَبِّهِ**» فالهم اسم جنس تحته نوعان كما قال الإمام أحمد ألم هتان هم خطرات وهم إصرار . وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم إن العبد إذا هم بسيئة لم تكتب عليه . وإذا تركها الله كتب لها حسنة ، وإن عملها كتب لها سيئة واحدة ، وإن تركها من غير أن يتركها الله لم تكتب له حسنة ولا تكتب عليه سيئة ، وي يوسف عليه السلام هم مما تركه الله ، ولذلك صرف الله عنه السوء والفحشاء لإنخلاصه ، وذلك إنما يكون إذا قام المقتضى للذنب وهو الهم وعارضه الإخلاص الموجب لانصراف القلب عن الذنب لله ، في يوسف عليه السلام لم يصدر منه إلا حسنة يثاب عليها وقال تعالى : «**إِنَّ الَّذِينَ أَتَقْوَاهُنَا إِذَا مَسَهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ**» وأما ما ينقل من أنه حل سراويله ، وجلس مجلس الرجل من المرأة ، وأنه رأى صورة يعقوب عاصما

(1) سورة يوسف الآية ٥٠ .

(2) سورة الأعراف الآية ٣٣ .

(*) الفتوى الكبرى ب / ٣٣٩ ط القاهرة .

على يده ، وأمثال ذلك فكله مما لم يخبر الله به ولا رسوله ، وما لم يكن كذلك ، فإنما هو مأخوذ عن اليهود الذين هم من أعظم الناس كذبًا على الأنبياء ، وقد حافهم ، وكل من نقله من المسلمين فعنهم نقله ، لم ينقل من ذلك أحد عن نبينا ﷺ حرفاً واحداً .

وقوله : ﴿ وَمَا أَبْرَءُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لِأَمَارَةٍ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبُّهُ ﴾ فمن كلام امرأة العزيز كما يدل القرآن على ذلك دلالة بينة لا يرتاب فيها من تدبر القرآن حيث قال تعالى : ﴿ وَقَالَ الْمَلَكُ ائْتُونِي بِهِ فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ أْرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بِالنِّسْوَةِ الْلَا قَطَعْنَ أَيْدِيهِنَ إنَّ رَبِّي بِكِيدِهِنَ عَلِيهِمْ قَالَ مَا خَطَبْكُنِ إِذْ رَاوَدْتُنِ يُوسُفَ عَنْ نَفْسِهِ قَلْنَ حَاشَ اللَّهُ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ ، قَالَتْ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ الْآنَ حَصَصْتِ الْحَقَّ أَنَا رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ مِنَ الصَّادِقِينَ ذَلِكَ لِيَعْلَمْ أَنِّي لَمْ أَخْنَهُ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ وَمَا أَبْرَءُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لِأَمَارَةٍ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبُّهُ إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ فَهَذَا كَلْمَهُ كَلَمَ امرأة العزيز ويوسف إذ ذاك في السجن لم يحضر بعد إلى الملك ، ولا سمع كلامه ولا رأه . ولكن لما ظهرت براءته في غيبته كما قالت امرأة العزيز ﴿ ذَلِكَ لِيَعْلَمْ أَنِّي لَمْ أَخْنَهُ بِالْغَيْبِ ﴾ أَيْ لَمْ أَخْنَهُ فِي حَالٍ مُغَيَّبٍ عَنِّي وَإِنْ كُنْتَ فِي حَالٍ شَهُودُهُ رَاوَدْتُهُ . فَحَيَّنَهُ ﴿ قَالَ الْمَلَكُ ائْتُونِي بِهِ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِي فَلَمَّا كَلَمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ ﴾ وقد قال كثير من المفسرين : إن هذا من كلام يوسف ، ومنهم من لم يذكر إلا هذا القول وهو قول في غاية الفساد ، ولا دليل عليه بل الأدلة تدل على نفيضه وقد بسط الكلام على هذه الأمور في غير هذا الموضوع .

فصل

واختيار النبي ﷺ له ولأهل الاحتباس في شعب بني هاشم بضع سنين ، لا يباعون ولا يشارون ؛ وصبيانهم يتضاغون من الجوع ، قد هجرهم وفلاهم قومهم ، وغير قومهم . هذا أكمل من حال يوسف عليه السلام .

فإن هؤلاء كانوا يدعون الرسول إلى الشرك ، وأن يقول على الله غير الحق . يقول :
ما أرسليني ولا نهى عن الشرك . وقد قال تعالى : « وإن كادوا لِيُقْتَنُوكُمْ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا
إِلَيْكُمْ ، لِيُفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرُهُ ، وَإِذَا لَاتَّخَذُوكُمْ خَلِيلًا ، وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتَنَاكُمْ لَقَدْ كِدْتُ تَرْكُنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا
قَلِيلًا ، إِذَا لَأَذْقَنَكُمْ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ، ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكُمْ عَلَيْنَا نَصِيرًا ، وَإِنْ كَادُوا
لِيُسْتَفِرُوكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ؛ لِيُخْرِجُوكُمْ مِنْهَا ؛ وَإِذَا لَا يَلْبِسُونَ خِلَافَكُمْ إِلَّا قَلِيلًا ، سُنَّةُ مَنْ أَرْسَلْنَا
قَبْلَكُمْ مِنْ رُسُلِنَا ، وَلَا تَجِدُ لِسْتَنَا تَحْوِيَلًا » (١) .

^{١١} سورة الإسراء الآيات (٧٣ - ٧٧) .

وكان كذب هؤلاء على النبي ﷺ أعظم من الكذب على يوسف ؛ فإنهم قالوا : إنه ساحر ، وإنه كاهن ، وإنه مجنون ، وإنه مفتر . وكل واحدة من هؤلاء أعظم من الزنا والقذف ؛ لا سيما الزنا المستور الذي لا يدرى به أحد . فإن يوسف كذب عليه في أنه زنى . وأنه قذفها وأشاع عنها الفاحشة ؛ فكان الكذب على النبي ﷺ أعظم من الكذب على يوسف .

وكذلك الكذب على أولي العزم ، مثل نوح وموسى ، حيث يقال عن الواحد منهم : إنه مجنون ، وإنه كذاب ، يكذب على الله ، وما لقي النبي ﷺ وأصحابه من أذى المشركين أعظم من مجرد الحبس ، فإن يوسف حبس وسكت عنه ، والنبي ﷺ وأصحابه كانوا يؤذون بالأقوال والأفعال مع منعهم من تصرفاتهم المعتادة .

وهذا معنى الحبس ، فإنه ليس المقصود بالحبس سكانه في السجن بل المراد منعه من التصرف المعتاد . والنبي ﷺ لم يكن له حبس ، ولا لأبي بكر ؛ بل أول من اتخذ السجن عمر ، وكان النبي ﷺ يسلم الغريم إلى غريميه ، ويقول : « ما فعل أسيرك » فيجعله أسيرا معه ، حتى يقضيه حقه ، وهذا هو المطلوب من الحبس .

والصحابة - رضي الله عنهم - منعوهم من التصرف بمكة أذى لهم ، حتى خرج كثير منهم إلى أرض الحبشة ، فاختاروا السكنى بين أولئك النصارى عند ملك عادل على السكنى بين قومهم ، والباقيون أخرجوا من ديارهم وأموالهم أيضاً مع ما آذوهم به ، حتى قتلوا بعضهم ، وكانوا يضربون بعضهم وينعون بعضهم ما يحتاج إليه ، ويضعون الصخرة على بطن أحدهم في رمضان مكة ، إلى غير ذلك من أنواع الأذى .

وكذلك المؤمن من أمة محمد ﷺ يختار الأذى في طاعة الله على الإكراه مع معصيته ، كأحمد بن حنبل اختار القيد والحبس والضرب على موافقة السلطان ، وجنده ، على أن يقول على الله غير الحق في كلامه ، وعلى أن يقول ما لا يعلم أيضاً ، فإنهم كانوا يأتون بكلام يعرف أنه مخالف للكتاب والسنّة ؛ فهو باطل ، وبكلام مجمل يحتاج إلى تفسير ؛ فيقول لهم الإمام أحمد : ما أدرى ما هذا ؟ فلم يوافقهم على أن يقول على الله غير الحق . ولا على أن يقول على الله ما لا يعلم .

وقال شيخ الإسلام رحمه الله

ثم إن يوسف عليه الصلاة والسلام كان شاباً عزباً أسيراً في بلاد العدو ، حيث لم يكن هناك أقارب أو أصدقاء فيستحيي منهم إذا فعل فاحشة ، فإن كثيراً من الناس يمنعه من مواجهة

القبائح حياؤه من يعرفه ، فإذا تغرب فعل ما يشتهيه . وكان أيضا خاليا لا يخاف مخلوقا ، فحكم النفس الأمارة - لو كانت نفسه كذلك - أن يكون هو المعرض لها ؛ بل يكون هو التحيل عليها ، كما جرت به عادة كثير من له غرض في نساء الأكابر إن لم يتمكن من الدعوة ابتداء . فاما إذا دعي ولو كانت الداعية خدامة لكان أسرع مجيب ، فكيف إذا كانت الداعية سيدته الحاكمة عليه ، التي يخاف الضرر بمخالفتها ؟ !

ثم إن زوجها الذي عادته أن يزجر المرأة لم يعاقبها ؛ بل أمر يوسف بالإعراض ، كما ينعر الديوث ثم إنها استعانت بالنساء وحبسته ، وهو يقول : ﴿ رب السجن أحب إليّ مما يدعوني إليه ، وإلا تصرف عني كيدهن أصب إليهم وأكن من الجاهلين ﴾ .

فليتذرّب الليب هذه الداعي التي دعت يوسف إلى ما دعته ، وأنه مع توفرها وقوتها ليس له عن ذلك صارف إذا فعل ذلك ، ولا من ينجيه من المخلوقين ؛ ليتبين له أن الذي ابتلي به يوسف كان من أعظم الأمور ، وإن تقواه وصبره عن المعصية - حتى لا يفعلها (مع) ظلم الظالمين له ، حتى لا يحييهم - كان من أعظم الحسنات وأكبر الطاعات وإن نفس يوسف عليه الصلاة والسلام كانت من أزكي الأنفس ، فكيف أن يقول : ﴿ وما أبرئ نفسي إن النفس لأمارة بالسوء ﴾ والله يعلم أن نفسه بريئة ليست أمارة بالسوء ؛ بل نفس زكية من أعظم النفوس زكاء ، والهم الذي وقع كان زيادة في زكاء نفسه وتقوتها ، وبحصوله مع تركه الله لثبت له به حسنة من أعظم الحسنات التي تتركي نفسه .

« الوجه السادس » أن قوله : ﴿ ذلك ليعلَمْ أَنِّي لَمْ أَخْنُهُ بِالْغَيْبِ ﴾ إذا كان معناه على ما زعموه أن يوسف أراد أن يعلم العزيز أني لم أخنه في أمراته على قول أكثرهم ؛ أو ليعلم الملك أو ليعلم الله لم يكن هنا ما يشار إليه ؛ فإنه لم يتقدم من يوسف كلام يشير به إليه ، ولا تقدم أيضا ذكر عفافه واعتراضه ؛ فإن الذي ذكره النسوة قولهن : ﴿ ما علمنا عليه من سوء ﴾ قوله امرأة العزيز : ﴿ أنا راودته عن نفسه ﴾ وهذا فيه بيان كذبها فيما قالته أولا ، ليس فيه نفس فعله الذي فعله هو .

قول القائل : إن قوله : (ذلك) من قول يوسف ، مع أنه لم يتقدم منه هنا قول ولا عمل لا يصلح بحال .

« الوجه السابع » أن المعنى على هذا التقدير - لو كان هنا ما يشار إليه من قول يوسف أو عمله - إن عفت عن الفاحشة كان ليعلم العزيز أني لم أخنه ، ويوسف عليه الصلاة والسلام إنما تركها خوفا من الله ، ورجاء لثوابه ؛ ولعلمه بأن الله يراها ؛ لا لأجل مجرد علم مخلوق . قال الله تعالى : ﴿ ولقد همَّتْ بِهِ وَهُمْ بِهَا، لَوْلَا أَنْ رَأَى بَرْهَانَ رَبِّهِ، كَذَلِكَ لَنْصَرِفْ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ. إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ ﴾ فأخبر أنه رأى برهان ربه وأنه من عباده المخلصين .

ومن ترك المحرمات ليعلم المخلوق بذلك لم يكن هذا لأجل برهان من ربه ، ولم يكن بذلك مخلصاً فهذا الذي أضافوه إلى يوسف إذا فعله أحد الناس لم يكن له ثواب من الله ؛ بل يكون ثوابه على من عمل لأجله .

فإن قيل : فقد قال يوسف أولاً : ﴿إنه ربى أحسن مثواي ، إنه لا يفلح الظالمون﴾ .

قيل : إن كان مراده بذلك سيده : فالمعنى : إنه أحسن إلى ، وأكرمني ، فلا يحل لي أن أخونه في أهله ، فإني ظالماً ولا يفلح الظالم ؛ فترك خياته في أهله خوفاً من الله لا ليعلم هو بذلك .

فإن قيل : مراده تأتي إظهار براءتي ليعلم العزيز أني لم أخنه بالغيب ، فالمعلل إظهار براءته لأنفس عفافه .

قيل : لم يكن مراده بإظهار براءته مجرد علم واحد ؛ بل مراده علم الملك وغيره . ولهذا قال للرسول : ﴿ارجع إلى ربك فاسأله ما بالنسوة اللاتي قطعن أيديهن﴾ ولو كان هذا من قول يوسف لقال : ذلك ليعلموا أني بريء وأنى مظلوم .

ثم هذا لا يليق أن يذكر عن يوسف ؛ لأنَّه قد ظهرت براءته ، وحصل مطلوبه ، فلا يحتاج أن يقول ذلك لتحصيل ذلك . وهم قد علموا أنه إنما تأخر لظهور براءته ، فلا يحتاج مثل هذا أن ينطُق به .

«الوجه الثامن» أن الناس عادتهم في مثل هذا يعرفون بما عملوه من لذلك عنده قدر ، وهذا يناسب لو كان العزيز غيوراً ، وللعرفة عنده جراء كثير ، والعزيز قد ظهر عنه من قلة الغيرة وتمكن امرأته من حبسه مع الظالمين مع ظهور براءته ما يقتضي أن مثل هذا ينبغي في عادة الطباع أن يقابل على ذلك بمواقعة أهله . فإن النفس الأمارة تتول في مثل هذا : هذا لم يُعرف قدر إحساني إليه ، وصواني لأهله ، وكف نفسي عن ذلك ؛ بل سلطها ومكنتها .

فكثير من النفوس لو لم يكن في نفسها الفاحشة إذا رأت من حاله هذا تفعل الفاحشة ، إما نكأة فيه ومجازاة له على ظلمه ، وإما إهمالاً له لعدم غيرته وظهور دياته ، ولا يصبر في مثل هذا المقام عن الفاحشة إلا من يعمل لله خائفاً منه ، وراجياً لثوابه ، لا من يريد تعريف الخلق بعمله .

«الوجه التاسع» أن الخيانة ضد الأمانة ، وهما من جنس الصدق والكذب . ولهذا يقال : الصادق الأمين ، ويقال الكاذب الخائن . وهذا حال امرأة العزيز ؛ فإنها لو كذبت على يوسف في مغيبه وقالت راودني ل كانت كاذبة وخائنة ، فلما اعترفت فأنها هي المراودة كانت

صادقة في هذا الخبر أمينة فيه ؛ ولهذا قالت : « وإنه لمن الصادقين » فأخبرت بأنه صادق في تبرئته نفسه دونها .

فاما فعل الفاحشة فليس من باب الخيانة والأمانة ؛ ولكن هو بباب الظلم والسوء والفحشاء ، كما وصفها الله بذلك في قوله تعالى عن يوسف : « معاذ الله ، إنه رب أحسن مثواي ، إنه لا يفلح الظالمون » ولم يقل هنا الخائنين . ثم قال تعالى : « كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء ، إنه من عبادنا المخلصين » ولم يقل لنصرف عنه الخيانة ؛ فليتذرر اللبيب هذه الدقائق في كتاب الله تعالى .

« الوجه العاشر » أن في الكلام المحكي الذي أقره الله تعالى : « إن النفس لأماراة بالسوء إلا ما رحم ربها » وهذا يدل على أنه ليس كل نفس أماراة بالسوء ، بل ما رحم ربها ليس فيه النفس الأماراة بالسوء .

وقد ذكر طائفة من الناس أن النفس لها ثلاثة أحوال : تكون أماراة بالسوء ، ثم تكون لومة ، أي تفعل الذنب ثم تلوم عليه ، أو تتلوم فتردد بين الذنب والتوبة . ثم تصير مطمئنة .

و « المقصود هنا » أن ما رحم رب من النفوس ليست بأماراة ، وإذا كانت النفوس منقسمة إلى مرحومة وأماراة فقد علمنا قطعا أن نفس امرأة العزيز من النفوس الأماراة بالسوء ؛ لأنها أمرت بذلك مرة بعد مرة ، وراودت وافتربت ، واستعانت بالسوء وسجنت ، وهذا من أعظم ما يكون من الأمر بالسوء .

وأما يوسف عليه الصلاة والسلام فإن لم تكن نفسه من النفوس المرحومة عن أن تكون أماراة فما في الأنفس مرحوم ؛ فإن من تدبر قصة يوسف علم أن الذي رحم به وصرف عنه من السوء والفحشاء من أعظم ما يكون ؛ ولو لا ذلك لما ذكره الله في القرآن وجعله عبرة ، وما من أحد من الصالحين الكبار والصغار إلا ونفسه إذا ابتليت بمثل هذه الدواعي أبعد عن أن تكون مرحومة من نفس يوسف . وعلى هذا التقدير : فإن لم تكن نفس يوسف مرحومة : فيما في النفوس مرحومة ، فإذا كل النفوس أماراة بالسوء ، وهو خلاف ما في القرآن .

ولا يلتفت إلى الحكاية المذكورة عن مسلم بن يسار ؛ أن أغرايبة دعته إلى نفسها ، وهما في البداية ؛ فامتنع وبكي ، وجاء أخوه وهو يبكي فبكى وبكت المرأة ، وذهب فنام فرأى يوسف في منامه ، وقال : أنا يوسف الذي همت ، وأنت مسلم الذي لم تهم ، فقد يظن من يسمع هذه الحكاية أن حال مسلم كان أكمل . وهذا جهل لوجهين :

«أحدهما» أن مسلماً لم يكن تحت حكم المرأة المراودة ولا لها عليه حكم ، ولا لها عليه قدرة أن تكذب عليه ، و تستعين بالنسوة و تجسسه ، وزوجها لا يعيشه ولا أحد غير زوجها يعيشه على العصمة ؛ بل مسلم لما بكى ذهبت تلك المرأة ، ولو استعصم لكان صراخه منها أو خوفها من الناس يصرفها عنه . وأين هذا مما ابتلي به يوسف عليه الصلاة والسلام ؟ !

«الثاني» أن الهم من يوسف لما تركه الله كان له به حسنة ، ولا نقص عليه . وثبت في الصحيحين من حديث السيدة الدين «يظلمهم الله في ظله لا ظل إلا ظله : رجل دعوه امرأة ذات منصب وجمال ، فقال : إني أخاف الله رب العالمين»^(١) وهذا لمجرد الدعوة ، فكيف بالمراودة والاستعانة والحبس ؟

ومعلوم أنها كانت ذات منصب ، وقد ذكر أنها كانت ذات جمال وهذا هو الظاهر ، فإن امرأة عزيز مصر يشبه أن تكون جميلة . وأما البدوية الداعية لسلم فلا ريب أنها دون ذلك ، ورؤياه في المنام قوله : أنا يوسف الذي هممت وأنت مسلم الذي لم تهم غايته أن ينزله أن يقول ذلك له يوسف في اليقظة ، وإذا قال هذا : كان هذا خيراً له ومدحًا وثناء ، وتواضعًا من يوسف ، وإذا تواضع الكبير مع من دونه لم تسقط منزلته .

«الوجه الحادي عشر» أن هذا الكلام فيه - مع الاعتراف بالذنب - الاعتذار بذكر سببه ، فإن قوله : ﴿أنا راودته عن نفسه وإنه لمن الصادقين﴾ فيه اعتراف بالذنب ، وقولها : ﴿وما أبرئ نفسي إن النفس لأمرة بالسوء﴾ إشارة تطابق لقولها : ﴿أنا راودته﴾ أي أنا مقرة بالذنب ما أنا مبرأة لنفسي . ثم بينت السبب فقالت : ﴿إن النفس لأمرة بالسوء﴾ . فنفسى من هذا الباب ، فلا ينكر صدور هذا مني . ثم ذكرت ما يقتضي طلب المغفرة والرحمة ، فقالت : إن ربى غفور رحيم .

فإن قيل : فهذا كلام من يقر بأن الزنا ذنب ، وأن الله قد يغفر لصاحبه .

قلت : نعم . والقرآن قد دل على ذلك ، حيث قال زوجها : ﴿يوسف أعرض عن هذا ، واستغفري لذنبي﴾ فأمره لها بالاستغفار لذنبها دليل أنها كانوا يرون ذلك ذنبًا ويستغفرون منه ، وإن كانوا مع ذلك مشركين ، فقد كانت العرب مشركين وهم يحرمون الفواحش ، ويستغفرون الله منها ، حتى إن النبي ﷺ لما بايع هند بنت عتبة بن ربيعة بيعة النساء على أن لا تشرك بالله شيئا ، ولا تسرق ولا تزني . قالت : أو تزني الحرة ؟ وكان الزنا معروفة عندهم في الإماماء .

(١) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الزكاة) ، مسلم (كتاب الزكاة) ، الترمذى (كتاب الزهد) ، النسائي (كتاب القضاة) ، الموطا (كتاب الشعر) .

ولهذا غلب على لغتهم أن يجعلوا الحرية في مقابلة الرق، وأصل اللفظ هو العفة؛ ولكن العفة عادت من ليست أمة؛ بل قد ذكر البخاري في صحيحه عن أبي رجاء العطاردي، أنه رأى في الجاهلية قرداً يزني بقردة، فاجتمعت القرود عليه حتى رجمته.

وقد حدثني بعض الشيوخ الصادقين، أنه رأى في جامع نوعاً من الطير قد باض، فأخذ الناس بيضه، وجاء بيض جنس آخر من الطير، فلما انفقس البيض خرجت الفراخ من غير الجنس. فجعل الذكر يطلب جنسه، حتى اجتمع منها عدد فما زالوا بالأئم حتى قتلوها ومثل هذا معروف في عادة البهائم.

والفواحش مما اتفق أهل الأرض على استقباحها وكرامتها، وأولئك القوم كانوا يقررون بالصانع مع شركهم؛ وهذا قال لهم يوسف : ﴿يَا صَاحِبَيِ السَّجْنِ أَرْبَابُ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمْ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ؟ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآباؤُكُمْ، مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، أَمْ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ، ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ، وَلَكُنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(١).

«الوجه الثاني عشر» أن يقال : أن الله سبحانه وتعالى لم يذكر عن النبي من الأنبياء ذنباً إلا ذكر توبته منه؛ وهذا كان الناس في عصمة الأنبياء على قولين : إما أن يقولوا بالعصمة من فعلها، وإما أن يقولوا بالعصمة من الإقرار عليها؛ لا سيما فيما يتعلق بتبلیغ الرسالة، فإن الأمة متفقة على أن ذلك معصوم أن يقرّ فيه على خطأ، فإن ذلك ينافي مقصود الرسالة، ومدلول العجزة.

وليس هذا موضع بسط الكلام في ذلك، ولكن المقصود هنا أن الله لم يذكر في كتابه عن النبي من الأنبياء ذنباً إلا ذكر توبته منه، كما ذكر في قصة آدم وموسى، وداؤد وغيرهم من الأنبياء.

ووهذا يحيب من ينصر قول الجمهور الذين يقولون بالعصمة من الإقرار على من ينفي الذنوب مطلقاً، فإن هؤلاء من أعظم حججهم ما اعتمد القاضي عياض وغيره، حيث قالوا : نحن مأمورون بالتأسي بهم في الأفعال، وتجويز ذلك يقبح في التأسي؛ فأجيبوا بأن التأسي إنما هو فيها أقرروا عليه، كما أن النسخ جائز فيما يبلغونه من الأمر والنهي، وليس تجويز ذلك مانعاً من وجوب الطاعة، لأن الطاعة تجب فيما لم ينسخ، فعدم النسخ يقرر الحكم، وعدم الإنكار يقرر الفعل، والأصل عدم كل منها.

ويوسف عليه الصلاة والسلام لم يذكر الله تعالى عنه في القرآن أنه فعل مع المرأة ما يتوب

(١) سورة يوسف الآيات (٣٩ - ٤٠).

منه ، أو يستغفر منه أصلاً . وقد اتفق الناس على أنه لم تقع منه الفاحشة ، ولكن بعض الناس يذكر أنه وقع منه بعض مقدماتها ، مثل ما يذكرون أنه حل السراويل ، وقعد منها مقعد الخاتن ونحو هذا ، وما ينقلونه في ذلك ليس هو عن النبي ﷺ ، ولا مستند لهم فيه إلا النقل عن بعض أهل الكتاب وقد عرف كلام اليهود في الأنبياء وغضهم منهم ، كما قالوا في سليمان ما قالوا ، وفي داود ما قالوا ، فلو لم يكن معنا ما يرد نقلهم لم نصدقهم فيها قد دل القرآن على خلافه .

والقرآن قد أخبر عن يوسف من الاستعصام والتقوى والصبر في هذه القضية ما لم يذكر عن أحد نظيره ، ولو كان يوسف قد أذنب لكان إما مُصرًا وإما تائياً ، والإصرار ممتنع ، فتعين أن يكون تائياً . والله لم يذكر عنه توبة في هذا ولا استغفاراً كما ذكر عن غيره من الأنبياء ؛ فدل ذلك على أن ما فعله يوسف كان من الحسنات المبرورة ، والمساعي المشكورة ، كما أخبر الله عنه قوله تعالى : «إنه من يتق ويصبر فإن الله لا يضيع أجر المحسنين» .

وإذا كان الأمر في يوسف كذلك ؛ كان ما ذكر من قوله : «إن النفس لأمرة بالسوء ، إلا ما رحم ربها» إنما يناسب حال امرأ العزيز لا يناسب حال يوسف ، فإضافة الذنوب إلى يوسف في هذه القضية فريدة على الكتاب والرسول ، وفيه تحريف للكلم عن مواضعه ، وفيه الاغتياب لنبي كريم ، وقول الباطل فيه بلا دليل ، ونسبته إلى ما نزهه الله منه ، وغير مستبعد أن يكون أصل هذا من اليهود أهل البهت ، الذين كانوا يرمون موسى بما برأ الله منه ، فكيف بغيره من الأنبياء ؟ وقد تلقى نقلهم من أحسن به الظن ، وجعل تفسير القرآن تابعاً لهذا الأعتقاد .

واعلم أن المنحرفين في مسألة العصمة على طرفي نقيض ، كلاهما خالف لكتاب الله من بعض الوجوه :

قوم أفرطوا في دعوى امتناع الذنوب ، حتى حرفوا نصوص القرآن الخبرة بما وقع منهم من التوبة من الذنوب ، ومغفرة الله لهم ، ورفع درجاتهم بذلك .

وقوم أفرطوا في أن ذكروا عنهم ما دل القرآن على برائهم منه ، وأضافوا إليهم ذنوبًا وعيوباً نزههم الله عنها . وهؤلاء مخالفون للقرآن وهؤلاء مخالفون للقرآن ، ومن اتبع القرآن على ما هو عليه من غير تحريف كان من الأمة الوسط ، مهتدياً إلى الصراط المستقيم ، صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين ، والشهداء والصالحين .

قال النبي ﷺ : «اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون» وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : «لتتبين سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة ، حتى لو دخلوا حجر ضب لدخلتموه» قالوا : يا رسول الله ! اليهود والنصارى ؟ قال : « فمن» ؟ وفي الحديث

آخر الذي في الصحيح : « لتأخذن أمتي مأخذ الأمم قبلها ، شبرا بشبر ، وذراعاً بذراع » قالوا يا رسول الله ! فارس والروم ؟ قال : « ومن الناسُ إِلَّا هُؤُلَاءِ »^(١) ؟ .

ولا ريب أنه صار عند كثير من الناس من علم أهل الكتاب ومن فارس والروم ما دخلوه في علم المسلمين ودينهم وهم لا يشعرون ، كما دخل كثير من أقوال المشركين من أهل الهند واليونان وغيرهم ، والمجوس والفرس والصابئين من اليونان وغيرهم في كثير من المتأخرین لا سيما في جنس المتكلمة .

ودخل كثير من أقوال أهل الكتاب اليهود والنصارى في طائفة هم أمثال من هؤلاء ، إذ
أهل الكتاب كانوا خيراً من غيرهم .

ولما فتح المسلمون البلاد كانت الشام ومصر ونحوهما مملوقة من أهل الكتاب ، النصارى واليهود ، فكأنوا يحدثونهم عن أهل الكتاب بما بعضه حق وبعضه باطل ؛ فكان من أكثرهم حديثا عن أهل الكتاب كعب الأحبار . وقد قال معاوية - رضي الله عنه - ما رأينا في هؤلاء الذين يحدثوننا عن أهل الكتاب أصدق من كعب ، وإن كنا لنبلو عليه الكذب أحياناً .

وعلمون أن عامة ما عند كعب أن ينقل ما وجده في كتبهم ، ولو نقل ناقل ما وجده في الكتب عن نبينا ﷺ لكان فيه كذب كثير ، فكيف بما في كتب أهل الكتاب مع طول المدة ، وتبدل الدين ، وتفرق أهله ، وكثرة أهل الباطل فيه .

وهذا باب ينبغي لل المسلم أن يعني به ، وينظر ما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ ،
الذين هم أعلم الناس بما جاء به ، وأعلم الناس بما يخالف ذلك من دين أهل الكتاب
والمرجع والصابئين . فإن هذا أصل عظيم .

ولهذا قال الأئمة - كأحمد بن حنبل وغيره - أصول السنّة هي التمسك بما كان عليه
 أصحاب رسول الله ﷺ .

ومن تأمل هذا الباب وجد كثيرا من البدع أحدثت بآثار أصلها عنهم ، مثل ما يروي في
فضائل بقاع في الشام ، من الجبال والغيران ، ومقامات الأنبياء ونحو ذلك . مثل ما يذكر في
جبل قاسيون ، ومقامات الأنبياء التي فيه ، وما في إيتان ذلك من الفضيلة حتى إن بعض
المفترين من الشيوخ جعل زيارة مغارة فيه ثلاث مرات تعذر حجة ، ويسمونها مقامات
الأنبياء .

والآثار التي تروي في ذلك لا تصل إلى الصحابة ، وإنما هي عمن دونهم من أخذها عن

(١) سبق تخریج الحديث في الجزء الثاني من هذا الكتاب .

أهل الكتاب ، وإنما كان لهذا أصل لكنه أكابر الصحابة الذي قدموا الشام ، مثل بلال بن رباح ، ومعاذ بن جبل ، وعبادة بن الصامت ؛ بل ومثل أبي عبيدة بن الجراح أمين الأمة وأمثالهم . فقد دخل الشام من أكابر الصحابة أفضل من دخل بقية الأمصار غير الحجاز ، فلم ينقل عن أحد منهم اتباع شيء من آثار الأنبياء ، لا مقابرهم ولا مقاماتهم ، فلم يتذدوها مساجد ، ولا كانوا يتحررون الصلاة فيها ، والدعاء عندها ؛ بل قد ثبت عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه كان في سفر ، فرأى قوماً ينتابون مكاناً يصلون فيه ، فقال : ما هذا ؟ قالوا : هذا مكان صلٰى في رسول الله ﷺ ، فقال : ومكان صلٰى في رسول الله ﷺ ؟ ! أتريدون أن تتخذوا آثار الأنبياء مساجد ؟ إنما هلك من كان قبلكم بهذا . من أدركته الصلاة فيه فليصلٰ ، وإنما فليمض .

ولما دخل النبي المقدس وأراد أن يبني مصلٰى المسلمين : قال لكتاب الله ؟ أين أبنيه ؟ قال ابنه خلف الصخرة . قال : خالطتك يهودية يا ابن اليهودية ؛ بل أبنيه أمامها ، وهذا كان عبد الله بن عمر إذا دخل بيت المقدس صلٰى في قبليه ، ولم يذهب إلى الصخرة .

وكانوا يكذبون ما ينقوله كعب : أن الله قال لها : أنت عرشي الأدنى ، ويقولون : من وسع كرسيه السموات والأرض كيف تكون الصخرة عرشه الأدنى ؟ ! ولم تكن الصحابة يعظمونها ، وقالوا : إنما بني القبة عليها عبد الملك بن مروان لما كان محارباً لـ ابن الزبير ، وكان الناس يذهبون إلى الحج فيجتمعون به عظم الصخرة ؛ ليشتغلوا بزياراتها عن جهة ابن الزبير ، وإنما فلا موجب في شريعتنا لتعظيم الصخرة ، وبيناء القبة عليها وسترها بالانقطاع والجوخ . ولو كان هذا من شريعتنا : لكان عمر وعثمان ومعاوية رضي الله عنهم أحق بذلك من بعدهم ؛ فإن هؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ ، وأعلم بسته ، وأتبع لها من بعدهم .

وكذلك الصحابة لم يكونوا ينتابون قبر الخليل ﷺ ؛ بل ولا فتحوه ؛ بل ولا بنوا على قبر أحد من الأنبياء مسجداً ؛ فإنهما كانوا يعلمون أن النبي ﷺ قال : « إن من كان قبلكم كانوا يتذدون القبور مساجد ، ألا فلا تخذلوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك » .

ولما ظهر قبر دانيال بستر كتب فيه أبو موسى إلى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فكتب إليه عمر ، إذا كان بالنهار فاحفر ثلاثة عشر قبراً ثم ادفعه بالليل في واحد منها ، وعفر قبره لثلا يفتتن به الناس ، وقد تأملت الآثار التي تروى في قصد هذه المقامات ، والدعاء عندها أو الصلاة ، فلم أجدها عن الصحابة أصلاً ، بل أصلها عن أخذ عن أهل الكتاب .

فمن أصول الإسلام أن تميز ما بعث الله به محمداً ﷺ من الكتاب والحكمة ، ولا تخلطه بغيره ، ولا تلبس الحق بالباطل ، كفعل أهل الكتاب . فإن الله سبحانه أكمل لنا الدين ، وأتم علينا النعمة ، ورضي لنا الإسلام ديناً .

وقد قال النبي ﷺ : « تركتم على البيضاء ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك »^(١) وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : « خط لنا رسول الله ﷺ خطًا ، وخط خطوطا عن يمينه وشماله ، ثم قال : هذا سبيل الله ، وهذه السبيل على كل سبيل منها شيطان يدعوك إليه ، ثم قرأ قوله تعالى : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِراطِي مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بَكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ »^(٢) .

وجماع ذلك بحفظ أصلين :

« أحدهما » تحقيق ما جاء به الرسول ﷺ ، فلا يخلط بما ليس منه من المنشولات الضعيفة ، والتفسيرات الباطلة ، بل يعطي حقه من معرفة نقله ، ودلالته .

و « الثاني » أن لا يعارض ذلك بالشبهات لا رأيا ولا رواية ، قال الله تعالى فيما يأمر بهبني إسرائيل ، وهو عبرة لنا : ﴿ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ ، وَلَا تَكُونُوا أُولَئِكَ بِهِ ، وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثُمَّا قَلِيلًا إِلَيَّ أَتَّقُونَ ، وَلَا تَلِبِّسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ ، وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾^(٣) فلا يكتم الحق الذي جاء به الرسول ﷺ ، ولا يلبس بغیره من الباطل ، ولا يعارض بغیره .

قال الله تعالى : ﴿ اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ ، وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أُولَيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ﴾^(٤) وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ، أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوَحِّ إِلَيْهِ شَيْءٌ ، وَمَنْ قَالَ سَأَنْزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾^(٥) .

وهو لاء الأقسام الثلاثة هم أعداء الرسل . فإن أحدهم إذا أقى بما يخالفه ، إما أن يقول : إن الله أنزله علي فيكون قد افترى على الله ، أو يقول : أوحى إليه ولم يسم من أوحاه ، أو يقول : أنا أنساته ، وأنا أنزل مثل ما أنزل الله ، فإنما أن يضيفه إلى الله ، أو إلى نفسه أو لا يضيفه إلى أحد .

وهذه الأقسام الثلاثة هم من شياطين الإنس والجن ، الذين يوحى بعضهم إلى بعض

(١) اورده ابن ماجه في المقدمة .

(٢) ورد الحديث بروايات مختلفة وبالفاظ متقاربة في : البخاري ١٢٣/٨ - ١٢٤ (كتاب القدر - باب كيفية خلق الأدمي) ، أبو داود ٤/٢٠٧ - ٢٠٨ (كتاب السنة بباب القدر) ، ابن حنبل (ط دار المعارف) رقم ٦٢١ ، ١٠٦٧ ، ١٠٦٨ .

(٣) سورة العنكبوت الآيات (٤٢ - ٤١) .

(٤) سورة الأعراف الآية ٣ .

(٥) سورة الأنعام الآية ٩٣ .

زخرف القول غرورا . قال الله تعالى : ﴿ وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي أَتَخْدُلُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا ، وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرَمِينَ ، وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًّا وَّنَصِيرًا ﴾ والله أعلم ، والحمد لله .

سئل رضي الله عنه

عن قوله تعالى : ﴿ قُلْ : هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوكُمْ إِلَىٰ اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾^(١) ؟ وهل الدعوة عامة تتعمّن في حق كل مسلم ومسلمة أم لا وهل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر داخل في هذه الدعوة أم لا ؟ وإذا كانا داخلين أو لم يكونا فهل هما من الواجبات على كل فرد من أفراد المسلمين كما تقدم أم لا ؟ وإذا كانا واجبين فهل يجبان مطلقا مع وجود المشقة بسيبهما أم لا ؟ وهل للأمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يقتصر من الجاني عليه إذا آذاه في ذلك لثلا يؤدي إلى طمع منه في جانب الحق أم لا ؟ وإذا كان له ذلك فهل تركه أولى مطلقا أم لا ؟ .

فأجاب - رضي الله عنه وأرضاه - الحمد لله رب العالمين .

الدعوة إلى الله هي الدعوة إلى الإيمان به ، وبما جاءت به رسالته ، بتصديقهم فيما أخبروا به ، وطاعتهم فيما أمرروا ، وذلك يتضمن الدعوة إلى الشهادتين ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت ، والدعوة إلى الإيمان بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، والبعث بعد الموت ، والإيمان بالقدر خيرة وشره ، والدعوة إلى أن يعبد العبد ربها كأنه يراه .

فإن هذه الدرجات الثلاث التي هي « الإسلام » و « الإيمان » و « الإحسان » داخلة في الدين ، كما قال في الحديث الصحيح : « هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم »^(٢) بعد أن أجابه عن هذه الثلاث . فيبين أنها كلها من ديننا .

و « الدين » مصدر ، والمصدر يضاف إلى الفاعل والمفعول ، يقال دان فلان فلانا إذا عبده وأطاعه ، كما يقال دانه إذا أذله . فالعبد يدين الله أي يعبده ويطيعه ، فإذا أضيف الدين

(١) سورة يوسف الآية ١٠٨ .

(٢) يشير ابن تيمية إلى حديث الإسلام ، الإيمان ، الإحسان ، والحديث صحيح متفق عليه ، قال عنه ابن الأثير في جامع الأصول رواه مسلم والنسائي والترمذى وأبو داود بروايات مختلفة .

إلى العبد فلأنه العابد المطيع ، وإذا أضيف إلى الله فلأنه المعبد المطاع ، كما قال تعالى : ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ ﴾^(١) .

فالدعوة إلى الله تكون بدعة العبد إلى دينه ، وأصل ذلك عبادته وحده لا شريك له ، كما بعث الله بذلك رسle ، وأنزل به كتبه . قال تعالى : ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا ، وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكُمْ ، وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ، أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴾^(٢) وقال تعالى : ﴿ وَاسْأَلُ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا ، أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلَهَةً يُعْبُدُونَ ﴾^(٣) ؟ وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَبَيْنَا الطاغوتَ ، فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالُ ﴾^(٤) وقال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نَوْحَى إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾^(٥) .

وقد ثبت في الصحيح عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إنما معاشر الأنبياء ديننا واحد ، الأنبياء أخوة لعلات ، وإن أولى الناس بابن مريم لأنها ، إنه ليس بيمنهنبي »^(٦) فالدين واحد وإنما تنوعت شرائعهم ومناهجهم ، كما قال تعالى : ﴿ لَكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَأْ ﴾^(٧) .

فالرسل متتفقون في الدين الجامع للأصول الاعتقادية والعملية ، فالاعتقادية كالإيمان بالله وبرسله وبال يوم الآخر ، والعملية كالأعمال العامة المذكورة في الأنعام والأعراف ، وسورة بنى إسرائيل ، قوله تعالى : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتُلُّ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ﴾^(٨) إلى آخر الآيات الثلاث . قوله : ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ ﴾^(٩) إلى آخر الوصايا . قوله : ﴿ قُلْ أَمْرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهُكُمْ عَنْ كُلِّ مَسْجِدٍ ، وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ ﴾

(١) سورة الأنفال الآية ٣٩ .

(٢) سورة الشورى الآية ١٣ .

(٣) سورة الزخرف الآية ٤٥ .

(٤) سورة النحل الآية ٢٦ .

(٥) سورة الأنبياء الآية ٢٥ .

(٦) ورد الحديث بلفظ مختلف في : البخاري ١٦٧/٤ (كتاب الانبياء باب واذكر في الكتاب مريم) ، مسلم ٩٦/٧ (كتاب الفضائل . باب فضائل عيسى ابن مريم) ، وابو داود ٤/٣٠٢ (كتاب السنة باب في التخيير بين الانبياء) .

(٧) سورة المائدة الآية ٤٨ .

(٨) سورة الأنعام الآيات (١٥١ - ١٥٥) .

(٩) سورة الإسراء الآيات (٢٣ - ٣٧) .

الَّذِينَ ﴿١﴾ وَقُولُهُ : « قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبُّ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ، وَالْأَثْمَ وَالْبَغْيَ بَغَيرِ الْحَقِّ ، وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا ، وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢﴾ .

فهذه الأمور هي من الدين الذي اتفقت عليه الشرائع ، كعامة ما في السور المكية ، فإن السور المكية تضمنت الأصول التي اتفقت عليها رسول الله ؛ إذ كان الخطاب فيها يتضمن الدعوة لمن لا يقر بأصل الرسالة ، وأما السور المدنية ففيها الخطاب لمن يقر بأصل الرسالة ، كأهل الكتاب الذين آمنوا بعض وكفروا بعض ، وكالمؤمنين الذين آمنوا بكتب الله ورسله ؛ ولهذا قرر فيها الشرائع التي أكمل الله بها الدين : كالقبلة ، والحج ، والصيام ، والاعتكاف ، والجهاد ، وأحكام المناجح ونحوها ؛ وأحكام الأموال بالعدل كالبيع ، والإحسان كالصدقة ، والظلم كالربا ، وغير ذلك مما هو من تمام الدين .

ولهذا كان الخطاب في السور المكية : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ لِعُومِ الدُّعَوَةِ إِلَى الْأَصْوَلِ ؛ إِذْ لَا يُدْعَى إِلَى الْفَرْعَنَ مَنْ لَا يَقْرَرُ بِالْأَصْوَلِ ، فَلِمَ هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ وَعَزَّ بِهَا أَهْلُ الْإِيمَانِ ، وَكَانَ بِهَا أَهْلُ الْكِتَابِ ، خَوْطَبَ هُؤُلَاءِ وَهُؤُلَاءِ ؛ فَهُؤُلَاءِ : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا » وَهُؤُلَاءِ « يَا أَهْلَ الْكِتَابِ » أَوْ « يَا بْنَيِ إِسْرَائِيلَ » لَمْ يُنْزَلْ بِكَثِيرٍ شَيْءٌ مِّنْ هَذَا ؛ وَلَكِنْ فِي السُّورَ الْمَدِينَةِ خَطَابٌ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ » كَمَا فِي سُورَةِ النِّسَاءِ وَسُورَةِ الْحِجَّةِ وَهُمَا مَدِينَاتَنَا ، وَكَذَا فِي الْبَقْرَةِ .

وهذا يعم ^(٣) على قول الحبر ابن عباس ؛ لأن الحكم المذكور يشمل جنس الناس ، والدعوة بالاسم الخاص لا تنافي الدعوة بالاسم العام ، فالمؤمنون داخلون في الخطاب بـ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ » ، وفي الخطاب بـ « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا » ، فالدعوة إلى الله تتضمن الأمر بكل ما أمر الله به ، والنبي عن كل ما نهى الله عنه ، أمر بكل معروف ونهى عن كل منكر . قال تعالى : « وَرَحْمَتِي وَسَعَتْ كُلُّ شَيْءٍ ، فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقَوْنَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ، وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ . الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأَمِيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْهُمْ فِي التُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ ، يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ،

(١) سورة الأعراف الآية ٢٩.

(٢) سورة الأعراف الآية ٣٣.

(٣) في الأصل : يعكر .

وَيَنْهَا مِنْهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَيُحَلُّ لَهُمُ الطَّيَّابَاتِ ، وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ ﴿١﴾ .

ودعوته إلى الله هي بإذنه لم يشرع دينا لم يأذن به الله ، كما قال تعالى : « إنا أَرْسَلْنَاكَ شاهداً ومبشراً ونذيراً ، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً »^(٢) خلاف الذين ذمهم في قوله : « أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ »^(٣) وقد قال تعالى : « قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَاماً وَحَلَالاً ، قُلْ : أَللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ ؟ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ »^(٤) ؟ .

وما يبين ما ذكرناه : أنه سبحانه يذكر أنه أمره بالدعوة إلى الله تارة ، وتارة بالدعوة إلى سبيله ، كما قال تعالى : « ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ »^(٥) وذلك أنه قد علم أن الداعي الذي يدعو غيره إلى أمر لا بد فيما يدعو إليه من أمرين : « أحدهما » المقصود المراد .

و « الثاني » الوسيلة والطريق الموصى إلى المقصود ؛ فلهذا يذكر الدعوة تارة إلى الله وتارة إلى سبيله ؛ فإنه سبحانه هو المعبد المراد المقصود بالدعوة .

والعبادة : اسم يجمع غاية الحب له ، وغاية الذل له ، فمن ذل لغيره مع بغضه لم يكن عابداً ، ومن أحبه من غير ذل له لم يكن عابدا ، والله سبحانه يستحق أن يحب غاية المحبة ؛ بل يكون هو المحبوب المطلق ، الذي لا يجب شيء إلا له ، وأن يعظم ويذل له غاية الذل ؛ بل لا يذل لشيء إلا من أجله ، ومن أشرك غيره في هذا وهذا لم يحصل له حقيقة الحب والتعظيم ، فإن الشرك يوجب نقص المحبة .

قال تعالى : « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يُحِبُّهُمْ كَحْبَ اللَّهِ ، وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبَّاً لِلَّهِ »^(٦) أي أشد حبا لله من هؤلاء لأندادهم ، وقال تعالى : « ضَرَبَ اللَّهُ مثلاً رجلاً فِيهِ شُرَكَاءٌ مُتَشَابِكُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ ، هُلْ يَسْتَوِيَانِ مثلاً »^(٧) ؟ ، وكذلك الاستكبار يمنع حقيقة الذل لله ؛ بل يمنع حقيقة المحبة لله ، فإن الحب التام يوجب الذل

(١) سورة الأعراف الآية ١٥٧ .

(٢) سورة الأحزاب الآية ٤٦ .

(٣) سورة الشورى الآية ٢١ .

(٤) سورة يونس الآية ٥٩ .

(٥) سورة النحل الآية ١٢٥ .

(٦) سورة البقرة الآية ١٦٥ .

(٧) سورة الزمر الآية ٢٩ .

والطاعة فإن المحب لمن يحب مطيع .

ولهذا كان الحب درجات أعلىها « التيم » ، وهو التعبد وتيم الله أي عبد الله ؛ فالقلب المتيم هو المعبد لمحبوه ، وهذا لا يستحقه إلا الله وحده .

والإسلام أن يستسلم العبد لله لا لغيره ، كما ينبيء عنه قول : « لا إله إلا الله » ، فمن استسلم له ولغيرة فهو مشرك ، ومن لم يستسلم له فهو مستكبر ، وكلاهما ضد الإسلام . والشرك غالب على النصارى ومن ضاهاهم من الضلال والمتسبين إلى الأمة .

وقد بسطنا الكلام على ما يتعلق بهذا الموضوع في موضع متعدد .

وذلك يتعلق بتحقيق الألوهية لله وتوحيده ، وامتناع الشرك ، وفساد السمات والأرض بتقدير إله غيره ، والفرق بين الشرك في الربوبية والشرك في الألوهية ، وبين أن العباد فطروا على الإقرار به ومحبته وتعظيمه ، وأن القلوب لا تصلح إلا بأن تعبد الله وحده ، ولا كمال لها ولا صلاح ولا لذة ولا سرور ولا فرح ولا سعادة بدون ذلك ، وتحقيق الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ، وغير ذلك مما يتعلق بهذا الموضع الذي في تحقيقه تحقيق مقصود الدعوة النبوية ، والرسالة الإلهية ، وهو لب القرآن وزبدته ، وبين التوحيد العلمي القولي ، المذكور في قوله : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴾ والتوحيد القصدي العملي المذكور في قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ وما يتصل بذلك ، فإن هذا بيان لأصل الدعوة إلى الله وحقيقة ومقصودها .

لكن المقصود في الجواب ذكر ذلك على طريق الإجمال ؛ إذ لا يتسع الجواب لتفصيل ذلك ، وكل ما أحبه الله ورسوله من واجب ومستحب ، من باطن وظاهر فمن الدعوة إلى الله الأمر به ، وكل ما أبغضه الله ورسوله من باطن وظاهر ؛ فمن الدعوة إلى الله النبي عنه لا تتم الدعوة إلى الله إلا بالدعوة إلى أن يفعل ما أحبه الله ، ويترك ما أبغضه الله ، سواء كان من الأقوال أو الأعمال الباطنة أو الظاهرة ، كالتصديق بما أخبر به الرسول ﷺ من أسماء الله وصفاته ، والمعاد وتفصيل ذلك ، وما أخبر به عن سائر المخلوقات ، كالعرش ، والكرسي ، والملائكة ، والأنبياء ، وأئمهم ، وأعدائهم ؛ وكإخلاص الدين لله ، وأن يكون الله ورسوله أحب إلينا مما سواهما ، وكالتوكيل عليه ، والرجاء لرحمته ، وخشيته عذابه ، والصبر لحكمه ، وأمثال ذلك ، وكصدق الحديث ، وأداء الأمانة ، والوفاء بالعهد ، وصلة الأرحام ، وحسن الجوار ، وكالجهاد في سبيله بالقلب واليد واللسان .

إذا تبين ذلك : فالدعوة إلى الله واجبة على من اتبعه ، وهم أمته يدعون إلى الله ، كما دعا إلى الله .

وكذلك يتضمن أمرهم بما أمر به ، ونهيهم عما ينوي عنه ، وإنبارهم بما أخبر به ؛ إذ الدعوة تتضمن الأمر ، وذلك يتناول الأمر بكل معروف ، والنبي عن كل منكر .

وقد وصف أمهه بذلك في غير موضع ، كما وصفه بذلك فقال تعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ ، تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ ، وَتَنْهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾^(١) وقال تعالى : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكُمْ بَعْضٌ ، يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ ، وَيَنْهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾^(٢) الآية وهذا الواجب واجب على مجموع الأمة ، وهو الذي يسميه العلماء فرض كفاية إذا قام به طائفة منهم سقط عن الباقين فالآمة كلها مخاطبة بفعل ذلك ؛ ولكن إذا قامت به طائفة سقط عن الباقين . قال تعالى : ﴿ وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ ، وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ . وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾^(٣) .

فمجموع أمهه تقوم مقامه في الدعوة إلى الله ؛ وهذا كان إجماعهم حجة قاطعة ، فأمهه لا تجتمع على ضلاله ، وإذا تنازعوا في شيء ردوا ما تنازعوا فيه إلى الله وإلى رسوله ، وكل واحد من الأمة يجب عليه أن يقوم من الدعوة بما يقدر عليه إذا لم يقم به غيره ، فيما قام به سقط عنه ، وما عجز لم يطالب به . وأما ما لم يقم به غيره وهو قادر عليه فعله أن يقوم به ؛ وهذا يجب على هذا أن يقوم بما لا يجب على هذا ، وقد تقطعت الدعوة على الأمة بحسب ذلك تارة ويحسب غيره أخرى ؛ فقد يدعوه هذا إلى اعتقاد الواجب ، وهذا إلى عمل ظاهر واجب ، وهذا إلى عمل باطن واجب ؛ فتنوع الدعوة يكون في الوجوب تارة ، وفي الواقع أخرى .

وقد تبين بهذا أن الدعوة إلى الله تحب على كل مسلم ؛ لكنها فرض على الكفاية ، وإنما يجب على الرجل المعين من ذلك ما يقدر عليه إذا لم يقم به غيره ، وهذا شأن الأمر بالمعروف ، والنبي عن المنكر وتبلیغ ما جاء به الرسول ، والجهاد في سبيل الله ، وتعليم الإيمان والقرآن .

وقد تبين بذلك أن الدعوة نفسها أمر بالمعروف ، وهي عن المنكر فإن الداعي طالب مستدعاً مقتضى لما دعا إليه ، وذلك هو الأمر به ؛ إذ الأمر هو طلب الفعل المأمور به ، واستدعاً له ودعاه إليه ، فالدعاء إلى الله والدعاء إلى سبيله ، فهو أمر بسبيله ، وسبيله تصدقه فيها أخبره ، وطاعته فيها أمر .

وقد تبين أنها واجبان على كل فرد من أفراد المسلمين ، وجوب فرض الكفاية ، لا وجوب فرض الأعيان ، كالصلوات الخمس ؛ بل كوجوب الجهاد .

(١) سورة آل عمران الآية ١١٠ .

(٢) سورة التوبه الآية ٧١ .

(٣) سورة آل عمران الآية ١٠٤ .

والقيام بالواجبات : من الدعوة الواجبة وغيرها يحتاج إلى شروط يقام بها ، كما جاء في الحديث : « ينبغي لمن أمر بالمعروف ، ونهى عن المنكر ، أن يكون فقيها فيما يأمر به ، فقيها فيما ينهى عنه ، رفيقا فيما يأمر به ، رفيقا فيما ينهى عنه ، حلية فيما يأمر به ، حلية فيما ينهى عنه » فالفقه قبل الأمر ليعرف المعروف وينكر المنكر ، والرفق عند الأمر ليسلك أقرب الطرق إلى تحصيل المقصود ، والحلم بعد الأمر ليصبر على أذى المأمور المنهي ، فإنه كثيراً ما يحصل له الأذى بذلك .

ولهذا قال تعالى : ﴿ وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَإِنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ ﴾^(١) وقد أمر نبينا بالصبر في مواضع كثيرة ، كما قال تعالى في أول المدثر : ﴿ قُمْ فَأَنْذِرْ، وَرَبَّكَ فَكِبِّرْ، وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ، وَالرُّجَزَ فَاهْجُرْ، وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرْ، وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ ﴾^(٢) وقال تعالى : ﴿ وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ إِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا ﴾^(٣) وقال : ﴿ فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ ﴾^(٤) وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَى مَا كُذِّبُوا، وَأَوْذُوا حَتَّى آتَاهُمْ نَصْرًا ﴾^(٥) وقال : ﴿ وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحَوْتِ ﴾^(٦) .

وقد جمع سبحانه بين التقوى والصبر في مثل قوله : ﴿ لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ، وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الظِّينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ، وَمَنِ الظِّينَ أَشْرَكُوا أَذَى كَثِيرًا، وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَقَوَّلُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأَمْرِ ﴾^(٧) . والمؤمنون كانوا يدعون إلى الإيمان بالله وما أمر به من المعروف ، وينهون عما نهى الله عنه من المنكر ، فيؤذيهما المشركون وأهل الكتاب . وقد أخبرهم بذلك قبل وقوعه ، وقال له : ﴿ وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَقَوَّلُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأَمْرِ ﴾^(٧) . والمؤمنون عليهم السلام : ﴿ أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا، إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِي وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾^(٨) .

فالتقوى تتضمن طاعة الله ومنها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والصبر يتناول

(١) سورة لقمان الآية ١٧ .

(٢) سورة المدثر الآيات ٨ - ٢ .

(٣) سورة الطور الآية ٤٨ .

(٤) سورة ص الآية ٣٩ .

(٥) سورة الأنعام الآية ٣٤ .

(٦) سورة القلم الآية ٤٨ .

(٧) سورة آل عمران الآية ١٨٦ .

(٨) سورة يوسف الآية ٩٠ .

الصبر على المصائب التي منها أذى المأمور المنهي للأمر الناهي .

لكن للأمر الناهي أن يدفع عن نفسه ما يضره ، كما يدفع الإنسان عن نفسه الصائل ، فإذا أراد المأمور المنهي ضربه أو أخذ ماله ونحو ذلك وهو قادر على دفعه فله دفعه عنه ؛ بخلاف ما إذا وقع الأذى وتاب منه : فإن هذا مقام الصبر والحلم ، والكمال في هذا الباب حال نبينا ﷺ ، كما في الصحيحين عن عائشة أنها قالت : « ما ضرب رسول الله بيده خادما له ، ولا امرأة ولا دابة ولا شيئاً قط إلا أن يجاهد في سبيل الله ، ولا نيل منه فانتقم لنفسه إلا أن تنتهك حرام الله ، فإذا انتهكت حaram الله لم يقم لغضبه شيء لنفسه إذا نيل منه ، وإذا انتهكت حرام الله لم يقم لغضبه شيء حتى ينتقم لله ، ومعلوم أن أذى الرسول من أعظم المحرمات ، فإن من آذاه فقد آذى الله وقتل سابه واجب باتفاق الأمة ، سواء قيل إنه قتل لكونه ردة ، أو لكونه ردة مغلظة أوجبت أن صار قتل الساب حدّاً من الحدود .

والمنقول عن النبي ﷺ في احتماله وعفوه عنمن كان يؤذيه كثيراً كما قال تعالى : « وَدَرِكُمْ مَنْ أَهْلَكَ الْكِتَابَ لَوْلَا يَرْدُونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عَنِّ أَنفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحُقْقُ ، فَاعْفُوا وَاصْفُحُوا ، حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ »^(١) فالامر الناهي إذا أؤذى وكان آذاه تعدياً لحدود الله وفيه حق لله يجب على كل أحد النهي عنه ، وصاحب مستحق للعقوبة ؛ لكن لما دخل فيه حق الآدمي كان له العفو عنه ، كما له أن يعفو عن القاذف والقاتل وغير ذلك ، وعفو عنه لا يسقط عن ذلك العقوبة التي وجبت عليه حق الله ؛ لكن يكمل لهذا الأمر الناهي مقام الصبر والعفو الذي شرع الله لثله ، حتى يدخل في قوله تعالى : « وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور » وفي قوله : « فَاعْفُوا واصْفُحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ » .

ثم هنا فرق لطيف : أما الصبر فإنه مأمور به مطلقاً ، فلا ينسخ . وأما العفو والصفح فإنه جعل إلى غاية ، وهو : « أَنْ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ » لما أُقْتُلَ بأمره : بتمكن الرسول ونصره - صار قادر على الجهاد لأولئك ، وإلزامهم بالمعروف ، ومنعهم عن المنكر - صار يجب عليه العمل باليد في ذلك ما كان عاجزاً عنه ، وهو مأمور بالصبر في ذلك ، كما كان مأموراً بالصبر أولاً .

والجهاد مقصوده أن تكون الكلمة الله هي العليا ، وأن يكون الدين كله لله ؛ فمقصوده إقامة دين الله لا استيفاء الرجل حظه ؛ وهذا كان ما يصاب به المجاهد في نفسه وما له أجره فيه على الله ؛ فإن الله اشتري من المؤمنين أنفسهم وأموالهم ، بأن لهم الجنة ، حتى إن الكفار إذا

(١) ورد الحديث في : الدارمي (كتاب النكاح) ، أبو داود (كتاب الأدب) ، ابن ماجه (كتاب النكاح) ، ابن حبيب ٣٢/٦ .

(٢) سورة البقرة الآية ١٠٩ .

أسلموا أو عاهدوا لم يضمنوا ما أتلفوه للمسلمين من الدماء والأموال ؛ بل لو أسلموا وبأيديهم ما غنموه من أموال المسلمين كان ملكا لهم عند جمهور العلماء : كمالك وأبي حنيفة وأحمد ، وهو الذي مضت به سنة رسول الله ﷺ ، وسنة خلفائه الراشدين .

فالآمر الناهي إذا نيل منه وأوذى ، ثم إن ذلك المأمور المنفي تاب وقبل الحق منه : فلا ينبغي له أن يقتصر منه ويعاقبه على أذاه ، فإنه قد سقط عنه بالتوبه حق الله كما يسقط عن الكافر إذا أسلم حقوق الله تعالى ، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « الإسلام يهدم ما كان قبله ، والتوبة تهدم ما كان قبلها^(١) » والكافر إذا أسلم هدم الإسلام ما كان قبله : دخل في ذلك ما اعتدى به على المسلمين في نفوسهم وأموالهم ؛ لأنه ما كان يعتقد ذلك حراما ؛ بل كان يستحله ، فلما تاب من ذلك غفر له هذا الاستحلال ، وغفرت له توابعه .

فالمأمور المنفي إن كان مستحلا لأذى الآمر الناهي كأهل البدع والأهواء ، الذين يعتقدون أنهم على حق ، وأن الآمر الناهي لهم معتمد عليهم ، فإذا تابوا لم يعاقبوا بما اعتدوا به على الآمر الناهي من أهل السنة ، كالرافضي الذي يعتقد كفر الصحابة أو فسقهم وسبهم على ذلك ، فإن تاب من هذا الاعتقاد وصار يحبهم ويتولاهم لم يبق لهم عليه حق ، بل دخل حقهم في حق الله ثبوتا وسقوطا ؛ لأنه تابع لاعتقاده .

ولهذا كان جمهور العلماء - كأبي حنيفة ومالك وأحمد في أصح الروايتين ، والشافعي في أحد القولين على - أن أهل البغي المتأولين لا يضمنون ما أتلفوه على أهل العدل بالتأويل ، كما لا يضمن أهل العدل ما أتلفوه على أهل البغي بالتأويل باتفاق العلماء .

وكذلك ؟ أصح قولي العلماء في المرتدين ، فإن المرتد والباغي المتأول والمبتدع كل هؤلاء يعتقد أحدهم أنه على حق ، فيفعل ما يفعله متأولا ، فإذا تاب من ذلك كتبوبة الكافر من كفره ؛ فيغفر له ما سلف مما فعله متأولا ، وهذا بخلاف من يعتقد أن ما يفعله بغي وعدوان المسلم إذا ظلم المسلم ، والذمي إذا ظلم المسلم ، والمرتد الذي أتلف مال غيره ، وليس بمحارب بل هو في الظاهر مسلم أو معاهد ، فإن هؤلاء يضمنون ما أتلفوه بالاتفاق .

فالمأمور المنفي إن كان يعتقد أن أذى الآمر الناهي جائز له فهو من المتأولين وحق الآمر الناهي داخل في حق الله تعالى ، فإذا تاب سقط الحقان ، وإن لم يتبعه كان مطلوبا بحق الله المتضمن حق الأدمي ، فإما أن يكون كافرا ، وإما أن يكون فاسقا ، وإما أن يكون عاصيا . فهؤلاء كل يستحق العقوبة الشرعية بحسبه ، وإن كان مجتهدا خطئا فهذا قد عفى الله عنه خطأه ، فإذا كان قد حصل بسبب اجتهاده الخطأ أذى للآمر الناهي بغير حق فهو كالحاكم إذا

(١) ورد الحديث في : ابن حنبل ٤/٣٠٤ .

اجتهد فأنخطأ ، وكان في ذلك ما هو أذى لل المسلم ، أو كالشاهد ، أو كالمفتي .

فإذا كان الخطأ لم يتبين لذلك المجتهد كان هذا مما ابتلى الله هذا الأمر الناهي . قال تعالى : « وَجَعَلْنَا بعْضَكُمْ لبعضٍ فتنَةً ، أَتَصْبِرُونَ ؟ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا »^(١) فهذا مما يرتفع عنه الإثم في نفس الأمر ، وكذلك الجزاء على وجه العقوبة ؛ ولكن قد يقال : قد يسقط الجزاء على وجه القصاص الذي يجب في العمد ، ويثبت الضمان الذي يجب في الخطأ ، كما تجب الدية في الخطأ ، وكما يجب ضمان الأموال التي يتلفها الصبي والجنون في ماله ، وإن وجبت الدية على عاقلة القاتل خطأ ؛ معاونة له فلا بد من استيفاء حق المظلوم خطأ ؛ فكذلك هذا الذي ظلم خطأ ؛ لكن يقال : يفرق بين ما كان الحق فيه لله وحق الأدمي تبع له ، وما كان حقاً لأدمي محضاً أو غالباً ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد من هذا الباب موافق لقول الجمهور الذين لا يوجبون على أهل البغي ضمان ما أتلفوه لأهل العدل وبالتأويل ، وإن كان ذلك خطأ منهم ليس كفراً ولا فسقاً .

وإذا قدر عليهم أهل العدل لم يتبعوا مدبرهم ، ولم يجهزوا على جريتهم ، ولم يسبوا حريمهم ، ولم يغنموا أموالهم ، فلا يقاتلونهم على ما أتلفوه من النفوس والأموال إذا أتلفوا مثل ذلك ، أو تملکوا عليهم .

فتبيّن أن القصاص ساقط في هذا الموضوع ، لأن هذا من باب الجهاد الذي يجب فيه الأجر على الله ، وهذا مما يتعلّق بحق العبد للأمر الناهي .

وأما قول السائل : هل يقتضي منه لثلا يؤدي إلى طمع منه في جانب الحق ؟ فيقال : متى كان فيما فعله إفساد لجانب الحق كان الحق في ذلك لله ورسوله ، فيفعل فيه ما يفعل في نظيره ، وإن لم يكن فيه أذى للأمر الناهي .

والصلحة في ذلك تنوع ؛ فتارة تكون المصلحة الشرعية القتال ، وتارة تكون المصلحة المهادنة ، وتارة تكون المصلحة الإمساك والاستعداد بلا مهادنة ، وهذا يشبه ذلك ؛ لكن الإنسان تزين له نفسه أن عفوه عن ظالمه يجريه عليه ، وليس كذلك ؛ بل قد ثبت عن النبي ﷺ في الصحيح أنه قال : « ثلا ث إن كنت لحالفاً عليهم ، ما زاد الله عبداً بعفو إلا عزا ، وما نقصت صدقة من مال ، وما تواضع أحد الله إلا رفعه الله »^(١) .

فالذي ينبغي في هذا الباب أن يعفو الإنسان عن حقه ، ويستوفي حقوق الله بحسب الإمكان . قال تعالى : « وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابُهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَتَّصِرُونَ » قال إبراهيم التخعي :

(١) ورد الحديث في : ابن حنبل ١٤٥/٦ ولفظه (ثلاث أحلف عليهم) .

كانوا يكرهون أن يستذلوا ، فإذا قدروا عفوا . قال تعالى : « هم يتصررون » يدحهم ، بأن فيهم همة الانتصار للحق والحمية له ؛ ليسوا بمنزلة الذي يغفون عجز وذلا ؛ بل هذا مما يذم به الرجل ، والممدوح العفو مع القدرة والقيام لما يجب من نصر الحق ، لا مع إهمال حق الله وحق العباد . والله تعالى أعلم .

فصل

وسائل الشیخ الإمام ، العالم العامل

الحبر الكامل ، شیخ الإسلام ومفتی الأنام تقی الدین « ابن تیمیة » أیده الله وزاده من فضله العظیم . عن « الصبر الجميل » في قوله تعالى : « فصبر جمیل والله المستعان على ما تصفون »^(۱) و « الصفح » و « الہجر الجميل » وما أقسام التقوی والصبر الذي عليه الناس ؟ .

فأجاب رحمة الله :

الحمد لله . أما بعد : الله أمر نبیه بالہجر الجميل ، والصفح الجميل والصبر الجميل « فالہجر الجميل » هجر بلا أذى ، و « الصفح الجميل » صفح بلا عتاب ، و « الصبر الجميل » صبر بلا شکوی قال يعقوب عليه الصلاة والسلام : « إنما أشکوبی وحزنی إلى الله » مع قوله : « فصبر جمیل ، والله المستعان على ما تصفون » فالشکوی إلى الله لا تنافی الصبر الجميل ، ويروى عن موسی عليه الصلاة والسلام أنه كان يقول : « اللهم لك الحمد ، وإليك المشتكی ، وأنت المستعان ، وبك المستغاث وعليك التکلان » ومن دعاء النبی ﷺ : « اللهم أشکو ضعف قوی ، وقلة حیلتي ، وھوانی على الناس ، أنت رب المستضعفین وأنت ربی ، اللهم إلى من تکلني ؟ إلى بعيد يتوجهني ؟ أم إلى عدو ملکته أمري ؟ إن لم يكن بك غضب علي فلا أبالي ، غير أن عافیتك هي أوسع لي . أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات ، وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة ، أن ينزل بي سخطك ، أو يحلّ عليّ غضبك ، لك العتبی حتى ترضی »^(۲) . وكان عمر بن الخطاب رضی الله عنه يقرأ في صلاة الفجر : « إنما أشکو بشی وحزنی إلى الله » ويبكي حتى يسمع نشيجه من آخر الصفوف .

بخلاف الشکوی إلى المخلوق . قریء على الإمام أحمد في مرض موته أن طاووسا کره أئین المريض . وقال : إنه شکوی . فما أن حتي مات . وذلك أن المشتكی طالب بلسان

(۱) سورة يوسف الآية ۱۸

(۲) دعاء الرسول ﷺ حين أخرجه المشركون من مكة إلى الطائف فلجلأ إلى ظل شجرة جلس تحتها وأخذ يدعوا الله وبالدعاء المذكور .

الحال ، إما إزالة ما يضره أو حصول ما ينفعه والعبد مأمور أن يسأل ربه دون خلقه ، كما قال تعالى : ﴿إِذَا فَرَغْتَ فَانْصَبْ ، وَإِلَى رَبِّكَ فَارْغَبْ﴾ وقال ﷺ لابن عباس : «إذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله»^(١) .

ولا بد للإنسان من شيئين : طاعته بفعل المأمور ، وترك المحظور ، وصبره على ما يصيبه من القضاء المقدور . فال الأول هو التقوى ، والثاني هو الصبر . قال تعالى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا بِطَانَةً مِّنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا» إلى قوله : «وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَقَوَّلُوا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مَحِيطٌ»^(٢) وقال تعالى : «بَلِّي إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَقَوَّلُوا وَيَأْتُوكُمْ مِّنْ فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدُكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ»^(٣) وقال تعالى : «لَتُبْلُوَنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أَوْتَوْا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذْيًّا كَثِيرًا ، وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَقَوَّلُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأَمْرِ»^(٤) وقد قال يوسف : «أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا ، إِنَّهُ مَنْ يَتَقَبَّلُ وَيَصْبِرُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ»^(٥) .

ولهذا كان الشيخ عبد القادر الجيلاني ونحوه من المشائخ المستقيمين يوصون في عامة كلامهم بهذين الأصلين : المسرعة إلى فعل المأمور ، والتقاعد عن فعل المحظور ، والصبر والرضا بالأمر المقدور . وذلك أن هذا الموضع غلط فيه كثير من العامة ؛ بل ومن السالكين ، فمنهم من يشهد القدر فقط ويشهد (الحقيقة الكونية) دون (الدينية) فيرى أن الله خالق كل شيء وربه . ولا يفرق بين ما يحبه الله ويرضاه ، وبين ما يسخطه ويغضبه ، وإن قدره وقضاءه ولا يميز بين توحيد الالوهية ، وبين توحيد الربوبية فيشهد الجميع الذي يشترك فيه جميع المخلوقات - سعيدها وشقائها . مشهد الجمع الذي يشترك فيه المؤمن والكافر ، والبر والفاجر ، والنبي الصادق والمتنبي الكاذب ، وأهل الجنة وأهل النار ، وأولياء الله وأعداؤه ، والملائكة المقربون والمردة الشياطين .

فإن هؤلاء كلهم يشتركون في هذا الجمع وهذه «الحقيقة الكونية» وهو أن الله ربهم وحالاتهم ومليكتهم لا رب لهم غيره . ولا يشهد الفرق الذي فرق الله (بـه) بين أوليائه

(١) ورد الحديث في : الترمذى (كتاب القيمة) .

(٢) سورة آل عمران الآيات (١١٨ - ١٢٠) .

(٣) سورة آل عمران الآية ١٢٥ .

(٤) سورة آل عمران الآية ١٨٦ .

(٥) سورة يوسف الآية ٩٠ .

وأعدائه ، وبين المؤمنين والكافرين ، والأبرار والفحار ، وأهل الجنة والنار وهو توحيد الألوهية ، وهو عبادته وحده لا شريك له ، وطاعته رسوله ، وفعل ما يحبه ويرضاه ، وهو ما أمر به ورسوله أمر إيجاب ، أو أمر استحباب ، وترك ما نهى الله عنه ورسوله ، وموالاة أوليائه ، ومعاداة أعدائه ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وجهاد الكفار والمنافقين بالقلب واليد واللسان . فمن لم يشهد هذه «الحقيقة الدينية» الفارقة بين هؤلاء وهؤلاء ، ويكون مع أهل «الحقيقة الدينية» وإلا فهو من جنس المشركين ، وهو شر من اليهود والنصارى .

فإن المشركين يقرون بالحقيقة الكونية . إذ هم يقرون بأن الله رب كل شيء كما قال تعالى : ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾^(١) وقال تعالى : ﴿ قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ؟ سَيَقُولُونَ : اللَّهُ ، قُلْ : أَفَلَا تَذَكَّرُونَ؟ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ؟ سَيَقُولُونَ اللَّهُ قُلْ : أَفَلَا تَتَّقُونَ؟ قُلْ : مَنْ بِيَدِهِ مُلْكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ لَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ؟ سَيَقُولُونَ اللَّهُ قُلْ فَإِنِّي تُسْحِرُونَ﴾^(٢) ؟ ولهذا قال سبحانه : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾^(٣) قال بعض السلف : تسألهם من خلق السموات والأرض فيقولون الله وهم مع هذا يعبدون غيره .

فمن أقر بالقضاء والقدر دون الأمر والنهي الشرعيين فهو أكفر من اليهود والنصارى ، فإن أولئك يقرون بالملائكة والرسل الذين جاءوا بالأمر والنهي الشرعيين لكن آمنوا ببعض وكفروا ببعض . كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفْرَقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيَقُولُونَ : نُؤْمِنُ بِعَضٍ وَنُكَفِّرُ بِعَضٍ ، وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا . أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾^(٤) .

وأما الذي يشهد «الحقيقة الكونية» وتوحيد الربوبية الشامل للخلية ويقر أن العباد كلهم تحت القضاء والقدر ، ويسلك هذه الحقيقة ، فلا يفرق بين المؤمنين والمتقين الذين أطاعوا أمر الله الذي بعث به رسالته ، وبين من عصى الله ورسوله من الكفار والفحار ، فهو لاء أكفر من اليهود والنصارى . لكن من الناس من قد لمحوا الفرق في بعض الأمور دون بعض ، بحيث يفرق بين المؤمن والكافر ، ولا يفرق بين البر والفاجر أو يفرق بين بعض الأبرار ، وبين

(١) سورة العنكبوت الآية ٦١ .

(٢) سورة المؤمنون الآيات (٨٥ - ٨٧) .

(٣) سورة يوسف الآية ١٠٦ .

(٤) سورة النساء الآيات (١٥٠ - ١٥١) .

بعض الفجار ، ولا يفرق بين آخرين اتبعوا لفنه وما يهواه . فيكون ناقص الإيمان بحسب ما سوى بين الأبرار والفحار ، ويكون معه من الإيمان بدين الله تعالى الفارق بحسب ما فرق بين أوليائه وأعدائه .

ومن أقر بالأمر والنبي الدينين دون القضاء والقدر كان من القدرة كالمعتزلة وغيرهم الذين هم مجوس هذه الأمة ، فهو لا يشبهون المجوس ، وأولئك يشبهون المشركين الذين هم شر من المجوس .

ومن أقر بها وجعل الرب متناقضا ، فهو من أتباع إبليس الذي اعترض على الرب سبحانه وخاصمه كما نقل ذلك عنه .
فهذا التقسيم في القول والاعتقاد .

وكذلك هم في « الأحوال والأفعال ». فالصواب منها حالة المؤمن الذي يتقي الله فيفعل المأمور ، ويترك المحظور ، ويصبر على ما يصيبه من المقدور ، فهو عند الأمر والنبي والدين والشريعة ويستعين بالله على ذلك . كما قال تعالى : « إياك نعبد وإياك نستعين » .

وإذا أذنب استغفر وتاب : لا يحتاج بالقدر على ما يفعله من السيئات ، ولا يرى للمخلوق حجة على رب الكائنات ، بل يؤمن بالقدر ولا يحتاج به كما في الحديث الصحيح الذي فيه : « سيد الاستغفار أن يقول العبد : اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت ، خلقتني وأنا عبدك ، وأنا على عهدهك ووعدك ما استطعت ، أعوذ بك من شر ما صنعت ، أبوء لك بنعمتك عليّ وأبوء بذنبي ، فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنب إلا أنت »^(١) فيقر بنعمة الله عليه في الحسنات ، ويعلم أنه هو هداه ويسره لليسرى ، ويقر بذنبه من السيئات ويتب منها ، كما قال بعضهم : أطعك بفضلك ، والملائكة لك وعصيتك بعلمه ، والحجارة لك ، فأسألك بوجوب حجتك على وانقطاع حجتي ، إلا غفرت لي . وفي الحديث الصحيح الإلهي : « يا عبادي إنما هي أعمالكم ، أحصيها لكم ، ثم أوفيكم إياها ؛ فمن وجد خيرا فليحمد الله ، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه »^(٢) .

وهذا له تحقيق مبسط في غير هذا الموضوع .

وآخرون قد يشهدون الأمر فقط : فتجدهم يجهدون في الطاعة حسب الاستطاعة ؛ لكن ليس عندهم من مشاهدة القدر ما يوجب لهم حقيقة الاستعانة والتوكيل والصبر . وآخرون

(١) دعاء سيد الاستغفار ورد في : البخاري ٧١/٨ (كتاب الدعوات) باب (ما يقول إذا أصبح) ورواه الترمي في الأذكار ص ٧١ .

(٢) ورد الحديث في : مسلم ١٦/٨ - ١٨ (كتاب البر والصلة) ، سنن ابن ماجه ٢/٤٢٢ كتاب الزهد - باب (ذكر التوبة) .

يشهدون القدر فقط فيكون عندهم من الاستعانة والتوكيل والصبر ما ليس عند أولئك ؛ لكنهم لا يلتزمون أمر الله ورسوله واتباع شريعته ، وملازمة ما جاء به الكتاب والسنة من الدين فهؤلاء يستعينون الله ولا يعبدونه ، والذين من قبلهم يريدون أن يعبدوه ولا يستعينوه ؛ المؤمن يعبده ويستعينه .

و «القسم الرابع» شر الأقسام ، وهو من لا يعبده ولا يستعينه^(١) فلا هو مع الشريعة الأمرية ؛ ولا من القدر الكوفي . وانقسامهم إلى هذه الأقسام هو فيما يكون قبل وقوع المقدور من توكيل واستعانة ونحو ذلك ؛ وما يكون بعده من صبر ورضا ونحو ذلك . فهم في التقوى وهي طاعة الأمر الديني ، والصبر على ما يقدر عليه من القدر الكوفي أربعة أقسام .

(أحدها) أهل التقوى والصبر ، وهم الذين أنعم الله عليهم من أهل السعادة في الدنيا والآخرة .

(والثاني) الذين لهم نوع من التقوى بلا صبر ، مثل الذين يمتلكون ما عليهم من الصلاة ونحوها ، ويتركون المحرمات ؛ لكن إذا أصيب أحدهم في بدنـه بمرض ونحوه أو في ماله أو في عرض ، أو ابتلي بعدهـ بخـيفـه عـظم جـزعـه وظـهرـ هـلـعـه .

و (الثالث) قوم لهم نوع من الصبر بلا تقوى ، مثل الفجـارـ الذين يصـبرـونـ علىـ ما يـصـيبـهمـ فيـ مـثـلـ أـهـوـائـهـ ، كالـصـوـصـ والـقطـاعـ الـذـيـنـ يـصـبـرـونـ عـلـىـ الـآـلـامـ فيـ مـثـلـ مـاـ يـطـلـبـونـهـ منـ الغـصـبـ وأـخـذـ الـحـرـامـ ؛ وـالـكـتـابـ وـأـهـلـ الـدـيـوـانـ الـذـيـنـ يـصـبـرـونـ عـلـىـ ذـلـكـ فيـ طـلـبـ مـاـ يـحـصـلـ لهمـ منـ الـأـمـوـالـ بـالـخـيـانـةـ وـغـيـرـهـ . وـكـذـلـكـ طـلـابـ الرـئـاسـةـ وـالـعـلـوـ عـلـىـ غـيـرـهـ يـصـبـرـونـ مـنـ ذـلـكـ عـلـىـ أـنـوـاعـ مـنـ الـأـذـىـ الـتـيـ لـاـ يـصـبـرـ عـلـيـهـ أـكـثـرـ النـاسـ ، وـكـذـلـكـ أـهـلـ الـمحـبةـ لـلـصـورـ الـمـحـرـمـةـ مـنـ أـهـلـ الـعـشـقـ وـغـيـرـهـ يـصـبـرـونـ فيـ مـثـلـ مـاـ يـهـوـونـهـ مـنـ الـمـحـرـمـاتـ عـلـىـ أـنـوـاعـ مـنـ الـأـذـىـ وـالـآـلـامـ . وـهـؤـلـاءـ هـمـ الـذـيـنـ يـرـيـدـونـ عـلـوـاـ فـيـ الـأـرـضـ أوـ فـسـادـاـ مـنـ طـلـابـ الرـئـاسـةـ وـالـعـلـوـ عـلـىـ الـخـلـقـ ، وـمـنـ طـلـابـ الـأـمـوـالـ بـالـبـغـيـ وـالـعـدـوـانـ ، وـالـاستـمـتـاعـ بـالـصـورـ الـمـحـرـمـةـ نـظـراـ وـمـبـاشـرـةـ وـغـيـرـ ذـلـكـ يـصـبـرـونـ عـلـىـ أـنـوـاعـ مـنـ الـمـكـروـهـاتـ ، وـلـكـنـ لـيـسـ هـمـ تـقـوىـ فـيـهـ تـرـكـوـهـ مـنـ الـمـأـمـورـ ، وـفـعـلـوـهـ مـنـ الـمـحـظـورـ ، وـكـذـلـكـ قـدـ يـصـبـرـ الرـجـلـ عـلـىـ مـاـ يـصـبـيـهـ مـنـ الـمـصـائـبـ : كـالـمـرـضـ وـالـفـقـرـ وـغـيـرـ ذـلـكـ ، وـلـاـ يـكـونـ فـيـهـ تـقـوىـ إـذـاـ قـدـرـ .

(وـأـمـاـ الـقـسـمـ الـرـابـعـ) فـهـوـ شـرـ الـأـقـسـامـ : لـاـ يـتـقـونـ إـذـاـ قـدـرـواـ ، وـلـاـ يـصـبـرـونـ إـذـاـ اـبـتـلـواـ ؛ بلـ هـمـ كـمـاـ قـالـ اللـهـ تـعـالـىـ : ﴿إـنـ إـلـيـسـانـ خـلـقـ هـلـوـعاـ، إـذـاـ مـسـهـ الشـرـ جـزـوـعاـ، وـإـذـاـ مـسـهـ الـخـيـرـ﴾

(١) انظر كلام ابن تيمية عن هذه الأقسام الأربع بالتفصيل في كتاب التوحيد لابن تيمية بتحقيقنا ط التقدم .

مَنْوِعًا^(١) فَهُؤُلَاءِ تَجْدِهِم مِّنْ أَظْلَمِ النَّاسِ وَأَجْبَرُهُمْ إِذَا قَدَرُوا ، وَمِنْ أَذْلِ النَّاسِ وَأَجْزَعُهُمْ إِذَا
قَهَرُوا . إِنْ قَهْرَتْهُمْ ذَلِّو لَكَ وَنَافِقُوكَ ، وَحَابِبُوكَ وَاسْتَرْحَمُوكَ وَدَخَلُوكَ فِيهَا يَدْفَعُونَ بِهِ عَنْ أَنْفُسِهِمْ
مِّنْ أَنْوَاعِ الْكَذْبِ وَالذُّلُّ وَتَعْظِيمِ الْمَسْؤُلِ ، وَإِنْ قَهَرُوكَ كَانُوا مِنْ أَظْلَمِ النَّاسِ وَأَقْسَاهُمْ قُلُوبًا ، وَأَقْلَهُمْ
رَحْمَةً وَإِحْسَانًا وَعَفْوًا ، كَمَا قَدْ جَرِبَهُ الْمُسْلِمُونَ فِي كُلِّ مَنْ كَانَ عَنْ حَقَائِقِ الإِيمَانِ أَبْعَدَ : مُثْلِ
الْتَّارِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمُ الْمُسْلِمُونَ وَمِنْ يَشْبَهُهُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنْ أَمْوَالِهِمْ : وَإِنْ كَانَ مُتَظَاهِرًا بِلِبَاسِ جَنْدِ
الْمُسْلِمِينَ وَعُلَمَائِهِمْ وَزَهَادِهِمْ وَتَجَارِهِمْ وَصَنَاعِهِمْ ، فَالاعْتِبَارُ بِالْحَقَائِقِ : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى
صُورِكُمْ وَلَا إِلَى أَمْوَالِكُمْ ، وَإِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ » .

فَمِنْ كَانَ قَلْبَهُ وَعْمَلُهُ مِنْ جِنْسِ قُلُوبِ التَّارِ وَأَعْمَالِهِمْ كَانَ شَبِيهَهُ لَهُمْ مِّنْ هَذَا الْوَجْهِ ،
وَكَانَ مَا مَعَهُ مِنِ الْإِسْلَامِ أَوْ مَا يَظْهِرُهُ مِنْهُ بِعِنْدِهِ مَا مَعَهُمْ مِّنِ الْإِسْلَامِ وَمَا يَظْهِرُونَهُ مِنْهُ ، بَلْ
يُوجَدُ فِي غَيْرِ التَّارِ الْمُقَاتِلِينَ مِنَ الْمُظَاهِرِينَ لِلْإِسْلَامِ مِنْ هُوَ أَعْظَمُ رَدَّةً وَأَوْلَى بِالْأَخْلَاقِ الْجَاهِلِيَّةِ ،
وَأَبْعَدُ عَنِ الْأَخْلَاقِ الْإِسْلَامِيَّةِ ، مِنِ التَّارِ .

وَفِي الصَّحِيفَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ « خَيْرُ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ ، وَخَيْرُ
الْهَدِيِّ هَدِيُّ مُحَمَّدٍ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتِهِ ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ »^(٢) وَإِذَا كَانَ خَيْرُ الْكَلَامِ كَلَامُ
اللَّهِ ، وَخَيْرُ الْهَدِيِّ هَدِيُّ مُحَمَّدٍ ، فَكُلُّ مَنْ كَانَ إِلَى ذَلِكَ أَقْرَبُ وَهُوَ بِهِ أَشْبَهُ كَانَ إِلَى الْكَمالِ
أَقْرَبُ ، وَهُوَ بِهِ أَحْقَ . وَمَنْ كَانَ عَنْ ذَلِكَ أَبْعَدُ وَشَبَهَهُ بِهِ أَضْعَفُ ، كَانَ عَنِ الْكَمالِ أَبْعَدُ ،
وَبِالْبَاطِلِ أَحْقَ . وَالْكَاملُ هُوَ مَنْ كَانَ اللَّهُ أَطْوَعَ ، وَعَلَى مَا يَصِيبُهُ أَصْبَرَ ، فَكُلُّمَا كَانَ أَتَعَّبَ لِمَا يَأْمُرُ
اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ وَأَعْظَمُ مَوْافِقَةً لِلَّهِ فِيهَا يَجِدُهُ وَيَرْضَاهُ ، وَصَبَرَا عَلَى مَا قَدِرَهُ وَقَضَاهُ ، كَانَ أَكْمَلَ
وَأَفْضَلَ . وَكُلُّ مَنْ نَقْصَ عنْ هَذِينَ كَانَ فِيهِ مِنِ النَّفْعِ بِحَسْبِ ذَلِكَ .

وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى : « الصَّابِرُ وَالْمُتَّقُوُيُّ » جَمِيعًا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِّنْ كِتَابِهِ وَبَيْنَ أَنَّهُ يَتَّصَرُّ
الْعَبْدُ عَلَى عَدُوِّهِ مِنَ الْكُفَّارِ الْمُحَارِبِينَ الْمُعَانِدِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ، وَعَلَى مَنْ ظَلَمَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ،
وَلِصَاحِبِهِ تَكُونُ الْعَاقِبَةُ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « بَلَى إِنْ تَصْبِرُوْا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِّنْ فُورِهِمْ هَذَا
يَمْدُدُكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ » وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ
وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتُسْمَعُنَّ مِنَ الْذِينَ أَوْتَوْا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الْذِينَ أَشْرَكُوا أَذِى كَثِيرًا ، وَإِنَّ
تَصْبِرُوْا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ » وَقَالَ تَعَالَى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً
مِّنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا ، وَدَوْدًا مَا عَنِتُّمْ ، قَدْ بَدَأْتُ الْبَغْضَاءَ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي
صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ، قَدْ بَيَّنَاهُ لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ . هَا أَنْتُمْ أُولَئِكُمُ الْمُجْرِمُونَ وَلَا يُحِبُّنَّكُمْ

(١) سورة المارج الآية ١٩ .

(٢) وَرَدَ الْحَدِيثُ فِي : الْبَخَارِيِّ (كِتَابُ الْأَدَابِ ، كِتَابُ الْاعْتِصَامِ) .

وَتَوْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلَّهُ . وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا : آمَنَا وَإِذَا خَلَوْا عَصُوا عَلَيْكُمُ الْأَنَاءِ مِنَ الْغَيْظِ ، قُلْ مُؤْتَوْا بِغَيْظِكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصَّدْرِ ، إِنْ تَمْسَكُمْ حَسَنَةً تَسُوءُهُمْ وَإِنْ تُصِبُّكُمْ سَيِّئَةً يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ تَصِيرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْلَمُونَ مُحِيطٌ 》 وَقَالَ إِخْرَجَ يُوسُفَ لَهُ : « أَإِنَّكَ لَأَنْتَ يُوسُفُ؟ قَالَ : أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَرَّ اللَّهُ عَلَيْنَا ، إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِي وَيَصِيرُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ 》 .

وقد قرن الصبر بالأعمال الصالحة عموماً وخصوصاً فقال تعالى : « وَاتَّبِعْ مَا يُوحَى إِلَيْكَ وَاصْبِرْ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ 》^(۱) .

وفي اتباع ما أوحى إليه التقوى كلها تصدقياً لخبر الله وطاعة لأمره وقال تعالى : « وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبُنَ السَّيِّئَاتِ ، ذَلِكَ ذَكْرِي لِلْمَذَاكِرِينَ . وَاصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ 》^(۲) وَقَالَ تَعَالَى : « فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ 》^(۳) وَقَالَ تَعَالَى : « فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ آنَاءِ اللَّيلِ 》^(۴) وَقَالَ تَعَالَى : « وَاسْتَعِنُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ 》^(۵) وَقَالَ تَعَالَى : « وَاسْتَعِنُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ 》^(۶) فَهَذِهِ مَوَاضِعُ قَرْنَ فيِهِ الصَّلَاةُ وَالصَّبْرُ .

وَقَرْنَ بَيْنَ « الرَّحْمَةِ وَالصَّبْرِ » فِي مَثْلِ قُولِهِ تَعَالَى : « وَتَوَاصُوا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصُوا بِالْمَرْحَمَةِ 》^(۷) . وَفِي الرَّحْمَةِ الْإِحْسَانِ إِلَى الْخَلْقِ بِالزَّكَاةِ وَغَيْرِهَا ؛ فَإِنَّ الْقَسْمَةَ أَيْضًا رِبَاعِيَّةٌ ، إِذَا مِنَ النَّاسِ مَنْ يَصْبِرُ وَلَا يَرْحَمُ كَاهْلَ الْقُوَّةِ وَالْقَسْوَةِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْحَمُ وَلَا يَصْبِرُ كَاهْلَ الْعَيْنِ وَالْمَلْعُونِ . وَالْمَحْمُودُ هُوَ الَّذِي يَصْبِرُ وَيَرْحَمُ ، كَمَا قَالَ الْفَقِهَاءُ فِي الْمَتَوْلِيِّ : يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ قُوَّيَا مِنْ غَيْرِ عَنْفٍ ، لِيَنَا مِنْ غَيْرِ ضَعْفٍ فَبَصِيرَهُ يَقْوِي ، وَبِلِينِهِ يَرْحَمُ ، وَبِالصَّبْرِ يَنْصُرُ الْعَبْدُ ؛ فَإِنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ ، وَبِالرَّحْمَةِ يَرْحَمُهُ اللَّهُ تَعَالَى . كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ

(۱) سورة يُونس الآية ۱۰۹ .

(۲) سورة هود الآية ۱۱۵ .

(۳) غافر : ۵۵ .

(۴) سورة طه الآية ۱۳۰ .

(۵) سورة البقرة الآية ۴۵ .

(۶) سورة البقرة الآية ۱۵۳ .

(۷) سورة الْبَلْدَ الآية ۱۷ .

من عباده الرحماء «^(١)» وقال : « من لا يرحم لا يرحم » ^(٢) وقال : لا تنزع الرحمة إلا من شقي ^(٣) وقال « الراحمون يرحمهم الرحمن ، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء » ^(٤) . والله أعلم انتهى .

وقال شيخ الإسلام قدس الله روحه

فصل

في قوله تعالى : « حتى إذا استیأَسَ الرُّسُلُ وَظَنَّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا جَاءُهُمْ نَصْرًا » ^(٥) الآية : قراءتان في هذه الآية ؛ بالتحقيق والتفقير . وكانت عائشة رضي الله عنها تقرأ بالتفقير وتتذكر التحقيق ، كما في الصحيح عن الزهرى قال : أخبرنى عروة عن عائشة ، قالت له - وهو يسألها عن قوله : « وَظَنَّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا » مخففة قالت - معاذ الله ! لم تكن الرسل تظن ذلك بربها - قلت : فيما هذا النصر - « حتى إذا استیأَسَ الرُّسُلُ » ^(٦) بن كذبهم من قومهم ، وظنت الرسل أن أتباعهم قد كذبوا جاءهم نصر الله عند ذلك ، لعمري لقد استيقنوا أن قومهم كذبوا هم فيما هو بالظن .

وفي الصحيح أيضاً عن ابن جريج سمعت ابن أبي مليكة يقول قال ابن عباس : « حتى إذا استیأَسَ الرُّسُلُ وَظَنَّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا » خفيفة ذهب بها هنالك ، وتلا « حتى يقول الرسول والذين آمنوا مَعَهُ متى نَصَرَ اللَّهَ ؟ أَلَا إِنَّ نَصَارَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ » فلقيت عروة فذكرت ذلك له ، فقال : قالت عائشة : معاذ الله ، والله ما وعد الله رسوله من شيءٍ قط إلا علم أنه كائن قبل أن يكون ؛ ولكن لم يزل البلاء بالرسل ، حتى ظنوا خافوا أن يكون من معهم يكذبهم ؛ فكانت تقرأها : « وَظَنَّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا » مثقلة .

فعائشة جعلت استیاس الرسل من الكفار للمكذبين ، وظنهم التكذيب من المؤمنين بهم ، ولكن القراءة الأخرى ثابتة لا يمكن إنكارها ، وقد تأوهًا ابن عباس ، وظاهر الكلام معه ، والأية التي تليها إنما فيها استبطاء النصر ، وهو قوله : « متى نَصَرَ اللَّهَ ؟ فَإِنْ هَذِهِ كَلْمَةُ تَبْطِئُ لِطَبِّ الْتَّعْجِيلِ .

(١) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الجنائز) ، مسلم (كتاب الجنائز) ، أبو داود (كتاب الجنائز) ، وانظر كتاب الجنائز في كل من النسائي ، ابن ماجه ، وابن حنبل ٣٠٤/٥ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الأدب) ، مسلم (كتاب الفضائل) ، أبو داود (كتاب الأدب) ، الترمذى (كتاب البر) ، ابن حنبل ٣٣٨/٣ .

(٣) ورد الحديث في : الترمذى (كتاب البر) ، ابن حنبل ٣٠١/٣ .

(٤) ورد الحديث في الترمذى (كتاب البر) .

(٥) سورة يوسف الآية ٢١ .

وقوله : « ظنوا أنهم قد كذبوا » قد يكون مثل قوله : « إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته ، فينسخ الله ما يلقي الشيطان »^(١) والظن لا يراد به في الكتاب والسنة الاعتقاد الراصح ، كما هو في اصطلاح طائفة من أهل الكلام في العلم ، ويسمون الاعتقاد المرجو وهماً ، بل قد قال النبي ﷺ : « إياكم والظن ، فإن الظن أكذب الحديث »^(٢) وقد قال تعالى : « إن الظن لا يغني من الحق شيئاً »^(٣) .

فالاعتقاد المرجو هو ظن ، وهو وهم ، وهذا الباب قد يكون من حديث النفس المغفو عنه ، كما قال النبي ﷺ : « إن الله تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تكلم أو تعمل »^(٤) وقد يكون من باب الوسوسة التي هي صريح الإيمان » وفي حديث آخر : « إن أحدهنا ليجد ما يتعاظم يا رسول الله : « إن أحدهنا ليجد في نفسه ما لأن يحرق حتى يصير حمماً ، أو يحر من السماء إلى الأرض : أحب إليه من أن يتكلم به . قال : أو قد وجدتموه ؟ قالوا : نعم . قال ذلك صريح الإيمان » وفي حديث آخر : « إن أحدهنا ليجد ما يتعاظم أن يتكلم به . قال : الحمد لله الذي ردّ كيده إلى الوسوسة »^(٥) .

فهذه الأمور التي هي تعرض ثلاثة أقسام :
 منها ما هو ذنب يضعف به الإيمان ، وإن كان لا يزيله .
 واليدين في القلب له مراتب .
 ومنه ما هو عفو يعفى عن صاحبه .
 ومنه ما يكون يقترن به صريح الإيمان .

ونظير هذا : ما في الصحيح عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « يرحم الله لوطاً : لقد كان يأوي إلى ركن شديد ؛ ولو لبست في السجن بما لبث يوسف لاجبت الداعي . ونحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال له رباه : « أو لم تؤمن قال بلى ، ولكن ليطمئن قلبي »^(٦) وقد ترك البخاري ذكر قوله : « بالشك » لما خاف فيها من توهם بعض الناس .

(١) سورة الحج الآية ٥٢ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الوصايا) ، مسلم (كتاب البر) ، الترمذى (كتاب البر) ، ابن حنبل ٣٤٥/٣ .

(٣) سورة النجم الآية ٢٨ .

(٤) ورد الحديث في البخاري ١٩/٣ (كتاب العتق- باب الخطأ والنسيان) ولفظه : إن الله تجاوز لأمتي عما وسوست به نفسها ... الخ ، وانظر سنن النسائي (كتاب الطلاق) ، ابن ماجه (كتاب الطلاق) ، ابن حنبل ٣٥٥/٣ .

(٥) سبق تخریج الحديث في الجزء الأول

(٦) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الأنبياء) ، ابن ماجه (كتاب الفتن) ، ابن حنبل ٢٢٦/٣ .

ومعلوم أن إبراهيم كان مؤمنا كما أخبر الله عنه بقوله : « أو لم تؤمن ؟ قال : بل » ولكن طلبطمأنينة قلبه ، كما قال : « ولكن ليطمئن قلبي » فالتفاوت بين الإيمان والاطمئنان سماه النبي ﷺ شكاً لذلك بإحياء الموق ، كذلك الوعد بالنصر في الدنيا : يكون الشخص مؤمنا بذلك ؛ ولكن قد يضطرب قلبه فلا يطمئن ، فيكون فوات الاطمئنان ظناً أنه قد كذب ، فالشك مظنة أنه يكون من باب واحد وهذه الأمور لا تقدح في الإيمان الواجب ، وإن كان فيها ما هو ذنب فالأنبياء عليهم السلام معصومون من الإقرار على ذلك ، كما في أفعالهم على ما عرف من أصول السنة والحديث .

وفي قصص هذه الأمور عبرة للمؤمنين بهم ، فإنهم لا بد أن يتلوا بما هو أكثر من ذلك ، ولا يأسوا إذا ابتلوا بذلك ، ويعلمون أنه قد ابتلي به من هو خير منهم ، وكانت العاقبة إلى خير ، فليتiquen المرتاب ، ويتب العذاب ويقوى إيمان المؤمنين فيها يصح الاتساع بالأنبياء كما في قوله : « لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ »^(١) .

وفي القرآن من قصص المربيين التي فيها تسلية وثبت ، ليتأسى بهم في الصبر على ما كذبوا وأوذوا ، كما قال تعالى : « وَلَقَدْ كُذِبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَى مَا كُذِبُوا وَأُوذُوا حَتَّى أَتَاهُمْ نَصْرُنَا »^(٢) ولنا لأنه أسوة في ذلك ما هو كثير في القرآن ؛ ولهذا قال : « لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عَبْرَةٌ لِأُولَئِكَ الْأَلْبَابِ »^(٣) وقال : « مَا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرَّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ »^(٤) وقال : « فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولَوَالْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ ، وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ »^(٥) « وَكَلَّا نَقْصُ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرَّسُلِ مَا نَثْبَتْ بِهِ فَؤَادُكَ »^(٦) .

وإذا كان الاتساع بهم مشروعًا في هذا وفي هذا فمن المشروع التوبة من الذنب ، والثقة بوعده الله ، وإن وقع في القلب ظن من الظنون وطلب مزيد الآيات لطمأنينة القلوب ، كما هو المناسب للاتساع والاقتداء دون ما كان المتبع معصوما مطلقا . فيقول التابع : أنا لست من جنسه ، فإنه لا يذكر بذنب ، فإذا أذنب استيأس من المتابعة والاقتداء ؛ لما أقى به من الذنب

(١) سورة الأحزاب الآية ٢١ .

(٢) الأنعام : ٣٤ . ويوجد في الأصل بعد هذه الآية فراغ جاءت بعده العبارة مضطربة كما ترى . فليتأمل .

(٣) سورة يوسف الآية ١١١ .

(٤) سورة فصلت الآية ٤٣ .

(٥) سورة الأحقاف الآية ٣٥ .

(٦) سورة هود الآية ١٢٠ . وفي الأصل : كذلك تقضي عليك ... الخ .

الذي يفسد المتابعة على القول بالعصمة ، بخلاف ما إذا قيل : إن ذلك مجبور بالتوبه ، فإنه تصح معه المتابعة ، كما قيل : أول من أذنب وأجرم ثم تاب وندم آدم أبو البشر ، ومن أشبه أباه ما ظلم .

والله تعالى قصّ علينا قصص توبه الأنبياء لنقتدي بهم في المتاب ، وأما ما ذكره سبحانه أن الأفتداء بهم في الأفعال التي أقرروا عليها فلم ينعوا عنها ، ولم يتوبوا منها ، فهذا هو المشروع . فاما ما نعوا عنه وتابوا منه فليس بدون المسوخ من أفعالهم ، وإن كان ما أمروا به أبىح لهم ، ثم نسخ تقطيع فيه المتابعة ؛ فما لم يؤمروا به أخرى وأولى .

وأيضاً قوله : « وظنوا أنهم قد كذبوا » قد يكونون ظنوا في الموعود به ما ليس هو فيه بطريق الاجتهاد منهم ؛ فتبين الأمر بخلافه ، فهذا جائز عليهم كما سببته ، فإذا ظن بالموعود به ما ليس هو فيه ، ثم تبين الأمر بخلافه ظن أن ذلك كذب ، وكان كذباً من جهة ظن في الخبر ما لا يجب أن يكون فيه .

فاما الشك فيما يعلم أنه أخبر به فهذا لا يكون ، وسنوضح ذلك إن شاء الله تعالى .

وما ينبغي أن يعلم أنه سبحانه ذكر هنا شيئاً : « أحدهما » استئناس الرسل . و « الثاني » ظن أنهم كذبوا . وقد ذكرنا لفظ « الظن » ، فأما لفظ « استيأسوا » فإنه قال سبحانه : « حتى إذا استيأس الرسل » ولم يقل يئس الرسل ، ولا ذكر ما استيأسوا منه ، وهذا اللفظ قد ذكره في هذه السورة « فلما استيأسوا منه خلصوا نجياً » ، قال كبيرهم ألم تعلموا أن أباكم قد أخذ عليكم موثقاً من الله ، ومن قبل ما فرطتم في يوسف ؟ فلن أبرح الأرض حتى يأذن لي أبي ، أو يحکم الله لي وهو خير الحاكمين » (١) .

وقد يقال : الاستئناس ليس هو الإياس ؛ لوجوه :

« أحدها » أن إخوة يوسف لم ييأسوا منه بالكلية ، فإن قول كبيرهم : « فلن أبرح الأرض حتى يأذن لي أبي ، أو يحکم الله لي وهو خير الحاكمين » دليل على أنه يرجو أن يحکم الله له ، وحكمه هنا لا بد أن يتضمن تخلصنا ليوسف منهم ، وإلا فحكمه له بغير ذلك لا يناسب قعوده في مصر لأجل ذلك .

وأيضاً : ف « اليأس » يكون في الشيء الذي لا يكون ، ولم يجيء ما يقتضي ذلك ، فإنهم قالوا : « يا أيها العزيز إن له أباً شيخاً كبيراً ، فخذ أحذنا مكانه ، إننا نراك من

(١) سورة يوسف الآية ٨٠ .

المحسنين ، قالَ معاذَ الله ! أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا مَتَاعَنَا عِنْدَهُ ، إِنَا إِذَا لَظَالْمُونَ ﴿١﴾ فامتنع من تسليمه إليهم . ومن المعلوم أن هذا لا يوجب القطع بأنه لا يسلم إليهم ، فإنه يتغير عزمه ونيته ، وما أكثر تقليل القلوب ، وقد يتبدل الأمر بغيره حتى يصير الحكم إلى غيره ، وقد يتخلص بغير اختياره ، والعادات قد جرت بهذا على مثل من عنده من قال لا يعطيه . فقد يعطيه ، وقد يخرج من يده بغير اختياره ، وقد يموت عنه فيخرج ، والعالم مملوء من هذا .

« الوجه الثاني » قال لهم يعقوب : ﴿ يَا بَنِي اذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ ، وَلَا تَيَأسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ ، إِنَّهُ لَا يَيَأسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴾ ﴿٢﴾ . فنهاهم عن اليأس من روح الله ، ولم ينفهم عن الاستئناس ، وهو الذي كان منهم . وأخبر أنه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون .

ومن المعلوم أنهم لم يكونوا كافرين فهذا هو « الوجه الثالث » أيضا .

وهو أنه أخبر أنه : ﴿ لَا يَيَأسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴾ فيمتنع أن يكون للأنبياء يأس من روح الله ، وأن يقعوا في الاستئناس بل المؤمنون ما داموا مؤمنين لا ييأسون من روح الله ، وهذه السورة تضمنت ذكر المستبيسين ، وأن الفرح جاءهم بعد ذلك ، لثلا ييأس المؤمن ؟ ولهذا فيها : ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصْصِهِمْ عِبْرَةً لِأُولَى الْأَلْبَابِ ﴾ فذكر استئناس الإخوة من أخي يوسف وذكر استئناس الرسل يصلح أن يدخل فيه ما ذكره ابن عباس ، وما ذكرته عائشة جائعا .

« الوجه الرابع » أن الاستئناس استفعال من اليأس ، والاستفعال يقع على وجوه : يكون لطلب الفعل من الغير ، فالاستخراج والاستفهام والاستعلام يكون في الأفعال المتعدية ، يقال : استخرجت المال من غيري ، وكذلك استفهمت ، ولا يصلح هذا أن يكون معنى الاستئناس ، فإن أحدا لا يطلب اليأس ويستدعيه ، ولأن استيأس فعل لازم متعد .

ويكون للاستفعال لصيروحة المستفعل على صفة غيره ، وهذا يكون في الأفعال اللازمية كقولهم : استحجر الطين ، أي صار كالحجر . واستنوق الفحل ، أي صار كالناقة . وأما النظر فيما استيأسوا منه ، فإن الله تعالى ذكر ذلك في قصة إخوة يوسف حيث قال : ﴿ فَلِمَّا اسْتَيَأْسُوا مِنْهُ ﴾ .

وأما الرسل فلم يذكر ما استيأسوا منه ، بل أطلق وصفهم بالاستئناس ، فليس لأحد أن

(١) سورة يوسف الآيات (٧٨ - ٧٩) .

(٢) سورة يوسف الآية ٨٧ .

يقيده بأنهم استيأسوا مما وعدوا به ، وأخبروا بكونه ، ولا ذكر ابن عباس ذلك .

وثبت أن قوله : « وظنوا أنهم قد كذبوا » لا يدل على ظاهره ، فضلاً عن باطنه : أنه حصل في قلوبهم مثل تساوي الطرفين فيما أخبروا به ، فإن لفظ الظن في اللغة لا يقتضي ذلك ؟ بل يسمى ظناً ما هو من أكذب الحديث عن الظان ؛ لكونه أمراً مرجوها في نفسه . واسم اليقين والريب والشك ونحوها يتناول علم القلب وعمله وتصديقه ، وعدم تصديقه وسكتيته وعدم سكتيته ، ليست هذه الأمور بمجرد العلم فقط ؟ ، كما يحسب ذلك بعض الناس ، كما نبهنا (عليه) في غير هذا الموضع .

إذ المقصود هنا الكلام على قوله : « حتى إذا استيأس الرسل ». فإذا كان الخبر عن استيأسهم مطلقاً فمن المعلوم إن الله إذا وعد الرسل والمؤمنين بنصر مطلق - كما هو غالب إخباراته - لم يقييد زمانه ولا مكانه ، ولا سنته ، ولا صفتة ، فكثيراً ما يعتقد الناس في الموعود به صفات أخرى لم ينزل عليها خطاب الحق ، بل اعتقادها بأسباب أخرى ، كما اعتقد طائفة من الصحابة أخبار النبي ﷺ لهم أنهم يدخلون المسجد الحرام ، ويطوفون به ، أن ذلك يكون عام الحديبية ؟ لأن النبي ﷺ خرج معتمراً ، ورجا أن يدخل مكة ذلك العام ، ويطوف ويسعى . فلما استيأسوا من دخوله مكة ذلك العام - لما صدتهم المشركون ، حتى قاصدهم النبي ﷺ على الصلح المشهور - بقي في قلب بعضهم شيء ، حتى قال عمر للنبي ﷺ : ألم تخبرنا أنا ندخل البيت ونطوف ؟ قال : « بلى . فأخبرتك أنك تدخله هذا العام ؟ » . قال : لا . قال : فإنك داخله ومطوف » وكذلك قال له أبو بكر .

وكان أبو بكر رضي الله عنه أكثر علماً وإيماناً من عمر ، حتى تاب عمر مما صدر منه ، وإن كان عمر - رضي الله عنه - محدثاً كما جاء في الحديث الصحيح ، أنه قال ﷺ : « قد كان في الأمم قبلكم محدثون ، فإن يكن في أمتي أحد فعمراً^(١) فهو - رضي الله عنه - المحدث المليم ، الذي ضرب الله الحق على لسانه وقلبه ؛ ولكن مزية التصديق الذي هو أكمل متابعة للرسول ، وعلماً وإيماناً بما جاء به ، درجته فوق درجته ؛ فلهذا كان الصديق أفضل الأمة ، صاحب المتابعة للآثار النبوية ، فهو معلم لعمر ، ومؤدب للمحدث منهم الذي يكون له من ربه إلهام وخطاب كما كان أبو بكر معلماً لعمر ومؤدباً له حيث قال له : فأخبرك أنك تدخله هذا العام ؟ قال : لا قال إنك آتية ومطوف .

فيبين له الصديق أن وعد النبي ﷺ مطلق غير مقيد بوقت ، وكونه سعى في ذلك العام وقصده لا يوجب أن يعني ما أخبر به ؛ فإنه قد يقصد الشيء ولا يكون ؛ بل يكون غيره ؛ إذ

(١) ورد الحديث في : البخاري (فضائل الصحابة) ، مسلم (فضائل الصحابة) ، الترمذى (كتاب المناقب) ، ابن حنبل ٥٥/٦ .

ليس من شرط النبي ﷺ أن يكون كما قصد ، بل من تمام نعمة ربه عليه أن يقيده بما يقصده إلى أمر آخر هو أنسف ما قصد ، كما كان صلح الحديبية أنسف للمؤمنين من دخولهم ذلك العام ، بخلاف خبر النبي ﷺ ، فإنه صادق لا بد أن يقع ما أخبر به ويتحقق .

وكذلك ظن النبي كما قال في تأثير النخل : « إنما ظنت ظناً فلا تؤاخذوني بالظن ، ولكن إذا حدثكم عن الله فإني لن أكذب على الله » فاستيأس عمر وغيره من دخوله ذلك هو استيأس مما ظنوه موعوداً به ، ولم يكن موعوداً به .

ومثل هذا لا يمتنع على الأنبياء أن يظنوا شيئاً فيكون الأمر بخلاف ما (ظنوه) فقد يظنون فيما وعدوه تعيناً وصفات ولا يكون كما ظنوه ، فيتأسون مما ظنوه في الوعد ، لا من تعين الوعد ، كما قال النبي ﷺ : « رأيت أن أبا جهل قد أسلم ؛ فلما أسلم خالد ظنوه هو ، فلما أسلم عكرمة علم أنه هو » .

وروى مسلم في صحيحه أن النبي ﷺ مر بقوم يلقوه : « فقال لهم لهم لعلكم هذا صلح » قال : فخرج سبعة فمر بهم فقال : « ما لفحلكم ؟ » قالوا : قلت : كذا وكذا . قال : « أنتم أعلم بأمر دنياكم »^(١) وروي أيضاً عن موسى بن طلحة ، عن أبيه طلحة بن عبيد الله ، قال : مررت مع رسول الله ﷺ بقوم على رؤوس النخل ، فقال : « ما يصنع هؤلاء » فقال : يلقوه يجعلون الذكر في الأنثى فتلقح ، فقال رسول الله ﷺ : « ما أظن يغنى ذلك شيئاً » فأخبروا بذلك فتركوه . فأخبر رسول الله ﷺ بذلك ، فقال : « إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه ، فإني ظنت ظناً فلا تؤاخذوني بالظن ، ولكن إذا حدثكم عن الله شيئاً فخذوا به ، فإني لن أكذب على الله » .

إذا كان النبي ﷺ يأمرنا إذا حدثنا بشيء عن الله أن نأخذ به فإنه لن يكذب على الله ، فهو أتقاناً لله ، وأعلمنا بما يتقى ، وهو أحق أن يكون آخذاً بما يحدثنا عن الله ، فإذا أخبره الله بوعد كان علينا أن نصدق به ، وتصديقه هو به أعظم من تصديقنا ، ولم يكن لنا أن نشك فيه ، وهو - بأبي - أولى وأحرى أن لا يشك فيه ؛ لكن قد يظن ظناً ، كقوله : « إنما ظنت ظناً فلا تؤاخذوني بالظن » وإن كان أخبره به مطلقاً فمستنده ظنون ، كقوله في حديث ذي اليدين : « ما قصرت الصلاة ولا نسيت » .

وقد يظن الشيء ثم يبين الله الأمر على جليته ، كما وقع مثل ذلك في أمور ك قوله تعالى : « إن جاءكمُ فاسقٌ بنبيٍّ فتبينوا » نزلت في الوليد بن عقبة لما استعمله النبي ﷺ (وهم أن) يغزوه لم يظن صدقه ، حتى أنزل الله هذه الآية .

(١) ورد الحديث في : ابن ماجه (كتاب الرهون) ، ابن حنبل ٦/١٢٢ .

وكذلك في قصة بني أبيرق التي أنزل الله فيها : « إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتُحَكِّمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ، وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا »^(١) وذلك لما جاء قوم تركوا السارق الذي كان يسرق ، وأخرجوا البريء ؛ فظن النبي ﷺ صدقهم ، حتى تبين الأمر بعد ذلك . وقال في حديث قصر الصلاة : « لَمْ أَنْسِ وَلَمْ تَقْصُرْ » فقالوا : بل قد نسيت . وكان قد نسي ، فأخبر عن موجب ظنه واعتقاده ، حتى تبين الأمر بعد ذلك . وروي عنه أنه قال : « إِنِّي لَأَنْسَى لَأْسَنَ » وأيضاً قوله في القرآن : « رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِيْنَا أَوْ أَخْطَأْنَا » شامل للنبي ﷺ وأمته ، حيث قال في صدر الآيات : « أَمَّنَ الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ ، كَلَّا أَمَّنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكَتِبِهِ ، وَرُسُلِهِ »^(٢) الآيات .

وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عيسى الأنصاري ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : « بينما جبريل قاعد عند النبي ﷺ سمع نقضا من فوقه ، فرفع رأسه فقال : هذا باب من السماء فتح اليوم لم يفتح إلا اليوم ، فنزل منه ملك فقال : هذا ملك نزل إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم ، فسلم وقال : أبشر بنورين أوتيتها لم يؤتها نبي قبلك : فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة ، لن تقرأ بحرف منها إلا أعطيته »^(٣) .

وفي صحيح مسلم عن آدم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : « لَمَا نَزَّلْتْ هَذِهِ الْآيَةَ : « إِنْ تُبْدِوْ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفِوْ يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ » دَخَلَ فِي قُلُوبِهِمْ مِنْهَا شَيْءٌ لَمْ يَدْخُلْ مِثْلَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « قُلُوا سَمِعْنَا وَأَطْعَنَا وَسَلَّمْنَا » قَالَ : فَأَلْقَى اللَّهُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِهِمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : « لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ، لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ » الآيات إلى قوله : « وَأَخْطَأْنَا » قال قد فعلت ، إلى آخر السورة قال : قد فعلت » .

وفي صحيح مسلم عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال : لما نزلت على رسول الله ﷺ : « لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، إِنَّمَا تَبَدَّلُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفِيْهُ يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ » اشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ ، ثم برکوا على الركب فقالوا : أي رسول الله ! كلتنا من الأعمال ما نطيق الصلاة والصيام والجهاد والصدقة ، وقد أنزلت عليك

(١) سورة النساء الآية ١٠٥ .

(٢) دعاء آخر سورة البقرة .

(٣) سبقت الإشارة إلى هذا الدعاء وفضل الآيات من آخر سورة البقرة . انظر الجزء الأول .

هذه الآية ولا نطيقها . قال رسول الله ﷺ : « أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتاب سمعنا وعصينا ؟ بل قولوا : سمعنا وأطعنا ، غفرانك ربنا وإليك المصير » فلما اقرأها القوم وذلت بها ألسنتهم : أنزل الله عز وجل في أثرها : « آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه » إلى قوله : « وإليك المصير » فلما فعلوا ذلك نسخها سبحانه ، فأنزل الله : « لا يكلف الله نفسا إلا وسعها » إلى قوله : « قبلنا » قال : نعم : « ولا تُحَمِّلُنَا مَا لَا طاقة لَنَا بِهِ » قال : نعم . إلى آخر السورة ، قال : نعم .

والذي عليه جمهور أهل الحديث والفقه أنه يجوز عليهم الخطأ في الاجتهاد ؛ لكن لا يقررون عليه ، وإذا كان في الأمر والنبي فكيف في الخبر ؟ وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : « إنكم تختصمون إلي ، ولعل بعضكم أن يكون أحن بحجته من بعض ، وإنما أقضى بنحو ما أسمع ، فأحسب أنه صادق ، فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه ، فإنما أقطع له قطعة من النار »^(١) فنفس ما يعد الله به الأنبياء والمؤمنين حقا لا يمترون فيه ، كما قال تعالى في قصة نوح : « ونادى نوح ربَّهُ » إلى آخر الآية . ومثل هذا الظن قد يكون من إلقاء الشيطان المذكور في قوله : « وما أرسلنا من قبلك من رسول ولانبي » إلى قوله : « صراطٍ مستقيمٍ » وقد تكلمنا على هذه الآية في غير هذا الموضوع .

وللناس فيها قولان مشهوران ؛ بعد اتفاقهم على أن التمني هو التلاوة والقرآن كما عليه المفسرون من السلف كما في قوله : « وَمِنْهُمْ أَمِيمُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيًّا ، وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظْنُونَ »^(٢) وأما من أول النبي على تبني القلب فذاك فيه كلام آخر ؛ وإن قيل : إن الآية تعم النوعين ؛ لكن الأول هو المعروف في التفسير ، وهو ظاهر القرآن ومراد الآية قطعا ، لقوله بعد ذلك : « فَيَنْسِخُ اللَّهُ مَا يَلْقَى الشَّيْطَانُ ، ثُمَّ يَحْكُمُ اللَّهُ أَيَّاتِهِ ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ؛ لِيَجْعَلْ مَا يَلْقَى الشَّيْطَانُ فَتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ » . وهذا كله لا يكون في مجرد القلب إذا لم يتكلم به النبي ؛ لكن قد يكون في ظنه الذي يتكلم به بعضه النخل ونحوها ، وهو يوافق ما ذكرناه .

وإذا كان التمني لا بد أن يدخل فيه القول فيه قولان :

« الأول » أن الإلقاء هو في سمع المستمعين ولم يتكلم به الرسول ، وهذا قول من تأول الآية بمنع جواز الإلقاء في كلامه .

و « الثاني » - وهو الذي عليه عامة السلف ومن اتبعهم - أن الإلقاء في نفس التلاوة ، كما دلت عليه الآية وسياقها من غير وجه ، كما وردت به الآثار المتعددة ، ولا محدور في ذلك إلا إذا

(١) ورد الحديث في : أبو داود (كتاب الأدب) .

(٢) سورة البقرة الآية ٧٨ .

أقرّ عليه فأما إذا نسخ الله ما ألقى الشيطان وأحكم آياته فلا محذور في ذلك ، وليس هو خطأ وغلط في تبليغ الرسالة ، إلا إذا أقرّ عليه .

ولا ريب أنه معصوم في تبليغ الرسالة أن يقرّ على خطأ ، كما قال : « فإذا حدثتكم عن الله شيء فخذوا به ، فإنني لن أكذب على الله » ولو لا ذلك لما قامت الحاجة به ، فإن كونه رسول الله يقتضي أنه صادق فيما يخبر به عن الله ، والصدق يتضمن نفي الكذب ونفي الخطأ فيه . فلو حاز عليه الخطأ فيما يخبر به عن الله وأقرّ عليه لم يكن كل ما يخبر به عن الله .

والذين منعوا أن يقع الإلقاء في تبليغه فروا من هذا ، وقصدوا خيرا ، وأحسنوا في ذلك ؛ لكن يقال لهم : ألقى ثم أحكم ، فلا محذور في ذلك . فإن هذا يشبه النسخ من بلغه الأمر والنهي من بعض الوجوه فإنه إذا موقن مصدق برفع قول سبق لسانه به ليس أعظم من إخباره برفعه .

ولهذا قال في النسخ : « وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدَى الله » فظنهم أنهم قد كذبوا هو يتبع ما يظنونه من معنى الوعيد ، وهذا جائز لا محذور فيه . إذا لم يقرروا عليه ، وهذا وجه حسن ، وهو موافق لظاهر الآية ولسائر الأصول من الآيات والأحاديث ، والذي يتحقق (ذلك) أن باب الوعيد ليس بأعظم من باب الأمر والنهي .

فإذا كان من الجائز في باب الأمر والنهي أن يظنوا شيئا ، ثم يتبين الأمر لهم بخلافه ؛ فلأن يجوز ذلك في باب الوعيد والوعيد بطريق الأولى والأخرى ، حتى إن باب الأمر والنهي إذا تمسكوا فيه بالاستصحاب لم يقع في ذلك ظن خلاف ما هو عليه الأمر في نفسه ؛ فإن الوجوب والتحريم الذي لا يثبت إلا بخطاب إذا نفوه قبل الخطاب كان ذلك اعتقاداً مطابقاً للأمر في نفسه ، وباب الوعيد إذا لم يخبروا به قد يظنون انتفاءه ، كما ظن الخليل جواز المغفرة لأبيه حتى استغفر له ، ونبينا عن الاقتداء . كما قال النبي ﷺ لأبي طالب : « لآسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَى عَنْكَ » وحتى استأذن ربه في الاستغفار لأمه فلم يؤذن له في ذلك ، وحتى صلى على المنافقين قبل أن ينهى عن ذلك وكان يرجو لهم المغفرة ، حتى أنزل الله عز وجل : « ما كان للنبي والذى آمنوا أن يستغفروا للمشركين »^(١) إلى قوله : « لآوَاهُ حَلِيمٌ » وقال عن المنافقين : « ولا تُصلِّ على أحدٍ منهم ماتَ أَبْدًا »^(٢) الآية . وقال : « سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفِرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ »^(٣) فإذا كان صلى على المنافقين

(١) سورة التوبه الآية ١١٣ .

(٢) سورة التوبه الآية ٨٢ .

(٣) سورة المنافقون الآية ٦ .

واستغفِر لهم راجياً أن يغفر لهم قبل أن يعلم ذلك .

ولهذا سوغ العلماء أن يروى في باب الوعد والوعيد من الأحاديث ما لم يعلم أنه كذب ، وإن كان ضعيف الإسناد . بخلاف باب الأمر والنهي فإنه لا يؤخذ فيه إلا بما ثبت أنه صدق ؛ لأن باب الوعد والوعيد إذا أمكن أن يكون الخبر صدقا وأمكن أن يوجد الخبر كذبا لم يجز نفيه ؛ لا سيما بلا علم ، كما لم يجز الجزم بثبوته بلا علم ؛ إذ لا محذور فيه . منابت الناس اللفظ تعين الوعد والوعيد فلا يجوز منع ذلك بمنع الحديث إذا أمكن أن يكون صدقا ؛ لأن في ذلك إبطالا لما هو حق ، وذلك لا يجوز .

ولهذا قال النبي ﷺ : « حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج » وهذا الباب وهو « باب الوعد والوعيد » هو في الكتاب بأسماء مطلقة للمؤمنين ، والصابرين ، والمجاهدين ، والمحسنين ، فما أكثر من يظن من الناس أنه من أهل الوعد ، ويكون اللفظ في ظنه أنه متصرف بما يدخل في الوعد لا في اعتقاد صدق الوعد في نفسه .

وهذا كقوله : « إنا لنتصُرْ رُسُلَنَا ، والذين آمنوا في الحياة الدنيا ، ويوم يَقُومُ
الأشهاد »^(١) وقوله : « وَلَقَدْ سَبَقْتُ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمَرْسَلِينَ »^(٢) الآيتين ، فقد يظن الإنسان
في نفسه أو غيره كمال الإيمان المستحق للنصر ، وأن جند الله الغالبون ، ويكون الأمر
بحلaf ذلك .

وقد يقع من النصر الموعود به ما لا يظن أنه من الموعود به ، فالظن المخطئ فهم ذلك
كثير جداً أكثر من باب الأمر والنهي مع كثرة ما وقع من الغلط في ذلك ، وهذا مما لا يحصر
الغلط فيه إلا الله تعالى ، وهذا عام لجميع الأدمين ؛ لكن الأنبياء صلوات الله عليهم وسلم
لا يقرؤن ؛ يا يتيمن لهم ، وغير الأنبياء قد لا يتيمن له ذلك في الدنيا .

ولهذا كثُر في القرآن ما يأمر نبيه ﷺ بتصديق الوعد والإيمان ، وما يحتاج إليه ذلك من الصبر إلى أن يجيء الوقت ، ومن الاستغفار لزوال الذنوب التي بها تحقيق اتصفه بصفة الوعد . كما قال تعالى : « فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ، وَلَا يَسْتَخِفْنَكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ »^(٣) وقال تعالى : « فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ، فَإِمَّا تُرِينَكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ ، أَوْ تَتَوَفَّنَكَ »^(٤) الآية . والآيات في هذا الباب كثيرة معلومة . والله تعالى أعلم .

٥١ الآية . سورة غافر (١)

٧١) سورة الصافات الآية (٢)

(٣) سورة الروم الآية ٦٠ .

٧٧ . الآية غافر سورة (٤)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَ الرَّعْد

فَصْلٌ (*)

قال تعالى : « أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أُوديَةً بِقَدْرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَابِيًّا وَمِمَّ يُوْقَدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حِلْيَةً أَوْ مَتَاعً زَبَدًا مِثْلُهُ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ » (١) .

شبه ما ينزل من السماء على القلوب من الإيمان والقرآن فيختلط بالشبهات والأهواء المغوية بالملط الذي يتحمل سيله الزبد ، وبالذهب والفضة ، والحديد ونحوه إذا أذيب بالنار ، فاحتمل الزبد فقدره بعيدا عن القلب ، وجعل ذلك الزبد هو مثل ذلك الباطل الذي لا منفعة فيه وأما ما ينفع الناس من الماء والمعادن فهو مثل الحق النافع فيستقر ويبقى في القلب .

وقال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى

فَصْلٌ (*)

في قوله تعالى : « وَجَعَلُوا اللَّهَ شُرَكَاءَ ، قُلْ سَمُّوْهُمْ » (٢) قيل المراد سموهم بأسماء حقيقة لها معان تستحق بها الشرك له والعبادة ، فإن لم تقدروا بطل ما تدعونه .

(*) رسالة النبات في نزول القرآن .

(١) سورة الرعد الآية ١٧ .

(*) مجموع الفتاوى ١٥ / ١٩٦ .

(٢) سورة الرعد الآية ٣٣ .

وقيل : إذا سميتموها آلة فسموها باسم الإله ، كالخالق والرازق ، فإذا كانت هذه كاذبة عليها فكذلك اسم الآلة ، وقد حام حول معناها كثير من المفسرين ، فما شفوا عليلا ولا أرووا غليلاً ، وإن كان ما قالوه صحيحا .

فتأمل ما قبل الآية وما بعدها يطلعك على حقيقة المعنى ، فإنه سبحانه يقول : ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾^(۱) ؟ وهذا استفهام تقرير يتضمن إقامة الحجة عليهم . ونفي كل معبد مع الله ، الذي هو قائم على كل نفس بما كسبت بعلمه ، وقدرته ، وجزائه في الدنيا والآخرة . فهو رقيب عليها ، حافظ لأعمالها ، مجاز لها بما كسبت من خير وشر .

إذا جعلتم أولئك شركاء فسموهم إذ بالأسماء التي يسمى بها القائم على كل نفس بما كسبت ، فإنه سبحانه يسمى بالحي المحيي الميت ، السميع البصير ، الغني عما سواه ، وكل شيء فقير إليه ، ووجوه كل شيء به . فهل تستحق آهتكم اسماء من تلك الأسماء ؟ فإن كانت آلة حقا فسموها باسم من هذه الأسماء ؛ وذلك بہت بين ؛ فإذا انتفى عنها ذلك علم بطلانها كما علم بطلان مسماتها .

وأما إن سموها بأسمائها الصادقة عليها كالحجارة ، وغيرها من مسمى الجمادات ، وأسماء الحيوان التي عبدوها من دون الله ، كالبقر وغيرها ، وبأسماء الشياطين الذين أشركواهم مع الله جل وعلا ، وبأسماء الكواكب المسخرات تحت أوامر الرب ، وأسماء الشاملة لجميعها أسماء المخلوقات : المحتاجات ، المدبرات ، المقهورات .

وكذلك بنو آدم عبادة بعضهم بعضا ، فهذه أسماؤها الحق ، وهي تبطل إهتيها ؛ لأن الأسماء التي من لوازم الإلهية مستحيلة عليها ؛ فظهر أن تسميتها آلة من أكبر الأدلة على بطلان إهتيها ، وامتناع كونها شركاء لله عز وجل .

(۱) سورة الرعد الآية ۳۳ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الْحَجَرِ

وَقَالَ شِيخُ الْإِسْلَامِ

أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني - قدس الله روحه، ونور ضريحه ،
ورحمه :

فَصْلٌ

في آيات ثلاث متناسبة متشابهة اللفظ والمعنى يخفى معناها على أكثر الناس .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ هَذَا صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ . إِنَّ عَبْدِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴾^(١) .

وقوله تعالى : ﴿ وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِزٌ ﴾^(٢) .

وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا لَهُدًى . وَإِنَّ لَنَا لِلآخرَةِ وَالْأُولَى ﴾^(٣) .

فلفظ هذه الآيات فيه أن السبيل الهادي هو على الله .

وقد ذكر أبو الفرج بن الجوزي^(٤) في الآية الأولى ثلاثة أقوال بخلاف الآيتين الآخريتين ، فإنه لم يذكر فيهما إلا قولًا واحدًا . فقال في تلك الآية : اختلفوا في معنى هذا الكلام على ثلاثة أقوال .

(١) سورة الحجر الآيات (٤١-٤٢) .

(٢) سورة النحل الآية ٩ .

(٣) سورة الليل الآيات (١٢-١٣) .

(٤) هو عبد الرحمن بن علي الجوزي (أبو الفرج) توفي سنة ٥٩٧ هـ . من كبار فقهاء الحنابلة . له مؤلفات كثيرة . أهمها زاد المسير في علم النفس ، تلبيس إيليس ، تيسير البيان في علم القرآن : انظر عنه : وفيات الأعيان ٢/٣٢١ ، تاريخ ابن الوردي ٢/١٨٨ ، الذيل لابن رجب ١/٣٩٩ ، ابن الأثير ١٠/٢٢٨ الأعلام ٨٩-٩٠ .

(أحدا) : أنه يعني بقوله هذا : الإخلاص . فالمعنى أن الإخلاص طريق إلى مستقيم ، و « على » يعني « إلى » .

و (الثاني) : هذا طريق على جوازه ، لأنى بالمرصاد فأجازهم بأعمالهم . وهو خارج مخرج الوعيد ، كما تقول للرجل تخاصمه « طريقك على » فهو قوله : « إن ربك بالمرصاد » .

و (الثالث) هذا صراط على استقامته ، أي أنا ضامن لاستقامته بالبيان والبرهان .
قال : وقرأ قتادة ، ويعقوب « هذا صراط على » ، أي رفيع .

قلت : هذه الأقوال الثلاثة قد ذكرها من قبله ، كالشعبي ، والواحدي ، والبغوي^(١) ،
وذكرروا قولًا رابعا . فقالوا - واللفظ للبغوي ، وهو مختصر الشعبي .

قال الحسن : معناه صراط إلى مستقيم . وقال مجاهد : الحق يرجع إلى وعليه طريقه لا يرجع على شيء .

وقال الأخفش : يعني على الدلالة على الصراط المستقيم .

وقال الكسائي : هذا على التهديد والوعيد ، كما يقول الرجل لمن يخاصمه « طريقك على » ، أي لا تفلت مني ، كما قال تعالى : « إن ربك بالمرصاد » .
قيل : معناه على استقامته بالبيان والبرهان والتوفيق والهداية .

فذكرروا الأقوال الثلاثة ، وذكروا قول الأخفش : « على الدلالة على الصراط المستقيم » .
وهو يشبه القول الأخير ، لكن بينهما فرق . فإن ذاك يقول : على استقامته بإقامة الأدلة . فمن سلكه كان على صراط مستقيم . والآخر يقول : على أن أدل الخلق عليه بإقامة الحجج . ففي كلا القولين أنه بين الصراط المستقيم بنصب الأدلة ، لكن هذا جعل الدلالة عليه ، وهذا جعل عليه استقامته - أي بيان استقامته - وهمما متلازمان . وهذا - والله أعلم - لم يجعله أبو الفرج قولًا رابعا .

وذكرروا القراءة الأخرى عن يعقوب وغيره : أي رفيع . قال البغوي : وعبر بعضهم عنه « رفيع أن ينال ، مستقيم أن يعال » .

(قلت) : القول الصواب هو قول أئمة السلف - قول مجاهد ونحوه - فإنهم أعلم بمعانٍ

(١) هو أبو محمد الحسين بن مسعود المعروف بالبغوي القراء الفقيه الشافعي المحدث صاحب التفسير المعروف . توفي سنة ٥١٠ هـ .
انظر عنه : الوفيات ٤٠٢ / ١ طبقات الشافعية ٤ / ٢١٤ - ٢١٧ ، تذكرة الحفاظ ٤ / ١٢٥٧ ، الأعلام ٢ / ٢٨٤ .

القرآن . لا سيما مجاهد . فإنه قال : عرضت المصحف على ابن عباس من فاخته إلى خاتمه أقهه عند كل آية وأسئلته عنها » . وقال الثوري : إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به . والأئمة كالشافعي ، وأحمد ، والبخاري ، ونحوهم ، يعتمدون على تفسيره . والبخاري في صحيحه أكثر ما ينقله من التفسير ينقله عنه . والحسن البصري أعلم التابعين بالبصرة . وما ذكروه عن مجاهد ثابت عنه ، رواه الناس كابن أبي حاتم وغيره ، من تفسير ورقاء ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قوله : ﴿هذا صراطٌ علىٰ مستقِيم﴾ : الحق يرجع إلى الله وعليه طريقه لا يرجع على شيء . وذكر عن قتادة أنه فسرها على قراءته - وهو يقرأ «علی» - فقال : أي رفع مستقيم .

وكذلك ذكر ابن أبي حاتم عن السلف أنهم فسروا آية النحل . فروى من طريق ورقاء ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، قوله : ﴿قصد السبيل﴾ ، قال : طريق الحق على الله . قال : وروي عن السدي أنه قال : الإسلام . وعطاء قال : هي طريق الجنة .

فهذه الأقوال - قول مجاهد ، والسدوي ، وعطاء - في هذه الآية هي مثل قول مجاهد ، والحسن ، في تلك الآية .

وذكر ابن أبي حاتم من تفسير العوفي ، عن ابن عباس ، في قوله : ﴿وعلى الله قصد السبيل﴾ ، يقول : على الله البيان - أن يبين المدى والضلال .

وذكر ابن أبي حاتم في هذه الآية قولين ، ولم يذكر في آية الحجر إلا قول مجاهد فقط .

وابن الجوزي لم يذكر في آية النحل إلا هذا القول الثاني ، وذكره عن الزجاج ، فقال : ﴿وعلى الله قصد السبيل﴾ القصد : استقامة الطريق - يقال : طريق قصد ، وقادص ، إذا قصد بك إلى ما تريد .

قال الزجاج : المعنى ، وعلى الله تبيان الطريق المستقيم والدعاء إليه بالحجج والبراهين .

وكذلك الشعبي ، والبغوي ، ونحوهما ، لم يذكروا إلا هذا القول لكن ذكره باللغظين .

قال البغوي : يعني بيان طريق المدى من الضلال . وقيل : بيان الحق بالأيات والبراهين .

قال : والقصد : الصراط المستقيم ، ﴿ومنها جائز﴾ : يعني ومن السبيل ما هو جائز عن الاستقامة معوج . فالقصد من السبيل : دين الإسلام ، والجائز منها : اليهودية ، والنصرانية ، وسائل ملل الكفر . قال جابر بن عبد الله : قصد السبيل : بيان الشرائع

والفرائض . وقال عبد الله بن المبارك^(١) ، وسهل بن عبد الله : قصد السبيل : السنة ، « ومنها جائز » : الأهواء والبدع . دليله قوله تعالى : « وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ ، لَا تَنْبِغِي السَّبِيلَ فَتَفَرَّقُ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ».

ولكن البغوي ذكر فيها القول الآخر ، ذكره في تفسير قوله تعالى : « إِنَّ عَلَيْنَا الْهُدَىٰ » - عن الفراء ، كما سيأتي . فقد ذكر القولين في الآيات الثلاث تبعاً لمن قبله ، كالشعبي وغيره .

والمهدوي ذكر في الآية الأولى قولين من الثلاثة ، وذكر في الثانية ما رواه العوفي ، وقولا آخر . فقال :

قوله : « هَذَا صِرَاطٌ عَلَيْهِ مُسْتَقِيمٌ » ، أي على أمري وإرادتي . وقيل : هو على التهديد ، كما يقال : « عَلَيْهِ طَرِيقٌ وَإِلَيْهِ مَصِيرٌ ».

وقال في قوله : « وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ » : قال ابن عباس : أي بيان الهدى من الضلال . وقيل : السبيل : الإسلام ، « ومنها جائز » ، أي ومن السبيل جائز أي عادل عن الحق . وقيل المعنى « وعنها جائز » أي عن السبيل ، فـ « من » بمعنى « عن » .

وقيل : معنى قصد السبيل : سيركم ورجوعكم ، والسبيل واحدة بمعنى الجمع .

قلت : هذا قول بعض المتأخرین - جعل « القصد » بمعنى « الإرادة » ، أي عليه قصدكم للسبيل في ذهابكم ورجوعكم . وهو كلام من لم يفهم الآية . فإن « السبيل القصد » هي السبيل العادلة ، أي عليه السبيل القصد . و « السبيل » اسم جنس ، وهذا قال : « ومنها جائز » . أي عليه القصد من السبيل ، ومن السبيل جائز . فأضافه إلى اسم الجنس إضافة النوع إلى الجنس ، أي « القصد من السبيل » . كما تقول : « ثوب خز » . وهذا قال : « ومنها جائز » .

وأما من ظن أن التقدير « قصدكم السبيل » فهذا لا يطابق لفظ الآية ونظمها من وجوه متعددة .

وابن عطيه لم يذكر في آية الحجر إلا قول الكسائي ، وهو أضعف الأقوال ، وذكر المعنى الصحيح تفسيراً للقراءة الأخرى . فذكر أن جماعة من السلف قرأوا « عَلَيْهِ مُسْتَقِيمٌ » من العلو والرفة . قال : والإشارة بهذا على هذه القراءة إلى الإخلاص - لما استثنى إبليس من

(١) هو عبد الله أبو عبد الرحمن بن المبارك بن واضح المروزي ، من كبار رجال السلف المأخذ برأيه في الأصول والفراء ولد سنة ١١١ هـ وتوفي سنة ١٨١ هـ له مؤلفات كثيرة في الزهد وأداب السلوك . انظر عنه : تذكرة الحفاظ ١/٥٢٣ ، تاريخ بغداد ١٩٦٢/٨ ، حلية الأولياء ٢/٣٧ ، وفيات الأعيان ٧/٣٧٢ ، طبقات ابن سعد ١٠/٢٩٥ ، شذرات الذهب ١/١٥٢ .

أخلص قال الله له : هذا الإخلاص طريق رفيع مستقيم لا تناول أنت باغوائكم أهله .

قال : وقرأ جمهور الناس **﴿عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ﴾** . والإشارة بهذا على هذه القراءة إلى انقسام الناس إلى غاوٍ ومخلص . لما قسم إبليس هذين القسمين قال الله : **﴿هَذَا طَرِيقِكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ عَلَىٰ فَلَان﴾** ، أي هذا أمر إلى مصيره . والعرب تقول : « طريقك في هذا الأمر على فلان ». أي إليه يصير النظر في أمرك . وهذا نحو قوله : **﴿إِنْ رَبُّكَ لِبِالْمَرْصَاد﴾** . قال : والآية على هذه القراءة خبر يتضمن وعيها .

(قلت) : هذا لم ينقل عن أحد من علماء التفسير - لا في هذه الآية ولا في نظيرها . وإنما قاله الكسائي لما أشكل عليه معنى الآية الذي فهمه السلف ، ودل عليه السياق والنظائر . وكلام العرب لا يدل على هذا القول . فإن الرجل وإن كان يقول لن يتهدهه ويتوعده **« عَلَيَّ طَرِيقَكَ »** فإنه لا يقول : إن طريقك مستقيم .

وأيضاً فالوعيد إنما يكون للمسيء ، لا يكون للمخلصين . فكيف يكون قوله هذا : « إشارة إلى انقسام الناس إلى غاوٍ ومخلص » وطريق هؤلاء غير طريق هؤلاء ؟ هؤلاء سلكوا الطريق المستقيم التي تدل على الله ، وهؤلاء سلكوا السبيل الجائرة .

وأيضاً فإنما يقول لغيره في التهديد **« طَرِيقَكَ عَلَيَّ »** من لا يقدر عليه في الحال لكن ذاك يمر بنفسه عليه وهو متمكن منه ، كما كان أهل المدينة يتوعدون أهل مكة بأن **« طَرِيقَكُمْ عَلَيْنَا »** لما تهددوهم بأنكم آويتم محمد وأصحابه . كما قال أبو جهل لسعد بن معاذ لما ذهب سعد إلى مكة : « لا أراك تطوف بالبيت آمنا وقد آويتم الصباء وزعمتم أنكم تنصرونهم » ! فقال « لئن منعتنني هذا لأمنعنك ما هو أشد عليك منه - طريقك على المدينة » ، أو نحو هذا .

ذكر أن طريقهم في متجدهم إلى الشام عليهم ، فيتمكنون حينئذ من جزائهم .

ومثل هذا المعنى لا يقال في حق الله تعالى . فإن الله قادر على العباد حيث كانوا ، كما قالت الجن : **﴿وَأَنَا ظنَّنَا أَنْ لَنْ نُعْجِزَ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ وَلَنْ نُعْجِزَهُ هَرَبًا﴾**^(۱) ، وقال : **﴿وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ﴾**^(۲) .

وإذا كانت العرب تقول ما ذكره : يقولون « طريقك في هذا الأمر على فلان » ، أي إليه يصير أمرك ، فهذا يطابق تفسير مجاهد وغيره من السلف ، كما قال مجاهد : الحق يرجع إلى الله وعليه طريقه لا يرجع على شيء . فطريق الحق على الله ، وهو الصراط المستقيم الذي قال الله

(۱) سورة الجن الآية ۱۲ .

(۲) سورة العنكبوت الآية ۲۲ .

فيه : ﴿ هذَا صِرَاطٌ عَلَىٰ مُسْتَقِيمٍ ﴾ كَمَا فُسِّرَتْ بِهِ الْقِرَاءَةُ الْأُخْرَى .

فَالصِّرَاطُ فِي الْقِرَاءَتَيْنِ هذَا الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ الَّذِي أَمْرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَسْأَلُوهُ إِيَّاهُ فِي صَلَاتِهِمْ ، فَيَقُولُوا : ﴿ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ . صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ . غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الظَّالِمِينَ ﴾ . وَهُوَ الَّذِي وَصَّىٰ بِهِ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَإِنْ هذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ ، وَلَا تَبْعُدُوا السَّبِيلَ فَتُفْرَقُ بَكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ، ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعْلَكُمْ تَتَّقُونَ ﴾^(۱) .

وَقَوْلُهُ هذَا إِشارةٌ إِلَىٰ مَا تَقْدِمُ ذَكْرُهُ ، وَهُوَ قَوْلُهُ : ﴿ إِلَّا عَبَادَكُمْ مِنْهُمُ الْمُخَلَّصُونَ ﴾ فَتَعْبُدُ الْعِبَادُ لَهُ بِإِخْلَاصِ الدِّينِ لَهُ : طَرِيقٌ يَدْلِلُ عَلَيْهِ ، وَهُوَ طَرِيقٌ مُسْتَقِيمٌ . وَهَذَا قَالَ بَعْدَهُ : ﴿ إِنْ عَبَادِي لَيْسَ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ ﴾ .

وَابْنُ عَطِيَّةَ ذَكَرَ أَنَّ هذَا مَعْنَى الآيَةِ فِي تَفْسِيرِ الآيَةِ الْأُخْرَى مُسْتَشَهِداً بِهِ ، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ فِي تَفْسِيرِهِ . فَهُوَ بِفَطْرَتِهِ عَرَفَ أَنَّ هذَا مَعْنَى الآيَةِ ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَفْسُرْهَا ذَكْرُ ذَلِكَ الْقَوْلِ ، كَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي اتَّفَقَ أَنَّ رَأْيَهُ غَيْرُهُ قَدْ قَالَهُ هُنَاكَ . فَقَالَ - رَحْمَهُ اللَّهُ :

وَقَوْلُهُ : ﴿ وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ ﴾ . وَهَذِهِ أَيْضًا مِنْ أَجْلِ نَعْمَنِ اللَّهِ تَعَالَى . أَيْ عَلَى اللَّهِ تَقوِيمُ طَرِيقِ الْهُدَى وَتَبَيِّنَهُ - وَذَلِكَ بِنَصْبِ الْأَدْلَةِ وَبِعِثَتِ الرَّسُولِ . وَإِلَى هذَا ذَهَبَ الْمَتَّأْلِفُونَ .

قَالَ : وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى أَنَّ مِنْ سَلْكِ الْقَاصِدِ فَعَلَى اللَّهِ طَرِيقُهُ ، وَإِلَى ذَلِكَ مَصِيرُهُ . فَيَكُونُ هذَا مِثْلُ قَوْلِهِ : ﴿ هذَا صِرَاطٌ عَلَىٰ مُسْتَقِيمٍ ﴾ ، وَضِدُّ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : « وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكُمْ » أَيْ لَا يَفْضُي إِلَيْ رَحْمَتِكُمْ . وَطَرِيقُ قَاصِدِ الْمَعْنَى : بَيْنَ مُسْتَقِيمٍ قَرِيبٍ ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْرَاجِزِ :

بعيد عن نهج الطريق القاصد

قَالَ : وَالْأَلْفُ وَاللَّامُ فِي « السَّبِيلِ » لِلْعَهْدِ ، وَهِيَ سَبِيلُ الشَّرِيعَةِ وَلَيْسَ لِلْجَنْسِ ، وَلَوْ كَانَ لِلْجَنْسِ لَمْ يَكُنْ مِنْهَا جَائِرٌ . وَقَوْلُهُ : ﴿ وَمِنْهَا جَائِرٌ ﴾ يَرِيدُ طَرِيقَ الْيَهُودِ ، وَالنَّصَارَى ، وَغَيْرَهُمْ كَعِبَادِ الْأَصْنَامِ . وَالضَّمِيرُ فِي « مِنْهَا » يَعُودُ عَلَى « سَبِيلِ » الَّتِي يَتَضَمَّنُهَا مَعْنَى الآيَةِ ، كَأَنَّهُ قَالَ : « وَمِنْ السَّبِيلِ جَائِرٌ » ، فَأَعْدَادُ عَلَيْهَا وَإِنْ كَانَ لَمْ يَجْرِ هَا ذَكْرٌ لِتَضْمِنِ لِفَظَةِ « السَّبِيلِ » بِالْمَعْنَى هُنَاكَ .

(۱) سُورَةُ الْأَنْعَامُ الآيَةُ ۱۵۳ .

قال : ويحتمل أن يكون الضمير في « منها » على « سبيل الشرع » المذكورة ، ويكون « من » للتبعيض ، ويكون المراد فرق الضلالة من أمة محمد - كأنه قال : ومن بنيات الطرق من هذه السبيل ومن شعبها جائز .

(قلت) : سبيل أهل البدع جائرة خارجة عن الصراط المستقيم فيما ابتدعوا فيه . ولا يقال أن ذلك من السبيل المشروعة .

وأما قوله : « إن قوله : ﴿ قصد السبيل ﴾ هي سبيل الشرع ، وهي سبيل الهدى ، والصراط المستقيم . وأنها لو كانت للجنس لم يكن منها جائز ، فهذا أحد الوجهين في دلالة الآية ، وهو مرجوح . وال الصحيح الوجه الآخر أن ﴿ السبيل ﴾ اسم جنس ، ولكن الذي على الله هو القصد منها ، وهي سبيل واحد وما كان جنسا قال : ﴿ ومنها جائز ﴾ ، والضمير يعود على ما ذكر بلا تكلف .

وقوله : « لو كان للجنس لم يكن منها جائز » ليس كذلك . فإنها ليست كلها عليه ، بل إنما عليه القصد منها ، وهي سبيل الهدى ، والجائز ليس من القصد . وكأنه ظن أنه إذا كانت للجنس يكون عليه قصد كل سبيل ، وليس كذلك . بل إنما عليه سبيل واحدة ، وهي الصراط المستقيم - هي التي تدل عليه . وسائرها سبل الشيطان ، كما قال : ﴿ وأن هذا صراطي مستقىماً فاتبعوه ، ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبليه ﴾^(١) .

وقد أحسن - رحمه الله - في هذا الأحتمال ، وفي تمثيله ذلك بقوله : ﴿ هذا صراط على مستقيم ﴾ .

وأما آية الليل - قوله : ﴿ إن علينا للهدي ﴾ - فابن عطيه مثلها بهذه الآية ، لكنه فسرها بالوجه الأول فقال :

ثم أخبر تعالى أن عليه هدى الناس جميعا ، أي تعريفهم بالسبيل كلها ومنهم الإدراك ، كما قال : ﴿ وعلى الله قصد السبيل ﴾ ، ثم كل أحد يتكسب ما قدر له . وليست هذه الهدایة بالإرشاد إلى الإيمان ، ولو كان كذلك لم يوجد كافر .

(قلت) : وهذا هو الذي ذكره ابن الجوزي - وذكره عن الزجاج . قال الزجاج : إن علينا أن نبين طريق الهدى من طريق الضلال .

وهذا التفسير ثابت عن قتادة ، رواه عبد بن حميد . قال : حدثنا يونس ، عن شيبان ، عن قتادة : ﴿ إن علينا للهدي ﴾ ، علينا بيان حلاله وحرامه ، وطاعته ومعصيته . وكذلك

(١) سورة الأنعام الآية ١٥٣ .

رواه ابن أبي حاتم في تفسير سعيد ، عن قتادة في قوله : « إن علينا للهدي » ، يقول : على الله البيان - بيان حلاله وحرامه ، وطاعته ومعصيته .

لكن قتادة ذكر أنه البيان الذي أرسل الله به رسleه وأنزل به كتبه ، فتبين به حلاله وحرامه ، وطاعته ومعصيته .

وأما الشعبي ، والواحدي ، والبغوي ، وغيرهم ، فذكروا القولين وزادوا أقوالاً أخرى .
فالقول الثاني - واللّفظ للبغوي :

« إن علينا للهدي » ، يعني البيان . قال الزجاج : علينا أن نبين طريق المدى من طريق الضلال . وهو قول قتادة ، قال : على الله بيان حلاله وحرامه .

وقال الفراء : يعني من سلك المدى فعل الله سبيله ، قوله تعالى : « وعلى الله قصد السبيل » ، يقول : من أراد الله فهو على السبيل القاصد .
قال : وقيل معناه إن علينا للهدي والإضلal ، قوله : « بيدك الخير » .

(قلت) : هذا القول هو من الأقوال المحدثة التي لم تعرف عن السلف ، وكذلك ما أشبهه . فإنهم قالوا : معناه بيدك الخير والشر ، والنبي ﷺ في الحديث الصحيح يقول : « والخير بيدك ، والشر ليس إليك » .

والله تعالى خالق كل شيء - لا يكون في ملکه إلا ما يشاء - والقدر حق . لكن فهم القرآن ، ووضع كل شيء موضعه ، وبيان حكمه الرب وعلمه مع الإيمان بالقدر ، هو طريق الصحابة والتابعين لهم بإحسان .

وقد ذكر المهدوي الأقوال الثلاثة ، فقال : إن علينا للهدي والضلال . فحذف قتادة .
المعنى : إن علينا بيان الحلال والحرام .

وقيل : المعنى إن علينا أن نهدي من سلك سبيل المدى .

قلت : هذا هو قول الفراء ، لكن عبارة الفراء أبين في معرفة هذا القول .

فقد تبين أن جمهور المقدمين فسروا الآيات الثلاث بأن الطريق المستقيم لا يدل إلا على الله . ومنهم من فسرها بأن عليه بيان الطريق المستقيم . والمعنى الأول متفق عليه بين المسلمين .

وأما الثاني ، فقد يقول طائفة : ليس على الله شيء - لا بيان لهذا ، ولا هذا . فإنهم

متنازعون هل أوجب على نفسه ، كما قال : ﴿ كتب ربكم على نفسه الرحمة ﴾^(١) قوله : ﴿ وكان حقا علينا نصر المؤمنين ﴾^(٢) قوله : ﴿ وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها ﴾^(٣) .

وإذا كان عليه بيان المدى من الضلال بيان حلاله وحرامه وطاعته ومعصيته فهذا يوافق قول من يقول : إن عليه إرسال الرسل ، وإن ذلك واجب عليه ، فإن البيان لا يحصل إلا بهذا .

وهذا يتعلق بأصل آخر ، وهو أن كل ما فعله فهو واجب منه أوجبته مشيئته وحكمته ، وأنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن . فما شاءه وجب وجوده وما لم يشأ امتنع وجوده . وبسط هذا له موضع آخر .

دلالة الآيات على هذا فيها نظر .

وأما المعنى المتفق عليه فهو مراد من الآيات الثلاث قطعا ، وأنه أرشد بها إلى (الطريق) المستقيم ، وهي الطريق القصد ، وهي المدى إنما تدل عليه - وهو الحق طريقه على الله لا يرجع عنه .

لكن نشأت الشبهة من كونه قال : « علينا » بحرف الاستعلاء ، ولم يقل « إلينا » والمعروف أن يقال لمن يشار إليه يقال « هذا الطريق إلى فلان » ، ولمن يمر به ويحيط به أن يقول : « طريقنا على فلان » .

وذكر هذا المعنى بحرف الاستعلاء . وهو من محسن القرآن الذي لا تنقضى عجائبه ، ولا يشيع منه العلماء .

فإن الخلق كلهم مصيرهم ومرجعهم إلى الله على أي طريق سلكوا كما قال تعالى : ﴿ يا أيها الإنسان إنك كادح إلى ربك كدحا فملقيه ﴾^(٤) وقال : ﴿ وإلى الله المصير ﴾^(٥) ، ﴿ إن إلينا آياتهم ﴾^(٦) أي إلينا مرجعهم ، وقال : ﴿ وهو الذي يَتَوَفَّكُمْ بالليل وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بالنهار ثم يَبْعَثُكُمْ فيه لِيُقْضَى أَجَلُ مُسَمًّى . ثم إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُمْ بما كنتم تَعْلَمُونَ .

(١) سورة الأنعام الآية ٥٤ .

(٢) سورة الروم الآية ٤٧ .

(٣) سورة هود الآية ٦ .

(٤) سورة الانشقاق الآية ٦ .

(٥) سورة فاطر الآية ٤٨ .

(٦) سورة الغاشية الآية ٢٥ .

وهو القاهرُ فوق عبادِه وَيَرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتَ تَوَفَّهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ . ثُمَّ رُدُوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقَّ^(١) وَقَالَ : « أَمْ لَمْ يُنَبِّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَى . وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَقَى . أَلَا تَزِرُ وَازْرَهُ وَزَرَ أَخْرَى . وَأَنْ لِيَسَ لِلنَّاسِ إِلَّا مَا سَعَى . وَأَنَّ سَعْيَهُ سُوفَ يُرَى . ثُمَّ يُجْزِاهُ الْجَزَاءُ الْأُوْفَى . وَأَنَّ إِلَى رَبِّكَ الْمُنْتَهَى^(٢) ، وَقَالَ : « وَإِمَّا نُرِينَكُ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّنَكُ فَإِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ اللَّهُ شَهِيدٌ عَلَى مَا يَفْعَلُونَ^(٣) .

فَأَيْ سَبِيلَ سَلَكُهَا الْعَبْدُ فَإِلَى اللَّهِ مَرْجِعُهُ وَمُنْتَهَاهُ ، وَلَا بَدْلَهُ مِنْ لِقاءِ اللَّهِ ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْوَى وَبِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾^(٤) .

وَتَلَكَ الْآيَاتُ قَصْدُهَا أَنْ سَبِيلَ الْحَقِّ وَالْهَدِيَّ ، وَهُوَ الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ ، هُوَ الَّذِي يُسَعِّدُ أَصْحَابَهُ ، وَيَنَالُونَ بِهِ وِلَايَةَ اللَّهِ وَرَحْمَتَهُ وَكَرَامَتَهُ فَيَكُونُ اللَّهُ وَلِيَهُمْ دُونُ الشَّيْطَانِ . وَهَذِهِ سَبِيلُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ وَحْدَهُ وَأَطْاعَ رَسُولَهُ . فَلَهُذَا قَالَ : « إِنَّ عَلَيْنَا لِلْهَدِيَّ » ، « وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ »^(٥) . قَالَ هَذَا صَرَاطٌ عَلَى مُسْتَقِيمٍ . فَالْهَدِيَّ ، وَقَصْدُ السَّبِيلِ وَالصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ ، إِنَّمَا يَدْلِلُ عَلَى عِبَادَتِهِ وَطَاعَتِهِ - لَا يَدْلِلُ عَلَى مُعْصِيَتِهِ وَطَاعَةِ الشَّيْطَانِ .

فَالْكَلَامُ تَضَمِّنُ مَعْنَى « الدَّلَالَةِ » إِذَا لَيْسَ الْمَرَادُ ذِكْرُ الْجَزَاءِ فِي الْآخِرَةِ ، فَإِنَّ الْجَزَاءَ يَعْمَلُ كُلُّهُمْ . بَلْ الْمَقْصُودُ بِيَبْيَانِ مَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ مِنْ عِبَادَتِهِ وَطَاعَتِهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ - مَا الَّذِي يَدْلِلُ عَلَى ذَلِكَ ؟ فَكَأَنَّهُ قِيلَ : الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ يَدْلِلُ عَلَى اللَّهِ - عَلَى عِبَادَتِهِ وَطَاعَتِهِ .

وَذَلِكَ يَبْيَنُ أَنَّ مِنْ لُغَةِ الْعَرَبِ أَنْهُمْ يَقُولُونَ : « هَذِهِ الطَّرِيقَ عَلَى فَلَانٍ » إِذَا كَانَتْ تَدْلِيلُ عَلَيْهِ ، وَكَانَ هُوَ الْغَايَةُ الْمَقْصُودُ بِهَا ، وَهَذَا غَيْرُ كُوْنَهَا « عَلَيْهِ » بِمَعْنَى أَنَّ صَاحِبَهَا يَمْرُ عَلَيْهِ . وَقَدْ قِيلَ :

فِهِنَّ الْمَنَايَا أَيْ وَادِ سَلَكْتَهُ . عَلَيْهَا طَرِيقِيُّ أَوْ عَلَى طَرِيقِهَا .
وَهُوَ كَمَا قَالَ الْفَرَاءُ : مِنْ سَلَكَ الْهَدِيَّ فَعَلَى اللَّهِ سَبِيلِهِ .

فَالْمَقْصُودُ بِالسَّبِيلِ هُوَ : الَّذِي يَدْلِلُ وَيَوْقَعُ عَلَيْهِ ، كَمَا يَقُولُ : إِنْ سَلَكْتَ هَذِهِ

(١) سورة الأنعام الآيات (٦٠-٦١) .

(٢) سورة النجم الآيات (٣٦-٤٢) .

(٣) سورة يومن الصัยنة الآية (٤٦) .

(٤) سورة النجم الآية (٣١) .

السبيل وقعت على المقصود ، ونحو ذلك ، وكما يقال : « على الخبير سقطت » . فإن الغاية المطلوبة إذا كانت عظيمة فالسلوك يقع عليها ، ويرمى نفسه عليها .

وأيضا ، فسلوك طريق الله متوكلا عليه . فلا بد له من عبادته ومن التوكل عليه .

فإذا قيل : « عليه الطريق المستقيم » تضمن أن سالكه عليه يتوكلا ، وعليه تدلله الطريق ، وعلى عبادته وطاعته يقع ويسقط ، لا يعدل عن ذلك ، إلى نحو ذلك من المعانى التي يدل عليها حرف الاستعلاء دون حرف الغاية .

وهو سبحانه قد أخبر أنه على صراط مستقيم . فعليه الصراط المستقيم ، وهو على صراط مستقيم - سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علوا كبرا ، والله أعلم .

فصل (*)

﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ (١) .

قال شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن تيمية رحمه الله :

الحمد لله رب العالمين . هذه المسألة مبنية على أصلين :

أحدهما : الفرق بين خطاب التكوين الذي لا يطلب به سبحانه فعلا من المخاطب ، بل هو الذي يكون المخاطب به ، ويخلقه بدون فعل من المخاطب ، أو قدرة ، أو إرادة ، أو وجود له ، وبين خطاب التكليف الذي يطلب به من المأمور فعلا أو تركا يفعله بقدرة وإرادة ، وإن كان ذلك جميعه بحول الله وقوته ، إذ لا حول ولا قوة إلا بالله ، وهذا الخطاب قد تنازع فيه الناس هل يصح أن يخاطب به المعدوم بشرط وجوده أم لا يصح أن يخاطب به إلا بعد وجوده ، لا نزاع بينهم أنه لا يتعلق به حكم الخطاب إلا بعد وجوده ، وكذلك تنازعوا في الأول ، هل هو خطاب حقيقي ، أو هو عبارة عن الاقتدار وسرعة التكوين بالقدرة ، والأول هو المشهور عند المتنسبين إلى السنة .

والأصل الثاني : أن المعدوم في حال عدمه ، هل هو شيء أم لا ، فإنه قد ذهب طوائف من متكلمة المعتزلة والشيعة ، إلى أنه شيء في الخارج ، وذات وعين ، وزعموا أن الماهيات غير معمولة ولا مخلوقة ، وأن وجودها زائد على حقيقتها ، وكذلك ذهب إلى هذا طوائف من

(*) الرسائل الكبرى ٢/٧٢ رسالة مراتب الإرادة .

(١) سورة النحل الآية ٤٠ .

المفلسفة والاتحادية وغيرهم من الملاحدة ، والذي عليه جماهير الناس ، وهو قول متكلمة أهل الإثبات والمتسبين إلى السنة والجماعة أنه في الخارج عن الذهن قبل وجوده ليس بشيء أصلاً ولا ذات ولا عين ، وأنه ليس في الخارج شيئاً أحدهما حقيقة ، والأخر وجوده الزائد على حقيقته ، فإن الله أبدع الذوات التي هي الماهيات ، فكل ما سواه سبحانه فهو مخلوق ومحض ، ومبدع ومبدو له سبحانه وتعالى ، لكن في هؤلاء من يقول : المعدوم ليس بشيء أصلاً ، وإنما سمي شيئاً باعتبار ثبوته في العلم كان مجازاً ، ومنهم من يقول لا ريب أن له ثبوتاً في العلم وجوداً فيه ، فهو باعتبار هذا الثبوت والوجود هو شيء ، ذات ، وهؤلاء لا يفرقون بين الوجود والثبت ، كما فرق من قال : المعدوم شيء ولا يفرقون في كون المعدوم ليس بشيء بين الممكن والممتنع ، كما فرق أولئك ، إذ قد اتفقوا على أن الممتنع ليس بشيء ، وإنما النزاع في الممكن وعمدة من جعله شيئاً ، إنما هو لأنه ثابت في العلم ، وباعتبار ذلك صح أن يخصل بالقصد والخلق والخير عنه والأمر به والنفي عنه وغير ذلك قالوا : وهذه التخصيصات تمنع أن تتعلق بالعدم والمحض ، فإن خص الفرق بين الوجود الذي هو الثبوت العيني ، وبين الوجود الذي هو الثبوت العلمي ، زالت الشبهة في هذا الباب .

وقوله تعالى : ﴿إِنَّا أَمْرَنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ وذلك الشيء هو معلوم قبل إبداعه وقبل توجيه هذا الخطاب إليه ، وبذلك كان مقدراً مقتضايا فإن الله سبحانه وتعالى يقول ويكتب من ما يعلمه ما شاء كما قال النبي ﷺ في الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه عن عبد الله بن عمر : «أن الله قدر مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة» وفي صحيح البخاري عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ أنه قال : «كان الله ولم يكن شيء معه وكان عرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء ثم خلق السموات والأرض» وفي سنن أبي داود وغيره عن النبي ﷺ أنه قال : «أول ما خلق الله القلم فقال له اكتب . فقال : ما أكتب ؟ قال : ما هو كائن إلى يوم القيمة» إلى أمثال ذلك من النصوص التي تبين أن المخلوق قبل أن يخلق كان معلوماً مخبراً عنه مكتوباً ، فهي شيء باعتبار وجوده العلمي الكلامي الكتابي ، وإن كانت حقيقته التي هي وجوده العيني ليس ثابتة في الخارج ، بل هو عدم محض ، ونفي صرف ، وهذا المراتب الأربع المشهورة موجودات ، وقد ذكرها الله سبحانه في أول سورة أنزلها على نبيه في قوله : ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ . خَلَقَ إِنْسَانَ مِنْ عَلْقٍ . أَقْرَأْ وَرَبَّكَ الْأَكْرَمَ . الَّذِي عَلِمَ بِالْقَلْمَنْ . عَلِمَ إِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ وقد بسطنا الكلام في ذلك في غير هذا الموضوع ، وإذا كان كذلك كان الخطاب موجهاً إلى من توجهت إليه الإرادة ، وتعلقت به القدرة ، وخلق وكون كما قال : ﴿إِنَّا قَوْلَنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ فالذي يقال له : كن هو الذي يراد . وهو حين يراد قبل أن يخلق له ثبوت وتميز في العلم والتقدير ، ولو لا ذلك لما تميز المراد المخلوق من غيره وبهذا يحصل الجواب عن

ال التقسيم . فإن قول السائل إن كان المخاطب موجودا فتحصيل الحاصل محال . يقال له : هذا إذا كان موجود في الخارج وجوده الذي هو وجوده ، ولا ريب أن المعدوم ليس موجودا ولا هو في نفسه ثابت ، وأما ما علم وأريد وكان شيئا في العلم والإرادة والتقدير ، فليس وجوده في الخارج محالا ، بل جميع المخلوقات لا توجد إلا بعد وجودها في العلم والإرادة ، وهو قول السائل إن كان معدوما ، فكيف يتصور خطاب المعدوم ، ويقال له أما إذا قصد أن يخاطب المعدوم في الخطاب بخطاب يفهمه ويمثله فهذا حال ، إلا من شرط المخاطب أن يتمكن من الفهم والفعل ، والمعدوم لا يتصور أن يفهم ويفعل فيمتنع خطاب التكليف له حال عدمه بمعنى أنه يطلب منه حين عدمه أن يفهم ويفعل ، وكذلك أيضا يمتنع أن يخاطب المعدوم في الخارج خطاب تكوين ، بمعنى أن يعتقد أنه شيء ثابت في الخارج ، وأنه يخاطب بأن يكون ، وأما الشيء المعلوم المذكور المكتوب إذا كان توجيه خطاب التكوين إليه ، مثل توجيه الإرادة إليه ، فليس ذلك محالا ، بل هو أمر ممكن ، بل مثل ذلك يجده الإنسان في نفسه ، فيقدر أمرا في نفسه يريد أن يفعله ويوجه إرادته وطلبه إلى ذلك المراد المطلوب الذي قدره في نفسه ، ويكون حصول المراد المطلوب بحسب قدرته ، فإن كان قادرا على حصوله حصل مع الإرادة والطلب الجازم ، وإن كان عاجزا لم يحصل ، وقد يقول الإنسان ليكن كذا ونحو ذلك من صيغ الطلب ، فيكون المطلوب بحسب قدرته عليه ، والله سبحانه على كل شيء قادر ، وما شاء كان ، وما لم يشاء لم يكن ، فإن أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة النحل

فصل

قالت تعالى : ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ بَيْوَتِكُمْ سَكَنًا الْآيَة﴾^(١) فامتن سبحانه بما يتتفعون به من الأنعم في اللباس والأثاث ، وهذا والله أعلم معنى إزالة ، فإنه يتزله من ظهور الأنعم وهو كسوة الأنعم من الأصوف والأوبار والأشعار ، ويكتفون به بنو آدم من اللباس والرياش ، فقد أزروا عليهم ، وأكثر أهل الأرض كسوتهم من جلد الدواب ، فهي لدفع الحر والبرد ، وأعظم مما يصنع من القطن والكتان ، والله تعالى ذكر في سورة النحل إنعامه على عباده ، فذكر في أول السورة أصول النعم التي لا يعيش بنو آدم إلا بها ، وذكر في أثنائها قام النعم التي لا يطيب عيشهم إلا بها ، فذكر في أولها الرزق الذي لا بد لهم منه ، وذكر ما يدفع البرد من الكسوة بقوله : ﴿ وَالْأَنْعَامُ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعٌ وَمِنْهَا تَأْكِلُونَ﴾^(٢) ثم في أثناء السورة ذكر لهم المساكن ومنافع التي يسكنونها ، مساكن الحاضرة والبادية ، ومساكن المسافرين فقال تعالى : ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ بَيْوَتِكُمْ سَكَنًا الْآيَة﴾ ، ثم ذكر إنعامه بالظلال التي تقيهم الحر والبأس فقال : ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّمَّا خَلَقَ ظِلًالاً وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْجَيَالِ أَكْنَانًاً إِلَى قَوْلِهِ - كَذَلِكَ يُتَمِّمُ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ﴾^(٣) . ولم يذكر هنا ما يقى من البرد لأن قد ذكره في أول السورة . وذلك في أصول النعم ، لأن البرد يقتل فلا يقدر أحد أن يعيش في البلاد الباردة بلا دفء بخلاف الحر ، فإنه أذى لكنه لا يقتل كما يقتل البرد ، فإن الحر قد يتبقى

(١) سورة النحل الآية ٨٠ .

(٢) سورة النحل الآية ٥٠ .

(*) وانظر الرسائل الكبرى ٢٢٢/٢ رسالة البيان في نزول القرآن .

(٣) سورة النحل الآية ٨١ .

بالظلال واللباس وغيرها ، وأهله أيضا لا يحتاجون إلى وقاية كما يحتاج إليه البرد ، بل أدنى وقاية تكفيهم وهم في الليل وطرف النهار ، ولا يتأنون به تأذيا كثيرا بل لا يحتاجون إليه أحيانا حاجة قوية فجمع بينها في قوله : ﴿ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرُّ . وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ ﴾ ولا حذف في اللفظ ولا قصور في المعنى كما يظن من لم يحسن فهم القرآن ، بل لفظه أتم لفظ ومعناه أكمل المعاني ، فإذا كان اللباس والرياش ينزل من ظهور الأنعام ، وكسوة الأنعام متزلة من الأصلاب والبطون كما تقدم ، فهو منزل من الجهات فإنه على ظهور الأنعام لا يتتفع به بنو آدم حتى ينزل .

قال شيخ الإسلام رحمه الله

فصل (*)

اللباس له منفعتان :

إحداهما : الزينة بستر السوءة .

والثانية : الوقاية لما يضر من حر أو برد أو عدو .

فذكر اللباس في (سورة الأعراف) لفائدة الزينة ، وهي المعتبرة في الصلاة والطواف ، كما دل عليه قوله : ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾^(١) وقال : ﴿ يَا بْنَي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْءَاتِكُمْ ﴾^(٢) وقال : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرَّزْقِ ﴾^(٣) وقال : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرَّزْقِ ﴾^(٤) ردًا على ما كانوا عليه في الجاهلية من تحريم الطواف في الثياب التي قدم بها غير الحمس ، ومن أكل ما سلوه من الأدهان .

وذكره في النحل لفائدة الوقاية في قوله : ﴿ وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرُّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ ، كَذَلِكَ يَتَمْ نَعْمَتُهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَكُمْ تَسْلِمُونَ ﴾^(٤) ولما كانت هذه الفائدة حيوانية طبيعية لا قوام للإنسان إلا بها جعلها من النعم ، ولما كانت تلك فائدة كمالية قرناها بالأمر

(*) مجموع الفتاوى ١٥ / ٣١٧.

(١) سورة الأعراف الآية ٣١.

(٢) سورة الأعراف الآية ٢٦.

(٣) سورة الأعراف الآية ٣٢.

(٤) سورة النحل الآية ٨٢.

الشرعى ، وتلك الفائدة من باب جلب المنفعة بالترىن ، وهذه من باب دفع المضرة ، فالناس إلى هذه أحوج .

فاما قوله : « سرابيل تقيكم الحر » ولم يذكر « البرد » فقد قيل لأن التنزيل كان بالأرض الحارة فهم يتخوفونه ، وقيل : حذف الآخر للعلم به ، ويقال هذا من باب التنبية ؛ فإنه إذا امتن عليهم بما يقي الحر بالامتنان بما يقي البرد أعظم ، لأن الحر أذى ، والبرد بؤس ، والبرد الشديد يقتل ، والحر قل أن يقع فيه هكذا ، فإن باب التنبية والقياس كما يكون في خطاب الأحكام يكون في خطاب الآلاء وخطاب الوعد والوعيد كما قلته في قوله : « لا تُنَفِّرُوا في الحر قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا »^(١) مثله من يقول لا تنفروا في البرد فإن جهنم أشد زمهريرا ، « ومن أغترت قدما في سبيل الله حرها الله على النار » فالوحى والثلج أعظم ونحو ذلك .

وفي الآية شرع لباس جنن الحرب ؛ ولهذا قرن من قرن باب اللباس والتحلى بالصلاحة ، لأن للحرب لباساً مختصاً مع اللباس المشترك ، وطابق قولهم اللباس والتحلى قوله : « يُحلُّونَ فيَهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ »^(٢) . وأحسن من هذا أنه قد تقدم ذكر وقاية البرد في أول السورة بقوله : « والأنعام خلقها لكم فيها دفء ومنافع ومنها تأكلون »^(٣) . فيقال لم فرق هذا ؟ فيقال والله أعلم : المذكور في أول السورة النعم الضرورية التي لا يقومون بدونها : من الأكل ، وشرب الماء الراح ، ودفع البرد ، والركوب الذي لا بد منه في النقلة ، وفي آخرها ذكر كمال النعم : من الأشربة الطيبة ، والسكنون في البيوت وبيوت الأدم ، والاستظلال بالظلال ، ودفع الحر والباس بالسرابيل ، فإن هذا يستغنى عنه في الجملة . ففي الأول الأصول ، وفي الآخر الكمال ؛ ولهذا قال : كذلك يتم نعمته عليكم لعلكم تسلمون .

و (أيضا) : فالمساكن لها منفعتان : إحداهما السكون فيها لأجل الاستثار ، فهي كلباس الزينة من هذا الوجه . والثاني : وقاية الأذى من الشمس والمطر والريح ونحو ذلك ، فجمع الله الامتنان بهذهين فقال : « والله جعل لكم من بيوتكم سكنا » هذه بيوت المدر « وجعل لكم مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بيوتاً تَسْتَخِفُونَهَا يَوْمَ ظَعْنَكُمْ وَيَوْمَ إِقامَتُكُمْ » هذه بيوت العمود « وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثاً وَمَتَاعاً إِلَى حِينٍ » يدخل فيه أهبة البيت من البسط والأوعية والأغطية ونحوها ، وقال : « مِنْ بَيْوَتِكُمْ سكناً » ولم يقل من المدر بيوتا كما قال : « مِنْ جُلُودِ

(١) سورة التوبه الآية ٨١ .

(٢) سورة الحج الآية ٢٣ .

(٣) سورة النحل الآية ٥ .

الأنعام بيوتاً》 لأن السكن بيان منفعة البيت فيه تظهر النعمة ، واتخاذ البيوت من المدر معناد فالنعمة بظهور أثرها ؛ بخلاف الأنعام ، فإن الهدایة إلى اتخاذ البيوت من جلودها أظهر من الهدایة إلى نفس اتخاذ البيوت .

وأما فائدة الوقاية فقال : 《 والله جعل لكم ما خلق ظلاماً ، وجعل لكم من الجبال أكنانا 》^(١) فالظلال يعم جميع ما يظل من العرش والفساطيط والسقوف مما يصطنعه الأدميون ، قوله : 《 ومن الجبال أكنانا 》 لأن الجبل يكن الإنسان من فوقه ويئنه ويساره وأسفل منه ، ليس مقصوده الاستظلال ؛ بخلاف الظلal فإن مقصودها الاستظلال ؛ وهذا قرن بهذه ما في السرابيل من منفعة الوقاية ، فجمع في هذه الآية بين وقاية اللباس المتقل مع البدن ووقاية الظلal الثابتة على الأرض ؛ وهذا كانوا في الجاهلية يسرون بينها في حق المحرم ، فكما هي تغطية الرأس فهو عن الدخول تحت سقف حتى أنزل الله 《 وليس البرَّ بِأَنْ تَأْتُوا بِالبيوت مِنْ ظُهُورِهَا 》^(٢) . وجاز للمحرم أن يستظل بالثابت من الخيام والشجر ، وأما الشيء المتقل معه المتصل كالمحمل فيه ما فيه لترددته بين السرابيل وبين المستقر من الظلال والأكنة .

كما أنه قبل هذه الآيات ذكر أصناف الأشربة من اللبن والخمر والعسل ، وذكر في أول السورة المراكب والأطعمة ، وهذه مجتمع المطاعم والمشارب والملابس والمساكن والمراكب .

وقال شيخ الإسلام

قوله عز وجل : 《 قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدْسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ 》^(٣) الآيتين . لفظ « الإنزال » في القرآن يرد « مقيداً » بأنه منه كالقرآن ، وبالإنزال من السماء ، ويراد به الغلو كالمطر ، و « مطلقاً » فلا يختص بنوع ؛ بل يتناول إنزال الحديد من الجبال ، والإنسان من ظهور الحيوان ، وغير ذلك قوله : 《 نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدْسِ مِنْ رَبِّكَ 》 بيان لنزول جبريل به من الله قوله : 《 نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ 》 أي أنه مؤمن لا يزيد ولا ينقص ؛ فإن الخائن قد يغير الرسالة .

وفيها دلالة على أمور :

منها : بطلان قول من زعم خلقه في جسم كالجهمية من المعتزلة وغيرهم ؛ فإن السلف يسمون من قال بخلقه ونفي الصفات والرؤى جهيمياً ؛ فإن أول من ظهرت عنه بدعة نفي

(١) سورة التحل الآية ٨١ .

(٢) سورة البقرة الآية ١٨٩ .

(٣) سورة التحل الآية ١٠٢ .

الأسوء والصفات وبالغ في ذلك ، فله مزية المبالغة والابتداء بكثرة إظهاره ، وإن كان أحد سبقه إلى بعض ذلك ، لكن المعتزلة وإن وافقوا في البعض فهم يخالفونه في مثل مسائل الإيمان والقدر وبعض الصفات ، وجهم يقول : إن الله لا يتكلم أو يتكلم مجازا ، وهم يقولون يتكلم حقيقة ، ولكن قولهم في المعنى قوله ، وهو ينفي الأسماء كالباطنية والفلسفية .

ومنها : بطلان قول من زعم أنه فاض من العقل الفعال أو غيره ، وهذا أعظم كفراً وضلال من الذي قبله .

ومنها إبطال قول الأشعرية أن كلام الله معنى وهذا (الكلام) العربي خلق ليدل عليه ، سواء قالوا : خلق في بعض الأجسام ، أو أهمله جبريل ، أو أخذه من اللوح ، فإن هذا لا بد له من متكلم تكلم به أولاً ، وهذا يوافق قول من قال إنه مخلوق : لكن يفارقه من وجهين .

أحدهما : أن أولئك يقولون المخلوق كلام الله وهم لا يقولون إنه كلام مجازا ، وهذا أشر من قول المعتزلة ؛ بل هو قول الجهمية المحضة ؛ لكن المعتزلة يوافقونهم في المعنى .

الثاني : أنهم يقولون لله كلام قائم بذاته والخلقية يقولون لا يقوم بذاته ؛ فإنه الكلابية خير منهم في الظاهر ؛ لكن في الحقيقة لم يثبتوا كلاما له غير المخلوق .

والمقصود أن الآية تبطل هذا و « القرآن » اسم للعربي ، لقوله : « فإذا قرأت القرآن » . وأيضا فقوله : « نزله » عائد إلى قوله : « والله أعلم بما ينزل » فالذي نزله الله هو الذي نزله روح القدس ، وأيضا قال : « ولقد نعلم أنهم يقولون »^(١) الآية ، وهم يقولون : إنما يعلم هذا القرآن العربي بشر لقوله : « لسان الذي يلحدون إليه » - الخ ، فعلم أن محمدا لم يؤلف نظما بل سمعه من روح القدس ، وروح القدس الذي نزل به من الله فعلم أنه سمعه منه ، لم يؤلفه هو .

ونظيرها قوله : « وهو الذي أنزل إليكم الكتاب مفصلاً »^(٢) و « الكتاب » اسم للقرآن بالضرورة والاتفاق ؛ فإنهم أو بعضهم يفرقون بين كتاب الله وكلامه ، ولفظ « الكتاب » يراد به المكتوب فيه ، فيكون هو الكلام ، ويراد به ما يكتب فيه ، كقوله : « في كتاب مكتوب »^(٣) وقوله : « وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْ شُورَاً »^(٤) وقوله : « يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنْزَلٌ مِنْ رَبِّكَ

(١) سورة النحل الآية ١٠٣ .

(٢) سورة الأنعام الآية ١١٤ .

(٣) سورة الواقعة الآية ٧٨ .

(٤) سورة الإسراء الآية ١٣ .

الحق ﴿١﴾ أخبار مستشهد بهم فمن لم يقر به منا فهم خير منه من هذا الوجه .

وهذا لا ينافي ما جاء عن ابن عباس وغيره : أنه أنزل في ليلة القدر إلى بيت العزة في السماء الدنيا ، ولا ينافي أنه مكتوب في اللوح قبل نزوله ، سواء كتبه الله قبل أن يرسل به جبريل ، أو بعده . فإذا أنزل جملة إلى بيت العزة فقد كتبه كله قبل أن ينزله ، والله يعلم ما كان وما يكون ، وما لا يكون لو كان كيف يكون وهو قد كتب المقادير وأعمال العباد قبل أن يعملوها ، ثم يأمر بكتابتها بعد أن يعملواها ، فيقابل بين الكتابة المتقدمة والمتأخرة فلا يكون بينهما تفاوت ، هكذا قال ابن عباس وغيره . فإذا كان ما يخلقه بائناً عنه قد كتبه قبل أن يخلقه فكيف لا يكتب كلامه الذي يرسل به ملائكته قبل أن يرسل لهم ؟ . ۱

ومن قال : إن جبرائيل أخذه عن الكتاب لم يسمعه من الله فهو باطل من وجوه .

منها : أنه سبحانه كتب التوراة لموسى بيده ، فبني إسرائيل أخذوا كلامه من الكتاب الذي كتبه محمد عن جبريل عن الكتاب فهم أعلى بدرجة ومن قال : إنه ألقى إلى جبريل معاني وعبر بالعربي فمعناه أنه ألهمه إلهاما ، وهذا يكون للأحاد المؤمنين ، كقوله : « وإنَّا أَوْحَيْنَا إِلَى الْحَوَارِيْنَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي ﴿٢﴾ وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمّ مُوسَى ﴿٣﴾ فيكون هذا أعلى من أخذ محمد ﷺ .

وأيضا : فإنه سبحانه قال : « إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحَ وَالنَّبِيِّنَ مِنْ بَعْدِهِ - إلى قوله - وكلم الله موسى تكليما ﴿٤﴾ وهذا يدل على أمور : على أنه يكلم العبد تكليما زائدا على الوحي الذي هو قسم التكليم الخاص .

فإن لفظ التكليم والوحي كل منها ينقسم إلى عام وخاص فالتكليم العام هو المقسم في قوله : « وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يَكْلِمَ اللَّهَ إِلَّا وَحْيًا ، أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴿٥﴾ الآية . فالتكليم المطلق قسم الوحي الخاص ، لا يقسم منه ، وكذلك الوحي يكون عاماً فيدخل فيه التكليم الخاص ، كقوله : « فَاسْتَمْعْ لِمَا يُوْحَى ﴿٦﴾ . ويكون قسيما له كما في الشورى ، وهذا يبطل قول من قال : إنه معنى واحد قائم بالذات ، فإنه لا فرق بين العام وما لموسى . وفرق سبحانه في « الشورى » بين الإيحاء وبين التكليم من وراء حجاب وبين إرسال رسول فيوحي بإذنه ما يشاء .

(١) سورة الانعام الآية ١١٤ .

(٢) سورة المائدة الآية ١١١ .

(٣) سورة القصص الآية ٧ .

(٤) سورة النساء الآيات (١٦٣ - ١٦٤) .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الْإِسْرَاءِ (*)

وقال شيخ الإسلام رحمه الله

في الكلام على قوله تعالى : ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ رَأَيْتُمْ مِنْ دُونِهِ﴾^(١) الآيتين ، لما ذكر أن من السلف من ذكر أنهم من الملائكة ، ومنهم من ذكر أنهم من الإنس ، ومنهم من ذكر أنهم من الجن .

لفظ السلف يذكرون جنس المراد من الآية على التمثيل ، كما يقول الترجمان لمن سأله عن الخبر فيريه رغيفا ، والآية هنا قصد بها التعميم لكل ما يدعى من دون الله ، فكل من دعا ميتا أو غائبا من الأنبياء والصالحين . سواء كان بلفظ الاستغاثة أو غيرها فقد تناولته هذه الآية كما تتناول من دعا الملائكة والجن ، ومعلوم أن هؤلاء يكونون وسائل في بما يقدر الله بأفعالهم ، ومع هذا فقد نهى عن دعائهم ، وبين أنهم لا يملكون كشف الضر عن الداعين ولا تحويله ، لا يرفعونه بالكلية ، ولا يحولونه من موضع إلى موضع ، أو من حال إلى حال ، كتغيير صفتة أو قدره ، وهذا قال : ﴿وَلَا تَحْوِيلًا﴾ فذكر نكرة تعلم أنواع التحويل .

وقال تعالى : ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رَجَالٌ مِنَ الْإِنْسَانِ يَعْوِذُنَّ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِ فَزَادُوهُمْ رَهْقًا﴾^(٢) كان أحدهم إذا نزل بواد يقول : أعود بعظيم هذا الوادي من سفهائه ، فقالت الجن : الإنسان تستعيد بنا ، فزادوهم رهقا ، وقد نص الأئمة - كأحمد وغيره - على أنه لا تجوز الاستعادة بمخلوق وهذا مما استدلوا به على أن كلام الله غير مخلوق ، لما ثبت

(*) مجموع الفتاوى ١٥ / ٣٣٦ .

(١) سورة الإسراء الآيات (٥١ - ٥٢) .

(٢) سورة الجن الآية ٦ .

عنه ﷺ : أنه استعاد بكلمات الله ، وأمر بذلك ، فإذا كان لا يجوز ذلك ، فلأن لا يجوز أن يقول : أنت خير مستعاد به أولى . فالاستعادة ، والاستجارة ، والاستغاثة : كلها من نوع الدعاء ، أو الطلب ، وهي ألفاظ متقاربة .

ولما كانت الكعبة بيت الله الذي يدعى ويدرك عنده ، فإنه سبحانه يستجار به هناك ، وقد يستمسك بأستار الكعبة كما يتعلق بأديال من يستجير به ، كما قال عمرو بن سعيد : إن الحرم لا يعذ عاصياً ولا فاراً بدم ولا فاراً بخربة . وفي الصحيح : « يعود عائد بهذا البيت » .

والمقصود : أن كثيراً من الضالين يستغشون بمن يحسنون به الظن ، ولا يتصور أن يقضي لهم أكثر مطالبهم ، كما أن ما تخبر به الشياطين من الأمور الغائبة (يكذبون) في أكثره ، في أكثره ؛ بل يصدقون في واحدة ويکذبون في أضعافها ، ويقضون لهم حاجة واحدة ويمعنونهم أضعافها ، يكذبون فيما أخبروا به وأعانوا عليه ، لإفساد حال الرجال في الدين والدنيا ويكون فيه شبهة للمشركين ، كما يخبر الكاهن ونحوه .

والله سبحانه جعل الرسول مبلغاً لأمره ونهيه ووعده ، وهؤلاء يجعلون الرسل والمشايخ يدبرون العالم بقضاء الحاجات وكشف الكربات ، وليس هذا من دين المسلمين ، بل النصارى تقول هذا في المسيح وحده بشبهة الاتحاد والحلول ، ولهذا لم يقولوه في إبراهيم وموسى وغيرهم ، مع أنهم في غاية الجهل في ذلك ، فإن الآيات التي بعث بها موسى أعظم ، ولو كان هذا ممكناً لم يكن للمسيح خاصية به : بل موسى أحق .

ولهذا كنت أتنزل مع علماء النصارى إلى أن أطالبهم بالفرق بين المسيح وغيره من جهة الإلهية فلا يجدون فرقاً ، بل أبين لهم أن ما جاء به موسى من آيات أعظم ، فإن كان حجة في دعوى الإلهية فموسى أحق ، وأما ولادته من غير أب فهو يدل على قدرة الخالق ، لا على أن المخلوق أفضل من غيره .

انتهى الجزء الثالث بعون الله

ويليه الجزء الرابع وأوله سورة الكهف

الجزء الرابع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة الكهف (*)

فصل

حديث علي رضي الله عنه المخرج في الصحيحين لما طرقه رسول الله ﷺ وفاطمة وهم نائمان ، فقال : « ألا تصليان ؟ » فقال علي : يا رسول الله إنما أنفسنا بيد الله إن شاء أن يمسكها وإن شاء أن يرسلها . فولى النبي ﷺ وهو يضرب بيده على فخذه . ويعيد القول ، ويقول : « وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً » (١) .

هذا الحديث نص في ذم من عارض الأمر بالقدر ؛ فإن قوله : « إنما أنفسنا بيد الله » إلى آخره . استناد إلى القدر في ترك امتثال الأمر ، وهي في نفسها كلمة حق ؛ لكن لا تصلاح لمعارضة الأمر بل معارضته الأمرا بها من باب الجدل المذموم الذي قال الله فيه : « وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً » . وهؤلاء أحد أقسام القدرية ، وقد صنفتهم في غير هذا الموضع (٢) . فالمجادلة الباطلة (٣) .

(*) مجموع الفتاوى ١٤ / ٢٣٩.

(١) ورد في البخاري (كتاب التفسير . تفسير سورة البقرة) ، النسائي (الجناز) ، ابن حنبل ٢ / ٣١٧ .

(٢) انظر رسالة القضاء والقدر ، الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ مَرِيمٍ

قال شيخ الإسلام رحمه الله
فصل

(عرض عام لما تضمنته السورة)

«سورة مريم» مضمونها : تحقيق عبادة الله وحده ، وأن خواص الخلق هم عباده ، فكل كرامة ودرجة رفيعة في هذه الإضافة ، وتضمنت الرد على الغالين الذين زادوا في النسبة إلى الله حتى نسبوا إليه عيسى بطريق الولادة ، والرد على المفرطين في تحقيق العبادة وما فيها من الكرامة ، وجحدوا نعم الله التي أنعم بها على عباده المصطفين .

افتتحها بقوله : **﴿ذَكْرُ رَحْمَةِ رَبِّكَ عَبْدُهُ زَكْرِيَا﴾**^(١) ، وندائه ربه نداء خفيأً ، وموهبته له يحيى ، ثم قصة مريم وابنها^(٢) ، وقوله : **﴿إِنِّي عبدُ اللَّهِ﴾** .. الخ بين فيها الرد على الغلة في المسيح ، وعلى الجفاة النافين عنه ما أنعم الله به عليه ، ثم أمر نبيه بذكر إبراهيم وما دعا إليه من عبادة الله وحده ، ونهيه إياه عن عبادة الشيطان ، وموهبته له إسحاق ويعقوب ، وأنه جعل له لسان صدق علياً ، وهو الثناء الحسن ، وأخبر عن يحيى وعيسى وإبراهيم بسر الوالدين مع التوحيد ، وذكر موسى ومن هبته له أخاه هارون نبياً ، كما وهب يحيى لزكريا وعيسى لمريم وإسحاق لإبراهيم .

فهذه السورة «سورة المawahب» وهي ما وهبه الله لأنبيائه من الذرية الطيبة ، والعمل الصالح ، والعلم النافع ، ثم ذكر ذرية آدم لأجل إدريس ، **﴿وَمِنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ﴾** : وهو إبراهيم ومن ذرية إبراهيم إلى آخر القصة^(٣) .

(١) سورة مريم الآية ٢ .

(٢) انظر الآيات من : ١٦ - ٣٦ .

(٣) انظر الآيات رقم : ٤١ - ٥٨ .

ثم قال : ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ﴾ الآية^(١) . فهذه حال المفرطين في عبادة الله ، ثم استثنى التائبين وبين أن الجنة لمن تاب ، وأن جنات عدن وعدها الرحمن عباده بالغيب وهم أهل تحقيق العبادة ، ثم قال : ﴿تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَنْ كَانَ تَقِيًّا﴾^(٢) ثم قال : ﴿فَأَعْبُدُهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ﴾^(٣) .

ثم ذكر حال منكري المعاد وحال من جعل له الأولاد ، وقرن بينها فيما رواه البخاري من حديث أبي هريرة : « كذبني ابن آدم وما ينبغي له ذلك ، وشتمني ابن آدم وما ينبغي له ذلك » ، الحديث^(٤) ؟ ﴿وَيَقُولُ إِنَّسُانٌ إِذَا مِتْ لَسْوَفَ أُخْرَجَ حَيًّا﴾ ثم ذكر إقسامه على حشدهم والشياطين ، وإحضارهم حول جهنم جثيًّا^(٥) ، وفيها دلالة على أن الخبر عن خبر يحصل في المستقبل لا يكون إلا بطريقين : إما اطلاعه على الغيب ، وهو العلم بما سيكون ؛ وإما أن يكون قد اتخاذ عند الرحمن عهداً ، والله موافق بعهده ، فال الأول علم بالخبر والثاني علم بالأمر . الأول علم بالكلمات الكونية ، والثاني علم بالكلمات الدينية ، وهذا الذي أقسم أنه يأتي يوم المعاد ما ذكر كاذب في قسمه ، فإنه ليس له اطلاع على الغيب ، ولا اتخاذ عند الرحمن عهداً .

وهذا كما قيل في إجابة الدعاء : إنه تارة يكون لصحة الاعتقاد ، وهو مطابقة الخبر ، وتارة لكمال الطاعة وهو موافقة الأمر ، كقوله : ﴿فَلَيَسْتَجِيبُوا لِي وَلَيُؤْمِنُوا بِي﴾ . فذكر حال من تمنى على الله الباطل بلا علم بالواقع ، ولا اتخاذ عهد بالمشروع .

ثم ذكر حال الذين قالوا اتخذ الرحمن ولداً ، فنفي الولادة عن نفسه ، ورد على من أثبتها ، وأثبتت المودة ردًا على من أنكرها ، فقال : ﴿سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وَدًا﴾ أي يحبهم ، ويحببهم إلى عباده ، وقد وافق ذلك ما في الصحيحين : « إذا أحب الله العبد نادى جبريل إني أحب فلاناً فأحبه ، ثم ينادي في السماء : إن الله يحب فلاناً فأحبوه ، فيحبه أهل السماء ، ويوضع له القبول في الأرض » وقال في البعض عكس ذلك^(٦) .

(١) سورة مریم الآية ٥٩ .

(٢) سورة مریم الآية ٦٣ .

(٣) سورة مریم الآية ٦٥ .

(٤) ورد في البخاري (الأدب) ، مسلم (كتاب البر) .

(٥) سورة مریم الآية ٦٩ .

(٦) ورد الحديث في : مسلم .

(٧) انظر في هذا الحديث : البخاري (كتاب الأدب) ، مسلم (كتاب البر) ، الترمذی (كتاب التفسیر) الموطا (كتاب الشعر) ابن حنبل ٣٦٧/٣ .

وفي قول إبراهيم : «إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيَّاً»^(١) ، قوله في موسى : «وَنَادَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ الطَّوْرِ الْأَيْمَنِ وَقَرِبَنَاهُ نَحِيَّاً»^(٢) ، وما ذكره للمؤمنين من المودة : إثبات لما ينكره الجاحدون من محبة الله وتکلیمه ، كما (أن) في الأول نفي لما يثبته المفترون من اتخاذ الولد .

(فصل)

سئل رضي الله عنه

عن قوله عز وجل : «فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يُلَقَّوْنَ غَيَّاً»^(٣) هل ذلك فيمن أضاع وقتها فصلاها في غير وقتها ، أم فيمن أضاعها فلم يصلها ؟ قوله تعالى : «فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ»^(٤) هل هو عن فعل الصلاة أو السهو فيها كما جرت العادة من صلاة الغفلة الذين لا يعقلون من صلاتهم شيئاً ؟ أفتونا مأجورين .

فأجاب رضي الله عنه : الحمد لله رب العالمين . بل المراد بهاتين الآيتين من أضاع الواجب في الصلاة لا مجرد تركها ، هكذا فسرها الصحابة والتابعون وهو ظاهر الكلام ، فإنما قال : «فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ» فأثبت لهم صلاة وجعلهم ساهرين عنها ، فعلم أنهم كانوا يصلون مع السهو عنها .

وقد قال طائفة من السلف : بل هو السهو عما يجب فيها مثل ترك الطمأنينة ، وكلا المعنين حق ، والأية تتناول هذا وهذا ، كما في صحيح مسلم عن أنس عن النبي ﷺ أنه قال : «تلك صلاة المنافق ، تلك صلاة المنافق ، تلك صلاة المنافق ، يربق الشمس حتى إذا كانت بين قرن شيطان قام فنقرها أربعاء لا يذكر الله فيها إلا قليلاً»^(٥) .

في بين النبي ﷺ في هذا الحديث أن صلاة المنافق تشتمل على التأخير عن الوقت الذي يؤمر بفعلها فيه ، وعلى النقر الذي لا يذكر الله فيه إلا قليلاً ، وهكذا فسروا قوله : «فَخَلَفَ من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات» بأن أضاعتتها تأخيرها عن وقتها وإضاعة

(١) سورة مریم الآية ٤٧ .

(٢) سورة مریم الآية ٥٢ .

(٣) سورة مریم الآية ٥٩ .

(٤) سورة الماعون الآية ٤ .

ورد الحديث في البخاري (كتاب المساجد) ، الترمذی (كتاب الصلاة) ، النسائي (كتاب المواقف) .

حقوقها ، وجاء في الحديث : « إن العبد إذا قام إلى الصلاة بظهورها وقراءتها وسجودها - أو كما قال - صعدت لها برهان كبرهان الشمس تقول له : حفظك الله كما حفظتني . وإذا لم يتم ظهورها وقراءتها وسجودها - أو كما قال - فإنها تلف كما يلف الثوب وتقول له : ضيعك الله كما ضيّعني » . قال سلمان الفارسي : الصلاة مكيال من وفي له ، ومن طفف فقد علمتم ما قال في المطفيين . وفي سنن أبي داود عن عمار عن النبي ﷺ أنه قال : « إن العبد لينصرف من صلاته ولم يكتب له إلا نصفها ، إلا ثلثها ، إلا ربعها ، إلا خمسها إلا سدسها ، إلا سبعها ، إلا ثمنها ، إلا تسعها ، إلا عشرها »^(١) .

وقد تنازع العلماء فيما يندرج عليه الوسواس في صلاته هل عليه الإعادة على قولين .

لكن الأئمة كأحمد وغيره على أنه لا إعادة عليه ، واحتجوا بما في الصحيح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : « إذا أذن المؤذن أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التأذين ، فإذا قضي التأذين أقبل ، فإذا ثوب بالصلاحة أدبر ، فإذا قضي الشويب أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه ، فيقول : اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى يصل الرجل لن يدرى كم صلى ، فإذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدين قبل أن يسلم »^(٢) . فقد عمّ بهذا الكلام ولم يأمر أحداً بالإعادة .

و« الثاني » عليه الإعادة ، وهو قول طائفة من العلماء : من الفقهاء والصوفية من أصحاب أحمد وغيره كأبي عبد الله بن حامد وغيره لما تقدم من قوله ولم يكتب له منها إلا عشرها .

والتحقيق أنه لا أجر له إلا بقدر الحضور ، لكن ارتفعت عنه العقوبة التي يستحقها تارك الصلاة ، وهذا معنى قوله : تبرا ذمته بها ، أي : لا يعاقب على الترك ، لكن الشواب على قدر الحضور ، كما قال ابن عباس : ليس لك من صلاتك إلا ما عقلت منها ، فلهذا شرعت السنن الرواتب جبراً لما يحصل من النقص في الفرائض . والله أعلم .

(١) وكذلك ورد في : ابن حنبل ٤/٣١٩ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (الأذان) ، مسلم (الصلاة) ، أبو داود (الصلاة) ، النسائي (الأذان) ، الدارمي (صلاة) ، الموطا (الشراء) ، ابن حنبل ٣/٣٦٢ .

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة طه (*)

وقال شيخ الإسلام رحمه الله

فصل (عرض عام للسورة)

«سورة طه» مضمونها تخفيف أمر القرآن وما أنزل الله تعالى من كتبه ، ف فهي «سورة
كتبه» - كما أن مريم «سورة عباده ورسله» - افتحها بقوله : **(ما أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ
لِتَشْقَى)**^(١) .. إلى قوله : **(تَنْزِيلًا مِّمْنَ خَلْقِ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ الْعُلَاءِ)**^(٢) . ثم ذكر قصة
موسى ، ونداء الله له ، ومناجاته إيه ، وتكليمه له ، وقصته من أبلغ أمر الرسل ، فلهذا ثنيت
في القرآن ؛ لأنّه حصل له الخطاب والكتاب ، وأرسل إلى فرعون الحاقد المرتاب ، المكذب
للربوبية والرسالة ، وهذا أعظم الكافرين عناداً ، واستوفى القصة في هذه السورة إلى قوله :
(رَبُّ زِدْنِي عِلْمًا)^(٣) ثم ذكر قصة آدم ؛ لأنّها أول النبوات^(٤) .

وتضمنت السورة ذكر موسى وأدم لما بينهما من المناسبة مما يقتضي ذكرهما ، ولما بينها من الماناظرة ، فإن موسى نظير آدم في الأمر الذي (صار) لكل منها ، كما أن المسيح نظير آدم في الخلق ، قوله : «فِإِمَّا يَأْتِينُكُمْ مِنِّي هُدًى»^(٥) الآيات ، وهذا يشابه ما في القرآن في غير موضع من ذكر نبوة آدم ثم نبوة موسى بعده ، وأمر بني إسرائيل ثم أمر نبيه بالصلوة التي في

• ٢٢٧ / ١٤ (*) مجموع الفتاوى

٢- الآية طه سورة

(٢) سورة طه الآية ٤ .

(٣) انظر الآيات : «وهل آتاك حديث موسى» رقم ٩ إلى قوله : «كذلك نقص عليك من أنباء ما قد سبق وقد آتيناك من لدنا ذكرًا» آية رقم ٩٩ من السورة ، ومن هذه الآية إلى الآية «وقل رب زدني علمًا» رقم ١١٤ لا تتعلق بقصة موسى بطريق مباشر .

(٤) سورة طه الآية ١١٥ . (٥) سورة طه الآية ١٢٣ .

القرآن ، كما جمع بين الأمرين بالقراءة والسجود في أول سورة أُنزلت ، وختمتها بالرسول المبلغ لكل ما أمر به ، كما افتحتها بذكر التنزيل عليه .
وقال :

فصل «في طريقتي العلم والعمل»

قال الله تعالى لموسى وهارون : ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾^(١) وقال في السورة بعينها ﴿كَذَلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ ، وَقَدْ أَتَيْنَاكَ مِنْ لَدُنَّا ذِكْرًا﴾^(٢) إلى قوله : ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَصَرَفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَقَوَّنَ أَوْ يُحَدِّثُ لَهُمْ ذِكْرًا﴾^(٣) .

فذكر في كل واحدة من الرسالتين العظيمتين - رسالة موسى ورسالة محمد - أن ذلك لأجل التذكرة أو الخشية ، ولم يقل : ليتذكر ويخشى ، ولا قال : ليتقون ويحدث لهم ذكرًا ؛ بل جعل المطلوب أحد الأمرين ، وهذا مطابق لقوله : ﴿إِذْ أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾^(٤) ونحو ذلك .

وقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : نعم العبد صهيب ، لوم يخف الله لم يعصه ، وذلك يرجع إلى تحقيق قوله : ﴿صِرَاطُ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرَ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾^(٥) ، قوله : ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾^(٦) ، قوله : ﴿أُولَئِكَ الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ﴾^(٧) قوله : ﴿أَوْلَئِكَ عَلَى هُدَىٰ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٨) قوله : ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعْرٍ﴾^(٩) قوله : ﴿فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَىٰ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ، وَمَنِ اغْرَضَ عَنِ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾^(١٠) الآية ونحو ذلك .

(١) سورة طه الآية ٤٤ .

(٢) سورة طه الآية ٩٩ .

(٣) سورة طه الآية ١١٣ .

(٤) سورة النحل الآية ١٢٥ .

(٥) سورة الفاتحة الآية ٧ .

(٦) سورة العصر الآية ٣ .

(٧) سورة ص الآية ٤٥ .

(٨) سورة البقرة الآية ٥ .

(٩) سورة القمر الآية ٤٧ .

(١٠) سورة طه الآية ١٢٣ .

وبسبب ذلك أن الخير إما بمعرفة الحق واتباعه في العلم والعمل جيئاً صلاح القول والعلم : العلم والإرادة . والعلم أصل العمل (و) أصل الإرادة والمحبة وغير ذلك ، وهو مستلزم له ما لم يحصل معارض مانع . فالعلم بالحق يوجب اتباعه إلا لمعارض راجح : مثل اتباع الهوى بالاستكبار ونحوه ، كحال الذين قال الله فيهم : ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِي الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ، وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا، وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ، وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾^(١) وقال : ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيقْنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظَلَمًا وَعَلَوْا﴾^(٢) وقال : ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾^(٣) ولهذا قال : ﴿يَا دَاوُدُ إِنَا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعْ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾^(٤) ونحو ذلك .

فإن أصل الفطرة التي فطر الناس عليها إذا سلمت من الفساد رأت الحق (و) اتبعته وأحبته . إذ الحق نوعان :

حق موجود ، فالواجب معرفته والصدق في الإخبار عنه ، وضد ذلك الجهل والكذب .
 الحق مقصود ، وهو النافع للإنسان . فالواجب إرادته والعمل به وضد ذلك إرادة الباطل واتباعه .

ومن المعلوم أن الله خلق في النفوس حبّة العلم دون الجهل وحبّة الصدق دون الكذب ، وحبّة النافع دون الضار ، وحيث دخل ضد ذلك فلمعارض من هو وكم وحسد ونحو ذلك ، كما أنه في صالح الجسد خلق الله فيه حبّة الطعام والشراب الملائم له دون الضار ، فإذا اشتهر ما يضره أو كره ما ينفعه فلم يمرض في الجسد ، وكذلك أيضاً إذا اندفع عن النفس المعارض من الهوى والكبر والحسد وغير ذلك : أحب القلب ما ينفعه من العلم النافع والعمل الصالح ، كما أن الجسد إذا اندفع عنه المرض أحب ما ينفعه من الطعام والشراب ، فكل واحد من وجود المقتضى وعدم الدافع : سبب للأخر ، وذلك سبب لصلاح حال الإنسان ، وضدهما سبب لضد ذلك ، فإذا ضعف العلم غلب الهوى الإنسان ، وإن وجد العلم والهوى وهما المقتضى والداعي فالحكم للغالب .

إذا كان كذلك فصلاح بني آدم الإيمان والعمل الصالح، ولا يخرجهم عن ذلك إلا شيئاً :
أحدهما : الجهل المضاد للعلم فيكونون ضللاً .

(١) سورة الأعراف الآية ١٤٦ .

(٢) سورة التحلية الآية ١٤ .

(٣) سورة الأنعام الآية ٣٣ .

(٤) سورة ص الآية ٢٦ .

والثاني اتباع الهوى والشهوة اللذين في النفس ، فيكونون غواة مغضوباً عليهم ؛ ولهذا قال : «**وَالنُّجُمُ إِذَا هَوَى مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَرَى**»^(١) وقال : «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهدىين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجد» فوصفهم بالرشد الذي هو خلاف الغي ، وبالمهدى الذي هو خلاف الضلال ، وبهما يصلح العلم والعمل جميعا ، ويصير الإنسان عالماً عادلاً ، لا جاهلاً ولا ظالماً .

وهم في الصلاح على ضربين :

تارة يكون العبد إذا عرف الحق وتبين له اتباعه وعمل به ، فهذا هو الذي يدعى بالحكمة وهو الذي يتذكر ، وهو الذي يحدث له القرآن ذكرأ .

والثاني أن يكون له من الهوى والمعارض ما يحتاج معه إلى الخوف الذي ينهى النفس عن الهوى ؛ فهذا يدعى بالموعظة الحسنة وهذا هو القسم الثاني المذكور في قوله : «**أَوْ يَخْشَى**» وفي قوله «**لِعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ**» وقد قال في السورة في قصة فرعون «**إِذْهَبْ إِلَى فَرَعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى فَقُلْ هَلْ لَكَ إِلَى أَنْ تَرْكَى ، وَأَهْدِيَكَ إِلَى رَبِّكَ فَتَخْشَى ؟**»^(٢) فجمع بين التزكي والمهدى والخشية ، كما جمع بين العلم والخشية في قوله : «**إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهُ مِنْ عَبَادِ الْعُلَمَاءِ**»^(٣) وفي قوله : «**وَفِي نُسُختِهَا هُدَى وَرَحْمَةً لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ**»^(٤) وفي قوله : «**وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوَعْظَوْنَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَبْيَاتًا ، وَإِذَا لَآتَيْنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ، وَلَهَدِيَنَا هُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا**»^(٥) .

وذلك لما ذكرناه من أن كل واحد من العلم بالحق الذي يتضمنه التذكر ، والذكر الذي يحدثه القرآن ، ومن الخشية المانعة من اتباع الهوى سبب لصلاح حال الإنسان ، وهو مستلزم للآخر إذا قوي على ضده ، فإذا قوي العلم والتذكر دفع الهوى ، وإذا اندفع الهوى بالخشية أبصر القلب وعلم . وهاتان هما الطريقة العلمية والعملية ، كل منها إذا صحت تستلزم ما تحتاج إليه من الأخرى ، وصلاح العبد ما يحتاج إليه ويجب عليه منها جميعا ؛ وهذا كان فساده بانتفاء كل منها . فإذا انتفى العلم الحق كان ضالاً غير مهتد ، وإذا انتفى اتباعه كان غاوياً مغضوباً عليه .

(١) أول سورة النجم .

(٢) سورة طه الآية ٤٤ .

(٣) سورة فاطر الآية ٢٨ .

(٤) سورة الأعراف الآية ١٥٤ .

(٥) سورة النساء الآيات (٦٧ - ٦٨) .

ولهذا قال : «صراطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ»^(١) وقال : «وَالنَّجْمٌ إِذَا هَوَى، مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى، وَمَا يَنْطَقُ عَنِ الْهَوَى، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى»^(٢) وقال في ضد ذلك : «إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنُّ وَمَا تَهْوِي الْأَنْفُسُ»^(٣) وقال : «وَمَنْ أَصْلَى مِنْ أَنْتَ بِهِ هَوَاهُ بِغَيْرِ هَدِيَّةٍ مِّنَ اللَّهِ»^(٤) وقال : «وَإِنْ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ»^(٥) وقال : «فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَىِي فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى»^(٦) وقال في ضدِهِ : «وَمَنْ أَعْرَضَ عَنِ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى»^(٧) وقال : «أُولَئِكَ عَلَى هَدَىٰ مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ»^(٨) وقال في ضدِهِ : «إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُّرٍ»^(٩) قال ابن عباس : «تكفل الله لمن قرأ القرآن واتبع ما فيه أن لا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة» .

فهو سبحانه يجمع بين المهدى والسعادة وبين الضلال والشقاوة بين حسنة الدنيا والآخرة وسيئة الدنيا والآخرة ، ويقرن بين العلم النافع والعمل الصالح ، بين العلم الطيب والعمل الصالح ، كما يقرن بين ضديها وهو «الضلال» ، و«الغي» : اتباع الظن وما تهوى الأنفس . والقرينان متلازمان عند الصحة والسلامة من المعارض ، وقد يتختلف أحدهما عن الآخر عند المعارض الرابع .

فلهذا إذا كان في مقام الذم والنهي والاستعاذه ، كان الذم والنهي لكل منها : من الضلال والغي : من الجهل والظلم ؛ من الضلال والغضب ، ولأن كل منها صار مكروهاً مطلوب العدم ، لا سيما وهو مستلزم للأخر ، وأما في مقام الحمد والطلب ومنه الله فقد يطلب أحدهما وقد يطلب كل منها ، وقد يحمد أحدهما وقد يحمد كل منها لأن كل منها خير مطلوب محمود ، وهو سبب لحصول الآخر ؛ لكن كمال الصلاح يكون بوجودهما جميعاً ، وهذا قد يحصل له إذا حصل أحدهما ولم يعارضه معارض .

والداعي للخلق الأمر لهم يسلك بذلك طريق الرفق واللين ، فيطلب أحدهما لأنَّه

(١) آخر سورة الفاتحة .

(٢) سورة النجم الآيات (٤ - ١) .

(٣) سورة النجم الآية ٢٣ .

(٤) سورة القصص الآية ٥٠ .

(٥) سورة الأنعام الآية ١١٩ .

(٦) سورة طه الآية ١٢٤ .

(٧) سورة البقرة الآية ٥ .

(٨) سورة القمر الآية ٤٧ .

مطلوب في نفسه ، وهو سبب للأخر ، فإن ذلك أرقى من أن يأمر العبد بها جميعا ، فقد يُثقل ذلك عليه والأمر بناء والنهي هدم . والأمر هو يحصل العافية بتناول الأدوية . والنهي من باب الحمية والبناء والعافية تأتي شيئاً بعد شيء ، وأما الهدم فهو أ更快 ، والحمية أعم ، وإن كان قد يحصل فيها ترتيب أيضا ، فكيف إذا كان كل واحد من الأمرين سبباً وطريقاً إلى حصول المقصود مع حصول الآخر .

فقوله سبحانه : **﴿لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾** قوله : **﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحَدِّثُ لَهُمْ ذِكْرًا﴾** طلب وجود أحد الأمرين بتبلیغ الرسالة ، وجاء بصيغة : (لعل) تسهيلًا للأمر ورفقاً وبياناً ، لأن حصول أحدهما طريق إلى حصول المقصود ، فلا يطلبان جميعاً في الابتداء ، وهذا جاء في الأثر : «إن من ثواب الحسنة بعدها ، وإن من عقوبة السيئة بعدها» لا سيما أصول الحسنات التي تستلزم سائرها ، مثل الصدق فإنه أصل الغير ، كما في الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال : «عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة ، ولا يزال الرجل يصدق ويتحرج الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً ، وإياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار ، ولا يزال الرجل يكذب ويتحرج الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً»^(١) .

ولهذا قال سبحانه : **﴿هَلْ أَنْبِئُكُمْ عَلَى مَنْ تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ تَنَزَّلُ عَلَى كُلِّ أَفَّاكِ أَثِيمٍ﴾**^(٢) وقال : **﴿وَوَيْلٌ لِكُلِّ أَفَّاكِ أَثِيمٍ ، يَسْمَعُ آيَاتِ اللَّهِ تُتْلَى عَلَيْهِ ثُمَّ يُصِرُّ مُسْتَكْبِرًا كَانَ لَمْ يَسْمَعُهَا !﴾**^(٣) وهذا يذكر أن بعض المشائخ أراد أن يؤدب بعض أصحابه الذين لهم ذنوب كثيرة فقال : يا بني : أنا أمرك بخصلة واحدة فاحفظها لي ولا آمرك الساعة بغيرها التزم الصدق وإياك والكذب ، وتوعده على الكذب بوعيد شديد ، فلما التزم ذلك الصدق دعاه إلى بقية الخير ونهاه عما كان عليه ، فإن الفاجر لا حد له في الكذب .

(١) ورد الحديث في : مسلم / ٢ - ٤٣٨ - ٤٣٩ (كتاب البر . باب قبح الكذب) وفي أبي داود (الأدب) ، الترمذى (البر) وانظر الجزء الثاني من دقائق التفسير .

(٢) سورة الشعراء الآيات (٢٢١ - ٢٢٢) .

(٣) سورة الحجية الآية ٨ .

قال شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية

رحمه الله تعالى

فصل

في قوله تعالى : ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا سَاحِرٌ﴾^(١) . فإن هذا مما أشكل على كثير من الناس ، فإن الذي في مصاحف المسلمين (إن هذان) بالألف ، وبهذا قرأ جاهير القراء ، وأكثرهم يقرأ (إن) مشددة ، وقرأ ابن كثير وحفص عن عاصم (إن) مخففة ، لكن ابن كثير يشدد نون (هذان) دون حفص ، والشكال من جهة العربية على القراءة المشهورة ، وهي قراءة نافع وابن عامر وحمزة والكسائي ، وأبي بكر عن عاصم ، وجمهور القراء عليها ، وهي أصح القراءات لفظاً ومعنى .

(سبب الإشكال في الآية)

وهذا يتبيّن بالكلام على ما قيل فيها .

فإن نشأ الإشكال : أن الاسم المثنى يعرب في حال النصب والخض بالباء ، وفي حال الرفع بالألف ، وهذا متواتر من لغة العرب : لغة القرآن وغيرها في الأسماء المبنية ، كقوله : ﴿وَلَأَبْوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ﴾^(٢) ثم قال ﴿إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلْدٌ وَرِثَهُ أَبُوهُ فِلَامُهُ الْثُلُثُ﴾^(٣) وقال : ﴿وَرَفَعَ أَبْوَيْهِ عَلَى العَرْشِ﴾^(٤) وقال : ﴿وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾^(٥) ولم يقل : الكعبان ، وقال : ﴿وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرِيرَةِ إِذْ جَاءُهَا الْمَرْسَلُونَ، إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ اثْنَيْنِ فَكَذَبُوهُمَا، فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾^(٦) ولم يقل : اثنان ، وقال : ﴿قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ﴾^(٧) . وقال : ﴿ثَمَانِيَةُ أَزْوَاجٍ مِنَ الضَّانِ اثْنَيْنِ، وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ، قُلْ : آذَكَرَيْنِ حَرَمٌ أَمِ الْأَنْثَيْنِ، أَمْ مَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامٌ

(١) سورة طه الآية ٦٣ .

(٢) سورة النساء الآية ١١ .

(٣) سورة يوسف الآية ١٠٠ .

(٤) سورة المائدة الآية ٦ .

(٥) سورة يس الآيات (١٢ - ١٣) .

(٦) سورة هود الآية ٤٠ .

الأثنين^(١) ، ولم يقل : اثنان ، وإلا الذكران ولا الأنثيان ، وقال : «وَمِنْ كُلٌّ شَيْءٌ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ»^(٢) ولم يقل : زوجان وقال : «فَإِنْ كَنْ نِسَاءً فَوْقَ اثْتَيْنِ»^(٣) ولم يقل : اثنتان . ومثل هذا كثير مشهور في القرآن وغيره .

فظن النحاة أن الأسماء المبهمة البنية مثل هذين والذين تجري هذا المجرى ، وأن المبني في حال الرفع يكون بالألف ، ومن هنا نشأ الإشكال .

وكان أبو عمرو إماماً في العربية فقرأ بما يعرف من العربية : (إن هذين لساحران) . وقد ذكر أن له سلفاً في هذه القراءة ، وهو الظن به : أنه لا يقرأ إلا بما يرويه ، لا ب مجرد ما يراه ، وقد روى عنه أنه قال : إن لاستحيي من الله أن أقرأ : (إن هذان) وذلك لأنه لم ير لها وجهاً من جهة العربية ، ومن الناس من خطأ أبا عمرو في هذه القراءة ، ومنهم الزجاج ، قال : لا أجيئ قراءة أبي عمرو ، خلاف المصحف .

وأما القراءة المشهورة المواقفة لرسم المصحف فاحتاج لها كثير من النحاة بأن هذه لغة بني الحارث بن كعب ، وقد حكى ذلك غير واحد من أئمة العربية . قال المهدوي : بنو الحارث ابن كعب يقولون : ضربت الزيدان ، ومررت بالزيدان ، كما تقول : جاءني الزيدان . قال المهدوي : حكى ذلك أبو زيد والأخفش والكسائي والفراء ، وحكى أبو الخطاب أنها لغة بني كانة ، وحكى غيره أنها لغة لخشم ، ومثله قول الشاعر :

تزود منا بين أذناه ضربة دعته إلى هاوي التراب عقيم

وقال ابن الأباري : هي لغة لبني الحارث بن كعب وقرיש ، قال الزجاج : وحكى أبو عبيدة عن أبي الخطاب - وهو رأس من رؤوس الرواية - أنها لغة لكانة يجعلون ألف الاثنين في الرفع والنصب والخفض على لفظ واحد ، وأنشدوا :

فاطرق إطراق الشجاع ولو يجد مساغاً لناباه الشجاع لصما
وقال : ويقول هؤلاء : ضربته بين أذناه .

(تحقيق المسألة)

قلت : بنو الحارث بن كعب هم أهل نجران ، ولا ريب أن القرآن لم ينزل بهذه اللغة ،

(١) سورة الأنعام الآية ١٤٣ .

(٢) سورة الذاريات الآية ٤٩ .

(٣) سورة النساء الآية ١١ .

بل المثنى من الأسماء المبنية في جميع القرآن هو بالياء في النصب والجر كما تقدمت شواهده . وقد ثبت في الصحيح عن عثمان أنه قال : إن القرآن نزل بلغة قريش ، وقال للرهط القرشيين الذين كتبوا المصحف هم وزيد : إذا اختلفتم في شيء فاكتبوه بلغة قريش ؛ فإن القرآن نزل بلغتهم ، ولم يختلفوا إلا في حرف ، وهو (التابوت) فرفعوه إلى عثمان ، فأمر أن يكتب بلغة قريش رواه البخاري في صحيحه .

وعن أنس أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان ، وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق ، فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة ، فقال حذيفة لعثمان : يا أمير المؤمنين أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى فأرسل إلى حفصة أن أرسل إلى إلينا بالصحف نسخها في المصاحف ثم نردها إليك فأرسلت بها حفصة إلى عثمان ، فأمر زيد بن ثابت ، وعبد الله بن الزبير ، وسعيد بن العاص ، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، فنسخوها في المصاحف ، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة : إن اختلافتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش ، فاما نزل بلسانهم ففعلوا ، حتى (إذا) نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصة ، فأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا ، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق .

وهذه الصحيفة التي أخذها من عند حفصة هي التي أمر أبو بكر وعمر بجمع القرآن فيها لزيد بن ثابت ، وحديثه معروف في الصحيحين وغيرهما ، وكانت بخطه ؛ فلهذا أمر عثمان أن يكون هو أحد من ينسخ المصاحف من تلك الصحف ، ولكن جعل معه ثلاثة من قريش ليكتب بلسانهم ، فلم يختلف لسان قريش والأنصار إلا في لفظ (التابوه) و(التابوت) فكتبوه (التابوت) بلغة قريش .

وهذا يبين أن المصاحف التي نسخت كانت مصاحف متعددة ، وهذا معروف مشهور ، وهذا مما يبين غلط من قال في بعض الألفاظ : إنه غلط من الكاتب ، أو نقل ذلك عن عثمان ؛ فان هذا ممتنع لوجوه .

ومنها : تعدد المصاحف ، واجتماع جماعة على كل مصحف ، ثم وصول كل مصحف إلى بلد كبير فيه كثير من الصحابة والتابعين يقرؤون القرآن ويعتبرون ذلك بحفظهم ، والإنسان إذا نسخ مصحفاً (و) غلط في بعضه عرف غلطة بمخالفة حفظه القرآن وسائر المصاحف ، فلو قدر أنه كتب كاتب مصحفاً ثم نسخ سائر الناس منه من غير اعتبار للأول والثاني أمكن وقوع الغلط في هذا ، وهنا كل مصحف إنما كتبه جماعة ووقف عليه خلق عظيم من يحصل التواتر بأقل منهم ، ولو قدر أن الصحيفة كان فيها لحن فقد كتب منها جماعة لا

يكتبون إلا بـلسان قريش ، ولم يكن لـهناً ، فامتنعوا أن يكتبوه إلا بـلسان قريش ، فكيف يتفقون كلهم على أن يكتبوا : (إن هذان) وهم يعلمون أن ذلك لـحن لا يجوز في شيء من لغاتهم ، أو : (المقيمين الصلاة) وهم يعلمون أن ذلك لـحن ، كما زعم بعضهم .

قال الزجاج في قوله : «**والمقيمين الصلاة**»^(١) : قول من قال : إنه خطأ - بعيد جداً ، لأن الذين جمعوا القرآن هم أهل اللغة والقدوة ، فكيف يتـركون شيئاً ليصلـحـه غيرهم ، فلا ينبغي أن ينسب هذا إليـهم ، وقال ابن الأنباري : حديث عثمان لا يصح لأنـه غير متـصلـ ومـحالـ أن يؤـخرـ عـثمانـ شيئاً ليـصلـحـهـ منـ بـعـدهـ .

قلـتـ : وما يـبـينـ كـذـبـ ذـلـكـ : أنـ عـثـمـانـ لوـ قـدـرـ ذـلـكـ فـيـهـ ، فإـنـماـ رـأـيـ ذـلـكـ فـيـ نـسـخـةـ وـاحـدـةـ ، فإـنـماـ أـنـ تـكـوـنـ جـمـيعـ المـصـاحـفـ اـنـفـقـتـ عـلـىـ الغـلـطـ ، وـعـثـمـانـ قـدـ رـآـهـ فـيـ جـمـيعـهاـ وـسـكـتـ : فـهـذـاـ مـمـتـنـعـ عـادـةـ وـشـرـعاـ : مـنـ الـذـينـ كـتـبـواـ ، وـمـنـ عـثـمـانـ ، ثـمـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ الـذـينـ وـصـلـتـ إـلـيـهـمـ الـمـصـاحـفـ وـرـأـواـ مـاـ فـيـهـ ، وـهـمـ يـحـفـظـونـ الـقـرـآنـ ، وـيـعـلـمـونـ أـنـ فـيـ لـهـنـاـ لـاـ يـجـوزـ فـيـ الـلـغـةـ ، فـضـلـاـ عنـ التـلـاوـةـ ، وـكـلـهـمـ يـقـرـرـ هـذـاـ الـمـنـكـرـ لـاـ يـغـيـرـهـ أـحـدـ ، فـهـذـاـ مـاـ يـعـلـمـ بـطـلـانـهـ عـادـةـ ، وـيـعـلـمـ مـنـ دـيـنـ الـقـوـمـ الـذـينـ لـاـ يـجـمـعـونـ عـلـىـ ضـلـالـةـ ؛ بـلـ يـأـمـرـونـ بـكـلـ مـعـرـوفـ وـيـنـهـونـ عـنـ كـلـ مـنـكـرـ أـنـ يـدـعـواـ فـيـ كـتـابـ اللـهـ مـنـكـرـاـ لـاـ يـغـيـرـهـ أـحـدـ مـنـهـ ، مـعـ أـنـهـ لـاـ غـرـضـ لـأـحـدـ مـنـهـ فـيـ ذـلـكـ ، وـلـوـ قـيلـ لـعـثـمـانـ : مـرـ الـكـاتـبـ أـنـ يـغـيـرـهـ لـكـانـ تـغـيـرـهـ مـنـ أـسـهـلـ الـأـشـيـاءـ عـلـيـهـ .

فـهـذـاـ وـنـحـوـهـ مـاـ يـوـجـبـ الـقـطـعـ بـخـطـأـ مـنـ زـعـمـ أـنـ فـيـ الـمـصـحـفـ لـهـنـاـ أـوـ غـلـطـاـ ، وـإـنـ نـقـلـ ذـلـكـ عـنـ بـعـضـ النـاسـ مـنـ لـيـسـ قـولـهـ حـجـةـ ، فـالـخـطـأـ جـائزـ عـلـيـهـ فـيـمـاـ قـالـهـ ؛ بـخـلـافـ الـذـينـ نـقـلـوـ مـاـ فـيـ الـمـصـحـفـ وـكـتـبـوـهـ وـقـرـؤـهـ وـفـرـقـ وـهـوـ الـحـقـ»^(٢) وأـمـاـ كـنـانـةـ فـهـمـ جـيـرـانـ قـرـيشـ ، وـالـنـاقـلـ عـنـهـمـ ثـقـةـ ، وـلـكـنـ الـذـيـ يـنـقـلـ مـاـ سـمـعـ ، وـقـدـ يـكـوـنـ سـمـعـ ذـلـكـ فـيـ الـأـسـمـاءـ الـمـبـهـمـةـ فـظـنـ أـنـهـ يـقـولـونـ (ذـلـكـ) فـيـ سـائـرـ الـأـسـمـاءـ ؛ بـخـلـافـ مـنـ سـمـعـ «ـبـيـنـ أـذـنـاهـ»ـ وـ«ـلـنـابـاهـ»ـ فـإـنـ هـذـاـ صـرـيـحـ فـيـ الـأـسـمـاءـ الـتـيـ لـيـسـ مـبـهـمـةـ .

وقـولـهـ تـعـالـيـ فـيـ الـقـرـآنـ : «**وـمـاـ أـرـسـلـنـاـ مـنـ رـسـوـلـ إـلـاـ بـلـسـانـ قـومـهـ**»^(٣) يـدـلـ عـلـىـ ذـلـكـ ، فـإـنـ قـوـمـهـ هـمـ قـرـишـ ، كـمـاـ قـالـ : «**وـكـذـبـ بـهـ قـوـمـكـ وـهـوـ الـحـقـ**»^(٤) وأـمـاـ كـنـانـةـ فـهـمـ جـيـرـانـ قـرـيشـ ، وـالـنـاقـلـ عـنـهـمـ ثـقـةـ ، وـلـكـنـ الـذـيـ يـنـقـلـ مـاـ سـمـعـ ، وـقـدـ يـكـوـنـ سـمـعـ ذـلـكـ فـيـ الـأـسـمـاءـ الـمـبـهـمـةـ فـظـنـ أـنـهـ يـقـولـونـ (ذـلـكـ) فـيـ سـائـرـ الـأـسـمـاءـ ؛ بـخـلـافـ مـنـ سـمـعـ «ـبـيـنـ أـذـنـاهـ»ـ وـ«ـلـنـابـاهـ»ـ فـإـنـ هـذـاـ صـرـيـحـ فـيـ الـأـسـمـاءـ الـتـيـ لـيـسـ مـبـهـمـةـ .

(١) سورة النساء الآية ١٦٢ .

(٢) سورة إبراهيم الآية ٤ .

(٣) سورة الأنعام الآية ٦٦ .

وحيثئذ فالذي يجب أن يقال : إنه لم يثبت أنه لغة قريش ؛ بل ولا لغة سائر العرب : أنهم ينطقون في الأسماء المبهمة إذا ثنيت بالياء ، وإنما قال ذلك من قاله من النحاة قياساً، جعلوا باب التثنية في الأسماء المبهمة كما هو في سائر الأسماء ، وإنما فليس في القرآن شاهد يدل على ما قالوه ، وليس في القرآن اسم مبهم مبني في موضع نصب أو خفض إلا هذا ، ولفظه (هذان) فهذا نقل ثابت متواتر لفظاً ورسماً .

ومن زعم أن الكاتب غلط فهو الغالط غالطاً منكراً ، كما قد بسط في غير هذا الموضع ، فإن المصحف منقول بالتواتر ، وقد كتبت عدة مصاحف ، وكلها مكتوبة بالألف ، فكيف يتصور في هذا غلط .

وأيضاً فإن القراء إنما قرؤوا بما سمعوه من غيرهم ، وال المسلمين كانوا يقرؤون (سورة طه) على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان وعليّ ، وهي من أول ما نزل من القرآن ، قال ابن مسعود بنو إسرائيل والكهف ومريم وطه والأنبياء من العتاق الأول ، وهن من تلادي . رواه البخاري عنه . وهي مكية باتفاق الناس ، قال أبو الفرج وغيره : هي مكية بإجماعهم ؛ بل هي من أول ما نزل ، وقد روي : أنها كانت مكتوبة عند أخت عمر ، وأن سبب إسلام عمر كان لما بلغه إسلام أخته ، وكانت السورة تقرأ عندها .

فالصحابة لا بد أنهم قد قرؤوا بهذا الحرف ، ومن الممتنع أن يكونوا كلهم قرؤوه بالياء كأبي عمرو ، فإنه لو كان كذلك لم يقرأها أحد إلا بالياء ، ولم تكتب إلا بالياء ، فعلم أنهم أو غالبيهم كانوا يقرؤونها بالألف كما قرأها الجمهور ، وكان الصحابة بكة والمدينة والشام والكوفة والبصرة يقرؤون هذه السورة في الصلاة وخارج الصلاة ، ومنهم سمعها التابعون ، ومن التابعين سمعها تابعوهم ، فيمتنع أن يكون الصحابة كلهم قرؤوها بالياء مع أن جمهور القراء لم يقرؤوها إلا بالألف ، وهم أخذوا قراءتهم عن الصحابة ، أو عن التابعين عن الصحابة ، فهذا مما يعلم به قطعاً أن عامة الصحابة إنما قرؤوها بالألف كما قرأ الجمهور ، وكما هو مكتوب .

وحيثئذ فقد علم أن الصحابة إنما قرؤوا كما علمهم الرسول ، وكما هو لغة للعرب ، ثم لغة قريش ، فعلم أن هذه اللغة الفصيحة المعروفة عندهم في الأسماء المبهمة تقول : إن هذان ، ومررت بهذان : تقوها في الرفع والنصب والخفض بالألف ، ومن قال إن لغتهم أنها تكون في الرفع بالألف طلوب بالشاهد على ذلك والنقل عن لغتهم المسموعة منهم نثراً ونظمًا ، وليس في القرآن ما يشهد له ، ولكن عمدته القياس .

وحيثئذ فنقول :

قياس هذا بغيرها من الأسماء غلط ، فإن الفرق بينها ثابت عقلاً وسماعاً : أما النقل

والسماع فكما ذكرناه ، وأما العقل والقياس فقد تفطن للفرق غير واحد من حذاق النحاة فحکى ابن الأنباري وغيره عن الفراء قال : ألف الثنیة في « هذان » هي الف هذا ، والنون فرقت بين الواحد والاثنين ، كما فرقت بين الواحد والجمع نون الذين وحکاه المهدوي وغيره عن الفراء ، ولفظه قال : إنه ذکر أن الألف ليست علامۃ الثنیة بل هي ألف هذا ، فزدت عليها نونا ، ولم أغیرها ، كما زدت على الياء من الذي فقلت الذين في كل حال ، قال وقال بعض الكوفین : الألف في هذا مشبهة يفعلان فلم تغير كما (لم) تغیر .

قال : وقال الجرجاني : لما كان اسمًا على حرفين أحدهما حرف مد ولین ، وهو كالحركة ، ووجب حذف إحدى الألفين في الثنیة لم يحسن حذف الأولى ؛ لئلا يبقى الاسم على حرف واحد ، فحذف علم الثنیة ، وكان النون يدل على الثنیة ، ولم يكن لتغيير النون الأصلية الألف وجه ، فثبتت في كل حال كما ثبتت في الواحد . قال المهدوي : وسائل إسماعيل القاضي ابن كيسان عن هذه المسألة فقال : لما لم يظهر في المبهم إعراب في الواحد ولا في الجمع جرت الثنیة على ذلك مجری الواحد ، إذ الثنیة يجب أن لا تغیر ، فقال إسماعيل : ما أحسن ما قلت لو تقدمك أحد بالقول فيه حتى يؤنس به ! فقال له ابن كيسان : فليقل القاضي حتى يؤنس به ، فتبسم !! .

قلت : بل تقدمه الفراء وغيره ، والفراء في الكوفین مثل سيبویه في البصريین ؛ لكن إسماعيل كان اعتماده على نحو البصريین ، والمرد كان خصيصاً به .

وبيان هذا القول : أن المفرد « ذا » فلو جعلوه كسائر الأسماء لقالوا في الثنیة : « ذوان » ، ولم يقولوا : « ذان » كما قالوا عصوان ورجوان ونحوهما من الأسماء الثلاثية ، « وها » حرف تنبیه ، وقد قالوا فيها حذفوا لامه : أبوان ، فردته الثنیة إلى أصله ، وقالوا في غير هذا ويدان وأما « ذا » فلم يقولوا « ذوان » بل قالوا كما فعلوا في « ذو » و« ذات » التي يعني صاحب فقالوا : هو ذو علم ، وهو ذوا علم ، كما قال : (ذواتاً أفنان) وفي اسم الإشارة قالوا : « ذان » و« تان » كما قال : ﴿فَذَانِكَ بُرْهَانَانِ مِنْ رَبِّكَ﴾ فإن « ذا » يعني صاحب هو اسم معرب ، فتغير إعرابه في الرفع والنصب والجر ، فقيل : ذو ، وذا ، وذی .

وأما المستعمل في الإشارة والأسماء الموصولة والمضمرات هي مبنية ؛ لكن أسماء الإشارة لم تفرق لا في واحدة ولا في جمھے بين حال الرفع والنصب والخفض ، فكذلك في الثنیة ؛ بل قالوا : قام هذا وأکرمت هذا ، ومررت بهذا ، وكذلك هؤلاء في الجمع ، فكذلك المثنى ، قال : هذان ، وأکرمت هذان ، ومررت بهذان ، فهذا هو القياس فيه أن يلحق مثناه بمفردہ وبمجموعه ، لا يلحق بمنی غیره الذي هو أيضاً معتبر بمفردہ وبمجموعه .

فالأسماء المعربة الحق مثناها بمفردہا وبمجموعها تقول : رجل ، ورجلان ، ورجال ، فهو

مَعْرُبٌ فِي الْأَحْوَالِ الْثَلَاثَةِ يَظْهُرُ إِلَيْهِ الْإِعْرَابُ فِي مَثَنَاهُ، كَمَا ظَهَرَ فِي مَفْرَدِهِ وَمَجْمُوعِهِ .

فَتَبَيَّنَ أَنَّ الَّذِينَ قَالُوا : إِنْ مَقْتَضِيَ الْعَرْبِيَّةِ أَنْ يُقَالُ : (إِنْ هَذِينَ) لَيْسَ مَعْهُمْ بِذَلِكَ نَقْلٌ عَنِ الْلُّغَةِ الْمُعْرُوفَةِ فِي الْقُرْآنِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ ؛ (بَلْ) هِيَ أَنْ يَكُونَ الْمُثَنَى مِنْ أَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ مُبْنِيًّا فِي الْأَحْوَالِ الْثَلَاثَةِ عَلَى لَفْظٍ وَاحِدٍ ، كَمَفْرَدِ أَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ وَمَجْمُوعِهِ .

وَحِينَئِذٍ إِنْ قِيلَ : إِنَّ الْأَلْفَ هِيَ الْمَفْرَدُ زِيدٌ عَلَيْهَا النُّونُ ، أَوْ قِيلَ : هِيَ عَلَمٌ لِلتَّشْنِيَّةِ وَتَلَكَ حَذَفَتْ ، أَوْ قِيلَ ، بَلْ هَذِهِ الْأَلْفُ تَجْمِعُ هَذَا ، وَهَذَا مَعْنَى جَوَابِ ابْنِ كِيسَانَ ، وَقَوْلِ الْفَرَاءِ مُثَلِّهِ فِي الْمَعْنَى وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْجَرْجَانِيِّ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ مَنْ قَالَ : إِنَّ الْأَلْفَ فِيهِ تَشْبِهٌ لِلْأَلْفِ يَفْعَلَانِ .

ثُمَّ يُقَالُ : قَدْ يَكُونُ الْمَوْصُولُ كَذَلِكَ كَقُولَهُ : «وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنْكُمْ»^(۱) إِنْ ثَبَتَ أَنَّ لِغَةَ قَرِيشٍ أَنْهُمْ يَقُولُونَ رَأَيْتَ الَّذِينَ فَعَلُوا ، وَمَرَرْتَ بِاللَّذِينَ فَعَلُوا ، وَإِلَّا فَقَدْ يُقَالُ : هُوَ بِالْأَلْفِ فِي الْأَحْوَالِ الْثَلَاثَةِ ؛ لِأَنَّهُ اسْمٌ مُبْنِيٌّ ، وَالْأَلْفُ فِيهِ بَدْلُ الْيَاءِ فِي الْذِينَ ، وَمَا ذَكَرَهُ الْفَرَاءُ وَابْنُ كِيسَانَ وَغَيْرُهُمَا يَدْلِلُ عَلَى هَذَا ؛ فَإِنَّ الْفَرَاءَ شَبَهَ هَذَا بِاللَّذِينَ ، وَتَشْبِيهُ اللَّذَانَ بِهِ أَوْلَى ، وَابْنُ كِيسَانَ عَلَلَ بِأَنَّ الْمَبْهُومَ مُبْنِيٌّ لَا يَظْهُرُ فِيهِ إِلَيْهِ الْإِعْرَابُ ، فَجَعَلَ مَثَنَاهُ كَمَفْرَدِهِ وَمَجْمُوعِهِ ، وَهَذَا الْعِلْمُ يَأْتِي فِي الْمَوْصُولِ .

يُؤَيِّدُ ذَلِكَ : أَنَّ الْمُضْمِرَاتِ مِنْ هَذَا الْجِنْسِ ، وَالْمَرْفُوعَ وَالْمَنْصُوبُ لَهُمَا ضَمِيرٌ مُتَّصِلٌ وَمُنْفَصِلٌ ؛ بِخَلَافِ الْمَجْرُورِ فَإِنَّهُ لِيُسَّرُ لَهُ إِلَّا مُتَّصِلٌ ؛ لِأَنَّ الْمَجْرُورَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِحَرْفٍ ، أَوْ مُضَافٌ لَا يَقْدِمُ عَلَى عَامِلِهِ ، فَلَا يُنْفَصِلُ عَنْهُ ، فَالضَّمِيرُ الْمُتَّصِلُ فِي الْوَاحِدِ الْكَافِ مِنْ أَكْرَمْتَكَ وَمَرَرْتَ بِكَ ، وَفِي الْجَمْعِ أَكْرَمْتُكُمْ وَمَرَرْتُ بِكُمْ ، وَفِي التَّشْنِيَّةِ زَيَّدَتِ الْأَلْفُ فِي الْنَّصْبِ وَالْجَرِ فَيُقَالُ : أَكْرَمْتُكُمَا وَمَرَرْتُ بِكُمَا ، كَمَا نَقُولُ فِي الرُّفعِ ، فَفِي الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ فَعَلْتُ وَفَعَلْتُمْ ، وَفِي التَّشْنِيَّةِ فَعَلْتُمَا بِالْأَلْفِ وَحْدَهَا زَيَّدَتِ الْمُثَنَى عَلَيْهَا فِي الْتَّشْنِيَّةِ فِي حَالِ الرُّفعِ وَالْنَّصْبِ وَالْجَرِ ، كَمَا زَيَّدَتِ فِي الْمَنْفَصِلِ فِي قَوْلِهِ «إِيَاكُمَا» وَ«أَنْتُمَا» .

فَهَذَا كُلُّهُ مَا يَبْيَنُ أَنَّ لَفْظَ الْمُثَنَى فِي الْأَسْمَاءِ الْمُبْنِيَّةِ فِي الْأَحْوَالِ الْثَلَاثَةِ نَوْعٌ وَاحِدٌ : لَمْ يَفْرَقُوا بَيْنَ مَرْفُوعِهِ وَبَيْنَ مَنْصُوبِهِ وَمَجْرُورِهِ . كَمَا فَعَلُوا ذَلِكَ فِي الْأَسْمَاءِ الْعَرْبِيَّةِ ، وَأَنَّ ذَلِكَ فِي الْمُثَنَى أَبْلَغُ مِنْهُ فِي لَفْظِ الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ ، إِذَا كَانُوا فِي الضَّمَائِرِ يَفْرَقُونَ بَيْنَ ضَمِيرِ الْمَنْصُوبِ وَالْمَجْرُورِ وَبَيْنَ ضَمِيرِ الْمَرْفُوعِ فِي الْوَاحِدِ وَالْمُثَنَى ، وَلَا يَفْرَقُونَ فِي الْمُثَنَى وَفِي لَفْظِ الْإِشَارَةِ وَالْمَوْصُولِ ، وَلَا يَفْرَقُونَ بَيْنَ الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ وَبَيْنَ الْمَرْفُوعِ وَغَيْرِهِ ، فَفِي الْمُثَنَى بِطَرِيقِ الْأُولَى ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ . وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا .

(۱) سُورَةُ النَّسَاءِ الآيَةُ ۱۶ .

(مسألة اعترافية)

فصل

وقد يعترض على ما كتبناه أولاً بأنه جاء أيضاً في غير الرفع بالياء كسائر الأسماء قال تعالى : «**وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا : رَبَّنَا أَرْنَا اللَّذِينَ أَصَلَّانَا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ**»^(١) ولم يقل «**اللَّذِينَ أَصَلَّانَا**» كما قيل في الذين أنه بالياء في الأحوال الثلاثة ، وقال تعالى في قصة موسى : «**إِنِّي أَرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ إِحْدَى أُبْنَتَيْ هَاتَيْنِ**»^(٢) ولم يقل «**هَاتَانِ**» و«**هَاتَانِ**» تبع لابنتي ، وقد يسمى عطف بيان وهو يشبه الصفة كقوله : «**وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا**»^(٣) لكن الصفة تكون مشتقة أو في معنى المشتق ، وعطف البيان يكون بغير ذلك كأسماء الأعلام وأسماء الإشارة ، وهذه الآية نظير قوله : «**إِنْ هَذَا لِسَاحِرَانِ**» .

وأما قوله : «**أَرَنَا اللَّذِينَ أَصَلَّانَا**» فقد يفرق بين اسم الإشارة والموصول بأنّ اسم الإشارة على حرفين ؛ بخلاف الموصول ؛ فإن الاسم هو «**اللَّذَا**» عدة حروف ، وبعده يزداد علم الجمع ، فتكسر الذال وتفتح النون وعلم الثنوية ، ففتح الذال وتكسر النون والألف فقللت في النصب والجر ؛ لأن الاسم الصحيح إذا جمع الصحيح كسر آخره في النصف وفي الجر وفتحت نونه ، وإذا ثني فتح آخره وكسرت نونه في الأحوال الثلاثة .

وهذا يبين أن الأصل في الثنوية هي الألف ، وعلى هذا فيكون في إعرابه لغتان جاء بهما القرآن : تارة يجعل كاللذان ، وتارة يجعل كاللذين ؛ ولكن في قوله : «**إِحْدَى أُبْنَتَيْ هَاتَيْنِ**» كان هذا أحسن من قوله «**هَاتَانِ**» لما فيه من اتباع لفظ المثنى بالياء فيهما ، ولو قيل هاتان لأنّه يشبه كما لو قيل : «**إِنْ أُبْنَتِي هَاتَانِ**» فإذا جعل بالياء علم تابع مبين عطف بيان لتمام معنى الاسم ؛ لا خبر تتم به الجملة .

وأما قوله : «**إِنْ هَذَا لِسَاحِرَانِ**» فجاء اسمها مبتدأ : اسم (إن) وكان مجيهه بالألف أحسن في اللفظ من قولنا : «**إِنْ هَذِينَ لِسَاحِرَانِ**» لأن الألف أخف من الياء ؛ ولأن الخبر بالألف ، فإذا كان كل من الاسم والخبر بالألف كان أتم مناسبة ، وهذا معنى صحيح ، وليس في القرآن ما يشبه هذا من كل وجه وهو بالياء .

فتبيّن أن هذا المسموع والمتواتر ليس في القياس الصحيح ما ينافسه ، لكن بينهما فروق

(١) سورة فصلت الآية ٢٩ .

(٢) سورة القصص الآية ٤٧ .

(٣) سورة الأعراف الآية ٧٣ ، هود الآية ٦١ .

دقيقة ، والذين استشكلوا هذا إنما استشكلوا من جهة القياس ؛ لا من جهة السمع ، ومع ظهور الفرق يعرف ضعف القياس .

وقد يحيب من يعتبر كون الألف في هذا هو المعروف في اللغة بأن يفرق بين قوله : «إن هذان» قوله : «إحدى ابني هاتين» أن هذا ثنائية مؤنث ، وذلك ثنانية مذكر ، والمذكر المفرد منه «ذا» بالألف فريدت فوق نون للثنائية ، وأما المؤنث فمفرده «ذى» أو «ذه» أو «ته» . قوله : «إحدى ابني هاتين» ثنانية «تى» «بالياء» ، فكان جعلها بالياء في النصب والجر أشبه بالفرد ؛ بخلاف ثنائية المذكر ، وهو «ذا» فإنه بالألف ، فإن إقراره بالألف أنساب ، وهذا فرق بين ثنائية المؤنث وثنائية المذكر ، والفرق بينه وبين اللذين قد تقدم .

وحينئذ فهذه القراءة هي الموافقة للسماع والقياس ، ولم يشتهر ما يعارضها من اللغة التي نزل بها القرآن . والله أعلم .

وقوله : «إحدى ابني هاتين» هو كقول النبي ﷺ : «من أكل من هاتين الشجرتين الخبيثتين فلا يقربن مسجdenا فإن الملائكة تتأذى ما يتأذى منه الأدميون» ومثله في الموصول قول ابن عباس لعمر : أخبرني عن المرأة اللتين قال الله فيها : « وإن تظاهرا عليه فإن الله هو مولاهم» الآية .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ

وَقَالَ رَحْمَهُ اللَّهُ

(عَرْضٌ عَامٌ لِلْسُورَةِ)

فَصْلٌ

«سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ» سُورَةُ الذِّكْرِ، سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ نُزِّلَ الذِّكْرُ افْتَحْهَا بِقَوْلِهِ :

﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٌ﴾^(١) الآية ، وَقَوْلُهُ : ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٢) وَقَوْلُهُ : ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ﴾^(٣) وَقَوْلُهُ : ﴿هَذَا ذِكْرٌ مِنْ مَعِيٍّ وَذِكْرٌ مِنْ قَبْلِي﴾^(٤) وَقَوْلُهُ : ﴿وَذِكْرٌ لِلْمُتَّقِينَ﴾^(٥) وَقَوْلُهُ : ﴿وَهَذَا ذِكْرٌ مُبَارَكٌ﴾^(٦) وَقَوْلُهُ : ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ﴾^(٧) وَقَوْلُهُ : ﴿قَالَ رَبُّ الْحُكْمِ بِالْحَقِّ﴾^(٨) يَعْنِي - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اَنْصَرَ أَهْلَ الْحَقِّ ، أَوْ اَنْصَرَ الْحَقَّ ، وَقَيْلَ : اَفْصَلَ الْحَقَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمَنَا ، وَكَانَ الْأَنْبِيَاءُ يَقُولُونَ : ﴿رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمَنَا بِالْحَقِّ﴾^(٩) وَأَمْرَ مُحَمَّداً أَنْ يَقُولَ : ﴿رَبُّ الْحُكْمِ بِالْحَقِّ﴾ وَرَوْيَ مَالِكَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا شَهِدَ قَتَالاً قَالَ : «رَبُّ الْحُكْمِ بِالْحَقِّ» .

(١) سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ الآية ٢ .

(٢) سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ الآية ٧ .

(٣) سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ الآية ١٠ .

(٤) سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ الآية ٢٤ .

(٥) سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ الآية ٤٨ .

(٦) سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ الآية ٥٠ .

(٧) سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ الآية ١٠٥ .

(٨) سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ الآية ١١٢ .

(٩) سُورَةُ الْأَعْرَافِ الآية ٨٩ .

فصل في قوله تعالى (*)

﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سَبَحَانُكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾

سئل شيخ الإسلام

ابن تيمية - قدس الله روحه - عن قول النبي ﷺ : « دعوة أخي ذي النون » : **﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سَبَحَانُكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾**. ما دعا بها مكروب إلا فرج الله كربته » ما معنى هذه الدعوة ؟ ولم كانت كاشفة للكرب ؟ وهل لها شروط باطنية عند النطق بلفظها ؟ وكيف مطابقة اعتقاد القلب لمعناها . حتى يوجب كشف ضره ؟ وما مناسبة ذكره : **﴿إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾** مع أن التوحيد . يوجب كشف الضر ؟ وهل يكفيه اعترافه . أم لا بد من التوبة والعزم في المستقبل ؟ وما هو السر في أن كشف الضر وزواله يكون عند انقطاع الرجاء عن الخلق والتعلق بهم ؟ وما الحيلة في انصراف القلب عن الرجاء للمخلوقين والتعلق بهم بالكلية وتعلقه بالله تعالى ورجائه وانصرافه إليه بالكلية ، وما السبب المعين على ذلك ؟ .

(فأجاب) الحمد لله رب العالمين .

لفظ « الدعاء والدعوة » في القرآن يتناول معنيين .

دعا العبادة .

ودعا المسألة .

قال الله تعالى : **﴿فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ﴾** وقال تعالى : **﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾** وقال تعالى : **﴿وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾** وقال : **﴿وَإِنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدَاء﴾** وقال **﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِناثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا﴾** وقال تعالى : **﴿أَلَّهُ دُعْوَةُ الْحَقِّ، وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا كَبَاسِطٍ كَفِيهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَلْيَلُغَ فَاهُ، وَمَا هُوَ بِالْغَيْرِ﴾** وقال تعالى : **﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ . وَلَا يَقْتَلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزِنُونَ﴾** وقال في آخر السورة : **﴿فُلْ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾**.

(*) مجموع الفتاوى : ١٠ / ٢٣٧ - ٢٥٤

قيل : لولا دعاؤكم إياه ، وقيل لولا دعاؤه إياكم . فإن المصدر يضاف إلى الفاعل تارة ، وإلى المفعول تارة ، ولكن إضافته إلى الفاعل أقوى ؛ لأنه لا بد له من فاعل ، فلهذا كان هذا أقوى القولين ؟ أي ما يعبأ بكم لولا أنكم تدعونه فتعبدونه وتسألونه : ﴿فَقَدْ كَذَّبُتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِرِزَاماً﴾ أي عذاب لازم للمكذبين .

ولفظ «الصلة في اللغة» أصله الدعاء ، وسميت الصلاة دعاء لتضمنها معنى الدعاء ، وهو العبادة والمسألة .

وقد فسر قوله تعالى : ﴿إِذْ عُنِيَ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ بالوجهين ، قيل : اعبدوني وامثلوا أمري أستجب لكم . كما قال تعالى : ﴿وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ : أي يستجيب لهم ، وهو معروف في اللغة ، يقال : استجا به واستجاب له كما قال الشاعر :

وداع دعايا من يجيب إلى الندى فلم يستجبه عند ذاك مجيب
وقيل : سلوني أعطكم .

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : «ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول : من يدعوني فأستجيب له ، من يسألني فأعطيه ، من يستغفرني فأغفر له » فذكر أولا لفظ الدعاء ، ثم ذكر السؤال والاستغفار . المستغفر سائل كما أن السائل داع ؛ لكن ذكر السائل لدفع الشر بعد السائل الطالب للخير ، وذكرهما جميعاً بعد ذكر الداعي الذي تناولها وغيرهما فهو من باب عطف الخاص على العام .

وقال تعالى : ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنَّمَا قَرِيبُ أَجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ .

وكل سائل راغب راهب ، فهو عابد للمسؤول ، ولكل عابد له فهو أيضاً راغب وراهب يرجو رحمته ويخاف عذابه ، فكل عابد سائل وكل سائل عابد . فأحد الأسمين يتناول الآخر عند تجرده عنه ، ولكن إذا جمع بينها : فإنه يراد بالسائل الذي يطلب جلب المنفعة ودفع المضرة بصيغ السؤال والطلب . ويراد بالعبد من يطلب ذلك بامتثال الأمر وإن لم يكن في ذلك صيغ سؤال .

والعبد الذي يريد وجه الله والنظر إليه هو أيضاً راجح خائف راغب راهب : يرغبه في حصول مراده ، ويرهبه من فواته . قال تعالى : ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَا رَغْبًا وَرَهْبًا﴾ وقال تعالى : ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَعْمًا﴾ ولا يتصور أن يخلو داع لله - دعاء عبادة أو دعاء مسألة - من الرغب والرهب من الخوف والطمع .

وما يذكر عن بعض الشيوخ أنه جعل الخوف والرجاء من مقامات العامة ، فهذا قد يفسر

مراده بأن المقربين يريدون وجه الله فيقصدون التلذذ بالنظر إليه ، وإن لم يكن هناك مخلوق يتلذذون به ، وهؤلاء يرجون حصول هذا المطلوب ويخافون حرماته ، فلم يخلوا عن الخوف والرجاء لكن مرجوهم بحسب مطلوبهم .

ومن قال من هؤلاء : لم أعبدك شوقاً إلى جنتك ولا خوفاً من نارك ، فهو يظن أن الجنة اسم لما يتمتع فيه بالملائكة ، والنار اسم لما لا عذاب فيه إلا ألم الملائكة ، وهذا قصور وقصير منهم عن فهم مسمى الجنة ، بل كل ما أعده الله لأوليائه فهو من الجنة والنظر إليه هو من الجنة ، وهذا كان أفضل الخلق يسأل الله الجنة ويستعيذ به من النار ، ولما سأله بعض أصحابه عما يقول في صلاته « قال : إني أسأله الجنة وأعوذ بالله من النار ، أما إني لا أحسن دندنتك ولا دندنة معاذ فقال : حوها فدندن » .

وقد أنكر على من قال هذا الكلام يعني أسألك لذة النظر إلى وجهك فريق من أهل الكلام ، ظنوا أن الله لا يتلذذ بالنظر إليه ، وأنه لا نعيم إلا بخلوق . فغلط هؤلاء في معنى الجنة كما غلط أولئك ، لكن أولئك طلبوا ما يستحق أن يطلب ، وهؤلاء أنكروا ذلك .

وأما التألم بالنار فهو أمر ضروري ، ومن قال : لو أدخلني النار لكنت راضياً ، فهو عزم منه على الرضا . والعزائم قد تنفسخ عند وجود الحقائق ، ومثل هذا يقع في كلام طائفة مثل سمنون الذي قال :

وليس لي في سواك حظ فكيف ما شئت فامتحني

فابتلي بعسر البول فجعل يطوف على صبيان المكاتب ويقول : ادعوا لعمكم الكذاب .
قال تعالى : ﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمْنَنُونَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظَرُونَ﴾ .

وبعض من تكلم في علل المقامات جعل الحب والرضا والخوف والرجاء من مقامات العامة بناء على مشاهدة القدر ، وأن من شهد القدر^(١) فشهد توحيد الأفعال حتى في من لم يكن وبقي من لم يزل ، يخرج عن هذه الأمور ، وهذا كلام مستدرك حقيقة وشرعاً .

أما الحقيقة فإن الحبي لا يتصور أن لا يكون حساساً محباً لما يلائمه مبغضاً لما ينافره ، ومن قال إن الحبي يستوي عنده جميع المقدورات فهو أحد رجلين : إما أنه لا يتصور ما يقول بل هو جاهل ، وإما أنه مكابر معاند ولو قدر أن الإنسان حصل له حال أزال عقله - سواء سمي اصطلاحاً أو حواً أو فناً أو غشياً أو ضعفاً - فهذا لم يسقط إحساس نفسه بالكلية ، بل له إحساس بما يلائمه وما ينافره ، وإن سقط إحساسه ببعض الأشياء فإنه لم يسقط بجميعها .

(١) كذا في نسختين . وفي نسخة : واما من نظر إلى القدر . الخ .

فمن زعم أن المشاهد لتوحيد الربوبية يدخل إلى مقام الجمع والفناء فلا يشهد فرقاً فإنه غالط ، بل لا بد من الفرق فإنه أمر ضروري .

لكن إذا خرج عن الفرق الشرعي بقي في الفرق الطبيعي ، فيبقى متبعاً هواه لا مطيناً لولاه .

ولهذا لما وقعت « هذه المسألة بين الجنيد وأصحابه ذكر لهم « الفرق الثاني » وهو : أن يفرق بين المأمور والمحظور ، وبين ما يحبه الله وما يكرهه مع شهوده للقدر الجامع ، فيشهد الفرق في القدر الجامع . ومن لم يفرق بين المأمور والمحظور خرج عن دين الإسلام .

وهو لاء الذين يتكلمون في الجماعة لا يخرجون عن الفرق الشرعي بالكلية وإن خرجوا عنه كانوا كفاراً من شر الكفار ، وهم الذين يخرجون إلى التسوية بين الرسل وغيرهم ، ثم يخرجون إلى القول بوحدة الوجود ، فلا يفرقون بين الخالق والمخلوق ؛ ولكن ليس كل هؤلاء يتهمون إلى هذا الإلحاد ، بل يفرقون من وجه دون وجه فيطعون الله ورسوله تارة ، كالعصاة من أهل القبلة . وهذه الأمور مبسوطة في غير هذا الموضوع .

والملخص هنا : أن لفظ « الدعوة والدعاء » يتناول هذا وهذا ، قال الله تعالى : ﴿وَآخْرُ دُعَوَاهُمْ أَنِّي الحمدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ وفي الحديث : « أفضل الذكر لا إله إلا الله ، وأفضل الدعاء الحمد لله » رواه ابن ماجة وابن أبي الدنيا . وقال النبي ﷺ في الحديث الذي رواه الترمذى وغيره : « دعوة أخي ذي النون (لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين) ما دعا بها مكروب إلا فرج الله كربته » سماها « دعوة » لأنها تتضمن نوعي الدعاء . فقوله : لا إله إلا أنت اعتراف بتوحيد الإلهية . وتوحيد الإلهية يتضمن أحد نوعي الدعاء ، فإن الإله هو المستحق لأن يدعى دعاء عبادة ودعاء مسألة ، وهو الله لا إله إلا هو .

وقوله : ﴿إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ . اعتراف بالذنب ، وهو يتضمن طلب المغفرة ، فإن الطالب السائل تارة يسأل بصيغة الطلب وتارة يسأل بصيغة الخبر ، إما بوصف حاله ، وإما بوصف حال المسؤول ، وإما بوصف الحالين . كقول نوح عليه السلام : ﴿رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكْنَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(۱) فهذا ليس بصيغة طلب ، وإنما هو أخبار عن الله أنه إن لم يغفر له ويرحمه خسر .

ولكن هذا الخبر يتضمن سؤال المغفرة ، وكذلك قول آدم عليه السلام ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَا مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(۲) هو من هذا الباب ، ومن ذلك قول

(۱) سورة هود الآية ۴۷ .

(۲) سورة الأعراف الآية ۲۲ .

موسى عليه السلام : «رَبِّ إِنِّي لَمَا أُنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ»^(۱) فإن هذا وصف حاله بأنه فقير إلى ما أنزل الله إليه من الخير ، وهو متضمن لسؤال الله إنزال الخير إليه .

وقد روى الترمذى وغيره عن النبي ﷺ أنه قال : «من شغله قراءة القرآن عن ذكري ومسئليه أفضل ما أعطى السائلين» رواه الترمذى وقال حديث ، حسن ورواه مالك بن الحويرث وقال : «من شغله ذكري عن مسئليه أعطيه أفضل ما أعطى السائلين» وأظن البيهقي رواه مرفوعاً بهذا اللفظ .

وقد سئل سفيان بن عيينة عن قوله : «أفضل الدعاء يوم عرفة لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر» فذكر هذا الحديث وأنشد قول أمية ابن أبي الصلت يمدح ابن جدعان .

أذكر حاجتي ألم قد كفاني حباؤك إن شبتك الحباء
إذا أثني عليك المرء يوماً كفاه من تعرضه الثناء
قال : فهذا مخلوق يخاطب مخلوقاً فكيف بالخالق تعالى .

ومن هذا الباب الدعاء المأثور عن موسى عليه السلام : «اللهم لك الحمد ، وإليك المشتكى ، وأنت المستعان ، وبك المستغاث ، وعليك التكلال» فهذا خبر يتضمن السؤال .

ومن هذا الباب قول أيوب عليه السلام : «أَنَّى مَسَنَّيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ»^(۲) فوصف نفسه ووصف ربه بوصف يتضمن سؤال رحمته بكشف ضره وهي صيغة خبر تتضمن السؤال . وهذا من باب حسن الأدب في السؤال والدعاء ، فقول القائل لمن يعظمه ويرغب إليه : أنا جائع ، أنا مريض ، حسن أدب في السؤال . وإن كان في قوله أطعمني وداوني ونحو ذلك مما هو بصيغة الطلب طلب جازم من المسؤول ، فذاك فيه إظهار حاله وإخباره على وجه الذل والافتقار المتضمن لسؤال الحال ، وهذا فيه الرغبة التامة والسؤال الم督促 بصيغة الطلب .

وهذه الصيغة «صيغة الطلب والاستدعاء» إذا كانت لمن يحتاج إليه الطالب أو من يقدر على قهر المطلوب منه ونحو ذلك ، فإنها تقال على وجه الأمر : إما لما في ذلك من حاجة الطالب ، وإما لما فيه من نفع المطلوب ، فأما إذا كانت من الفقير من كل وجه للغنى من كل وجه فإنها سؤال محض بتذلل وافتقار وإظهار الحال .

(۱) سورة القصص الآية ۲۴ .

(۲) سورة الأنبياء الآية ۸۳ .

ووصف الحاجة والافتقار هو سؤال بالحال ، وهو أبلغ من جهة العلم والبيان .

وذلك أظهر من جهة القصد والإرادة ، فلهذا كان غالب الدعاء من القسم الثاني ؛ لأن الطالب السائل يتصور مقصوده ومراده في طلبه ويسأله فهو سؤال بالطابقة والقصد الأول ، وتصريح به باللفظ ، وإن لم يكن فيه وصف حال السائل والم المسؤول ، فإن تضمن وصف حاملها كان أكمل من النوعين ، فإنه يتضمن الخبر والعلم المقتضى للسؤال والإجابة ؛ ويتضمن القصد والطلب الذي هو نفس السؤال ، فيتضمن السؤال والمقتضى له والإجابة كقول النبي ﷺ لأبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه « لما قال له : علمي دعاء أدعوه به في صلاتي ، فقال : « قل : اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ، ولا يغفر الذنوب إلا أنت ، فاغفر لي مغفرة من عندك ، وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم ». أخرجه في الصحيحين .

فهذا فيه وصف العبد حال نفسه المقتضي حاجته إلى المغفرة ، وفيه وصف ربه الذي يوجب أنه لا يقدر على هذا المطلوب غيره ، وفيه التصريح بسؤال العبد لمطلوبه ، وفيه بيان المقتضى للإجابة وهو وصف الرب بالمغفرة والرحمة فهذا ونحوه أكمل أنواع الطلب .

وكثير من الأدعية يتضمن بعض ذلك . كقول موسى عليه السلام : « أنت ولينا فاغفر لنا وارحمنا وأنت خير الغافرين » فهذا طلب ووصف للمولى بما يقتضي الإجابة . قوله : « رب إني ظلمت نفسي فاغفر لي » فيه وصف حال النفس والطلب . قوله : « إني لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ » فيه الوصف المتضمن للسؤال بالحال ، فهذه أنواع لكل نوع منها خاصة .

يبقى أن يقال فصاحب الحوت ومن أشباهه لماذا ناسب حاملم صيغة الوصف والخبر دون صيغة الطلب ؟ .

فيقال : لأن المقام مقام اعتراف بأن ما أصابني من الشر كان بذنبي ، فأصل الشر هو الذنب ، والمقصود دفع الضر والاستغفار جاء بالقصد الثاني ، فلم يذكر صيغة طلب كشف الضر لاستشعاره أنه مسيء ظالم ، وهو الذي أدخل الضر على نفسه ، فناسب حاله أن يذكر ما يرفع سببه من الاعتراف بظلمه ، ولم يذكر صيغة طلب المغفرة لأنه مقصود للعبد المكروب بالقصد الثاني ، بخلاف كشف الكرب فإنه مقصود له في حال وجوده بالقصد الأول ، إذ النفس بطبيعتها تتطلب ما هي محتاجة إليه من زوال الضرر الحال من الحال قبل طلبها زوال ما تخاف وجوده من الضرر في المستقبل بالقصد الثاني ، والمقصود الأول في هذا المقام هو المغفرة وطلب كشف الضر ، وهذا مقدم في قصده وإرادته ، وأبلغ ما ينال به رفع سببه فجاء بما يحصل مقصوده .

وهذا يتبيّن بالكلام على قوله : **﴿سُبْحَانَكَ﴾** فإن هذا اللفظ يتضمّن تعظيم الرب وتنزيهه ، والمقام يقتضي تنزيهه عن الظلم والعقوبة بغير ذنب ، يقول : أنت مقدس ومنزه عن ظلمي وعقوبتي بغير ذنب ؛ بل أنا الظالم الذي ظلمت نفسي . قال تعالى : **﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ** ولكن كانوا **أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ**» وقال تعالى : **﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ** ولكن ظلموا **أَنفُسَهُمْ﴾** وقال : **﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ** ولكن كانوا **هُمُ الظَّالِمُونَ**» وقال آدم عليه السلام : **﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا﴾** .

وكذلك قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح الذي في مسلم في دعاء الاستفتاح « اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت ، أنت ربى وأنا عبدك ، ظلمت نفسي واعترفت بذنبي ، فاغفر لي ذنبي جيئاً فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت » وفي صحيح البخاري « سيد الاستغفار أن يقول العبد : اللهم أنت ربى لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهديك ووعدي ما استطعت ، أعود بك من شر ما صنعت ، أبوء لك بنعمتك علي ، وأبوء بذنبي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ، من قالها إذا أصبح موقناً بها فمات من يومه دخل الجنة ، ومن قالها إذا أمسى موقناً بها فمات من ليلته دخل الجنة » .

فالعبد عليه أن يعترف بعدل الله وإحسانه فإنه لا يظلم الناس شيئاً فلا يعاقب أحداً إلا بذنبه ، وهو يحسن إليهم فكل نعمة منه عدل وكل نعمة منه فضل .

فقوله : (لا إله إلا أنت) فيه إثبات انفراده بالإلهية ، والإلهية تتضمّن كمال علمه وقدرته ورحمته وحكمته ، وفيها إثبات إحسانه إلى العباد فإن « الإله » هو المألوه ، والمألوه هو الذي يستحق أن يعبد ، وكونه يستحق أن يعبد هو بما اتصف به من الصفات التي تستلزمك أن يكون هو المحبوب غاية الحب ، المخصوص له غاية الخصوص ؛ والعبادة تتضمّن غاية الحب بغایة الذل .

وقوله : **﴿سُبْحَانَكَ﴾** يتضمّن تعظيمه وتنزيهه عن الظلم وغيره من النقائص ؛ فإن التسبيح وإن كان يقال : يتضمّن نفي النقائص ، وقد روي في حديث مرسلي من مراسيل موسى بن طلحة عن النبي ﷺ في قول العبد : سبحان الله : « إنها براءة الله من السوء » فالنفي لا يكون مدحًا إلا إذا تضمن ثبوتاً وإلا فالنفي المحسن لا مدح فيه ، ونفي السوء والنقص عنه يستلزم إثبات محسنه وكماله ، والله الأسماء الحسنـى .

وهكذا عامة ما يأتي به القرآن في نفي السوء والنقص عنه يتضمّن إثبات محسنه وكماله . كقوله تعالى : **﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نُومٌ﴾** فنفيأخذ السنة والنوم له يتضمّن كمال حياته وقيوميته قوله : **﴿وَمَا مَسَّنَا مِنْ لَغْوٍ﴾** يتضمّن كمال قدرته ، ونحو ذلك . فالتسبيح المتضمن تنزيهه عن السوء ، ونفي النقص عنه يتضمّن تعظيمه . ففي قوله :

﴿سبحانك﴾ تبرئته من الظلم ، وإثبات العظمة الموجبة له براءته من الظلم ، فإن الظالم إنما يظلم حاجته إلى الظلم أو لجهله ، والله غني عن كل شيء ، علیم بكل شيء ، وهو غني بنفسه ، وكل ما سواه فقير إليه ، وهذا كمال العظمة .

وأيضاً ففي هذا الدعاء التهليل والتسبیح قوله : ﴿لا إله إلا أنت﴾ تهليل . وقوله : ﴿سبحانك﴾ تسبیح . وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : «أفضل الكلام بعد القرآن أربع ، وهن من القرآن : سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر» .

والتحمید مقرون بالتسبيح وتابع له ، والتکبیر مقرون بالتهليل وتابع له ، وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه سئل أي الكلام أفضل ؟ قال : «ما اصطفى الله ملائكته سبحان الله وبحمده» وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : «كلمتان خفيفتان على اللسان ، ثقيلتان في الميزان ، حبيبتان إلى الرحمن : سبحان الله وبحمده ، سبحان الله العظيم» وفي القرآن ﴿فسبح بحمد ربك﴾ وقالت الملائكة : ﴿ونحن نسبح بحمدك﴾ .

وهاتان الكلمتان إحداها مقرونة بالتحمید ، والأخرى بالتعظیم ، فإننا قد ذكرنا أن التسبیح فيه نفي السوء والنقائص المتضمن إثبات المحسن والكمال ، والحمد إنما يكون على المحسن . وقرن بين الحمد والتعظیم كما قرن بين الحلال والإکرام ، إذ ليس كل معظم محبوها محموداً ، ولا كل محبوب محموداً معظماً ، وقد تقدم أن العبادة تتضمن كمال الحب المتضمن معنى الحمد ، وتتضمن كمال الذل المتضمن معنى التعظیم ، ففي العبادة حبه ومحمه على المحسن ، وفيها الذل له الناشيء عن عظمته وكبرياته . فيها إجلاله وإکرامه . وهو سبحانه المستحق للجلال والإکرام ، فهو مستحق غایة الإجلال وغاية الإکرام .

ومن الناس من يحسب أن «الجلال» هو الصفات السلبية و«الإکرام» الصفات الثبوتية ، كما ذكر ذلك الرازی ونحوه والتحقیق أن كلیهما صفات ثبوتية ، وإثبات الكمال يستلزم نفي النقائص ، لكن ذكر نوعی الثبوت وهو ما يستحق أن يعظم : قوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ وكذلك قوله : ﴿لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ﴾ فإن كثيراً من يكون له الملك والغني لا يكون محموداً بل مذموماً ، إذ الحمد يتضمن الإخبار عن المحمود بمحاسنه المحبوبة ، فيتضمن إخباراً بمحاسنه المحبوب محبة له .

وكثير من له نصيب من الحمد والمحبة يكون فيه عجز وضعف وذل ينافي العظمة والغني والملك . فال الأول يهاب ويختلف ولا يحب . وهذا يحب ويحمد ، ولا يهاب ولا يختلف . والكمال اجتماع الوصفين . كما ورد في الأثر «إن المؤمن رزق حلاوة ومهابة» وفي نعت النبي ﷺ «كان من رآه بدیة هابة ، ومن خالطه معرفة أحبه» .

فقرن التسبيح بالتحميد ، وقرن التهليل بالتكبير ؛ كما في كلمات الأذان . ثم إن كل واحد من النوعين يتضمن الآخر إذا أفرد : فإن التسبيح والتحميد يتضمن التعظيم : ويتضمن إثبات ما يحمد عليه وذلك يستلزم الإلهية فإن الإلهية تتضمن كونه محبوباً ؛ بل تتضمن أنه لا يستحق كمال الحب إلا هو . والحمد هو الإخبار عن المحمود بالصفات التي يستحق أن يحب فالإلهية تتضمن كمال الحمد ؛ وهذا كان « الحمد لله » مفتاح الخطاب ؛ وكل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجدر « وسبحان الله » فيها إثبات عظمته كما قدمناه ؛ وهذا قال : «**فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ**» وقد قال النبي ﷺ : « اجعلوها في رکوعكم » رواه أهل السنن وقال ، «**أَمَا الرُّكُوعُ فَعَظَمُوهُ فِيهِ الرَّبُّ وَأَمَا السُّجُودُ فَاجتَهَدُوا فِيهِ بِالدُّعَاءِ** فقمن أن يستجاب لكم » رواه مسلم . فجعل التعظيم في الرکوع أخص منه بالسجود والتسبيح يتضمن التعظيم .

ففي قوله « سبحان الله وبحمده » إثبات تزنيه وتعظيمه وإلهيته وحده . وأما قوله : « لا إله إلا الله والله أكبر » ففي لا إله إلا الله (إثبات) مhammadه فإنها كلها داخلة في إثبات إلهيته وفي قوله : « الله أكبر » إثبات عظمته فإن الكبرياء تتضمن العظمة ولكن الكبرياء أكمل .

ولهذا جاءت الألفاظ المشروعة في الصلاة والأذان بقول : « الله أكبر » فإن ذلك أكمل من قول الله أعظم ، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « يقول الله تعالى الكبرياء ردائي والعظمة إزارى ، فمن نازعني واحداً منها عذبته » فجعل العظمة كالإزار ، والكرياء كالرداء ، ومعلوم أن الرداء أشرف ، فلما كان التكبير أبلغ من التعظيم صرح بلفظه ، وتضمن ذلك التعظيم ، وفي قوله : سبحان الله ، صرح فيها بالتنزيه من السوء المتضمن للتعظيم ، فصار كل من الكلمتين متضمناً معنى الكلمتين الآخرين إذا أفردتا ، وعند الاقتران تعطي كل كلمة خاصيتها .

وهذا كما أن كل اسم من أسماء الله فإنه يستلزم معنى الآخر ؛ لكن هذا باللزوم . وأما دلالة كل اسم على خاصيته وعلى الذات بجمعهما بالمطابقة ، ودلالتها على أحد هما بالتضمن .

فقول الداعي : (لا إله إلا أنت سبحانك) يتضمن معنى الكلمات الأربع الباقي هن أفضل الكلام بعد القرآن . وهذه الكلمات تتضمن معاني أسماء الله الحسنى وصفاته العليا ففيها كمال المدح .

وقوله : «**إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ**» فيه اعتراف بحقيقة حاله ، وليس لأحد من العباد أن يبرئ نفسه عن هذا الوصف ، لا سيما في مقام مناجاته لربه . وقد ثبت في الصحاح عن النبي ﷺ أنه قال : « لا ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يومن بن متى » . وقال : « من قال : أنا خير من يومن بن متى فقد كذب ، فمن ظن أنه خير من يومنس بحيث يعلم أنه ليس

عليه أن يعترف بظلم نفسه فهو كاذب ، وهذا كان سادات الخلائق لا يفضلون أنفسهم على يونس في هذا المقام ، بل يقولون : كما قال أبوهم آدم وختامهم محمد ﷺ .

فصل

في بطلان الاحتجاج بقوله تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ سَبَقُتْ لَهُمْ مِنَا الْحُسْنَىٰ أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ»^(۱) .

سئل شيخ الإسلام ، حسنة الأيام ، أحد المجتهدين ، قامع المبتدعين ، تقي الدين أحمد ابن عبد السلام بن تيمية الحراني ثم الدمشقي رضي الله عنه : عن قوم يتحجون بالقدر ، ويقولون قد قضي الأمر من الذر ، فالسعيد سعيد ، والشقي شقي من الذر ، ويتحجون بقوله تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ سَبَقُتْ لَهُمْ مِنَا الْحُسْنَىٰ أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ» ويقولون : ما لنا في جميع الأفعال قدرة الله تعالى ، قدر الخير والشر وكتبه علينا . والمراد بيان خطأ هؤلاء بالأدلة القاطعة ويقولون : من قال لا إله إلا الله دخل الجنة . ويتحجون بالحديث الذي فيه قوله ﷺ : «وَإِنْ زَنَ وَإِنْ سَرَقَ» وبغير ذلك ، فما الجواب عن هذا جمیعه أفتونا مأجورين .

فأجاب نفعنا الله بعلومه : الحمد لله رب العالمين . هؤلاء القوم إذا صبروا على هذا الاعتقاد كانوا أكفر من اليهود والنصارى ، فإن النصارى واليهود يؤمنون : بالأمر ، والنبي ، والوعيد ، والثواب ، والعذاب ، لكن حرفوا وبدلوا ، وأمنوا بعض ، وكفروا بعض ، كما قال تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفْرِقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِعَضٍ وَنَكْفُرُ بِعَضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَخَذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ، أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ، وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَمْ يُفْرِقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتَيْهِمْ أَجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا»^(۲) فإذا كان من آمن بعض وكفر بعض فهو كافر حقا ، فكيف من كفر بالجميع ، ومن لم يقر بأمر الله ، ونفيه ، ووعده ووعيده ، بل ترك ذلك محتاجا بالقدر ، فهو أكفر من آمن بعض ، وكفر بعض ، وقول هؤلاء يظهر بطلانه من وجوه .

أحدها : أن الواحد من هؤلاء إما أن يرى القدر حجة للعبد ، وإما أن لا يراه حجة للعبد ، فإن كان القدر حجة للعبد فهو حجة لجميع الناس ، فإنهم كلهم مشتركون في القدر ،

(۱) سورة الأنبياء الآية ۱۰۱ .

(۲) سورة النساء الآيات (۱۵۰ - ۱۵۲) .

وحيئنـذ يلزمـه أـن لا يـنكـر عـلـى مـن يـظـلـمـه ، وـيـشـتـمـه ، وـيـأـخـذ مـالـه ، وـيـفـسـد حـرـيـه ، وـيـضـرـب عـنـقـه ، وـيـهـلـكـ الحـرـثـ والـنـسـلـ ، وـهـؤـلـاءـ جـمـيعـهـمـ كـذـابـونـ مـتـنـاقـضـونـ ، فـإـنـ أحـدـهـمـ لـا يـزالـ يـذـمـ هذاـ ، وـيـبغـضـ هـذـاـ ، وـيـخـالـفـ هـذـاـ ، حـتـىـ إـنـ الـذـيـ يـنـكـرـ عـلـيـهـمـ ، يـبغـضـونـهـ ، وـيـعـادـونـهـ ، وـيـنـكـرـونـ عـلـيـهـ ، فـإـذـاـ كـانـ الـقـدـرـ حـجـةـ لـمـ فـعـلـ الـمـحـرـمـاتـ وـتـرـكـ الـوـاجـبـاتـ ، لـزـمـهـمـ أـنـ لـا يـذـمـواـ أحـدـاـ ، وـلـاـ يـبغـضـواـ أحـدـاـ ، وـلـاـ يـقـولـونـ عـنـ أحـدـ أـنـهـ ظـالـمـ ، وـلـوـ فـعـلـ مـاـ فـعـلـ ، وـمـعـلـومـ أـنـ هـذـاـ لـاـ يـمـكـنـ أحـدـاـ فـعـلـهـ ، وـلـوـ فـعـلـ النـاسـ هـذـاـ ، هـلـكـ العـالـمـ ، فـتـبـيـنـ أـنـ قـوـلـهـمـ فـاسـدـ فـيـ الـعـقـلـ ، كـمـ أـنـهـ كـفـرـ فـيـ الشـرـعـ ، وـأـنـهـ كـذـابـونـ مـفـتـرـونـ فـيـ قـوـلـهـمـ : إـنـ الـقـدـرـ حـجـةـ لـلـعـبـدـ .

الوجه الثاني : أـنـ هـذـاـ يـلـزـمـ مـنـهـ أـنـ يـكـونـ إـبـلـيـسـ ، وـفـرـعـوـنـ ، وـقـوـمـ نـوـحـ ، وـقـوـمـ هـودـ ، وـكـلـ مـنـ أـهـلـكـهـ اللهـ بـذـنـوـبـهـ مـعـذـورـينـ وـهـذـاـ مـنـ الـكـفـرـ الـذـيـ اـتـقـنـ عـلـيـهـ اـرـبـابـ الـمـلـلـ .

الوجه الثالث : أـنـ هـذـاـ يـلـزـمـ مـنـهـ ، أـنـ لـاـ يـفـرـقـ بـيـنـ أـوـلـيـاءـ اللهـ وـأـعـدـاءـ اللهـ ، وـلـاـ بـيـنـ الـمـؤـمـنـينـ وـالـكـفـارـ ، وـلـاـ أـهـلـ الـجـنـةـ وـأـهـلـ الـنـارـ ، وـقـدـ قـالـ تـعـالـىـ : «وـمـاـ يـسـتـوـيـ الـأـعـمـىـ وـالـبـصـيرـ وـلـاـ الـظـلـمـاتـ وـلـاـ النـورـ وـلـاـ الـظـلـلـ وـلـاـ الـحـرـرـوـرـ وـمـاـ يـسـتـوـيـ الـأـحـيـاءـ وـلـاـ الـأـمـوـاتـ»^(١) وـقـالـ تـعـالـىـ : «أـمـ نـجـعـلـ الـذـينـ آـمـنـواـ وـعـمـلـواـ الصـالـحـاتـ كـالـمـفـسـدـيـنـ فـيـ الـأـرـضـ أـمـ نـجـعـلـ الـمـتـقـنـيـنـ كـالـفـجـارـ»^(٢) وـقـالـ تـعـالـىـ : «أـمـ حـسـبـ الـذـينـ اـجـتـرـحـواـ السـيـئـاتـ أـنـ نـجـعـلـهـمـ كـالـذـينـ آـمـنـواـ وـعـمـلـواـ الصـالـحـاتـ سـوـاءـ مـحـيـاـهـمـ وـمـمـاتـهـمـ سـوـاءـ مـاـ يـحـكـمـونـ»^(٣) وـذـلـكـ أـنـ هـؤـلـاءـ جـمـيعـهـمـ ، سـبـقـتـ لـهـمـ مـنـ اللهـ تـعـالـىـ السـوـابـقـ ، وـكـتـبـ اللهـ تـعـالـىـ مـقـادـيرـهـمـ قـبـلـ أـنـ يـخـلـقـهـمـ ، وـهـمـ مـعـ هـذـاـ قـدـ اـنـقـسـمـواـ إـلـىـ سـعـيـدـ بـإـيمـانـ وـالـعـمـلـ الصـالـحـ ، وـإـلـىـ شـقـيـ بالـكـفـرـ وـالـفـسـقـ وـالـعـصـيـانـ ، فـعـلـمـ بـذـلـكـ أـنـ الـقـضـاءـ وـالـقـدـرـ ، لـيـسـ بـحـجـةـ لـأـحـدـ عـلـىـ مـعـاصـيـ اللهـ تـعـالـىـ .

الوجه الرابع : أـنـ الـقـدـرـ نـؤـمـنـ بـهـ وـلـاـ نـحـتـجـ بـهـ ، فـمـنـ اـحـتـجـ بـالـقـدـرـ فـحـجـتـهـ دـاـخـضـةـ ، وـمـنـ اـعـتـذـرـ بـالـقـدـرـ فـعـذـرـهـ غـيـرـ مـقـبـولـ ، وـلـوـ كـانـ الـاحـتـجـاجـ بـالـقـدـرـ مـقـبـولاـ : لـقـبـلـ مـنـ إـبـلـيـسـ وـغـيـرـهـ مـنـ الـعـصـاةـ ، وـلـوـ كـانـ الـقـدـرـ حـجـةـ لـلـعـبـادـ : لـمـ يـعـذـبـ اللهـ أـحـدـاـ مـنـ الـخـلـقـ لـاـ فـيـ الـدـنـيـاـ وـلـاـ فـيـ الـآـخـرـةـ ، وـلـوـ كـانـ الـقـدـرـ حـجـةـ : لـمـ يـقـطـعـ سـارـقـ ، وـلـاـ قـتـلـ قـاتـلـ ، وـلـاـ أـقـيمـ حدـ عـلـىـ ذـيـ جـرـيـةـ ، وـلـاـ جـوـهـدـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ ، وـلـاـ أـمـرـ بـعـرـوفـ ، وـلـاـ نـهـيـ عـنـ مـنـكـرـ .

الوجه الخامس : أـنـ النـبـيـ ﷺ سـئـلـ عـنـ هـذـاـ فـإـنـهـ قـالـ : «مـاـ مـنـكـمـ مـنـ أـحـدـ إـلـاـ وـقـدـ كـتـبـ مـقـعـدـهـ مـنـ الـنـارـ وـمـقـعـدـهـ مـنـ الـجـنـةـ» فـقـيـلـ : يـاـ رـسـوـلـ اللهـ أـفـلـاـ نـدـعـ الـعـمـلـ وـنـتـكـلـ عـلـىـ

(١) سـوـرةـ فـاطـرـ الـآـيـاتـ (١٩ـ ٢٢ـ) .

(٢) سـوـرةـ صـ الـآـيـةـ ٢٨ـ .

(٣) سـوـرةـ الـجـاثـيـةـ الـآـيـةـ ٢١ـ .

الكتاب . فقال : « لا اعملوا فكل ميسراً لما خلق له » رواه البخاري ومسلم ، وفي حديث آخر في الصحيح أنه قيل له يا رسول الله أرأيت ما يعمل الناس فيه ويكتدحون أفيما جفت به الأفلام ، وطويت به الصحف فقيل فقيم العمل فقال : « اعملوا فكل ميسراً لما خلق له » .

الوجه السادس : أن يقال أن الله تعالى علم الأمور وكتبها على ما هي عليه ، فهو سبحانه قد كتب : أن فلاناً يؤمن ويعمل صالحاً فيدخل الجنة ، وفلاناً يفسق ويعصي فيدخل النار ، كما علم وكتب أن فلاناً يتزوج امرأة ويطؤها ف يأتيه ولد ، وأن فلاناً يأكل ويشرب فيشبع ويروى ، وأن فلاناً يبذر البذر فينبت الزرع ، فمن قال إن كنت من أهل الجنة فأنا أدخلها بلا عمل صالح ، كان قوله قولًا باطلًا متناقضًا لما علمه الله وقدره ، ومثال من يقول أنا لا أطأ امرأة فإن كان الله قضى لي بولد فهو يولد فهذا جاهل ، فإن الله تعالى إذا قضى بالولد قضى أن أبياه يطأ امرأة فتحبل وتلد ، فأما الولد بلا حبل ولا وطء : فإن الله لم يقدره ولم يكتبه ، كذلك الجنة : إنما أعدها الله تعالى للمؤمنين ، فمن ظن أنه يدخل الجنة بلا إيمان ، كان ظنه باطلًا ، وإذا اعتقد أن الأعمال التي أمر الله بها لا يحتاج إليها ، ولا فرق بين أن يعملاها أو لا يعملها ، كان كافراً والله قد حرم الجنة إلا على أصحابها .

(فصل) وأما قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقُتْ لَهُمْ مِنَا الْحُسْنَى﴾ الآية فمن سبقت له من الله الحسنة فلا بد أن يصير مؤمناً تقىً ، فمن لم يكن من المؤمنين لم تسبق له من الله الحسنة ، لكن الله إذا سبقت للعبد منه سابقة استعمله بالعمل الذي يصل به إلى تلك السابقة ، كمن سبق له من الله تعالى أن يولد له ولد ، فلا بد أن يطأ امرأة يجلبها ، فإن الله سبحانه وتعالى قدر الأسباب والمسبيات فسبق منه هذا وهذا ، فمن ظن أن أحداً سبق له من الله الحسنة بلا سبب فقد ضل ، بل هو سبحانه ميسر الأسباب والمسبيات ، وهو قد قدر فيما مضى هذا وهذا .

(فصل) ومن قال أن آدم عليه الصلاة والسلام ما عصى ، فهو مكذب للقرآن يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، فإن الله تعالى قال : ﴿وَعَصَى آدُمْ رَبَّهُ فَغَوَىٰ . ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى﴾^(١) والمعصية هي مخالفة الأمر الشرعي فمن خالف أمر الله الذي أرسل فيه رسالته وأنزل به كتبه ، فقد عصاه ، وإن كان داخلاً فيما قدره الله وقضاه ، وهؤلاء ظنوا أن المعصية هي الخروج عن قدر الله ، فإن لم تكن المعصية إلا هذا فلا يكون إبليس ، وفرعون ، وقوم نوح ، وقوم عاد ، وثモود ، وجميع الكفار عصاة أيضاً لأنهم دخلون في قدر الله تعالى ، ثم قائل هذا يضرب ويهان ، فإذا تظلم من فعل ذلك به قيل له هذا الذي فعل هذا ليس هو ب العاصي لله

(١) سورة طه الآيات (١٢١ - ١٢٢) .

تعالى ، فإنه داخل في قدر الله عز وجل كسائر الخلق ، وقائل هذا القول متناقض لا يثبت على حال .

(فصل) وأما قول القائل : ما لنا في جميع أفعالنا قدرة ، فقد كذب فإن الله تعالى فرق بين المستطاع القادر ، وغير المستطاع وقال : ﴿فَإِنَّكُمْ لَا تَسْتَطِعُونَ﴾ وقال تعالى : ﴿وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حِجَّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ وقال تعالى : ﴿الَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً﴾ والله تعالى قد أثبت للعبد مشيئة وفعلاً كما قال تعالى : ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ . وَمَا تَشَاءُ وَنَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ وقال تعالى : ﴿جِزَاءُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ لكن الله سبحانه خالقه وخالق كل ما فيه من قدرة ومشيئة وعمل ، فإنه لا رب غيره ولا إله سواه ، وهو خالق كل شيء وربه ومليكه .

(فصل) وأما قول القائل : الزنا من المعاصي مكتوب، فهو كلام صحيح ، لكن هذا لا ينفعه الاحتجاج به ، فإن الله تعالى كتب أفعال العباد خيرها وشرها ، وكتب ما يصيرون إليه من السعادة والشقاوة ، وجعل الأعمال سبباً للثواب والعقاب ، وكتب ذلك كما كتب الأمراض وجعلها سبباً للثواب والعقاب ، وكتب ذلك كما كتب الأمراض وجعلها سبباً للمرض والموت ، فمن أكل السم فإنه يمرض أو يموت ، والله تعالى قدر وكتب هذا وهذا ، كذلك من فعل ما نهى عنه من الكفر والفسق والعصيان ، فإنه فعل ما كتب عليه وهو مستحق لما كتبه الله من الجزاء لمن عمل ذلك ، وحجة هؤلاء بالقدر على المعاصي ، من جنس حجة المشركين الذين قال الله تعالى عنهم : ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لِوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدَنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا آباؤُنَا وَلَا حَرَمَنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾^(١) وقال تعالى : ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آباؤُنَا وَلَا حَرَمَنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنُّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ . قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهُدَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾^(٢) .

(١) سورة النحل الآية ٣٥ .

(٢) سورة الأنعام الآيات (١٤٨ - ١٤٩) .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الْحَجَّ (*)

وقال الشيخ رحمه الله
(عرض بجمل للسورة)
فصل

سورة الحج فيها مكي ومدني ، وليلي ونهاري ، وسفرى وحضرى وشتائى وصيفى ؛
وتضمنت منازل المسير إلى الله ، بحيث لا يكون منزلة ولا قاطع يقطع عنها . ويوجد فيها ذكر
القلوب الأربع : الأعمى والمريض والقاسي والمخبت الحي المطمئن إلى الله .

وفيها من التوحيد والحكم والمواعظ على اختصارها ما هو بين لمن تدبره ، وفيها ذكر
الواجبات والمستحبات كلها ، توحيداً وصلاًة وزكاة وحجأً وصياماً ، قد تضمن ذلك كله قوله
تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعُلُوا الْخَيْرَ لِعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(١)
فيدخل في قوله : ﴿وَافْعُلُوا الْخَيْرَ﴾ كل واجب ومستحب ؟ فخصص في هذه الآية وعم ، ثم
قال : ﴿وَجَاهَدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾^(٢) بهذه الآية وما بعدها : لم ترك خيراً إلا جمعته ولا
شرراً إلا نفته .

فصل
قال شيخ الإسلام

قوله : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَسْعَ كُلُّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ . كُتِبَ عَلَيْهِ
أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّهُ﴾^(٣) في أثناء آيات المعاد وعقبها بأية المعاد ثم اتبعه بقوله : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ

(*) مجموع الفتاوى ١٤ / ٣٦٦ .

(١) سورة الحج الآية ٧٧ .

(٢) سورة الحج الآية ٣ .

(٣) سورة الحج الآية ٧٨ .

يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٌ مُنِيرٌ ، ثَانِيَ عِطْفَهِ لِيُضَلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ^{١)} إِلَى قَوْلِهِ : «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ»^(١) فِيهِ بَيَانٌ حَالَ الْمُتَكَلِّمِينَ ، وَحَالَ الْمُتَعَبِّدِينَ الْمُجَادِلِينَ بِلَا عِلْمٍ ، وَالْمُعَابِدِينَ بِلَا عِلْمٍ ، بَلْ مَعَ الشُّكْ لِأَنَّ هَذِهِ السُّورَةُ سُورَةُ الْمَلَكِ الْإِبْرَاهِيمِيَّةِ الَّتِي جَادَلَ بِعِلْمٍ وَعَبَدَ اللَّهَ بِعِلْمٍ ، وَهُنَّا ضَمِنَتْ ذِكْرَ الْحَجَّ ، وَذِكْرَ الْمَلَلِ الْسَّتِ .

فَقَوْلُهُ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِلَا عِلْمٍ ذَمٌ لِكُلِّ مَنْ جَادَلَ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ جَائزٌ بِالْعِلْمِ كَمَا فَعَلَ إِبْرَاهِيمَ بِقَوْمِهِ ، وَفِي الْأُولَى ذَمٌ الْمُجَادِلِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٌ مُنِيرٌ .

وَهُنَّا وَاللَّهُ أَعْلَمُ مِنْ بَابِ عَطْفِ الْخَاصِ عَلَى الْعَامِ أَوِ الْإِنْتِقَالِ مِنَ الْأَدْنِ إِلَى الْأَعْلَى لِيُبَيِّنَ أَنَّ الَّذِي يُجَادِلُ بِالْكِتَابِ أَعْلَاهُمْ ، ثُمَّ بِالْهَدْيِ ، فَالْعِلْمُ اسْمُ جَامِعٍ ، ثُمَّ مِنْهُ مَا يُعْلَمُ بِالْدَلِيلِ الْقِيَاسِيِّ فَهُوَ أَدْنِي أَقْسَامِهِ فِيْخَصْ بِاسْمِ الْعِلْمِ ، وَيُفَرَّدُ مَا عَدَاهُ بِاسْمِ الْخَاصِ ؛ فَإِمَّا مَعْلُومٌ بِالْدَلِيلِ الْقِيَاسِيِّ ، وَهُوَ عِلْمُ الْنَّظَرِ ، وَإِمَّا مَا عُلِمَ بِالْهَدْيَةِ الْكَشْفِيَّةِ ، كَمَا لِلْمُحَدِّثِينَ وَلِلْمُتَفَرِّسِينَ ، وَلِسَائِرِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَهُوَ الْهَدْيِ ، وَإِمَّا مَا نُزِّلَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مِنَ الْكِتَبِ وَهُوَ أَعْلَاهَا ، فَأَعْلَاهَا الْعِلْمُ الْمُأْثُورُ عَنِ الْكِتَبِ ، ثُمَّ كَشْفُ الْأُولَىَاءِ ، ثُمَّ قِيَاسُ الْمُتَكَلِّمِينَ ، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ .

وَقَالَ

فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ أَطْمَانَ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِيرٌ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ، يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا يُفْعِلُهُ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ ، يَدْعُونَ لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ لِئِنَّهُ الْمَوْلَى وَلِئِنَّهُ الْعَشِيرُ»^(٢) - فَإِنْ آخِرَ هَذِهِ الْآيَةِ قَدْ أَشْكَلَ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ كَمَا قَالَ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ كَالثَّعْلَبِيِّ وَالْبَغْوَيِّ ، وَاللَّفْظُ لِلْبَغْوَيِّ ، قَالَ : هَذِهِ الْآيَةُ مِنْ مَشْكُلَاتِ الْقُرْآنِ ، وَفِيهَا أَسْئِلَةٌ أُولَاهَا : قَالُوا : قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الْأُولَى : «يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ أَيْ لَا يَضُرُّهُ تَرْكُ عِبَادَتِهِ . وَقَوْلُهُ : «مَنْ ضَرَّهُ» أَيْ ضَرَّ عِبَادَتِهِ ؟ - قَلْتَ : هَذَا جَوابٌ .

وَذِكْرُ صَاحِبِ الْكِشَافِ جَوابًا غَيْرَ هَذِهِ : فَقَالَ : إِنْ قَلْتَ : الضرُّ وَالنَّفْعُ مُتَفَيَّانُ عَنِ الْأَصْنَامِ مُثْبَتَانِ لَهُمَا فِي الْآيَتَيْنِ ، وَهَذَا تَنَاقُضٌ ! قَلْتَ : إِذَا حَصَلَ الْمَعْنَى ذَهَبَ هَذَا الْوَهْمُ : وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ سَفَهَ الْكَافِرَ بِأَنَّهُ يَعْدُ جَمَادًا لَا يَمْلِكُ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ، وَهُوَ يَعْتَقِدُ فِيهِ بِلْجَهْلِهِ وَضَلَالِهِ

(١) سُورَةُ الْمُجَدِّعِ الْآيَاتُ (٨-١١) .

(٢) سُورَةُ الْمُجَدِّعِ الْآيَاتُ (١٠-١٣) .

أنه يستشفع به حين يستشفع به ؛ ثم قام يوم القيمة هذا الكافر بدعاء وصراخ رأى استضراره بالأصنام ودخوله النار بعبادتها ، ولا يرى أثر الشفاعة التي ادعاهما لها : ﴿لَمْ يُنْزِلْهُ أَقْرَبَ مِنْ نَفْعِهِ لِبَشَّسَ الْمَوْلَى وَلِبَشَّسَ الْعَشِيرَ﴾ أو كرر يدعو ، كأنه قال : ﴿يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا يَنْفَعُهُ﴾ ثم قال : ﴿لَمْ يُنْزِلْهُ مَعْبُودًا﴾ أقرب من نفعه ﴿بِكَوْنِهِ شَفِيعًا﴾ لبَشَّسَ الْمَوْلَى﴾ .

قلت : فقد جعل ضره بكونه معبوداً ، وذكر تضرره بذلك : في الآخرة .

وقد قال السدي ما يتضمن الجوابين في تفسيره المعروف ، قال : ﴿مَا لَا يَضُرُّهُ﴾ قال : لا يضره إن عصاه ، ﴿وَمَا لَا يَنْفَعُهُ﴾ قال لا ينفعه الصنم إن أطاعه ﴿يَدْعُونَ لَمْ يُنْزِلْهُ أَقْرَبَ مِنْ نَفْعِهِ﴾ ضره في الآخرة من أجل عبادته إياه في الدنيا .

قلت : وهذا الذي ذكر من الجواب : كلام صحيح ، لكن لم يبين فيه وجه نفي التناقض .

فنقول : قوله : ﴿مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا يَنْفَعُهُ﴾ هو نفي لكون المدعو العبود من دون الله يملك نفعاً أو ضرراً وهذا يتناول كل ما سوى الله من الملائكة والبشر والجن والكواكب والأوثان كلها ، سوى الله لا يملك لا لنفسه ولا لغيره ضرراً ولا نفعاً ، كما قال تعالى في سياق نهيه عن عبادة المسيح : ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ بْنُ مَرِيمٍ وَقَالَ الْمَسِيحُ : يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ ! اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ يُشْرِكُ مِنْ بَالِّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ، وَمَأْوَاهُ النَّارِ، وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ ، لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة ، وما مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ ، وإن لم ينتهوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمْسِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ ، أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ؟ ! ما المسيح ابن مريم إلا رسول قد خلت مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأَمَّهُ صِدِيقَةٌ كَانَتْ يَأْكُلُانِ الطَّعَامَ ، انْظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ انْظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ، قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرَّاً وَلَا نَفْعَاً ، وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾^(١) وقد قال لخاتم الرسل : ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾^(٢) وقال : ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾^(٣) وقال على العموم : ﴿مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ

(١) سورة المائدۃ الآیات (٧٢ - ٧٣) .

(٢) سورة الأعراف الآیة ١٨٨ .

(٣) سورة الجن الآیة ٢١ .

لَهَا ، وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلٌ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ^(١) ، وَقَالَ : «وَإِنْ يَمْسِكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ ، وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَأَدٌ لِفَضْلِهِ^(٢) ، وَقَالَ : «قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفُتُ ضُرُّهُ ، أَوْ أَرَادَنِيَ بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ ، قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ^(٣) ، وَقَالَ صَاحِبُ يَسٍ : «وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ، اتَّخَذُ مِنْ دُونِهِ آلَهَةً إِنْ يُرِدْنِ الرَّحْمَنُ بِضُرٍّ لَا تُغْنِ عَنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا وَلَا يُنْقِذُونِ ؟ ! إِنِّي إِذَا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ، إِنِّي آمَنْتُ بِرَبِّكُمْ فَاسْمَعُونِ^(٤) .

وَقَولُهُ : «يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا يَنْفَعُهُ^(٥) نَفِي عَامَ كَمَا فِي قَوْلِهِ : «وَلَا يَمْلِكُ لَهُمْ ضَرًا وَلَا نَفْعًا^(٦) . فَهُوَ لَا يَقْدِرُ أَنْ يَضُرَّ أَحَدًا سَوَاءَ عَبْدُهُ أَوْ لَمْ يَعْبُدْهُ ، وَلَا يَنْفَعُ أَحَدًا سَوَاءَ عَبْدُهُ أَوْ لَمْ يَعْبُدْهُ ؛ وَقَوْلُ مَنْ قَالَ : لَا يَنْفَعُ إِنْ عَبْدٌ وَلَا يَضُرُّ إِنْ لَمْ يَعْبُدْ بِيَانَ لِانْتِفَاءِ الرَّغْبَةِ وَالرَّهْبَةِ مِنْ جَهَتِهِ ؛ بِخَلْفِ الرَّبِّ الَّذِي يَكْرَمُ عَابِدِيهِ ، وَيَرْحَمُهُمْ ، وَيَهْبِطُ مِنْ لَمْ يَعْبُدْهُ وَيَعْاقِبَهُ .

وَالْتَّحْقِيقُ أَنَّهُ لَا يَنْفَعُ وَلَا يَضُرُّ مُطْلَقاً ، فَإِنَّ اللَّهَ سَبِّحَهُ وَسَعَتْ رَحْمَتُهُ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ يَنْعَمُ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِهِ وَإِنْ لَمْ يَعْبُدُوهُ ، فَنَفْعُهُ لِلْعَبَادِ لَا يَخْتَصُ بِعَابِدِيهِ ، وَإِنْ كَانَ فِي هَذَا تَفْصِيلٍ لِيُسَهِّلُ هَذَا مَوْضِعَهُ ، وَمَا دُونَهُ لَا يَنْفَعُ لَا مِنْ عَبْدٍ وَلَا مِنْ لَمْ يَعْبُدْهُ ؛ وَهُوَ سَبِّحَهُ الضَّارُّ النَّافِعُ : قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَضُرَّ مِنْ يَشَاءُ ، وَإِنْ كَانَ مَا يَنْزَلُهُ مِنَ الضرِّ بِعَابِدِيهِ هُوَ رَحْمَةٌ فِي حَقِّهِمْ ، كَمَا قَالَ أَيُوبُ : «مَسَنَّيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ^(٧) وَقَالَ تَعَالَى : «وَإِنْ يَمْسِكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ^(٨) وَقَالَ أَيْضًا لِرَسُولِهِ مُحَمَّدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ^(٩) وَقَالَ تَعَالَى : «وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَجِينَ الْبَأْسِ^(١٠) وَهُوَ سَبِّحَهُ يَحْدُثُ مَا يَحْدُثُهُ مِنَ الضرِّ بِمَنْ لَا يَوْصِفُ بِعَصَيَةٍ مِنَ الْأَطْفَالِ وَالْمَجَانِينِ وَالْبَهَائِمِ ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْحِكْمَةِ وَالنِّعْمَةِ وَالرَّحْمَةِ ، كَمَا هُوَ مُبَسُّطٌ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ .

(١) سُورَةُ فَاطِرُ الْآيَةُ ٢ .

(٢) سُورَةُ يُونُسُ الْآيَةُ ١٠٧ .

(٣) سُورَةُ الزُّمُرُ الْآيَةُ ٣٨ .

(٤) سُورَةُ يَسٍ الْآيَاتُ ٤٤ - ٤٧ .

(٥) سُورَةُ الحِجَّةِ الْآيَةُ ١٢ .

(٦) سُورَةُ طَهِ الْآيَةُ ٨٩ .

(٧) سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ الْآيَةُ ٨٣ .

(٨) سُورَةُ الْأَنْعَامِ الْآيَةُ ١٧ .

(٩) سُورَةُ يُونُسُ الْآيَةُ ٤٩ .

(١٠) سُورَةُ الْبَقَرَةِ الْآيَةُ ١٧٧ .

فإن المقصود هنا أن نفي الضر والنفع عن سواه عام لا يجب أن يخص هذا بن عبده ، وهذا بن لم يعبد ؛ وإن كان هذا التخصيص حقاً باعتبار صحيح ؛ وجواب من أجاب بأن معناه لا يضر ترك عبادته وضره بعباده أقرب من نفعه مبني على هذا التخصيص .

وإذا كان كذلك فنقول : المنفي قدرة من سواه على الضر والنفع . وأما قوله : (ضره أقرب من نفعه) فنقول أولاً : المنفي هو فعلهم بقوله : (ما لا يضره وما لا ينفعه) والمثبت اسم مضارف إليه فإنه لم يقل : يضر أعظم مما ينفع ؛ بل قال : (من ضره أقرب من نفعه) والشيء يضاف إلى الشيء بأدفن ملابسة ، فلا يجب أن يكون الضر والنفع المضافان من باب إضافة المصدر إلى الفاعل ، بل قد يضاف المصدر من جهة كونه اسمها كما تضاف سائر الأسماء ، وقد يضاف إلى محله وزمانه ومكانه وسبب حدوثه ، وإن لم يكن فاعلاً كقوله : ﴿بَلْ مَكْرُ الليلِ وَالنَّهَارِ﴾^(١) ولا ريب أن بين المعبد من دون الله وبين ضرر عابديه تعلق يقتضي الإضافة ، كأنه قيل : من شره أقرب من خيره ، وخسارته أقرب من ربحه ؛ فتدبر هذا !

ولو جعل هو فاعل الضر بهذا ، لأنه سبب فيه لا لأنه هو الذي فعل الضر ، وهذا كقول الخليل عن الأصنام : ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضَلُّنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ﴾^(٢) فحسب الإضلal إليهن ، والإضلal هو ضرر لمن أضلله ، وكذلك قوله : ﴿وَمَا زَادُهُمْ غَيْرَ تَتَبَيَّبِ﴾^(٣) وهذا كما يقال : أهلك الناس الدرهم والدينار ، وأهلك النساء الأحران الذهب والحرير ؛ وكما يقال للمحبي الملعون الذي تضر محبته وعشقه : إنه عذب هذا وأهلكه وأفسده وقتله وعثره ؛ وإن كان ذاك المحبوب قد لا يكون شاعراً بحال هذا البتة ، وكذلك يقال في المحسود ؛ إنه يعذب حاسديه وإن كان لا شعور له بهم .

وفي الصحيحين عن عمرو بن عوف عن النبي ﷺ أنه قال : «والله ما الفقر أخشى عليكم ، ولكن أخاف أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوا فيها كما تنافسوا فيها ، فتهلككم كما أهلكتهم»^(٤) فجعل الدنيا المبوطة هي المهلكة لهم : وذلك بسبب حبها والحرص عليها والمنافسة فيها ، وإن كانت مفعولاً بها لا اختيار لها ، فهو كذلك المدعو المعبد من دون الله الذي لم يأمر بعبادة نفسه : إما لكونه جماداً ، وإما لكونه عبداً مطيناً لله من الملائكة والأنبياء والصالحين من الإنس والجنة ، فما يدعى من دون الله هو لا ينفع ولا يضر ، لكن هو السبب في دعاء الداعي له ، وعبادته إياه . و العبادة ذات وداعاً هو الذي ضرها ، وهذا

(١) سورة سباء الآية ٣٣ .

(٢) سورة إبراهيم الآية ٣٦ .

(٣) سورة هود الآية ١٠١ .

(٤) ورد الحديث في : البخاري (كتابة الجزية) وكذلك في كتاب (المغاري والرقاق) ، وانظر مسلم (كتاب الزهد) ، الترمذى (القيمة) ابن ماجه (الفتن) ، ابن حنبل ١٣٧ / ٤ .

الضر المضاف إليه غير الضر المنفي عنه ، فضرر العابد له بعبادته يحصل في الدنيا والآخرة .

وإن كان عذاب الآخرة أشد ، فالمشركون الذين عبدوا غير الله حصل لهم بسبب شركهم بهؤلاء من عذاب الله في الدنيا ما جعله الله عبرة لأولي الأ بصار قال الله تعالى : ﴿ ذلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْقُرْآنِ نَقُصُّهُ عَلَيْكَ مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ ، وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ ، وَلَكُنْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ، فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آهَاتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَهُمْ أَمْرُ رَبِّكَ ، وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتَبَيَّبُ ﴾^(١) فَبَيْنَ أَنَّهُمْ لَمْ تَنْفَعْهُمْ بِلَمْ يَزَدُوهُمْ إِلَّا شَرًا .

وقد قيل في هذا ، كما قيل في الضر . قيل : ما زادتهم عبادتها ، وقيل : إنها في القيامة تكون عوناً عليهم فتزيلهم شراً ، وهذا كقوله : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلَهَةً لِّيَكُونُوا لَهُمْ عِزَّاً . كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَكَوْنُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًا﴾^(٢) والتتبّب : عبر عنه الأكثرون : بأنه التحسير كقوله تعالى : ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾^(٣) وقيل : التشير والإهلاك وقيل : ما زادوهم إلا شرا ؛ وقوله : ﴿ فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلَهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَمَا زادُوهُمْ غَيْرَ تَسْبِيبٍ﴾^(٤) فعل ماض يدل على أن هذا كان في الدنيا ؛ وقد يقال بل عذبوا على كفرهم بالله ولو لم يعبدوهم ، فلما عبدوهم مع ذلك ازدادوا بذلك كفراً وعدباً ، فما زادوهم إلا خسارة وشرا ؛ ما زادوهم ربحاً وخيراً .

(١) سورة هود الآيات (١٠١..١٠٥) .

٨٢ - ٨١ () الآيات مريم سورة .

(٣) سورة المسد الآية ١

١٠١) سورة هود الآية (٤)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الْمُؤْمِنُونَ (*)

(فصل)

قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى

في قوله تعالى : ﴿ أَيَعْدُكُمْ أَنَّكُمْ إِذَا مِتُّمْ وَكُنْتُمْ تُرَابًا وَعِظَامًا أَنْكُمْ مُخْرَجُونَ ﴾^(١) طال الفصل بين أن واسمها وخبرها ، فأعاد (أن) لتقع على الخبر لتأكيده بها ؛ ونظير هذا قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ يُحَادِدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ ﴾^(٢) لما طال الكلام أعاد (أن) هذا قول الزجاج وطائفة ، وأحسن من هذا أن يقال : كل واحدة من هاتين الجملتين جملة شرطية مركبة من جملتين جزائيتين فأكدت الجملة الشرطية « بأن » على حد تأكيدها في قول الشاعر :

إِنْ مَنْ يَدْخُلُ الْكِنِيسَةَ يَوْمًا يَلْقَى فِيهَا جَآذِرًا وَظَبَاءً

ثم أكدت الجملة الجزائية بـ « أن » إذ هي المقصودة ، على حد تأكيدها في قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يُمْسِكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ ﴾^(٣) .

ونظير الجمع بين تأكيد الجملة الكبرى المركبة من الشرط والجزاء ، وتأكيد جملة الجزاء قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيغُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾^(٤) فلا يقال في هذا « إن »

(*) مجموع الفتاوى ١٤ / ٢٧٦.

(١) سورة المؤمنون الآية ٣٥.

(٢) سورة التوبه الآية ٦٣.

(٣) سورة الأعراف الآية ١٧٠.

(٤) سورة يوسف الآية ٩٠.

أعيدت لطول الكلام ، ونظيره قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا يُؤْتَ رَبَّهُ مُجْرِمًا فَإِنَّ لَهُ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَخْيَى﴾^(١) .

ونظيره : ﴿أَنَّمَا يَعْمَلُ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾^(٢) فهما تأكيدان مقصودان لمعنى مختلفين ، ألا ترى تأكيد قوله : (غفور رحيم) بـ «إن» غير تأكيد «من عمل سوءاً بجهالة فإنه غفور رحيم» له بـ «أن»؟ وهذا ظاهر لأخفاء به ، وهو كثير في القرآن وكلام العرب .

وأما قوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾^(٣) فهذا ليس من التكرار في شيء ؛ فإن (قولهم) خبر (كان) قدم على اسمها ، و﴿أَنْ قَالُوا﴾ : في تأويل المصدر ، وهو الاسم فهما اسم كان وخبرها ، والمعنى : وما كان لهم قول إلا قول : ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾ : ونظير هذا قوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا﴾^(٤) والجواب قول ؛ وتقول : ما لفلان قول إلا قول : «لا حول ولا قوة إلا بالله» فلا تكرار أصلاً .

وأما قوله تعالى : ﴿إِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمْبِلِسِينَ﴾^(٥) فهي من أشكال ما أورد ، وما أعدل على الناس فهمها ، فقال كثير من أهل الإعراب والتفسير : إنه على التكرير المحسن والتأكيد ، قال الزمخشري : (من قبله) من باب التوكيد كقوله تعالى : ﴿فَكَانَ عَاقِبَتَهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ حَالِدِينَ فِيهَا﴾^(٦) ومعنى التوكيد فيه : الدلالة على أن عهدهم بالطريق قد تطاول وبعد فاستحکم يأسهم وتمادي إيلاسهم فكان الاستبشار بذلك على قدر اهتمامهم بذلك . هذا كلامه . وقد استعمل على دعويين باطلتين :

إحداهما : قوله : إنه من باب التكرير .

والثانية تمثيله ذلك بقوله تعالى : ﴿فَكَانَ عَاقِبَتَهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ حَالِدِينَ فِيهَا﴾^(٧) فإن «في» الأولى على حد قوله زيد في الدار : أي حاصل أو كائن ، وأما الثانية فمعموله للخلود وهو معنى آخر غير معنى مجرد الكون ، فلما اختلف العاملان ذكر الحرفين ، فلو اقتصر على أحدهما كان من باب الحذف لدلالة الآخر عليه ، ومثل هذا لا يقال له تكرار ، ونظير هذا أن تقول زيد في الدار نائم فيها ، أو ساكن فيها ، ونحوه مما هو جملتان مقيدتان بمعنىين .

(١) سورة طه الآية ٧٤ .

(٢) سورة الأنعام الآية ٥٤ .

(٣) سورة آل عمران الآية ١٤٧ .

(٤) سورة الأعراف الآية ٨٢ .

(٥) سورة الروم الآية ٤٩ .

(٦) سورة الحشر الآية ١٧ .

وأما قوله : « من قبل أن ينزل عليهم من قبله » فليس من التكرار بل تخته معنى دقيق ! والمعنى فيه : وإن كانوا من قبل أن ينزل عليهم الودق من قبل هذا النزول لمبلسين ، فهنا قبليتان : قبلية لنزوله مطلقاً ، وقبلية لذلك النزول المعين أن لا يكون متقدماً على ذلك الوقت ، فيئسوا قبل نزوله يأسين : يأساً لعدمه مرئياً ، ويسراً لتأخره عن وقته ؛ فقبل الأولى ظرف اليأس ، وقبل الثانية ظرف المجيء والإنزال .

ففي الآية ظرفان معمولان وفعلان مختلفان عاملان فيهما ، وهما الإنزال والإblas ، فأحد الظرفين متعلق بالإblas ، والثاني متعلق بالنزول ؛ وتمثيل هذا : أن تقول - إذا كنت معتاداً للعطاء من شخص فتأخر عن ذلك الوقت ثم أتاك به - قد كنت آيساً .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ النُّورِ (*)

قال الشيخ الرباني والصديق الثاني ، إمام الأئمة ومفتى الأمة ، وبحر العلوم وبدر النجوم ، وسند الحفاظ وفارس المعاني والألفاظ ، وفريد العصر وأوحد الدهر ، وشيخ الإسلام وإمام الأئمة الأعلام ، وعلامة الزمان وترجمان القرآن ، وعلم الزهاد وأوحد العباد ، وقائم المبتدعين وآخر المجتهدين ، البحر الراخر والصارم الباتر ، أبو العباس تقى الدين أحمد بن شهاب الدين أبي المحاسن عبد الحليم بن شيخ الإسلام مجد الدين أبي البركات عبد السلام بن أبي محمد عبد الله بن أبي القاسم الخضر علي بن محمد بن الخضر علي بن عبد الله بن تيمية الحراني قدس الله روحه ونور ضريحه ورضي عنه وأرضاه .

فصل

في معانٍ مستنبطة من سورة النور

قال تعالى : ﴿سُورَةً أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ . ففرضها بالبيانات والتقدير لحدود الله ، التي من يتعد حلالها إلى الحرام فقد ظلم نفسه ، ومن قرب من حرامها فقد اعتدى وتعدى الحدود . وبين فيها فرض العقوبة للزانين : مائة

(*) طبعت سورة النور مفردة عدة طبعات سابقة محققة وغير محققة منها طبعت ضمن مجموع الفتاوى بالسعودية . واعتمدنا في هذه الطبعة على جميع الطبعات التي ظهرت لهذه السورة واعتبرنا طبعة محمود زايد ، د . عبد المعطي قلعجي أصلًا وقابلتها غيرها ط السعودية وطبعة دار الشعب وأحياناً كانت نرجع ما رأه وخاصة أن طبعة محمود زايد جاء بها فصل كامل ليس من تفسير سورة النور ولا محل لها في السورة ولم يشر إلى المصدر ولا إلى الأصل الذي اعتمد عليه .

جلدة ، وبين فيها فريضة الشهادة على الزنا وأتها : أربع شهادات ، وكذلك فريضة شهادة المتلاعنين . كل منها يشهد أربع شهادات بالله .

ونهى فيها عن تعدى حدوده في الفروج والأعراض والعورات ، وطاعة ذي السلطان سواء كان في منزله أو في ولايته . ولا يخرج ولا يدخل إلا بإذنه . إذ الحقوق نوعان : نوع الله فلا يتعدى حدوده ، ونوع للعباد فيه أمر فلا يفعل إلا بإذن المالك .

وليس لأحد أن يفعل شيئاً في حق غيره إلا بإذن الله وإن لم يأذن المالك ، فإذاً الله هو الأصل ، ويأذن المالك حيث أذن الله وجعل له الإذن فيه . وهذا ضمنها الاستئذان في المساكن والمطاعم ، والاستئذان في الأمور الجامعة كالصلوة والجهاد ونحوهما ووسطها بذكر النور الذي هو مادة كل خير وصلاح كل شيء ، وهو ينشأ عن امثال أمر الله واجتناب نهيه ، وعن الصبر على ذلك . فإنه ضياء ؛ فإن حفظ الحدود بتقوى الله ، يجعل الله لصاحبته نوراً كما قال تعالى : ﴿أَتَقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلُ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرُ لَكُمْ﴾^(١) .

فضد النور الظلمة ، وهذا عقب ذكر النور وأعمال المؤمنين فيها بأعمال الكفار وأهل البدع والضلال . فقال : ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٌ بِقِيعَةٍ﴾ إلى قوله : ﴿ظُلْمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكُنْ يَرَاهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾^(٢) .

وكذلك الظلم ظلمات يوم القيمة ، وظلم العبد نفسه من الظلم . فإن للسيئة ظلمة في القلب ، وسوداداً في الوجه ، ووهناً في البدن ، ونقصاً في الرزق ، وبغضاً في قلوب الخلق . كما روی ذلك عن ابن عباس .

يوضح ذلك أن الله ضرب مثل إيمان المؤمنين بالنور ، ومثل أعمال الكفار بالظلمة . والإيمان اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه ! والكفر اسم جامع لكل ما يبغضه الله وينهى عنه وإن كان لا يكفر العبد إذا كان معه أصل الإيمان . وبعض فروع الكفر من المعاصي . كما لا يكون مؤمناً إذا كان معه أصل الكفر وبعض فروع الإيمان . ولغض البصر اختصاص بالنور . كما سند ذلك إن شاء الله تعالى .

وقد روی أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : «إن العبد إذا أذنب نكتت في قلبه نكتة سوداء ؛ فإن تاب ونزع واستغفر صقل قلبه ، وإن زاد زيد فيها حتى يعلو قلبه ، فذلك الران

(١) سورة الحديد الآية ٢٨ .

(٢) سورة النور الآية ٤ .

الذى ذكر الله ﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾^(١) رواه الترمذى وصححه^(٢). وفي الصحيح أنه قال : « إنه ليغان على قلبي وإني لاستغفر لله في اليوم مائة مرة »^(٣) والعين حجاب رقيق أرق من الغيم ، فأخبر أنه يستغفر لله استغفاراً يزيل العين عن القلب ، فلا يصير نكتة سوداء ، كما أن النكتة السوداء إذا أزيلت لا تصير ريناً .

وقال حذيفة : إن الإيمان يbedo في القلب لحظة بيضاء . فكلما ازداد العبد إيماناً ازداد قلبه بياضاً فلو كشفتم عن قلب المؤمن لرأيتموه أبيض مشرقاً ، وإن النفاق يbedo منه لحظة سوداء فكلما ازداد العبد نفاقاً ازداد قلبه سوداً فلو كشفتم عن قلب المنافق لوجدتموه أسود مربداً .

وقال ﷺ : « إن النور إذا دخل القلب انشرح وانفسح قيل : فهل لذلك من عالمة يا رسول الله ؟ قال : نعم التجافي عن دار الغرور والإنابة إلى دار الخلود ، والاستعداد للموت قبل نزوله » .

وفي خطبة الإمام أحمد التي كتبها في كتابه في الرد على الجهمية والزنادقة قال : الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل ، بقایا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى ويصبرون منهم على الأذى ، يحيون بكتاب الله الموق ويصررون بنور الله أهل العمى فكم من قتيل لإبليس قد أحياه . وكم من ضال تائه حيران قد هدوه ، فيما أحسن أثراهم على الناس ، وأقبح أثر الناس عليهم ، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين الذين عقدوا ألوية البدعة ، وأطلقوا عنان الفتنة ؛ فهم مختلفون في الكتاب مخالفون للكتاب مجتمعون على مفارقة الكتاب ، يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم ، يتكلمون بالتشابه من الكلام ، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم نعوذ بالله من شبه المضلين »^(٤) .

قلت : وقد قرن الله سبحانه في كتابه في غير موضع بين أهل الهدى والضلال ، وبين

(١) سورة المطففين الآية ١٤ .

(٢) أخرجه الترمذى في : ٤٤ - كتاب التفسير ونص رواية الترمذى كما يلي : « إن العبد إذا أخطأ خطيئة نكتة في قلبه نكتة سوداء فإذا هون نزع واستغفر وتاب صقل قلبه وإن عاد زيد فيها حتى تعلو قلبه وهو الران الذي .. الخ ». وانظر المنذري في الترغيب والترهيب ١٢٩/٣ ، ٥٣/٥ وقال رواه الترمذى وصححه والنمسائى وابن ماجه وابن حبان والحاکم ، وانظر ابن ماجه ١٤١٨/٢٢ (كتاب الزهد) .

(٣) أخرجه مسلم في ٤٨ - كتاب الذكر والدعاء والتوبه والاستغفار وحديث رقم ٤١ طبعة محمد فؤاد عبد الباقي ، وانظر أيضاً : مسند أبي داود ١١٣/٢ (كتاب الوتر . باب الاستغفار) ، المسند طبعة الحلبي ٢١١/٤ .

(٤) انظر : عقائد السلف بتحقيق دكتور علي سامي النشار رسالة الرد على الجهمية وشذرات البلاتين من كلمات سلفنا الصالحين تحقيق محمد حامد الفقي ص ٤ .

أهل الطاعة والمعصية بما يشبه هذا كقوله تعالى : «**وَمَا يَسْتُوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ وَلَا الظَّلَمَاتُ وَلَا النُّورُ وَلَا الظُّلُمُ** وَمَا يَسْتُوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ»^(١) . وقال : «**مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَعْمَى وَالْأَصْمَمِ وَالْبَصِيرُ وَالسَّمِيعُ**»^(٢) الآية . وقال في المنافقين : «**مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الْذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا**»^(٣) الآيات . وقال : «**اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا**»^(٤) الآية . وقال : «**كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ**»^(٥) والآيات في ذلك كثيرة .

وهذا النور يكون للمؤمن في الدنيا على حسن عمله واعتقاده ، يظهر في الآخرة كما قال تعالى : «**نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ**»^(٦) الآية . فذكر النور هنا عقب أمره بالتوبة كما ذكره في سورة النور عقب أمره بغض البصر وأمره بالتوبة في قوله : «**وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**» وذكر ذلك بعد أمره بحقوق الأهليين والأزواج وما يتعلق بالنساء ، وقال في سورة الحديد : «**يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ**» الآيات إلى قوله في المنافقين : «**مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ**»^(٧) . فأخبر سبحانه : أن المنافقين يفقدون النور الذي كان المؤمنون يمشون به ، ويطلبون الاقتباس من نورهم فيحجبون عن ذلك بحجاب يضرب بينهم وبين المؤمنين . كما أن المنافقين لما فقدوا النور في الدنيا كان «**مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الْذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا** فلما أضاءت ما حوله ذهب الله بنورهم وتركهم في ظلمات^(٨) .

فقوله تعالى : «**الْزَّانِيَّ وَالْزَّانِي فَاجْلِدُو كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مائَةً جَلْدٍ**» فأمر بعقوبتها وعذابها بحضور طائفة من المؤمنين . وذلك بشهادته على نفسه أو بشهادة المؤمنين عليه . لأن المعصية إذا كانت ظاهرة كانت عقوبتها ظاهرة ، كما جاء في الأثر : «من أذنب سراً فليتب سراً . ومن أذنب علانةً فليتب علانةً»^(٩) وليس من الستر الذي يحبه الله تعالى كما في

(١) سورة فاطر الآية ٢٠ .

(٢) سورة هود الآية ٢٤ .

(٣) سورة البقرة الآية ١٧ .

(٤) سورة البقرة الآية ٢٥٧ .

(٥) سورة إبراهيم الآية ١ .

(٦) سورة التحريم الآية ٨ .

(٧) سورة الحديد الآيات (١٢ - ١٥) .

(٨) سورة البقرة الآية ١٧ .

(٩) قيل هذا من كلام سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال فيه : فإن من أبدى لنا عورته نقم عليه حد الله تعالى : انتهى من هامش الأصل .

ال الحديث : « من ستر مسلماً ستره الله »^(١) . بل ذلك إذا ستر كان ذلك إقراراً لمنكر ظاهر .

وفي الحديث : « إن الخطيبة إذا خفيت لم تضر إلا صاحبها وإذا أعلنت فلم تذكر ضرت العامة » فإذا أعلنت عقوبتها بحسب العدل الممكن . وهذا لم يكن للمعلن بالبدع والفحجور غيبة . كما روى ذلك عن الحسن البصري وغيره لأنه لما أعلن ذلك استحق عقوبة المسلمين له . وأدفن ذلك أن يذم عليه ليزجر ويكتف الناس عنه وعن مخالطته . ولو لم يذم ويدرك بما فيه من الفحجور والمعصية ، أو البدعة لاغتر به الناس وربما حمل بعضهم على أن يرتكب ما هو عليه ، ويزداد أيضاً هو جرأة وفحجوراً ومعاصي ، فإذا ذكر بما فيه انكف وانكف غيره عن ذلك وعن صحبته ومخالطته .

قال الحسن البصري أترغبون^(٢) عن ذكر الفاجر ! اذکروه بما فيه كي يحذر الناس . وقد روی مرفوعاً .

والفحجور اسم جامع لكل متاجهر بمعصية أو كلام قبيح يدل السامع له على فجور قلب قائله . وهذا كان مستحضاً للهجر إذا أعلن بدعاً أو معصية ، أو فحجوراً أو تهتكاً أو مخالطةً لمن هذا حاله بحيث لا يبالي بطعن الناس عليه ، فإن هجره نوع تعزير له . فإذا أعلن السيئات أعلن هجره وإذا أسرّ هجره ؛ إذ الهجرة هي الهجرة على السيئات وهجرة السيئات وهجرة ما نهى الله عنه كما قال تعالى : « والرُّجُزَ فَاهْجُرْ »^(٣) . وقال تعالى : « وَاهْجُرُهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا »^(٤) . وقال : « وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكَفِّرُ بِهَا وَيُسْتَهْزِءُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ »^(٥) .

وقد روی عن عمر بن الخطاب : أن ابنه عبد الرحمن لما شرب الخمر بمصر ، وذهب به أخوه إلى أمير مصر عمرو بن العاص ليجلده الحدّ . جلدته الحدّ سراً ، وكان الناس يجلدون علانية ، فبعث عمر بن الخطاب إلى عمرو ينكر عليه ذلك ، ولم يعتد عمر بذلك الجلد حتى أرسل إلى ابنه فأقدمه المدينة فجلده الحد علانية ، ولم ير الوجوب سقط بالحد الأول وعاش ابنه بعد ذلك مدة ثم مرض ومات ولم يمت من ذلك الجلد ، ولا ضربه بعد الموت كما يزعمه الكذابون .

(١) ورد الحديث في ابن ماجه في باب الستر على المؤمن من كتاب الحدود حديث رقم ٢٥٤٦ وفي استناده محمد بن عثمان الجمحي وقد ضعفه أبو حاتم ووثقه ابن حبان .

(٢) في طبعة (ح) : أترغبون .

(٣) سورة المدثر الآية ٥ .

(٤) سورة المزمل الآية ١٠ .

(٥) سورة النساء الآية ١٤٠ .

(فصل)

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَأْخُذُكُمْ بِهَا رَأْفَةً فِي دِينِ اللَّهِ﴾ الآية نهى تعالى عما يأمر الشيطان في العقوبات عموماً . وفي أمر الفواحش خصوصاً ، فإن هذا الباب مبناء على المحبة والشهوة ، والرأفة التي يزيّنها الشيطان بانعطاف القلوب على أهل الفواحش ، والرأفة بهم حتى يدخل كثير من الناس بسبب هذه الأفة في الدياثة ، وقلة الغيرة ، إذا رأى من يهوى بعض المتصلين به أو يعاشره عشرة منكرة ، أو رأى له محبةً وميلًا وصبابةً وعشقاً ، ولو كان ولده رق به وظن أن هذا من رحمة الخلق ولبن الجانب بهم ومكارم الأخلاق . وإنما ذلك دياثة ومهانة ، وعدم دين وضعف إيمان ، وإعانة على ذلك دياثة ومهانة ، وعدم دين وضعف إيمان ، وإعانة على الإثم والعدوان ، وترك للتناهي عن الفحشاء والمنكر . وتدخل النفس به في القيادة التي هي أعظم من الدياثة ، كما دخلت عجوز السوء مع قومها في استحسان ما كانوا يتبعونه من إتيان الذكران ، والمعاونة لهم على ذلك وكانت في الظاهر مسلمة على دين زوجها لوط ، وفي الباطن منافقة على دين قومها لا تقلي عملهم كما قلبه لوط فإنه أنكره ونهاهم عنه وأبغضه . وكما فعل النسوة اللواتي بصرت مع يوسف فإنهن أعنّ امرأة العزيز على ما دعته إليه من فعل الفاحشة معها وهذا قال : ﴿رَبُّ السَّجْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ﴾^(١) وذلك بعد قولهن : «إنا لَنَرَاهَا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ» .

ولا ريب أن محبة الفواحش مرض في القلب . فإن الشهوة توجب السكر كما قال تعالى عن قوم لوط : ﴿إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾^(٢) وفي الصحيحين واللفظ لمسلم من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ : «العينان تُزَرِّيان وَزِنَاهُما النَّظَرُ»^(٣) الحديث إلى آخره .

فكثير من الناس يكون مقصوده بعض هذه الأنواع المذكورة في هذا الحديث كالنظر والاستمتاع والمخاطبة . ومنهم من يرتقي إلى اللمس وال المباشرة . ومنهم من يقبل وينظر . وكل ذلك حرام وقد نهانا الله عز وجل أن تأخذنا بالزناة رأفة ، بل نقيم عليهم الحد ، فكيف بما هو دون ذلك من هجر ؟ وأدب باطن ونبي وتوبیخ وغير ذلك ؟ بل ينبغي شنآن الفاسقين وقلائهم على ما يتمتع به الإنسان من أنواع الزنا المذكورة في هذا الحديث المتقدم وغيره .

وذلك أن المحب العاشق وإن كان إنما يحب النظر والاستمتاع بصورة ذلك المحبوب

(١) سورة يوسف الآية ٣٣ .

(٢) سورة الحجر الآية ٧٢ .

(٣) ورد الحديث في البخاري عن أبي هريرة في ٧٩ - كتاب الاستئذان ، ١٢ - باب زف الموارح دون الفرج . حديث ٢٣٧٢ ، وفي مسلم (كتاب القدر) . وفي طبعة محمد فؤاد عبد الباقي لصحيح مسلم حديث رقم ٢٠ .

وكلامه ، فليس دواؤه في أن يعطي نفسه محبوبها وشهوتها من ذلك ، لأنه مريض والمريض إذا أشتهر ما يضره أو جزء من تناول الدواء الكريه ، فأخذتنا رأفة عليه حتى نمنعه شربه فقد أعنده على ما يضره أو يهلكه . وعلى ترك ما ينفعه ، فيزداد سقمه فيهلك ، وهكذا المذنب العاشق . ونحوه هو مريض ، فليس الرأفة والرحمة أن يمكن مما يهواه من المحرمات ، ولا يعان على ذلك ولا أن يمكن من ترك ما ينفعه من الطاعات التي تزيل مرضه قال تعالى : ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفُحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾^(١) أي فيها الشفاء ، وأكبر من ذلك . بل الرأفة به أن يعan على شرب الدواء وإن كان كريهاً ، مثل الصلاة وما فيها من الأذكار والدعوات وأن يحمي^(٢) عما يقوى داءه ويزيد علته . وإن أشتهره .

ولا يظن الظان أنه إذا حصل له استمتاع بمحرم يسكن بلاؤه . بل ذلك يوجب له انزعاجاً عظياً ، وزيادةً في البلاء والمرض في المال فإنه وإن سكن بلاؤه وهذا ما به عقيب استمتاعه أعقبه ذلك مرضًا عظياً عسراً لا يتخلص منه . بل الواجب دفع أعظم الضررين باحتمال أدنיהם قبل استحكام الداء الذي ترافق به إلى الهالاك والعطاب . ومن المعلوم أن ألم العلاج النافع أيسر وأخف من ألم المرض الباقى .

وبهذا يتبين لك أن العقوبات الشرعية كلها أدوية نافعة . يصلح الله بها مرض القلب ، وهي من رحمة الله بعباده ، ورأفته بهم الداخلة في قوله تعالى : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾^(٣) . فمن ترك هذه الرحمة النافعة ، لرأفة يجدها بالمريض ؛ فهو الذي أعان على عذابه وهلاكه وإن كان لا يريد إلا الخير . إذ هو في ذلك جاهل أحمق ، كما يفعله بعض الناس والرجال الجهال بمرضاهم وبين يربونه من أولادهم وغلمانهم وغيرهم في ترك تأدبيهم وعقوبتهم على ما يأتونه من الشر ويتركونه من الخير ، رأفة بهم فيكون ذلك سبب فسادهم وعداوتهم وهلاكهم .

ومن الناس من تأخذه الرأفة بهم لمشاركته لهم في ذلك المرض وذوقه ما ذاقوه من قوة الشهوة وبرودة القلب والدياثة . فيترك ما أمر الله به من العقوبة وهو في ذلك من أظلم الناس وأدعيهم في حق نفسه ونظرائه . وهو منزلة جماعة من المرضى قد وصف لهم الطبيب ما ينفعهم ، فوجد كبيرهم مراتره فترك شربه . ونهى عن سقيه للباقيين ، ومنهم من تأخذه الرأفة لكون أحد الزانين محبوباً له . إما أن يكون حباً لصورته وجماله بعشق أو غيره أو لقرابة بينها أو لمودة ، أو لإنسانه إليه ، أو لما يرجو منه من الدنيا ، أو غير ذلك ، أو لما في العذاب من الألم الذي

(١) سورة العنكبوت الآية ٤٥ .

(٢) من الحمية التي هي أصل كل دواء .

(٣) سورة الأنبياء الآية ١٠٧ .

يوجب رقة القلب ، ويتأول « إنما يرَحِمُ اللَّهُ مِنْ عبادِهِ الرَّحْمَاءُ ». ويقول الأحقن : الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء وغير ذلك ، وليس كما قال بل ذلك وضع الشيء في غير موضعه . بل قد ورد في الحديث : « لا يدخل الجنة ديوث »^(١) فمن لم يكن مبغضاً للفواحش كارهاً لها ولأهلها ولا يغضب عند رؤيتها ، وسماعها لم يكن مریداً للعقوبة عليها فيبقى العذاب عليها يوجب ألم قلبه .

قال تعالى : « وَلَا تَأْخُذُكُمْ بِهِمَا رَأْفَةً فِي دِينِ اللَّهِ » الآية . فإن دين الله هو طاعته وطاعة رسوله المبني على محبته ومحبة رسوله ، وأن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما فإن الرأفة والرحمة يحبهما الله ما لم تكن مضيعة لدین الله .

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « إنما يرحم الله من عباده الرحماء »^(٢) وقال : « لا يرحم الله من لا يرحم الناس »^(٣) وقال « من لا يرحم لا يرحم »^(٤) . وفي السنن : « الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء »^(٥) .

فهذه الرحمة حسنة مأمورة بها أمر إيجاب أو استحباب ، بخلاف الرأفة في دين الله فإنها منهي عنها والشيطان يريد من الإنسان الإسراف في أمره كلها فإنه إن رأه مائلاً إلى الرحمة ، زين له الرحمة حتى لا يبغض ما أبغضه الله ، ولا يغار لما يغار الله منه ، وإن رأه مائلاً إلى الشدة ، زين له الشدة في غير ذات الله ، حتى يترك من الإحسان والبر واللين والصلة والرحمة ما يأمر به الله ورسوله ويتعدى في الشدة فيزيد في الذم والبغض والعذاب على ما يحبه الله ورسوله . فهذا يترك ما أمر الله به من الرحمة والإحسان ، وهو مذموم مذنب في ذلك ويصرف فيها أمر الله به ورسوله من الشدة حتى يتعدى الحدود ، وهو من إسرافه في أمره ؛ فالأول مذنب والثاني مسرف « واللهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ »^(٦) فليقولوا جميعاً : « ربنا أغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ »^(٧) .

(١) ورد الحديث في النسائي في : (كتاب) الزكاة - باب المنان بما أعطى عن ابن عمر ، ونصه : ثلاثة لا ينظر الله عز وجل إليهم يوم القيمة : العاق لوالديه ، والمرأة المتزلجة ، والديوث .. الخ .

(٢) جزء من حديث طويل عن أسماء بن زيد ، وانظر الحديث رقم ١٥٨٨ سنن ابن ماجه ، وفي البخاري (الجناز) ، وفي أبي داود (الجناز) ، ابن ماجة (الجناز) النسائي (جناز) ابن حنبل ٤٥ / ٤٠ .

(٣) ورد الحديث في البخاري (التوحيد) ، مسلم (الفضائل) ، الترمذى (البر) .

(٤) ورد الحديث في : البخاري (الأدب) ، مسلم (الفضائل) ، أبو داود (كتاب الأدب) ، الترمذى (البر) ، وفي ابن حنبل

. ٢٢٨ / ٢

(٥) ورد الحديث في : أبي داود (كتاب الأدب) ، الترمذى (كتاب البر) .

(٦) سورة الأنعام الآية ١٤١ .

(٧) سورة آل عمران الآية ١٤٧ .

وقوله : ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ .

فالمؤمن بالله واليوم الآخر يفعل ما يحبه الله ورسوله وينهى عما يبغضه الله ورسوله ، ومن لم يؤمن بالله واليوم الآخر فإنه يتبع هواه ، فتارة تغلب عليه الرأفة هو ، وتارة تغلب عليه الشدة هو ؛ فيتبع ما يهواه في الجانبين بغير هدى من الله ، ومن أضل من اتبع هواه بغير هدى من الله فإن الزنا من الكبائر .

وأما النظر وال المباشرة فاللهم منها مغفور باجتناب الكبائر ، فإن أصر على النظر أو على المباشرة صار كبيرة وقد يكون الإصرار على ذلك أعظم من قليل الفواحش فإن دوام النظر بالشهوة وما يتصل به من العشق والمعاشرة وال المباشرة قد يكون أعظم بكثير من فساد زنا لا إصرار عليه ، وهذا قال الفقهاء في الشاهد العدل : أن لا يأني كبيرة ولا يصر على صغيرة ، وفي الحديث المروي : « لا صغيرة مع إصرار ولا كبيرة مع استغفار »^(١) . بل قد ينتهي النظر وال المباشرة بالرجل إلى الشرك كما قال تعالى : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحْبَ اللَّهِ﴾^(٢) وهذا لا يكون عشق الصور إلا من ضعف حبّة الله وضعف الإيمان ، والله تعالى إنما ذكره في القرآن عن امرأة العزيز المشركة ، وعن قوم لوط المشركين والعاشق المتيم يصير عبداً لعشوقه منقاداً له أسير القلب له .

وقد جمع النبي ﷺ ذكر الحدود إن حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله فيها أبو داود عن ابن عمر : قال : قال رسول الله ﷺ : « من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في أمره »^(٣) ، ومن خاصم في باطل وهو يعلم لم ينزل في سخط الله حتى ينزع . ومن قال في مسلم ما ليس فيه حبس في ردة الخبال^(٤) حتى يخرج مما قال^(٥) فالشافع في تعطيل الحدود مضاد لله في أمره ، لأن الله أمر بالعقوبة على تعدى الحدود فلا يجوز أن تأخذ المؤمن رأفة بأهل البدع والفساد والمعاصي والظلمة .

وجماع ذلك كله فيها وصف الله به المؤمنين حيث قال : ﴿أَذْلَلِهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَزِهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾^(٦) وقال : ﴿أَشِدَّهُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءَ بَيْنَهُمْ﴾^(٧) فإن هذه الكبائر كلها من شعب

(١) ورد الحديث في : أبو داود (كتاب الوتر ، الدعوات) ولفظه : ما أصر من استغفر .

(٢) سورة البقرة الآية ١٦٥ .

(٣) ورد الحديث في : أبو داود (كتاب الأقضية) ، ابن حثيل ٧٠ / ٢ .

(٤) قوله ردة الخبال هي بالغين المعجمة عصارة أهل النار كما جاء مفسراً في الحديث .

(٥) ورد الحديث في أبي داود في (كتاب الأقضية) ، (باب فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها) .

(٦) سورة المائدة الآية ٥٤ .

(٧) سورة الفتح الآية ٢٩ .

الكفر ، ولم يكن المسلم كافراً بمجرد ارتكاب كبيرة ولكنه يزول عنه اسم الإيمان الواجب كما في الصحاح عنه عليه السلام : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن »^(١) . الحديث إلى آخره ففيهم من نقض الإيمان ما يوجب زوال الرأفة والرحمة بهم . واستحقوا بذلك الشعبة من الشدة بقدر ما فيها .

ولا منافاة بين أن يكون الشخص الواحد يرحم ويحب من وجهه ويعذب ويبغض من وجه ، ويثاب من وجه ويعاقب من وجه ، فإن مذهب أهل السنة والجماعة : أن الشخص الواحد يجتمع فيه الأمران خلافاً لما يزعمه الخوارج ونحوهم من المعتزلة ؛ فإن عندهم أن من استحق العذاب من أهل القبلة لا يخرج من النار ، فأوجبوا خلود أهل التوحيد . وقال من استحق العذاب لا يستحق الثواب ، وهذا جاء في السنة أن من أقيم عليه الحد والعقوبات ولم يأخذ المؤمنين به رأفة أن يرحم من وجه آخر فيحسن إليه ، ويدعى له ، وهذا الجانب أغلب في الشريعة كما أنه الغالب في صفة الرب سبحانه كما في الصحيحين : « إن الله كتب كتاباً فهو موضوع عنده فوق العرش : إن رحمتي تغلب غضبي »^(٢) وفي رواية « سبقت غضبي » وقال : « نَبِيُّهُ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ »^(٣) وقال : « أَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ »^(٤) . فجعل الرحمة صفة له مذكورة في أسمائه الحسنى ، وأما العذاب والعقاب فجعلها من مفعولاته غير مذكورين في أسمائه .

(فصل)

ومن هذا الباب ما أمر الله به من الغلظة على الكفار والمنافقين . فقال تعالى : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ »^(٥) ، وقال : « لَا تَتَخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أُولَيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوْدَةِ »^(٦) . الآيات إلى قوله في قصة إبراهيم . « حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ »^(٧) . وكذلك آخر المجادلة^(٨) .

(١) ورد الحديث في البخاري : (كتاب المظالم والغضب حديث رقم ٤٦) - (باب النبي بغير إذن صاحبه) حديث المهم ١٢٢٠ ، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) ورد الحديث في البخاري : (كتاب التوحيد - باب قول الله تعالى : « بل هو قرآن مجید في لوح محفوظ ») حديث ١٥٠٩ عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٣) سورة الحجرة الآية ٤٩ .

(٤) سورة المائدah الآية ٩٨ .

(٥) سورة التوبه الآية ٧٣ .

(٦) المحتoteca الآية ١ .

(٧) سورة المحتoteca الآية ٤ .

(٨) يقصد قوله تعالى : « لَا تَجِدُ قوماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمَ الْآخِرِ يَوَادُونَ مِنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءُهُمْ أَوْ . . . 》 إلى آخر الآية ٢٢ من سورة المجادلة .

وقد ثبت في صحيح مسلم عن الحسن عن عبد الله عن عبادة بن الصامت : «أن النبي ﷺ قال : «خذلوا عني قد جعل الله هن سبلا البكر جلد مائة وتغريب عام ، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم»^(١) وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة وزيد بن خالد أنه ﷺ : «اختصم إليه رجلان فقال أحدهما : يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله ، وأئذن لي في أن أتكلم قال : تكلم ، قال : إن ابني عسيفاً^(٢) على هذا وإنه زنى بامرأته فاقتديت منه بمائة شاة ووليدة وإنني سألت أهل العلم فقالوا على ابنك جلد مائة وتغريب عام فقال النبي ﷺ : لأقضين بينكم بكتاب الله أما المائة شاة والوليدة فرد عليك ، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واغدُ (يا أنس) على امرأة هذا فإن اعترفت فارجعها فاعترفت فرجعها»^(٣) .

فهذه المرأة أحد من رجمها النبي ﷺ ، ورجم أيضا اليهوديين على باب مسجده ، ورجم ماعز بن مالك ، ورجم الغامدية ، ورجم غير هؤلاء .

وهذا الحديث يوافق ما في الآية من بيان السبيل الذي جعله الله هن : وهو جلد مائة وتغريب عام في البكر ، وفي الثيب الرجم ، لكن الذي في هذا الحديث هو الجلد والنفي للبكر من الرجال .

وأما الآية فهي ذكر الإمساك في البيوت للنساء خاصة ، ومن فقهاء العراق من لا يوجب من الحد تغريباً ، ومنهم من يفرق بين الرجل والمرأة . كما أن أكثرهم لا يوجبون مع رجم جلد مائة ومنهم من يوجبهما جميعاً كما فعل علي بسراحة الهمدانية حيث جلدتها ثم رجحها وقال : «جلدتتها بكتاب الله ورجحتها بسنة نبيه»^(٤) .

وعن أحمد في ذلك روایتان وهو سبحانه ذكر في سورة النساء ما يختص بالنساء من العقوبة بالإمساك في البيوت إلى الممات أو إلى جعل السبيل . ثم ذكر ما يعم الصنفين فقال : «واللذان يأتينا منكم فاذوهما»^(٥) ، فإن الأذى يتناول الصنفين ، وأما الإمساك فيختص بالنساء فالنساء يؤذين ويحبسن بخلاف الرجال فإنه لم يأمر فيهم بالحبس . لأن المرأة يجب أن

(١) ورد الحديث : في مسلم (كتاب الحدود) ، وفي أبي داود (كتاب الحدود) ، والترمذى (الحدود) ، ابن ماجه (الحدود) ابن حبیل . ٤٧٦/٢

(٢) عسيفاً : أجيراً .

(٣) وأخرجه أيضا الإمام مالك في الموطأ مع اختلاف بسير جدا (باب الإقرار بالزناء) الحديث رقم ٦٩٥ صفحه ٢٤٢ من طبعة المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية . وفي البخاري (كتاب الحدود ، الوكالة) ، والترمذى (الحدود) ، وفي مسلم : (الحدود) ، أبو داود (الحدود) ، النسائي (القضاء) ، ابن ماجه (الحدود) .

(٤) ورد هذا الحديث في البخاري : في (كتاب الحدود - باب رجم المحسن) حديث رقم ٢٥١٣ ، عن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه : وهو في المسند رقم ٨٣٩ طبعة دار المعارف . برؤاية مختلفة .

(٥) سورة النساء الآية ١٦ .

تصان وتحفظ بما لا يجب مثله في الرجل ، ولهذا حصلت بالاحتجاب وترك إبداء الزينة وترك التبرج ؛ فيجب في حقها الاستئثار باللباس والبيوت ما لا يجب في حق الرجل ، لأن ظهور النساء سبب الفتنة ، والرجال قوامون عليهم .

وقوله : « فَاسْتَشِهِدُوا عَلَيْهِنَ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ »^(١) دل على شيئين :

على أن نصاب الشهادة على الفاحشة أربعة .

وعلى أن الشهداء بها على نسائنا يجب أن يكونوا منا . فلا تقبل شهادة الكفار على المسلمين وهذا لا نزاع فيه ، وإنما النزاع في قبول شهادة الكفار بعضهم على بعض ، وفيه قولان عند أحمد ، أشهرهما عنده وعند أصحابه أنها لا تقبل كمذهب مالك والشافعي ، والثانية أنها تقبل اختيارها أبو الخطاب من أصحاب عبد الله ، وهو قول أبي حنيفة ، وهو أشبه بالكتاب والسنة .

وقد قال النبي ﷺ : « لا تجوز شهادة أهل ملة على أهل ملة إلا أمري فإن شهادتهم تجوز على من سواهم »^(٢) فإنه لم ينف شهادة أهل الملة الواحدة بعضها على بعض ولكن فيه بيان أن المؤمنين قبل شهادتهم على من سواهم لقوله تعالى : « وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً وَسَطَا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ »^(٣) . وفي آخر الحج مثلها^(٤) :

وقد ثبت في صحيح البخاري عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال : « يلهى نوح يوم القيمة فيقال له هل بلغت ؟ فيقول : نعم ، فيدعى قومه فيقال هل بلغكم ؟ فيقولون : ما جاءنا من بشير ولا نذير ، فيقال لنوح : من يشهد لك فيقول : محمد وأمته ، فيؤق بكم فتشهدون أنه بلغ »^(٥) . وكذلك في الصحيحين من حديث أنس في شهادتهم عن تلك الجنائزتين ، وأنهم أثروا على إحداهما خيراً وعلى الأخرى شراً فقال : « أنتم شهداء الله في أرضه »^(٦) الحديث .

(١) سورة النساء الآية ١٥ .

(٢) لم أقف على هذا الحديث .

(٣) سورة البقرة الآية ١٤٣ .

(٤) يشير بذلك إلى قوله تعالى من سورة الحج : « وَجَاهَدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جَهَادِهِ هُوَ اجْتِبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حِرْجٍ مُّلْكَمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ .. » إلى آخر الآية رقم ٧٧ .

(٥) أخرجه البخاري في : (كتاب الأنبياء) - باب قول الله عز وجل : « وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ » ، حديث رقم ١٥٧٨ ، وفي ابن حنبل ٢١٠ / ٢ .

(٦) أخرجه البخاري في : (كتاب الجنائز) - باب ثناء الناس على الميت ، حديث رقم ٧٢٣ . وكذلك ورد الحديث في مسلم (كتاب الجنائز) وحديث رقم ٦٠ طبعة محمد فؤاد عبد الباقي وانظر في الجزء الثاني من دقائق التفسير .

ولهذا لما كان أهل السنة والجماعة الذين مخصوصوا بالإسلام ولم يشوبوه بغيره كانت شهادتهم مقبولة على سائر فرق الأمة ، بخلاف أهل البدع والأهواء كالخوارج والروافض ، فإن بينهم من العدواة والظلم ما يخرجهم عن كمال هذه الحقيقة التي جعلها الله لأهل السنة . قال النبي ﷺ : « يحمل هذا العلم من كل خلف عدو له ، ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويلي الباهلين » .

وقد استدل من جوز شهادة أهل الذمة بعضهم على بعض بهذه الآية في المائدة وهي قوله : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانٌ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾^(١) الآية . ثم قال من أخذ بظاهر هذه الآية من أهل الكوفة : دلت هذه الآية على قبول شهادة أهل الذمة على المسلمين ، فيكون في ذلك تنبية ودلالة على قبول شهادة بعضهم على بعض بطريق الأولى ، ثم نسخ الظاهر لا يوجب نسخ الفحوى . والتنبيه على الأقوى .

وهذه الآية الدالة على نصوص الإمام أحمد وغيره من أئمة الحديث المواقفين للسلف في العمل بهذه الآية وما يوافقها من الحديث أوجه وأقوى^(٢) فإن مذهبه قبول شهادة أهل الذمة على المسلمين في الوصية في السفر ، لأنه موضع ضرورة فإذا جازت شهادتهم لغيرهم فعل بعضهم أجوز وأجوز .

ولهذا يجوز في الشهادة للضرورة ما لا يجوز في غيرها . كما تقبل شهادة النساء فيما لا يطلع عليه الرجل ، حتى نص أَمْرُهُ على قبول شهادتهن في الحدود التي تكون في مجتمعهن الخاصة ، مثل : الحمامات والعرسان ونحو ذلك ، فالكافر الذي لا يخالط بهم المسلمون أولى أن تقبل شهادة بعضهم على بعض إذا حكمنا بينهم ، والله أَمْرَنَا أَنْ نحْكُمَ بَيْنَهُمْ ، والنبي ﷺ رجم الزانيين من اليهود من غير سماع إقرار منها ولا شهادة مسلمٍ عليهما ، ولو لا قبول شهادة مضط سنة النبي ﷺ بذلك وسنة خلفائه .

ثم إن في تولي مال بعضهم بعضاً نزاعاً فهل يتولى الكافر العدل في دينه مال ولده الكافر؟ على قولين في مذهب أحمد وغيره ، والصواب المقطوع به : أن بعضهم أولى بعض ، وقد نصت سنة النبي ﷺ بذلك وسنة خلفائه .

وقوله تعالى : ﴿فَآذُوهُمَا﴾ أمر بالأذى مطلقاً ولم يذكر كيبيه رسمته ولا قدره بل ذكر أن يجب إياذاؤهم ، ولفظ الأذى يستعمل في الأقوال كثيراً كقوله : ﴿لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّا

(١) سورة المائدة الآية ١٠٦

(٢) في الأصل : وأقوال .

(٣) الحديث أخرجه البخاري في ٨٦ - كتاب الحدود ٢٤ - باب الرجم في البلاط - حديث رقم ٧٠٤ عن ابن عمر رضي الله عنهما .

أذى^(١) ، قوله : « إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ »^(٢) . « إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا أَكْتَسَبُوا »^(٣) . « وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ النَّبِيَّ »^(٤) .

وقول النبي ﷺ : « لَا أَحَد أَصْبَرَ عَلَى أَذى سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ »^(٥) ونظائر ذلك كثيرة ذكرناها في كتاب الصارم المسلول : وهكذا كما قال ﷺ في شارب الخمر « عاقبُوهُ وَآذُوهُ » ، وقال : « فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا »^(٦) والإعراض هو الإمساك عن الإيذاء ، فالذنب لا يزال يؤذى وينهى ويوعظ ويوبخ ويغلوظ له في الكلام إلى أن يتوب ويطيع الله ، وأدفأ ذلك هجره فلا يكلم بالكلام الطيب كما هجر النبي ﷺ المؤمنين الثلاثة الذين خلفوا حتى ظهرت توبتهم وصلاحهم^(٧) .

وهذه آية محكمة لا نسخ فيها فمن أتى الفاحشة من الرجال والنساء فإنه يجب إيداؤه بالكلام الزاجر له عن المعصية إلى أن يتوب ، وليس ذلك محدوداً بقدر ولا صفة . إلا ما يكون زاجراً له ، داعياً إلى حصول المقصود وهو توبته وصلاحه .

وقد علقه تعالى على هذين الأمرين التوبة والإصلاح ؛ فإذا لم يوجد فلا يجوز أن يكون الأمر بالإعراض موجوداً . فيؤذى ، والأية دلت على وجوب الإيذاء للذين يأتian الفاحشة منا ، ودللت على وجوب الإعراض عن الأذى في حق من تاب وأصلاح ، فأما من تاب بترك فعل الفاحشة ولم يصلح فقد تنازع الفقهاء ، هل يشترط في قبول التوبة صلاح العمل ، على قولين في مذهب أحمد وغيره وهذه تشبه قوله تعالى : « إِنَّمَا يَنْهَا حَرَمُ فَإِنْ تَرْكُوا الشَّرِكَةَ وَجَدْتُمُوهُمْ »^(٨) إلى قوله : « إِنَّمَا يَنْهَا حَرَمُ فَإِنْ تَرْكُوا شَرِكَةَ إِلَهٍ أَوْ شَرِكَةَ مَلَائِكَةٍ وَالْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ »^(٩) . فأمر بقتالهم ثم علق تخلية سبيلهم على التوبة والعمل الصالح . وهو إقام الصلاة وإيتاء الزكاة مع أنهم إذا تكلموا بالشهادتين وجب الكف عنهم . ثم إن صلوا وذكروا ، وإلا عوقبوا بعد ذلك على ترك الفعل لأن الشارع في التوبة شرع الكف عن أذاه . ويكون الأمر فيه موقوفاً على التمام . وكذلك التائب من الفاحشة يشرع الكف عن أذاه إلى أن يصلح فإن أصلح وجب الإعراض عن أذاه وإن لم يصلح لم يجب الكف عن أذاه بل يجوز أو يجب أذاه .

(١) سورة آل عمران الآية ١١١ .

(٢) سورة الأحزاب الآية ٥٧ .

(٣) سورة الأحزاب الآية ٥٨ .

(٤) سورة التوبه الآية ٦١ .

(٥) ورد الحديث في البخاري : (كتاب الأدب ، التوحيد) ، وفي مسلم (كتاب المنافقين) ، ابن حنبل ٩٥/٤ .

(٦) سورة النساء الآية ٦ .

(٧) ذكر القرآن قصته في سورة براءة .

(٨) سورة التوبه الآية ٥ .

وهذه الآية ما يستدل بها على التعزير بالأذى ، والأذى وإن كان يستعمل كثيراً في الكلام في مرتكب الفاحشة فليس هو مختصاً به كما قال النبي ﷺ لمن بصر القبلة : « إنك قد آذيت الله ورسوله »^(١) ، وكذلك قال في حق فاطمة ابنته : « يربيني ما راها ويؤذيني ما أذاها »^(٢) . وكذلك قال لمن أكل الشوم والبصل : « إن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم »^(٣) ، وقال لصاحب السهام : « خذ بنصاها لئلا تؤذى أحداً من المسلمين »^(٤) . وقد قال تعالى : « فإذا طَعْمَتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْسِيْنَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ »^(٥) .

فصل

وقوله تعالى : « إِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا »^(٦) هل يكون من توبته اعترافه بالذنب ؟ فإذا ثبت الذنب بإقراره فجحد إقراره أو ثبت بشهادة شهود . هل يعد بذلك تائبا ، فيه نزاع . فذكر الإمام أحمد ، أنه لا توبة لمن جحد . وإنما التوبة لمن أقر وتاب ، واستدل بقصة علي بن أبي طالب : أنه أتى بجماعة من شهد عليهم بالزندة ، فاعترف منهم ناس فتابوا . فقبل توبتهم . وحجد منهم جماعة فقتلهم . وقد قال النبي ﷺ لعائشة : « إن كنت ألمت بذنب فاستغفرى الله وتوبى إليه فإن العبد إذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه »^(٧) .

فمن أذنب سرراً فليتب سرراً ، وليس عليه أن يظهر ذنبه كما في الحديث « من ابتلي بشيء من هذه القاذورات فليستتر بستر الله فإنه من يبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله »^(٨) . وفي الصحيح : كل أمتي معافي إلا المجاهدين وإن من المجاهرة أن يبيت الرجل على الذنب قد ستره الله عليه فيكشف ستر الله عنه »^(٩) . فإذا ظهر من العبد الذنب فلا بد من ظهور التوبة . ومع

(١) ورد الحديث في : أبو داود : (كتاب الصلاة باب في كراهية البزاق في المسجد) حديث رقم ٤٨١ عن أبي سهلة الشائب بن خلاد ، وفي البخاري (كتاب الرهن) والجهاد والمغازي ، وفي مسلم (الجهاد) .

(٢) ورد الحديث في البخاري في (كتاب النكاح - باب ذب الرجل على ابنته في الغيرة والإنصاف) حديث رقم ٥٣٨ عن المسعد بن مخرمة ، وفي مسلم (فضائل الصحابة) ، أبو داود (كتاب النكاح) ، الترمذى (المناقب) ، ابن ماجه (النكاح) ، ابن حنبل ٥٥/٤ .

(٣) ورد في مسلم في (كتاب المساجد) ، حديث رقم ٧٤ طبعة محمد عبد الباقي ، والحديث عن جابر بن عبد الله .

(٤) ورد الحديث في : مسلم (البر) ، أبو داود (الجهاد) ، النسائي (المساجد) ، ابن ماجه (المقدمة) ، ابن حنبل ٢٠٨/٣ .

(٥) سورة الأحزاب الآية ٥٣ .

(٦) سورة النساء الآية ١٦ .

(٧) أخرجه البخاري في (كتاب المغازي - باب حديث الإفك) حديث رقم ١٢٦٦ عن عائشة ، وفي أبو داود (الصلاحة) ، مسلم (التوبة) ، ابن حنبل ١٩٤/٦ .

(٨) ورد الحديث في الموطأ في (كتاب الحدود) رقم ١٢ طبعة محمد عبد الباقي ويرقم ٦٩٨ صفحة ٢٤٤ طبعة المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية عن يزيد بن أسلم . والحديث مرسل عند جميع رواة الموطأ ، كما قال ابن عبد البر .

(٩) أخرجه البخاري في (كتاب الأدب - باب ستر المؤمن على نفسه) حديث رقم ٢٣٢٥ عن أبي هريرة ، وفي مسلم (كتاب الزهد) .

الجحود لا تظهر التوبة . فإن الجاحد يزعم أنه غير مذنب ، ولهذا كان السلف يستعملون ذلك فيمن أظهر بدعة أو فجوراً . فإن هذا أظهر حال الضالين ، وهذا أظهر حال المغضوب عليهم ، ومن أذاه منعه مع القدرة من الإمامة والحكم والفتيا والرواية والشهادة . وأما بدون القدرة ، فليفعل المقدور عليه .

(فصل)

وقوله : «**وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنْكُمْ فَأَذْوَهُمَا**» فامر بآياديهما ، ويعلق ذلك على استشهاد أربعة ، كما علق ذلك في حق النساء وإمساكهن في البيوت ولم يأمر به هنا كما أمر به هناك ، وليس هذا من باب حل المطلق على المقيد . لأن ذلك لا بد أن يكون فيه الحكم واحداً ، مثل الإعتاق ؛ فإذا كان الحكم متفقاً في الجنس دون النوع كإطلاق الأيدي في التيمم ، وتقييدها في الوضوء إلى المرافق ، وإطلاق ستين مسكيناً في الإطعام ، وتقييد الإعتاق بالإعيان مع أن كلها عبادة مالية يراد بها نفع الخلق ، وفي ذلك نزاع بين العلماء ولم يحمل المسلمون من الصحابة والتابعين المطلق على المقيد في قوله : «**وَأَمَهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِكُمُ الْلَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ الْلَّاتِي دَخَلْتُمْ بَهْنَ**»^(١) ، قوله تعالى : «**وَلَا تُنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ**»^(٢) . قال الصحابة والتابعون وسائر أئمة الدين : الشرط في الربائب خاصة ، وقالوا : أبهموا ما أبهم الله . والمهم هو المطلق . والشروط فيه هو المؤقت المقيد ؛ فأمهات النساء وحلائل الآباء والأبناء يحرمن بالعقد ، والربائب لا يحرمن إلا إذا دخل بأمهاتهن ، لكن تنازعوا : هل الموت كالدخول ؟ على قولين في مذهب أحمد ، وذلك أن الحكم مختلف ، والقيد ليس متساوياً في الأعيان . فإن تحريم جنس ليس مثل تحريم جنس آخر يخالفه ؛ كما أن تحريم الدم والميته ولحم الخنزير ، أن يكون مسفوحاً ، وهنا القيد كون الربيبة مدخولاً بأمها والدخول بالأم لا يوجد مثله في الحالتين وأم المرأة ، إذ الدخول في الخليلة بها نفسها وفي أم المرأة بيتها .

كذلك المسلمين لم يحملوا المطلق على المقيد في نصب الشهادة . بل لما ذكر الله في آية الدين : «**رَجُلَيْنِ أَوْ رَجُلًا وَأَمْرَاتِنِ**»^(٣) ، وفي الرجعة «**رَجُلَيْنِ**»^(٤) أقرروا كلا منها على حاله . لأن سبب الحكم مختلف وهو المال والبضع . واختلاف السبب يؤثر في نصاب

(١) سورة النساء الآية ٢٣ .

(٢) سورة النساء الآية ٢٢ .

(٣) سورة البقرة الآية ٢٨٤ .

(٤) سورة الطلاق الآية ٢ .

الشهادة ، وكما في إقامة الحد في القذف بها اعتبر فيه أربعة شهود ، فلا يقال بذلك عقود الأيمان والأبصارات .

وذكر في حد القذف ثلاثة أحكام : جلد ثمانين ، وترك قبول شهادتهم أبداً ، وأنهم فاسقون ، ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَأْبُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾^(١) ، وإن التوبة لا ترفع الجلد إذا طلبه المقصوف ، وترفع الفسق بلا تردد . وهل ترفع المنع من قبول الشهادة ؟ فأكثر العلماء قالوا : ترفعه .

وإذا اشتهر عن شخص الفاحشة بين الناس لم يترجم ، لما ثبت في الصحيح عن ابن عباس أنه لما ذكر حديث الملاعنة وقول النبي ﷺ : «إن جاءت به يشبه الزوج فقد كذب عليها . وإن جاءت به يشبه الرجل الذي رماها به فقد صدق عليها»^(٢) فجاءت به على النعت المكروه ، فقال النبي ﷺ : «لولا الأيمان لكان لي شأن» فقيل لابن عباس أهذا التي قال فيها رسول الله ﷺ : «لو كنت راجحاً أحداً بغير بيضة لرجمتها»^(٣) فقال : لا ، تلك امرأة كانت تعلن السوء في الإسلام . فقد أخبر أنه لا يترجم أحداً إلا ببيضة ولو ظهر عن الشخص السوء .

ودل هذا الحديث على أن الشبه له تأثير في ذلك ، وإن لم تكن بيضة ، وكذلك ثبت عنه أنه لما مر عليه بتلك الجنائز فأثنوا عليه خيراً إلى آخره قال : أنت شهداء الله في أرضه^(٤) . وفي المسند عنه أنه قال : «يوشك أن تعلموا أهل الجنة من أهل النار . قيل : يا رسول الله وبم ذلك ، قال : بالثناء الحسن والثناء السيء»^(٥) فقد جعل الاستفاضة حجة وبينة في هذه الأحكام ولم يجعل حجة في الرجم .

وكذلك تقبل شهادة أهل الكتاب على المسلمين في الوصية في السفر . عند أحمد ، وكذلك شهادة الصبيان في الجراح إذا أدوها قبل التفرق ، في إحدى الروايتين ، وإذا شهد شاهد أنه رأى الرجل والمرأة والصبي في لحاف ، أو في بيت مرحاض ، أو رآهما مجردين أو محلولين السراويل ، ويوجد مع ذلك ما يدل على ذلك ، من وجود اللحاف قد خرج عن العادة

(١) سورة آل عمران الآية ٨٩ .

(٢) ورد في البخاري في (كتاب التفسير - سورة النور - باب ويدرأ عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله أنه لم من الكاذبين) حديث رقم ١٢٩٦ ، عن ابن عباس رضي الله عنه .

(٣) ورد الحديث في البخاري (كتاب التميي والطلاق ، الحدرد) ، وفي مسلم (كتاب اللعان) ، والنمسائي (الطلاق) ، وابن ماجة (الحدود) ، وفي ابن حبلي ٢٢٦ .

(٤) ورد في البخاري (كتاب الجنائز - باب ثناء الناس على الميت) ، حديث رقم ٧٢٣ ، وانظر مسلم في (كتاب الجنائز - حديث ٦٠) طبعة محمد فؤاد عبد الباقي ، وفي ابن ماجة (كتاب الزهد) ، وفي ابن حبلي ٤١٦/٢ .

(٥) ورد الحديث في ابن حبلي ٤١٦/٣ .

إلى مكانتها أو يكون مع أحدهما أو معهما ضوء قد أظهره فرآه فأطفاءه دليل على استخفائه بما يفعل ، فإذا لم يكن ما يستخف به إلا ما شهد به الشاهد . كان ذلك من أعظم البيان على ما شهد به .

فهذا الباب باب عظيم النفع في الدين . وهو ما جاءت به الشريعة التي أهملها كثير من القضاة والمتلقية ، زاعمين أنه لا يعاقب أحد إلا بشهود عاينوا ، أو إقرار مسموع . وهذا خلاف ما تواترت به السنة وسنة الخلفاء الراشدين . وخلاف ما فطرت عليه القلوب التي تعرف المعروف وتنكر المأكرون ، ويعلم العقلاً أن مثل هذا لا تأبه سياسة عادلة فضلاً عن الشريعة الكاملة ، ويدل عليه قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ﴾^(١) . ففي الآية دلالات : إحداها قوله : ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ فأمر بالتبين عند مجيء كل فاسق بكل نباء . بل من الأنبياء ما ينهى فيه عن التبين ، ومنها ما يباح فيه ترك التبين ، ومن الأنبياء ما يتضمن العقوبة لبعض الناس ، لأنه علل الأمر بأنه إذا جاءنا فاسق بنباء خشية أن تصيب قوماً بجهالة . فلو كان كل ما أصيب بنباء كذلك ، لم يحصل الفرق بين العدل والفسق . بل هذه الأدلة واضحة على أن الإصابة بنباء العدل الواحد لا ينهى عنها مطلقاً . وذلك يدل على قبول شهادة العدل الواحد في جنس العقوبات ، فإن سبب نزول الآية يدل على ذلك . فإنها نزلت في إخبار واحد بأن قوماً قد حاربوا بالردة أو نقض العهد .

وفيه أيضاً أنه متى اقترن بخبر الفاسق دليلاً آخر يدل على صدقه فقد استبان الأمر وزال الأمر بالتشتبه . فتجوز إصابة القوم وعقوبتهم بخبر الفاسق مع قرينة إذا تبين بها الأمور . فكيف خبر الواحد العدل مع دلالة أخرى ؟ وهذا كان أصح القولين أن مثل هذا لوث في باب القساممة فإذا انصاف إيمان المقسمين صار ذلك بينة تبيح دم المقسم عليه ، وقوله : ﴿أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ﴾ فجعل المحذور هو الإصابة لقوم بلا علم فمتى أصيروا بعلم زال المحذور . وهذا هو المناط الذي دل عليه القرآن كما قال : ﴿إِلَّا مَنْ شَهَدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾^(٢) وقال : ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾^(٣) ، وأيضاً فإنه علل ذلك بخوف الندم . والندم إنما يحصل على عقوبة البريء من الذنب كما في سنن أبي داود « ادْرُؤُوا الحدود بالشبهات فإن الإمام أن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة »^(٤) فإذا دار الأمر بين أن يخطئ

(١) سورة الحجرات الآية ٦ .

(٢) سورة الزخرف الآية ٨٦ .

(٣) سورة الإسراء الآية ٣٦ .

(٤) أخرجه الترمذى في (كتاب الحدود - باب ما جاء في درء الحدود) عن عائشة ونصه : (ارؤوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم ...) الخ .

في عاقب بريئاً ، أو يخطيء فيعفو عن مذنب ، كان هذا الخطأ خير الخطائين أما إذا حصل عنده علم أنه لم يعاقب إلا مذنبًا فإنه لا يندم ولا يكون فيه خطأ والله أعلم .

(فصل)

وقد ذكر الشافعي وأحمد أن التغريب جاء في السنة في موضعين : أحدهما أن النبي ﷺ قال في الرأي إذا لم يحصن : « جلد مائة وتغريب عام »^(١) ، والثاني نفي المختين فيما روتته أم سلمة : « أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها مختن وهو يقول لعبد الله أخيها : إن فتح الله لك الطائف غداً ، أدلك على ابنة غilan . فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان . قال النبي ﷺ : « أخرجوهم من بيوتكم »^(٢) (رواه الجماعة إلا الترمذى)^(٣) ، وفي رواية في الصحيح « لا يدخلن هؤلاء عليكم » وفي رواية « أرى هذا يعرف مثل هذا لا يدخلن عليكم بعد اليوم »^(٤) .

قال ابن جرير : المختن هو هيit . وهكذا ذكره غيره . وقد قيل إنه هنب . وزعم بعضهم إنه ماتع وقيل : هوان .

وروى الجماعة إلا مسلماً « أن النبي ﷺ لعن المختين من الرجال والمرجلات من النساء ، وقال : أخرجوهم من بيوتكم ، وأخرجوا فلاناً وفلاناً يعني المختين »^(٥) وقد ذكر بعضهم أنهم كانوا ثلاثة : بهم وهيit وماتع على عهد رسول الله ﷺ ولم يكونوا يرمون بالفاحشة الكبرى إنما كان تخنيتهم ليناً في القول ، وخضاباً في الأيدي والأرجل كخضاب النساء . ولعباً كلعبيهن .

(هل يقتل المختن أم يغرب)

وفي سنن أبي داود عن أبي يسار القرشي عن أبي هاشم عن أبي هريرة : « أن النبي ﷺ أتى بختن وقد خصب رجليه ويديه بالحناء فقال ما بال هذا فقيل يا رسول الله يتشبه بالنساء

(١) ورد في موطأ مالك رقم ٦٩٩ من طبعة المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية . ورد الحديث في البخاري (كتاب الشهادات ، الصلح) ، وفي مسلم (الحدود) ، الترمذى (الحدود) ، النسائي (القضاء) ، ابن ماجة (الحدود) ، الدارمي (الحدود) ، ابن حببل ٤٧٦/٢ .

(٢) أخرجه البخاري في (كتاب اللباس - باب اخراج المتشبهين بالنساء من البيوت) حديث رقم ١٩٢٧ .

(٣) ما بين القوسين ليس بالأصل ، وزيد من نسخة (س) .

(٤) ورد الحديث في البخاري (النكاح) وبمعناه في مسلم (السلام) ، وفي الموطأ (كتاب النساء ، والوصية) .

(٥) ورد الحديث في البخاري (كتاب اللباس ، الحدود) ، الترمذى (كتاب الأدب) ، الدارمي (كتاب الاستئذان) ، ابن حببل ٢٩٥/١ .

فأمر به فنفي إلى النقيع فقيل يا رسول الله ألا نقتله ، فقال : إني نهيت عن قتل المصلين »^(٢) . قال أبوأسامة (هو) حماد بن أسامة . والنقيع ناحية عن المدينة وليس بالبقيع .

وقيل إنه الذي حماه النبي ﷺ لإبل الصدقة ، ثم حماه عمر وهو على عشرين فرسخاً من المدينة ، وقيل عشرين ميلاً : ونقيع الخضمات : موضع آخر قرب المدينة .

وقيل هو الذي حماه عمر ، والنقيع موضع يستنقع فيه الماء كما في الحديث « أول جمعة جمعت بالمدينة في نقيع الخضبات » .

إذا كان النبي ﷺ قد أمر بإخراج مثل هؤلاء من البيوت فمعلوم أن الذي يمكن الرجال من نفسه والاستمتاع به وبما يشاهدونه من محاسنه وفعل الفاحشة الكبرى به شر من هؤلاء ، وهو أحق بالنفي من بين أظهر المسلمين وإخراجه عنهم ، فإن المختن فيه إفساد للرجال والنساء ، لأنه إذا تشبه بالنساء فقد تعاشره النساء ويتعلمن منه وهو رجل فيفسدهن ، ولأن الرجال إذا مالوا إليه فقد يعرضون عن النساء ، ولأن المرأة إذا رأت الرجل يتختن فقد ترجل هي وتتشبه بالرجال فتعاصر الصنفين ، وقد تختار هي مجامعة النساء كما يختار هو مجامعة الرجال .

وأما إفساده للرجال فهو أن يكتنفهم من الفعل به كما يفعل بالنساء بمشاهدته ومبادرته وعشقه ، فإذا أخرج من بين الناس وسافر إلى بلد آخر ساكن فيه الناس ووجد هناك من يفعل به الفاحشة ، فهنا يكون نفيه بحبسه في مكان واحد ليس فيه غيره ، وإن خيف خروجه فإنه يقيد إذ هذا هو معنى نفيه وإخراجه من بين الناس .

ولهذا تنازع العلماء في نفي المحارب من الأرض : هل هو طرده بحيث لا يأوي في بلد ، أو حبسه أو بحسب ما يراه الإمام من هذا وهذا ، ففي مذهب أحمد ثلاط روايات الثالثة أعدل وأحسن ، فإن نفيه بحيث لا يأوي في بلد لا يمكن لفرق الرعية واختلاف هممهم بل قد يكون بطرده يقطع الطريق ، وحبسه قد لا يمكن لأنه يحتاج إلى مؤنة طعام وشراب وحارس ولا ريب أن النفي أسهل إن أمكن . وقد روى « أن هيتا لما اشتكتي الجوع أمره النبي ﷺ أن يدخل المدينة من الجمعة إلى الجمعة يسأل ما يقيمه إلى الجمعة الأخرى » .

ومعلوم أن قوله ﴿أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ لا يتضمن نفيه من جميع الأرض وإنما هو نفيه من بين الناس ، وهذا حاصل بطرده وحبسه ، وهذا الذي جاءت به الشريعة من النفي هو

(٢) سورة المائدة الآية ٣٣ .

(١) ورد الحديث في مسند أبي داود (كتاب الأدب) .

نوع من الهجرة أي هجره وليس هذا كنفي الثلاثة الذين خلفوا^(١) ولا هجره كهجرهم فإنه منع الناس من مخالطتهم ومخاطبتهم حتى أزواجهم ولم يمنعهم من مشاهدة الناس وحضور مجامعتهم في الصلاة وغيرها .

وهذا من النفي المشروع فإن النفي المشروع مجموع من الأمرين ، وذلك أن الله خلق الآدميين محتاجين إلى معاونة بعضهم ببعضًا على مصلحة دينهم ودنياهم ، فمن كان بمخالطته للناس لا يحصل منه عون على الدين ، بل يفسدهم ويضرهم في دينهم ودنياهم استحق الإخراج من بينهم ، وذلك أنه مضره بلا مصلحة ، فإن مخالطته لهم فيها فسادهم وفساد أولادهم ، فإن الصبي إذا رأى صبياً مثله يفعل شيئاً تشبه به وسار بسيرته مع الفساق ، فإن الاجتماع بالزناة واللوطين فيه أعظم الفساد والضرر على النساء والصبيان والرجال فيجب أن يعاقب اللوطي والزاني بما فيه تفريقه وإبعاده .

(فصل)

ومجتمع الهجرة هي هجرة السيئات وأهلها وكذلك هجران الدعاء إلى البدع وهجران الفساق ، وهجران من يخالط هؤلاء كلهم أو يعاونهم وكذلك من يترك الجهاد الذي لا مصلحة لهم بدونه فإنه يعاقب بهجرهم له لما لم يعاونهم على البر والتقوى ، فالزناة واللوطية وتاركوا الجهاد وأهل البدع وشربة الخمر هؤلاء كلهم ومخالطتهم مضره على دين الإسلام وليس فيهم معاونة لا على بر ولا تقوى ، فمن لم يهجرهم كان تاركاً للمأمور فاعلاً للمحظور ، فهذا ترك المأمور من الاجتماع وذلك فعل المحظور منه . فعوقب كل منها بما يناسب جرمها ، فإن العقوبة إنما تكون على ترك مأمور أو فعل محظور ، كما قال الفقهاء ، إنما يشرع التعزير في معصية ليس فيها حد ، فإن كان فيها كفارة فعل قولين في مذهب أحمد وغيره .

قال : وما جاءت به الشريعة من المأمورات والعقوبات والكافرات وغير ذلك فإنه يفعل منه بحسب الاستطاعة ، فإذا لم يقدر المسلم على جهاد جميع المشركين فإنه يجاهد من يقدر على جهاده ، وكذلك إذا لم يقدر على عقوبة جميع المعتدين فإنه يعاقب من يقدر على عقوبته ، فإذا لم يكن النفي والحبس عن جميع الناس كان النفي والحبس على حسب القدرة ، مثل أن يحبس بدار لا يياشر إلا أهلها لا يخرج منها أو أن لا يياشر إلا شخصاً أو شخصين ، فهذا هو الممكن فيكون هو المأمور به ، وإن أمكن أن يجعل في مكان قد قل فيه القبيح ولا ي عدم

(١) يشير ابن تيمية بذلك إلى حديث كعب بن مالك الذي رواه البخاري في (كتاب التفسير - سورة التوبه ١٨ - باب : وعلى الثلاثة الذين خلفوا) حديث ١٣٢ .

بالكلية كان ذلك هو المأمور به ، فإن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتمكيلها وتعطيل المفاسد وتقليلها ، فالقليل من الخير خير من تركه ودفع بعض الشر خير من تركه كله ، وكذلك المرأة المتشبهة بالرجال تحبس شبيهاً بحالها إذا زنت سواء كانت بكرًا أو ثياباً فإن جنس الحبس مما شرع في جنس الفاحشة .

وما يدخل في هذا أن عمر بن الخطاب نفى نصر بن حجاج من المدينة ومن وطنه إلى البصرة لما سمع تشبيب النساء به وتشبّه بهن ، وكان أولاً قد أمر بأخذ شعره لزييل جماله الذي كان يفتن به النساء ، فلما رأه بعد ذلك من أحسن الناس وجنتين غمه ذلك فنفاه إلى البصرة ، فهذا لم يصدر منه ذنب ولا فاحشة يعاقب عليها ، لكن كان في النساء من يفتن به ، فأمر بإزالة جماله الفاتن فإن انتقاله عن وطنه مما يضعف همته ويدنه ويعلم أنه معاقب ، وهذا من باب التفريق بين الذين يخاف عليهم الفاحشة والعشق قبل وقوعه وليس من باب العاقبة وقد كان عمر ينفي في الخمر إلى خير زيادة في عقوبة شاربها .

(فصل)

ومن أقوى ما يهيج الفاحشة إنشاد أشعار الذين في قلوبهم مرض من العشق ومحبة الفواحش ومقدماتها بالأصوات المطربة ، فإن المغني إذا غنى بذلك حرك القلوب المريضة إلى محبة الفواحش ، فعندما يهيج مرضه ، ويقوى بلاءه ، وإن كان في عافية مع ذلك جعل فيه مرضًا ، كما قال بعض السلف : الغناء رقية الزنا ، ورقية الحياة هي ما تستخرج بها الحياة من جحرها ، ورقية العين والhma هي ما تستخرج به العافية ، ورقية الزنا هو ما يدعو إلى الزنا ويخرج من الرجل هذا الأمر القبيح والفعل الخبيث كما أن الخمر ألم الخباث ، قال ابن مسعود « الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل » وقال تعالى لإبليس « وَاسْتَفْرِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَشَارِكْهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأُلَادِ »^(١) واستفزازه إياهم بصوته يكون بالغناء ، كما قال من السلف وبغيره من الأصوات كالنياحة وغير ذلك ، فإن هذه الأصوات كلها توجب انزعاج القلب والنفس الخبيثة إلى ذلك وتوجب حركتها السريعة ، واضطرابها حتى يبقى الشيطان يلعب بهؤلاء أعظم من لعب الصبيان بالكرة ، والنفس متحركة فإن سكتت فباذن الله ولا فهي لا تزال متحركة ، وشبهها بعضهم بكرة على مستوى أملس لا تزال تتحرك عليه ، وفي الحديث المرفوع : « القلب أشد تقلباً من القدر إذا استجمعت غلياناً ». وفي الحديث الآخر « مثل القلب مثل ريشة بفلاة من الأرض تحركها الريح »^(٢) وفي

(١) سورة الإسراء الآية ٦٤ .

(٢) أخرجه أحد في المسند ٤/٤٠٨ ، وانظر تحقيق الحديث في الجزء الثاني .

صحيح البخاري عن سالم عن ابن عمر : قال : « كانت يمين رسول الله ﷺ لا و مقلب القلوب » ^(١) وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو أنه سمع النبي ﷺ يقول : « اللهم مصرف القلوب أصرف قلوبنا إلى طاعتك » ^(٢) وفي الترمذى عن أبي سفيان قال « كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ، قال ، فقلت : يا رسول الله آمنا بك وبما جئت به فهل تخاف علينا ، قال : نعم القلوب بين أصابع الله يقلبها كيف يشاء » ^(٣) .

(فصل)

وقوله تعالى : « الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشركة وحرم ذلك على المؤمنين » لما أمر الله تعالى بعقوبة الزانيين ، حرم مناكمتها على المؤمنين هجراً لها ولما معهما من الذنوب والسيئات ، كما قال تعالى : « والرجز فاهجر » ^(٤) وجعل مجالس ذلك المنكر مثله بقوله تعالى : « إنكم إذا مثلكم » ^(٥) وهو زوج له قال تعالى : « احشروا الذين ظلموا وأزواجهم » ^(٦) أي عشراهم وقرناءهم وأشباههم ونظراهم ، وهذا يقال : المستمع شريك المغتاب .

ورفع إلى عمر بن عبد العزيز قوم يشربون الخمر وكان فيهم جليس لهم صائم فقال أبدؤوا به في الجلد ، لم تسمع الله يقول : « فلا تقعدوا معهم » ^(٧) فإذا كان هذا في المجالسة والعشرة العارضة حين فعلهم المنكر ، يكون مجالسهم مثلاً لهم ، فكيف بالعشرة الدائمة ، والزوج يقال له العشير كما في الحديث ، من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ : « قال : رأيت النار فإذا أكثر أهلها النساء يكفرن قيل يكفرن بالله قال : يكفرن العشير ويكفرن الإحسان » ^(٨) . فأخبر أنه لا يفعل ذلك إلا زان أو مشرك .

(١) أخرجه البخاري في (كتاب الأيمان والنذور - باب كيف كانت يمين النبي ﷺ) حديث رقم ٢٤٨٧ .

(٢) أخرجه مسلم في (كتاب القدر) ، انظر حديث ١٧ طبعة محمد فؤاد عبد الباقي عن عبد الله ، عمرو بن العاص ، وفي ابن حنبل ١٦٨/٢ .

(٣) أخرجه الترمذى في (كتاب القدر - باب ما جاء أن القلوب بين إصبعي الرحمن) عن أنس ، وفي ابن ماجه (كتاب الدعاء) : وفي ابن حنبل ١٨٢/٤ .

(٤) سورة المدثر الآية ٥ .

(٥) سورة النساء الآية ١٤٠ .

(٦) سورة الصافات الآية ٢٢ .

(٧) سورة النساء الآية ١٤٠ .

(٨) ورد الحديث بلفظ أريت : في البخاري (كتاب الإيمان) ، (كتاب الحيض - باب ترك الحائض الصوم) حديث ٢١٥ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، وفي (كتاب النكاح - بلفظ : فإذا عامة أهلها ...) .

أما المشرك فلا إيمان له يزجره عن الفواحش ومجامعة أهلها .

وأما الزاني فجوره يدعوه إلى ذلك ، وإن لم يكن مشركاً ، وفي الآية دليل على أن الزاني ليس بمؤمن مطلق الإيمان . وإن لم يكن كافراً مشركاً كما في الصحيح : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن » وذلك أنه أخبر أنه لا ينكح إلا زانية أو مشركة .

ثم قال تعالى : « وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ » نعلم أن الإيمان يمنع من ذلك ويزجر . وأن فاعله إما مشرك وإما زان ليس من المؤمنين الذين يمنعهم إيمانهم من ذلك ، وذلك أن الزانية فيها إفساد فراش الرجل ، وفي منايتها معاشرة الفاجرة دائماً ومصاحبتها . والله قد أمر بهجر السوء وأهله ما داموا عليه ، وهذا المعنى موجود في الزاني ، فإن الزاني إن لم يفسد فراش امرأته كان قريباً سوء لها كما قال الشعبي : من زوج كريمه من فاسق فقد قطع رحمها ، وهذا مما يدخل به على المرأة ضرر في دينها ودنياهَا ، فنكاح الزانية أشد من جهة الفراش ، ونكاح الزاني أشد من جهة أنه السيد المالك الحاكم على المرأة فتبقى المرأة العفيفة في أسر الفاجر الذي يقصر في حقوقها ويتعذر عليها .

ولهذا اتفق الفقهاء على اعتبار الكفاءة في الدين وعلى ثبوت الفسخ بفوائط هذه الكفاءة ، واختلفوا في صحة النكاح بدون ذلك ، وهما قولان مشهوران في مذهب أحمد وغيره ، فإن من نكح زانية مع أنها تزني فقد رضي بأن يشتراك هو وغيره فيها ورضي لنفسه بالقيادة والدياثة ! ومن نكحت زانياً وهو يزني بغيرها فهو لا يصون ماءه حتى يضعه فيها بل يرميه فيها وفي غيرها من البغایا . فهي بمنزلة الزانية المتخذة خدناً ، فإن مقصد النكاح حفظ الماء في المرأة وهذا الرجل لا يحفظ ماءه ، والله سبحانه شرط في الرجال أن يكونوا محسنين غير مسافحين فقال : « وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ »^(١) وهذا مما لا ينبغي إغفاله فإن القرآن قد نصه وبينه بياناً مفروضاً قال تعالى : « سُورَةُ آنْزَلْنَا هَا وَفَرَضْنَا هَا » .

فاما تحريم نكاح الزانية فقد تكلم فيه الفقهاء من أصحاب أحمد وغيرهم . وفيه آثار عن السلف . وإن كان الفقهاء قد تنازعوا فيه وليس مع من أباحه ما يعتمد عليه .

(فصل)

وقد ادعى بعضهم أن هذه الآية منسوخة بقوله : « وَالْمُحَصَّنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا

(١) سورة النساء الآية ٢٤ .

مَلَكْتُ أَيْمَانُكُمْ^(٢) الْبَغِيُّ مِنَ الْمَحْصَنَاتِ وَتَلِكَ الْآيَاتُ حِجَةٌ عَلَيْهِمْ إِنْ أَقْلَ مَا فِي الْإِحْسَانِ
الْعِفَةُ إِذَا اشْتَرَطَ فِيهِ الْحُرْبَيْةَ فَذَاكَ تَكْمِيلُ الْعِفَةِ وَالْإِحْسَانِ ، وَمِنْ حَرَمِ نَكَاحِ الْأُمَّةِ لَشَلا يُرْقِ
وَلَدَهُ ؟ ، كَيْفَ يَبْيَعُ الْبَغِيُّ الَّتِي تَلْحُقُ بِهِ مِنْ لَيْسَ بِوْلَدِهِ وَأَيْنَ فَسَادُ فَرَاشِ مَعْ رَقِ وَلَدِهِ ؟
وَكَذَلِكَ مِنْ عَزْمِ أَنَّ النَّكَاحَ هُنَا هُوَ الْوَطَءُ : وَالْمَعْنَى أَنَّ الزَّانِي لَا يَطُؤُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً ،
وَالْزَّانِيَةُ لَا يَطُؤُهَا إِلَّا زَانِ . وَكَذَلِكَ مِنْ وَطَئَهَا زَانٌ ذَمِ الزَّانِي بِفَعْلِهِ الَّذِي هُوَ الزَّنَا حَتَّى لَوْ
اسْتَكَرْهَا أَوْ اسْتَدْخَلَتْ ذَكْرَهُ وَهُوَ نَائِمٌ كَانَ الْعَقُوبَةُ لِلْزَّانِي دُونَ قَرِيبِهِ وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مُبِسَّوَّتَةُ فِي
كُتُبِ الْفَقِهِ .

وَالْمَقْصُودُ قَوْلُهُ : ﴿الْزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ إِنْ هَذَا يَدْلِي عَلَى أَنَّ الزَّانِي لَا
يَتَزَوَّجُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً : وَأَنَّ ذَلِكَ حَرَامٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ، وَلَيْسَ هَذَا لِجَرْدِ كُونِهِ فَاجِراً ، بل
لِخُصُوصِ كُونِهِ زَانِيًّا ، وَكَذَلِكَ فِي الْمَرْأَةِ لَيْسَ لِجَرْدِ فَجُورِهَا ، بل لِخُصُوصِ زَناهَا بَدْلِيلٍ أَنَّهُ
جَعَلَ الْمَرْأَةَ زَانِيَةً إِذَا تَزَوَّجَتْ زَانِيًّا ، كَمَا جَعَلَ الْزَّوْجَ زَانِيًّا إِذَا تَزَوَّجَ زَانِيَةً ، هَذَا إِذَا كَانَا
مُسْلِمَيْنِ يَعْتَقِدُانَ تَحْرِيمَ الزَّنَا . وَإِذَا كَانَا مُشْرِكَيْنِ ، فَيُنْبَغِي أَنْ يَعْلَمَ ذَلِكَ . وَمَضْمُونُهُ أَنَّ
الرَّجُلَ الزَّانِي لَا يَجُوزُ إِنْكَاحُهُ حَتَّى يَتُوبَ . وَذَلِكَ بِأَنَّ يَوْافِقُ اسْتِرَاطَهُ الْإِحْسَانُ وَالْمَرْأَةُ إِذَا كَانَتْ
زَانِيَةً لَا تَحْصُنُ فَرْجَهَا عَنْ غَيْرِ زَوْجِهَا بَلْ يَأْتِيهَا هُوَ وَغَيْرُهُ كَانَ الْزَّوْجُ زَانِيًّا هُوَ وَغَيْرُهُ يَشْتَرِكُونَ فِي
وَطَئَهَا كَمَا تَشْتَرِكُ الزَّنَا فِي الْمَرْأَةِ الْوَاحِدَةِ ، وَهَذَا يَجِبُ عَلَيْهِ نَفِيُ الْوَلَدِ الَّذِي لَيْسَ مِنْهُ . فَمَنْ
نَكَحَ زَانِيَةً فَهُوَ زَانِ ، أَيْ تَزَوَّجُهَا . وَمَنْ نَكَحَتْ زَانِيًّا فَهِيَ زَانِيَةً ، أَيْ تَزَوَّجُهُ . إِنَّ كَثِيرًا مِنَ
الْزَّنَا قَصَرُوا أَنفُسَهُمْ عَلَى الزَّوْاْنِي ، فَتَكُونُ الْمَرْأَةُ خَدْنَا وَخَلِيلًا لَهُ لَا يَأْتِي غَيْرُهَا ، فَالرَّجُلُ إِذَا
كَانَ زَانِيًّا لَا يَعْفُ امْرَأَتَهُ وَإِذَا لَمْ يَعْفُهَا تَشْوِقُتْ هِيَ إِلَى غَيْرِهِ فَزَنَتْ بِهِ كَمَا هُوَ الْغَالِبُ عَلَى نِسَاءِ
الْزَّوْاْنِي أَوْ مَنْ يَلْوُطُ بِالصَّبِيَانِ إِنْ نِسَاءَ يَزْنِيْنِ لِيَقْضِيْنِ أَرْبَهِنْ وَوَطْرَهِنْ وَيَرَاغِمْ أَزْوَاجِهِنْ بِذَلِكَ
حِيثُ لَمْ يَعْفُوا أَنفُسَهُمْ عَنْ غَيْرِ أَزْوَاجِهِمْ ، فَهُنَّ أَيْضًا (لَمْ) ^(٢) يَعْفُونَ أَنفُسَهُمْ مِنْ غَيْرِ
أَزْوَاجِهِنْ ، وَهَذَا يَقُولُ : «عَفُوا تَعْفُ نِسَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَبِرُّوْا آبَاءُكُمْ» إِنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جَنْسِ
الْعَمَلِ وَكَمَا تَدِينُ تَدَانَ .

وَمِنْ عَقُوبَةِ السَّيِّئَةِ السَّيِّئَةِ بَعْدَهَا . إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا رَضِيَ أَنْ يَنْكِحَ زَانِيَةً ، رَضِيَ أَنْ تَزْنِي
أَمْرَأَتَهُ ، وَاللَّهُ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ بَيْنَ الْزَّوْجِيْنِ مُوْدَةً وَرَحْمَةً ، فَأَحَدُهُمَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مَا يُحِبُّ لِلْآخِرِ ،
إِذَا رَضِيَتِ الْمَرْأَةُ أَنْ تَنْكِحَ زَانِيًّا فَقَدْ رَضِيَتِ عَمَلُهُ . وَكَذَلِكَ إِنْ رَضِيَ الرَّجُلُ أَنْ يَنْكِحَ زَانِيَةً
فَقَدْ رَضِيَ عَمَلَهَا . وَمِنْ رَضِيَ الزَّنَا كَانَ بَعْتَلَةً الزَّانِي ، إِنَّ أَصْلَ الْفَعْلِ هُوَ الْإِرَادَةُ وَهَذَا جَاءَ
فِي الْأَثْرِ «مِنْ غَابَ عَنْ مَعْصِيَةِ فَرَضَيْهَا كَانَ كَمَنْ شَهَدَهَا أَوْ فَعَلَهَا» ^(٣) : وَفِي الْحَدِيثِ :

(١) سُورَةُ النِّسَاءِ الآيَةُ ٢٤ .

(٢) لَمْ : لَيْسَ فِي الْأَصْلِ وَزَيَّدَتْ مِنْ نَسْخَةِ (سَ) .

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي (كِتَابِ الْمَلَاحِمِ - بَابِ الْأَمْرِ وَالنَّبِيِّ) حَدِيثُ ٤٣٤٥ عَنْ عَرْسِ بْنِ عَمِيرَةِ الْكَنْدِيِّ .

« المرء على دين خليله »^(١) وأعظم الخلة خلة الزوجين ، وأيضاً فإن الله قد جعل في نفوسبني آدم من الغيرة ما هو معروف فيستعظم الرجل أن يطأ الرجل امرأته أعظم من غيرته على نفسه أن يزني ، فإذا لم يكره أن تكون زوجته بغيًا وهو ديوث كيف يكره أن يكون هو زانياً ، وهذا لم يوجد من هو ديوث أو قواد يعف عن الزنا ، فإن الزاني له شهوة في نفسه والديوث ليس له شهوة في زنا غيره ، فإذا لم يكن معه إيمان يكره به زنا غيره بزوجته ، كيف يكون معه إيمان يمنعه من الزنا .

فمن استحل أن يترك امرأته تزني استحل أعظم الزنا ، ومن أuan على ذلك فهو كالزاني ، ومن أقر على ذلك مع إمكان تغييره فقد رضي ، ومن تزوج غير تائبة فقد رضي أن تزني ، إذ لا يمكنه منعها من ذلك فإن كيد النساء عظيم ، وهذا جاز للرجل إذا اتت امرأته بفاحشة مبينة أن يغضلاها^(٢) لتفتدي نفسها منه وهو نص أَمْدَ وغیره لأنها بزناها طلبت الاختلاع منه وتعرضت لِإِفْسَادِ نِكَاحِه ، فإنه لا يمكنه المقام معها حتى تُتوب ، ولا يسقط المهر بمجرد زناها كما دل عليه قول ﷺ للملائكة لما قال : مالي قال : « لا مال لك عندها إن كنت صادقاً عليها فهو بما اسحلت من فرجها ، وإن كنت كاذباً عليها فهو أبعد لك^(٣) لأنها إذا زنت قد تتوب لكن زناها يبيع له إعضاؤها حتى تفتدي منه نفسها إن اختارت فراقه أو تُتوب .

(فصل)

وفي الغالب أن الرجل لا يزني بغير امرأته إلا إذا أعجبه ذلك الغير ، فلا يزال يزني بما يعجبه فتبقى امرأته بمنزلة المعلقة التي لا هي أيم ولا ذات زوج ، فيدعوها ذلك إلى الزنا ، ويكون الباعث لها على ذلك مقابلة زوجها على وجه الفcasاص مكايدة له ومغايبة ، فإنه ما لم يحفظ غيها لم تحفظ غيه ، ولها في بضعه حق كما له في بضعها حق ، فإذا كان من العاديين لخروجه عمّا أباح الله له لم يكن قد أحصن نفسه ، وأيضاً فإن داعية الزاني تشتعل بما يختاره من البغایا فلا تبقى داعيته إلى الحلال تامة ولا غيرته كافية في إحصائه المرأة فتكون عنده كالزانية المتخصدة خدناً وهذه معان شريفة لا ينبغي إهمالها .

وعلى هذا فالمرأة المساحقة زانية ، كما جاء في الحديث « سحاق النساء زنا بينهن »^(٤)

(١) أخرجه الترمذى في (كتاب الزهد) .

(٢) يغضلاها : يجسها ، وأصل العضل من قوله : عصلت الناقة اذا احتبس ولدها فلم يسهل خروجه ، وأمر مغضلاً أي صعب .

(٣) أخرجه البخاري في (كتاب الطلاق - باب المتعة التي لم يفرض لها) عن ابن عمر ، حديث ٢١٦٣ ، وفي مسلم (كتاب اللعان) ، وأبي داود (كتاب النكاح) ، الترمذى (النكاح) ، النسائي (اللعان) ، الدارمى (نكاح) ، الموطا (اللعان) ، ابن حببل

٥١١/٢ .

(٤) لم أقف عليه .

والرجل الذي يعمل قوم لوط بملكه أو غيره هو زان ، والمرأة الناكحة له زانية فلا تنكره إلا زانية أو مشركة وهذا يكثُر في نساء اللوطية من تزني بغير زوجها وربما زنت بمن يتولط هو به مraigمة له وقضاء لوطها ، وكذلك المرأة المزوجة بمختن ينكح كما تنكر هي ، متزوجة بزان بل هو أسوأ الشخصين حالاً ، فإنه مع الزنا صار مختن ملعوناً على نفسه للتخنيث ، غير اللعنة التي تصيبه بعمل قوم لوط ، وثبت عنه في الصحيح أنه لعن المختين من الرجال ، والمرجلات من النساء وقال : «أخرجوهم من بيوتكم»^(١) وكيف يجوز للمرأة أن تتزوج بمختن قد انتقلت شهوته إلى ذرها فهو يؤتي كما تؤتي المرأة ، وتضعف داعيتها من أمامه ، كما تضعف داعية الرانى بغير امرأته وغيرها ، وهذا يوجد من كان مختنليس له كبير غيرة على ولده وملكه ومن يكفله .

والمرأة إذا رضيت بالمخنث واللوطي كانت على دينه ، فتكون زانية وأبلغ ، فإن تمكين المرأة من نفسها أسهل من تمكين الرجل من نفسه ، فإذا رضيت من زوجها رضيته من نفسها .

ولفظ هذه الآية وهو قوله تعالى : «الَّذِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً» الآية يتناول هذا كله إما بطريق عموم اللفظ ، أو بطريق التنبية ، وفحوى الخطاب الذي هو أقوى من مدلول اللفظ ، وأدنى ذلك أن يكون بطريق القياس ، كما قد بيناه في حد اللوطى ونحوه والله أعلم .

(فصل)

وقوله تعالى : «الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات والطبيات للطبيين والطبيون للطبيات» .

فأخبر تعالى أن النساء الخبيثات للرجال الخبيثين ، فلا تكون خبيثة لطيب ، فإن ذلك خلاف الحصر . فلا تنكر الزانية الخبيثة إلا زانياً خبيثاً ، وأخبر أن الطبيين للطبيات ، فلا يكون الطيب لأمرأة خبيثة ، فإن ذلك خلاف الحصر إذ قد ذكر أن جميع الخبيثات للخبيثين ، فلا تبقى خبيثة لطيب ولا طيب خبيثة .

وأخيراً إن جميع الطبيات للطبيين ، فلا تبقى طيبة لخيث فجاء الحصر من الجانيين موافقاً لقوله : «الَّذِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أو مُشَرِّكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانِيًّا أو مُشَرِّكَهُ وَحْرَمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ» .

ولهذا قال من قال من السلف : ما باغت امرأة نبي قط فإن هذه السورة نزل صدرها بسبب أهل الإفك وما قالوه في عائشة ، وهذا لما قيل فيها ما قيل وصارت شبهة ، واستشار النبي ﷺ من استشاره في طلاقها قبل أن تنزل براءتها إذ لا يصلح له أن تكون امرأته غير

(١) أخرجه البخاري في (كتاب الحدود - باب نفي أهل المعاصي والمختين) حديث ٢٢٨٩ ، عن ابن عباس رضي الله عنه .

^(١) طيبة ، وقد روى « أنه لا يدخل الجنة ديوث » والديوث الذي يقر السوء في أهله .

ولهذا كانت الغيرة على الزنا ما يحبها الله ، وأمر بها ، حتى قال النبي ﷺ : «أتعجبون من غيرة سعد ؟ لأننا أغير منه والله أغير مني »^(٢) من أجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، ولهذا أذن الله للقاذف إذا كان زوجها أن يلاعن فيشهد أربع شهادات بالله أنه لمن الصادقين ، وجعل ذلك يدفع عنه حد القذف كما لو أقام على ذلك أربع شهود لأنه يحتاج إلى قذفها لأجل ما أمر الله به من الغيرة ، ولأنها ظلمته بإفساد فراشه ، وإن كانت قد حبت من الزنا فعليه اللعان ، لينفي عنه النسب الباطل ، لئلا يلحق به ما ليس منه .

(فصل)

وقد مضت سنة النبي ﷺ بالتفريق بين الملاعنين سواء حصلت الفرقه بـملاعنهما ، أو احتاجت إلى تفريق الحاكم ، أو حصلت عند انقضاء لعان الزوج ، لأن أحدهما ملعون أو خبيث ، فاقتراهمها بعد ذلك يقتضي مقارنة الخبيث الملعون للطيب ، وفي صحيح مسلم عن عمران بن حصين : « حديث المرأة التي لعنت ناقة لها فأمر النبي ﷺ فأخذ ما عليها وأرسلت وقال لا تصحبنا ناقة ملعونة » ^(٣) وفي الصحيحين عنه أنه لما اجتاز بدیار ثمود قال « لا تدخلوا على المعدبين إلا أن تكونوا باكين فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم لئلا يصيّركم ما أصابهم » ^(٤) فنهي عن عبور ديارهم إلا على وجه الخوف المانع من العذاب .

وهكذا السنة في مقارنة الطالبين والزناء وأهل البدع والفحور وسائر المعاصي ، لا ينبغي لأحد أن يقارنهم ، ولا يخالطهم ، إلا على وجه يسلم به من عذاب الله عز وجل ، وأقل ذلك أن يكون منكراً لظلمهم ماقتاً شائعاً ما هم فيه بحسب الإمكان كما في الحديث : «من رأى منكم منكراً فليغیره بيده فإن لم يستطع فبسانه فإن لم يستطع فقلبه وذلك أضعف الإيمان»^(٥) وقال تعالى : «وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَةً فِرْعَوْنَ»^(٦) الآية ، وكذلك ما ذكره عن يوسف الصديق وعمله على خزانة الأرض لصاحب مصر لقوم كفار ، وذلك أن مقارنة الفجار إنما

(١) ورد الحديث في النسائي، (كتاب الزكاة - باب المنان إذا أُعطي)،

(٢) ورد في البخاري في (كتاب النكاح- باب الغيرة) ، وفي (كتاب الحدود) ، مسلم (كتاب اللعان) ، الدارمي (كتاب النكاح) ، ابن حنبل / ٤٣٤.

(٣) ذكره مسلم في (كتاب الله والصلة والأداب) حديث رقم ٨٠ من طبعة محمد فؤاد عبد الباقي، وفي ابن حنبل ٤٢٠ / ٤.

(٤) ذكره المخاىء في (كتاب الصلاة - باب الصلاة في مواضع الحسف والعداين) ، وفي مسلم (كتاب الزهد) ، وفي ابن حنبل ٩/٣ .

(٥) ورد في مسلم ١/٣٩ (كتاب الاعمال) ، وفي أبو داود (الملاحم) ، وفي سنن الترمذى (الرؤيا) ، النساء (الإيام) ، ابن حبيب

٨٤ / ٣

(٦) سورة التحريم الآية ١١

يفعلها المؤمن في موضعين : أحدهما أن يكون مكرها عليها ، والثاني أن يكون ذلك في مصلحة دينية راجحة على مفسدة المقارنة ، أو أن يكون في تركها مفسدة راجحة في دينه فيدفع أعظم المفسدين باحتمال أدناهما ، وتحصل المصلحة الراجحية باحتمال المفسدة المرجوة .

وفي الحقيقة فالمرأة هو من يدفع الفساد الحاصل باحتمال أدناهما وهو الأمر الذي أكروه عليه قال تعالى : «إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالإِيمَانِ»^(١) . وقال تعالى : «وَلَا تُكْرِهُوْ فَتَيَاكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ» ثم قال : «وَمَنْ يُكْرِهُهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ»^(٢) .

وقال تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمْ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَ فَتَهاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُواً غَفُورًا»^(٣) . وقال : «مَالَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالوِلْدَانِ»^(٤) .

فقد دلت هذه الآية على النبي عن مناكحة الزاني ، والمناكحة نوع خاص من المعاشرة والزواجة والمقارنة والمصالحة ، وهذا سمي كل منها زوجاً وصاحبًا وقريناً وعشيراً للآخر ، والمناكحة في أصل اللغة المجامعة والمضامة فقلوبها تجتمع إذا عقد العقد بينها ، ويصير بينها من التعاطف والتراحم ما لم يكن قبل ذلك حتى تثبت بذلك حرمة المعاشرة في غير الربيبة مجرد ذلك في التوارث وعدة الوفاة وغير ذلك ، وأوسط ذلك اجتماعها خاليين في مكان واحد وهو المعاشرة المقررة للصدق ، كما قضى به الخلفاء ، وآخر ذلك اجتماع المبايعة وهذا وإن اجتمع بدون عقد نكاح فهو اجتماع ضعيف بل اجتماع القلوب أعظم من مجرد اجتماع البدنين بالسفاح .

ودل قوله : «الظَّيَّبَاتُ لِلظَّيَّبِينَ» على ذلك من جهة اللفظ ودل أيضاً على النبي عن مقارنة الفجار ومزاوجتهم كما دل على هذا غير ذلك من النصوص مثل قوله : «اْخْسِرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجُهُمْ»^(٥) أي وأشباههم ونظرائهم ، والزوج أعم من النكاح المعروف قال تعالى :

(١) سورة النحل الآية ١٠٦ .

(٢) سورة النور الآية ٣٣ .

(٣) سورة النساء الآيات ٩٧ - ٩٨ .

(٤) سورة النساء الآية ٧٥ .

(٥) سورة الصافات الآية ٢٢ .

﴿يَهُبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِناثًاٰ وَيَهُبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ أَوْ يُرْجِعُهُمْ ذُكْرًا نَاً وَإِناثًاً﴾^(١) وقال : «وَإِذَا النُّفُوسُ زُوْجَتْ»^(٢) وقال : «مَنْ كُلُّ زَوْجٍ بَهِيجٌ»^(٣) وقال : «وَمَنْ كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ»^(٤) وقال : «جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ»^(٥) وقال : «وَخَلَقْنَاكُمْ أَرْوَاجًا»^(٦) . «قُلْنَا أَحْمَلْ فِيهَا مِنْ كُلُّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ»^(٧) وقال : «إِنَّ مِنْ أَرْوَاحِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ»^(٨) وإن كان في الآية نصاً في الزوجة التي هي الصاحبة وفي الولد منها فمعنى ذلك في كل مشابه ومقارن ومشارك وفي كل فرع وتابع «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَعِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الدُّلُّ»^(٩) : و«تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَعِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا»^(١٠) .

فالصاحبة والمصاهرة والمؤاخاة لا تجوز إلا مع أهل طاعة الله تعالى على مراد الله : ويبدل على ذلك الحديث الذي في السنن «لا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقى»^(١١) وفيها «الماء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالف»^(١٢) وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال «إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها الحد ثم إن زنت فليجلدها الحد ثم إن زنت فليبعها ولو بضفير»^(١٣) ، وشكراوى هل أمر ببيعها في الثالثة أو الرابعة وهذا أمر من النبي ﷺ ببيع الأمة بعد إقامة الحد عليها مرتين أو ثلاثاً ولو بأدنى مال ، قال الإمام أحمد إن لم يبعها كان تاركاً لأمر النبي ﷺ .

(١) سورة الشورى الآية ٥٠ .

(٢) سورة التكوير الآية ٧ .

(٣) سورة الحج الآية ٢٥ . بهيج أي كريم حسين ، وأبهجي : اذا أعجبني .

(٤) سورة الذاريات الآية ٤٩ .

(٥) سورة الرعد الآية ٣ .

(٦) سورة النبأ الآية ٨ .

(٧) سورة هود الآية ٤٠ .

(٨) سورة التغابن الآية ١٤ .

(٩) سورة الإسراء الآية ١١١ .

(١٠) سورة الفرقان الآية ٢ .

(١١) أخرجه الترمذى في (كتاب الزهد - باب ما جاء في صحبة المؤمن) عن أبي سعيد الخدري ، وفي أبي داود (كتاب الأدب) ، الدارمى (أطعمه) ، ابن حنبل ٣/٢٨ .

(١٢) أخرجه الترمذى في (كتاب الزهد - باب حدثنا محمد بن بشار عن ابن هريرة) ، ولوفظه (الرجل على دين خليله) .

(١٣) ورد الحديث فى البخارى (كتاب العتق - باب كراهة التطاول على الرقيق) حديث رقم ١٠٨٨ و ١٠٨٩ عن أبي هريرة وزيد بن خالد ، وأخرج له مسلم فى (كتاب الحدود) حديث رقم ٣٢ و ٣٣ طبعة محمد فؤاد عبد الباقي .

والإماء اللاقي يفعلن هذا تكون عامتهن للخدمة لا للتمتع فكيف بأمة التمتع وإذا وجب إخراج الأمة الزانية عن ملكه فكيف بالزوجة الزانية ، والعبد والمملوك نظير الأمة ، ويدل على ذلك كله ما رواه مسلم في صحيحه عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ : « أنه لعن من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً »^(١) فهذا يوجب لعنة كل من آوى محدثاً سواء كان إحداثه بالزنا أو السرقة أو غير ذلك وسواء كان الإيواء بملك يمين أو نكاح أو غير ذلك لأن أقل ما في ذلك تركه إنكار المنكر .

(فصل)

والمؤمن يحتاج إلى امتحان من يريد أن يصاحبه ويقارنه بنكاح وغيره قال تعالى : « إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله أعلم بآيمانهن الآية^(٢) ، وكذلك المرأة التي زفت بها الرجل فإنه لا يتزوج بها إلا بعد التوبة في أصح القولين كما دل عليه الكتاب والسنة والأثار ، لكن إذا أراد أن يمتحنها هل هي صحيحة التوبة أم لا فقال عبد الله بن عمر وهو المتصوص عن أحمد أنه يراودها عن نفسها فإن أجابته لم تصح توبتها وإن لم تجبه فقد تابت ، وقالت طائفة هذا الامتحان فيه طلب الفاحشة منها وقد تنقض التوبة وقد تأمره نفسه بتحقيق فعل الفاحشة ويزين لها الشيطان ذلك ولا سيما إن كان يحبها وتجبه وقد تقدم له معها فعل الفاحشة مرات وذاقها ، فقد تنقض التوبة ولا تخالفه فيما أراده منها ومن قال بالأول قال : الأمر الذي يقصد به امتحانها لا يقصد به نفس الفعل فلا يكون أمراً بما نهى الله عنه ، ويمكنه أن لا يطلب الفاحشة بل يعرض بها وينوى شيئاً آخر والتعريض للحاجة جائز بل واجب في مواضع كثيرة . وأما نقضها توبتها فإذا جاز أن تنقض التوبة معه جاز أن تنقضها مع غيره ، والمقصود أن تكون ممتنعة من غيره من يراودها ، فإذا لم تكن ممتنعة منه لم تكن ممتنعة من غيره وأما تزيين الشيطان له الفعل ، فهذا داخل في كل أمر يفعله الإنسان من الخير يجد فيه حنته فإذا أراد الإنسان أن يصاحب أحداً وقد ذكر عنه الفجور وقيل إنه تاب منه ، أو كان ذلك مقولاً عنه سواء كان ذلك القول صدقاً أو كذباً فإنه يمتحنه ، بما يظهر به بره أو فجوره وصدقه أو كذبه .

وكذلك إذا أراد أن يولي أحداً ولاية امتحنه كما أمر عمر بن عبد العزيز غلامه أن يمتحن ابن أبي موسى لما أعجبته سنته فقال له : قد علمت مكانى عند أمير المؤمنين فكم تعطيني إذا

(١) ورد الحديث أيضاً في البخاري (كتاب فضائل المدينة - باب حرم المدينة) حديث رقم ٩٥ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

(٢) سورة المتحنة الآية ١٠ .

أشرت عليه بولايتك؟ فبذل له مالاً عظيماً، فعلم عمر أنه ليس من يصلح للولاية.

وكذلك في المعاملات وكذلك الصبيان والمماليك الذين عرفوا أو قيل عنهم الفجور وأراد الرجل أن يشتريه بأنه يتحنه، فإن المخت كالبغى وتوبيته كتوبيها ومعرفة أحوال الناس تارة تكون بشهادات الناس، وتارة تكون بالجرح والتعديل، وتارة تكون بالاختبار والامتحان.

(فصل)

وكما عظم الله الفاحشة عظم ذكرها بالباطل وهو القذف فقال بعد ذلك ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْسَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءٍ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدًا﴾.

ثم ذكر رمي الرجل امرأته وما أمر فيه من التلاعن ثم ذكر قصة أهل الإفك وبين ما في ذلك من الخير للمقذوف المكذوب عليه، وما فيه من الإثم للقاذف، وما يجب على المؤمنين إذا سمعوا ذلك أن يطعنوا بإخوانهم المؤمنين الخير، ويقولون: هذا إفك مبين لأن دليله كذب ظاهر، ثم أخبر أنه قول بلا حجة، فقال: ﴿لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءٍ فَإِذَا لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾.

ثم أخير أنه لولا فضله عليهم ورحمته لعذبهم بما تكلموا به.

وقوله: ﴿إِذْ تُلْقَوْنَهُ بِالْبَيْتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾.

فهذا بيان لسبب العذاب وهو تلقي الباطل بالألسنة والقول بالأفواه وهما نوعان محترمان القول بالباطل، والقول بلا علم.

ثم قال سبحانه: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قَلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ فال الأول تحضيض على الظن الحسن، وهذا نهي لهم عن التكلم بالقذف، ففي الأول قوله: ﴿أَجْتَبَنَا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾^(۱) ويقول النبي ﷺ «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث»^(۲) وقوله: ﴿ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ دليل على حسن مثل هذا الظن الذي أمر الله به «وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قال لعائشة: «ما أظن فلاناً وفلاناً يدريان من أمرنا هذا شيئاً»^(۳)، فهذا يقتضي جواز بعض الظن كما احتج البخاري بذلك، لكن مع العلم بما عليه المرء المسلم من الإيمان الوازع له عن فعل الفاحشة يجب أن يظن به الخير دون الشر، وفي الآية نهي عن تلقي مثل هذا باللسان، وهي

(۱) سورة الحجرات الآيات ۱۱.

(۲) ورد الحديث في البخاري (كتاب الوصايا - باب قول الله تعالى : من بعد وصية توصون بها أو دين).

(۳) ورد في البخاري في (كتاب الأدب - باب ما يكون من الظن) حديث رقم ۲۳۳۴ عن عائشة.

عن أن يقول الإنسان ما ليس له به علم لقوله تعالى : « وَلَا تَقْفُ مَا لِيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ »^(١) والله تعالى جعل في فعل الفاحشة والقذف من العقوبة ما لم يجعله في شيء من المعاشي ، لأنه جعل فيها الرجم ، وقد رجم هو تعالى قوم لوط إذ كانوا هم أول من فعل فاحشة اللواط ، وجعل العقوبة على القذف بها ثمانين جلدة ، والرمي بغيرها فيه الاجتهاد ، ويجوز عند العلماء أن يبلغ الثمانين عند كثير منهم ، كما قال علي : « لَا أُوْتِي بِأَحَدٍ يُفْضِلُنِي عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ إِلَّا جَلْدَتْهُ حَدَّ الْمُفْتَرِي » . وكما قال عبد الرحمن بن عوف : إذا شرب هذه وإذا هذه افترى وحد الشرب ثمانون وحد المفترى ثمانون .

وقوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ يُجْبِيْنَ أَنْ تَشْيِعَ الْفَاحِشَةَ فِي الَّذِينَ أَمْنَاهَا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ » الآية ، وهذا ذمٌ لمن يحب ذلك وذلك يكون بالقلب فقط ويكون مع ذلك باللسان والجوارح ، وهو ذمٌ لمن يتكلم بالفاحشة أو يخبر بها محنة لوقعها في المؤمنين إما حسداً أو بغضناً ، وإما محنة للفاحشة وإرادة لها فكل من أحب فعلها ذكرها .

وكره العلماء الغزل من الشعر الذي يرحب فيها ، وكذلك ذكرها غيبة محمرة سواء كان بنظم أو نثر ، وكذلك التشبيه بين يفعلها منهي عنه مثل الأمر بها فإن الفعل يطلب بالأمر تارة وبالإخبار تارة ، فهذا إن الأمران للفجرة الزناة اللوطية . مثل ذكر قصص الأنبياء والصالحين للمؤمنين ، أولئك يعتبرون من الغيرة بهم ، وهؤلاء يعتبرون من الاغترار ، فإن أهل الكفر والفسق والعصيان يذكرون من قصص أشباهم ما يكون به بهم قدوة وأسوة ومن ذلك قوله تعالى : « وَمَنْ النَّاسُ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ يُغَيِّرُ عِلْمَ وَيَتَّخِذُهَا هُزُواً »^(٢) قيل أراد الغناء^(٣) وقيل أراد قصص الملوك من الفرس .

(فصل)

وبالجملة كل ما رحب النفوس في طاعة الله ونهادها عن معصيته من خير أو أمر فهو من طاعته وكل ما رغبها في معصيته ونهى عن طاعته فهو من معصيته ، فأما ذكر الفاحشة وأهلها بما يجب أو يستحب في الشريعة مثل النبي عنها وعنهم والذم لها و لهم وذكر ما يبغضها وينفر عنها وذكر أهلها مطلقاً حيث يسوغ ذلك وما يشرع لهم من الذم في وجوههم ومغيبهم ، فهذا كله حسن يجب تارة ويستحب أخرى ، وكذلك ما يدخل فيها من وصفها ووصف أهلها من العشق

(١) سورة الإسراء الآية ٣٦ .

(٢) سورة لقمان الآية ٦ .

(٣) سئل عبد الله بن مسعود عن قوله تعالى : « وَمَنْ النَّاسُ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ » فقال : الغناء والذي لا إله إلا هو يرددتها ثلاث مرات حالفاً بالله .

على الوجه المشروع الذي يوجب الانتهاء عما نهى الله عنه ، والبعض لما يبغضه ، وهذا كما أن الله قص علينا في القرآن قصص الأنبياء والمؤمنين والمتقين ، وقصص الفجار والكافر لنتعتبر بالأمررين فنحب الأولين ونبغضهم ونقتدي بهم ونبغض الآخرين ونبغضهم ونجتنب فعاليهم ، وقد ذكر الله عن أنبيائه وعباده الصالحين من ذكر الفاحشة وعلائتها على وجه الذم ما فيه عبرة : قال تعالى : ﴿ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقُكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾^(١) . إلى آخر القصة في مواضع من كتابه فهذا لوط خاطب أهل الفاحشة وهو رسول الله بتقريرهم بها بقوله ﴿ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ ﴾ وهذا استفهام إنكار ، وهي إنكار ذم وهي كالرجل يقول للرجل أتفعل كذا وكذا أما تتقى الله ثم قال : ﴿ أَئْتُكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ ﴾ وهذا استفهام ثان فيه من الذم والتوبیخ ما فيه وليس هذا من باب القذف واللمزة .

وكذلك قوله ﴿ كَذَبْتَ قَوْمً لُوطِ الرَّسُلِينَ ﴾^(٢) إلى آخر القصة فقد واجههم بذمهم وتوبیخهم على فعل الفاحشة ، ثم إن أهل الفاحشة توعدوهم وتهددوهم بإخراجهم من القرية وهذا حال أهل الفجور إذا كان بينهم من ينهاهم طلبوا نفيه وإخراجه ، وقد عاقب الله أهل الفاحشة اللوطية بما أرادوا أن يقصدوا به أهل التقوى ، حيث أمر بنفي الزاني ونفي المخت ، فمضت سنة رسول الله ﷺ بنفي هذا وهذا ، وهو سبحانه أخرج المتقين من بينهم عند نزول العذاب : وكذلك ما ذكره تعالى في قصة يوسف ﴿ وَرَأَوْدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ ﴾ إلى قوله ﴿ فَصَرَفَ عَنْهُ كِيدُهُنَّ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾^(٣) وما ذكره بعد ذلك فمن كلام يوسف من قوله ﴿ مَا بَالُ النِّسْوَةِ الَّتِي قَطَعْنَ أَيْدِيهِنَّ ﴾^(٤) . وهذا من باب الاعتبار الذي يوجب انتهاز النفوس عن معصية الله والتمسك بالتقوى وكذلك ما بينه في آخر السورة بقوله : ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عَبْرَةٌ لِأُولَئِكُ الْأَلْبَابِ ﴾^(٥)

ومع هذا ، فمن الناس والنساء من يحب سماع هذه السورة لما فيها من ذكر العشق ، وما يتعلّق به لمحبته لذلك ورغبته في الفاحشة ، حتى إن من الناس من يقصد إسماعها للنساء وغيرهن لمحبتهن للسوء ، ويعطفون على ذلك ولا يختارون أن يسمعوا ما في سورة التور من العقوبة والنهي عن ذلك ، حتى قال السلف : كلما حصلته في سورة يوسف أنفقته في سورة

(١) سورة النمل الآية ٥٤ .

(٢) سورة الشعرا الآية ١٦٠ .

(٣) سورة يوسف الآيات (٢٣ - ٣٤) .

(٤) سورة يوسف الآية ٥٠ .

(٥) سورة يوسف الآية ١١١ .

النور . وقد قال تعالى : ﴿ وَنَزَّلْ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾^(١) ثم قال : ﴿ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ وقال : ﴿ وَإِذَا مَا أَنْزَلْتُ سُورَةً فِيمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبِّشُونَ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَا تُوَافِهِمْ كَافِرُونَ ﴾^(٢) فكل أحد يحب سماع ذلك لتحریک المحبة المذمومة ، ويبغض سماع ذلك إعراضًا عن دفع هذه المحبة وإزالتها فهو مذموم .

ومن هذا الباب ذكر أحوال الكفار والفحار وغير ذلك مما فيه ترغيب في معصية الله وصد عن سبيل الله .

ومن هذا الباب سماع كلام أهل البدع والنظر في كتبهم لمن يضره ذلك ويدعوه إلى سبيلهم وإلى معصية الله ، فهذا الباب تجتمع فيه الشبهات والشهوات ، والله تعالى ذم هؤلاء في مثل قوله : ﴿ يُوَحِّي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ﴾^(٣) وفي قوله : ﴿ وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾^(٤) ومثل قوله : (هَلْ أَنْبَكُمْ عَلَى مَنْ تَنَزَّلَ الشَّيَاطِينُ)^(٥) الآية وما بعدها : ومثل قوله ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُ الْحَدِيثَ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذُهَا هُرُواً ﴾^(٦) وقوله : ﴿ مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَامِرًا تَهْجُرُونَ ﴾^(٧) ومثل قوله : ﴿ وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ﴾^(٨) ومثل قوله : ﴿ وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضْلُوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾^(٩) الآية .

ومثل هذا كثير في القرآن ، فأهل المعاشي كثيرون في العالم بل هم أكثر كما قال تعالى : ﴿ وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضْلُوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾^(١٠) الآية : وفي النفوس من الشبهات المذمومة والشهوات قولًا وعملاً ما لا يعلمه إلا الله ، وأهلها يدعون الناس إليها ويقهرون من يعصيهم ويزينونها لمن يطاعهم ، فهم أعداء الرسل وأندادهم فرسل الله يدعون

(١) سورة الإسراء الآية ٨٢ .

(٢) سورة التوبه الآية ١٢٤ .

(٣) سورة الأنعام الآية ١١٢ .

(٤) سورة الشعراء الآية ٢٢٤ .

(٥) سورة الشعراء الآية ٢٢١ .

(٦) سورة لقمان الآية ٦ .

(٧) سورة المؤمنون الآية ٦٧ .

(٨) سورة الأعراف الآية ١٤٦ .

(٩) سورة الأنعام الآية ١١٦ .

(١٠) سورة الأنعام الآية ١١٦ .

الناس إلى طاعة الله ويأمرهم بها بالرغبة والرعب . ويجاهدون عليها . وينهون عن معاصي الله ويحذرون منها بالرغبة والرعب . ويجاهدون من يفعلها ، وهؤلاء يدعون الناس إلى معصية الله ويأمرونهم بالرغبة والرعب قوله وفعلاً . ويجاهدون على ذلك . قال تعالى : ﴿المنافقون والمنافقات بعضُهم مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَاوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيهِمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾^(١) . ثم قال : ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِءِ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَقْبِضُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الرِّزْكَةَ وَيُطْعِيْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيِّرْ حَمْمُهُمُ اللَّهُ﴾^(٢) . وقال تعالى : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ﴾^(٣) .

ومثل هذا في القرآن كثير والله سبحانه قد أمرنا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والأمر بالشيء مسبوق بمعرفته ، فمن لا يعلم المعروف لا يمكنه النبي عنه ، وقد أوجب الله علينا فعل المعروف وترك المنكر ، فإن حب الشيء وفعله وبغض ذلك وتركه لا يكون إلا بعد العلم بهما ، حتى يصبح القصد إلى فعل المعروف وترك المنكر ، فإن ذلك مسبوق بعلمه ، فمن لا يعلم الشيء لم يتصور منه حب له ولا بغض . ولا فعل ولا ترك ، لكن فعل الشيء والأمر به يقتضي أن يعلم على مفصلٍ يمكن معه فعله والأمر به إذا أمر به مفصلاً .

ولهذا أوجب الله على الإنسان معرفة ما أمر به من الواجبات ، مثل : صفة الصلاة والصيام والحج والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، إذا أمر بأوصاف فلا بد من العلم بشبوتها ، فكما أنا لا نكون مطيعين إذا علمنا عدم الطاعة ، فلا نكون مطيعين إذا لم نعلم وجودها ، بل الجهل بوجودها كالعلم بعدمها . وكون كل منها معصية . فإن الجهل بالتساوي كالعلم بالتفاضل في بيع الأموال الربوية ، بعضها بجنسه فإن لم نعلم المماثلة كان كما لو علمنا المفاضلة .

وأما معرفة ما يتركه وينهى عنه فقد يكتفي بمعرفته في بعض المواريث مجملًا ، فالإنسان يحتاج إلى معرفة المنكر وإنكاره ، وقد يحتاج إلى الحجج المبينة لذلك وإلى الجواب عما يعارض به أصحابها . من الحجج ، وإلى دفع أهوائهم وإرادتهم ، وذلك يحتاج إلى إرادة جازمة وقدرة على ذلك . وذلك لا يكون إلا بالصبر كما قال تعالى : ﴿وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ إِلَّا الَّذِينَ

(١) سورة التوبة الآية ٦٧ .

(٢) سورة التوبة الآية ٧١ .

(٣) سورة النساء الآية ٧٦ .

آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبَرِ ﴿١﴾ .

وأول ذلك أن نذكر الأقوال والأفعال على وجه الذم لها والنبي عنها وبيان ما فيها من الفساد ، فإن الإنكار بالقلب واللسان ، قبل الإنكار باليد . وهذه طريقة القرآن فيما يذكره تعالى عن الكفار والفساق والعصاة من أقواهم وأفعالهم ، يذكر ذلك على وجه الذم والبغض لها ولأهلها ، وبيان فسادها وضدتها والتحذير منها كما أن فيما يذكره عن أهل العلم والإيمان ومن فيهم من أنبيائه وأوليائه على وجه المدح والحب وبيان صلاحه ومنفعته والترغيب فيه ، وذلك نحو قوله تعالى : « وَقَالُوا : اتَّخَذَ الرَّحْمَنَ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادُ مُكَرَّمُونَ ﴿١﴾ » وَقَالُوا : اتَّخَذَ الرَّحْمَنَ وَلَدًا لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِذَا تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرُنَّ مِنْهُ وَتَنْشَقُ الْأَرْضُ وَتَخْرُجُ الْجِبَالُ هَذَا أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَخَذَ وَلَدًا ، إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنَ عَبْدًا لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَهُمْ عَدًّا وَكُلُّهُمْ آتَيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا ﴿٢﴾ . « وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزِيزٌ أَبْنُ اللَّهِ ﴿٣﴾ الآيات .

وهذا كثير جداً . فالذى يحب أقواهم وأفعالهم هو منهم . إما كافر وإما فاجر . بحسب قوله وفعله وليس منهم من هو بعكسه . وليس عليه عذاب في تركه . ولكن لا يثاب على مجرد عدم ذلك وإنما يثاب على قصده لترك ذلك وإرادته ، وذلك مسبوق بالعلم بقبح ذلك وبغضه الله . وهذا العلم والقصد والبغض هو من الإيمان الذي يثاب عليه ، وهو أدنى الإيمان ، كما قال النبي ﷺ : « ومن رأى منكم منكراً فليغيره بيده » ^(٤) إلى آخره وتغيير القلب يكون بالبغض لذلك وكراحته . وذلك لا يكون إلا بعد العلم به وبقبحه ، ثم بعد ذلك يكون الإنكار باللسان ثم يكون باليد . والنبي ﷺ قال : « وذلك أضعف الإيمان » فمن رأى المنكر . فاما إذا رأه فلم يعلم أنه منكراً ، ولم يكرهه ، لم يكن هذا الإيمان موجوداً في القلب في حال وجوده ورؤيته ، بحيث يجب بغضه وكراحته . والعلم بقبحه يوجب جهاد الكفار والمنافقين إذا وجدوا ، وإذا لم يكن المنكر موجوداً لم يجب ذلك ويثاب من أنكره عند وجوده ، ولا يثاب من لم يوجد عنده حتى ينكره .

وكذلك ما يدخل في ذلك من الأقوال والأفعال والمنكرات ، قد يعرض عنها كثير من

(١) سورة العصر الآيات (١ - ٣) .

(٢) سورة الأنبياء الآية ٢٦ .

(٣) سورة مريم الآيات (٨٨ - ٨٩) .

(٤) سورة التوبه الآية ٣٠ .

(٥) الحديث برواية أبي سعيد الخدري في : مسلم ٦٩ / ١ (كتاب الإيمان) المسند (ط الحلبي) ٣٠ / ٣ .

الناس ؟ إعراضهم عن جهاد الكفار والمنافقين ، وعن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فهؤلاء وإن كانوا من المهاجرين الذين هجروا السیئات ، فليسوا من المجاهدين الذين يجاهدون في إزالتها حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله .

فتدرك هذا فإنه كثيراً ما يجتمع في كثير من الناس هذان الأمران : بغض الكفر وأهله ، وبغض الفجور وأهله ، وبغض نهيم وجهادهم ، كما يحب المعروف وأهله ، ولا يجب أن يأمر به ، ولا يجاهد عليه بالنفس والمال ؛ وقد قال تعالى : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَبُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾^(١) وقال تعالى : ﴿قُلْ إِنَّ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالَ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةً تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنَ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجَهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾^(٢) قوله : ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادِونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءُهُمْ أَوْ أَبْنَاءُهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ﴾^(٣) الآية .

وكثير من الناس ، بل أكثرهم ، كراحتهم للجهاد على المنكرات أعظم من كراحتهم للمنكرات ؟ لا سيما إذا كثرت المنكرات وقويت فيها الشبهات والشهوات . فربما مالوا إليها تارة ، وعنها أخرى . فتكون نفس أحدهم لوماً بعد أن كانت أمارة ، ثم إذا ارتقى إلى الحال الأعلى في هجر السیئات ، وصارت نفسه مطمئنة ، تاركة للمنكرات والمكرورات ، لا تحب الجهاد ومصايرة العدو على ذلك ، واحتمال ما يؤديه من الأقوال والأفعال . فإن هذا شيء آخر داخل في قوله : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ عَلَيْهِمُ الْقَتالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةَ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ الآيات إلى قوله : ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيْتاً﴾^(٤) .

(فصل)

والشفاعة : الإعانة إذ المعين قد صار شفيعاً للمعان فكل من أعاذه على بر أو تقوى كان له نصيب منه ، ومن أعاذه على الإثم والعدوان كان له كفل منه وهذا حال الناس فيما يفعلونه بقلوبهم وأيديهم من الإعانة على البر والتقوى والإعانة على الإثم والعدوان . ومن

(١) سورة الحجرات الآية ١٥ .

(٢) سورة التوبه الآية ٢٤ .

(٣) سورة المجادلة الآية ٢٢ .

(٤) سورة النساء الآية ٧٧ .

ذلك الجهاد بالنفس والمال على ذلك من الجانيين . كما قال تعالى قبل ذلك : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حَذْرَكُمْ فَإِنْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ اْنْفِرُوا جَمِيعاً ﴾ إلى قوله ﴿ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانَ كَانَ ضَعِيفاً ﴾^(١) .

ومن هنا يظهر الفرق في السمع والبصر عن الإيمان وآثاره والكفر وآثاره . والفرق بين المؤمن البر وبين الكافر الفاجر ، فإن المؤمنين يسمعون أخبار أهل الإيمان فيشهدون رؤيتهم على وجه العلم والمعرفة والمحبة والتعظيم لهم ولأخبارهم وآثارهم ، كرؤيه الصحابة النبي ﷺ وسمعهم لما بلغه عن الله ، والكافر والمنافق يسمع ويرى على وجه البعض والجهل كما قال تعالى : ﴿ وَإِنْ يَكُادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ ﴾^(٢) .

وقال : ﴿ فَإِذَا أَنْزَلْتُ سُورَةً مُّحَكَّمَةً وَذُكِرَ فِيهَا الْقَتَالُ رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ نَظَرًا مَغْشِيًّا عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ ﴾^(٣) .

وقال : ﴿ وَمَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبَصِّرُونَ ﴾^(٤) .

وقال : ﴿ فَعَمُوا وَصَمُوا ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِّنْهُمْ ﴾^(٥) .

وقال تعالى في حق المؤمنين : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًا وَعُمْيَانًا ﴾^(٦) .

وقال في حق الكفار : ﴿ فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكِرَةِ مُعْرِضِينَ ﴾^(٧) .

والآيات في هذا كثيرة جداً وكذلك النظر إلى زينة الحياة الدنيا فتقىء فقال تعالى : ﴿ وَلَا تَمْدَنْ عَيْنِيكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَرْوَاجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتَنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴾^(٨) . وفي آخر الحج : ﴿ فَلَا تُعْجِبُكُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أُولَادُهُمْ ﴾^(٩) الآية . وقال :

(١) سورة النساء الآيات (٧٦ - ٧١).

(٢) سورة القلم الآية ٥١.

(٣) سورة محمد الآية ٢٠.

(٤) سورة هود الآية ٢٠.

(٥) سورة المائدة الآية ٧١.

(٦) سورة الفرقان الآية ٧٣.

(٧) سورة المدثر الآية ٩.

(٨) سورة طه الآية ١٣١.

(٩) سورة التوبه الآية ٥٥.

﴿ قُلْ لِّلْمُؤْمِنِينَ مِنْ يَغْضُبُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾^(١) الآية . وقال : ﴿ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾^(٢) . وقال : ﴿ أَفَلَا يُنْتَرُونَ إِلَى الْإِبْلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴾^(٣) الآيات . وقال : ﴿ قُلِ انْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾^(٤) . وقال : ﴿ أَفَلَمْ يَرُوا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾^(٥) الآية . وكذلك قال الشيطان : ﴿ إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ ﴾^(٦) . وقال : ﴿ فَلَمَّا تَرَاءَى الْجَمْعَانِ ﴾^(٧) الآيات . وقال : ﴿ إِذْ يُرِيكُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلًا ﴾^(٨) الآية .

فالنظر إلى متاع الدنيا على وجه المحبة والتعظيم لها ولأهلها ، منهي عنه والنظر إلى المخلوقات العلوية والسفلى على وجه التفكير مأمور به . مندوب إليه . وأما رؤية ذلك عند jihad والأمر بالمعروف والنبي عن المنكر لدفع شر أولئك وإزالته فمأمور به ، وكذلك رؤية الاعتبار شرعاً في الجملة ، فالعين الواحدة ينظر إليها نظراً مأموراً به إما للاعتبار وإما لبغض ذلك ، والنظر إليه لبغض jihad منهي عنه . وكذلك الموالاة والمعاداة . وقد تحصل للعبد فتنة بنظر منهي عنه وهو يظن أنه نظرة عبرة . وقد يؤمر بالجهاد فيظن أن ذلك نظر فتنة ، كالذين قال الله تعالى فيهم : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَئْذُنْ لِي وَلَا تَفْتَنِي ﴾^(٩) الآية فإنها نزلت في الجد ابن قيس لما أمره النبي ﷺ أن يتجهز لغزو الروم فقال : إني مغرم بالنساء وأخاف الفتنة بنساء الروم فائذن لي في القعود ، قال تعالى : ﴿ أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقُطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لِمَحِيطَةِ الْكَافِرِينَ ﴾^(١٠) .

فهذا ونحوه ما يكون باللسان من القول . وأما ما يكون من الفعل بالجوارح ، فكل عمل يتضمن حبة أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا ، داخل في هذا . بل يكون عذابه أشد . فإن الله قد توعد بالعذاب على مجرد حبة أن تشيع الفاحشة بالعذاب الأليم في الدنيا والآخرة . وهذه المحبة قد لا يقترن بها قول ولا فعل . فكيف إذا اقترن بها⁽¹¹⁾ قول أو فعل ؟ بل على

(١) سورة التور الآية ٣٠ .

(٢) سورة الكهف الآية ٢٨ .

(٣) سورة الغاشية الآية ١٧ .

(٤) سورة يونس الآية ١٠١ .

(٥) سورة سبأ الآية ٩ .

(٦) سورة الأنفال الآية ٤٨ .

(٧) سورة الشوراء الآية ٦١ .

(٨) سورة الأنفال الآية ٤٣ .

(٩) و(١٠) سورة التوبة الآية ٤٩ .

(١١) بها : ليست بالأصل .

الإنسان أن يبغض ما أبغضه الله من فعل الفاحشة والقذف بها وإشاعتها في الذين آمنوا . ومن رضي عمل قوم حشر معهم كما حشرت امرأة لوط معهم . ولم تكن تعمل فاحشة اللواط . فإن ذلك لا يقع من المرأة . ولكنها لما رضيت فعلهم عمّها العذاب معهم .

فمن هذا الباب قيل : من أغان على الفاحشة وإشاعتها مثل القواد الذي يقود النساء والصبيان إلى الفاحشة لأجل ما يحصل عليه من رياضة أو سحت يأكله . وكذلك أهل الصناعات التي تتفق بذلك مثل المغنين وشربة الخمر وضمان الجهات السلطانية وغيرها ، فإنهم يحبون أن يشيع الفاحشة ليتمكنوا من دفع من ينكروا من المؤمنين بخلاف ما إذا كانت قليلة خفيفة خفية ، ولا خلاف بين المسلمين أن ما يدعوه إلى معصية الله وينهى عن طاعته منهي عنه حرم . بخلاف عكسه فإنه واجب كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ﴾^(١) أي إن ما فيها من طاعة الله وذكره وامثال أمره أكبر من ذلك . وقال في الخمر والميسر : ﴿ وَيَصُدُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ ﴾^(٢) أي يوقعهم ذلك في معصيته التي هي العداوة والبغضاء ، وهذا من أعظم المنكرات التي تنهى عن الصلاة ، والخمر تدعوه إلى الفحشاء والمنكر ، كما هو الواقع . فإن شارب الخمر تدعوه نفسه إلى الجماع حلالاً كان أو حراماً ، فالله تعالى لم يذكر الجماع ، لأن الخمر لا تدعو إلى الحرام بعينه من الجماع فيأتي شارب الخمر ما يمكنه من الجماع سواء كان حلالاً أو حراماً .

والسكر يزيل العقل الذي كان يميز السكران به بين الحلال والحرام . والعقل الصحيح ينهى عن موقعة الحرام . ولهذا يكثر شارب الخمر من موقعة الفواحش ، ما لا يكثر من غيرها . حتى ربما يقع على ابنته وابنه ومحارمه . وقد يستغنى بالحلال إذا أمكنه ، ويدعو شرب الخمر إلى أكل أموال الناس بالباطل من سرقة ومحاربة وغير ذلك لأنه يحتاج إلى الخمر وما يستتبعه من مأكول وغيره من فواحش وغناه ، وشرب الخمر يظهر أسرار الرجال ، حتى يتكلم شاربه بما في باطنـه وكثير من الناس إذا أرادوا استفهام ما في قلوب الرجال من الأسرار ، يسوقونـهم الخمر وربما يشربونـ معهم ما لا يسـكرونـ به ، وأيضاـ فالخمر تصدـ الإنسان عن علمـه وتدـبـيرـه ، ومصلـحتـه في معاـشه ومعـادـه وجـمـيعـ أمـورـهـ التيـ يـدـبـرـهاـ بـرأـيهـ وـعـقـلـهـ . فـجـمـيعـ الأمـورـ التيـ تـصـدرـ عنـهاـ الخـمـرـ منـ المـصالـحـ وـتـوـقـعـهاـ منـ الـمـفـاسـدـ دـاـخـلـةـ فيـ قولـهـ تـعـالـيـ : ﴿ وَيَصُدُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ ﴾^(٣) .

وكذلك إيقاع العداوة والبغضاء هو منتهى قصد الشيطان ، لهذا قال النبي ﷺ : « ألا

(١) سورة العنكبوت الآية ٤٥ .

(٢) سورة المائدة الآية ٩١ .

(٣) سورة المائدة الآية ٩١ .

أنبيئكم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : إصلاح ذات بين هي الحالة لا أقول تخلق الشعر ولكن تخلق الدين «^(١)» وقد ذكرنا في غير هذا الموضوع أن الفواحش والظلم وغير ذلك من الذنوب توقع العداوة والبغضاء . وأن كل عداوة أو بغضاء فأصلها من معصية الله ، والشيطان يأمر بالمعصية ليوفر فيها هو أعظم منها ولا يرضي بغایة ما قدر على ذلك ، وأيضا فالعداوة والبغضاء . شر محض لا يحبها عاقل بخلاف المعاصي فإن فيها لذة كالخمر والفواحش فإن النفوس تريده ذلك ، والشيطان يدعو إليها النفوس حتى يوقعها في شر لا تهواه ولا تريده ، والله تعالى قد بين ما يريد الشيطان بالخمر والميسر ولم يذكر ما يريده الإنسان .

ثم قال في سورة النور : «**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَبَعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعُ خُطُواتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ**»^(٢) وقال في سورة البقرة : «**لَا تَتَبَعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌ مُّبِينٌ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ**»^(٣) فهى عن اتباع خطواته وهو اتباع أمره بالاقتداء والاتباع وأخبر أنه يأمر بالفحشاء والمنكر والسوء والقول على الله بلا علم : وقال فيها : «**الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا**»^(٤) فالشيطان يعد الفقر ويأمر بالفحشاء والمنكر والسوء والفضيل ويأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى . وقال عن نبيه : «**يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيَحْرِمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَاثَ وَيَنْهَاهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ**»^(٥) . وقال عن أمته «**يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ**»^(٦) .

وذكر مثل ذلك في مواضع كثيرة فتارة يخص اسم المنكر بالنبي ، وتارة يقرنه بالفحشاء ، وتارة يقرن معهما البغي ، وكذلكالمعروف تارة يخصه بالأمر ، وتارة يقرن به غيره كما في قوله تعالى : «**لَا خَيْرٌ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمْرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ**

(١) ذكره الترمذى في (كتاب القيمة - باب حدثنا أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم البندارى عن أبي الدرداء) ، وجاء في : أبي داود (كتاب الأدب) ، النسائي (كتاب القيمة) ، الموطا (حسن الخلق) ، ابن حنبل ١٦٥ / ١ .

(٢) سورة النور الآية ٢١ .

(٣) سورة البقرة الآية ١٦٨ .

(٤) سورة البقرة الآية ٢٦٨ .

(٥) سورة الأعراف الآية ١٥٧ .

(٦) سورة مل عمران الآية ١٠٤ .

الناس﴾^(١) وذلك لأن الأسماء قد يكون عمومها وخصوصها بحسب الإفراد والتركيب كلفظ الفقير والمسكين فإن أحدهما إذا أفرد كان عاماً لما يدلان عليه عند الاقتران بخلاف اقترانهما فإنه يكون معنى كل منها ليس هو معنى الآخر ، بل أخص من معناه عند الإفراد ، وأيضاً فقد يعطف على الاسم العام بعض أنواعه على سبيل التخصيص ، ثم قد قيل إن ذلك المخصص يكون مذكوراً بالمعنى العام والخاص . فإذا عرف هذا فاسم المنكر يعم كل ما كرهه الله ونهى عنه وهو المبغض ، واسم المعروف يعم كل ما يحبه الله ويرضاه ويأمر به ، فحيث أفرداً بالذكر فإنها يuman كل محبوب في الدين ومكره وإذا قورن المنكر بالفحشاء فإن الفحشاء مبناهما على المحبة والشهوة . والمنكر هو الذي تنكره القلوب فقد يظن أن ما في الفحشاء من المحبة يخرجها عن الدخول (في) ^(٢) المنكر وإن كانت مما تنكرها القلوب فإنها تشتهيها النفوس . والمنكر قد يقال إنه يعم معنى الفحشاء وقد يقال خصت لقوة المقتضى لما فيها من الشهوة .

وقد يقال قصد بالمنكر ما ينكر مطلقاً والفحشاء لكونها تشتهي وتحب . وكذلك البغي قرن بها لأنه أبعد عن محبة النفوس وهذا كان جنس عذاب صاحبه أعظم من جنس عذاب صاحب الفحشاء ومشوه من قوة الغضب كما أن الفحشاء مشوه عن قوة الشهوة ولكل من النفوس لذة بحصول مطلوبها ، فالفواحش والبغي مقرونان بالمنكر . وأما الإشراك والقول على الله بلا علم فإنه منكر محض ليس في النفوس ميل إليها بل إنما يكونان عن عناد وظلم فهم منكر وظلم محض بالفطرة

فهذه الخصال فساد في القوة العلمية والعملية ، فالصلة تنهى عن الفحشاء والمنكر ، ومن يتبع خطوات الشيطان فإنه يأمر بالفحشاء والمنكر ، سواء كان الضمير عائداً إلى الشيطان أو إلى من يتبع خطوات الشيطان فإن من أتى الفحشاء والمنكر فإن الشيطان أمره فهو متبعه مطيعه عابد له ، وإن كان الآتي هو الأمر بالأمر بالفعل أبلغ من فعله فمن أمر بها غيره رضيها لنفسه .

ومن الفحشاء والمنكر استماع العبد مزامير الشيطان ، والمغني هو مؤذنه الذي يدعو إلى طاعته . فإن الغناء رقية الزنا . وكذلك من اتباع خطوات الشيطان القول على الله بلا علم : ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتُقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٣) وهذه حال أهل البدع والفحجور وكثير من يستحلل مؤاخاة النساء . والمردان وإحضارهم في سماع الغناء ودعوى محبة صورهم لله وغير ذلك ، مما فتن به كثير من الناس فصاروا ضالين مضلين . ثم إنه سبحانه نهى

(١) سورة النساء الآية ١١٤ .

(٢) في : ليست بالأصل .

(٣) سورة الأعراف الآية ٢٨ .

المظلوم بالقذف أن يمنع ما ينبغي له فعله من الإحسان إلى ذوي قرابته والمساكين وأهل التوبة وأمره بالغسل والصلوة فإنهم كما يحبون أن يغفر الله لهم فليغسلوا وليرجعوا وليرغفروا . ولا ريب أن صلة الأرحام واجبة ، وإيتاء المساكين واجب وإعانته المهاجرين واجب ، فلا يجوز ترك ما يجب من الإحسان للإنسان بمجرد ظلمه . وإن ساعته في عرضه كما لا يمنع الرجل ميراثه وحقه من الصدقات وال玮ء ، بمجرد ذنب من الذنوب وقد يمنع من ذلك لبعض الذنوب .

(فصل)

قال الله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءٍ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾ وقال فيها : ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءً﴾ الآية . وقال فيها : ﴿لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءً﴾ فذكر عدد الشهداء وأطلق صفتهم ولم يقيدهم بكونهم (منا) ولا (من نرضى) ولا (من ذوى العدل) كما قيد صفة الشهداء في غير هذا الموضع . ولهذا تنازع العلماء : هل شهادة الأربعه التي يجب بها الحد على الزاني مثل شهادة أهل الفسق والعصيان وغيرهم ؟ هل يدرأ الحد عن القاذف ؟

على قولين في مذهب أحمد : (أحدهما) أنها تدرأ الحد عن القاذف وإن لم توجب حد الزنا على المقدوف كشهادة الزوج على امرأته أربع شهادات بالله . فإن ذلك يدرأ حد القذف ولا يجب الحد على امرأته لمجرد ذلك لأنها تدفع العذاب عنها بشهادتها أربع شهادات ، ولو لم تشهد فهل تحد أو تحبس حتى تقر أو تلاعن أو يخلع سبيلها ، في نزاع مشهور بين العلماء فلا يلزم من درء الحد عن القاذف وجوب حد الزنا على المقدوف ، فإن كليهما حد والحدود تدرأ بالشبهات ، والأربع شهادات للقاذف شبهة قوية ، ولو اعترف المقدوف مرة أو مرتين أو ثلاثة درىء الحد عن القاذف ولم يجب الحد عنها عند أكثر العلماء ولو كان المقدوف غير محسن ، مثل أن يكون مشهورا بالفاحشة ، لم يحده قادفه حد القذف . ولم يحد هو حد الزنا لمجرد الاستفاضة . وإن كان يعاقب كل منها دون الحد . وقد اعتبر نصاب حد الزنا بأربعة شهاء وكذلك تعتبر صفاتهم ؛ فلا يقام حد الزنا على مسلم إلا بشهادة مسلمين . لكن يقال لم

يقيدهم بأن يكونوا عدولًا مرضيin كما قيدهم في آية الدين بقوله : «مِنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ»^(١) وقال في آية الوصيّة : «أَثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ»^(٢) وقال في آية الرجعة : «وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ»^(٣) فقد أمرنا الله سبحانه بأن نحمل الشهادة المحتاج إليها لأهل العدل والرضاء وهؤلاء هم الممثلون ما أمرهم الله به بقوله : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا»^(٤) لآية . وفي قوله : «وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى»^(٥) . قوله : «وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ»^(٦) . قوله : «وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءِ إِذَا مَا دُعُوا»^(٧) . قوله : «وَالَّذِينَ هُمْ بِشَهَادَاتِهِمْ قَائِمُونَ»^(٨) . فهم يقومون بالشهادة بالقسط لله فيحصل مقصود الذي استشهادوه .

(الوجه الثاني) : كون شهاداتهم مقبولة مسموعة لأنهم أهل العدل والرضا . فدل على وجوب ذلك في القبول والأداء وقد نهى سبحانه عن قبول شهادة الفاسق بقوله : «إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَيَّارٍ فَتَبَيَّنُوا»^(٩) الآية لكن هذا نص في أن الفاسق الواحد يجب التبين في خبره ، وأما الفاسقان فصاعداً ؛ فالدلالة عليه تحتاج إلى مقدمة أخرى ، وما ذكره من عدالة الشهود لا يعتبر في الحكم باتفاق العلماء في مواضع وعند جمهورهم قد يحکم بلا شهود في مواضع عند النكول والرد ونحو ذلك ويحکم بشاهد ويعين كما مضت سنة رسول الله ﷺ قضى بشاهد ويعين ، ورواه غيرهما . ويدل على مثل هذا أن الله لم يعتبر عند الأداء هذا القيد لا في آية الزنا ولا في آية القذف بيل قال : «فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ» . وقال : «وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْسِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ» وإما أمر بالتبني عند خبر الفاسق الواحد ولم يأمر به عند خبر الفاسقين . فإن خبر الاثنين يوجب من الاعتقاد ما لا يوجبه خبر الواحد وهذا قال العلماء إذا استراب الحكم في الشهود فرقهم وسائلهم عن مكان الشهادة وزمانها وصفتها وتحملها وغير ذلك مما يتبيّن به اتفاقهم واختلافهم .

(١) سورة البقرة الآية ٢٨٢ .

(٢) سورة المائدة الآية ١٠٦ .

(٣) سورة الطلاق الآية ٢ .

(٤) سورة النساء الآية ١٣٥ .

(٥) سورة الأنعام الآية ١٥٢ .

(٦) و (٧) سورة البقرة الآية ٢٨٣ .

(٨) سورة المعارج الآية ٣٣ .

(٩) سورة الحجرات الآية ٦ .

(فصل)

وقوله تعالى : «وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا» فهذا نص في أن هؤلاء القذفة لا تقبل شهادتهم أبداً . واحداً كانوا أو عدداً . بل لفظ الآية ينتظم العدد على سبيل الجمع والبدل ، لأن الآية نزلت في أهل الإفك باتفاق أهل العلم والحديث والفقه والتفسير . وكان الذين قذفوا عائشة عدداً ، ولم يكونوا واحداً ، لما رأوها قد قدمت صحبة صفوان بن المعطل السلمي ، بعد قبول العسكر ، وكانت قد ذهبت تطلب قلادة لها فقدت ، فرفع أصحاب الهودج هودجها معتقدين أنها فيه لحقتها ، ولم تكن فيه . فلما رجعت لم تجد أحداً من الجيش فمكثت مكانها . وكان صفوان قد تخلف وراء الجيش . فلما رآها أعرض بوجهه عنها وأناخ راحلته حتى ركبها . ثم ذهب بها إلى العسكر . فكانت خلوته بها للضرورة . كما يجوز للمرأة أن تسفر بلا حرم للضرورة . كسفر الهجرة ، مثل ما قدمت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط مهاجرة ، وقصة عائشة .

ودللت الآية على أن القاذفين لا تقبل شهادتهم مجتمعين ولا متفرقين ودللت أيضاً على أن شهاداتهم بعد التوبية مقبولة كما هو مذهب الجمهور فإنه كان من جملتهم مسطح بن أشاثة ، وحسان بن ثابت ، كما في الصحيح عن عائشة . وكان منهم حمنة بنت جحش وغيرها ، ومعلوم أنه لم يرَد النبي ﷺ ولا المسلمين بعده شهادة أحد منهم لأنهم كلهم تابوا لما نزل القرآن ببراءتها . ومن لم يتبع حينئذ ، فإنه كافر مكذب بالقرآن . وهؤلاء ما زالوا مسلمين . وقد نهى الله عن قطع صلتهم . ولو ردت شهادتهم بعد التوبية لاستفاض ذلك كما استفاض رد عمر شهادة أبي بكرة .

وقصة عائشة كانت أعظم من قصة المغيرة . ولكن من رد شهادة القاذف بعد التوبية قد يقول أرد شهادة من حد في القذف . وهؤلاء لم يحددوا . والأولون يحييون بأجوية .
(أحدها) أنه قد روی في السنن أن النبي ﷺ حد أولئك .

(والثاني) أن هذا الشرط غير معتبر في ظاهر القرآن ، وهم لا يقولون به كما هو مقرر في موضعه .

(والثالث) أن الذين اعتبروا الحد اعتبروه وقالوا قد يكون القاذف صادقاً وقد يكون كاذباً فإن عارض المذوف عن طلب حد القذف قد يكون لصدق القاذف . فإذا طلب الحد ولم يأت القاذف بأربعة شهداء ظهر كذبه ، ومعلوم أن الذين قذفوا عائشة ظهر كذبهم أعظم من ظهور كذب كل أحد . فإن الله هو الذي برأها بكلامه الذي أنزله من فوق سبع سموات

يتلى ، فإذا كانت شهادتهم بعد توبتهم مقبولة ، فشهادة غيرهم من شهد على غيرها أولى بالقبول .

وقصة عمر بن الخطاب التي حكم فيها بين المهاجرين والأنصار ، في شأن المغيرة لما شهد عليه ثلاثة بالزنا وتوقف الرابع عن الشهادة فجلد أولئك الثلاثة ورد شهادتهم ؛ دليل على الفصلين جميعاً كما دلت قصة عائشة على قبول شهادتهم بعد التوبة والجلد ؛ لأن اثنين من الثلاثة تابا فقبل عمر المسلمين شهادتهما . والثالث وهو أبو بكرة مع كونه من أفضلهم لم يتبع . فلما لم يتبع لم يقبل المسلمين شهادته وكان من صالح المسلمين وقد قال عمر : تبّ أقبل شهادتك . لكن إذا كان القرآن قد بين أن القذفة إن لم يأتوا بأربعة شهداء لم تقبل شهادتهم أبداً ثم قال بعد ذلك ﴿أولئك هُمُ الفاسقون إِلَّا الَّذِينَ تَأْبُوا﴾ فمعلوم أن قوله ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الفاسقون﴾ وصف ذم لهم زائد على ما ذكره من رد شهادتهم .

(فصل) في عدالة الشهود

وأما تفسير العدالة المشروطة في هؤلاء الشهداء فإنها الصلاح في الدين ، والمروعة ، والصلاح في أداء الواجبات ، وترك الكبيرة ، والإصرار على الصغيرة ، والصلاح في المروعة استعمال ما يجمله ويزينه واجتناب ما يدنسه ويشينه ، فإذا وجد هذا في شخص كان عدلاً في شهادته وكان من الصالحين الأبرار . وأما أنه لا يستشهد أحد في وصية أو رجعة في جميع الأمكنة والأزمنة حتى يكون بهذه الصفة ، فليس في كتاب الله وسنة رسوله ما يدل على ذلك ، بل هذا صفة المؤمن الذي أكمل إيمانه بأداء الواجبات وإن كان المستحبات لم يكملها ومن كان كذلك كان من أولياء الله المتقين .

ثم إن القائلين بهذا قد يفسرون الواجبات بالصلوات الخمس ونحوها ، بل قد يجب على الإنسان من حقوق الله وحقوق عباده مالا يخصيه إلا الله تعالى ، مما يكون تركه أعظم إثماً من شرب الخمر والزنا ومع ذلك لم يجعلوه قادحاً في عدالته ، إما لعدم استشعار كثرة الواجبات وإما لاتفاقاتهم إلى ترك السيئات دون فعل الواجبات وليس الأمر كذلك في الشريعة . وبالجملة ، هذا معتبر في باب الثواب والعقاب والمدح والذم والموالاة والمعاداة وهذا أمر عظيم .

وأما قول من يقول الأصل في المسلمين العدالة ، فهو باطل بل الأصل فيبني آدم الظلم والجهل كما قال تعالى : ﴿وَحَمَلَهَا إِنْسَانٌ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾^(١) ، وب مجرد التكلم

(١) سورة الأحزاب الآية ٧٢

بالشهادتين لا يوجب انتقال الإنسان عن الظلم والجهل إلى العدل . وبباب الشهادة مداره على أن يكون الشهيد مرضياً أو يكون ذا عدل يتحرى القسط والعدل في أقواله وأفعاله والصدق في شهادته وخبره وكثيراً ما يوجد هذا مع الإخلال بكثير من تلك الصفات . كما أن الصفات التي اعتبروها كثيراً ما توجد بدون هذا كما قد رأينا كل واحد من الصنفين كثيراً لكن يقال إن ذلك مظنة الصدق والعدل والمقصود من الشهادة ودليل عليها وعلامة لها ، فإن النبي ﷺ قال في الحديث المتفق على صحته «عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر والبر يهدي إلى الجنة»^(١) الحديث إلى آخره : فالصدق مستلزم للبر ، كما أن الكذب مستلزم للفجور ، فإذا وجد المزوم وهو تحري الصدق ، وجد اللازم وهو البر . وإذا انتفى اللازم وهو البر انتفى المزوم وهو الصدق ، وإذا وجد الكذب وهو المزوم وجد الفجور وهو اللازم . وإذا انتفى اللازم وهو الفجور انتفى المزوم وهو الكذب ، فلهذا استدل بعدم بر الرجل على كذبه وبعدم فجوره على صدقه .

فالعدل الذي ذكره الفقهاء ؛ من انتفى فجوره وهو إثبات الكبيرة والإصرار على الصغيرة وإذا انتفى ذلك فيه انتفى كذبه الذي يدعوه إلى الفجور والفاشق هو من عدم بره ، وإذا عدم بره عدم صدقه . ودلالة هذا الحديث مبنية على أن الداعي إلى البر يستلزم البر والداعي إلى الفجور يستلزم الفجور . فالخطأ كالنسيان والعمد كالكذب والله أعلم .

(فصل)

قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بَيْتًا غَيْرَ بَيْوِتُكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ الآيات إلى قوله : ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُبُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾^(٢) وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : «إِنَّمَا جَعَلَ الْإِسْتِئْذَانَ مِنْ أَجْلِ النَّظَرِ» والناظر المنبي عنه هو نظر العورات ، ونظر الشهوات وإن كانت من العورات والله سبحانه ذكر الاستئذان على نوعين ، ذكر في هذه الآية أحدهما وفي الآيتين في آخر السورة ، النوع الثاني وهو استئذان الصغار والمماليك كما قال الله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنُكُمُ الَّذِينَ مَلَكْتُ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَجِينَ تَضَعُونَ ثِيابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ﴾ فأمر باستئذان

(١) أخرجه البخاري في (كتاب الأدب - باب قول الله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾) حديث ٢٣٤٠ عن عبد الله بن مسعود ، وأنخرجه مسلم في (كتاب البر والصلة والأدب) حديث رقم ١٠٥ طبعة محمد فؤاد عبد الباقي ، وفي أبي داود (كتاب الأدب) ، الترمذى (كتاب البر) ، ابن ماجه (المقدمة) ، ابن حنبل ٢/١ ، وانظر الجزء الثاني من دقائق التفسير .

(٢) سورة النور الآيات (٣٠ - ٢٧)

الصغر والمماليك حين الاستيقاظ من النوم ، وحين إرادة النوم وحين القائلة فإن في هذه الأوقات تبدو العورات كما قال تعالى ﴿ثلاث عورات لكم﴾ .

وفي ذلك ما يدل على أن الملوك المميز : والمميز من الصبيان ليس له أن ينظر إلى عوره الرجل كما لا يحل للرجل أن ينظر إلى عورة الصبي والملوك وغيرهما : وأما دخول هؤلاء في غير هذه الأوقات بغير استئذان فهو مأمور من قوله تعالى : «لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ بعْضُكُمْ عَلَى بعْضٍ» وفي ذلك دلالة على أن الطوافين يرخص فيهم ما لا يرخص في غير الطوافين عليكم ، والطوافات من يدخل بغير إذن كما تدخل الهرة وكما يدخل الصبي والملوك . وإذا كان هذا في الصبي المميز فغير المميز أولى ، ويرخص في طهارته كما قال ذلك طائفة من الفقهاء من أصحاب أحمد وغيرهم في الصبيان والهرة وغيرهم أنهم إن أصابتهم نجاسة أنها تطهر بمرور الريق عليها ، ولا تحتاج إلى غسل لأنهم من الطوافين كما أخبر به الرسول في الهرة^(١) مع علمه أنها تأكل الفارة ولم تكن بالمدينة مياه تردها السنانير ليقال طهر فمها بورودها الماء ، فعلم أن طهارة هذه الأفواه لا تحتاج إلى غسل : فالاستئذان في أول السورة قبل دخول البيت مطلقاً ، والتفريق في آخرها لأجل الحاجة ، لأن الملوك والصغير طواف يحتاج إلى دخول البيت في كل ساعة فشق استئذانه بخلاف المحتلم .

(فصل) في غض البصر وحفظ الفرج

وقال تعالى : ﴿ قُلْ لِّلْمُؤْمِنِينَ يُغْضِبُوْا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ ﴾ الآية إلى قوله : ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ فأمر الله سبحانه الرجال والنساء بالغض من البصر ، وحفظ الفرج . كما أمره جميعاً بالتوبة وأمر النساء خصوصاً بالاستار وأن لا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن ومن استثناء الله تعالى في الآية ، فما ظهر من الزينة هو الثياب الظاهرة فهذا لا جناح عليها في إبدائهما ، إذا لم يكن في ذلك محذور آخر ، فإن هذه لا بد من إبدائهما . وهذا قول ابن مسعود وغيره وهو المشهور عن أئمـة .

(١) ورد الخبر في ذلك عن كبše بنت كعب بنت مالك - وكانت تحت ابن أبي قتادة : أن أبا قتادة دخل عليها فسكت له وضوءاً ، فجاءت هرة تشرب منه ، فأصفعي لها الإناء حتى شربت منه ، قالت كبše : فرآني أنظر ، فقال : أتعجبين يا ابنة أخي ؟ قلت : نعم ، قال : إن رسول الله ﷺ قال : إنها من الطوافين عليكم والطوافات » رواه الحمسة وقال الترمذى : حديث حسن صحيح ، انظر المتنى بشرح نيل الأوطار ٤٨ / ١ ، وأنظر تحقيق سورة النور لمحمود إبراهيم زايد ودكتور عبد المعطي قلعجي .

وقال ابن عباس الوجه واليدان من الزينة الظاهرة وهي الرواية الثانية عن أحمد ، وهو قول طائفه من العلماء كالشافعي وغيره . وأمر سبحانه النساء بإرخاء الحلابيب لثلا يعرفن ولا يؤذين : وهذا دليل على القول الأول . وقد ذكر عبيدة السلماني وغيره أن نساء المؤمنين كن يدلين عليهن الحلابيب من فوق رؤوسهن حتى لا يظهر إلا عيونهن لأجل رؤية الطريق . وثبت في الصحيح أن المرأة المحرمة تنهى عن الانتقام والقفازين ، وهذا مما يدل على أن النقاب والقفازين كانوا معروفيين في النساء اللاتي لم يحرمن ، وذلك يقتضي ستراً وجوههن وأيديهن وقد تنهى الله تعالى عنها بوجوب العلم بالزينة الخفية بالسمع أو غيره فقال : ﴿وَلَا يَضْرِبُنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِيْنَ مِنْ زَيْتَهِنَّ﴾ وقال : ﴿وَلَيُضْرِبُنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ فلما نزل ذلك عمد نساء المؤمنين إلى خمرهن فشققنهن وأرخينها على أعناقهن . والجipp هو شق في طول القميص فإذا ضربت المرأة بالخمار على الجipp سترت عنقها وأمرت بعد ذلك أن ترخي من جلبابها . والإرخاء إنما يكون إذا خرجت من البيت ، فاما إذا كانت في البيت فلا تؤمر بذلك .

وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ لما دخل بصفية قال أصحابه إن أرخي عليها الحجاب فهي من أمهات المؤمنين وإن لم يضرب عليها الحجاب فهي مما ملكت يمينه فضرب عليها الحجاب^(١) ، إنما ضرب الحجاب على النساء لثلا ترى وجوههن وأيديهن . والحجاب مختص بالحرائر دون الإمام كما كانت سنة المؤمنين في زمن النبي ﷺ وخلفائه أن الحرة تتحجب والأمة تبرز . وكان عمر رضي الله عنه إذا رأى أمة مختمرة ضربها^(٢) وقال : أتشبهين بالحرائر يا لکاع ، فيظهر من الأمة رأسها ويداها وجهها .

وقال تعالى : ﴿وَالَّذِي قَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلِيَسْ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَّرَجِّاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرًا لَهُنَّ﴾ . فرخص للعجز التي لا تطمع في النكاح أن تضع ثيابها فلا تلقى عليها جلبابها ، ولا تتحجب وإن كانت مستثنة من الحرائر لزوال المفسدة الموجودة في غيرها . كما استثنى التابعين غير أولي الإربة من الرجال في إظهار الزينة لهم لعدم الشهوة التي تتولد منها الفتنة . وكذلك الأمة إذا كان يخاف بها الفتنة كان عليها أن ترخي من جلبابها وتحجب ووجب غض البصر عنها ومنها .

(١) لفظ الحديث في البخاري (كتاب النكاح) ، ومسلم (كتاب النكاح - فيما وفت عليه) : «إن حجبها ... وإن لم يمحبها ... الخ» ، مسلم بشرح النووي ٢/٥٩٣ ، البخاري بشرح الفتح ٩/١٢٦ ، ورد أيضاً في النسائي : (كتاب النكاح) ، ابن حنبل ٢٤٦/٣ .

(٢) النهاية لابن الأثير ٤/٦٦ .

(فصل)

وليس في الكتاب والسنّة إباحة النظر إلى عامة الإماماء ولا ترك احتجابهن وإبداء زينتهن ، ولكن القرآن لم يأمرهن بها أمر الحرائر ، والسنّة فرقت بالفعل بينهن وبين الحرائر ولم يفرق بينهن وبين الحرائر بلفظ عام ، بل كانت عادة المؤمنين أن تتحجب منهن الحرائر دون الإماماء ، واستثنى القرآن من النساء الحرائر القواعد ، فلم يجعل عليهن احتجاب ، واستثنى بعض الرجال وهم غير أولي الإربة فلم يمنع من إبداء الزينة الخفية لهم لعدم الشهوة في هؤلاء وهؤلاء فإن يستثنى بعض الإماماء أولى وأخرى ، وهن من كانت الشهوة والفتنة حاصلة بترك احتجابها وإبداء زينتها ، وكما أن المحارم أبناء أزواجهن ونحوه من فيه شهوة وشغف لم يجز إبداء الزينة الخفية له ، فالخطاب خرج عاماً على العادة فما خرج عن العادة خرج به عن نظائره ، فإذا كان في ظهور الأمة والنظر إليها فتنة وجوب المنع من ذلك كما لو كانت في غير ذلك .

وهكذا الرجل مع الرجال أو المرأة مع النساء لو كان في المرأة فتنة للنساء وفي الرجل فتنة للرجال لكان الأمر بالغضن للنظر من بصره متوجهاً كما يتوجه إليه الأمر بحفظ فرجه ، فالإماماء والصبيان إذا كن حساناً تختشى الفتنة بالنظر إليهم كان حكمهم كذلك ، كما ذكر ذلك العلامة :

قال المروزي قلت لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل : الرجل ينظر إلى المملوك ؟ قال إذا خاف الفتنة لم ينظر إليه كم نظرة أقت في قلب صاحبها البلاء .

وقال المروزي قلت لأبي عبد الله : رجل تاب وقال لو ضرب ظهري بالسياط ما دخلت في معصية إلا أنه لا يدع النظر ؟ فقال أي توبة هذه ؟

قال جرير : سألت رسول الله عن نظرة الفجأة فقال : أصرف بصرك^(١) .

وقال ابن أبي الدنيا : حدثني أبي وسعيد قالا : حدثني إبراهيم بن هراسة عن عثمان بن صالح عن الحسن بن ذكوان قال : لا تجالسو أولاد الأغنياء فإن لهم صوراً كصور النساء وهم أشد فتنة من العذاري .

وهذا الاستدلال والقياس والتنبيه بالأدنى على الأعلى ، وكان يقال : لا يبيت الرجل في بيت مع العلام الأمرد .

(١) الحديث رواه أحمد في مسنده ، وفي الدارمي (كتاب الاستئذان) ، ومسلم وأبي داود (كتاب النكاح) ، والترمذى والنمساني ورمز له السيوطي بالصحة ، أنظر الجامع الصغير بشرح الفيض ١/٥٣٠ .

وقال ابن أبي الدنيا بإسناده عن أبي سهل الصعلوكي قال : سيكون في هذه الأمة قوم يقال لهم اللوطيون على ثلاثة أصناف : صنف ينظرون ، وصنف يصافحون ، وصنف يعملون ذلك العمل .

وقال إبراهيم التخعي : كانوا يكرهون مجالسة الأغنياء وأبناء الملوك ، وقال : مجالستهم فتنة إنما هم منزلة النساء .

ووقفت جارية لم ير أحسن وجهها منها على بشر الحافي فسألته عن «باب حرب» فدعاها ثم وقف عليه غلام حسن الوجه فسألها عن «باب حرب» فأطرق رأسه ، فردد عليه الغلام السؤال ، فغمض عينيه ، فقيل له : يا أبو نصر : جاءتك جارية فسألتك فأجبتها وجاءك هذا الغلام فسألتك فلم تكلمه؟ فقال : نعم يروى عن سفيان الثوري أنه قال : مع الجارية شيطان ، ومع الغلام شيطاناً : فخشيت على نفسي شيطانيه .

وروى أبو الشيخ القرزويني بإسناده عن بشر أنه قال : احذروا هؤلاء الأحداث .

وقال فتح الموصلي : صحبت ثلاثين شيخاً كانوا يعدون من الأبدال كلهم أوصابي عند مفارقتي له : اتق صحبة الأحداث اتق معاشرة الأحداث .

وكان سفيان الثوري لا يدع أمرد يجالسه .

وكان مالك بن أنس يمنع دخول المرد مجلسه للسماع فاحتال هشام فدخل في غمار الناس مستتراً بهم وهو أمرد فسمع منه ستة عشر حديثاً ؛ فأخبر بذلك مالك فضربه ستة عشر سوطاً ، فقال هشام : ليتنى سمعت مائة حديث وضربي مائة سوط . وكان يقول : هذا علم إنما أخذناه عن ذوي اللحى والشيوخ فلا يحمله عنا إلا أمثالهم .

وقال يحيى بن معين : ما طمع أمرد أن يصحبني ولا أحد ابن حنبل في طريق .

وقال أبو علي الروزبادي قال لي أبو العباس أحمد ابن المؤدب : يا أبو علي من أين أخذ صوفية عصرنا هذا الأنس بالأحداث وقد تصحبهم السلامة في كثير من الأمور؟ فقال : هيئات قد رأينا من هو أقوى منهم إيماناً إذا رأى الحدث قد أقبل فر منه كفاراه من الأسد ، وإنما ذلك على حسب الأوقات التي تغلب الأحوال على أهلها ، فيأخذها تصرف الطياع ما أكثر الخطأ ما أكثر الغلط .

قال الجنيد بن محمد : جاء رجل إلى أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ مَعَهُ غَلَامًا أَمْرَدَ حَسْنَ الْوِجْهِ ، فَقَالَ لَهُ : مَنْ هَذَا الْفَتَى ؟ فَقَالَ : الرَّجُلُ : ابْنِي . فَقَالَ : لَا تَجْيِءُ بِهِ مَعَكَ مَرَةً أُخْرَى ، فَلَامَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ فِي ذَلِكَ فَقَالَ أَحْمَدٌ : عَلَى هَذَا رَأَيْنَا أَشْيَاخَنَا وَبِهِ أَخْبَرُونَا عَنْ أَسْلَافِهِمْ .

وجاء حسن ابن الرزاي إلى أَحْمَدَ وَمَعَهُ غَلَامًا حَسْنَ الْوِجْهِ ، فَتَحَدَّثَ مَعَهُ سَاعَةً فَلِمَ أَرَادَ أَنْ يَنْصُرَ فَقَالَ لَهُ أَحْمَدٌ : يَا أَبَا عَلِيٍّ لَا تَنْتَشِرُ مَعَ هَذَا الْغَلَامَ فِي الْطَّرِيقِ ، فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَنْهُ أَبْنَى أَخْتِي ، قَالَ : وَإِنْ كَانَ ، لَا يَأْثِمُ النَّاسَ فِيكَ .

وروى ابن الجوزي بإسناده عن سعيد بن المسيب قال : إذا رأيتم الرجل يلح بالنظر إلى الغلام الأمرد فاتهموه . وقد روي في ذلك أحاديث مسندة ضعيفة ، وحديث مرسل أجود منها وهو ما رواه أبو محمد الخلال ثنا عمر بن شاهين ثنا محمد بن أبي سعيد المقرى ثنا أَحْمَدَ بْنَ حَمَادَ الْمَصِيْصِيَ حَدَّثَنَا عَبَّاسَ بْنَ مُحَوْزَ ثنا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ مُجَالِدٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ : « قَدْ وَفَدَ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِيهِمْ غَلَامًا أَمْرَدَ ظَاهِرَ الوضَاعَةِ ، فَأَجْلَسَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَرَأَهُ ظَهِيرَهُ ، وَقَالَ : كَانَتْ خَطِيئَةُ دَاؤِدِ فِي النَّظَرِ »^(١) . هذا حديث منكر .

وأما المسندة فمنها ما رواه ابن الجوزي بإسناده عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : « مَنْ نَظَرَ إِلَى غَلَامًا أَمْرَدَ بِرِيرَةً حَبْسَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ أَرْبَعِينَ عَامًا »^(٢) . وروى الخطيب البغدادي بإسناده عن أنس بن رضي الله عنه أنَّه قال : « لَا تَجَالِسُوا أَبْنَاءَ الْمُلُوكِ فَإِنَّ الْأَنْفُسَ تَشَاقُّ إِلَيْهِمْ مَا لَا تَشَاقُّ إِلَى الْجَوَارِيِّ الْعَوَاتِقِ » إلى غير ذلك من الأحاديث الضعيفة .

وكذلك المرأة مع المرأة ، وكذلك محارم المرأة مثل ابن زوجها وابنه ، وابن أخيها ، وأختها ، وملوكها عند من يجعله حراماً متى كان يخاف عليه الفتنة ، أو عليها توجب الاحتياط بل وجب ، وهذه الموضع التي أمر الله تعالى بالاحتياط فيها مظنة الفتنة ، وهذا قال تعالى : « ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ » ، فقد تحصل الزكاة والطهارة بدون ذلك لكن هذا أذكي وإذا كان النظر والبروز قد انتفى فيه الزكاة والطهارة لما يوجد في ذلك من شهوة القلب والله بالنظر كان ترك النظر والاحتياط أولى بالوجوب ، ولا زكاة بدون حفظ الفرج من الفاحشة لأن حفظه يتضمن حفظه عن الوطء به في الفروج والأدبار ، ودون ذلك وعن المباشرة ومس الغير له وكشفه للغير ، ونظر الغير إليه فعليه أن يحفظ فرجه عن نظر الغير ومسه .

ولهذا قال ﷺ في حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده لما قال له : « يَا رَسُولَ اللَّهِ

(١) قال الشوكاني تعليقاً على الخبر : لا أصل له في إسناده مجاهيل ، انظر الفوائد المجموعة في الأحاديث المجموعة ٢٠٦ ، وانظر تفسير سورة النور تحقيق محمود زايد ، د . إبراهيم القلعجي .

(٢) علق الشوكاني على الخبر فقال : في إسناده كذاب . وانظر الفوائد المجموعة في الأحاديث المجموعة ٢٠٦ .

عوراتنا ما نأي منها وما نذر ؟ قال : احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك .
قال : فإذا كان القوم بعضهم في بعض ؟ قال : « إن استطعت أن لا يرinya أحد فلا يرinya .
قال : فإذا كان أحدنا خالياً ؟ قال : فالله أحق أن يستحيا منه من الناس » ^(١) .

وقد نهى النبي ﷺ « أن تباشر المرأة المرأة في شعار واحد وأن يباشر الرجل الرجل في شعار واحد » ^(٢) « ونهى عن أن ينظر الرجل إلى عورة الرجل وأن تنظر المرأة إلى عورة المرأة » ^(٣) وقال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمئزر » وفي رواية « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر من إناث أمتي فلا تدخل الحمام إلا بمئزر » ^(٤) .

وقال العلماء : يرخص للنساء في الحمام عند الحاجة ، كما يرخص للرجال مع غض البصر وحفظ الفرج وذلك مثل أن تكون مريضة ، أو نساء أو عليها غسل لا يمكنها إلا في الحمام ، وأما إذا اعتادت الحمام ، وشق عليها تركه ، فهل يباح لها على قولين في مذهب أحمد وغيره : أحدهما لا يباح ، والثاني يباح ، وهو مذهب أبي حنيفة وختاره ابن الجوزي .

(فصل)

وكما يتناول غض البصر عن عورة الغير وما أشبهها من النظر إلى المحرمات فإنه يتناول الغض عن بيوت الناس ، فيبيت الرجل يستر بدنها كما تستره ثيابه ، وقد ذكر سيدحانه غض البصر وحفظ الفرج بعد آية الاستئذان ، وذلك أن البيوت ستة كالثياب التي على البدن كما جمع بين اللباسين في قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ طَلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجَبَلِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ﴾ ^(٥) فكل منها وقاية من الأذى الذي يكون سموماً مؤذية ، كالحر والشمس والبرد ، وما يكون من بني آدم من النظر بالعين

(١) الحديث رواه الحمسة وعلقه البخاري وحسنه الترمذى وصححه الحاكم وأخرجه ابن أبي شيبة بالزيادة التي أوردها المصنف هنا وهي قوله : « من الناس » في آخره ، انظر المتنى بشرح نيل الأوطار ٢/٦٨ .

(٢) في صحيح البخاري عن ابن مسعود بلفظ « لا تباشر المرأة المرأة فتنتتها لزوجها كأنه ينظر إليها » وزاد النسائي في روايته للحديث « في الثوب الواحد » ووقع في رواية النسائي : « لا تباشر المرأة المرأة ولا الرجل الرجل » والخبر أخرجه أيضاً أحد والترمذى وأبو داود ، انظر الصحيح بشرح الفتح ٩/٣٣٨ ، انظر الجامع الصغير بشرح الفيض ٦/٣٨٥ .

(٣) الخبر أخرجه النسائي من حديث ابن عباس وأخرجه مسلم وأصحاب السنن من حديث أبي سعيد بلفظ : « لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا تنظر المرأة إلى عورة المرأة . ولا يفضي الرجل إلى الرجل في الثوب الواحد . ولا تفضي المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد » فتح الباري على الصحيح ٩/٢٣٨ .

(٤) الحديث أخرجه الترمذى في الاستئذان والحاكم في الأدب عن جابر ، وقال الترمذى : حسن غريب ، وقال الحاكم : على شرط مسلم وأقره الذهبي . وفيه مقال يطول . الجامع الصغير بشرح الفيض ٦/٢١ ، وفي النسائي (كتاب الغسل) ، ابن ماجه (الأدب) ، ابن حنبل ٣/٢٢١ .

(٥) سورة النحل الآية ٨١ .

واليد وغير ذلك ، وقد ذكر في أول سورة النحل أصول النعم ، وذكر هنا ما يدفع البرد فإنه من المهلكات ، وذكر في أثنائها تمام النعم وما يدفع الحر فإنه من المؤذيات ، فإنه قال : « كذلك **يُتْمِّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ** » .

وفي الصحيحين ^(١) عن أبي هريرة « أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : إذا اطلع في بيتك أحد ولم تأذن له فخذله بحصاة ففقت عينه ما كان عليك من جناح » ، وهذا الخاص يفسر العام الذي في الصحيح عن عبد الله بن مغفل ^(٢) « أنه رأى رجلاً يخذل . قال : لا تخذل فإن رسول الله ﷺ نهى عن الخذل » : « وقال إنه لا يصاد به صيد لا ينكر به عدو ولكنها تكسر السن وتفقا العين » وفي الصحيحين عن سهل بن سعد ^(٣) « أن رجلاً اطلع من حجر في باب النبي ﷺ ومع النبي ﷺ مدرى يحك بها رأسه فقال : لو أعلم أنك تنظر إلى لطعنت به في عينك إنما جعل الاستئذان من أجل البصر » .

وقد ظن طائفة من العلماء أن هذا من باب دفع الصائل لأن الناظر مع腾 بنظره فيدفع كما يدفع سائر البغاء ، ولو كان الأمر كما قالوا لدفع بالأسهل فالأسهل ، ولم يجز قلع عينه ابتداء إذا لم يذهب إلا بذلك والنصوص تختلف ذلك فإنه أباح أن تخذله حتى تفقأ عينه قبل أمره بالانصراف ، وكذلك قوله « لو أعلم أنك تنظرني لطعنت به في عينك » فجعل نفس النظر مبيحاً للطعنة في العين ، ولم يذكر الأمر له بالانصراف وهذا يدل على أنه من باب المعاقبة له

(١) لفظ البخاري : « ولو أن امرأا .. الخ » ، ولفظ مسلم : « لو أن رجلاً .. الخ » . قال ابن حجر : والمراد بالجناح هنا المخرج وقد أخرجه ابن أبي عاصم من وجه آخر عن ابن عيينة بلفظ : « ما كان عليك من حرج » ومن طريق ابن عجلان عن أبيه عن الزهرى عن أبي هريرة : « ما كان عليك من ذلك من شيء » ووقع عند مسلم من وجه آخر عن أبي هريرة بلفظ : « من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم فقد حل لهم أن يفقوؤا عينه » أخرجه من رواية أبي عاصم والنمسائي وصححه ابن حبان والبيهقي . كلهم من رواية بشير بن نهيك عنه بلفظ : (من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم فقوؤا عينيه فلا دية ولا فcasاص) وفي رواية من هذا الوجه : (فهو هدر) .

الصحيح بشرح الفتح ١٢/٢٤٣ ، مسلم بشرح النووي ٤/٨٦٦ ، الجامع الصغير بشرح الفيض ٥/٣٠٧ . كما رواه أبو داود في كتاب الأدب (والنمسائي) (القسام) وبمعناه في ابن حنبل ٢/٥٢٧ .

(٢) الحديث متفق عليه وقد أخرج أحد الحديث مقتضياً على المتن دون القصة . الصحيح بشرح الفتح ٩/٦٠٧ ، المنقى بشرح نيل الأوطار ٨/١٤٢ ، وجاء في البخاري (كتاب الذبائح) ، وفي مسلم (الصيد) ، أبو داود (الأدب) ابن ماجه (الصيد) ، الدارمي (المقدمة) .

(٣) وقع في بعض الروايات : (من جحر في حجر) الأول بضم الجيم وسكون المهملة ، وهو كل ثقب مستدير في أرض أو حائط وأصلها مكان الوحوش والثاني بضم أوله وفتح ثانية جمع حجرة وهي ناحية البيت وقع في رواية الكشيميني : (حجرة) بالإفراد . ورواية الصحيحين : (لو أعلم أنك تنظرني) ورد الحديث في البخاري (كتاب الاستئذان) ، مسلم (الأدب) ، النمسائي (القسام) ، ابن حنبل ٥/٢٢٠ .

على ذلك حيث جنى هذه الجنائية على حرمة صاحب البيت ، فله أن يفقأ عينه بالحصا والمدرى .

(فصل)

والنظر إلى العورات حرام داخل في قوله تعالى : « قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ »^(١) وفي قوله « وَلَا تَقْرِبُوا الْفَوَاحِشَ »^(٢) فإن الفواحش وإن كانت ظاهرة في العاشرة بالفرج ، أو الدبر ، وما يتبع ذلك من الملامسة والنظر وغير ذلك ، وكما في قصة لوط « أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقُكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ »^(٣) « أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ وَأَنْتُمْ تُبَصِّرُونَ »^(٤) قوله « وَلَا تَقْرِبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً »^(٥) ، والفاحشة أيضاً تتناول كشف العورة وإن لم تكن في ذلك مباشرة كما قال تعالى : « إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا »^(٦) وهذه الفاحشة هي طوافهم باليت عراة وكانوا يقولون^(٧) لا نطوف بثياب عصينا الله فيها إلا الحمس فإنهم كانوا يطوفون بثيابهم وغيرهم إن حصل له ثياب من الحمس طاف فيها وإن طاف عرياناً وإن طاف بثيابه حرمت عليه فألقها فكانت تسمى لقاء . وكذلك المرأة إذا لم يحصل لها ثياب جعلت يدها على فرجها ويدها الأخرى على دبرها وطافت وتقول :

اليوم يبدو بعضه أو كله وما بدا منه فلا أحلم

وقد سمى الله ذلك فاحشة وقوله في سياق ذلك « قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ »^(٨) يتناول كشف العورة أيضاً وإبداءها ، ويؤكد ذلك أن إبداء فعل النكاح باللفظ الصريح يسمى فحشاء وتفحشاً ، فكشف الأعضاء والفعل للبصر ككشف ذلك للسمع ، وكل واحد من الكشفين يسمى وصفاً ، كما قال عليه السلام « لا تنعت المرأة المرأة لزوجها »^(٩) حتى كأنه ينظر إليها . ويقال فلان يصف فلاناً وثوب يصف البشرة ، ثم إن كان

(١) سورة الأعراف الآية ٣٣ .

(٢) سورة الأنعام الآية ١٥١ .

(٣) سورة الأعراف الآية ٨٠ .

(٤) سورة النمل الآية ٥٤ .

(٥) سورة الإسراء الآية ٣٢ .

(٦) سورة الأعراف الآية ٢٨ .

(٧) في الأصل : وكان .

(٨) سورة الأعراف الآية ٣٣ .

(٩) ورد في البخاري (كتاب النكاح) بلفظ : « لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها » ، وفي أبي داود (كتاب النكاح) ، ابن حنبل ١/٣٨٧ .

واحد من إظهار ذلك للسمع والبصر يباح للحاجة بل يستحب إذا لم يحصل المستحب أو الواجب إلا بذلك كقول النبي ﷺ ماعز : « أنكتها » ^(١) وقوله « من تعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه بهن أبيه ولا تكنوا » ^(٢) .

والمقصود أن الفاحشة تتناول الفعل القبيح وتتناول إظهار الفعل وأعضاءه وهذا كما أن ذلك يتناول ما فحش وإن كان بعقد نكاح قوله تعالى : « وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آباؤُكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتَأً وَسَاءَ سَبِيلًا » ^(٣) فأخبر أن هذا النكاح فاحشة وقد قيل إن هذا من الفواحش الباطنة فظهر أن الفاحشة تتناول العقود الفاحشة ، كما تتناول المباشرة بالفاحشة فإن قوله : « وَلَا تنكحوا ما نكح آباءكم من النساء » ^(٤) تتناول العقد والوطء وفي قوله « مَا ظهرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ » ^(٥) عموم لأنواع كثيرة من الأقوال والأفعال وأمر تعالى بحفظ الفرج مطلقاً بقوله : « وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ » ^(٦) وبقوله : « وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَرْوَاحِهِمْ أَوْ مَا مَلَكُتْ أَيْمَانُهُمْ » ^(٧) الآيات . وقال : « وَالحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالحَافِظَاتِ » ^(٨) فحفظ الفرج مثل قوله : « وَالحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ » ^(٩) وحفظها هو صرفها عملاً لا يحل .

وأما الأ بصار فلا بد من فتحها ، والنظر بها ، وقد يفجأ الإنسان ما ينظر إليه بغير قصد فلا يمكن غضها مطلقاً ، وهذا أمر تعالى عباده بالغض منها كما أمر لقمان ابنه بالغض من صوته ، وأما قوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ يَغْضِبُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ » ^(١٠) الآية فإنه مدحهم على غض الصوت عند رسوله مطلقاً ، فهم مأموروون بذلك ينهون عن رفع الصوت

(١) جزء من حديث ابن عباس في قصة ماعز عندما حضر إلى النبي ﷺ وأقر على نفسه بالزنا أربع مرات ، وما جاء في حديث ابن عباس قول النبي ﷺ له : (ولعلك قيلت أو غمزت - بمعجمة وزي أو نظرت ؟ قال : لا) وفي أيضاً : (فقال : أنكتها ؟ قال : نعم) . وفي حديث أبي هريرة أيضاً من هذه القصة (أنكتها ؟ قال : نعم . قال : حتى دخل ذلك منك في ذلك منها ؟ قال : نعم . قال : كما ينفي المرود في المكحلة والرشا في البئر ؟ قال : نعم (إلى آخر الحديث . يراجع البخاري بشرح الفتح ١٢/١٢٣ ، المتقدى بشرح نيل الأطار ٧/١٠٠ ، وفي أبي داود (كتاب الحدود) .

(٢) التعزي : الانتهاء والانتساب إلى القوم . يقال : عزيت الشيء وعزوه أعزبه وأعزوه إذا أستدته إلى أحد . والعزاء والعزوة اسم لدعوى المستفيث وهو أن يقول : يا لفلان . والحديث رواه أحمد والنسائي وابن حبان عن أبي ابن كعب . أو (يا للأنصار ويا للمهاجرين) . النهاية لابن الأثير . كشف الخفا والإلbas ٢/٣٣٢ .

(٣) سورة النساء الآية ٢٢ .

(٤) سورة الأععام الآية ١٥١ .

(٥) سورة المؤمنون الآيات ٥-٦-٧ .

(٦) سورة الأحزاب الآية ٣٥ .

(٧) سورة التوبه الآية ١١٢ .

(٨) سورة الحجرات الآية ٣ .

عنه ﷺ ، فهو غض خاص مدوح ، ويكن العبد أن يغض صوته مطلقا في كل حال ، ولم يؤمر العبد به بل يؤمر برفع الصوت في مواضع إما أمر إيجاب أو استحباب فلهذا قال : ﴿ وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ ﴾^(١) فإن الغض في الصوت والبصر جماع ما يدخل إلى القلب ، وينخرج منه ، فالسمع يدخل القلب ، وبالصوت يخرج منه كما جمع العضوين في قوله : ﴿ أَلْمَ نَجْعَلْ بَعْ عَيْنَيْنَا وَلِسَانًا وَشَفَقَتَيْنَا ﴾^(٢) فالعين والنظر يعرف القلب الأمور ، واللسان والصوت يخرجان من عند القلب الأمور : هذا رائد القلب ، صاحب خبره وجاسوسه وهذا ترجمانه .

ثم قال تعالى : ﴿ ذَلِكَ أَزْكِي لَهُم ﴾^(٣) وقال : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيْهُمْ بِهَا ﴾^(٤) وقال : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾^(٥) وقال في آية الاستئذان ﴿ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ أَرْجِعُوهَا فَارْجِعُوهَا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ ﴾^(٦) وقال : ﴿ فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكَ أَطْهَرُ لِقْلُوبِكُمْ وَلَقْلُوبِهِنَّ ﴾^(٧) وقال : ﴿ فَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرٌ ﴾^(٨) وقال النبي ﷺ « اللهم طهر قلبي من خطاياي بالماء والثلج والبرد »^(٩) وقال في دعاء الجنائز « واغسله بماء ثلج وبرد ونقه من خطایاه كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس »^(١٠).

فالطهارة والله أعلم هي من الذنوب التي هي رجس والزكاة تتضمن معنى الطهارة التي هي عدم الذنوب ومعنى النماء بالأعمال الصالحة مثل المغفرة والرحمة . ومثل النجاۃ من العذاب والفوز بالثواب : ومثل عدم الشر وحصول الخير فإن الطهارة تكون من الأرجاس والأنجاس

(١) سورة لقمان الآية ١٩ .

(٢) سورة البلد الآيات ٩-٨ .

(٣) سورة النور الآية ٣٠ .

(٤) سورة التوبہ الآية ١٠١ .

(٥) سورة الأحزاب الآية ٣٣ .

(٦) سورة النور الآية ٢٨ .

(٧) سورة الأحزاب الآية ٥٣ .

(٨) سورة المجادلة الآية ١٢ .

(٩) هنا حديث عائشة المتყق عليه والذي أخرجه الترمذی والنسائي وابن ماجه كما خرجه الحاکم بزيادة ولفظ البخاری منه : (ونق قلبي من الخطایا كما نقیت الثوب الأبيض من الدنس) . الصحيح بشرح الفتح ١١/١٧٦ . مسلم بشرح النووي ٥/٥٥٧ . الجامع الصغیر بشرح الفیض ٢/١٢٧ .

(١٠) حديث عوف بن مالک عند مسلم والنسائي وقد أخرجه الترمذی ختّرا . المتقدی بشرح نبل الأوطار ٤/٧٣ . وفي ابن ماجه (الجنائز) وابن حنبل ٦/٢٣ .

وقد قال تعالى : « إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ »^(١) وقال : « فَاجْتَنَبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ »^(٢) وقال : « إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ »^(٣) وقال عن المنافقين : « فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ »^(٤) وقال عن قوم لوط « وَنَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ مِنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ تَعْمَلُ الْخَبَائِثَ »^(٥) وقال اللوطنية عن لوط وأهله « أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرَيْتُكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ »^(٦) قال مجاهد : عن أدبار الرجال : ويقال في دخول الغايط : أعود بك من الخبث والخباث ومن الرجس والنجلس الخبيث المخبث . وهذه النجاسة تكون من الشرك والنفاق والفواحش والظلم ونحوها ، وهي لا تزول إلا بالتوبية عن ترك الفحشاء وغيرها ، فمن تاب منها فقد تطهر وإنما فهو متتجس وإن اغتسل بالماء من الجنابة فذاك الغسل يرفع حدث الجنابة ولا يرفع عنه نجاسة الفاحشة التي قد تنجلس بها قلبه وباطنه ، فإن تلك الجناسة لا يرفعها الاغتسال بالماء ، وإنما يرفعها الاغتسال بماء التوبية النصوح المستمرة إلى الممات .

وهذا معنى ما رواه ابن أبي الدنيا وغيره : ثنا سويد بن سعيد ثنا مسلم بن خالد عن إسماعيل بن كثير عن مجاهد قال : لو أن الذي يعمل يعني عمل قوم لوط اغتسل بكل قطرة في السماء وكل قطرة في الأرض لم ينزل نجساً . ورواه ابن الجوزي ، وروى القاسم بن خلف في كتاب ذم اللواط بإسناده عن الفضيل بن عياض أنه قال : لو أن لوطياً اغتسل بكل قطرة نزلت من السماء للقي الله غير طاهر . وقد روى أبو محمد الحال عن العباس الهاشمي ذلك مرفوعاً^(٧) ، وحديث إبراهيم عن علقة عن ابن مسعود^(٨) « اللوطنان لو اغتسلا بماء البحر لم يجزهما إلا أن يتوبا » ورفع مثل هذا الكلام منكر وإنما هو معروف من كلام السلف .

وكذلك روي عن أبي هريرة وابن عباس قالا : خطبنا رسول الله ﷺ فقال في خطبته :

(١) سورة التوبية الآية ٢٨ .

(٢) سورة الحج الآية ٣٠ .

(٣) سورة المائدah الآية ٩ .

(٤) سورة التوبية الآية ٩٥ .

(٥) سورة الأعراف الآية ٨٢ .

(٦) الخبر أورده ابن الجوزي في الموضوعات وأسنده الدليلي عن أنس مرفوعاً بلفظ : (لو اغتسل اللوطي بماء البحر لم يجيء يوم القيمة إلا جنباً) وأسنده أيضاً عن أبي هريرة بلطف مختلف مع اتفاق في المعنى . قال في المقاصد : وكل ما في معناه باطل . ونقل ابن الجوزي - تعليقاً على حديث أنس - قول الخطيب : الرجال المذكورون في إسناد هذا الحديث كلهم ثقة غير أبي سهل ، وهو الذي ضعفه .

كشف الخفاء والأ Bipas للمجلوني ٢١٩ . الموضوعات لابن الجوزي ١١٢ .

(٧) الخبر رواه روح بن مسافر عن حماد عن إبراهيم عن علقة عن ابن مسعود وأورده ابن حبان في ترجمة روح بن مسافر . وقال : كان من يروي الموضوعات عن الأثبات لا تحمل الرواية عنه كما أورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال : هذا موضوع ثم نقل رأي ابن حبان كما سبق . المجرحون لابن حبان ١٢٩٩ . الموضوعات لابن الجوزي ١١٢ .

« من نكح امرأةً في دبرها أو غلاماً أو رجلاً حشر يوم القيمة أنتن من الجيفة يتآذى به الناس حتى يدخله الله نار جهنم ويحيط الله عمله ولا يقبل منه صرفاً ولا عدلاً و يجعل في تابوت من نار ويسمى عليه بمسامير من حديد فتشكل تلك المسامير في وجهه وجسده » قال أبو هريرة هذا لم يتب . وذلك أن تارك اللواط متظاهر ، كما دل عليه القرآن . ففاعله غير متظاهر من ذلك فيكون متنجساً ، فإن ضد الطهارة النجاسة .

(فصل)

لكن النجاسة أنواع مختلفة تختلف أحکامها ومن هنها غلط بعض الناس من الفقهاء فإنهم لما رأوا ما دل عليه القرآن من طلب طهارة الجنب بقوله : « **وَإِنْ كُتْمْ جُنْبًا فَاطَّهِرُوا** »^(١) قالوا فيكون الجنب نجساً ، وقد ثبت في الصحيح من حديث أبي هريرة « **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجِسُ** »^(٢) لما انخس منه وهو جنب وكراه أن يجالسه ، فهذه النجاسة التي نفاهما النبي ﷺ هي نجاسة الطهارة بالماء التي ظنها أبو هريرة .

والجنابة تمنع الملائكة أن تدخل بيته في جنب . وقال أحمـد : إذا وضع الجنب يده في ماء قليل أنجس الماء ، فظن بعض أصحابه أنه أراد النجاسة الحسية وإنما أراد الحكمية ، فإن الفرع لا يكون أقوى من الأصل ، ولا يكون الماء أعظم من البدن بل غايته أن يقوم به المانع الذي قام بالبدن والجنب ظاهر من النوع من الصلاة فيكون الماء كذلك ظاهراً لا يتوضأ به للصلاة .

وأما الزكاة فهي متضمنة النماء والزيادة كالزرع وإن كانت الطهارة قد تدخل في معناها فإن الشيء إذا تنظف بما يفسده زكاً وما وصلح وزاد في نفسه ينقى من الدغل^(٣) قال الله تعالى : « **وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ مَا زَكَى مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكُنَّ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ** »^(٤) قال « **أَقْتَلْتَ نَفْسًا رَأَيْكَ بِغَيْرِ نَفْسٍ** »^(٥) وقال : « **فَذُلْلَ أَفْلَحَ مَنْ زَكَاهَا** »^(٦) وقال : « **فَارْجِعُوا هُوَ أَرْكَى لَكُمْ** »^(٧) فإن الرجوع عمل صالح يزيد المؤمن زكاةً وطهارةً .

(١) سورة المائدة الآية ٦ .

(٢) الحديث أخرجه البخاري في (كتاب الغسل) ، ومسلم (الحيض) ، أبو داود (الطهارة) ، والترمذى والنمسائى وابن ماجه عن حذيفة بن اليمان ، وأخرجه النمسائى أيضاً عن ابن مسعود والطبرانى عن أبي موسى . الجامع الصغير بشرح الفيض ٢/٣٨٦ .

(٣) الدغل : سورة بفتحتين الفساد كالدخل .

(٤) سورة النور الآية ٢١ .

(٥) سورة الكهف الآية ٧٤ .

(٦) سورة الشمس الآية ٩ .

(٧) سورة النور الآية ٢٨ .

وقال : ﴿ ذلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَلِقُلُوبِهِنَّ ﴾ فإن ذلك مجانبة لأسباب الريمة وذلك من نوع مجانبة الذنوب والبعد عنها ، ومبادرتها ، فأخبر أن ذلك أطهر لقلوب الطائفتين .

وأما الآية التي نحن فيها وهي قوله : ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُبُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فَرِوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكِيُّهُمْ ﴾^(١) فالغض من البصر وحفظ الفرج يتضمن البعد عن نجاسة الذنوب ، ويتضمن الأعمال الصالحة التي يزكي بها الإنسان وهو أزكي : والزكاة تتضمن الطهارة فإن فيها معنى ترك السيئات ومعنى فعل الحسنات ، وهذا تفسير تارة بالطهارة وتارة بالزيادة والنماء ، ومعناها يتضمن الأمرين وإن كان قرن الطهارة معها في الذكر مثل قوله : ﴿ خَذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾^(٢) فالصدقة توجب الطهارة من الذنوب وتوجب الزكوة التي هي العمل الصالح . كما أن الغض من البصر وحفظ الفرج هو أزكي لهم وهم يكونان باجتناب الذنوب ، وحفظ الجوارح ويكونان بالتوبة والصدقة التي هي الإحسان ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقُوا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾^(٣) .

وقد روى الترمذى وصححه^(٤) «أن النبي ﷺ سئل ما أكثر ما يدخل الناس النار فقال الأجوافان الفم والفرج . وسئل عن أكثر ما يدخل الجنة فقال : تقوى الله وحسن الخلق » ، فيدخل في تقوى الله حفظ الفرج ، وغض البصر ويدخل في حسن الخلق الإحسان إلى الخلق والامتناع من إيذائهم ، وذلك يحتاج إلى الصبر .

والإحسان إلى الخلق يكون عن الرحمة والله تعالى يقول : ﴿ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ ﴾^(٥) وهو سبحانه ذكر الزكاة هنا كما قدمها في قوله : ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَى مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا ﴾^(٦) فإن اجتناب الذنوب يوجب الزكوة التي هي زوال الشر وحصول الخير .

والمفلحون هم الذين أدوا الواجبات وتركوا المحرمات كما وصفهم في أول سورة البقرة فقال : ﴿ أَلَمْ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدَىٰ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ الآيات قال : ﴿ قد أفلح من

(١) سورة الأحزاب الآية ٥٣ .

(٢) سورة التوبه الآية ١٠٣ .

(٣) سورة النحل الآية ١٢٨ .

(٤) ورد الحديث في سنن ابن ماجه ١٤٨٨/٢ ، وفي البخاري (كتاب الرقاق) عن سهل بن سعد «من يضمن لي ما بين لحيه وما بين رجليه أضمن له الجنة» وذكر المنذري في الترغيب والترهيب عدة روايات للحديث ٦١/٤ - ٦٤ وفي المسند (ط الحلبي) ٣٣٣/٥ . وذكر النبهاني في الفتح الكبير ٢٤٦/٣ أن الحديث رواه ابن حبان والحاكم .

(٥) سورة البلد الآية ١٧ .

(٦) سورة النور الآية ٢١ .

زكاهـ ﴿١﴾ فإذا كان قد أخبر أن هؤلاء المفلحون وأخبر أن المفلحين هم المتقون ﴿الذين يُؤْمنُونَ بالغِيْبِ وَيُقْيِّمُونَ الصَّلَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ وأخبر أن من زكي نفسه فهو مفلح دل ذلك على أن الزكاة تنتظم الأمور المذكورة في أول سورة البقرة .

وقوله : « أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُرَكِّبُونَ أَنفُسَهُمْ » ﴿٢﴾ قوله : « فَلَا تُرَكِّبُوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى » ﴿٣﴾ فالترزكية من العباد لأنفسهم هي إخبارهم عن أنفسهم بكونها زاكية واعتقاد ذلك لأنفس جعلها زكية ، وقال تعالى عن إبراهيم : « رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتَلَوَّ عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُرَزِّكُهُمْ » ﴿٤﴾ وقال : « لَقَدْ مَنَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ » الآية ، وقال : « هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأَمَمِينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ » ﴿٥﴾ الآية . فامتن سبحانه على العباد بإرساله في عدة مواضع بهذه أربعة أمور أرسله بها : تلاوة آياته عليهم ، وتزكيتهم ، وتعليمهم الكتاب والحكمة .

وقد ورد تعليمه الكتاب والحكمة بالذكر مثل قوله : « وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِّنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعْظُمُكُمْ بِهِ » ﴿٦﴾ ، قوله : « وَإِذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُمْ مِّنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ » ﴿٧﴾ وذلك أن التلاوة عليهم وتزكيتهم أمر عام لجميع المؤمنين . فإن التلاوة هي التبليغ إليهم كلامه تعالى وهذا لا بد منه لكل مؤمن ، وتزكيتهم هو جعل أنفسهم زكية بالعمل الصالح الناشئ عن الآيات التي سمعوها وتليت عليهم ، فال الأول سمعهم ، والثاني طاعتهم والمؤمنون يقولون سمعنا وأطعنا : الأول علمهم والثاني عملهم .

(فصل)

والإيمان قول وعمل فإذا سمعوا آيات الله وعواها بقلوبهم وأحبواها وعملوا بها ولم يكونوا كمن قال فيهم : « وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعَقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً »

(١) سورة الشمس الآية ٩ .

(٢) سورة النساء الآية ٤٩ .

(٣) سورة النجم الآية ٣٢ .

(٤) سورة البقرة الآية ١٢٩ .

(٥) سورة آل عمران الآية ١٦ .

(٦) سورة الجمعة الآية ٢ .

(٧) سورة البقرة ٢٣١ .

(٨) سورة الأحزاب الآية ٤٣ .

صُمْ بِكُمْ عُمَيْ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ^(١) وإذا عملوا بها زكوا بذلك ، وكانوا من المفلحين المؤمنين ، والله قال : ﴿يَرَفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾^(٢) وقال في ضدهم : ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَاجْدَرُ أَنْ لَا يَعْلَمُوا حَدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾^(٣) فأخبر أنهم أعظم كفراً ونفاقاً وجهاً وذلك ضد الإيمان والعلم : فاستماع آيات الله والتزكي بها أمر واجب على كل أحد ، فإنه لا بد لكل عبد من سماع رسالة سيده التي أرسل بها رسوله إليه وهذا هو السماع الواجب الذي هو أصل الإيمان ، ولا بد من التزكي بفعل المأمور وترك المحظور فهذا لا بد منها .

وأما العلم بالكتاب والحكمة فهو فرض على الكفاية لا يجب على كل أحد بعينه أن يكون عالماً بالكتاب لفظه ومعناه عالماً بالحكمة جميعها ، بل المؤمنون كلهم مخاطبون بذلك وهو واجب عليهم كما هم مخاطبون بالجهاد بل وجوب ذلك أسبق وأوكرد من وجوب الجهاد ، فإنه أصل الجهاد ، ولو لا لم يعرفوا علام يقاتلون ، ولهذا كان قيام الرسل والمؤمنين بذلك قبل قيامهم بالجهاد فالجهاد سلام الدين وفرعه وتمامه وهذا أصله وأساسه وعموده ورأسه .

ومقصور الرسالة فعل الواجبات والمستحبات جميماً ولا ريب أن استماع كتاب الله والإيمان به وتحريم حرامه وتحليل حلاله والعمل بحكمه والإيمان بمتشابهه واجب على كل أحد ، وهذا هو التلاوة المذكورة في قوله ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقًّا تِلَاوَتَهُ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾^(٤) فأخبر عن الذين يتلونه حق تلاوته أنهم يؤمنون به وبه قال سلف الأمة من الصحابة والتبعين وغيرهم قوله : ﴿حَقٌّ تِلَاوَتَهُ﴾ كقوله : ﴿وَجَاهَدُوا فِي اللَّهِ حَقًّا جِهَادَهُ﴾^(٥) ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ حَقًّا تُقَاتَلُهُ﴾^(٦) .

وأما حفظ جميع القرآن وفهم جميع معانيه ومعرفة جميع السنة ، فلا يجب على كل أحد ، لكن يجب على العبد أن يحفظ من القرآن ، ويعلم معانيه ويعرف من السنة ما يحتاج إليه وهل يجب عليه أن يسمع جميع القرآن ؟ فيه خلاف ولكن هذه المعرفة الحكيمية التي يجب على كل عبد ليس هو علم الكتاب والحكمة التي علمها النبي ﷺ أصحابه وأمهاته ، بل ذلك لا يكون إلا بمعرفة حدود ما أنزل الله على رسوله من الألفاظ والمعاني والأفعال والمقاصد ، ولا يجب هذا على كل أحد .

(١) سورة البقرة الآية ١٧١ .

(٢) سورة المجادلة الآية ١١ .

(٣) سورة التوبه الآية ٩٧ .

(٤) سورة البقرة الآية ١٢١ .

(٥) سورة الحج الآية ١٠٢ .

(٦) سورة آل عمران الآية ١٠٢ .

وقوله تعالى : «فَلَا تُرْزَكُوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى»^(١) دليل على أن الزكاة هي التقوى ، والتقوى تنظم الأمرين جميعاً ، بل ترك السيئات مستلزم لفعل الحسنات إذ الإنسان حارث هام ، ولا يدع إرادة السيئات و فعلها إلا بإرادة الحسنات و فعلها ، إذ النفس لا تخلو عن الإرادتين جميعاً ، بل الإنسان بالطبع مرید فعال ، وهذا دليل على أن هذا يكون سببه الزكاة ، والتقوى التي بها يستحق الإنسان الجنة ، كما في صحيح البخاري عن النبي ﷺ أنه قال «من تکفل لي بحفظ ما بين لحيه ورجليه أتكفل له بالجنة»^(٢) ومن تركى فقد أفلح فيدخل الجنة .

والزكاة متضمنة حصول الخير و زوال الشر ، فإذا حصل الخير و زال الشر من العلم والعمل حصل نور وهدى و معرفة وغير ذلك ، والعمل يحصل له محبة وإنابة وخشية وغير ذلك ، هذا لمن ترك هذه المحظورات وأقى بالأمورات ويحصل له ذلك أيضاً قدرةً وسلطاناً ، وهذه صفات الكمال والعلم والعمل والقدرة وحسن الإرادة ، وقد جاءت الآثار بذلك ، وأنه يحصل لمن غض بصره نور في قلبه ومحبة ، كما جرب ذلك العاملون العاملون .

وفي مسند أحمد حدثنا عتاب عن عبد الله وهو ابن المبارك ، عن يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة عن النبي ﷺ^(٣) «قال : ما من مسلم ينظر إلى محسن امرأة ثم يغض بصره إلا أخلف الله له عبادة يجد حلاوتها» .

ورواه أبو بكر بن الأنصاري في أماليه من حديث ابن أبي مريم عن يحيى بن أيوب به ولغظه «من نظر إلى امرأة فغض بصره عند أول دفعه رزقه الله عبادة يجد حلاوتها»^(٤) .

وقد رواه أبو نعيم في الحلية حدثنا أبي حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن حدثنا محمد بن يعقوب قال : حدثنا أبو اليمان حدثنا أبو مهدي سعيد بن سنان عن أبي الزاهري عن كثير بن مرة عن ابن عمر «قال : قال رسول الله ﷺ : النظرة الأولى خطأ والثانية عمد والثالثة تدمير ، نظر المؤمن إلى محسن المرأة سهم مسموم من سهام إبليس من تركه خشية الله ورجاء ما عنده أثابه الله تعالى بذلك عبادة تبلغه لذتها»^(٥) .

(١) سورة النجم الآية ٣٢ .

(٢) الحديث أخرجه البخاري بلفظ : «من يضمن لي» في كتاب الرقاق ومرة أخرى بلفظ : (من توكل لي) في كتاب الحدود . وأخرجه الترمذى بلفظ : (من تکفل) وهو ما أورده المصنف هنا ، كما أخرجه الإماماعيلى بلفظ : (من حفظ) ومثله عند أحمد وأبي يعلى ، وعند الطبرانى بلفظ : (فقيمه) بدل (لحيبة) وهو معناه . الصحيح بشرح الفتح ٣٠٨ / ١١٣ ، ١١ / ١٢ .

(٣) الحديث أخرجه الطبرانى أيضاً بلفظ مقارب وكلاهما من حديث أبي أمامة المنذري ولم يبين سبب التضعيف وبين الميثمي ذلك فقال : فيه على بن زيد الألهانى وهو متروك . الجامع الصغير بشرح الفيض ٤٩٦ / ٥ .

(٤) يراجع ابن كثير فيها علق به على الحديث السابق ٢٨٢ / ٣ .

(٥) المصدر السابق .

رواه أبو جعفر الخرائطي في كتاب اعنال القلوب ثنا علي بن حرب ثنا إسحاق بن عبد الواحد ثنا هشيم ثنا عبد الرحمن بن إسحاق عن محارب بن دثار عن جبلة بن حذيفة بن اليمان « قال : قال رسول الله ﷺ : النظر إلى المرأة سهم مسموم من سهام إبليس من تركه خوفاً من الله أثابه الله إيماناً يجد حلاوته في قلبه »^(١) .

وقد رواه أبو محمد الحلال من حديث عن عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد عن علي وفيه ذكر السهم : ورواه أبو نعيم ثنا عبد الله بن محمد هو أبو الشيخ ثنا ابن عفیر قال ثنا شعيب بن سلمة ثنا عصمة بن محمد عن موسى يعني ابن عقبة عن القاسم بن محمد عن عائشة « قالت : قال رسول الله ﷺ : ما من عبد يكف بصره عن محسن امرأة ولو شاء أن ينظر إليها لنظر إلا أدخل الله قلبه عبادة يجد حلاوتها »^(٢) .

وروى ابن أبي الفوارس من طريق ابن الجوزي عن محمد بن المسيب ثنا عبد الله قال : حدثني الحسن عن مجاهد قال : « غض البصر عن محارم الله يورث حب الله » ، وقد روى مسلم في صحيحه من حديث يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن جده جرير بن عبد الله البجلي « قال : سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجأة فأمرني أن أصرف بصرى »^(٣) .

ورواه الإمام أحمد عن هشيم عن يونس به ، ورواه أبو داود والترمذى والنسائى من حديثه أيضاً ، وقال الترمذى : حسن صحيح ، وفي رواية قال : « أطرق بصرك » أي انظر إلى الأرض ، والصرف أعم فإنه قد يكون إلى الأرض أو إلى جهة أخرى .

وقال أبو داود : حدثنا إسماعيل بن موسى الفزارى حدثنا شريك عن ربيعة الإيادى عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : « قال رسول الله ﷺ لعلي : يا علي لا تتبع النظرة الناظرة فإن لك الأولى ولست لك الأخرى »^(٤) ورواه الترمذى في حديث شريك وقال : غريب لا نعرفه إلا من حديثه .

وفي الصحيح عن أبي سعيد قال : « قال رسول الله ﷺ : إياكم والجلوس على

(١) براجع كشف الخفا والالبس للعجلوني ٤٥٥ / ٢ . تفسير ابن كثير ٢٧٣ / ٣٠ .

(٢) المصدران السابقان .

(٣) الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى . قال الخطابي في تعليقه على الحديث بعد أن أورد الرواية الأخرى : (أطرق بصرك) فقال : الإطراف أن يقبل بصره إلى صدره والصرف أن يقبل به إلى الشق الآخر أو الناحية الأخرى . مسلم بشرح النووي ٨٦٧ / ٤ . مختصر السنن للمنذري ٧٠ / ٣ .

(٤) نقل المنذري قول الترمذى : فقال : حديث حسن غريب .. الخ . وفي أبي داود (كتاب النكاح) والدارمي (كتاب الرفاق) وابن حنبل ٥١ / ٣ .

الطرقات . قالوا : يا رسول الله ما لنا بد من مجالسنا نقعد فيها . فقال رسول الله ﷺ : إن أبيتم فأعطوا الطريق حقه . قالوا : وما حق الطريق يا رسول الله ؟ قال : غض البصر ، وكف الأذى ، ورد السلام ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر «^(١)» .

وروى أبو القاسم البغوي عن أبي أمامة^(٢) « قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : أكفلوا لي ستاً أكفل لكم بالجنة إذا حدث أحدكم فلا يكذب وإذا أوْتُم فلا يخن وإذا وعد فلا يخلف ، غضوا أبصاركم وكفوا أيديكم واحفظوا فروجكم ». فالنظر داعية إلى فساد القلب . قال بعض السلف النظر سهم سمه إلى القلب . فلهذا أمر الله بحفظ الفروج كما أمر بغض الأبصار التي هي بواطن ذلك ، وفي الطبراني من طريق عبيد الله بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعاً « لَتَغْضِنَ ابْصَارَكُمْ وَلَتَحْفَظَنَ فَرُوجَكُمْ وَلَتَقِيمَنَ وَجْوهَكُمْ أَوْ لَتَكْسِفَنَ وَجْوهَكُمْ »^(٣) .

وقال الطبراني : حدثنا أحمد بن زهير التستري قال : قرأنا على محمد بن حفص بن عمر الصمير حدثنا المقرئ يحيى ابن أبي كثیر حدثنا هزيم بن سفيان عن عبد الرحمن بن إسحاق عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن مسعود قال : « قال رسول الله ﷺ : إن النظر سهم من سهام إبليس مسموم فمن تركه من مخافة الله أبدله الله إيماناً يجد حلواته في قلبه »^(٤) . وفي حديث أبي هريرة الصحيح عن النبي ﷺ « زنا العينين النظر »^(٥) وذكر الحديث

(١) الحديث أخرجه البخاري من طريق أبي عامر العقدي وكذا أخرجه الإسماعيلي ولكن من طريق غير طريق البخاري وأخرجه أبو عبد بن حيد جيئاً عن أبي عامر وأخرجه أيضاً مسلم وأبو داود كلهم من حديث أبي سعيد الخدري . انظر البخاري (كتاب الظالم) وأبي داود (كتاب الأدب) وابن حنبل ٦/٣ . الصحيح بشرح الفتح ١١/٨ . الجامع الصغير بشرح الفيض ٣/١٢١ .

(٢) ورد الحديث بلفظ من كفل لي ستاً في : أبي داود (الزكاة) والترمذى (الزهد) ، وهكذا الحديث له طريق آخر عن عبادة بن الصامت بلطف : (اخْسِنُوا لِي سِتَّاً مِنْ أَنفُسِكُمْ أَصْنِمْ لَكُمُ الْجَنَّةَ ، اصْدِقُوا إِذَا حَدَّثْتُمْ ، وَأَوْفُوا إِذَا وَعَدْتُمْ ، وَاحْفَظُوا فَرُوجَكُمْ ، غَضُّوا أَبْصَارَكُمْ ، وَكَفُوا أَيْدِيكُمْ) أخرجه أحد في مسنده وابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك والبيهقي في شعب الإيمان ، وقد رمز السيوطي للحديث بالصحة لكن تكلم الآئمة في أن الراوي عن عبادة بن الصامت هو المطلوب لم يسمع من عبادة . الجامع الصغير الفيض ١/٥٣٥ .

(٣) الحديث أورده ابن كثير عن الطبراني أيضاً فقال : من طريق عبد الله بن يزيد عن علي بن يزيد عن القاسم .. الخ . تفسير ابن كثير ٣/٢٨٢ .

(٤) للحديث شواهد عند البيهقي وغيره . قال المنذري : ورواتهم لا أعلم بهم مجروهاً عن ابن مسعود . وقد أورد الخبر العجلوني عن الطبراني عن ابن مسعود : « قال : قال رسول الله ﷺ عن ربه عز وجل : النظرة سهم مسموم » الخ . تفسير ابن كثير ٣/٢٨١ . كشف الخفا والالبس ٢/٤٥٥ .

(٥) العبارة من حديث أبي هريرة وقد أخرج البخاري الحديث موقوفاً ثم عطف على هذه الرواية رواية أخرى أورده بها مرفوعاً عن ابن عباس قال : (ما رأيت شيئاً أشبه باللنم مما رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ : إن الله كتب على ابن آم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة : فزنا العين النظر ، وزنا اللسان المنطق ، والنفس تمنى وتشتهي والفرج يصدق ذلك كلية ويكتبه) وفيها أورده البخاري بلطف (العين) مفرداً وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائي وقال ابن حجر : رواه أبو عبد الرحمن الطبراني أيضاً .

وقد أورد السيوطي في الجامع الصغير عن ابن سعد في الطبقات والطبراني من حديث علقة بن الحويرث بلفظ : (زن العين النظر) وأخرجه أيضاً أبو نعيم والديلمي . الصحيح بشرح الفتح ٢٦ ، ١١/٥٠٢ . الجامع الصغير بشرح الفيض ٢/٢٥٦ ، ٤/٦٥ .

رواه البخاري تعليقاً ومسلم مسندًا وقد كانوا ينهون أن يحد الرجل بصره إلى المردان وكانوا يتهمنون من فعل ذلك في دينه ، وقد ذهب كثير من العلماء إلى أنه لا يجوز للمرأة أن تنظر إلى الأجانب من الرجال بشهوة ولا بغير شهوة أصلاً .

(فصل)

قال شيخ الإسلام : وأما النور والعلم والحكمة فقد دل عليه قوله تعالى في قصة يوسف : «ولمَّا بَلَغَ أَشْدَهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ»^(١) فهي لكل محسن ، وفي هذه السورة ذكر آية للنور بعد غض البصر ، وحفظ الفرج ، وأمره بالتسوية مما لا بد منه أن يدرك ابن آدم من ذلك ، وقال أبو عبد الرحمن السلمي : سمعت أبا الحسين الوراق يقول : «من غض بصره عن حرم أورثه الله بذلك حكمة على لسانه يهتدى بها ويهدى بها إلى طريق مرضاته» وهذا لأن الجزء من جنس العمل فإذا كان النظر إلى محبوب فتركه لله عوضه الله ما هو أحب إليه منه ، وإذا كان النظر بنور العين مكروهاً أو إلى مكره ، فتركه لله أعطاه الله نوراً في قلبه وبصراً يبصر به الحق .

قال شاه الكرماني : من غض بصره عن المحارم وعمر باطنه بدوام المراقبة وظاهره باتباع السنة ، وعود نفسه أكل الحلال ، وكف نفسه عن الشهوات لم تخطئ له فراسة ، وإذا صلح علم الرجل فعرف الحق وعمله واتبع الحق صار زكيًا تقىً مستوجباً للجنة .

ويؤيد ذلك حديث أبي أمامة المشهور من رواية البغوي حدثنا طالوت بن عباد حدثنا فضالة بن جبير سمعت أبي أمامة يقول^(٢) «سمعت رسول الله ﷺ يقول : «اكفلوا لي بست أكفلكم الجنة إذا حدث أحدكم فلا يكذب وإذا ائتمن فلا يخون وإذا وعد فلا يخالف : غضوا أبصاركم وكفوا أيديكم واحفظوا فروجكم» ، فقد كفل بالجنة من أتى بهذه المست خصال فالثلاثة الأولى تبرئة من النفاق ، والثلاثة الأخرى تبرئة من الفسوق والمخاطبون مسلمون ، فإذا لم يكن منافقاً كان مؤمناً ، وإذا لم يكن فاسقاً كان تقىً فيستحق الجنة .

ويوافق ذلك ما رواه ابن أبي الدنيا حدثنا أبو سعيد المدنى حدثني عمر بن سهل المازنى قال : حدثني عمر بن محمد بن صهبان حدثني صفوان بن سليم عن أبي هريرة^(٣) قال : «قال رسول الله ﷺ : كل عين باكية يوم القيمة إلا عيناً غضت عن محارم الله وعيناً سهرت في سبيل

(١) سورة يوسف الآية ٢٢ .

(٢) سبق تحقيق الحديث من قبل .

(٣) لم أقف على هذه الرواية في كتب الحديث ولكن أخرجه أبو نعيم في الحلية ورمز له السيوطي بالحسن . الجامع الصغير بشرح الفيض

الله وعيننا يخرج منها مثل رأس الذباب من خشية الله » قوله سبحانه : «**وَلَا تَمْدَنْ عَيْنِيكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجاً مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتَنَهُمْ فِيهِ**^(١)» يتناول النظر إلى الأموال واللباس والصور ، وغير ذلك من متاع الدنيا أما اللباس والصور فهما اللذان لا ينظر الله إليهما كما في صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»^(٢) وقد قال تعالى : «**وَكُمْ أَهْلُكُنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنِ هُمْ أَحْسَنُ أَثاثًا وَرِئَابًا**^(٣)» وذلك أن الله يمتن بالصور كي يمتن بالأموال كلها من زهرة الحياة الدنيا ، وكلها يفتن أهله وأصحابه ، وربما أفضى به إلى الهلاك دنيا وأخرى .

والملكي رجال : فمستطيع ، وعجز ، فالعجز مفتون بالنظر ومد العين إليه ، المستطيع مفتون فيما أوقى منه غارق قد أحاط به ما لا يستطيع إنقاد نفسه منه ، وهذا المنظور قد يعجب المؤمن ، وإن كان المنظور منافقاً أو فاسقاً كما يعجبه المسموع منهم قال تعالى : «**وَإِذَا رَأَيْتُهُمْ تَعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ كَانُوهُمْ خُشْبٌ مُسَنَّدٌ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُ فَاحْذَرُهُمْ قَاتَلُهُمُ اللَّهُ**^(٤)» فذا تحذير من الله تعالى من النظر إليهم واستماع قولهم ، فلا ينظر إليهم ولا يسمع قولهم فإن الله سبحانه قد أخبر أن رؤياهم تعجب الناظرين إليهم ، وأن قولهم يعجب السامعين ، ثم أخبر عن فساد قلوبهم وأعمالهم بقوله «**كَانُوهُمْ خُشْبٌ مُسَنَّدٌ**» فهذا مثل قلوبهم وأعمالهم ، وقال تعالى «**وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا**^(٥)» الآية .

وقد قال تعالى في قصة قوم لوط «**إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ**^(٦)» والتوسّم من السمة وهي العلامة ، فأخبر سبحانه أنه جعل عقوبات المعدين آيات للمتوسّمين ، وفي الترمذى عن النبي ﷺ قال : «اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله» ثم قرأ «**إِنْ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ**^(٧)» الآية .

(١) سورة طه الآية ١٣١ .

(٢) جاء الحديث في البخاري (كتاب بدء الوحي ، وأبو داود (الطلاق) والنمسائي (الطهارة) ، ابن ماجة (الزهد) . الحديث أخرجه أيضاً ابن ماجة في الزهد ، ورواه مسلم أيضاً عن أبي هريرة في (كتاب الإماراة) بلفظ : (إلى أجسامكم ولا إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم) . الجامع الصغير بشرح الفيض ٢٧٧ . سنن ابن ماجه ٣ / ١٣٨٨ .

(٣) سورة مريم الآية ٧٤ .

(٤) سورة المنافقون الآية ٤ .

(٥) سورة البقرة الآية ٢٠٤ وتمامها : «**وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَشَهِدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُ الْخَصَامِ**

(٦) سورة الحجر الآية ٧٥ .

(٧) الحديث أخرجه أيضاً البخاري في التاريخ كالهدا من حديث أبي سعيد الخدري كما أخرجه سفيه والطبراني وابن عبي عن أبي أمامة الباهلي وأخرجه ابن جرير الطبراني في تفسيره عن ابن عمر أما الطريق الأول فاستغربه الترمذى وفيه مصعب بن سلام أورده الذهبي في الضعفاء وحديث أبي أمامة فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ليس بشيء ورواية ابن جرير فيه متروك وضعيف وقد حكم ابن الجوزي على الخبر بالوضع وقال السخاوي بعد ما ساق هذه الطرق : وكلها ضعيفة وفي بعضها ما هو متماسك لا يليق =

لآيات للمتوضمين ﴿ فدل ذلك على أن من اعتبر بما عاقب الله به غيره من أهل الفواحش كان من المتوضمين .

وأخبر تعالى عن اللوطية أنه طمس أبصارهم ، فكانت عقوبة أهل الفواحش طمس الأبصار كما قد عرف ذلك فيهم وشهادتهم ، وكان ثواب المعتبرين بهم التاركين لأفعالهم إعطاء الأنوار ، وهذا مناسب لذكر آية النور عقيب غض الأبصار .

وأما القوة والقدرة التي يعطيها الله لمن اتقاه ، وخالف هواه فذلك حاصل معروفة كما جاء « إن الذي يترك هواه يفرق الشيطان من ظله » . وفي الصحيح أن النبي ﷺ قال : « ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملأ نفسه عند الغضب » وفي رواية « أنه من بقوم يخذفون حبراً فقال : ليس الشدة في هذا وإنما الشدة في أن يتليل أحدكم غيظاً ثم يكظمه الله » أو كما قال .

وهذا ذكره في الغضب لأنه معتاد لبني آدم كثيراً ويظهر للناس ، وسلطان الشهوة يكون في الغالب مستوراً عن أعين الناس ، وشيطانها خاف ، ويمكن في كثير من الأوقات الاعتياض بالحلال عن الحرام ، وإلا فالشهوة إذا اشتعلت واستولت قد تكون أقوى من الغضب ، وقد قال تعالى : ﴿ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴾^(١) أي ضعيفاً في النساء لا يصبر عنهن وفي قوله ﴿ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴾^(٢) ذكروا منه العشق يفضي بأهله إلى الأمراض والإلحاد ، وإن الغضب قد يبلغ ذلك أيضاً .

وقد دل القرآن على أن القوة والعزّة لأهل الطاعة التائبين إلى الله في مواضع كثيرة ، كقوله في سورة هود : ﴿ وَيَا قَوْمَ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلُ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزِدُّكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ ﴾ وقوله^(٣) ﴿ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾^(٤) ﴿ وَلَا تَهْنُوا وَلَا تَحْزُنُوا وَأَتْمُمُ الْأَعْلَمُونَ إِنَّ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾^(٥) .

= مع وجوده الحكم على الحديث بالوضع . وعلق على ذلك المناوي فقال : حكم السخاوي على الكل بالضعف غير صواب فقد قال الهيثمي : إسناد الطبراني حسن . تفسير ابن كثير ٢٥٥ / ٢ . الجامع الصغير بشرح فيض ١٤٢ .

(١) الحديث أخرجه أحمد والبخاري ومسلم من حديث أبي هريرة ورمز له السيوطي بالصحة ، قال المناوي : وفي الباب غيره ، وفي ابن حنبل ١ / ٢٨٢ . الصحيح بشرح الفتح ١٠ / ٥١٨ . مسلم بشرح النووي ٤٧٨ / ٥ . الجامع الصغير بشرح الفيض ٣٥٨ / ٥ .

(٢) سورة النساء الآية ٢٨ .

(٣) سورة البقرة الآية ٢٨٦ .

(٤) سورة هود الآية ٥٢ .

(٥) سورة المنافقون الآية ٨ .

(٦) سورة آل عمران الآية ١٣٩ .

وإذا كان الذي يهجر السيئات يغض بصره ، ويحفظ فرجه ، وغير ذلك مما نهى الله عنه يجعل الله له من النور والعلم والقوة والعزوة ومحبة الله ورسوله ، فيما ظنك بالذي لم يحم حول السيئات ، ولم يعرها طرفه قط ، ولم تحدثه نفسه بها ، بل هو يجاهد في سبيل الله أهلها ليتركوا السيئات ، فهل هذا وذاك سواء بل هذا له من النور والإيمان والعزوة والقوة والمحبة والسلطان والنجاة في الدنيا والآخرة أضعاف ذاك ، وحاله أعظم وأعلى ، ونوره أتم وأقوى ، فإن السيئات تهواها النفوس ، ويزينها الشيطان فتجمع فيها الشبهات والشهوات ، فإذا كان المؤمن قد حب الله إليه الإيمان وزينه في قلبه ، وكره إليه الكفر والفسق والعصيان ، حتى يعوض عن شهوات الغي بحب الله ورسوله ، وما يتبع ذلك ، وعن الشهوات والشبهات بالنور والهدى ، وأعطاه الله من القوة والقدرة ما أいで به ، حيث دفع بالعلم الجهل ، وبإرادة الحسنات إرادة السيئات ، وبالقوة على الخير ، القوة على الشر في نفسه قط ، والمجاهد في سبيل الله يطلب فعل ذلك في نفسه وغيره أيضاً ، حتى يدفع جهله بالظلم ، وإرادته السيئات بإرادة الحسنات ونحو ذلك .

والجهاد تمام الإيمان وسهام العمل ، كما قال تعالى : «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَأُوا وَجَاهُدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ»^(١) وقال : «كُتُّمْ خَيْرًا أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ»^(٢) الآية وقال : «أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجَ»^(٣) الآية : فكذلك يكون هذا الجزء في حق المجاهدين كما قال تعالى : «وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِي نَّا لَهُدِينَهُمْ سُبْلَنَا»^(٤) فهذا في العلم والنور ، وقال «وَلَوْ أَنَا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ أُفْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ» إلى قوله «صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا»^(٥) فقتل النفوس هو قتل بعضهم بعضاً ، وهو من الجهاد ، والخروج من ديارهم هو الهجرة ، ثم أخبر أنهم إذا فعلوا ما يوعظون به من الهجرة والجهاد لكان خيراً لهم وأشد تثبيتاً ، ففي الآية أربعة أمور : الخير المطلق ، والتثبيت المتضمن للقوة والمكنته ، والأجر العظيم ، وهداية الصراط المستقيم .

وقال تعالى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرُكُمْ وَيُبَيِّنُ أَقْدَامَكُمْ»^(٦) وقال

(١) سورة الحجرات الآية ١٥ .

(٢) سورة آل عمران الآية ١١٠ .

(٣) سورة التوبه الآية ١٩ .

(٤) سورة العنكبوت الآية ٦٩ .

(٥) سورة النساء الآيات (٦٦ - ٦٧ - ٦٨) .

(٦) سورة محمد الآية ٧ .

تعالى : ﴿ وَلَيُنْصَرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ ﴾ إلى قوله ﴿ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾^(١) وقال : ﴿ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَا إِمَّا ﴾^(٢) .

وأما أهل الفواحش الذين لا يغضون أبصارهم ، ولا يحفظون فروجهم فقد وصفهم الله بضد ذلك من السكرنة والعمه والجهالة وعدم العقل وعدم الرشد والبغض وطمس الأبصار ، هذا مع ما وصفهم به من الخبث والفسق والعدوان والإسراف والسوء والفحش والفساد والإجرام ، فقال عن قوم لوط : ﴿ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴾^(٣) فوصفهم بالجهل وقال : ﴿ لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكُرَّتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾^(٤) وقال : ﴿ أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَّشِيدٌ ﴾^(٥) وقال : ﴿ فَطَمَسْنَا أَعْيُنَهُمْ ﴾^(٦) وقال : ﴿ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ ﴾^(٧) وقال : ﴿ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْجَرْمِينَ ﴾^(٨) وقال : ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا سُوءٍ فَاسِقِينَ ﴾^(٩) وقال : ﴿ أَئْنُكُمْ لَتَاتُونَ الرِّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ وَتَاتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنْكَرَ ﴾ إلى قوله ﴿ انْصُرْنِي عَلَى الْقَوْمِ الْمُفْسِدِينَ ﴾ إلى قوله ﴿ بِمَا كَانُوا يَفْسُدُونَ ﴾^(١٠) وقوله : ﴿ مُسَوَّمَةً عَنْدَ رَبِّكَ لِلْمُسْرِفِينَ ﴾^(١١) .

(فصل)

وفي قوله في آخر الآية ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيَّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ﴾ فوائد جليلة : منها أن أمره لجميع المؤمنين بالتوبه في هذا السياق تنبية على أنه لا يخلو مؤمن من بعض هذه الذنوب التي هي ترك غض البصر وحفظ الفرج ، وترك إبداء الزينة ، وما يتبع ذلك ، فمستقل ، ومستكثر كما في الحديث « ما من أحد من بني آدم إلا أخطأ أو هم بخطيئة

(١) سورة الحج الآيات (٤٠ - ٤١) ﴿ وَلَيُنْصَرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوْيٌ عَزِيزٌ ﴾ . ﴿ الَّذِينَ إِنْ مَكَانُهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقْامُوا الصَّلَاةَ وَاتَّوْا الزَّكَاةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾ .

(٢) سورة المائدة الآية ٥٤ .

(٣) سورة التحلية الآية ٥٥ .

(٤) سورة الحجر الآية ٧٢ .

(٥) سورة هود الآية ٧٨ .

(٦) سورة القمر الآية ٣٧ .

(٧) سورة الأعراف الآية ٨١ .

(٨) سورة الأعراف الآية ٨٤ .

(٩) سورة الأنبياء الآية ٧٤ .

(١٠) سورة العنكبوت الآيات (٢٩ - ٣٤) .

(١١) سورة الذاريات الآية ٢٤ .

إلا يحيى بن زكريا^(١) وذلك لا يكون إلا عن نظر ، وفي السنن عن النبي ﷺ أنه قال : « كل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون »^(٢) وفي الصحيح عن أبي ذر عن النبي ﷺ « يقول الله تعالى : يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار ، وأنا أغفر الذنوب جميعا ولا أبالي فاستغفروني أغفر لكم »^(٣) .

وفي الصحيحين عن ابن عباس قال : « ما رأيت شيئاً أشبه باللهم ما قال أبو هريرة : إن النبي ﷺ قال : إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة فزنا العينين النظر وزنا اللسان النطق »^(٤) الحديث إلى آخره وفيه « والنفس تتمنى ذلك وتشتهي والفرج يصدق ذلك أو يكذبه » أخرجه البخاري تعليقاً من حديث طاووس عن أبي هريرة ورواه مسلم من حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « كتب على ابن آدم نصبيه من الزنا يدرك ذلك لا محالة العينان زناهما النظر والأذنان زناهما الاستماع واللسان وزناه الكلام واليدان زناهما البطش والرجلان زناهما الخطا والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه »^(٥) وقد روى الترمذى حديثاً - واستغربه - عن ابن عباس في قوله (إلا اللهم) قال : قال رسول الله ﷺ :

« إن تغفر اللهم تغفر جماً وأي عبد لك لا ألمًا »^(٦)

ومنها أن أهل الفواحش الذين لم يغضوا أبصارهم ولم يحفظوا فروجهم مأمورون بالتوبة ،

(١) ورد الحديث في ابن حنبل ١/٢٥٤ كما أورد ابن كثير هذا الحديث من ثلاط طرق : أحدهما مرسلاً رواه عبد الرزاق عن معمر بن قتادة وثانيها عن محمد بن إسحق وقد عنون هذا الحديث والمعروف عن محمد بن إسحق أنه مدلس . وثالثها وهو أقربها لفظاً إلى ما أورده المصنف هنا عن الإمام أحمد عن عفان عن حماد عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس . قال ابن كثير تعليقاً عليه : وهذا أيضاً ضعيف لأن علي بن جدعان له منكرات كثيرة . والله أعلم . تفسير ابن كثير ٣/١١٤ .

(٢) الحديث أخرجه أحمد والترمذى وابن ماجه والحاكم من حديث أنس وقال الترمذى : غريب لا نعرفه إلا من حديث علي بن مسعدة . وقال الحاكم : صحيح . وقال النهي : بل فيه لين . وقال في موضع آخر : لكن انتصر ابن القطان لتصحيح الحاكم ، وأورده الدارمى في (الرافق) ، انظر الجامع الصغير بشرح الفيض ٥/١٦ .

(٣) جزء من حديث قديسي ورد في تحريم الظلم جاء في : مسلم ١٦/٨ - ١٨ (كتاب البر والصلة) ، سنن ابن ماجه ٢/١٤٢٢ (كتاب الزهد) ، ولشيخ الإسلام رسالة في شرح معنى الحديث نشرت في مجموعة الرسائل المنيرة ص ٢٠٥ - ٢٤٦ ط المنيرة ١٣٤٦ هـ .

(٤) ورد الحديث في البخاري (كتاب الاستئذان) ، مسلم (القدر) ، أبو داود (النكاح) ، ابن حنبل ٢/٢٧٦ .

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ٥١٢ . الجامع الصغير بشرح الفيض ٤/٤٩ .

(٦) الحديث رواه الترمذى عن أ Ahmad بن أبي عثمان أبي عاصم البصري عن أبي عاصم النبيل ثم قال : هذا حديث صحيح حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث زكريا بن إسحق . وكذا قال البزار : لا نعلمه بروي متصلًا إلا من هذا الوجه ، وساقه ابن أبي حاتم والبغوي من حديث أبي عاصم النبيل . قال ابن كثير تعليقاً على ذلك : إنما ذكره البغوي في تفسير سورة تنزيل ، وفي صحته مرفوعاً نظر . ورواية أبي عاصم أوردها ابن جرير أيضاً من حديث ابن عباس مرفوعاً في تفسير قوله تعالى : « الذين يحبّتون كبار الإثم والفواحش إلا اللهم » قال : هو الرجل يلم بالفاحشة ثم يتوب وقال : قال رسول الله ﷺ : « إن تغفر اللهم ... الخ . تفسير ابن مكثir ٤/٢٥٦ .

وإنما أمروا بها لتقيل منهم ، فاللتوبة مقبولة منهم ومن سائر المذنبين كما قال تعالى : ﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبِلُ التَّوْبَةَ عَنِ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ ﴾^(١) وقال تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَقْبِلُ التَّوْبَةَ عَنِ عِبَادِهِ وَيَغْفِرُ عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾^(٢) وسواء كانت الفواحش مغلظة لشدتها وكثرتها كإتيان ذوات المحارم وعمل قوم لوط ، أو غير ذلك ، وسواء تاب الفاعل أو المفعول به ، فمن تاب تاب الله عليه بخلاف ما عليه ذلك طائفة من الناس ، فإنهم إذا رأوا من عمل من هذه الفواحش شيئاً أيسوه من رحمة الله ، حتى يقول أحدهم من همل من ذلك شيئاً لا يفلح أبداً ، ولا يرجون له قبول توبه ، ويرى عن علي أنه قال « منا كذا ومنا كذا والمغفور ليس منا » ويقولون إن هذا لا يعود صالحاً ولو تاب مع كونه مسلماً مقرأً بتحريم ما فعل .

ويدخلون في ذلك من استكره على فعل شيء من هذه الفواحش ، يقولون لو كان لهذا عند الله خير ما سلط عليه من فعل به مثل هذا ، واستكرهه كما يفعل بكثير من المالك طوعاً وكرهاً ، وكما يفعل بأجراء أهل الصناعات طوعاً وكرهاً ، وكذلك من في معناهم من صبيان الكتاتيب وغيرهم ونسوا قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُكَرِّهُوْ فَتَيَّاتُكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنَّ أَرْدَنَ تَحَصَّنَا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهُهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾^(٣) وهو لاء قد لا يعلمون صورة التوبة ، وقد يكون هذا حالاً وعملاً لأحدهم ، وقد يكون اعتقاداً ، فهذا من أعظم الضلال والغي ، فإن القنوط من رحمة الله متزلة الأمان من مكر الله تعالى ، وحالهم مقابل لحال مستحلي الفواحش ، فإن هذا أمن مكر الله بأهله ، وذاك قنطرة أهلهما من رحمة الله .

(فصل)

والفقيه كل الفقيه هو الذي يؤيّس الناس من رحمة الله ، ولا يجرئهم على معاصي الله ، وهذا في أصل الذنوب الإرادية نظير ما عليه أهل الأهواء والبدع ، فإن أحدهم يعتقد تلك السيئات حسنات فیامن مكر الله ، وكثير من الناس يعتقد أن توبه المبتدع لا تقبل ، وقد قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾^(٤) وفي الصحيحين عن أبي موسى الأشعري قال « كان رسول الله ﷺ يسمى لنا نفسه أسماء فقال أنا محمد وأنا أحمد

(١) سورة التوبة الآية ١٠٤ .

(٢) سورة الشورى الآية ٢٥ .

(٣) سورة النور الآية ٣٣ .

(٤) سورة الزمر الآية ٥٣ .

والملقى والماشر ونبي التوبة ونبي الرحمة ^(١) وفي حديث آخر «أنا نبي الرحمة وأنا نبي الملهمة» ^(٢) وذلك أنه بعث بالملحمة وهي المقتلة لمن عصاه ، وبالتجارة لمن أطاعه ، وبالرحمة لمن صدقه واتبعه ، وهو رحمة للعالمين ، وكان من قبله من الأنبياء لا يؤمر بقتال ، وكان الواحد من أنهم إذا أصاب بعض الذنوب يحتاج من التوبة إلى عقوبات شديدة كما قال تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمَ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُمْ بِاتْخَادِكُمُ الْعِجْلَ فَتُؤْبِدُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾ ^(٣) وقد روی عن أبي العالية وغيره أن أحد هم كان إذا أصاب ذنبًا أصبحت الخطيئة والكافرة مكتوبة على بابه ، فأنزل الله في حق هذه الأمة ^(٤) والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ^(٥) إلى قوله تعالى ^(٦) ﴿يَعْمَلُ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾ فشخص الفاحشة بالذكر مع قوله ^(٧) ﴿ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾ ، والظلم يتناول الفاحشة وغيرها تحقيقا لما ذكره من قبول التوبة من الفواحش مطلقاً من اللذين يأتيانها من الرجال والنساء جميعاً .

وفي الصحيح عن النبي ﷺ «قال : إن الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها» ^(٨) وفي الصحيح عن أنه قال : «من تاب قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه» ^(٩) وفي السنن عنه أيضاً أنه قال : «لا تنقطع المجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها» ^(١٠) وعنده ^(١١) قال : «قال الشيطان : وعزتك يا رب لا أبرج أغريبني آدم ما دامت أرواحهم في أجسادهم

(١) الحديث أخرجه أبو حمزة البخاري في (كتاب المناقب) وفي تفسيره لسورة محمد ، وذكره في التاريخ ورمز له السيوطي بالصحة . مسلم بشرح النووي ٢٠٢٥ . الجامع الصغير بشرح الفيض ٤٥ / ٣ فتح الباري ٥٥٥ / ٦ .

(٢) «نبي الملهمة» أوردها السيوطي من زيادة للطبراني على الحديث السابق وعقب المناوي عليه فقال : قد خرجه أحد من حديث حذيفة بلفظ : «نبي الملائم» . الجامع الصغير بشرح الفيض ٤٥ / ٣ .

(٣) سورة البرة الآية ٥٤ .

(٤) سورة آل عمران الآية ١٣٥ .

(٥) الحديث أخرجه أبو حمزة البخاري ورواه أيضاً النسائي في التفسير ولم يخرجه البخاري ورمز له السيوطي بالصحة ، وفي الترغيب والترهيب للمنذري قال : رواه النسائي أيضاً . مسلم بشرح النووي ٦٠٣ / ٥ . الجامع الصغير بشرح الفيض ٢٨١ / ٥٥٤ .

(٦) الحديث أخرجه مسلم في الدعوات عن أبي هريرة ولم يخرجه البخاري ورمز له السيوطي بالصحة ط المعرف ١٤ / ٢٢٩ . مسلم بشرح النووي ٥ / ٥٥٤ الجامع الصغير بشرح الفيض ٩٧ / ٦ .

(٧) ورد الحديث في سنن أبي داود (كتاب الجهاد) ، الدارمي (كتاب السير) ، ابن حببل ٤ / ٩٩ . كما أورد ابن كثير في هذا المقام عن معاوية وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال : «إن المجرة خصلتان : إحداهما تهجر السينات والأخرى تهاجر إلى الله ورسوله ، ولا تنقطع ما تقبلت التوبة ولا تزال التوبة تقبل حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت طبع على كل قلب بما فيه وكفى الناس العمل» ثم قال ابن كثير : هذا الحديث حسن الإسناد ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب والستة والله أعلم . تفسير ابن كثير ١٩٥ / ٢ .

فقال رب تعالى : وعزتي وجلالي وارتفاع مكاني لا أزال أغفر لهم ما استغفروني «^(١) وعن أبي ذر قال : « قال رسول الله ﷺ : يقول الله يا بن آدم إنك ما دعوتني ورجوتي غفرت لك على ما كان منك ولا أبيالي ، يا ابن آدم لو بلغت ذنبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك ولا أبيالي ، يا ابن آدم لو لقيتني بقرب الأرض خطيئة ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لأتيتك بقربها مغفرة »^(٢) .

والذى يمنع توبية أحد هؤلاء إما بحاله وإما بقاله ، ولا يخلو من أحد أمرين أن يقول إذا تاب أحدهم لم تقبل توبته وإنما أن يقول أحدهم لا يتوب الله على أبداً ، وأما الأول فباطل بكتاب الله وسنة نبيه وإجماع المسلمين وإن كان قد تكلم بعض العلماء في توبة القاتل وتوبة الداعي إلى البدع ، وفي ذلك نزاع في مذهب أحمد وفي مذهب مالك أيضاً نزاع ذكره صاحب التمثيل والبيان في الجامع وغيره ، وتكلموا أيضاً في توبة الزنديق ونحو ذلك .

فهم قد يتنازعون في كون التوبة في الظاهر تدفع العقوبة ، إما لعدم العلم بصحتها ، وإنما لكونها لا تمنع ما وجب من الحد ، ولم يقل أحد من الفقهاء إن الزنديق ونحوه إذا تاب فيما بينه وبين الله توبة صحيحة لم يتقبلها الله منه ، وأما القاتل والمصل فذاك لأجل تعلق حق الغير به ، والتوبة من حقوق العباد لها حال آخر ، وليس هذا موضع الكلام فيها ، وفي تفصيلها ، وإنما الغرض أن الله يقبل التوبة من كل ذنب كما دل عليه الكتاب والسنة .

والفواحش خصوصاً ما علمت أحداً نازع في التوبة منها ، والزاني والمني به مشتركان في ذلك إن تابا تاب الله عليهما ، وبين التوبة خصوصاً من عمل قوم لوط من الجانيين ما ذكره الله في قصة قوم لوط ، فإنهم كانوا يفعلون الفاحشة بعضهم ببعض ، ومع هذا فقد دعاهم جميعهم إلى تقوى الله والتوبة منها ، فلو كانت توبة المفعول به أو غيره لا تقبل لم يأمرهم بما لا يقبل قال تعالى ﴿كَذَّبُتْ قَوْمٌ لُوطٌ الْمَرْسَلِينَ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخْوَهُمْ لَوْطٌ أَلَا تَتَّقُونَ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ فَأَتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ﴾ فأمرهم بتقوى الله المتضمنة لتوبتهم من هذه الفاحشة ، والخطاب وإن كان للفاعل فإنه إنما خص به لأنه صاحب الشهوة والطلب في العادة ، بخلاف المفعول به فإنه لم تخلق فيه شهوة لذلك في الأصل ، وإن كانت قد تعرض له لمرض طارئ ، أو أجر يأخذة من الفاعل ، أو لغرض آخر . والله سبحانه وتعالى أعلم .

(فصل ^(*))

قال شيخ الإسلام قدس الله روحه ونور ضريحه في قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ

(*) هذا الفصل بأكمله سقط من نسخة : س .

(١) و(٢) فتح الباري على الصحيح ١١/٩٩ .

المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم ﴿ في طرده الكلام على ما يتعلق بهذه الآية وغيرها فقال : وأما الجواب المفصل فمن ثلاثة أوجه :

(أحدها) أن هذه الآية في أزواج النبي ﷺ خاصة في قول كثير من أهل العلم فروي هشيم عن العوام بن حوشب ثنا شيخ من بني كاهل قال^(١) : فسر ابن عباس سورة النور فلما أتى على هذه الآية ﴿ إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات ﴾ إلى آخر الآية قال هذه في شأن عائشة وأزواج النبي ﷺ خاصة ، وهي مبهمة ليس فيها توبية ، ومن قذف امرأة مؤمنة فقد جعل الله له توبية ثم قرأ ﴿ والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهادة ﴾ إلى قوله ﴿ إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا ﴾ فجعل هؤلاء توبية ولم يجعل لأولئك توبية قال : فهم رجل أن يقوم فيقبل رأسه من حسن ما فسر .

وقال أبو سعيد الأشجع : حدثنا عبد الله بن خراش عن العوام عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس^(٢) ﴿ إن الذين يرمون المحصنات الغافلات ﴾ نزلت في عائشة خاصة ، واللعنة في المنافقين عامة ، فقد بين ابن عباس أن هذه الآية إنما نزلت فيمن يقذف عائشة وأمهات المؤمنين لما في قذفهم من الطعن على رسول الله ﷺ وعييه ، فإن قذف المرأة أذى لزوجها كما هو أذى لابنها لأنه نسبة له إلى الدياثة وإظهار لفساد فراشه ، فإن زنا امرأته يؤذيه أذى عظيماً ، وهذا جوز له الشارع أن يقذفها إذا زنت ودرأ الحد عنه باللعان ، ولم يبح لغيره أن يقذف امرأة بحال .

ولعل ما يلحق بعض الناس من العار والخزي بقذف أهله أعظم مما يلحقه لو كان هو المقدوف . وهذا ذهب الإمام أحمد في إحدى الروايتين المنصوصتين عنه إلى أن من قذف امرأة غير محسنة كالأمة والذمية ، ولها زوج أو ولد محسن حد لقذفها لما ألحقه من العار بولدها وزوجها المحصنين ، والرواية الأخرى عنه وهي قول الأكثرين انه لا حد عليه لأنه أذى لها لا قذف لها ، والحد التام إنما يجب بالقذف ، وفي جانب النبي ﷺ بعيّب أزواجها فهو منافق ، وهذا معنى قول ابن عباس اللعنة في المنافقين عامة .

وقد وافق ابن عباس جماعة فروي الإمام أحمد^(٣) والأشجع عن خصيف قال : سألت سعيد بن جبير فقلت الزنا أشد أو قذف المحسنة ؟ قال : لا بل الزنا ، قال قلت : فإن الله تعالى يقول : ﴿ إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ﴾

(١) الخبر أورده ابن جرير وهو فيها نقله ابن كثير عنه في تفسير الآية . تفسير ابن كثير ٣ / ٢٧٦ .

(٢) المصدر السابق ، تفسير القرطبي .

(٣) تفسير ابن كثير ٣ / ٢٧٦ ، تفسير القرطبي .

فقال : إنما كان هذا في عائشة خاصة ، وروى أحمد بإسناده عن أبي الجوزاء في هذه الآية^(١) «إن الذين يرمون المحسنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة» فقال : إنما كان هذا في عائشة خاصة ، وروى أحمد بإسناده عن أبي الجوزاء^(٢) في هذه الآية «إن الذين يرمون المحسنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة» قال : هذه الآية لأمهات المؤمنين خاصة ، وروى الأشج بن سعد عن الضحاك^(٣) في هذه الآية قال : هن نساء النبي ﷺ ، وقال معمر^(٤) عن الكلبي : إنما عن بهذه الآية أزواج النبي ﷺ ، فاما من رمى امرأة من المسلمين فهو فاسق كما قال الله تعالى : «أو يتب» .

ووجه هذا أن لعنة الله في الدنيا والآخرة لا تستوجب بمجرد القذف فتكون اللام في قوله : «المحسنات الغافلات المؤمنات» لتعريف المعهود ، والمعهود هنا أزواج النبي ﷺ لأن الكلام في قصة الإفك روج عن وقع في أم المؤمنين عائشة ، أو يقصر اللفظ العام على سبيه للدليل الذي يوجب ذلك ، وبؤيد هذا القول أن الله سبحانه رتب هذا الوعد على قذف محسنات غافلات مؤمنات ، وقال في أول السورة «والذين يرمون المحسنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة» الآية ، فرتب الحدود والشهادة ، والفسق على مجرد قذف المحسنات ، فلا بد أن يكون المحسنات الغافلات المؤمنات لهن مزية على مجرد المحسنات ، وذلك والله أعلم لأن أزواج النبي ﷺ مشهود لهن بالإيمان لأنهن أمهات المؤمنين ، وهن أزواج نبيه في الدنيا والآخرة ، وعوام المسلمات إنما يعلم منها في الغالب ظاهر الإيمان ، ولأن الله سبحانه قال (في)^(٥) قصة عائشة : «والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم» فتخصيصه متولي كبره دون غيره دليل على اختصاصه بالعذاب العظيم ، وقال : «ولولا فضل الله عليكم ورحمته في الدنيا والآخرة لمسكم فيما أفضتم فيه عذاب عظيم» فعلم أن العذاب العظيم لا يمس كل من قذف ، وإنما يمس متولي كبره فقط ، وقال هنا «ولهم عذاب عظيم» فعلم أن الذي رمى أمهات المؤمنين يعيي بذلك رسوله ﷺ ، وتولي كبر الإفك ، وهذه صفة المنافق ابن أبي والله أعلم على هذا القول تكون هذه الآية حجة أيضاً موافقةً لتلك الآية ، لأنه لما كان رمي أمهات المؤمنين أذى للنبي ﷺ لعن صاحبه في الدنيا والآخرة ، ولهذا قال ابن عباس : ليس فيها توبة لأن مؤذى النبي ﷺ لا تقبل توبته أو يريده إذا تاب من القذف حتى يسلم إسلاماً جديداً ، وعلى هذا فرميهم نفاق مبيع للدم إذا قصد به أذى النبي ﷺ ، أو بعد العلم بأنهن أزواجه في الآخرة فإنهما بعثت امرأة نبي فقط^(٦)

(١) - (٤) المصدران السابقان .

(٥) في : ليست بالأصل .

(٦) من كلام ابن عباس . مسلم بشرح النووي . ٥ / ٦٤٣ .

وما يدل على أن قذفهن أذى للنبي ﷺ ما خرجاه في الصحيحين في حديث الإفك عن عائشة قالت « فقام رسول الله ﷺ فاستعذر من عبد الله بن أبي بن سلول ، قالت : فقال رسول الله ﷺ وهو على المنبر : يا معاشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني أذاء عن أهل بيتي فوالله ما علمت على أهلي إلا خيراً ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيراً وما كان يدخل على أهلي إلا معي » ، فقام سعد بن معاذ الأنصاري فقال : أنا أعتذر منه يا رسول الله إن كان من الأوس ضربنا عنقه وإن كان من إخواننا الخزرج أمرتنا فعلينا أمرك . فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكان رجلاً صالحًا ولكن احتملته الحمية فقال لسعد بن معاذ : لعمر الله لا تقتلنـه ولا تقدر على قتله . فقام أسيد بن حضير وهو ابن عم سعد بن معاذ فقال لسعد ابن عبادة : كذبت لعمر الله لنقتلنـه فإنك منافق تجادل عن المنافقين ، قالت : فثار الحيـان الأوس والخزرج حتى همـوا أن يقتـلوا رسول الله ﷺ قائم على المنبر ، فلم يزل رسول الله ﷺ يخفضـهم حتى سكتـوا وسكتـ ». .

وفي رواية أخرى صحيحة^(١) أن هذه الآية في أزواج رسول الله ﷺ خاصة ، ويقول آخرون : يعني أزواج المؤمنين عامة ، وقال أبو سلمة : قذف المحسنات من الموجبات ثم قرأ «إن الذين يرمون المحسنات» الآية ، وعن عمر بن قيس^(٢) قال : قذف المحسنة يحيط عمل تسعين سنة رواها الأشنع ، وهذا قول كثير من الناس ، ووجهه ظاهر الخطاب ، فإنه عام فيجب إجراؤه على عمومه إذ لا موجب لخصوصه ، وليس هو مختصاً بنفس السبب بالاتفاق ، لأن حكم غير عائشة من أزواج النبي ﷺ داخل في العموم ، وليس هو من السبب ، وأنه لفظ جمع والسبب في واحدة هنا ، وأن قصر عمومات القرآن على أسباب نزولها باطل ، فإن عامة الآيات نزلت بأسباب اقتضت ذلك ، وقد علم أن شيئاً منها لم يقصر على سببه ، والفرق بين الآيتين أنه في أول السورة ذكر العقوبات المشروعة على أيدي المكلفين من الجلد ورد الشهادة والتفسيق ، وهنا ذكر العقوبة الواقعة من الله سبحانه وهي اللعنة في الدارين والعذاب العظيم ، وقد روى عن النبي ﷺ من غير وجه عن أصحابه «أن قذف المحسنات من الكبائر» وفي لفظ في الصحيح «قذف المحسنات الغافلات المؤمنات»^(٣) .

ثم اختلف هؤلاء فقال أبو حمزة الشمالي : بلغنا أنها نزلت في مشركي أهل مكة إذ كان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد ، فكانت المرأة إذا خرجت إلى رسول الله ﷺ إلى المدينة

(١) انظر تفسير ابن كثير ٢٧٦ / ٣ .

(٢) الخبر أخرجه البزار في مسنده كما أخرجه الطبراني والحاكم من حديث حذيفة بن اليمان . قال الهيثمي : فيه ليث بن سليم وهو ضعيف وقد يحسن حديثه وبقية رجاله رجال الصحيح . الجامع الصغير بشرح الفيض ٤٧٤ / ٢ . تفسير ابن كثير ٢٧٧ / ٣ .

(٣) ارجع إلى حديث أبي هريرة عند البخاري : «اجتنبوا السبع الموبقات» منها «قذف المحسنات المؤمنات الغافلات» . الصحيح بشرح الفتح ١٨١ / ١٢ .

مهاجرة قذفها المشركون من أهل مكة ، وقالوا إنها خرجت تفجر ، فعل هذا يكون فيمن قذف المؤمنات قذفاً يصدهن به عن الإيمان ، ويقصد بذلك ذم المؤمنين لينفر الناس عن الإسلام كما فعل كعب بن الأشرف ، وعلى هذا فمن فعل ذلك فهو كافر ، وهو بمنزلة من سب النبي ﷺ .

وقوله إنها نزلت زمن العهد يعني والله أعلم أنه عنى بها مثل أولئك المشركين المعاهدين ، وإلا فهذه الآية نزلت ليالي الإفك في غزوة بني المصطلق قبل الخندق ، والمدنة كانت بعد ذلك بستين .

ومنهم من أجرها على ظاهرها وعمومها لأن سب نزولها قذف عائشة ، وكان فيمن قذفها مؤمن ومنافق ، وسبب التزول لا بد أن يندرج في العموم ، وأنه لا موجب لتخفيصها والجواب على هذا التقدير أنه سبحانه قال هنا ﴿لَعْنُوا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ﴾ على بناء الفعل للمفعول ، ولم يسم اللاعن ، وقال في الآية الأخرى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ لَعَنْهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ﴾ وإذا لم يسم الفاعل جاز أن يلعنهم غير الله من الملائكة والناس ، وجاز أن يلعنهم الله في وقت ويلعنهم بعض خلقه في وقت ، وجاز أن الله يتولى لعنة بعضهم ، وهو من كان قذفه طعناً في الدين ، ويتولى خلقه لعنة الآخرين ، وإذا كان اللاعن مخلوقاً فلعنه قد يكون بمعنى الدعاء عليهم ، وقد يكون بمعنى أنهم يبعدونهم عن رحمة الله .

ويؤيد هذا أن الرجل إذا قذف امرأته تلعننا ، وقال الزوج في الخامسة لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ، فهو يدعوا على نفسه إن كان كاذباً في القذف أن يلعنه الله ، كما أمر الله رسوله أن يباهر من حاجة في المسيح بعد ما جاءه من العلم بأن يتباهوا فيجعلون لعنة الله على الكاذبين ، فهذا مما يعلن به القاذف ، وما يلعن به أن يجلد وأن ترد شهادته ويفسق ، فإنه عقوبة له ، وإقصاء له عن مواطن الأمان والقبول وهي من رحمة الله ، وهذا بخلاف من أخبر الله أنه لعنه في الدنيا والآخرة فإن لعنة الله توجب زوال النصر عنه من كل وجه ، وبعده عن أسباب الرحمة في الدارين .

ومما يؤيد الفرق أنه قال : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ لَعَنْهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأَعْدَدَ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾^(١) ولم يجيء إعداد العذاب المهين في القرآن إلا في حق الكفار كقوله : ﴿الَّذِينَ يَخْلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبَخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِ عَذَابًا مُهِينًا﴾^(٢) وقوله : ﴿وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعْدَ لِلْكَافِرِ عَذَابًا مُهِينًا﴾^(٣)

(١) سورة الأحزاب الآية ٥٧ .

(٢) سورة النساء الآية ٣٧ .

(٣) سورة النساء الآية ١٠٢ .

وقوله : ﴿فَبَأْوُا بِغَضْبٍ عَلَى غَضْبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾^(١) ﴿إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾^(٢) ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾^(٣) ﴿وَإِذَا عَلِمَ مِنْ آيَاتِنَا شَيْئًا اتَّخَذُوهَا هُزُуًّا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾^(٤) ﴿وَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾^(٥) ﴿أَتَخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَاحًا فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾^(٦).

وأما قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلُهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾^(٧) فهي والله أعلم فيما جحد الفرائض ، واستخف بها ، على أنه لم يذكر أن العذاب أعد له ، وأما العذاب العظيم فقد جاء وعيدها للمؤمنين في قوله : ﴿لَوْلَا كَتَبَ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(٨) وقوله : ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَكُمْ فِيمَا أَفْضَلْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(٩) وفي المحارب ﴿ذَلِكَ لَهُمْ خَزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(١٠) وفي القاتل ﴿وَغَضْبُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعْدَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾^(١١) وقوله : ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَرِزُّ قَدْمًا بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذَوَّقُوا السُّوءَ بِمَا صَدَّدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(١٢) وقد قال سبحانه : ﴿وَمَنْ يُهِنِ اللَّهَ فَمَالَهُ مِنْ مُكْرِمٍ﴾^(١٣) وذلك لأن الإهانة إذلال وتحقير وخزي ، وذلك قدر زائد على ألم العذاب ، فقد يذهب الرجل الكري姆 ولا يهان ، فلما قال في هذه الآية : ﴿وَأَعَدَ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ علم أنه من جنس العذاب الذي توعد به الكفار والمنافقين ، ولما قال هناك : ﴿وَلَهُمْ

(١) سورة البقرة الآية ٩٠ .

(٢) سورة آل عمران الآية ١٧٨ .

(٣) سورة الحج الآية ٥٧ .

(٤) سورة الجاثية الآية ٩ .

(٥) سورة المجادلة الآية ٥ .

(٦) سورة المجادلة الآية ١٦ .

(٧) سورة النساء الآية ١٤٠ ، وما ذهب إليه المصنف هنا هو ما ذهب إليه ابن كثير في تفسير الآية وساق في ترجيح هذا المعنى عدداً من الأحاديث يرجع إليها . تفسير ابن كثير ١/٤٦١ .

(٨) سورة الأنفال الآية ٦٨ .

(٩) سورة التور الآية ١٤ .

(١٠) سورة المائدة الآية ٣٤ .

(١١) سورة النساء ٩٣ .

(١٢) سورة النحل الآية ٩٤ .

(١٣) سورة الحج الآية ١٨ .

عذاب عظيم》 جاز أن يكون من جني العذاب في قوله : ﴿لِسَكْمٍ فِيمَا أَفْضَلْتُمْ فِي هِهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ .

وما يبين به الفرق أيضا سبحانه قال هناك : ﴿وَأَعْدَ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ والعذاب إنما أعد للكافرين ، فإن جهنم لهم خلقت لأنهم لا بد أن يدخلوها ، وما هم منها بمحرجين .

وأهل الكبائر من المؤمنين يجوز أن يدخلوها إذا غفر الله لهم ، وإذا دخلوها فإنهن يخرجون منها ولو بعد حين ، قال سبحانه : ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِ﴾^(۱) فأمر سبحانه المؤمنين أن لا يأكلوا الربا ، وأن يتقووا الله ، وأن يتقووا النار التي أعدت للكافرين ، فعلم أنهم يخاف عليهم من دخول النار إذا أكلوا الربا وفعلوا المعاصي مع أنها معدة للكافرين لا لهم ، ولذلك جاء في الحديث^(۲) أما أهل النار هم أهلها فإنهن لا يموتون فيها ولا يحيون وأما أقوام لهم ذنوب فيصيّبهم سفع من نار ثم يخرجهم الله منها .

وهذا كما أن الجنة أعدت للمتقين الذين ينفقون في السراء والضراء ، وإن كان يدخلها الأبناء بعمل آبائهم ، ويدخلها قوم بالشفاعة وقوم بالرحمة ، وينشئ الله لما فضل منها خلقاً آخر في الدار الآخرة ، فيدخلهم إليها ، وذلك لأن الشيء إنما يعد لمن يستوجبه ويستحقه ، ولمن أولى الناس به ، ثم قد يدخل معه غيره بطريق التبع أو لسبب آخر والله أعلم .

(فصل)

سئل شيخ الإسلام ، وعلم الأعلام ومفتى الأنام قامع المبتدعين والزائغين وأحد أركان الدين ، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية عن قوله تعالى : ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يُغْضِبُوْ مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوْ فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُوْنَ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يُغْضِبُوْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظُنَّ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبَدِّلِنَّ زِيَّتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهُا﴾^(۳) الآية ، والحديث عن النبي ﷺ في ذكر زنا الأعضاء كلها وماذا على الرجل إذا مس يد الصبي الأمرد وهل هو من جنس النساء في نقض الوضوء أم لا ، وماذا على الرجل إذا جاء إلى عبيده المردان ومد يده إلى هذا وهذا ، وتلذذ بذلك وما جاء في التحرير من النظر إلى وجود الأمرد والحسن وهل هذا الحديث المروي^(۴) «إن النظر إلى الوجه الملتح عبادة أم لا؟ وإذا قال أحد :

(۱) و (۲) سورة آل عمران الآية ۱۳۱ .

(۳) سورة النور الآيات (۳۱ - ۳۰) .

(۴) نقل ابن القيم عن شيخه ابن تيمية أنه سئل عن هذا الحديث فأجاب بأنه كذب باطل عن رسول الله ﷺ لم يروه أحد بإسناد صحيح بل هو من الموضوعات . كشف الخفا والالباس للعجلوني ۲/۴۳۹ .

أنا ما أنظر إلى المليح الأمرد لأجل شيء ، ولكنني إذا رأيته قلت سبحان الله تبارك الله أحسن الحالين ، فهل هذا القول صواب أم لا ؟ أفتونا مأجورين .

فأجاب قدس الله روحه ونور ضريحه ورحمه ورضي عنه ونفع بعلمه وحضرنا في زمرته ، الحمد لله إذا مس الأمرد لشهوة ففيه قولان في مذهب أحمد وغيره .

أحدهما أنه كمس النساء لشهوة ينقض الوضوء وهو المشهور في مذهب مالك وذكره القاضي أبو يعلى في شرح الذهب ، وهو أحد الوجهين في مذهب الشافعي .

والثاني أنه لا ينقض ، وهو المشهور من مذهب الشافعي ، والقول الأول أظهر فإن الوطء في الدبر يفسد العبادات التي تفسد بالوطء في القبل ، كالصيام والإحرام والاعتكاف ، ويوجب الغسل كما يوجبه هذا ، فتكون مقدمات هذا في باب العبادات كمقدمات هذا ، فلو مس الأمرد لشهوة وهو محرم فعليه دم كما عليه لو مس أجنبية لشهوة ، وكذلك إذا مس الأمرد لشهوة وجب أن يكون كما لو مس المرأة لشهوة في نقض الوضوء .

والذي لا ينقض الوضوء بمسه يقول إنه لم يخلق مخلقاً لذلك ، فيقال لا ريب أنه لم يخلق لذلك ، وأن الفاحشة للوطية من أعظم المحرمات لكن هذا القدر لم يعتبر في باب الوطء ، ولو وطئ بالدبر تعلق به ما ذكر من الأحكام ، وإن كان الدبر لم يخلق مخلقاً للوطء ، مع أن نفرة الطياع في الوطء بالدبر أعظم من نفرتها عن الملائمة ، ونقض الوضوء باللمس يراعى فيه حقيقة الحكمة ، وهو أن يكون المس لشهوة عند الأكثرين كمالك وأحمد وغيرهما يراعى كما يراعى مثل ذلك في الإحرام والاعتكاف وغير ذلك ، وعلى هذا القول فحيث وجد اللمس لشهوة تعلق به الحكم ، حتى لو مس بنته وأخته وأمه لشهوة انتقض وضوؤه وكذلك مس الأمرد .

وأما الشافعي وأحمد في رواية فيعتبر المظنة ، وهو أن النساء مظنة الشهوة ، فينقض الوضوء سواء كان بشهوة أو بغير شهوة ، وهذا لا ينقض مس المحارم ، لكن لو مس ذات محارمه لشهوة ، فقد وجدت حقيقة الحكمة وكذلك إذا مس الأمرد لشهوة ، والتلذذ بمس الأمرد كمصادحته ونحو ذلك حرام بإجماع المسلمين ، كما يحرم التلذذ بمس ذات المحارم والمرأة الأجنبية ، كما أن الجمهور على أن عقوبة اللوطى أعظم من عقوبة الزنا بال الأجنبية ، فيجب قتل الفاعل والمفعول به سواء كان أحدهما محسناً أو لم يكن ، سواء كان أحدهما ملوكاً للآخر أو لم يكن ، جاء ذلك في السنن^(١) عن النبي ﷺ ، وعمل به أصحابه من غير نزاع يعرف بينهم ،

(١) الخبر في ذلك عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « من وجدوه يعمل عمل قوم لوط فأقتلوا الفاعل والمفعول به » رواه الحسن إلا النسائي كما أخرجه الحاكم والبيهقي وقال الحافظ : رجاله موثقون إلا أن فيه اختلاف الترمذى : إنما يعرف هذا الحديث عن ابن عباس عن النبي ﷺ من هذا الوجه .

وقتله بالرجم كما قتل الله قوم لوط ، وبذلك جاءت الشريعة في قتل الزاني أنه بالرجم ، فترجم النبي ﷺ ماعز بن مالك والغامدية واليهوديين والمرأة التي أرسل إليها أنيساً ، وقال : « اذهب إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها فترجمها »^(١) .

والنظر إلى وجه الأمرد بشهوة كالنظر إلى وجه ذوات المحارم ، والمرأة الأجنبية بالشهوة ، سواء كانت الشهوة شهوة الوطء أو كانت شهوة التلذذ بالنظر كما يتلذذ بالنظر إلى وجه المرأة الأجنبية ، وإذا كان معلوماً لكل أحد أن هذا حرام فكذلك النظر إلى وجه الأمرد باتفاق الأئمة .

وقول القائل : إن النظر إلى وجه الأمرد عبادة كقوله إن النظر إلى وجوه النساء والنظر إلى محارم الرجل كبرت الرجل وأمه وأخته عبادة ، ومعلوم أن من جعل هذا النظر المحرم عبادة ، فهو بمنزلة من جعل الفواحش عبادة قال الله تعالى : « ﴿إِذَا فَعَلُوا فَاحْشَاءَ قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمْرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٢) ومعلوم أنه قد يكون في صور النساء الأجنبية وذوات المحارم من الاعتبار والدلالة على الخالق من جنس ما في صور المردان ، فهل يقول مسلم إن للإنسان أن ينظر بهذا الوجه إلى صور النساء نساء العالمين وصور محارمه ؟ ويقول إن ذلك عبادة ، بل من جعل مثل هذا النظر عبادة فإنه كافر مرتد يجب أن يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل ، وهو بمنزلة من جعل إعانة طالب الفاحشة عبادة ، أو جعل تناول يسير الخمر عبادة ، أو جعل السكر من الحشيشة عبادة .

فمن جعل المعاونة بقيادة أو غيرها عبادة أو جعل شيئاً من المحرمات التي يعلم تحريمها في دين الإسلام عبادة فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل وهو مضاهاة للمشركين « ﴿إِذَا فَعَلُوا فَاحْشَاءَ قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمْرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٢) وفاحشة أولئك إنما كانت طوافهم بالبيت عراة ، وكانوا يقولون لا نطوف في الثياب التي عصينا الله فيها ، فهؤلاء إنما كانوا يطوفون عراة على وجه اجتناب ثياب المعصية ، وقد ذكر الله عنهم ما ذكر ، فكيف من جعل جنس الفاحشة المتعلقة بالشهوة عبادة .

(فصل)

والله سبحانه قد أمر في كتابه بغض البصر ، وهو نوعان غض البصر عن العورة ،

= وفي الباب عن أبي هريرة عند ابن ماجه والحاكم أن النبي ﷺ قال : « اقتلوا الفاعل والمفعول به أحصنا أو لم يمحصنا » وإن ساده ضعيف . المتقدى بشرح نيل الأوطار ٧/١٢٢ .

(١) المتقدى بشرح نيل الأوطار ٧/٩١ .

(٢) سورة الأعراف الآية ٢٨ .

وغضها محل الشهوة فالاول كغض الرجل بصره عن عورة عيره ، كما قال النبي ﷺ : « لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا المرأة إلى عورة المرأة »^(١) ويجب على الانسان أن يستر عورته ، كما قال معاوية بن حيدة^(٢) « احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك قلت : فإذا كان أحدهنا مع قومه ؟ قال : إن استطعت أن لا يرينا أحد فلا يريناها قلت : فإذا كان أحدهنا حالياً قال : فالله أحق أن يستحب منه من الناس » ويجوز كشفها بقدر الحاجة كما تكشف عند التخلص . ولذلك إذا اغتسل الرجل وحده بحيث يجد ما يسنه فله أن يغسل عرياناً ، كما اغتسل موسى^(٣) عرياناً وأيوب^(٤) ، وكما في اغتسال النبي ﷺ يوم^(٥) الفتح ، واغتساله في حديث ميمونة^(٦) .

وأما النوع الثاني من النظر إلى الزينة الباطنة من المرأة الأجنبية فهذا أشد من الأول ، كما أن الخمر أشد من الميتة والدم ولحم الخنزير ، وعلى صاحبها الحد ، وتلك المحرمات إذا نظر لها مستحل لها كان عليه التعزير ، لأن هذه المحرمات لا تشتهيها النفوس كما تشتهي الخمر ، وكذلك النظر إلى عورة الرجل لا يشتهي كما يشتهي النظر إلى النساء ونحوهن ، وكذلك النظر إلى الأمرد بشهوة هو من هذا الباب ، وقد اتفق العلماء على تحريم ذلك ، كما اتفقوا على تحريم النظر إلى الأجنبية وذوات المحارم بشهوة ، والخلق سبحانه يسبح عند رؤية مخلوقاته كلها ، وليس خلق الأمرد بأعجب في قدرته من خلق ذي اللحمة ، ولا خلق النساء بأعجب في قدرته من خلق الرجال ، فتخصيص الإنسان بالتبسيع نظره إلى الأمرد دون غيره كتخصيصه بالتبسيع

(١) يراجع التعليق في مطلع هذا الجزء .

(٢) الحديث رواه بهز بن حكيم عن أبيه عن جده معاوية بن حيدة القشيري الصحابي المشهور قال : قلت يا رسول الله : عوراتنا ما نأتي منها وما نذر فذكر الحديث . وبهز وأبوه ليسا من شرط البخاري ولذلك فقد رواه معلقاً . وقد سبق الكلام على الحديث . المتنى بشرح نيل الأوطار ٢/٦٨ . الجامع الصغير شرح الفيض ١٠٥ / ، وورد الحديث في : أبي داود (الأحكام) ، الترمذى (الأدب) ، ابن ماجه (النكاح) ، ابن حنبل ٩٢/٥ .

(٣) حديث اغتسال موسى عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة ينظرون بعضهم إلى بعض ، وكان موسى عليه السلام يغسل وحده ، فقالوا : والله ما يمنع موسى أن يغسل معنا إلا أنه أدر » إلى آخر الحديث المتفق عليه . صحيح البخاري بشرح فتح الباري ١/٣٨٥ . المتنى بشرح نيل الأوطار ١/٣٩٧ .

(٤) وحديث اغتسال أيوب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « بينما أيوب يغسل عرياناً فخر عليه جراد من ذهب فجعل أيوب يحتشى في ثوبه فناداه رباه : يا أيوب ألم أكن أغنتك بما ترى ؟ قال : بل وعزتك ولكن لا غنى لي عن برركتك » . صحيح البخاري بشرح الفتح ١/٣٨٧ .

(٥) من ذلك حديث أم هانه بنت أبي طالب : « ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح فوجده يغسل وفاطمة تستره ، فقال : من هذه ؟ فقلت : أم هانه » . صحيح البخاري بشرح الفتح ١/٣٨٧ .

(٦) حديث ميمونة بنت الحارث رواه ابن عباس ، قالت : « وضمت لرسول الله ﷺ غسلاً وستره فصب على يده فغسلها مرة أو مرتين - قال سليمان (الأعمش أحد رواة الحديث) لا أدرى ذكر الثالثة أم لا - ثم أفرغ بيمنيه على شماليه فغسل فرجه ، ثم ذلك يده بالأرض أو بالحائط ، ثم تضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه وغسل رأسه ثم صب على جسده ثم تحرى فغسل قدمه ، فناولته خرقه فقال يده هكذا ولم يردها » والحديث رواه الجماعة . الصحيح بشرح الفتح ١/٣٧٥ . المتنى بشرح نيل الأوطار ١/٢٧٨ .

بنظره إلى المرأة دون الرجل ، وذاك لأنه أدل على عظمة الخالق عنده ، ولكن لأن الجمال يغير قلبه وعقله وقد يذهله ما رأه فيكون تسبيحه لما حصل في نفسه من الهوى ، كما أن النسوة لـما رأين يوسف ﴿أَكْبَرْنَاهُ وَقَطَّعْنَاهُ أَيْدِيهِنَّ وَقُلْنَ حَاسِّاً لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾^(١) وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال^(٢) : «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم» فإذا كان الله لا ينظر إلى الصور والأموال ، وإنما ينظر إلى القلوب والأعمال ، فكيف يفضل الشخص بما لا يفضله الله به .

وقد قال تعالى : «وَلَا تَمْدَنْ عَيْنِيكَ إِلَى مَا مَتَعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتَنَهُمْ فِيهِ»^(٣) وقال في المنافقين : «إِذَا رَأَيْتُهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُسَنَّدٌ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُ فَاحْذَرُهُمْ قَاتَلُهُمُ اللَّهُ»^(٤) . فإذا كان هؤلاء المنافقون الذين تعجب الناظر أجسامهم ؛ لما فيهم من البهاء والرواء والزينة الظاهرة ، وليسوا من ينظر إليه لشهوة قد ذكر الله عنهم ما ذكر ، فكيف من ينظر إليه لشهوة ، وذلك أن الإنسان قد ينظر إليه لما فيه من الإيمان والتقوى ، وهنا الاعتبار بقلبه وعمله لا بصورته ، وقد ينظر إليه لما فيه من الصورة الدالة على المصور ، فهذا حسن ، وقد ينظر إليه من جهة استحسان خلقه كما ينظر إلى الخيل والبهائم وكما ينظر إلى الأشجار والأنهار والازهار ، وهذا أيضا إذا كان على وجه استحسان الدنيا والرياسة والمال فهو مذموم . بقوله : «وَلَا تَمْدَنْ عَيْنِيكَ إِلَى مَا مَتَعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتَنَهُمْ فِيهِ» وأما إن كان على وجه لا ينقص الدين ، وإنما فيه راحة النفس فقط كالنظر إلى الأزهار فهذا من الباطل الذي لا يستuan به على الحق .

وكل قسم من هذه الأقسام متى كان معه شهوة كان حراماً بلا ريب سواء كانت شهوة تتعت النظر بالشهوة ، أو كان نظراً بشهوة الوطء ، وفرق بين ما يجده الإنسان عند نظره إلى النسوان والمردان ، فلهذا الفرقان افترق الحكم الشرعي ، فصار النظر إلى المردان ثلاثة أقسام أحدها ما تقترب به الشهوة ، فهو محروم بالاتفاق ، والثاني ما يحزم أنه لا شهوة معه كنظر الرجل الورع إلى ابنه الحسن وابنته الحسنة وأمه الحسنة ، فهذا لا تقترب به شهوة ، إلا أن يكون الرجل من أفجر الناس ، ومتي اقترب به الشهوة حرم .

(١) سورة يوسف الآية ٣١ .

(٢) الحديث رواه مسلم وابن ماجه من حديث أبي هريرة ورمز له السيوطي بالصحة . الجامع الصغير بشرح الفيض ٢ / ٢٧٧

(٣) سورة طه الآية ١٣١ .

(٤) سورة المنافقون الآية ٤ .

وعلى هذا نظر من لا يميل قلبه إلى المردان ، كما كان الصحابة وكالآمم الذين لا يعرفون هذه الفاحشة فإن الواحد من هؤلاء لا يفرق من هذا الوجه بين نظره إلى ابنه وابن جاره وصبي أجنبي ، لا يخطر بقلبه شيء من الشهوة ، لأنه لم يعتد ذلك ، وهو سليم القلب من قبل ذلك ، وقد كانت الإماماء على عهد الصحابة يمشيin في الطرق متكشفات الرؤوس ، ويخدمون من الرجال مع سلامة القلوب ، فلو أراد الرجل أن يترك الإماماء التركيات الحسان يمشيin بين الناس في مثل هذه البلاد والأوقات كما كان أولئك الإماماء يمشيin كان هذا من باب الفساد ، وكذلك المرد الحسان لا يصلح أن يخرجوا في الأمكنة والأزقة التي يخاف فيها الفتنة بهم إلا بقدر الحاجة ، فلا يمكن للأمرد الحسن من التبرج ، ولا من الجلوس في الحمام بين الأجانب ، ولا من رقصه بين الرجال ، ونحو ذلك مما فيه فتنة للناس ، وهو النظر إليه كذلك .

ولأنما وقع النزاع بين العلماء في القسم الثالث من النظر ، وهو النظر إليه بغير شهوة لكن مع خوف ثورانها ، ففيه وجهان في مذهب أحمد أصحهما وهو المحكي عن نص الشافعي ، وغيره أنه لا يجوز ، والثاني يجوز لأن الأصل عدم ثورانها ، فلا يحرم بالشك بل قد يكره ، والأول هو الراجح كما أن الراجح في مذهب الشافعي وأحمد أن النظر إلى وجه الأجنبية من غير حاجة لا يجوز ، وإن كانت الشهوة متنافية ، لكن لأنه يخاف ثورانها ، وهذا حرم الخلوة بال الأجنبية لأنها مظنة الفتنة والأصل أن كل ما كان سبباً للفتنة فإنه لا يجوز ، فإن الذريعة إلى الفساد يجب سدها إذا لم يعارضها مصلحة راجحة ، وهذا كان هذا النظر الذي قد يفضي إلى الفتنة محماً إلا إذا كان حاجة راجحة ، مثل نظر الخاطب والطبيب وغيرهما ، فإنه يباح النظر للحاجة لكن مع عدم الشهوة ، وأما النظر لغير حاجة محل الفتنة فلا يجوز .

ومن كرر النظر إلى الأمرد ونحوه وأدامه ، وقال إن لا أنظر لشهوة كذب في ذلك ، فإنه إذا لم يكن له داع يحتاج معه إلى النظر لم يكن النظر إلا لما يحصل في القلب من اللذة بذلك .

وأما نظر الفجأة فهو عفو إذا صرف بصره ، كما ثبت في الصحيح عن جرير قال سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجأة فقال : « اصرف بصرك » ^(١) ، وفي السنن أنه قال لعلي رضي الله عنه : « يا علي لا تتبع النظرة النظرة فإنما لك الأولى وليس لك الثانية » ^(٢) : وفي الحديث الذي في المسند وغيره « النظر سهم مسموم من سهام إبليس » ^(٣) : وفيه « من نظر إلى محسن امرأة ثم غض بصره أورث الله قلبه حلاوة عبادة يجدها إلى يوم القيمة » ^(٤) أو كما قال .

(١) الحديث أخرجه أحمد ومسلم وأبو داود والترمذى والنمسائى من حديث جرير ابن عبد الله البجلي وقد سبق التعليق على الحديث .

(٢) الحديث أخرجه أبو داود والترمذى وقال : حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك .

(٣) سبق تحرير الحديث .

(٤) سبق تحرير الحديث .

ولهذا يقال : إن غض البصر عن الصورة التي ينفي عن النظر إليها كالمرأة والأمرد الحسن يورث ذلك ثلاث فوائد جليلة القدر :

إحداها حلاوة الإيمان ولذته التي هي أحلى وأطيب مما تركه الله ، فإن من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه ، والنفس تحب النظر إلى هذه الصور لا سيما نفوس أهل الرياضة والصفا ، فإنه يبقى فيها رقة تنجذب بسببيها إلى الصور حتى تبقى الصورة تخطف أحدهم وتصرعه كما يصرعه السبع .

ولهذا قال بعض التابعين : ما أنا على الشاب التائب من سبع يجلس إليه بأخوف عليه من حدث جميل يجلس إليه ، وقال بعضهم : انقوا النظر إلى أولاد الملوك فإن فتتهم كفتنة العذارى ، وما زال أئمة العلم والدين كائنة الهدى وشيخ طريق يوصون بترك صحبة الأحداث حتى يروى عن فتح الموصلي أنه قال : صحبت ثلاثة من الأبدال كلهم يوصياني عند فراقه بترك صحبة الأحداث ، وقال بعضهم : ما سقط عبد من عين الله إلا ابتلاه بصحبة هؤلاء الأنたان .

ثم النظر يولد المحبة ف تكون علاقة لتعلق القلب بالمحبوب ، ثم صباية لانصباب القلب إليه ، ثم غراماً للزوجه للقلب كالغرير الملازم لغريمه ، ثم عشقاً إلى أن يصير تتيماً ، والمتيم المعبد وتيم الله عبد الله ، فيبقى القلب عبداً لن لا يصلح أن يكون أخاً ولا خادماً ، وهذا إنما يبتلي به أهل الأعراض عن الإخلاص لله الذين فيهم نوع من الشرك ، وإلا فأهل الإخلاص كما قال الله في حق يوسف عليه السلام ﴿ كَذَلِكَ لِنُصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ ﴾^(١) فامرأة العزيز كانت مشركة ، فو قعت مع تزوجها فيها وقعت فيه من السوء وي يوسف عليه السلام مع عزوبيته ومراودتها له واستعانتها عليه بالنسوة وعقوبتها له بالحبس على العفة عصمه الله بإخلاصه لله تحقيقاً لقوله ﴿ لَا غُوَيْنَهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عِبَادُكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ ﴾^(٢) قال تعالى : ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴾^(٣) والغي هو اتباع الهوى .

(فصل)

وهذا الباب من أعظم أبواب اتباع الهوى ، ومن أمر بعشق الصور من المتفلسفة كابن

(١) سورة يوسف الآية ٢٤ .

(٢) سورة الحجر الآيات (٣٩ - ٤٠) .

(٣) سورة الحجر الآية ٤٢ .

سينا وذويه ، أو من الفرس كما يذكر عن بعضهم من جهال المتصوفة ، فإنهم أهل ضلال ، فهم مع مشاركة اليهود في الغي والنصارى في الضلال زادوا على الأمتين في ذلك ، فإن هذا وإن ظن أن فيه منفعة للعاشق كتلطيف نفسه وتهذيب أخلاقه ، أو للمعشوق من السعي في مصالحه وتعلمه وتأديبه ، وغير ذلك فمضرة ذلك أضعاف منفعته ، وأين إثم ذلك من نفعه .

إنما هذا كما يقال إن في الزنا منفعة لكل منها بما يحصل له من اللذة والسرور ، ويحصل لها من الجعل وغير ذلك ، وكما يقال إن في شرب الخمر منافع بدنية ونفسية : وقال تعالى في الخمر والميسر : ﴿ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا ﴾^(١) وهذا قبل التحرير دع ما قاله عند التحرير ، وبعده ، فإن التعبد بهذه الصور هو من جنس الفواحش ، وباطنه من باطن الفواحش وهو من باطن الإثم قال الله تعالى : ﴿ وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ ﴾^(٢) وقال تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّيُّ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾^(٣) وقال تعالى : ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءُنَا وَاللهُ أَمْرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(٤) .

وليس بين أئمة الدين نزاع في أن هذا ليس بواجب ، كما أنه ليس بواجب ، فمن جعله مدوحاً وأثني عليه فقد خرج عن إجماع المسلمين واليهود والنصارى ، بل وعما عليه عقلاً بني آدم من جميع الأمم وهو من اتبع هواه بغير هدى من الله ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدَىٰ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾^(٥) وقال تعالى : ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى ﴾^(٦) وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَتَّبَعْ الْهَوَى فَيُضِلُّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴾^(٧) .

وأما من نظر إلى المردان ظاناً أنه ينظر إلى مظاهر الجمال الإلهي وجعل هذا طريقاً إلى الله ، كما يفعله طوائف من المدعين للمعرفة ، فقوله هذا أعظم كفراً من قول عباد الأصنام ، ومن كفر قوم لوط ، فهو لاء من شر الزنادقة المرتدين الذين يجب قتلهم بإجماع كل أمة ، فإن

(١) سورة البقرة الآية ٣٢٩ .

(٢) سورة الأنعام الآية ١٢٠ .

(٣) سورة الأعراف الآية ٣٣ .

(٤) سورة الأعراف الآية ٢٨ .

(٥) سورة القصص الآية ٥٠ .

(٦) سورة النازعات الآية ٤٠ .

(٧) سورة ص الآية ٢٦ .

عباد الأصنام قالوا إنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى ، وهؤلاء يجعلون الله سبحانه موجوداً في نفس الأصنام وحالاً فيها ، فإنهم لا يريدون بظهوره وتجليه في المخلوقات أنها أدلة عليه ، وأيات له بل يريدون أنه سبحانه ظهر فيه وتجلى فيها ، ويشبهون ذلك بظهور الماء في الصوفة^(١) والزبد في اللبن والزيت في الزيتون والدهن في السمسم ، ونحو ذلك مما يقضي حلول نفس ذاته في مخلوقاته أو اتحاده فيها ، فيقولون في جميع المخلوقات نظير ما قاله النصارى في المسيح خاصة ، ثم يجعلون المردان مظاهر الجمال ، فيقررون هذا الشرك الأعظم طريقاً إلى استحلال الفواحش بل استحلال كل محرم ، كما قيل لأفضل مشائخهم التلمessianي إذا كان قولكم بأن الوجود واحد هو الحق ، فما الفرق بين أمي وأختي وبنتي ، حتى يكون هذا حلالاً وهذا حراماً ، قال : الجميع عندنا سواء ، لكن هؤلاء المحجوبون قالوا حرام فقلنا حرام عليكم .

ومن هؤلاء الخلولية والاتحادية من يخض الحلول والاتحاد ببعض الأشخاص ، إما ببعض الأنبياء كالمسيح أو بعض الصحابة ، كقول الغالية في علي أو بعض الشيوخ كالhalbajia ونحوهم ، أو ببعض الملوك أو ببعض الصور كصور المردان ، ويقول أحدهم إنما أنظر إلى صفات خالي وأشهد لها في هذه الصورة ، والكفر في هذا القول أبين من أن يخفى على من يؤمن بالله ورسوله ، ولو قال مثل هذا الكلام في النبي كريم لكان كافراً ، فكيف إذا قاله في صبي أمرد ، فقبع الله طائفه يكون معبودها من جنس موضوعها .

وقد قال تعالى ﴿ وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّنَ أَرْبَابًا أَيَّأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾^(٢) فإذا كان من اتخاذ الملائكة والنبيين أرباباً مع اعترافهم بأنهم مخلوقون لله كفاراً فكيف من اتخاذ بعض المخلوقات أرباباً مع قوله إن الله فيها أو متعدد بها ، فوجودها وجودها ، ونحو ذلك من المقالات .

أما الفائدة الثانية في غض البصر ، فهو يورث نور القلب والفراسة قال تعالى عن قوم لوطن : ﴿ لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سُكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾^(٣) فالتعلق بالصور يوجب فساد العقل ، وعمى البصيرة وسكر القلب بل جنونه كما قيل :

سُكْرَانْ سُكْرُ هُوَ وَسُكْرُ مُدَامَةٌ وَمَتَّى إِفَاقَةٌ مَنْ بِهِ سُكْرَانْ
وقيل أيضاً :

قَالَوا جُنْتَ بِمَنْ تَهْوِي فَقَلْتُ لَهُمْ الْعَشْقُ أَعْظَمُ مَا بِالْمَجَانِينِ

(١) هكذا في نسخة وفي نسخة أخرى في الزجاجة بدل الصوفية والأولى أظهر .

(٢) سورة آل عمران الآية ٨٠ .

(٣) سورة الحجر الآية ٧٢ .

العِشْقُ لَا يَسْتَفِيقُ الدَّهْرَ صَاحِبُهُ إِنَّمَا يُصْرَعُ الْمَجْنُونُ فِي الْحَيْنِ
 وذكر الله سبحانه آية النور عقيب آيات غض البصر فقال : ﴿الله نور السموات والأرض﴾ وكان شاه بن شجاع الكرماني ^(١) لا تخطيء له فراسة وكان يقول : من عمر ظاهره باتباع السنة ، وباطنه بدوام المراقبة ، فغض بصره عن المحارم ، وكف نفسه عن الشهوات ^(٢) وذكر خصلة خامسة أظنهما هي أكل الحلال - لم تخطيء له فراسة ، والله تعالى يجزي العبد على عمله بما هو من جنس عمله ، فيطلق نور بصيرته ، ويفتح عليه باب العلم والمعرفة والكشف ، ونحو ذلك مما ينال بصيرة القلب .

(الفائدة الثالثة) قوة القلب وثباته وشجاعته ، فيجعل الله له سلطان بصيرة مع سلطان الحجة ، فإن في الأثر : الذي يخالف هواه يفرق الشيطان من ظله ، وهذا يوجد في المتبوع هواه من ذل النفس وضعفها ومهانتها ما جعله الله من عصاه وإن الله جعل العزة لمن أطاعه والذلة لمن عصاه قال تعالى : ﴿يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجُنَّ الْأَعَزَّ مِنْهَا الْأَذْلُّ وَلَهُ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ ^(٣) وقال تعالى : ﴿وَلَا تَهْنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَمُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ ^(٤) .

ولهذا كان في كلام الشيوخ : الناس يطلبون العز بآبوا بباب الملوك ، ولا يجدونه إلا في طاعة الله : وكان الحسن البصري يقول : إن هملجت بهم البراذين ، وقطفت بهم البغال ، فإن ذل المعصية في رقابهم ، أبي الله إلا أن يذل من عصاه ، ومن أطاع الله فقد والاه فيما أطاعه فيه ، ومن عصاه فيه قسط من فعل من عاده بمعاصيه ، وفي دعاء القنوت ^(٥) « إنه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت » .

والصوفية المشهورون عند الأمة الذين لهم لسان صدق في الأمة لم يكونوا يستحسنون مثل هذا ، بل ينهون عنه ، وهم في الكلام في ذم صحبة الأحداث وفي الرد على أهل الحلول ، وبيان مبaitنة الخالق ما لا يتسع هذا الموضوع لذكره ، وإنما استحسنوه من يتشبه به مما هو عاص أو

(١) كان رحمه الله ورضي عنه من أولاد الملوك صحب أبا تراب التخسي وأبا عبد اليسري وأولئك الطبقه وكان أحد الفتياan كبير الشأن مات قبل الثلاثمائة .

(٢) الذي في الرسالة القشيرية : وعد نفسه أكل الحلال .

(٣) سورة المنافقون الآية ٨ .

(٤) سورة آل عمران الآية ١٣٩ .

(٥) جزء من حديث الحسن بن علي رضي الله عنها في القنوت في الوتر . أخرجه أبو داود والترمذى والنسائي وابن ماجة وابن خزيمة وابن حبان والحاكم والدارقطنى والبيهقي من طريق بريد عن أبي الحدراe السعدي عن الحسن . وقال الترمذى : هذا حديث حسن لا نعرف إلا من هذا الوجه من حديث أبي الحدراe ، ولا نعرف عن النبي ﷺ في القنوت شيئاً أحسن من هذا . مختصر السنن للمنذري ١/٧٢٥ . المتقدى بشرح نيل الأوطار ٣/٤٩ .

فاسق أو كافر ، فيظاهر بدعوى الولاية لله وتحقيق الإيمان والعرفان وهو من شر أهل العداوة لله ، وأهل النفاق والبهتان والله تعالى يجمع لأوليائه المتقيين خير الدنيا والآخرة ، ويجعل لأعدائه الصفة الخاسرة ، والله سبحانه أعلم .

(فصل)

(اعتراض وجوابه)

قال المترض في أسماء الحسنى النور الهادى يجب تأويله قطعاً إذ النور كيفية قائمة بالجسمية ، وهو ضد الظلمة وجل الحق سبحانه أن يكون له ضد ، ولو كان نوراً لم تجز إضافته إلى نفسه في قوله ﴿ مَثُلُّ نُورٍ ﴾ فتكون إضافته الشيء إلى نفسه وهو غير جائز قوله : ﴿ اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ قال المفسرون يعني هادى أهل السموات والأرض هو ضعيف لأن ذكر الهادى بعده يكون تكراراً ، وقيل منور السموات بالكواكب وقيل بالأدلة والحجج الباهرة والنور جسم لطيف شفاف فلا يجوز على الله : والتأنويل مروي عن ابن عباس^(١) وأنس وسالم وهذا يبطل دعواه أن التأويل يبطل الظاهر ولم ينقل عن السلف ولو كان نوراً حقيقة كما يقوله المشبهة لوجب أن يكون الضياء ليلاً ونهاراً على الدوام .

وقوله : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًّا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾^(٢) ومعلوم أنه ﷺ لم يكن السراج المعروف وإنما سمي سراجاً بالهدى الذي جاء به ووضوح أداته بمنزلة السراج المنير .

وروي عن ابن عباس^(٣) في رواية أخرى وأبي العالية والحسن : يعني منور السموات والأرض شمسها وقمرها ونجومها ، ومن كلام العارفين النبور هو الذي نور قلوب الصادقين بتوحيده ونور أسرار المحبين بتائديه ، وقيل هو الذي أحيا قلوب العارفين بنور معرفته ونفوس العابدين بنور عبادته .

(والجواب) أن هذا الكلام وأمثاله ليس باعتراض علينا ، وإنما هو ابتداء نقص حرمته منهم لما يظن أنه يلزمـنا أو يظنـ أنا نقولـه على الوجه الذي حـكاـه وقد قال تعالى : ﴿ اجْتَنِبُوا كثِيرًا

(١) يراجع ابن كثير ٢٨٩ / ٣ .

(٢) سورة الأحزاب الآية ٤٥ .

(٣) تفسير ابن كثير ٣ / ٢٨٩ ، تفسير القرطبي

من الظُّنْ إنَّ بعْضَ الظُّنْ إِثْمٌ^(١)) وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ (إِيَّاكُمْ وَالظُّنْ فَإِنَّ الظُّنْ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ)^(٢) وَإِذَا كَانَ فِي الْكَلَامِ إِخْبَارٌ عَنِ الْغَيْرِ بِأَنَّهُ يَقُولُ أَقْوَالًا باطِلَةٌ فِي الْعُقْلِ وَالشَّرْعِ ، وَفِيهِ رَدٌّ لِّكُلِّ الْأَقْوَالِ كَانَ هَذَا كَذِبًا وَظَلَمًا ، فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ مَعَ كُونِهِ ظَلَمًا لَّنَا ، يَا لَيْتَهُ كَانَ كَلَامًا صَحِيحًا مُسْتَقِيًّا ، فَكُنَا نَحْلُلُهُ مِنْ حَقْنَا ، وَيُسْتَفَادُ مَا فِيهِ مِنْ الْعِلْمِ ، وَلَكِنْ فِيهِ مِنْ تَحْرِيفٍ كِتَابَ اللَّهِ وَالْإِلْهَادِ فِي آيَاتِهِ وَأَسْمَائِهِ وَالْكَذْبِ وَالظُّلْمِ وَالْعُدُوَانِ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِحَقُوقِ اللَّهِ مَا فِيهِ ، لَكِنْ عَفَوْنَا عَنْ حَقْنَا فَحَقْنَا فَحَقُّ اللَّهِ إِلَيْهِ لَا إِلَى غَيْرِهِ .

وَنَحْنُ نَذْكُرُ مِنَ الْقِيَامِ بِحَقِّ اللَّهِ وَنَصْرُ كِتَابِهِ وَدِينِهِ مَا يَلِيقُ بِهَذَا الْمَوْضِعِ ، فَإِنَّ هَذَا الْكَلَامَ الَّذِي ذَكَرْتُهُ فِيهِ مِنَ التَّنَاقْضِ وَالْفَسَادِ مَا لَا أَظْنَنُ تَمْكِنَهُ مِنْ ضَبْطِهِ مِنْ وِجُوهٍ .

أَحَدُهَا أَنَّهُ قَالَ فِي أَوْلَهُ النُّورِ كَيْفِيَةَ قَائِمَةِ بِالْجَسَمِيَّةِ ، ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِهِ جَسْمٌ لَطِيفٌ شَفَافٌ فَذَكَرَ فِي أَوْلِ الْكَلَامِ أَنَّهُ عَرَضَ وَصْفَةَ وَفِي آخِرِهِ جَسْمٌ ، وَهُوَ جَوْهَرٌ قَائِمٌ بِنَفْسِهِ .

الثَّانِي أَنَّهُ ذَكَرَ عَنِ الْمُفْسِرِينَ أَنَّهُمْ تَأَوَّلُوا ذَلِكَ بِالْهَادِيِّ ، وَضَعَفَ ذَلِكَ ، ثُمَّ ذَكَرَ فِي آخِرِهِ أَنَّ مِنْ كَلَامِ الْعَارِفِينَ أَنَّ النُّورَ هُوَ الَّذِي نُورَ قُلُوبُ الصَّادِقِينَ بِتَوْحِيدِهِ وَأَسْرَارِ الْمُحِبِّينَ بِتَأْيِيدهِ وَأَحْيَا قُلُوبَ الْعَارِفِينَ بِنُورِ مَعْرِفَتِهِ ، وَهَذَا هُوَ مَعْنَى الْهَادِيِّ الَّذِي ضَعَفَهُ أَوْلًا فَيُضَعِّفُهُ أَوْلًا وَيُجْعَلُهُ مِنْ كَلَامِ الْعَارِفِينَ ، وَهِيَ كَلِمَةٌ هَا صُولَةٌ فِي الْقُلُوبِ وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ كَلَامِ بَعْضِ الْمَشَايخِ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ بِنَوْعٍ مِّنَ الْوَعْظِ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ تَحْقِيقٌ ، فَإِنَّ الشَّيْخَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ذَكَرَ فِي تَحْقِيقِ التَّفْسِيرِ مِنَ الْإِشَارَاتِ الَّتِي بَعْضُهَا كَلَامُ حَسْنِ مُسْتَفَادٍ ، وَبَعْضُهَا مَكْذُوبٌ عَلَى قَائِلِهِ مُفْتَرِيَ الْمَنْقُولِ عَنْ جَعْفَرٍ وَغَيْرِهِ ، وَبَعْضُهَا مِنَ الْمَنْقُولِ الْبَاطِلِ الْمَرْدُودِ فَإِنَّ إِشَارَاتَ الْمَشَايخِ وَهِيَ إِشَارَاتُهُمْ بِالْقُلُوبِ ، وَذَلِكُ هُوَ الَّذِي امْتَازُوا بِهِ ، وَلَيْسَ هَذَا مَوْضِعُهُ ، وَيُنْقَسِمُ إِلَى الْإِشَارَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْأَقْوَالِ مِثْلُ مَا يَأْخُذُونَهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَنَحْوِهِ ، فَتَلَكَ الْإِشَارَاتُ هِيَ مِنْ بَابِ الْاعْتَبارِ ، وَالْقِيَاسِ وَالْحَقِّ مَا لَيْسَ بِمَنْصُوصٍ بِالْمَنْصُوصِ ، مِثْلُ الْاعْتَبارِ وَالْقِيَاسِ الَّذِي يَسْتَعْمِلُهُ الْفُقَهَاءُ فِي الْأَحْكَامِ ، لَكِنَّهُ يَسْتَعْمِلُ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ وَفَضَائِلِ الْأَعْمَالِ ، وَدَرَجَاتِ الرِّجَالِ ، وَنَحْوَ ذَلِكَ ، فَإِنَّ كَانَتِ الْإِشَارَةُ اعْتَبارِيَّةً مِنْ جَنْسِ الْقِيَاسِ الصَّحِيحِ كَانَتْ حَسَنَةً مَقْبُولَةً ، وَإِنَّ كَانَتِ الْقِيَاسُ الْضَّعِيفُ كَانَ لَهَا حَكْمَهُ ، وَإِنَّ كَانَ تَحْرِيفًا لِلْكَلَامِ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ كَانَتْ مِنْ جَنْسِ كَلَامِ الْقَرَامِطَةِ وَالْبَاطِنِيَّةِ وَالْجَهَمِيَّةِ ، فَتَدَبَّرْ هَذَا فَإِنِّي قَدْ أَوْضَحْتُ هَذَا فِي قَاعِدَةِ الْإِشَارَاتِ .

الوَجْهُ الثَّالِثُ فِي تَنَاقْضِهِ فَإِنْ قَالَ التَّأْوِيلُ مَنْقُولٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَنْسٍ وَسَالِمٍ ، وَلَمْ يَذْكُرْ

(١) سورة الحجرات الآية ١٢ .

(٢) العبارة صدر الحديث المروي عن أبي هريرة رواه أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذمي . الجامع الصغير بشرح الفيض

إلا ثلاثة أقوال أحدها أنه هادي أهل السموات والأرض ، وقد ضعف ذلك فإن كان المنقول هو هذا الضعيف فيما خيبة المسعى إذ لم ينقل عن السلف في جميع كلامه إلى هنا شيئاً عن السلف إلا هذا الذي ضعفه وأوهاه ، وإن كان المنقول عن هؤلاء الثلاثة أنه منور السموات بالكواكب كان متناقضاً من وجه آخر ، وهو أنه قد ذكر فيما بعد أن هذا روي عن ابن عباس في رواية أخرى وأبي العالية والحسن أنه منورها بالشمس والقمر والنجوم ، وهذا يوجب أن يكون المنقول عن ابن عباس والاثنين أولاً غير المنقول عنه في رواية أخرى ، وعمن ليس معه في الأولى ، وإن كان نوره بالحجج الباهرة والأدلة كان متناقضاً ، فإن هذا هو معنى الهادي إذا نصبه للأدلة والحجج هي من هدایته ، وهو قد ضعف هذا القول ، فما أدرى من أيها العجب ؟ فمن حكاياته القولين اللذين أحدهما داخل في معنى الآخر ؟ أم من تضييفه لقول السائل الذي يوجب تضييف الاثنين وهو لا يدرى أنه قد ضعفها جميعاً ؟ .

فيجب على الإنسان أن يعرف معنى الأقوال المنقوله ، ويعرف أن الذي يضعفه ليس هو الذي عظمه .

الوجه الرابع أنه قد تبين أنه لم ينقل عن ابن عباس وأنس وسالم إلا القول الذي ضعفه ، أو ما يدخل فيه فإنه إن كان قولهم الهادي فقد صرخ بضعفه ، وإن كان مقيماً للأدلة ، فهو من معنى الهادي ، وإن كان المنور بالكواكب ، فقد جعله قوله قولاً آخر ، وإن كان ما ذكره عن بعض العارفين فهو أيضاً داخل في الهادي ، وإذا كان قد اعترف بضعف ما حكاه عن ابن عباس وأنس وسالم لم يكن فيه حجة علينا .

فتبين أن ما ذكره عن السلف إما أن يكون مبطلاً في نقله ، أو مفترياً بتضييفه ، وعلى التقديرين لا حجة علينا بذلك .

الوجه الخامس أنه أساء الأدب على السلف إذ يذكر عنهم ما يضعفه وأظهر للناس أن السلف كانوا يتأولون ليحتج بذلك على التأويل في الجملة ، وهو قد اعترف بضعف هذا التأويل ، ومن احتج بحجة وقد ضعفها وهو لا يعلم أنه ضعفها فقد رمى نفسه بسوءه ، ومن رمى سهم البغي صرع به ، والله لا يهدى القوم الظالمين .

الوجه السادس قوله هذا يبطل دعواه ان التأويل دفع الظاهر ولم ينقل عن السلف فإن هذا القول لم أقله وإن كنت قلت له فهو لم ينقل إلا ما عرف أنه ضعيف ، والضعف لا يبطل شيئاً ، فهذه الوجوه في بيان تناقضه وحكايته عنا ما لم نقله .

وأما بيان فساد الكلام ، فنقول أما قوله يجب تأويله قطعاً ، فلا نسلم أنه يجب تأويله ، ولا نسلم أن ذلك لو وجب قطعي بل جماهير المسلمين لا يتأولون هذا الاسم وهذا مذهب

السلفية وجمهور الصفاتية من أهل الكلام والفقهاء والصوفية وغيرهم وهو قول أبي سعيد بن كلاب ذكره في الصفات ، ورد على الجهمية تأويل اسم النور ، وهو شيخ المتكلمين الصفاتية الأشعرية الشيخ الأول وحکاه عنه أبو بكر ابن فورك في كتاب مقالات ابن كلاب ، والأشعري ، ولم يذكرا تأويله إلا عن الجهمية المذمومين باتفاق ، وهو أيضاً قول أبي الحسن الأشعري ذكره في الموجز .

وأما قوله إن هذا ورد في الأسماء الحسني ، فالحديث الذي ذكر فيه ذلك هو حديث الترمذى ^(١) روى الأسماء الحسني في جامعه من حديث الوليد بن مسلم عن شعيب عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ^(٢) وروها ابن ماجة في سنته من طريق خلد بن زياد القطوانى عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة ، وقد اتفق أهل المعرفة بالحديث على أن هاتين الروايتين ليستا من كلام النبي ﷺ ، وإنما كل منها من كلام بعض السلف فالوليد ذكرها عن بعض شيوخ الشاميين كما جاء مفسراً في بعض طرق حديثه ، ولهذا اختلف أعيانها عنه فروى عنه في إحدى الروايات من الأسماء بدل ما ذكر في الرواية الأخرى لأن الذين جمعوها قد كانوا يذكرون هذا تارة وهذا تارة ، واعتقدوا هم وغيرهم أن الأسماء الحسني التي من أحصاها دخل الجنة ليست شيئاً معيناً ، بل من أحصى تسعه وتسعين اسماءً من أسماء الله دخل الجنة ، أو أنها وإن كانت معينة فالاسمان اللذان يتلقان معناهما يقوم أحدهما مقام صاحبه «الأحد والواحد» فإن في رواية هشام بن عمار عن الوليد بن مسلم عنه رواها عثمان بن سعيد «الأحد» بل «الواحد» «والمعطي» بدل «المغني» وهو متقاربان ، وعند الوليد هذه الأسماء بعد أن روى الحديث عن ^(٣) خلید بن دعلج عن قتادة عن ابن سيرين عن أبي

(١) الحديث الذي أشار إليه المصطف : «إن الله عز وجل تسعه وتسعين اسماءً» الخ .

آخرجه الترمذى في الدعوات وابن حبان والحاكم والبيهقي في شعب الإيمان كلهم من حديث أبي هريرة ، قال الثاني : غريب لا نعلم ذكر الأسماء إلا في هذا الخبر . وذكر آدم بن أبي إياس بسند آخر ولا يصح . وقال التوسي في الأذكار : هذا حديث حسن . وفي الرواية تعليقاً على الخبر قال : لم يخرج أحد من أئمة السنة عدد أسماء الله الحسني في هذا الوجه ولا من غيره غير ابن ماجة والتزمي مع تقديم وتأخير . وطريق الترمذى أصح شيء في الباب .

وقال الترمذى : هذا حديث غريب وقد روى من غير وجه عن أبي هريرة ولا نعلم في كثير من الروايات ذكر الأسماء إلا في هذا الحديث .

وفي تعليق على الخبر يقول ابن كثير : والذي عول عليه جماعة من المحافظ أن سرد الأسماء في هذا الحديث مدرج فيه وإنما ذلك كما رواه الوليد بن مسلم وعبد الملك بن محمد الصناعي عن زهير بن محمد أنه بلغه عن غير واحد من أهل العلم أنهم قالوا ذلك ، أي أنهم جمعوها من القرآن كما روى عن جعفر بن محمد وسفيان بن عيينة وأبي زيد اللغوي والله أعلم . انظر الجامع الصغير بشرح الفيض ٢/٤٨٣ ، الجامع الكبير ١/٢٣٦٨ ، سنن ابن ماجه ٢/١٢٦٩ ، تفسير ابن كثير ٢/٢٦٨ .

(٢) في الرواية تعليقاً على الخبر : وإسناد طريق ابن ماجه ضعيف لضعف عبد الملك بن محمد . سنن ابن ماجه ٢/١٢٦٩ .

(٣) خلید بن دعلج : قال ابن حبان : كان كثير الخطأ فيما يروى عن قتادة وغيره . وضعفه أحد ويعنى . وقال النسائي : ليس بشقة . وقال أبو حاتم : صالح ليس بالمتين . وقال ابن عدي : عامة حديثه تابعه عليه غيره . المجرودين لابن حبان ١/٢٨٥ ، الميزان ١/٦٦٣ .

هريرة ، ثم قال هشام : وحدثنا الوليد حدثنا سعيد بن عبد العزيز مثل ذلك ، وقال كلها في القرآن ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ مثل ما ساقها الترمذى ، لكن الترمذى رواها عن طريق صفوان بن صالح عن الوليد عن شعيب ، وقد رواها ابن أبي عاصم ، وبين ما ذكره هو والترمذى خلاف في بعض الموضع .

وهذا كله مما يبين لك أنها من الموصولة المدرج في الحديث عن النبي ﷺ في بعض الطرق ، وليس من كلامه ، وهذا جمعها قوم آخرون على غير هذا الجمع ، واستخرجوها من القرآن ، منهم سفيان بن عيينة والإمام أحمد بن حنبل وغيرهم ، كما ذكرت ذلك فيما تكلمت به قدماً على هذا ، وهذا كله يقتضي أنها عندهم مما يقبل البطل فإن الذي عليه جماهير المسلمين أن أسماء الله أكثر من تسعه وتسعين ، قالوا ومنهم الخطابي قوله (١) «إِنَّ اللَّهَ تِسْعَةٌ وَتِسْعَينَ إِسْمًا مِنْ أَحْصَاهَا» التقييد بالعدد عائد إلى الأسماء الموصوفة بأنها هي هذه الأسماء وهذه الجملة وهي قوله «من أحصاها دخل الجنة» صفة للتسعه والتسعين ليست جملة مبتدأة ، ولكن موضعها النصب ويجوز أن تكون مبتدأة ، والمعنى لا يختلف ، والتقدير أن الله أسماء بقدر هذا العدد من أحصاها دخل الجنة ، كما يقول القائل أن مائة غلام أعدتهم للعتق . وألف درهم أعددتها للحج ، فالتقييد بالعدد هو في الموصوف بهذه الصفة لا في أصل استحقاقه لذلك العدد ، فإنه لم يقل إن أسماء الله تسعه وتسعون .

قال ويدل على ذلك قوله في الحديث الذي رواه أحمد في المسند (٢) «اللهم إني أسألك بكل اسم هو لك سميته به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحداً من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك» فهذا يدل على أن الله أسماء فوق تسعه وتسعين يخصيها بعض المؤمنين .

وأيضاً قوله «إِنَّ اللَّهَ تِسْعَةٌ وَتِسْعَينَ» تقييد بهذا العدد بمنزلة قوله تعالى (٣) : ﴿عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ﴾ فلما استقلوهم قال (٤) : ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾ فإن لا يعلم أسماءه إلا

(١) العبارة ضد الحديث الذي أخرجه الترمذى .

(٢) الحديث رواه الإمام أحمد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال : «ما أصاب أحداً قط هم ولا حزن قال : اللهم إني عبدك ابن أمتك ناصيتي بيديك ماض في حكمك عدل في قضاؤك أسألك بكل اسم هو لك سميته به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحداً من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبي ونور صدري وجلاء حزني وذهب همي ، إلا أذهب الله حزنه وهو وأبدل مكانه فرحاً» فقيل يا رسول الله : أفلأ تعلمها ؟ قال : «بل ينبغي لكل من سمعها أن يتعلمها» وقد أخرجه ابن حبان في صحيحه بثلمه . تفسير ابن كثير ٢/٢٦٩ .

(٣) سورة المدثر الآية ٣٠ .

(٤) سورة المدثر الآية ٣١ .

هو أولى ، وذلك أن هذا لو كان قد قيل منفرداً لم يفِد النفي إلا بمفهوم العدد الذي هو دون مفهوم الصفة والنزاع فيه مشهور ، وإن كان المختار عندنا أن التخصيص بالذكر بعد قيام المقتضى للعموم يفيد الاختصاص بالحكم ، فإن العدول عن وجوب التعميم إلى التخصيص إن لم يكن للاختصاص بالحكم ، وإلا كان تركاً للمقتضى بلا معارض ، وذلك ممتنع فقوله « إن الله تسعه وتسعين » قد يكون للتحصيل بهذا العدد فوائد غير الخصر ، ومنها ذكر أن إحصاءها يورث الجنة ، فإنه لو ذكر هذه الجملة منفردة وأتبعها بهذه منفردة لكان حسناً ، فكيف والأصل في الكلام الاتصال وعدم الانفصال ، فتكون الجملة الشرطية صفة لا ابتدائية ، فهذا هو الراجح في العربية مع ما ذكر من الدليل ، وهذا قال^(١) « إنه وتر يجب الوتر » ، ومحبته لذلك تدل على أنه متعلق بالإحصاء أي يجب أن يخصي من أسمائه هذا العدد ، وإذا كانت أسماء الله أكثر من تسعه وتسعين أمكن أن يكون إحصاء تسعه وتسعين اسمياً يوزع الجنة مطلقاً على سبيل البدل فهذا يوجه قول هؤلاء وإن كان كثيراً .

وكثير من الناس من يجعلها أسماء معينة ، ثم من هؤلاء من يقول ليس إلا تسعه وتسعين اسمياً فقط وهو قول ابن حزم وطائفة ، والأكثرون منهم يقولون : وإن كانت أسماء الله أكثر لكن الموعود بالجنة لمن أحصاها هي معينة ، وبكل حال فتعينها ليس من كلام النبي ﷺ باتفاق أهل المعرفة حديثه ، ولكن روي في ذلك عن السلف أنواع .

من ذلك ما ذكره الترمذى ومنها غير ذلك فإذا عرف هذا فقوله في أسمائه الحسنى « النور المادي » لو نازعه منازع في ثبوت ذلك عن النبي ﷺ لم تكن له حجة ، ولكن جاء ذلك في أحاديث صحاح ، مثل قوله في الحديث الذى في الصحيحين عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه كان يقول « اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن »^(٢) الحديث . وفي صحيح مسلم عن أبي ذر قال « سألت رسول الله ﷺ هل رأيت ربك فقال : « نور أني أراه »^(٣) أو قال « رأيت نوراً » فالذى في القرآن والحديث الصحيح إضافة النور بقوله « نور السموات والأرض » أو « نور السموات والأرض ومن فيهن » .

وأما قوله أن النور كيفية قائمة ، فنقول النور المخلوق محسوس لا يحتاج إلى بيان كيفية لكنه نوعان أعيان وأعراض ، فالأعيان هو نفس جرم النار حيث كانت نور السراج ، والمصباح

(١) جزء من حديث أبي هريرة السابق عند ابن ماجه وهي أيضاً من حديثه في الصحيحين ولم نذكر الأسماء فيها . تفسير ابن كثير . ٢/٢٦٨

(٢) لفظ الحديث في البخاري : (كان النبي ﷺ إذا قام من الليل يتهجد قال : اللهم لك الحمد أنت قيم السموات والأرض ومن فيهن ، ولك الحمد لك ملك السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت نور السموات والأرض) .. الخ . ويرجع إلى تمام الحديث في كتاب التهجد وغيره . الصحيح بشرح الفتح ٣/٣ ، مسلم بشرح النووي ٤٤٢ . ٢/٤٤٢

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١/٤٢٢ .

الذى في الزجاجة وغيره ، وهى النور الذى ضرب الله به المثل ، ومثل القمر ، فإن الله سماه نوراً فقال : « جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالقَمَرَ نُورًا »^(١) ، ولا ريب أن النار جسم لطيف شفاف ، وأعراض مثل ما يقع من شعاع الشمس ، والقمر والنار على الأجسام الصقيقة وغيرها ، فإن المصباح إذا كان في البيت أضاء جوانب البيت فذلك النور والشعاع الواقع على الجدر والسلف والأرض هو عرض ، وهو كيفية قائمة بالجسم .

وقد يقال ليس الصفة القائمة بالنار والقمر ونحوهما نوراً فيكون الاسم على الجوهر تارة ، وعلى صفة أخرى ، وهذا يقال لضوء النهار نور كما قال تعالى « وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ »^(٢) ومن هذا تسمية الليل ظلمة والنهر نوراً ، فإنهما عرضان ، وقد قيل هما جوهران ، وليس هذا موضع بسط ذلك ، فتبيين أن اسم النور يتناول هذين ، والمعترض ذكر أولاً حد العرض وذكر ثانياً حد الجسم فتناقض ، وكأنه أخذ ذلك من كلامي ولم يهتدوا لوجه الجمع ، وكذلك اسم الحق يقع على ذات الله تعالى وعلى صفاته القدسية القدية كقول النبي ﷺ « أنت الحق وقولك الحق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق »^(٣) .

وأما قول المعترض النور ضد الظلمة ، وجل الحق أن يكون له ضد ، فيقال له لم تفهم معنى الضد المنفي عن الله ، فإن الضد يراد به ما يمنع ثبوت الآخر كما يقال في الأعراض المتضادة مثل السواد والبياض ، ويقول الناس الضدان لا يجتمعان ويتعانق اجتماع الضدين ، وهذا التضاد عند كثير من الناس لا يكون إلا في الأعراض ، وأما الأعيان فلا تضاد فيها ، فيمتنع عند هذا أن يقال لله ضد أو ليس له ضد ، ومنهم من يقول يتصور التضاد فيها ، والله تعالى ليس له ضد يمنع ثبوته ، ووجوده بلا ريب بل هو القاهر الغالب الذي لا يغلب .

وقد يراد بالضد المعارض لأمره وحكمه ، وإن لم يكن مانعاً من وجود ذاته كما قال النبي ﷺ « من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في أمره »^(٤) رواه أبو داود ، وتسمية المخالف لأمره وحكمه ضدأ كتسميته عدواً ، وبهذا الاعتبار فالمعادون المضادون لله كثيرون ، فأما على التفسير الأول فلا ريب أنه ليس في نفس الأمر مضاداً لله لكن المضاد يقع

(١) سورة يونس الآية ٥ .

(٢) سورة الأنعام الآية ١ .

(٣) العبارة جزء من حديث ابن عباس الذي أورده البخاري في باب التهجد وأربعة مواضع أخرى من الصحيح وفيه : (ولك الحمد أنت ملك السماوات والأرض ، ولك الحمد أنت الحق ووعده الحق ولقلوتك الحق وقولك الحق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد ﷺ حق والساعة حق) . إلى آخر الحديث .

(٤) الحديث رواه أيضاً أحمد والحاكم وصححه كلهم من حديث ابن عمر رضي الله عنه . وأخرج له ابن أبي شيبة من وجه صحيح عن ابن عمر أيضاً موقوفاً عليه وأخرج نحوه الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة مرفوعاً . المتنقى بشرح نيل الأوطار ٧ / ١١٣ .

في نفس الكافر ، فإن الباطل ضد الحق ، والكذب ضد الصدق فمن اعتندي في الله ما هو منزه عنه كان هذا ضداً للإيمان الصحيح به .

وأما قوله النور ضد الظلمة وجل الحق أن يكون له ضد فقال له : والحي ضد الميت ، والعليم ضد الجاهل ، والسميع والبصير ، والذي يتكلم ضد الأصم الأعمى الأبكم ، وهكذا سائر ما سمي الله به من الأسماء لها أضداد ، وهو منزه عن أن يسمى بأضدادها فجل الله أن يكون ميتاً أو عاجزاً أو فقيراً ونحو ذلك .

وأما وجود مخلوق له موصوف بضد صفتة مثل وجود الميت والجاهل والفقير والظالم فهذا كثير بل غالب أسمائه لها أضداد موجودة في الموجودين ، ولا يقال لأولئك إنهم أضداد الله ، ولكن يقال إنهم موصوفون بضد صفات الله ، فإن التضاد بين إنما يكن في المحل الواحد لا في محلين ، فمن كان موصوفاً بالموت ضادته الحياة ، ومن كان موصوفاً بالحياة ضاده الموت ، والله سبحانه يمتنع أن يكون ظلمة أو موصوفاً بالظلمة ، كما يمتنع أن يكون ميتاً أو موصوفاً بالموت ، فهذا المعترض أخذ لفظ الضد بالاشتراك ، ولم يميز بين الضد الذي يضاد ثبوته ثبوت الحق وصفاته وأفعاله ، وبين أن يكون في مخلوقاته ما هو موصوف بضد صفاتة ، وبين ما يضاده في أمره ونفيه ، فالضد الأول هو الممتنع ، وأما الآخران فوجودهما كثير ، لكن لا يقال إنه ضد الله ، فإن المتصرف بضد صفاتة لم يضاده ، والذين قالوا النور ضد الظلمة قالوا يمتنع اجتماعهما في عين واحدة ولم يقولون أنه يمتنع أن يكون شيء موصوف بأنه نور ، شيء آخر موصوف بأنه ظلمة ، فليتدار العاقل هذا التعطيل والتخلص .

وأما قوله لو كان نوراً لم يجز إضافته إلى نفسه في قوله (مَثُلُ نورٍ) فالكلام عليه من طرفيين : أحدهما أن نقول النص في كتاب الله وسنة رسوله قد سمي الله نور السموات والأرض ، وقد أخبر النص أن الله نور ، وأخبر أيضاً أنه يحتجب بالنور فهذه ثلاثة أنوار في النص وقد تقدم ذكر الأول .

وأما الثاني قوله^(۱) «وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا» وفي قوله «مَثُلُ نورٍ» وفيها رواه مسلم في صحيحه عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ خَلْقَهُ فِي ظُلْمَةٍ وَأَلْقَى عَلَيْهِمْ مِنْ نُورٍ هُمْ أَصَابَهُ مِنْ ذَلِكَ النُّورِ اهْتَدَى وَمِنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ»^(۲) ومنه قوله

(۱) سورة الزمر الآية ۶۹ .

(۲) في الجامع الصغير وشرحه أن الحديث أخرجه أحاديث الترمذى والحاكم وقال : صحيح على شرط الشعدين كما أخرجه ابن حبان وصححه . وقال البيضاوى : رواه أبى أحمد بإسنادين رجال أحدهما ثقات . وقال ابن حجر فى فتاوىه : إسناده لا يأس به . وفي الجامع الكبير : حسنة الترمذى وأخرجه ابن جرير والطبرانى فى الكبير والبيهقي فى السنن .

ولم يشر أحد من علم على الحديث أنه رواه مسلم وقد بحثت عنه فى مظانه فى صحيح مسلم فلم أهتد إليه . والله أعلم . الجامع الصغير بشرح الفيض ۲/۲۳۰ ، الجامع الكبير ۱/۱۵۳۰ .

في دعاء الطائف «أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة أن ينزل بي سخطك أو يجعل علي غضبك»^(١) رواه الطبراني وغيره ، ومنه قول ابن مسعود : إن ربكم ليس عنده ليل ولا نهار نور السموات من نور وجهه ، ومنه قوله ما رواه مسلم في صحيحه عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال^(٢) «قام فيما رأينا رسول الله ﷺ بأربع كلمات فقال إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام يخفي القسط ويرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل حجابة النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما أدركه بصره من خلقه» فهذا الحديث فيه ذكر حجابة فإن تردد الراوي في لفظ النار والنور لا يمنع ذلك ، فإن مثل هذه النار الصافية التي كلام بها موسى يقال لها نار ونور كما سمي الله نار المصباح نوراً بخلاف النار المظلمة كنار جهنم ، فتلك لا تسمى نوراً .

فالأقسام ثلاثة : إشراق بلا إحراق ، وهو النور الحمض كالقمر ، وإحراق بلا إشراق وهي النار المظلمة ، وما هو نار ونور كالشمس ، ونار المصابح التي في الدنيا توصف بالأمرin وإذا كان كذلك صح أن يكون نور السموات والأرض وأن يضاف إليه النور ، وليس المضاف هو عين المضاف إليه .

والطريق الثاني أن يقال هذا يرد عليكم لا يختص بما يسمى به نفسه ، وبينه فأنت إذا قلت هاد أو منور أو غير ذلك فالمعنى نوراً هو الرب نفسه ليس هو النور المضاف إليه ، فإذا قلت هو الهدى فنوره الهدى جعلت أحد النورين عيناً قائمة ، والآخر صفة ، فهكذا يقول من يسميه نوراً ، وإذا كان السؤال يرد على القولين والقائلين كان تخصيصاً أخذهما بأنه مخالف ظلماً ولدداً في المحاجة أو جهلاً وضلالاً عن الحق .

وأما ما ذكره من الأقوال فلا ريب أن للناس فيها من الأقوال أكثر مما ذكره ، والموجود بأيدي الأمة من الروايات الصادقة والكافرة والأراء المضارة والمخطئة لا يحصيه إلا الله والكلام في تفسير أسماء الله وصفاته وكلامه فيه من الغث والسمين ما لا يحصيه إلا رب العالمين ، وإنما الشأن في الحق والعلم والدين .

وقد كتبت قدماً في بعض كتبـي لبعض الأكابر أن العلم ما قام عليه الدليل ، والنافع منه ما جاء به الرسول ، فالشأن في أن نقول علماً وهو النقل والصدق والبحث المحقق ، فإن ما سوى ذلك وإن زخرف مثله بعض الناس خرف مزوق ، وإنما فباطل مطلق مثلما ذكره في هذه الآية ، وغيرها .

(١) الحديث أخرجه أيضاً محمد بن إسحاق في السيرة . الجامع الصغير بشرح الفيض ٢/١١٩ ، تفسير ابن كثير ٣/٢٩٠ .

(٢) الحديث أخرجه ابن ماجة أيضاً من طريقين في صحيحه ورمز له السيرطي بالصحة . مسلم بشرح النووي ١/٤٢٣ ، سنن ابن ماجه ٩/٧٠ . الجامع الصغير بشرح الفيض ٢/٢٧٦ .

وهذه الكتب التي يسمى بها كثيرون من الناس كتب التفسير فيها كثير من المقولات عن السلف مكذوبة عليهم ، وقول على الله ورسوله بالرأي المجرد ، بل بمجرد شبهة قياسية أو شبهة أدبية ، فالمفسرون الذين ينقل عنهم لم يسمهم ، ومع هذا فقد ضعف قولهم بالباطل فإن القوم فسروا النور في الآية بأنه الهادي ولم يفسروا النور في الأسماء الحسنة ، والحديث عن النبي ﷺ ، فلا يصح تضليل قولهم بما ضعفه ، ونحن ما ذكرنا ذلك لبيان تناقضه ، وأنه لا يحتاج علينا بشيء يروج على ذي لب ، فإن التناقض أول ملامات الفساد وهذا التفسير قد قاله طائفه من المفسرين .

وأما كونه ثابتاً عن ابن عباس أو غيره ، فهذا مما لم يثبته ، ومعلوم أن في كتب التفسير من النقل عن ابن عباس من الكذب شيء كثير من روایة الكلبي عن أبي صالح وغيره ، فلا بد من تصحيح النقل لتقوم الحجة ، فليراجع كتب التفسير التي يحرر فيها النقل مثل تفسير محمد ابن جرير الطبرى . الذي ينقل فيه كلام السلف بالإسناد ، ولি�عرض عن تفسير مقاتل بقى بن مخلد الأندلسى وعبد الرحمن بن إبراهيم دحيم الشامى ، وعبد بن حميد الكشى ، وغيرهم إن لم يصعد إلى تفسير الإمام إسحاق ابن راهويه وتفسير الإمام أحمد بن حنبل وغيرهما من الأئمة الذين هم أعلم أهل الأرض بالتفاصيل الصحيحة عن النبي ﷺ وأثار الصحابة والتابعين ، كما هم أعلم الناس بحديث النبي ﷺ وأثار الصحابة والتابعين في الأصول والفرع ، وغير ذلك من العلوم ، فاما أن يثبت أصلاً يجعله قاعدة بمجرد رأي ، فهذا إنما ينفق على الجهال بالدلائل الأغشام في المسائل ومثل هذه المقولات التي لا يميز صدقها من كذبها والمعقولات التي لا يميز صدقها من خطئها ضل من ضل من أهل المشرق في الأصول والفرع والفقه والتصوف .

وما أحسن ما جاء هذا في آية النور التي قال الله تعالى فيها : ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهَ لَهُ نورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ نسأل الله يجعل لنا نوراً .

ثم نقول هذا القول الذي قاله بعض المفسرين في قوله : ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي هادي أهل السموات لا يضرنا ، ولا يخالف ما قلناه ، فإنهم قالوه في تفسير الآية التي ذكر النور فيها مضافاً لم يذكروه في تفسير نور مطلق كما أدعى أنت من ورود الحديث به ، فأين هذا من من هذا .

ثم قول من قال من السلف « هادي أهل السموات والأرض » لا يمنع أن يكون في نفسه نوراً ، فإن من عادة السلف في تفسيرهم أن يذكروا بعض صفات المفسر من الأسماء أو بعض أنواعه ، ولا ينافي ذلك ثبوت بقية الصفات المسمى بل قد يكونان متلازمين ، ولا دخول لبقية

الأنواع فيه ، وهذا قد قررناه غير مره في القواعد المتقدمة ، ومن تدبره علم أن أكثر أقوال السلف في التفسير متفقة غير مختلفة .

مثال ذلك قول بعضهم في الصراط المستقيم إنه الإسلام ، وقول آخر إنه القرآن ، وقول آخر إنه السنة والجماعة ، وقول آخر إنه طريق العبودية ، فهذه كلها صفات له متلازمة لا مبادنة ، وتسميتها بهذه الأسماء بمنزلة تسمية القرآن ، والرسول بأسمائه بل بمنزلة أسماء الله الحسنى .

ومثال الثاني قوله تعالى : «**فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقُ
بِالْخَيْرَاتِ**»^(١) ذكر منهم صنفا من الأصناف والعبد يعم الجميع ، فالظالم لنفسه المخل ببغض الواجب ، والمقتصد القائم به ، والسابق المتقرب بالنواقل بعد الفرائض ، وكل من الناس يدخل في هذا بحسب طريقه ، والتفسير والترجمة ببيان النوع والجنس ليقرب الفهم على المخاطب ، كما قال الأعجمي : ما الخبر فقيل له : هذا ، وأشار إلى الرغيف ، فالغرض الجنس لا هذا الشخص . فهكذا تفسير كثير من السلف وهو من جنس التعليم ، فقول من قال نور السموات والأرض هادي أهل السموات والأرض كلام صحيح ، فإن من معانى كونه نور السموات والأرض أن يكون هادياً لهم ، أما أنهم نفوا ما سوى ذلك ، فهذا غير معلوم ، وأما أنهم أرادوا ذلك فقد ثبت عن ابن مسعود أنه قال^(٢) «إن ربكم ليس عنده ليل ولا نهار نور السموات من نور وجهه» وقد تقدم عن النبي ﷺ من ذكر وجهه وفي رواية النور ما فيه كفاية ، فهذا بيان معنى غير الهدایة ، وقد أخبر الله في كتابه أن الأرض تشرق بنور ربها فإذا كانت تشرق من نوره كيف لا يكون هو نوراً ، ولا يجوز أن يكون هذا النور المضاف إليه إضافة خلق وملك واصطفاء كقوله : «**نَّاقَةُ اللَّهِ**»^(٣) ونحو ذلك الوجوه .

أحدها أن النور لم يضف قط إلى الله إذا كان صفة لأعيان قائمة فلا يقال في المصابيح إنها نور الله ، ولا في الشمس والقمر وإنما يقال كما قال عبد الله بن مسعود «إن ربكم ليس عنده ليل ولا نهار نور السموات من نور وجهه» ، وفي الدعاء المأثور عن النبي ﷺ^(٤) «أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة» .

الثاني أن الأنوار المخلوقة كالشمس والقمر تشرق لها الأرض في الدنيا ، وليس من نور إلا هو خلق من خلق الله ، وكذلك من قال من نور السموات والأرض لا ينافي أنه نور ، وكل

(١) سورة فاطر الآية ٣٢ .

(٢) تفسير ابن كثير ٢٩٠ / ٣ .

(٣) سورة الشمس الآية ١٣ .

(٤) سبق التعليق على الحديث .

منور نور ، فهـما متلازمان ، ثم إن الله تعالى ضرب مثل نوره الذي في قلوب المؤمنين بالنور الذي في المصباح ، وهو في نفسه نور ، وهو منور لغيره ، فإذا كان نوره في القلوب هو نور وهو منور ، فهو في نفسه أحق بذلك ، وقد علم أن كل ما هو نور فهو منور .

وأما قول من قال معناه منور السموات بالكواكب ، فهـذا إن أراد به قائله أن ذلك من معنى كونه نور السموات والأرض وليس له معنى إلا هذا ، فهو مبطل لأن الله أخبر أنه نور السموات والأرض ، والكواكب لا يحصل نورها في جميع السموات والأرض ، وأيضا فإنه قال : «مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ» فضرب المثل لنوره الموجود في قلوب المؤمنين . نور الإيمان ، والعلم المراد من الآية لم يضربها على النور الحسي الذي يكون للكواكب ، وهذا هو الجواب عما رواه عن ابن عباس في رواية أخرى وأبي العالية والحسن بعد المطالبة بصحة النقل ، والظن ضعفه عن ابن عباس لأنهم جعلوا ذلك من معاني النور ، أما أن يقولوا قوله : «الله نور السموات والأرض» ليس معناه إلا التنوير بالشمس والقمر والنجوم فهـذا باطل قطعاً .

وقد قال ﷺ (١) «أنت نور السموات والأرض ومن فيهن» ، ومعلوم أن العميان لاحظ لهم في ذلك ، ومن يكون بينه وبين ذلك حجاب لاحظ له في ذلك ، والسوق لا نصيب لهم من ذلك ، وأهل الجنة لا نصيب لهم من ذلك ، فإن الجنة ليس فيها شمس ولا قمر ، كيف وقد روي أن أهل الجنة يعلمون الليل والنهار بأنوار تظهر من العرش مثل ظهور الشمس لأهل الدنيا ، فتلك الأنوار خارجة عن الشمس والقمر .

وأما قوله قد قيل بالأدلة والحجج فهـذا بعض معنى الـهادي ، وقد تقدم الكلام على قوله هذا يبطل قوله أن التأويل دفع للظاهر ، ولم ينـقل عن السلف ، فإن هذا الكلام مكذوب على ، وقد ثبت تناقض صاحبه ، وأنه لم يذكر عن السلف إلا ما اعترف بضعفه .

وأما الذي أقوله الآن وأكتبه ، وإن كنت لم أكتبه فيما تقدم من أجوبـي ، وإنما أقوله في كثير من المجالس : إن جميع ما في القرآن من آيات الصفات فليس عن الصحابة اختلاف في تأويلها ، وقد طالعت التفاسير المنقولة عن الصحابة ، وما رووه من الحديث ، ووقفت من ذلك على ما شاء الله تعالى من الكتب الكبار والصغرى أكثر من مائة تفسير ، فلم أجـد إلى ساعتي ، هذه عن أحد من الصحابة أنه أول شيئاً من آيات الصفات ، أو أحاديث الصفات ، بخلاف مقتضاهـا المفهوم المعروف ، بل عنـهم من تقرير ذلك وتشبيـته ، وبيان أن ذلك من صفات الله ما يخالفـ كلام المتأولـين ما لا يخصـيه إلا الله ، وكذلك فيما يذكـرونـه آثـرين وذاـكريـنـ عنـهم شيء

(١) سبق التعليق على الحديث .

كثير، وتمام هذا أني لم أجدهم تنازعوا إلا في قوله تعالى : **﴿يَوْمَ يُكَسَّفُ عَنْ سَاقٍ﴾**^(١) فروي عن ابن عباس^(٢) وطائفة أن المراد به الشدة أن الله يكشف عن الشدة في الآخرة ، وعن أبي سعيد وطائفة أنهم عدوها في الصفات للحديث الذي رواه أبو سعيد في الصحيحين^(٣) : ولا ريب أن ظاهر القرآن يدل على أن هذه من الصفات فإنه قال : **﴿يَوْمَ يُكَسَّفُ عَنْ سَاقٍ﴾** نكرة في الإثبات لم يضفها إلى الله ، ولم يقل عن ساقه ، فمع عدم التعريف بالإضافة لا يظهر أنه من الصفات إلا بدليل آخر ، ومثل هذا ليس بتأويل إنما التأويل صرف الآية عن مدلولها ومفهومها ومعناها المعروف ، ولكن كثيراً من هؤلاء يجعلون اللفظ على ما ليس مدلولاً له ، ثم يريدون صرفه عنه ويجعلون هذا تأويلاً ، وهذا خطأ من وجهين كما قدمناه غير مرأة .

وأما قوله لو كان نوراً حقيقةً كما تقوله المشبهة لوجب أن يكون الضياء ليلاً ونهاراً على الدوام ، فنحن نقول بوجب ما ذكره من هذا القول ، فإن المشبهة يقولون إنه نور كالشمس ، والله تعالى ليس كمثله شيء ، فإنه ليس كشيء من الأنوار كما أن ذاته ليست كشيء من الذوات لكن ما ذكره له حجة عليهم ، فإنه يمكن أن يكون نوراً يحجبه عن خلقه كما قال في الحديث^(٤) « حجابه النور أو النار لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه » .

لكن هنا غلط في النقل ، وهو إضافة هذا القول إلى المشبهة ، فإن هذا من أقوال الجهمية المغطلة أيضاً كالمرسي ، فإنه كان يقول إنه نور وهو كبير الجهمية ، وإن كان قصده بالمشبهة من أثبت أن الله نور حقيقة ، فالمثبتة للصفات كلهم عنده مشبهة ، وهذه لغة الجهمية المحضة يسمون كل من أثبت الصفات مشهباً ، فقد قدمنا أن ابن كلام والأشعري وغيرهما ذكرنا أن نفي كونه نوراً في نفسه هو قول الجهمية والمعتزلة ، وأنهما أثبتا أنه نور ، وقررا ذلك هما وأكابر أصحابها ، فكيف بأهل الحديث ، وأئمة السنة ، وأول هؤلاء المؤمنين بالله وبأسمائه

(١) سورة القلم الآية ٤٢ .

(٢) تفسير ابن كثير ٤٠٧ / ٤ . فتح الباري على الصحيح ٨/٦٦٤ .

(٣) حديث أبي سعيد الذي يشير إليه المصنف ، رواه البخاري بلفظ : (يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة ويبقى من كان يسجد في الدنيا رثاء وسمعة فيذهب ليسجد فيعود ظهره طبقاً واحداً) . الصحيح بشرح الفتح ٨/٦٦٣ .

(٤) الحديث سبق التعليق عليه ، وما نختتم به هذه التعليقات ما اختتم به العلامة المناوي كلامه عن هذا الحديث قال : (قال في الحكم : الحق ليس بمحجوب ، وإنما المحجوب أنت عن النظر إليه أذ لو حجبه شيء لسته ما حجبه ، ولو كان له ساتر لكان لوجوده حاصر ، وكل حاصر لشيء فهو قاهر (وهو القاهر فوق عباده) . كيف يتصور أن يحجبه شيء وهو الذي أظهر كل شيء . كيف يتصور أن يحجبه شيء وهو الذي ظهر بكل شيء . كيف يتصور أن يحجبه شيء وهو الذي ظهر في كل شيء . كيف يتصور أن يحجبه شيء وهو الذي ظهر ذلك الشيء . كيف يتصور أن يحجبه شيء وهو الظاهر قبل وجود كل شيء . كيف يتصور أن يحجبه شيء وهو ظهر من كل شيء . فيفضل القدير على الجامع الصغير ٢/٨٧ . والحمد لله أولاً وأخيراً وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

وصفاته ورسول الله ﷺ ، وقد أجاب النبي ﷺ على هذا السؤال الذي عارض به المفترض فقال ﷺ « حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما أدركه بصره من خلقه » ، فأخبر أنه حجب عن المخلوقات بحجابه النور أن تدركها سبحات وجهه ، وأنه لو كشف ذلك الحجاب لأحرقت سبحات وجهه ما أدركه بصره من خلقه ، فهذا الحجاب عن إحراق السبحات يبين ما يراد في هذا المقام .

وأما ما ذكره عن ابن عباس في روايته الأخرى فمعناه بعض الأنوار الحسية ، وما ذكره من كلام العارفين فهو بعض معانٍ هدایته لعباده ، وإنما ذلك تنوع بعض الأنواع بحسب حاجة المخاطبين كما ذكرناه من عادة السلف ان يفسرها بذكر بعض الأنواع يقع على سبيل التمثيل لحاجة المخاطبين لا على سبيل الحصر ، والتحديد ، فقد تبين أن جمیع ما ذكر من الأقوال يرجع إلى معنین من معانٍ كونه نور السموات والأرض ، وليس في ذلك دلالة على أنه في نفسه ليس بنور .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الْفُرْقَانِ (*)

قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى
فصل

أكبر الكبائر ثلاثة : الكفر ، ثم قتل النفس بغير الحق ، ثم الزنا ، كما رتبها الله في قوله : «وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ، وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَلَا يَرْزُنُونَ»^(١) وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود : «قلت يا رسول الله : أي الذنب أعظم ؟ قال : أن تجعل الله نداً وهو خلقك ، قلت : ثم أي ؟ قال : ثم أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك . قلت : ثم أي ؟ قال : أن تزاني بحليلة جارك»^(٢) .

ولهذا الترتيب وجه معقول ، وهو أن قوى الإنسان ثلاثة : قوة العقل وقوة الغضب ، وقوة الشهوة . فأعلاها القوة العقلية - التي يختص بها الإنسان دون سائر الدواب ، وتشترك فيهما الملائكة ، كما قال أبو بكر عبد العزيز من أصحابنا وغيره : خلق للملائكة عقول بلا شهوة وخلق للبهائم شهوة بلا عقل ، وخلق للإنسان عقل وشهوة ، فمن غالب عقله شهوته فهو خير من الملائكة ، ومن غابت شهوته عقله فالبهائم خير منه . ثم القوة الغضبية التي فيها دفع المضرة ، ثم القوة الشهوية التي فيها جلب المنفعة .

ومن الطبائعين من يقول : القوة الغضبية هي الحيوانية ، لاختصاص الحيوان بها دون النبات . والقوة الشهوية هي النباتية لاشتراك الحيوان والنبات فيها . واختصاص النبات بها دون الجماد .

(*) مجموع الفتاوى ٤٢٨ / ١٤

(١) سورة الفرقان الآية ٦٨

(٢) ورد الحديث في : البخاري (كتاب التفسير) ، مسلم (الإيمان) ، أبو داود (كتاب الطلاق) ، الترمذى (التفسير) ، النسائي (الإيمان) ، ابن حنبل ١ / ٨٠ .

لكن يقال : إن أراد أن نفس الشهوة مشتركة بين النبات والحيوان فليس كذلك ، فإن النبات ليس فيه حنين ولا حركة إرادية ، ولا شهوة ولا غضب . وإن أراد نفس النمو والاعتداء فهذا تابع للشهوة وموجتها .

وله نظير في الغضب . وهو أن موجب الغضب وتابعه هو الدفع والمنع ، وهذا معنى موجود فيسائر الأجسام الصلبة القوية ، فذات الشهوة والغضب مختص بالحي . وأما موجتها من الاعتداء والدفع فمشترك بينها وبين النبات القوي ، فقوية الدفع والمنع موجود في النبات الصلب القوي ، دون اللين الرطب ، فتكون قوة الدفع مختصة ببعض النبات ، لكنه موجود في سائر الأجسام الصلبة ، بين الشهوة والغضب عموماً وخصوصاً .

وبسبب ذلك : أن قوى الأفعال في النفس إما جذب وإما دفع ، فالقوة الجاذبة الجالبة للملائيم هي الشهوة وجنسها : من المحبة والإرادة ونحو ذلك ، والقوة الدافعة للمنافي هي الغضب وجنسها : من البغض والكرامة ، وهذه القوة باعتبار القدر المشترك بين الإنسان والبهائم هي مطلق الشهوة والغضب ، وباعتبار ما يختص به الإنسان العقل والإيمان والقوى الروحانية المعرضة .

فالكفر متعلق بالقوة العقلية الناطقة الإيمانية ، وهذا لا يوصف به من لا تمييز له ، والقتل ناشيء عن القوة الغضبية ، وعدوان فيها . والزنا عن القوة الشهوانية . فالكفر اعتداء وفساد في القوة العقلية الإنسانية ، وقتل النفس اعتداء وفساد في القوة الغضبية ، والزنا اعتداء وفساد في القوة الشهوانية .

ومن وجه آخر ظاهر : أن الخلق خلقهم الله لعبادته ، وقيام الشخص بجسمه ، وقيام النوع بالنكاح والنسل ، فالكفر فساد المقصود الذي له خلقوا ، وقتل النفس فساد النفوس الموجودة ، والزنا فساد في المتضرر من النوع . فذاك إفساد الموجود وذاك إفساد لما لم يوجد بمنزلة من أفسد مالاً موجوداً ، أو منع المنعقد أو يوجد ، وإعدام الموجود أعظم فساداً ، فلهذا كان الترتيب كذلك .

ومن وجه ثالث أن الكفر فساد القلب والروح الذي هو ملك الجسد ، والقتل إفساد للجسد الحامل له ، وإتلاف الموجود . وأما الزنا فساد في صفة الوجود لا في أصله ، لكن هذا يختص بالزنا ، ومن هنا يتبيّن أن اللواط أعظم فساداً من الزنا .

فصل

وباعتبار القوى الثلاث انقسمت الأمم التي هي أفضل الجنس الإنساني ، وهم العرب

والروم ، والفرس . فإن هذه الأمم هي التي ظهرت فيها الفضائل الإنسانية ، وهم سكان وسط الأرض طولاً وعرضًا ، فأما من سواهم كالسودان والترك ونحوهما فتبع .

فغلب على العرب القوة العقلية النطقية ، واشتق اسمها من وصفها فقيل لهم : عرب : من الأعراب ، وهو البيان والإظهار ، وذلك خاصة القوة المنطقية .

وغلب على الروم القوة الشهوية من الطعام والنكاح ونحوهما ، واشتق اسمها من ذلك فقيل لهم الروم ، فإنه يقال : رمت هذا أرومته إذا طلبته واحتسبته .

وغلب على الفرس القوة الغضبية من الدفع والمنع والاستعلاء والرياسة ، واشتق اسمها من ذلك ، فقيل فرس ، كما يقال فرسه يفرسه إذا قهره وغلبه .

ولها توجد هذه الصفات الثلاث غالبة على الأمم الثلاث حاضرتها وباديتها ، وهلذا كانت العرب أفضل الأمم ، وتليها الفرس لأن القوة الدفعية أرفع ، وتليها الروم .

فصل

وباعتبار هذه القوى كانت الفضائل ثلاثة : فضيلة العقل ، والعلم ، والإيمان : التي هي كمال القوة المنطقية ، وفضيلة الشجاعة التي هي كمال القوة الغضبية ، وكمال الشجاعة هو الحلم ، كما قال النبي ﷺ : « ليس الشديد بالصرعة ، وإنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب »^(١) والحلم والكرم ملزومان في قرن ، كما أن كمال القوة الشهوية الوفة ، فإذا كان الكريم عفيفاً والسخي حلبياً اعتدل الأمر .

وفضيلة السخاء والجود التي هي كمال القوة الطلبية الحبية ، فإن السخاء يصدر عن اللين والسهولة ورطوبة الخلق ، كما تصدر الشجاعة من القوة والصعوبة ويس الخلق ، فالقوة الغضبية هي قوة النصر ، والقوة الشهوية قوة الرزق ، وهذا المذكوران في قوله : « الذي أطعَّمُهُمْ مِنْ جُوعٍ وآمَنَّهُمْ مِنْ خَوْفٍ » والرزق والنصر مقتربان في الكتاب والسنّة ، وكلام الناس كثيراً .

وأما الفضيلة الرابعة التي يقال لها العدالة فهي صفة منتظمة للثلاث وهو الاعتدال فيها ، وهذه الثلاث الأخيرات هي الأخلاق العملية ، كما جاء من حديث سعد لما قال فيه العبسي : إنه لا يقسم بالسوية ، ولا يعدل في القضية ، ولا يخرج في السرية .

(١) ورد الحديث بلفظ مختلف في : البخاري (كتاب الأدب) ، مسلم (كتاب البر) ، الموطأ (حسن الخلق) ، ابن حنبل ٢٨٢/١ .

فصل

وباعتبار القوى الثلاث كانت الأمم الثلاث : المسلمين واليهود والنصارى ، فإن المسلمين فيهم العقل والعلم والاعتدال في الأمور ، فإن معجزة نبيهم هي علم الله وكلامه ، وهم الأمة الوسط .

وأما اليهود فأضعفوا القوة الشهوية فيهم ، حتى حرم عليهم من المطاعم والملابس ما لم يحرم على غيرهم ، وأمرروا من الشدة والقوة بما أمروا به ، ومعاصيهم غالباً من باب القسوة والشدة لا من باب الشهوة ، والنصارى أضعفوا القوة الغضبية فنحووا عن الانتقام والانتصار ، ولم تضعف فيهم القوة الشهوية ، فلم يحرم عليهم من المطاعم ما حرم على من قبلهم ، بل أحل لهم بعض الذي حرم عليهم من المطاعم ما حرم على من قبلهم ، بل أحل لهم بعض الذي حرم عليهم ، وظهر فيهم من الأكل والشرب والشهوات ما لم يظهر في اليهود ، وفيهم من الرقة والرأفة والرحمة ما ليس في اليهود ، فغالب معاصيهم من باب الشهوات لا من الغضب ، وغالب طاعاتهم من باب النصر لا من باب الرزق . ولما كان في الصوفية والفقهاء عيساوية مشروعة أو منحرفة : كان فيهم من الشهوات وقع فيهم من الميل إلى النساء والصبيان والأصوات المطربة ما يذمون به ، ولما كان في الفقهاء موسوية مشروعة أو منحرفة كان فيهم من الغضب وقع فيهم من القسوة والكبر ونحو ذلك ما يذمون به .

فصل

جنس القوة الشهوية الحب . وجنس القوة الغضبية البغض ، والغضب والبغض متفقان في الاشتراق الأكبر ، ولهذا قال النبي ﷺ : «أوثق عرى الإيمان الحب في الله ، والبغض في الله »^(١) فإن هاتين القوتين هما الأصل ، وقال : «من أحب لله وأبغض لله وأعطي لله ومنع لله فقد استكمل الإيمان» فالحب والبغض هما الأصل ، والعطاء عن الحب وهو السخاء ، والمنع عن البغض ، وهو الشجاعة . فأما الغضب فقد يقال : هو خصوص في البغض ، وهو الشدة التي تقوم في النفس التي يقترب بها غليان دم القلب لطلب الانتقام ، وهذا هو الغضب الخاص ، ولهذا تعدل طائفة من المتكلمين عن مقابلة الشهوة بالبغض إلى مقابلتها بالنفرة ، ومن قابل الشهوة بالبغض فيجب أن لا يريد الغضب الخاص ، فإن نسبة هذا إلى النفرة نسبة الطمع إلى الشهوة ، فأما الغضب العام فهو القوة الدافعة للبغضية مقابلة للقوة الجاذبة الحببية .

(١) رواه أبو داود في (كتاب السنة) .

فصل

فعل المأمور به صادر عن القوة الإرادية الحبية الشهوية ، وترك المنبي عنه صادر عن القوة الكرهية البغيضة الغضبية النفرية ، والأمر بالعروف صادر عن المحبة والإرادة ، والمنبي عن المنكر والحضر على هذا والزجر عن هذا ، وهذا لا تكف النفوس عن الظلم إلا بالقوة الغضبية الدفعية ، وبذلك يقوم العدل والقسط في الحكم والقسم وغير ذلك ، كما أن الاحسان يقوم بالقوة الجذبية الشهوية ، فإن اندفاع المكروه بدون حصول المحبوب عدم ، إذ لا محجوب ولا مكروه ، وحصول المحبوب والمكروه وجود فاسد ، إذ قد حصلما معاً وهما متقابلان في الترجيح ، فربما يختار بعض النفوس هذا ويختار بعضها هذا وهذا عند التكافؤ ، وأما المكروه اليسير مع المحبوب الكبير فيترجح فيه الوجود ، كما أن المكروه الكبير مع المحبوب اليسير يترجح فيه العدم .

لكن لما كان المقتضى لكل واحد من المحبوب والمكروه الذي هو الخير والشر موجوداً ، ويتقدير وجودهما بحصول النصر كالرزق مع الخوف ، صار يعظم في الشرع والطبع دفع المكروه . أما في الشرع وبالتالي القوى ، فإن اسمها في الكتاب والسنة والإجماع عظيم ، والعاقبة لأهلها والثواب لهم . وأما في الطبع فتعظيم النفوس لمن نصرهم بدفع الضرر عنهم من عدو أو غيره ، فإن أهل الرزق معظمون لأهل النصر أكثر من تعظيم أهل النصر لأهل الرزق ، وذاك - والله أعلم - لأن النصر بلا رزق ينفع ، فإن الأسباب الجالبة للرزق موجودة تعمل عملها ، وأما الرزق بلا نصر فلا ينفع ، فإن الأسباب الناصرة تابعة ، وفي هذا نظر يقال : هما متقابلان فإن أهل النصر يحبون أهل الرزق أكثر مما يحب أهل الرزق لأهل النصر ، فإن الرزق محبوب والنصر معظم .

وقد يقال : بل النصر أعظم كما تقدم ، فإن اندفاع المكروه محبوب أيضاً ، وهو لا يحصل إلا بقوة الدفع التي هي أقوى من قوة الجذب ، فاختص الناصر بالتعظيم لدفعه المعارض ، وأما الرزق فلا معارض له ، بل له موافق ، فالناصر محبوب معظم . وقد يقابل هذا بـأن يقال : وفوات المحبوب مكروه أيضاً ، والمحبوب لا يحصل إلا بقوة الجذب ، ولا نسلم أن قوة الدفع أقوى ، بل قد يكون الجذب أقوى ، بل الجذب في الأصل أقوى ، لأنه المقصود بالقصد الأول ، والدفع خادم تابع له ، وكما أن الدافع دفع المعارض فالجاذب حصل المقتضى ، وترجح المانع على المقتضى غير حق ، بل المقتضى أقوى بالقول المطلق ، فإنه لا بد منه في الوجود .

وأما المانع فإما يحتاج إليه عند ثبوت المعارض ، وقد لا يكون معارض ، فالمقتضى

والمحبة هو الأصل والعمدة في الحق الموجود والحق المقصود ، وأما المانع والبغضة فهو الفرع والتابع .

ولهذا كتب الله في الكتاب الموضوع عنده فوق العرش : « إن رحمتي تغلب غضبي ». ولهذا كان الخير في أسماء الله وصفاته ، وأما الشر ففي الأفعال ، كقوله : ﴿ نَبِيٌءٌ عَبْدِي أَنِي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ، وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ ﴾^(١) قوله : ﴿ أَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾^(٢) .

يبقى أن يقال : فلم عظمت التقوى ؟ فيقال : إنها هي تحفظ الفطرة وتمنع فسادها ، واحتاج العبد إلى رعايتها لأن المحبة الفطرية لا تحتاج إلى محرك ، ولهذا كان أعظم ما دعت إليه الرسل الإخلاص والنبي عن الإشراك ، لأن الإقرار الفطري حاصل لوجود مقتضيه ، وإنما يحتاج إلى إخلاصه ودفع الشرك عنه ، ولهذا كانت حاجة الناس إلى السياسة الدافعة لظلم بعضهم عن بعض والجالبة لمنفعة بعضهم بعضاً ، كما أوجب الله الزكاة النافعة وحرم الربا الضار ، وأصل الدين هو عبادة الله : الذي أصله الحب والإنابة والإعراض عما سواه ، وهو الفطرة التي فطر عليها الناس .

وهذه المحبة التي هي أصل الدين : انحرف فيها فريق من منحرفة الموسوية من الفقهاء والمتكلمين حتى أنكروها ، وزعموا أن محبة الله ليست إلا إرادة عبادته ، ثم كثir منهم تاركون للعمل بما أمروا به ، فيأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم ، وهذا فاش فيهم ، وهو عدم المحبة والعمل ، وفريق من منحرفة العيساوية من الصوفية والمتبعدين ، خلطوها بمحبة ما يكرهه ، وأنكروا البعض والكرابية ، فلم ينكروا شيئاً ولم يكرهوه أو قصروا في الكراهة والإإنكار ، وأدخلوا فيها الصور والأصوات ومحبة الأنداد .

ولهذا كان لغواة الأولين وصف الغضب واللعنة الناشيء عن البعض ، لأن فيهم البعض دون الحب ، وكان لضلال الآخرين وصف الضلال والغلو ، لأن فيهم محبة لغير معبد صحيح ، وفيهم طلب وإرادة ومحبة ، ولكن لا إلى مطلوب صحيح ، ولا مراد صحيح ، ولا محبوب صحيح ، بل قد خلطوا وغلوا وأشرکوه ، وفيهم محبة الحق والباطل ، وهو وجود المحبوب والمكره ، كما في الآخرين بغض الحق والباطل ، وهو دفع المحبوب والمكره والله سبحانه يهدينا صراطه المستقيم . فيحمد من هؤلاء محبة الحق والاعتراف به ، ومن هؤلاء بغض الباطل وإنكاره .

(١) سورة الحجر الآيات (٥٠ - ٥١) .

(٢) سورة المائدة الآية ٩٨ .

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة النمل

قال شيخ الإسلام

هذا تفسير آيات أشكلت حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير إلا ما هو خطأ
(فيها) .

منها قوله تعالى : ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِّنْهَا﴾ الآية^(١) . المشهور عن السلف أن الحسنة : لا إله إلا الله ، وأن السيئة الشرك وعن السدي قال : ذلك عند الحساب ألغى بدل كل حسنة عشر سيئات ، فإن بقيت سيئة واحدة فجزاؤه النار إلا أن يغفر الله له .

قلت : تضعيف الحسنة إلى عشر وإلى سبعين ثابت في الصاحب ، وأن السيئة مثلها ، وأن الهم بالحسنة حسنة ، والهم بالسيئة لا يكتب .

فأهل القول الأول قالوه لأن أعمال البر داخلة في التوحيد ، فإن عبادة الله بما أمر به كمال قال : ﴿بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾^(٢) الآية . وقال تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً﴾ الآية^(٣) .

فالكلمة الطيبة التوحيد ، وهي كالشجرة ، والأعمال ثمارها في كل وقت ، وكذلك السيئة ، هي العمل لغير الله ، وهذا هو الشرك ، فإن الإنسان حارث همام لا بد له من عمل ولا بد له من مقصود يعمل لأجله . وإن عمل الله ولغيره فهو شرك .

(١) سورة النمل الآية ٨٩ .

(٢) سورة القراء الآية ١١٢ .

(٣) سورة إبراهيم الآية ٢٤ .

والذنوب من الشرك فإنها طاعة للشيطان . قال : ﴿ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلِهِ ﴾^(١) الآية وقال : ﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ ﴾^(٢) الآية . وفي الحديث : « وشر الشيطان وشركه » لكن إذا كان موحداً وفعل بعض الذنوب نقص توحيده ، كما قال : « لا يزني الزاني » الخ . ومن ليس بهؤمن بخلص ، وفي الحديث « تعس عبد الدينار »^(٣) الخ . وحديث أبي بكر « قل : اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك شيئاً وأنا أعلم » الخ . لكن إذا لم يعدل بالله غيره فيحبه مثل حب الله ، بل الله أحب إليه وأخوف عنده وأرجى من كل مخلوق ، فقد خلص من الشرك الأكبر .

(١) سورة إبراهيم الآية ٢٢ .

(٢) سورة يس الآية ٦٠ .

(٣) ورد الحديث في ابن ماجه ١٣٨٦ / ٢ (كتاب الترغيب) ، وفي البخاري (كتاب الجهاد) .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة الأحزاب (*)

وقال شيخ الإسلام رحمه الله

قوله تعالى : « النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ، وَأَرْوَاحُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأَوْلُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ » في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفاً ، كان ذلك في الكتاب مسطوراً (١) دليل على مثل معنى الحديث الصحيح : : « أنا أولى بكل مؤمن من نفسه ، فمن ترك مالاً فلورثته ، ومن ترك كللاً أو ضياعاً فعل » حيث جعله الله أولى بهم من أنفسهم (٢) .

ثم جعل الأقارب بعضهم أولى بعض ، لأن كونه أولى بهم من أنفسهم يقتضي أن يكون أولى بهم من أولي أرحامهم ، وذلك لا يقتضي ملك مالهم أحياه فكذلك أمواتاً ، وإنما يقتضي حمل الكل والضياع من ماله ، وهو الخمس ، أو خمسه ، أو مال الفيء كله ، على الخلاف المعروف ، وفيه دليل على أن الأولوية المقتضية للميراث المذكورة في قوله ﷺ « فلأولي رجال ذكر » مشروطة بالإيمان . وهذه الآية المقيدة تقضي على تلك المطلقة في الأنفال ، ثلاثة أوجه .

« أحدها » أن هذه في سورة الأحزاب بعد الخندق وتلك في الأنفال عقب بدر .

« الثاني » أن هذا مطلق ومقيد في حكم واحد وسبب واحد والحكم هنا متضمن للإباحة ، والاستحقاق ، والتحريم على الغير ، وإيجاب الإعطاء .

(*) الفتاوى : ٤٤٢/١٤ .

(١) سورة الأحزاب الآية ٦ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الكفالة) ، مسلم (كتاب الجمعة) ، أبو داود (كتاب البيوع) ، الترمذى (الجناز) ، النسائي (الميدان) ، ابن ماجه (المقدمة) ، ابن حنبل ٢١٨/٢ .

« الثالث» أن آية الأنفال ذكر فيها الأولوية بعد أن قطع الم الولاية بين المؤمنين والكافرين أيضاً، فهي دليل ثان ، وهاتان الآيتان تفسر المطلق في آية المواريث ، ويكون هذا تفسير القرآن بالقرآن ، وإن كان قوله : « لا يرث الكافر المسلم » موافقاً له ، فأما ميراث المسلم من الكافر ففيه الخلاف الشاذ من الآيتين أيضاً مع الحديث . ويدخل في الآيتين سائر الولايات ، من المناجح ، والأموال ، والعقل ، والموت ، وفي قوله : « إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفاً» دليل على الوصية كآيات النساء .

فصل

قوله : « فَلَمَّا قَضَى رَبِيدٌ مِنْهَا وَطَرَا رَوْجُنَاكَاهَا ، لِكِيلَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَاهِمْ »^(۱) الآية دليل على أن ما أبیح له كان مباحاً لأمته ، لأنه أخبر أن التزویج كان لمنع الخرج عن الأمة ، في مثل ذلك التزویج ، فلو لا أن فعله المباح له يقتضي الإباحة لأمته لم يحسن التعليل وهذا ظاهر .

وأيضاً فإذا كان ذلك في تزويجه امرأة الداعي كان يعتقد أن تزوجها حرام ، ففي ما لا شبهة فيه أولى .

وأيضاً إذا كان هذا في النكاح الذي خص فيه من المباحث بما لم تشركه أمته ، كالنكاح بلا عدد وتزوج المهوية بلا مهر ، وقد بين أن إباحة عقدة النكاح دليل على إباحة ذلك لأمته ، ففيما لم يظهر خصوصية فيه كالنكاح أولى . وهذا يدل على أن سائر ما أبیح له مباح لأمته ، إلا ما خصه الدليل من المعاملات والأطعمة واللباس ، ونحو ذلك .

وأيضاً فيدل على هذا الأصل قوله : في سياق ما أحله له : « وَامْرَأَةٌ مُؤْمِنَةٌ إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ، إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنِكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ، قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ؛ لِكِيلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ »^(۲) من وجهين .

« أحدهما » أنه لما أحل له الواهبة قال : « خالصةً لكَ مِنْ دون المؤمنين » ليبين اختصاصه بذلك . فعلم أنه حيث سكت عن الاختصاص كان الاشتراك ثابتاً ، وإلا فلا معنى لتخصيص هذا الموضع ببيان الاختصاص .

« الثاني » أنه ما أحله من الأزواج ومن الملوكات ومن الأقارب أطلق ، وفي الموهبة قيدها

(۱) سورة الأحزاب الآية ۷۷ .

(۲) سورة الأحزاب الآية ۵۰ .

بالخلوص له ؛ فعلم أن سكته عن التقييد في أولئك دليل الاشتراك .

فإن قيل : السكت لا يدل على واحد منها ، والتقييد بالخلوص ينفي الاشتراك ، فتكون فائدة أنه لا يظن الاشتراك بدليل منفصل ، فإن التحليل له لا يدل على الاختصاص قطعا ، لكن هل يدل على الاشتراك أم لا يدل على واحد منها ؟ هذا موضع التردد . فإذا قيد بالخلوص دل على الاختصاص . وقيل : لو لم يدل على الاشتراك لم يثبت الحكم في حق الأمة لانتفاء دليله ، كما أن ما سكت عنه من المحرمات لم يثبت الحكم لانتفاء دليله .

وهنا إما أن يقال : كانوا يستحلونه على الأصل ، وليس كذلك ؛ لأن الفروج محظورة إلا بالتحليل الشرعي ، فكان يكون محظوراً عليهم فلا يحتاج إلى إخلاصه له لو لم يكن الخطاب المطلق يقتضي الاشتراك والعموم ، وأنه من باب الخاص في اللفظ العام في الحكم .

وأصل هذا أن اللفظ في اللغة قد يصير بحسب العرف الشرعي أو غيره أخص أو أعلم ؛ فالخطاب له وإن كان خاصاً في اللفظ لغة فهو عام عرفاً ، وهو مما نقل بالعرف الشرعي من المخصوص إلى العموم ، كما ينقل مثل ذلك في مخاطبات الملوك ونحو ذلك ، وهو كثير . كما أن العام قد يصير بالعرف خاصاً .

وأيضاً فإنه يبني ذلك على أصل دليل الخطاب ، وأن التخصيص بالذكر مع العام المقتضي للتعيم يدل على التخصيص بالحكم ، فلما خص خطاب الموهبة بذكر الخلوص دل على انتفاء الخلوص عن الباقى . وإنما انتفاء الخلوص عن الباقى بعد ذكر الخلوص مع إثبات التحليل للرسول ﷺ ، فعلم أن إثبات التحليل له مع عدم تخصيصه به يقتضي العموم .

وعلى هذا فالخطاب الذي مخرجه في اللغة خاص ثلاثة أقسام :

إما أن يدل على العموم كما في العام عرفاً ، مثل خطاب الرسول والواحد من الأمة ، ومثل تنبية الخطاب كقوله : لا أشرب لك الماء من عطش ، ومثال حبة وقنطار ودينار .

وإما أن يدل على اختصاص المذكور بالحكم ونفيه عما سواه ، كما في مفهوم المخالفة إذا كان المقتضي للتعيم قائماً وخص أحد الأقسام بالذكر .

وإما أن لا يدل على واحد منها لفظاً ثم يوجد العموم من جهة المعنى ، إما من جهة قياس الأولى ، وإما من جهة سائر أنواع القياس ، ويجب الفرق بين تنبية الخطاب وبين قياس الأولى ، فإن الحكم في ذلك مستفاد من اللفظ عمها عرفاً (و) خطأ (بـاً) ، وهنا مستفاد من الحكم بحيث لو دل على الحكم فعل أو إقرار أو خطاب يقطع معه بأن المتكلم لم يرد إلا الصورة ، لكن ثبوت الحكم لنوع يقتضي ثبوته لما هو أحق به منه ؛ فالعموم هنا معنوي

محض ، وهناك لفظي ومعنوي ، فتدبر هذا فإنه فصل بين المتنازعين من أصحابنا وغيرهم في التنبية هل هو مستفاد من اللفظ أو هو قياس جلي ؟ لتعلم أنه قسمان .

والفرق أن المستفاد من اللفظ يريد المتكلم به العموم . ويمثل بواحد تنبياً كقول النحوى : ضرب زيد عمراً ؛ بخلاف المستفاد من المعنى .

والآية المتقدمة وهي قوله : ﴿رَوْجَنَاكُمْ لِكِيلًا﴾ تدل على أن أفعاله تقتضي الإباحة لأمته ، مع القطع بأن الفعل في نفسه لا يعم لفظاً ووضعاً ، وإنما يعم بما ثبت من أن الأصل الاشتراك والايتساء . ويidel على ذلك أيضاً قوله في السورة : ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَسْوَأُ حَسَنَةً﴾ الآية . فإن فيها التأسي فيما أصابه . ومتى ثبت الحكم في الايتساء به في حكمه عندما أصابه : كان كذلك فيما فعله ؛ إذ المصاب عليه في واجبات ومحرمات ؛ فدللت هذه الآية على أن الأصل مشاركته في الإيجاب والمحظر ، كما دلت تلك على أن الأصل مشاركته في الإحلال .

فصل

قوله : ﴿قُلْ لِإِزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ : يُذْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيَّهِنَّ﴾^(١) الآية : دليل على أن الحجاب إنما أمر به الحرائر دون الإماماء ؛ لأنه خص أزواجه وبناته ، ولم يقل وما ملكت يمينك وإيمائك أزواحك وبناتك . ثم قال ﴿وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ والإماماء لم يدخلن في نساء المؤمنين ، كما لم يدخله في قوله : ﴿نِسَائِهِنَّ﴾ ما ملكت أيماهن حتى عطف عليه في آياتي النور والأحزاب : وهذا قد يقال إنما ينبغي على قول من يخص ما ملكت اليمين بالإثاث ، وإنما فمن قال : هي فيهما أو في الذكور فيه نظر .

وأيضاً قوله : ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ﴾ وقوله ﴿الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ﴾ إنما أريد به الممهورات دون الملوكات ، فكذلك هذا فایة الحالبيب في الأردية عند البروز من المساكن ، وآية الحجاب عند المخاطبة في المساكن ؛ فهذا مع ما في الصحيح من أنه لما اصطفى صفية بنت حبي و قالوا : إن حجبها فهي من أمهات المؤمنين وإنما هي مما ملكت يمينه ، دل على أن الحجاب كان مختصاً بالحرائر .

وفي الحديث دليل على أن أموة المؤمنين لأزواجه دون سراريه ، والقرآن ما يدل على ذلك ؛ لأنه قال : ﴿وَأَزْوَاجُهُ أَمْهَاتُهُمْ﴾ وقال : ﴿وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبْدَأ﴾

(١) سورة الأحزاب الآية ٢٨ .

وهذا أيضاً دليل ثالث من الآية ؛ لأن الضمير في قوله : «إِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ» عائد إلى أزواجه فليس للمملوکات ذكر في الخطاب ؛ لكن إباحة سراريه من بعده فيه نظر .

(فصل)

ومن قال من أن السراح والفرق صريح في الطلاق ؛ لأن القرآن ورد بذلك ، وجعل الصريح ما استعمله القرآن فيه ، كما يقوله : الشافعي والقاضي وغيرهما من الأصحاب : قوله ضعيف لوجهين .

«أحدهما» أن هذا الأصل لا دليل عليه ، بل هو فاسد ، فإن الواقع أن الناس ينتظرون بلغاتهم التي تواافق لغة العرب أو تختلفها من عربية أخرى عرباً مقرراً أو مغيرة لفظاً أو معنى ، أو من عربية مولدة ، أو عربية معاشرة ، تلقيت عن العجم ، أو عن عجمية ؛ فإن الطلاق ونحوه يثبت بجميع هذه الأنواع من اللغات : إذ المدار على المعنى ولم يحرم ذلك عليهم ، أو حرم عليهم فلم يتلزموا ؛ فإن ذلك لا يوجب وقوع ما لم يوقعه . وأيضاً فاستعمال القرآن لفظاً في معنى لا يقتضي أن ذلك اللفظ لا يحتمل غير ذلك المعنى .

«الوجه الثاني» وهو القاصم أن هذه الألفاظ أكثر ما جاءت في القرآن في غير الطلاق ؛ مثل : «إِذَا نَكْحَתُمُ الْمُؤْمَنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ، فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَّحُوهُنَّ» فهذا بعد التطليق البائن الذي لا عدة فيه أمر بتسريحهن مع التمييع ، ولم يرد به إيقاع طلاق ثان ؛ فإنه لا يقع ولا يؤمر به وفاقاً ، وإنما أراد التخلية بالفعل ، وهو رفع الحبس عنها ، حيث كان النكاح فيه الجمع ملكاً وحكيماً ، والجمع حسناً وفعلاً بالحبس ، وكلاهما موجبه ، وهو متلازمان ؛ فإذا زال الملك أمر بإزالة اليد : كما يقال في الأموال الملك والحيازة ، فالقبض في الموضعين تابع للعقد ، فإذا رفع العقد إما بإزالة اليد التي هي القبض .

وقوله : «فَتَعَالَيْنَ أَمْتَعْكُنَّ وَأَسْرَحُكُنَّ» لا يستدل به على أن التسرير هو التطليق ؛ فإنه قد يريده به التخلية الفعلية ، حيث قرنه بالمتاع ؛ لكن التخلية الفعلية مستلزمة للتطليق ، أو يريده به الأمرين ، ولم يرد به الطلاق وحده ، لأن ذلك لا يفيدهن بل يضرهن ، وكذلك قوله : «فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ، أَوْ سَرَّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ» قوله : «أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ» وكذلك . فإن الرجعية إذا قاربت انقضاء العدة لا يؤمر فيها بتطليق ثان : إذ لم يرجعوا ، إنما يؤمر بتخلية سبيلها وهو التسرير والفرق بالآبدان ؛ بحيث لا يحبسهن ولا يستولي عليهن ، كرفع اليد عن الأموال .

قوله : ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ، فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيْكُمْ ، وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكُنْ مَا تَعَمَّدْتُ قُلُوبُكُمْ ﴾^(١) نص في أنه لا حرج فيما أخطأ به من دعاء الرجل إلى غير أبيه ، أو إلى غير مولاه .

ثم قد يستدل به على رفع الجناح في جميع ما أخطأ به الإنسان من قوله أو عمل : إما بالعموم لفظاً ، ويقال : ورود اللفظ العام على سبب مقارن له في الخطاب لا يوجب قصره عليه ، وإما بالعموم المعنوي بالجامع المشترك من أن الأخطاء لا تأثير لها في القلب ؛ فيكون عمل جارحة بلا عمد قلب ، والقلب هو الأصل كما قال : « إذا صلحت صلح لها سائر الجسد ، وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد »^(٢) وإذا كان الأصل لم ي العمل شيئاً لم يضر عمل الفروع دونه ، لأنه صالح لا فساد فيه فيكون الجسد كله صالحًا فلا يكون فاسداً : فلا يكون في ذلك إثم إذ الإثم لا يكون إلا عن فساد في الجسد ، وتكون هذه الآية ردًا لقوله : ﴿ لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِيْنَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ قال قد فعلت .

ويؤيده قوله في الإيمان : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ، وَلَكُنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ قُلُوبُكُمْ ﴾^(٣) ﴿ وَلَكُنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ ﴾^(٤) فإنه إذا كان اليمين بالله - وفيها ما فيها - لا يؤاخذ فيها إلا بما كسب القلب ، فغيرها من الأقوال كذلك وأولى ، وإذا كان ما حلف عليه من اليمين يظنه كما حلف عليه ، فتبين بخلافه هو من الخطأ الذي هو اللغو ؛ لأن قلبه لم يكسب مخالفته ، كما لو أنه أخبر بذلك من غير يمين لم يكن عليه إثم الكاذب ، كما لو دعا الرجل لغير أبيه ومولاه خطأ ، وإذا لم يكن بلا يمين عليه إثم الكاذب لم يكن مع اليمين عليه حكم المخالف ؛ إذ اليمين على الماضي حين يؤكده بالقسم ، فكذلك ما حلف عليه من المستقبل ، وفعل المحلف عليه ناسياً ليمينه ، أو مخطئاً جاهلاً بأنه المحلف عليه لم يكسب قلبه مخالفته ولا حتى ، كما أنه لو وعد بذلك من غير يمين لم يكن مخالفًا ، ولو أمر به فتركه كذلك لم يكن عاصياً .

وهذا دليل يتناول الطلاق وغيره ، أما من جهة العموم المعنوي أو المعنوي ، واللفظي ،

(١) سورة الأحزاب الآية ٥ .

(٢) جزء حديث صحيح ورد في البخاري (كتاب الأيمان) مسلم (المساقاة) ، ابن ماجه (كتاب الفتنة) ، الدارمي (البيوع) .

(٣) سورة القراء الآية ٢٢٥ .

(٤) سورة المائدة الآية ٨٩ .

وأي فرق بين أن يقارن اللغو عقد اليمين ، أو يقارن الحنت فيها ، قوله : « ولكن يؤاخذكم بما عَقَدْتُمُ الأيمان » أي هذا سبب المؤاخذة ؛ لا أنه موجب لها بالاتفاق فيوجد الخطأ في سببها وشرطها ، ومن قال : لا لغوى في الطلاق فلا حجة معه ؛ بل عليه لأنه لو سبق لسانه بذكر الطلاق من غير عمد القلب لم يقع به وفاقاً وأما إذا قصد اللفظ به هازلاً فقد عمد قلبه ذكره ، كما لو عمد ذكر اليمين به .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة الزمر (*)

قال شيخ الإسلام أحمد بن تيمية قدس الله روحه
فصل

قد قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَبَعُونَ أَحْسَنَهُ ﴾ (١) والمراد بالقول القرآن ، كما فسره بذلك سلف الأمة وأئمتها ، كما قال تعالى : ﴿ أَفَلَمْ يَدَبَّرُوا الْقَوْلَ أَمْ جَاءَهُمْ مَا لَمْ يَأْتِ آبَاءُهُمُ الْأَوَّلِينَ ﴾ (٢) واللام لتعريف القول المعهود ؛ فإن السورة كلها إنما تضمنت مدح القرآن واستماعه ، وقد بسطنا هذا في غير هذا الموضع ، وبيننا فساد قول من استدل بهذه على سماع الغناء وغيره ، وجعلها عامة ، وبيننا أن تعميمها في كل قول باطل بإجماع المسلمين .

وهنا سؤال مشهور وهو أنه قال : ﴿ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَبَعُونَ أَحْسَنَهُ ﴾ فقد قسم القول إلى حسن وأحسن ، والقرآن كله متبوع ، وهذا حجتهم .
فيقال : الجواب من ثلاثة أوجه : إلزام وحل .

«الأول» أن هذا مثل قوله : ﴿ وَاتَّبَعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ (٣) ومثل قوله : ﴿ وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ ، فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ ، وَأَمْرُ قَوْمَكَ يَاخْذُدُوا بِأَحْسَنِهَا ﴾ (٤) فقد أمر المؤمنين باتباع أحسن ما أنزل إليهم من ربهم ، وأمر بني إسرائيل أن يأخذوا بأحسن التوراة ، وهذا أبلغ من تلك الآية ؛ فإن تلك إنما فيها

(*) مجموع الفتاوى ٥ / ١٥ .

(١) سورة الزمر الآية ١٨ .

(٢) سورة المؤمنون الآية ٦٨ .

(٣) سورة الزمر الآية ٥٥ .

(٤) سورة الأعراف الآية ١٤٥ .

مدح باتباع الأحسن ، ولا ريب أن القرآن فيه الخبر والأمر بالحسن والحسن ، واتباع القول إنما هو العمل بمقتضاه ، ومقتضاه فيه حسن وأحسن ، ليس كله أحسن وإن كان القرآن في نفسه أحسن الحديث ؛ ففرق بين حسن الكلام بالنسبة إلى غيره من الكلام ، وبين حسنة بالنسبة إلى مقتضاه المأمور والمخبر عنه .

«والوجه الثاني» أن يقال : إنه قال : **﴿فَبَشِّرْ عِبَادِي الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقُوْلَ فَيَتَبَعُونَ أَحْسَنَهُ﴾** ، أولئك الذين هدأهم الله ، وأولئك هم أولوا الألباب ^(١) والقرآن تضمن خبراً وأمراً ، فالخبر عن الأبرار والمقربين ، وعن الكفار والفحار ؛ فلا ريب أن اتباع الصنفين حسن ، واتباع المقربين أحسن ، والأمر يتضمن الأمر بالواجبات والمستحبات . ولا ريب أن الاقتصار على فعل الواجبات حسن وفعل المستحبات معها أحسن ، ومن اتبع الأحسن فاقتدى بالمقربين وتقرب إلى الله بالنواقل بعد الفرائض كان أحق بالبشرى .

وعلى هذا قوله : **﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾** ^(٢) **﴿وَأَمْرُ قَوْمَكَ يَا أَخْذُوا بِأَحْسَنِهَا﴾** ^(٣) هو أيضاً أمر بذلك ؛ لكن الأمر يعم أمر الإيجاب ، والاستحباب . فهم مأمورون بما في ذلك من واجب أمر إيجاب ، وبما فيه من مستحب أمر استحباب ، كما هم مأمورون مثل ذلك في قوله : **﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ، وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى﴾** ^(٤) ، قوله : **﴿يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾** والمعروف يتناول القسمين ، قوله : **﴿وَافْعُلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾** وهو يعم القسمين ، قوله : **﴿ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾** وأمثال ذلك .

وقال رحمه الله

فصل

في السماع

اصل السماع الذي امر الله به ، هو سماع ما جاء به الرسول ﷺ : سماع فقه وقبول ؛ وهذا انقسم الناس فيه أربعة أصناف : صنف معرض ممتنع عن سماعه ، وصنف سمع الصوت ولم يفهم المعنى ، وصنف فقهه ولكنه لم يقبله ، والرابع الذي سمعه سماع فقه وقبول .

(١) سورة الزمر الآية ١٨ .

(٢) سورة الزمر الآية ٥٥ .

(٣) سورة الأعراف الآية ١٤٥ .

(٤) سورة النحل الآية ٩٠ .

فَ «الْأُولُ» كَالذِّينَ قَالُوا لِهَا الْقُرْآنَ وَالْغَوَا فِيهِ
لَعْلَكُمْ تَغْلِبُونَ^(١).

و«النصف الثاني» من سمع الصوت بذلك لكن لم يفقه المعنى . قال تعالى : «وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً ، صُمُّ بِكُمْ عُمَىٰ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ»
وقال تعالى : «وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكْنَةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذانِهِمْ وَقْرًا ،
وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا ، حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُوكَ ، يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا
أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ»^(٢) وقال تعالى : «وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ أَفَإِنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ وَلَوْ كَانُوا لَا
يَعْقِلُونَ؟ ! وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ إِلَيْكَ أَفَإِنْتَ تَهْدِي الْعُمَىٰ وَلَوْ كَانُوا لَا يُبَصِّرُونَ؟ ! إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ
النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ»^(٣) وقال تعالى : «إِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ
وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا ، وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكْنَةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذانِهِمْ
وَقْرًا ، وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبِّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَوْا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا ، نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِ
إِذْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ وَإِذْ هُمْ نَجْوَى ؛ إِذْ يَقُولُ الظَّالِمُونَ إِنَّ تَتَبَعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا»^(٤) وقال
تعالى : «وَمَنْ أَظْلَمُ مَمْنُ ذُكِرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ ، إِنَّا جَعَلْنَا عَلَىٰ
قُلُوبِهِمْ أَكْنَةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذانِهِمْ وَقْرًا ، وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ فَلَنْ يَهْتَدُوا إِذَا أَبْدَأُ»^(٥).

وقوله : «أَنْ يَفْقَهُوهُ» يتناول من لم يفهم منه تفسير اللفظ كما يفهم بمفرد العربية ، ومن
فهم ذلك لكن لم يعلم نفس المراد في الخارج ، وهو «الأعيان» و«الأفعال» و«الصفات»
المقصودة بالأمر والخبر ؛ بحيث يراها ولا يعلم أنها مدلول الخطاب : مثل من يعلم وصفاً مذموماً
ويكون هو متصفاً به ، أو بعضاً من جنسه ولا يعلم أنه داخل فيه . وقال تعالى : «إِنَّ شَرَّ
الدَّوَابَّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكُمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ، وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَا سَمَعُوهُمْ وَلَوْ أَسْمَعُوهُمْ
لَتَوَلَّوْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ»^(٦) قال ذلك بعد قوله : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَلَا
تَوَلَّوْهُنَّهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ ، وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ»^(٧) فقوله : «وَلَوْ

(١) سورة فصلت الآية ٢٦.

(٢) سورة الأنعام الآية ٢٥.

(٣) سورة يونس الآيات (٤٢ - ٤٤).

(٤) سورة الإسراء الآيات (٤٥ - ٤٧).

(٥) سورة الكهف الآية ٧٥.

(٦) سورة الأنفال الآية ٢٢.

(٧) سورة الأنفال الآية ٢١.

عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَا سَمَعُوهُمْ ﴿٤﴾ لَمْ يَرِدْ بِهِ مُجْرِد إِسْمَاعِ الصَّوْتِ لِوَجْهِيْنِ .

«أَحَدُهُمَا» أَنَّ هَذَا السَّمَاعَ لَا بُدْ مِنْهُ وَلَا تَقُومُ الْحَجَةُ عَلَى الْمَدْعُوْنِ إِلَّا بِهِ . كَمَا قَالَ : «وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ، ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ» وَقَالَ : «لَا نَذِرُكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ» وَقَالَ : «وَمَا كُنَّا مَعْذِيْنَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا» .

وَ«الثَّانِي» أَنَّهُ وَحْدَهُ لَا يَنْفَعُ ؛ فَإِنَّهُ قَدْ حَصَلَ لِجُمِيعِ الْكُفَّارِ الَّذِينَ اسْتَمْعَوْا لِلْقُرْآنِ وَكَفَرُوا بِهِ كَمَا تَقْدِيمُ ، بِخَلْفِ إِسْمَاعِ الْفَقَهِ إِنَّ ذَلِكَ هُوَ الَّذِي يَعْطِيَ اللَّهُ لِمَنْ فِيهِ خَيْرٌ ، وَهَذَا نَظِيرٌ مَا فِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «مَنْ يَرِدَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُ فِي الدِّيْنِ»^(٣) وَهَذِهِ الْآيَةُ وَالْحَدِيْثُ يَدْلِيْانَ عَلَى أَنَّ مَنْ لَمْ يَحْصُلْ لِهِ السَّمَاعَ الَّذِي يَفْقَهُ مَعَهُ الْقَوْلُ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَعْلَمْ فِيهِ خَيْرًا وَلَمْ يَرِدْ بِهِ خَيْرًا ، وَأَنَّ مَنْ عَلِمَ الْحَدِيْثَ فِيهِ خَيْرًا أَوْ أَرَادَ بِهِ خَيْرًا فَلَا بُدْ أَنْ يَسْمَعَهُ وَيَفْقَهُ ؛ إِذَاً الْحَدِيْثُ قَدْ بَيْنَ أَنَّ كُلَّ مَنْ يَرِدَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُ : فَالْأُولُ مُسْتَلْزَمٌ لِلثَّانِي ، وَالصِّيْغَةُ عَامَةُ ، فَمَنْ لَمْ يَفْقَهْهُ لَمْ يَكُنْ دَاخِلًا فِي الْعُمُومِ فَلَا يَكُونُ اللَّهُ أَرَادَ بِهِ خَيْرًا ، وَقَدْ انتَفَى فِي حَقِّهِ الْلَّازِمُ فَيَنْتَفِي الْمَلْزُومُ .

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ : «وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَا سَمَعُوهُمْ» بَيْنَ أَنَّ الْأُولُ شَرْطُ لِلثَّانِي : شَرْطًا نَحْوِيًّا ، وَهُوَ مَلْزُومٌ وَسَبَبٌ ، فَيَقْتَضِي أَنَّ كُلَّ مَنْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا أَسْمَعَهُ هَذَا الْإِسْمَاعُ ، فَمَنْ لَمْ يَسْمَعْهُ إِيَّاهُ لَمْ يَكُنْ قَدْ عَلِمَ فِيهِ خَيْرًا ، فَتَدْبِرْ كَيْفَ وَجَبَ هَذَا السَّمَاعُ ، وَهَذَا الْفَقَهُ ، وَهَذَا حَالُ الْمُؤْمِنِينَ ، بِخَلْفِ الْذِينَ يَقُولُونَ بِسَمَاعٍ لَا فَقَهَ مَعَهُ ، أَوْ فَقَهَ لَا سَمَاعَ مَعَهُ أَعْنَى هَذَا السَّمَاعَ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : «وَلَوْ أَسْمَعُوهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مَعْرُضُونَ» فَقَدْ يَشَكِّلُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ . لَظِنْهُمْ هَذَا السَّمَاعُ الْمُشْرُوطُ هُوَ السَّمَاعُ الْمُنْفَيُ فِي الْجَمْلَةِ الْأُولَى ، الَّذِي كَانَ يَكُونُ لَوْ عَلِمَ فِيهِمْ خَيْرًا ، وَلَيْسُ فِي الْآيَةِ مَا يَقْتَضِي ذَلِكَ ، بَلْ ظَاهِرُهَا وَبَاطِنُهَا يَنْفَيُ ذَلِكَ ؛ فَإِنَّ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ : «وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ» عَائِدٌ إِلَيِّ الضَّمِيرَيْنِ فِي قَوْلِهِ : «وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَا سَمَعُوهُمْ» وَهُوَ لَوْلَاءُ قَدْ دَلَّ الْكَلَامُ عَلَى أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَعْلَمْ فِيهِمْ خَيْرًا ، فَلَمْ يَسْمَعُهُمْ إِذَا «لَوْ» يَدْلِيْلٌ عَلَى عَدَمِ الشَّرْطِ دَائِيًّا : وَإِذَا كَانَ اللَّهُ مَا عَلِمَ فِيهِمْ خَيْرًا فَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مَعْرُضُونَ . بِمِنْزَلَةِ الْيَهُودِ الَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا ، وَهُمْ «الصِّنْفُ الْثَالِثُ» .

وَدَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ لِكُلِّ مَنْ سَمِعَ وَفَقَهَ يَكُونُ فِيهِ خَيْرٌ ؛ بَلْ قَدْ يَفْقَهُ وَلَا يَعْمَلُ

(١) وَرَدَ الْحَدِيْثُ فِي الْبَخَارِيِّ (كِتَابُ الْعِلْمِ) ، مُسْلِمَ (كِتَابُ الْأَمَارَةِ) ، التَّرْمِذِيِّ (كِتَابُ الْعِلْمِ) ، ابْنِ ماجِهِ (الْمُقدَّمَةِ) ، الدَّارَمِيِّ (الْمُقدَّمَةِ) ، الْمَوْطَأَ (الْقَدْرِ) ، ابْنِ حَنْبَلٍ ٣٠٦ / ١ .

يعلمه فلا ينتفع به ، فلا يكون فيه خير ، ودللت أيضاً على أن إسماع التفهيم إنما يطلب لمن فيه خير ، فإنه هو الذي ينتفع به ، فأما من ليس ينتفع به فلا يطلب تفهيمه .

و«الصنف الثالث» من سمع الكلام وفقهه ؛ لكنه لم يقبله ولم يطع أمره : كاليهود الذين قال الله فيهم : «مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا، وَأَسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ، وَرَأَيْنَا لَيْلًا بِالْسَّيْئِهِمْ، وَطَعَنَاهُمْ فِي الدِّينِ، وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطْعَنَاهُمْ وَأَنْظَرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمْ؛ وَلَكِنْ لَعَنْهُمُ اللَّهُ يُكَفِّرُهُمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا»^(١) وقال تعالى : «أَفَتَظْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ، ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ»^(٢) إلى قوله : «وَمِنْهُمْ أَمَّا يُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيًّا» أي تلاوة .

فهو لاء من «الصنف الأول» الذين يسمعون ويقرؤون ولا يفهون ، ويعقلون - إلى قوله : «وَإِذَا حَدَّ اللَّهُ مِثْقَلَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهُ وَبِالوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا» إلى قوله : «وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ، وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدْسِ، أَنَّكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهُوَ انْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرُتُمْ فَفَرِيقًا كَذَبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتَلُونَ، وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنْهُمُ اللَّهُ يُكَفِّرُهُمْ فَقَلِيلًا مَا يُؤْمِنُونَ» كما قال في تلك الآية : «وَلَكِنْ لَعَنْهُمُ اللَّهُ يُكَفِّرُهُمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا» وقال في النساء : «فِيمَا نَقْضَهُمْ مِثْقَلُهُمْ، وَكَفِرُهُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلُهُمُ الْأَنْبِيَاءِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَقَوْلُهُمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ، بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا يُكَفِّرُهُمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا، وَيُكَفِّرُهُمْ وَقَوْلُهُمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا» إلى آخر القصة ، فأخبر بذلك من ينتفع بها ما استحقوا . ومنها قولهم «قُلُوبُنَا غُلْفٌ» .

علم أنهم كاذبون في هذا القول قاصدون به الامتناع من الواجب ؛ وهذا قال : «بَلْ لَعَنْهُمُ اللَّهُ» و«طَبَعَ عَلَيْهَا بِكَفِرِهِمْ» فهي وإن سمعت الخطاب وفقهته لا تقبله ولا تؤمن به ، لا تصدقها له ولا طاعة ، وإن عرفوه كما قال : «الَّذِينَ أَتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ»^(٣) فـ«غُلْف» جمع أغلف . وأما «غُلْف» بالتحريك فجمع غلاف . والقلب الأغلف منزلة الأقلف . فهم ادعوا ذلك وهم كاذبون في ذلك ، وللعنة الإبعاد عن

(١) سورة النساء الآية ٤٦ .

(٢) سورة البقرة الآيات (٧٥-٧٧) .

(٣) سورة البقرة الآية ١٤٦ .

الرحمة ، فلو عملوا به لرحموا ؛ ولكن لم يعملوا به ، فكأنوا مغضوباً عليهم ملعونين ، وهذا جزاء من عرف الحق ولم يتبعه ، وفقه كلام الرسل ولم يكن موافقاً له بالإقرار تصديقاً وعملاً .

و«الصنف الرابع» الذين سمعوا سماع فقه وقبول ، فهذا هو السماع المأمور به ، كما قال تعالى : «إِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيَّ الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ»^(١) وقال تعالى : «قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ ، فَقَالُوا : إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ ، وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا»^(٢) وقال تعالى : «إِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ ، فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصِتُوا ، فَلَمَّا قُضِيَ وَلَوْا إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ . قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنْزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ ، يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوكُمْ دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوكُمْ بِهِ»^(٣) الآيات . وقال تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا ، وَيَقُولُونَ : سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمْفَعُولاً»^(٤) الآية . وقال تعالى : «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ، وَإِذَا تُلَيَّتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا»^(٥) وقال تعالى : «إِذَا مَا أُنْزِلَتْ سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا ، فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبِّشُونَ ، وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ»^(٦) وقال تعالى : «وَنَنْزَلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ ، وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا»^(٧) وكذلك قوله : «قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشَفَاءٌ ، وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذانِهِمْ وَقُرْآنٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ غَمٌّ»^(٨) ومثله قوله : «هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ»^(٩) فالبيان يعم كل من فقهه والهدى والموعظة للمتقين ، قوله : «هَذَا بَصَائِرٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِقَوْمٍ يُوقَنُونَ»^(١٠) وقوله : «أَلَمْ ، ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبٌ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ»^(١١) .

(١) سورة المائدة الآية ٨٣ .

(٢) أول سورة الجن .

(٣) سورة الأحقاف الآيات (٢٩ - ٣١) .

(٤) سورة الأسراء الآية ١٠٧ .

(٥) سورة الأنفال الآية ٢ .

(٦) سورة التوبة الآية ١٢٥ .

(٧) سورة الأسراء الآية ٨٢ .

(٨) سورة فصلت الآية ٤٤ .

(٩) سورة آل عمران الآية ١٢٨ .

(١٠) سورة الجاثية الآية ٢٠ .

(١١) أول سورة البقرة .

وهنا لطيفة تزيل إشكالاً يفهم هنا ، وهو أنه ليس من شرط هذا المتفق المؤمن أن يكون كان من المتفقين المؤمنين قبل سماع القرآن فإن هذا أولاً ممتنع ؛ إذ لا يكون مؤمناً متفقاً من لم يسمع شيئاً من القرآن . وثانياً أن الشرط إنما يجب أن يقارن المشروط لا يجب أن يتقدمه تقدماً زمانياً ، كاستقبال القبلة في الصلاة . وثالثاً أن المقصود أن يبين شيئاً :

«أحدما» أن الانتفاع به بالاهتداء والاتعاظ والرحمة هو وإن كان موجباً له ، لكن لا بد مع الفاعل من القابل ، إذ الكلام لا يؤثر فيمن لا يكون قابلاً له ، وإن كان من شأنه أن يهدى ويحظى ويرحم وهذا حال كل كلام .

«الثاني» أن يبين أن المهددين بهذا هم المؤمنون المتفقون ، ويستدل بعدم الاهتداء به على عدم الإيمان والتقوى ، كما يقال المتعلمون لكتاب بقراط هم الأطباء ، وإن لم يكونوا أطباء قبل تعلمه ، بل بتعلمه ، وكما يقال : كتاب سيبويه كتاب عظيم المنفعة للنحاة ، وإن كانوا إنما صاروا نحاة بتعلمه ، وكما يقال : هذا مكان موافق للرماة والركاب .

قال شيخ الإسلام رحمه الله

فصل

قال الله تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَلَكَهُ يَنَابِيعَ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ يُخْرِجُ بِهِ رِزْعًا مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ، ثُمَّ يَهْبِطُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا، ثُمَّ يَجْعَلُهُ حُطَاماً؛ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِأُولَئِكَ الْأَلْبَابِ﴾^(١).

فأخبر سبحانه أن يسلك الماء النازل من السماء ينابيع ، والينابيع جمع ينبع وهو منبع الماء ، كالعين والبئر ، فدل القرآن على أن ماء السماء تنبع من الأرض ، والأعتبار يدل على ذلك ، فإنه إذا كثر ماء السموات كثرت الينابيع ، وإذا قلت .

وماء السماء ينزل من السحاب ، والله ينشئه من الهواء الذي في الجو ، وما يتضاعد من الأبخرة .

وليس في القرآن أن جميع ما ينبع يكون من ماء السماء ، ولا هذا أيضاً معلوماً بالأعتبار . فإن الماء قد ينبع من بطون الجبال ، ويكون فيها أبخرة يخلق منها الماء ، والأبخرة وغيرها من الأهوية قد يستحيل ، كما إذا أخذنا إناء فوضع فيه ثلج ، فإنه يبقى ما أحاط به ماء وهو هواء

(١) سورة الزمر الآية ٢١ .

استحال ماء ، وليس ذلك من ماء السماء ، فعلم أنه يمكن أن يكون في الأرض ماء ليس من السماء ، فلا يجزم بأن جهين المياه من ماء السماء ، وإن كان غالباها من ماء السماء . والله أعلم .

وقال شيخ الإسلام

تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني قدس الله روحه .

فصل

وفي قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ يَعْفُرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً ، إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ . وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ ﴾^(١) . وقد ذكرنا في غير موضع أن هذه الآية في حق التائبين ، وأما آيتها النساء قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾^(٢) فلا يجوز أن تكون في حق التائبين ، كما يقوله من المعتزلة ، فإن التائب من الشرك يغفر له الشرك أيضا بنصوص القرآن واتفاق المسلمين . وهذه الآية فيها تخصيص وتقيد ، وتلك الآية فيها تعميم وإطلاق ، هذه خصّ فيها الشرك بأنه لا يغفره ، وما عداه لم يجزم بمغفرته ، بل عله بالمشيئة فقال : ﴿ وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ .

وقد ذكرنا في غير موضع أن هذه كما ترد على الوعيدية من الخوارج والمعتزلة ، فهي ترد أيضا على المرجئة الواقعية ، الذين يقولون : يجوز أن يعذب كل فاسق فلا يغفر لأحد ، ويجوز أن يغفر للجميع فإنه قد قال : ﴿ وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ فأثبتت أن ما دون ذلك هو مغفور لكن من يشاء ، ولو كان لا يغفره لأحد بطل قوله : ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ ﴾ ولو كان يغفره لكل أحد بطل قوله : ﴿ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ فلما أثبتت أنه يغفر ما دون ذلك وأن المغفرة هي لمن يشاء دل ذلك على وقوع المغفرة العامة لما دون الشرك ؛ لكنها لبعض الناس .

وحيينئذ فمن غفر له لم يعذب ، ومن لم يغفر له عذب ، وهذا مذهب الصحابة والسلف والأئمة ، وهو القطع بأن بعض عصاة الأمة يدخل النار وبعضهم يغفر له ؛ لكن هل ذلك على وجه الموازنة والحكمة أو لا اعتبار بالموازنة ؟ فيه قولان للمتسدين إلى السنة من أصحابنا

(١) سورة الزمر الآية ٥٤ .

(٢) سورة النساء الآية ٤٨ .

وغيرهم ، بناء على أصل الأفعال الإلهية هل يعتبر فيها الحكم والعدل . وأيضا فمسألة الجزاء فيها نصوص كثيرة دلت على الموازنة ، كما قد بسط في غير هذا الموضع .

والمقصود هنا أن قوله : ﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾ فيه نهي عن القنوط من رحمة الله تعالى ، وإن عظمت الذنوب وكثرت فلا يحل لأحد أن يقنط من رحمة الله وإن عظمت ذنبه ، ولا أن يقنط الناس من رحمة الله . قال بعض السلف إن الفقيه كل الفقيه الذي لا يؤيّس الناس من رحمة الله ، ولا يجرئهم على معاصي الله .

والقنوط يكون بأن يعتقد أن الله لا يغفر له . إما لكونه إذا تاب لا يقبل الله توبته ويفتر ذنبه ، وإما بأن يقول نفسه لا تطاوئه على التوبة ؛ بل هو مغلوب معها ، والشيطان قد استحوذ عليه ، فهو يأس من توبة نفسه ، وإن كان يعلم أنه إذا تاب غفر الله له ، وهذا يعترى كثيراً من الناس .

والقنوط يحصل بهذا تارة وبهذا تارة : فال الأول كالراهب الذي أفتى قاتل تسعه وتسعين أن الله لا يغفر له فقتله وكمел به مائة ، ثم دلّ على عالم فأفاته فسألته فأفاته بأن الله يقبل توبته . والحادي في الصحيحين . والثاني كالذي يرى للتوبة شروطاً كثيرة ، ويقال له لها شروط كثيرة يتذرع عليه فعلها فيأس من أن يتوب .

وقد تنازع الناس في العبد هل يصير في حال تتنع منه التوبة إذا أرادها . والصواب الذي عليه أغلب السنة والجمهور أن التوبة ممكنة من كل ذنب ، وممكن أن الله يغفره ، وقد فرضوا في ذلك من توسط أرضاً مخصوصة ، ومن توسط جرحي فكيف ما تحرك قتل بعضهم . فقيل لهذا لا طريق له إلى التوبة . وال الصحيح أن هذا إذا تاب قبل الله توبته .

أما من توسط الأرض المخصوصة فهذا خروجه بنيّة تخلية المكان وتسليمها إلى مستحقه ليس منهاً عنه ولا محراً ؛ بل الفقهاء متفقون على أن من غصب داراً وترك فيها قماشه وما له إذا أمر بتسليمها إلى مستحقها فإنه يؤمر بالخروج منها ، وبإخراج أهله وما له منها ، وأن كان ذلك نوع تصرف فيها ، لكنه لأجل إخلائها .

والمسرك إذا دخل الحرم أمر بالخروج منه وإن كان فيه مرور فيه ، ومثل هذا حديث الأعرابي المتفق على صحته لما باى في المسجد فقام الناس إليه ، فقال النبي ﷺ : « لا تزرموه » أي لا تقطعوا عليه بوله ، وأمرهم أن يصبوا على بوله دلوا من ماء . فهو لما بدأ بالبول كان إتمامه خيراً من أن يقطعوه ، فيلوث ثيابه وبدنه ، ولو زنا رجل بأمرأة ثم تاب لنزع ، ولم يكن مذنبًا بالنزع ، وهل هو وطء ؟ فيه قولان هما روایتان عن أحمد . فلو حلف أن لا يطأ امرأته

بالطلاق الثلاث ، فالذين يقولون : إنه يقع به الطلاق الثلاث إذا وطئها تنازعوا هل يجوز له وطؤها ؟ على قولين : هما روايتان عن أحمد : « أحدهما » يجوز كقول الشافعي . و « الثاني » لا يجوز كقول مالك فإنه يقول : إذا أجزت الوطء لزم أن يبادرها في حال النزع وهي محمرة ، وهذا إنما يجوز للضرورة لا يجوزه ابتداء ، وذلك يقول النزع ليس بمحرمة .

وكذلك الذين يقولون إذا طلع عليه الفجر وهو مولج فقد جامع ، لهم في النزع قولان : في مذهب أحمد وغيره ، وأما على ما نصرناه فلا يحتاج إلى شيء من هذه المسائل ، فإن الحال إذا حثت يكره يمينه ولا يلزمها الطلاق الثلاث ، وما فعله الناسى حال التبين من أكل وجامع فلا بأس به ، لقوله : (حتى) .

والمقصود أنه لا يجوز أن يقنط أحد ، ولا يُقطن أحداً من رحمة الله فإن نهى عن ذلك ، وأخبر أنه يغفر الذنوب جميعاً .

فإن قيل قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾ معه عموم على وجه الإخبار ، فدل أن الله يغفر كل ذنب ؛ ومعلوم أنه لم يرد أن من أذنب من كافر وغيره فإنه يغفر له ، ولا يعذبه لا في الدنيا ولا في الآخرة ، فإن هذا خلاف المعلوم بالضرورة والتواتر والقرآن والإجماع ، إذ كان الله أهلك أمّاً كثيراً بذنبها ، ومن هذه الأمة من عذب بذنبها إما قدرأً وإما شرعاً في الدنيا قبل الآخرة .

وقد قال تعالى : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ ﴾^(١) وقال : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾^(٢) فهذا يقتضي أن هذه الآية ليست على ظاهرها ؛ بل المراد أن الله قد يغفر الذنوب جميعاً . أي ذلك مما قد يفعله أو أنه يغفره لكل تائب ، لكن يقال : فلم أق بصيغة الجزم والإطلاق في موضع التردد والتقييد ؟ قيل بل الآية على مقتضها فإن الله أخبر أنه يغفر جميع الذنوب ، ولم يذكر أنه يغفر لكل مذنب ؛ بل لقد ذكر في غير موضع أنه لا يغفر لمن مات كافراً ، فقال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾^(٣) .

وقال في حق المنافقين : ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾^(٤) لكن هذا اللفظ العام في الذنب هو مطلق في المذنبين . فالمذنب لم يتعرض له

(١) سورة النساء الآية ١٢٣ .

(٢) سورة الزمر الآيات (٨-٧) .

(٣) سورة محمد الآية ٣٤ .

(٤) سورة المنافقون الآية ٦ .

بنفي ولا إثبات ؛ لكن يجوز أن يكون مغفورة له . ويجوز أن لا يكون مغفورة له . إن أقى بما يوجب المغفرة غفر له ، وان أصر على ما ينافقها لم يغفر له .

وأما جنس الذنب فإن الله يغفره في الجملة : الكفر والشرك وغيرهما : يغفرها من تاب منها ، ليس في الوجود ذنب لا يغفره رب تعالى ؛ بل ما من ذنب إلا والله تعالى يغفره في الجملة .

وهذه آية عظيمة جامدة من أعظم الآيات نفعاً ، وفيها رد على طائف ، رد على من يقول إن الداعي إلى البدعة لا تقبل توبته ، ويحتاجون بحديث إسرائيلي ، فيه : « أنه قيل لذلك الداعية كيف بمن أصللت » ؟ وهذا ي قوله طائفة من يتسب إلى السنة وال الحديث وليسوا من العلماء بذلك ، كأبي علي الأهوazi وأمثاله من لا يميزون بين الأحاديث الصحيحة والموضعية ، وما يحتاج به وما لا يحتاج به ؛ بل يرون كل ما ورد في الباب محتاجين به .

وقد حكى هذا طائفة قولًا في مذهب أحمد أو رواية عنه ، وظاهر مذهبه مع مذاهب سائر أئمة المسلمين أنه تقبل توبته كما تقبل توبة الداعي إلى الكفر ، وتوبة من فتن الناس عن دينهم .

وقد تاب قادة الأحزاب : مثل أبي سفيان بن حرب ، والحارث بن هشام ، وسهيل بن عمرو ، وصفوان بن أمية ، وعكرمة بن أبي جهل ، وغيرهم بعد أن قتل على الكفر بدعائهم من قتل ، وكانوا من أحسن الناس إسلاماً وغفر الله لهم . قال تعالى : ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَتَهْوَى يُغْفَرَ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ ﴾^(١) . وعمرو بن العاص كان من أعظم الدعاة إلى الكفر والإيذاء للMuslimين ، وقد قال له النبي ﷺ : « يا عمرو أما علمت أن الإسلام يجُب ما كان قبله » ؟ !

وفي صحيح البخاري عن ابن مسعود في قوله : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَتَغُونَ إِلَى زَرَبِهِمُ الْوَسِيْلَةَ أَيْمَنَ أَقْرَبُ ﴾^(٢) قال كان ناس من الإنس يعبدون ناساً من الجن ، فأسلم أولئك الجن والإنس يعبدونهم . ففي هذا أنه لم يضر الذين أسلموا عبادة غيرهم بعد الإسلام لهم ، وإن كانوا هم أصلوهم أولاً .

وأيضا فالداعي إلى الكفر والبدعة وإن كان أضل غيره فذلك الغير يعاقب على ذنبه ؛ لكونه قبل من هذا واتبعه ، وهذا عليه وزره ووزر من اتبعه إلى يوم القيمة مع بقاء أوزار أولئك عليهم ، فإذا تاب من ذنبه لم يبق عليه وزره ولا ما حمله هو لأجل إصلاحهم ، وأما هم

(١) سورة الأنفال الآية ٣٨ .

(٢) سورة الاسراء الآية ٥٧ .

فسوء تاب أو لم يتوب حالم واحد ؛ ولكن توبته قبل هذا تحتاج إلى ضد ما كان عليه من الدعاء إلى الهدى ، كما تاب كثير من الكفار وأهل البدع ، وصاروا دعاة إلى الإسلام والسنّة . وسحرة فرعون كانوا أئمة في الكفر ثم أسلموا وختم الله لهم بخير .

ومن ذلك توبة قاتل النفس . والجمهور على أنها مقبولة ؛ وقال ابن عباس لا تقبل ؛ وعن أحمد روايتان . وحديث قاتل التسعة والتسعين في الصحيحين دليل على قبول توبته . وهذه الآية تدل على ذلك ، وأية النساء إنما فيها وعيد في القرآن كقوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًاٰ وَسَيَأْصُلُونَ سَعِيرًاٰ ﴾ ومع هذا فإذا لم يتوب . وكل وعيد في القرآن فهو مشروط بعدم التوبة باتفاق الناس ، فبأي وجه يكون وعيد القاتل لاحقاً به وإن تاب ؟ هذا في غاية الضعف ؛ ولكن قد يقال لا تقبل توبته بمعنى أنه لا يسقط حق المظلوم بالقتل ؛ بل التوبة تسقط حق الله والمقتول مطالبه بحقه ، وهذا صحيح في جميع حقوق الأدميين حتى الدين ، فإن في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : « الشهيد يغفر له كل شيء إلا الدين » لكن حق الأديمي يعطاه من حسنات القاتل .

فمن تام التوبة أن يستكثر من الحسنات حتى يكون له ما يقابل حق المقتول ، ولعل ابن عباس رأى أن القتل أعظم الذنوب بعد الكفر فلا يكون لصاحبه حسنات تقابل حق المقتول ، فلا بد أن يبقى له سيئات يعذب بها ، وهذا الذي قاله قد يقع من بعض الناس ، فيبقى الكلام فيمن تاب وأخلص ، وعجز عن حسنات تعادل حق المظلوم ، هل يجعل عليه من سيئات المقتول ما يعذب به ؟ وهذا كله لا ينافي موجب الآية ، وهو أن الله تعالى يغفر كل ذنب ، الشرك والقتل والزنا ، وغير ذلك من حيث الجملة ، فهي عامة في الأفعال مطلقة في الأشخاص .

ومثل هذا قوله : ﴿ اقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُّتُمُوهُمْ ﴾^(١) عام في الأشخاص مطلق في أحوال^(٢) الأرجل ؛ إذ قد تكون مستورة بالخلف واللفظ لم يتعرض إلى الأحوال .

وكذلك قوله : ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أُولَادِكُمْ ﴾^(٣) عام في الأولاد عام في الأحوال ؛ إذ قد يكون الولد موافقاً في الدين ومخالفاً وحرراً وعبدًا . واللفظ لم يتعرض إلى الأحوال .

وكذلك قوله : ﴿ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ ﴾ عام في الذنوب مطلق في أحوالها ، فإن الذنب قد يكون صاحبه تائباً منه ، وقد يكون مصراً ، واللفظ لم يتعرض لذلك ، بل الكلام يبين أن

(١) سورة التوبة الآية ٥ .

(٢) هنا سقط .

(٣) سورة النساء الآية ١١ .

الذنب يغفر في حال دون حال ، فإن الله أمر بفعل ما تغفر له الذنوب ، ونهى عنما به يحصل العذاب يوم القيمة بلا مغفرة ، فقال : ﴿ وَأَنْبَيْوَا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِنْ قَبْلٍ أَنْ يَأْتِيْكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنَصَّرُونَ ، وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلٍ أَنْ يَأْتِيْكُمُ الْعَذَابُ بَعْدَهُ وَإِنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ، أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَا عَلَى مَا فَرَطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُ لَمِنَ السَّاخِرِينَ ، أَوْ تَقُولَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي لَكُنْتُ مِنَ الْمُتَقِّيْنَ ، أَوْ تَقُولَ حِينَ تَرَى الْعَذَابَ لَوْ أَنَّ لِي كَرَّةً فَأَكُونُ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ؛ بَلَى قَدْ جَاءَتْكَ آيَاتِي فَكَذَبْتَ بِهَا وَاسْتَكْبَرْتَ وَكُنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴾^(١) فهذا إخبار أنه يوم القيمة يعذب نفوساً لم يغفر لها ، كالي كذبت بآياته واستكبرت وكانت من الكافرين ، ومثل هذه الذنوب غفرها الله لآخرين لأنهم تابوا منها .

فإن قيل فقد قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ارْدَادُوا كُفُرًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ ﴾^(٢) وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ، ثُمَّ كَفَرُوا ، ثُمَّ آمَنُوا ، ثُمَّ كَفَرُوا ، ثُمَّ ارْدَادُوا كُفُرًا : لَمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيهِمْ سَيِّلًا ﴾^(٣) .

قيل : إن القرآن قد بين توبه الكافر وإن كان قد ارتد ثم عاد إلى الإسلام في غير موضع ، كقوله تعالى : ﴿ كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قومًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ، وَشَهَدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ ، وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ؟ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ؛ أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ ، إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾^(٤) قوله : ﴿ كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ ؟ ﴾ أي أنه لا يهديهم مع كونهم مرتدین ظالمين ، ولهذا قال : ﴿ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾^(٥) فمن ارتد عن دين الإسلام لم يكن إلا ضالاً ، لا يحصل له الهدى إلى أي دين ارتد . « والمقصود » أنَّ هؤلاء لا يهديهم الله ولا يغفر لهم إلا أن يتوبوا .

وكذلك قال في قوله : ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ ﴾^(٦) ومن كفر بالله من بعد إيمانه من غير إكراه فهو مرتد ، قال : ﴿ ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فِتَنُوا ثُمَّ

(١) سورة الزمر الآيات (٥٩ - ٥٤) .

(٢) سورة آل عمران الآية ٩٠ .

(٣) سورة النساء الآية ١٣٧ .

(٤) سورة آل عمران الآيات (٨٩ - ٨٦) .

(٥) سورة آل عمران الآية ٨٦ .

(٦) سورة التحلية الآية ١٠٦ .

جاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١﴾ .

وهو سبحانه في آل عمران ذكر المرتدين ثم ذكر التائبين منهم ، ثم ذكر من لا تقبل توبته ومن مات كافراً ؛ فقال : « إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَّنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ، إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدٍ هُمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَى بِهِ ، أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ »^(٢) . وهؤلاء الذين لا تقبل توبتهم قد ذكروا فيهم أقوالاً : قيل لنفاقهم ، وقيل لأنهم تابوا مما دون الشرك ولم يتوبوا منه ، وقيل لن تقبل توبتهم بعد الموت ، وقال الأكثرون كالحسن وقتادة وعطاء الخراساني والسدي : لن تقبل توبتهم حين يحضرهم الموت ، فيكون هذا قوله : « وَلَيَسْتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدُهُمُ الْمَوْتَ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الآنَ ، وَلَا الَّذِينَ يَمْوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ » .

وكذلك قوله : « إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ، ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا ، لَمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيهِمْ سَبِيلًا »^(٣) قال مجاهد وغيره من المفسرين : أزدادوا كفراً ثبتوه عليه حتى ماتوا .

قلت : وذلك لأن التائب راجع عن الكفر ، ومن لم يتبع فإنه مستمر يزداد كفراً بعد كفر ، فقوله : « ثُمَّ ازْدَادُوا » بمنزلة قول القائل ثم أصرروا على الكفر واستمرا على الكفر وداموا على الكفر ، فهم كفروا بعد إسلامهم ، ثم زاد كفرهم ما نقص ، فهو لاء لا تقبل توبتهم وهي التوبة عند حضور الموت ؟ لأن من تاب قبل حضور الموت فقد تاب من قريب ورجع عن كفره ، فلم يزدد بل نقص ؟ بخلاف المصر إلى حين المعاينة ، فما بقي له زمان يقع لنقص كفره فضلاً عن هدمه .

وفي الآية الأخرى قال : « لَمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ » وذكر أنهم آمنوا ثم كفروا ، ثم آمنوا ثُمَّ كفروا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا ، قيل لأن المرتد إذا تاب غفر له كفره ، فإذا كفر بعد ذلك ومات كافراً حبط إيمانه ، فعقوبة الكفر الأولى والثانى ، كما في الصحيحين عن ابن مسعود قال : قيل : يسار رسول الله أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية ؟ فقال : « من أحسن في الإسلام لم يؤخذ بما عمل في الجاهلية ، ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر »^(٤) فلو قال : إن

(١) سورة النحل الآية ١١٠ .

(٢) سورة آل عمران الآيات (٩١ - ٩٠) .

(٣) سورة النساء الآية ١٣٧ .

(٤) ورد الحديث في : البخاري (كتاب الاستقامة) ، مسلم (كتاب الإيمان) ، ابن ماجه (الزهد) ، الدارمي (المقدمة) ابن حنبل . ٤٠٩ / ١

الذين آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم ، كان هؤلاء الذين ذكرهم في آل عمران فقال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَّنْ تُقْبَلَ تُوبَتُهُمْ ﴾ بل ذكر أنهم آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا بعد ذلك ، وهو المرتد التائب ، فهذا إذا كفر وازاد كفرا لم يغفر له كفره السابق أيضاً ، فلو آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا لم يكونوا قد ازدادوا كفرا فلا يدخلون في الآية .

والفقهاء إذا تنازعوا في قبول توبه من تكررت ردته أو قبول توبه الزنديق ، فذاك إنما هو في الحكم الظاهر ؛ لأنه لا يوثق بتوبته ، أما إذا قدر أنه أخلص التوبة لله في الباطن فإنه يدخل في قوله : ﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾^(١) .

فصل

ونحن حقيقة قولنا أن التائب لا يعذب لا في الدنيا ولا في الآخرة ، لا شرعاً ولا قدرأً ، والعقوبات التي تقام من حد أو تعزير إما أن يثبت سببها بالبينة مثل قيام البينة بأنه زنا أو سرق أو شرب ، فهذا إذا أظهر التوبة لم يوثق بها ، ولو درى الحد بإظهار هذا لم يقم حد ، فإنه كل من تقام عليه البينة يقول قد تبت ، وإن كان تائباً في الباطن كان الحد مكفراً وكان مأجوراً على صبره ، وأما إذا جاء هو بنفسه فاعترف وجاء تائباً ، فهذا لا يجب أن يقام عليه الحد في ظاهر مذهب أحمد ، نص عليه في غير موضع ، وهي من مسائل التعليق ، واحتج عليها القاضي بعدة أحاديث ، وحديث الذي قال : « أصبت حدأ فأقمه على فأقيمت الصلاة^(٢) » يدخل في هذا لأنه جاء تائباً ، وإن شهد على نفسه كما شهد به ماعز والغامدية واختار إقامة الحد أقيم عليه وإلا فلا ، كما في حديث ماعز : « فهلا تركتموه؟ » والغامدية ردتها مرة بعد مرة .

فالإمام والناس ليس عليهم إقامة الحد على مثل هذا ، ولكن هو إذا طلب ذلك أقيم عليه كالذي يذنب سراً ، وليس على أحد أن يقيم عليه حدأ ؛ لكن إذا اختار هو أن يعترض ويقام عليه الحد أقيم وإن لم يكن تائباً ، وهذا كقتل الذي ينغمس في العدو هو مما يرفع الله به درجته كما قال النبي ﷺ : « لقد تابت توبه لو تابها صاحب مكس لغفر له ، وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسها لله؟! »^(٣) .

(١) سورة الزمر الآية ٥٣ .

(٢) ورد الحديث في : البخاري (الحدود) ، مسلم (التوبة) ، أبي داود (الحدود) ، الدارمي (الحدود) ، ابن حبشن ٤٩١/٣ .

(٣) ورد الحديث في البخاري (كتاب الأحكام) ، النسائي (الحدود) ، الموطا (الحدود) .

وقد قيل في ماعز أنه رجع عن الإقرار ، وهذا هو أحد القولين فيه في مذهب أحمد وغيره ؛ وهو ضعيف والأول أجدود . وهم لا يقلون : سقط الحد لكنه رجع عن الإقرار ، ويقولون رجوعه عن الإقرار مقبول ، وهو ضعيف ؛ بل فرق بين ما أقر تائباً ومن أقر غير تائب ، فإسقاط العقوبة بالتوبة - كما دلت عليه النصوص - أولى من إسقاطها بالرجوع عن الإقرار ؛ والإقرار شهادة منه على نفسه ؛ ولو قبل الرجوع لما قام حد بإقرار ، فإذا لم تقبل التوبة بعد الإقرار مع أنه قد يكون صادقاً فالرجوع الذي هو فيه كاذب أولى .

آخره ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآلته وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين .

فصل

وسائل شيخ الإسلام رحمة الله

عن قوله تعالى : ﴿ وَنَفَخْتُ فِي الصُّورِ ، فَصَعَقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ۚ ﴾^(١) .

قال المفسرون : مات من الفزع وشدة الصوت ﴿ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ۚ ﴾ . أخبرنا أبو الفتح محمد بن علي الكوفي الصوفي ، أنا أبو الحسن علي بن الحسن التميمي ، ثنا محمد بن إسحق الرملي ، ثنا هشام بن عمار ، ثنا إسماعيل بن عياش عن عمر ابن محمد ، عن زيد بن أسلم عن أبيه ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ ، أنه سأله جبريل عن هذه الآية : ﴿ وَنَفَخْتُ فِي الصُّورِ فَصَعَقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ۚ ﴾ من الذي لم يشاء الله أن يصعقهم ؟ قال : هم الشهداء متقلدين سيوفهم حول العرش ، وهذا قول سعيد بن جبير ، وعطاء (و) ابن عباس . وقال مقاتل والسدي والكلبي : هو جبريل وميكائيل وإسرافيل ، وملك الموت . ﴿ ثُمَّ نُفَخَ فِيهِ أُخْرَى إِذَا هُمْ قِيَامٌ ۚ ﴾ يعني الخلق كلهم قيام على أرجلهم (ينظرون) ما يقال لهم ، وما يؤمرون به . هذا كلام الواحدي في « كتاب الوسيط »^(٢) . بينما لنا حقيقة الصعوق ، هل يطلق على الموت في حق المذكورين ؟ . وحقيقة الاستثناء ؟

(١) سورة الزمر الآية ٦٨ .

(٢) هذا من الكتب المفقودة التي لم أعثر عليها وانظر هذه الأقوال في تفسير الطبرى والدر المنثور للسيوطى .

الجواب

فأجاب : الحمد لله . الذي عليه أكثر الناس أن جميع الخلق يموتون حتى الملائكة ، وحتى عزراائيل ملك الموت . وروي في ذلك حديث مرفوع إلى النبي ﷺ . وال المسلمين واليهود والنصارى متفقون على إمكان ذلك ، وقدرة الله عليه ، وإنما يخالف في ذلك طوائف من المتكلفة أتباع أرسطو وأمثالهم ، ومن زعم أن الملائكة هي العقول والذنوب ، وأنه لا يمكن موتها بحال ؛ بل هي عندهم آلة وأرباب هذا العالم .

والقرآن وسائر الكتب تنطق بأن الملائكة عبيد مدبرون ، كما قال سبحانه : ﴿لَنْ يَسْتَكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ، وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقْرَبُونَ، وَمَنْ يَسْتَكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسْتَكِبِرْ فَسَيَّحُ شُرُّهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً﴾^(١) . وقال تعالى : ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنَ وَلَدًا - سُبْحَانَهُ - بَلْ عِبَادُ مُكَرَّمُونَ، لَا يَسْقِيُونَهُ بِالْقَوْلِ، وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ، يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ، وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾^(٢) . وقال تعالى : ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾^(٣) .

والله سبحانه وتعالى قادر على أن يحييهم ثم يحييهم ، كما هو قادر على إماتة البشر والجن ، ثم إحيائهم ، وقد قال سبحانه : ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَا الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ، وَهُوَ أَهُونُ عَلَيْهِ﴾^(٤) . وقد ثبت في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ من غير وجه وعن غير واحد من أصحابه انه قال : « إن الله إذا تكلم بالوحى أخذ الملائكة غشى » وفي رواية : « إذا سمعت الملائكة كلامه صعقوا » وفي رواية « سمعت الملائكة كجر السلسلة على صفوان ، فيصعقون ، فإذا فزع عن قلوبهم قالوا : ماذا قال : ربكم ؟ قالوا : الحق » فينادون : الحق ، الحق » .

فقد أخبر في هذه الأحاديث الصحيحة أنهم يصعقون صعوق الغشى فإذا جاز عليهم صعوق الغشى جاز عليهم صعوق الموت ، وهؤلاء المتكلفة لا يجوزون لا هذا ولا هذا ، وصعوق الغشى هو مثل صعوق موسى عليه السلام . قال تعالى : ﴿فَلَمَّا تَجَلَّ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكَّاً وَخَرَّ مُوسَى صَعِقاً﴾^(٥) .

والقرآن قد أخبر بثلاث نفحات :

(١) سورة النساء الآية ١٧٢ .

(٢) سورة الأنبياء الآيات (٢٨ - ٢٦) .

(٣) سورة النجم الآية ٢٦ .

(٤) سورة الروم الآية ٢٧ .

(٥) سورة الأعراف الآية ١٤٣ .

نفحة الفزع ، ذكرها في سورة النمل في قوله : ﴿وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَزَعَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾^(١) ونفحة الصعق والقيام ذكرهما في قوله : ﴿وَنُفَخَ فِي الصُّورِ فَصَعَقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى إِذَا هُمْ قَيَامٌ يَنْظُرُونَ﴾ .

وأما الاستثناء فهو متناول لمن في الجنة من الحور العين ، فإن الجنة ليس فيها موت ، ومتناول لغيرهم ، ولا يمكن الجزم بكل من استثناه الله ، فإن الله أطلق في كتابه .

وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قال : « إن الناس يصعقون يوم القيمة فأكون أول من يفيق ، فأجد موسى آخذًا بساق العرش ، فلا أدرى هل أفاق قبلي أم كان من استثناء الله ؟ »^(٢) وهذه الصعقة قد قيل إنها رابعة ، وقيل إنها من المذكورات في القرآن ؛ وبكل حال النبي ﷺ قد توقف في موسى هل هو داخل في الاستثناء فيمن استثناه الله أم لا ؟

إذا كان النبي ﷺ لم يجزم بكل من استثناه الله لم يكننا أن نجزم بذلك ، وصار هذا مثل العلم بقرب الساعة ، وأعيان الأنبياء ، وأمثال ذلك مما لم يضر به ، وهذا العلم لا ينال إلا بالخبر ، والله أعلم .

وصلى الله على محمد وآلـه وصحبه وسلم تسلیماً .

(١) سورة النمل الآية ٨٧ .

(٢) ورد الحديث في البخاري (كتاب الخصومات) ، مسلم (كتاب الفضائل) ، أبو داود (كتاب السنة) ، ابن حنبل ٢٦٤ / ٢ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ غَافِرِ (*)

فَصْلٌ

قوله تعالى : ﴿أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾

(سُئلَ شِيخُ الْاسْلَامِ فَقِيلَ لَهُ)

قوله إذا جف القلم بما هو كائن فما معنى قوله : ﴿أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ ؟ وإن كان الدعاء أيضاً ما هو كائن فما فائدة الأمر به ولا بد من وقوعه ؟؟

فيقال : الدعاء في اقتضائه الإجابة كسائر الأعمال الصالحة في اقتضائها الإثابة ، وكسائر الأسباب في اقتضائها المسببات ، ومن قال : إن الدعاء علامة ودلالة مخضبة على حصول المطلوب المسؤول ليس بسبب ، أو هو عبادة مخضبة لا أثر له في حصول المطلوب وجوداً ولا عدماً ؛ بل ما يحصل بالدعاء يحصل بدونه فهما قولان ضعيفان فإن الله علق الإجابة به تعليق المسبب بالسبب كقوله : ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ : أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ وفي الصحيحين عن النبي ﷺ «أنه قال ما من مسلم يدعوا الله بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاها بها إحدى خصال ثلاث : إما أن يعجل له دعوته وإما أن يدخل له من الخير مثلها ، وإما أن يصرف عنه من الشر مثلها ، قالوا : يا رسول الله ! إذاً نكثر قال الله أكثر ﴿(١) فعلق العطايا بالدعاء تعليق الوعد والجزاء بالعمل المأمور به ، وقال عمر بن الخطاب : إني لا أحمل هم الإجابة وإنما أحمل هم الدعاء ، فإذا ألمت الدعاء فإن الإجابة معه ، وأمثال ذلك كثير .

وأيضاً فالواقع المشهود يدل على ذلك ويبينه كما يدل على ذلك مثله في سائر أسباب ، وقد أخبر سبحانه من ذلك ما أخبر به في مثل قوله : ﴿وَلَقَدْ نَادَانَا نُوحٌ فَلَنِعْمَ الْمَجِيَّبُونَ﴾ ﴿٢﴾ وقوله تعالى :

(*) الرسائل الكبرى ١٩٢ / ١ ط صبيح بالقاهرة .

(١) الحديث في سنن الترمذى (كتاب - الدعوات) ، ابن حببل ٣ ، ١٨ ، ١٢٥ / ٦ ، وانظر الحديث محققاً في الجزء الأول .

(٢) سورة الصادقات الآية ٧٥ .

﴿وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَطَنَ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَىٰ فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ فَأَسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْفَمِ وَكَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ﴾^(١) قوله : ﴿أَمْ يُحِبُّ الْمُضطَرُ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ﴾^(٢) قوله تعالى عن زكريا : ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ فَأَسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ﴾^(٣) وقال تعالى : ﴿إِذَا رَكِبُوا فِي الْفَلَكِ دَعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لِهِ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾^(٤) وقال تعالى : ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ الْجَوَارِ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَامِ إِنْ يَسْأَلْنَ يُسْكِنُ الرِّيحَ فَيَظْلَلُنَّ رَوَاكِدَ عَلَى ظَهْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَا يَاتِ لِكُلِّ صَبَارٍ شَكُورٍ أُو يُوَقِّهُنَّ بِمَا كَسَبُوا وَيَعْفُ عَنْ كَثِيرٍ وَيَعْلَمُ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِنَا مَا لَهُمْ مِنْ مَحِيصٍ﴾^(٥) .

فأخبر أنه إن شاء أويقهن ؛ فاجتمع أخذهم بذنبهم وعفوه عن كثير منها مع علم المجادلين في آياته أنه ما لهم من محicus ؛ لأنَّه في مثل هذا الحال يعلم المورد للشبهات في الدلائل الدالة على ربوبية الرب وقدرته ومشيئته ورحمته أنه لا مخلص له مما وقع فيه . كقوله في الآية الأخرى : ﴿وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ﴾ .

فإن المعرف التي تحصل في النفس بالأسباب الاضطرارية أثبت وأرسخ من المعرف التي يتتجها مجرد النظر القياسي - الذي يتزاح عن النفوس في مثل هذه الحال - هل الرب موجب بذاته ، فلا يكون هو المحدث للحوادث ابتداء ولا يمكنه أن يحدث شيئاً ولا يغير العالم حتى يدعى ويُسأل ؟ وهل هو عالم بالتفصيل والإجمال ، وقدر على تصريف الأحوال ، حتى يسأل التحويل من حال إلى حال ؟ أو ليس كذلك كما يزعمه من المتفلسفه وغيرهم من الضلال ، فيجتمع مع العقوبة والعفو من ذي الجلال ، علم أهل المراء والجدال ، أنه لا محicus لهم عما أوقع بمن جادلوا في آياته وهو شديد المحال . وقد تكلمنا على هذا وأشباهه وما يتعلق به من المقالات والديانات في غير هذا الموضوع .

والمقصود هنا أن يعلم أن الدعاء والسؤال هو سبب لنيل المطلوب المسؤول ليس وجوده كعدمه في ذلك ، ولا هو علامة محضة ، كما دل عليه الكتاب والسنة ، وإن كان قد نازع في ذلك طوائف من أهل القبلة وغيرهم ، مع أن ذلك يقربه جماهيربني آدم من المسلمين واليهود والنصارى والصابئين والمجوس والمرشكين ، لكن طوائف من المشركين والصابئين من المتفلسفه المشائين أتباع

(١) سورة الأنبياء الآية ٨٨ .

(٢) سورة النمل الآية ٦٢ .

(٣) سورة الأنبياء الآية ٩٠ .

(٤) سورة العنكبوت الآية ٩٥ .

(٥) سورة الشورى الآيات (٣٥ - ٣٢) .

أرسطو ومن تبعه من متكلسفة أهل الملل كالفارابي وابن سينا ومن سلك سبيلهما - من خلط ذلك بالكلام والتصوف والفقه ، ونحو هؤلاء - يزعمون أن تأثير الدعاء في نيل المطلوب كما يزعمونه في تأثيرسائر المخلوقات من القوى الفلكية والطبيعية والقوى النفسانية والعقلية ، فيجعلون ما يترب على الدعاء هو من تأثير النفوس البشرية من غير أن يشتبوا للخالق سبحانه بذلك علىًّا مفصلاً أو قدرة على تغيير العالم ، أو أن يشتبوا أنه لو شاء أن يفعل غير ما فعل لأمكنه ذلك ، فليس هو عندهم قادرًا على أن يجمع عظام الإنسان ويصوّي بنائه ، وهو سبحانه هو الخالق لها ولقوها فلا حول ولا قوّة إلا بالله .

أما قوله : وإن كان الدعاء مما هو كائن ، فما فائدة الأمر به ولا بد من وقوعه ؟

فيقال : الدعاء المأمور به لا يجب كوناً ، بل إذا أمر الله العباد بالدعاء فمنهم من يطاعه فيستجاب له دعاؤه ، وبينما طلبه ويدل ذلك على أن المعلوم المقدور هو الدعاء والإجابة ، ومنهم من يعصيه فلا يدعوه فلا يحصل ما علق بالدعاء ، فيدل ذلك على أنه ليس في المعلوم المقدور الدعاء ولا الإجابة ، فالدعاء الكائن هو الذي تقدم العلم بأنه كائن (والدعاء الذي لا يكون هو الذي تقدم العلم بأنه) لا يكون .

فإن قيل : فما فائدة الأمر فيما علم أنه يكون من الدعاء قيل الأمر هو سبب أيضًا في امتثال المأمور به ، كسائر الأسباب ، فالدعاء سبب يدفع البلاء ، فإذا كان أقوى منه دفعه ، وإن كان سبب البلاء أقوى لم يدفعه ، لكن يخففه ويضعفه ، وهذا أمر عند الكسوف والآيات بالصلوة والدعاء والاستغفار والصدقة والعتق والله أعلم .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الشُّورِيِّ (*)

وَقَالَ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ

قد كتبت بعض ما يتعلّق بقوله تعالى : « وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ »^(۱) إلى قوله : « وَلَمَنْ صَرَرَ وَغَرَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأَمْوَارِ »^(۲) فمدحهم على الانتصار تارة وعلى الصبر أخرى .

و« المقصود هنا » أن الله لما حمدّهم على هذه الصفات من الإيمان والتوكّل ، ومجانبة الكبائر والاستجابة لربّهم ، وإقام الصلاة ، والاشتوار في أمرهم ، وانتصارهم إذا أصابهم البغي ، والعفو والصبر ونحو ذلك : كان هذا دليلاً على أن ضد هذه الصفات ليس محموداً بل مذموماً ، فإن هذه الصفات مستلزمة لعدم ضدها ؛ فلو كان ضدها محموداً لكان عدم المحمود محموداً ، وعدم المحمود لا يكون محموداً إلا أن يخلفه ما هو محمود ؛ ولأن حمدّها والثناء عليها طلب لها وأمر بها ، ولو أنه أمر استحباب ، والأمر بالشيء نهي عن ضده قصداً أو لزوماً ، ضد الانتصار العجز ، ضد الصبر الجزع ؛ فلا خير في العجز ولا في الجزع كما نجده في حال كثير من الناس ، حتى بعض المتنديين إذا ظلموا أو أرادوا منكراً فلا هم يتصرّرون ولا يصبرون ؛ بل يعجزون ويجزعون .

وفي سنن أبي داود من رواية عوف بن مالك ، أن رجلين تحاكما إلى النبي ﷺ ، فقال المقضي عليه: حسيبي الله ونعم الوكيل . فقال النبي ﷺ : « إن الله يلوم على العجز ، ولكن

(*) مجموع الفتاوى : ۳۱ / ۱۵ .

(۱) سورة الشورى الآية ۳۶ .

(۲) سورة الشورى الآية ۴۳ .

عليك بالكيس ، فإذا غلبك أمر فقل : حسبي الله ونعم الوكيل ^(١) . وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : « المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير ، احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز ، وإن غلبك أمر فلا تقل لو أني فعلت لكان كذا وكذا ، ولكن قل قدر الله وما شاء فعل ، فإن لو تفتح عمل الشيطان » . لا تعجز عن مأمور ولا تخزع من مقدور ^(٢) .

ومن الناس من يجمع كلا الشررين : فأمر النبي ﷺ بالحرص على النافع والاستعانة بالله ، والأمر يتضمن الوجوب ، وإلا فالاستحباب . ونهى عن العجز ، وقال : « إن الله يلوم على العجز » والعاجز ضد الذين هم يتصرفون والأمر بالصبر والنفي عن الجزع معلوم في مواضع كثيرة .

وذلك لأن الإنسان بين أمرتين : أمر أمر بفعله فعليه أن يفعله ويحرص عليه ، ويستعين الله ولا يعجز ، وأمر أصيب به من غير فعله فعليه أن يصبر عليه ولا يخزع منه ، ولهذا قال بعض العقلاة - ابن المقفع أو غيره - الأمر أمران : أمر فيه حيلة فلا تعجز عنه ، وأمر لا حيلة فيه فلا تخزع منه . وهذا في جميع الأمور ؛ لكن عند المؤمن الذي فيه حيلة هو ما أمر الله به وأحبه له ؛ فإن الله لم يأمره إلا بما فيه حيلة له ، إذ لا يكلف نفساً إلا وسعها ، وقد أمره بكل خير فيه له حيلة ، وما لا حيلة فيه هو ما أصيب به من غير فعله .

واسم الحسنات والسيئات يتناول القسمين ، فالأفعال مثل قوله تعالى : « مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةَ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا » ^(٣) ومثل قوله تعالى : « إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ ، وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا » ^(٤) ومثل قوله : « وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا » ^(٥) ومثل قوله تعالى : « بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ » ^(٦) والمصابيح المقدرة خيرها رشرها مثل قوله : « وَبَلَوْنَاهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ » ^(٧) . إلى آيات كثيرة من هذا الجنس . والله أعلم .

(١) ورد الحديث في : البخاري (كتاب النكاح) ، أبو داود (كتاب الأقضية) ، ابن حنبل ٢/٢٩٨ .

(٢) ورد الحديث في : مسلم (كتاب القدر) ، ابن ماجه (المقدمة) ، ابن حنبل ٢/٢٦٦ .

(٣) سورة الأنعام الآية ١٦٠ .

(٤) سورة الإسراء الآية ٧ .

(٥) سورة الشورى الآية ٤٠ .

(٦) سورة البقرة الآية ٨١ .

(٧) سورة الأعراف الآية ١٦٨ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة الزخرف (*)

وقال :

فصل

قوله : ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلًا ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴾ (١)
يشبه قوله : ﴿ وَلَمَّا ضَرَبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ، وَقَالُوا إِلَيْهِتَنَا خَيْرٌ أُمْ هُوَ ؟
ما ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِيمُونَ ﴾ (٢) فيشبه والله أعلم أن يكون ضرب المثل
أنهم جعلوا المسيح ابنه . والملائكة بناته ، والولد يشبه أباها ، فجعلوه الله شبيهاً ونظيراً . أو
يكون المعنى في المسيح أنه مثل لآلهتهم ؛ لأنه عبد من دون الله .

فعلى الأول يكون ضاربه كضارب المثل للرحمى وهم النصارى والمشركون ، وعلى
الثانى يكون ضاربه هو الذى عارض به قوله : ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبٌ
جَهَنَّمٌ ﴾ فلما قال ابن الزبعرى : لأخصمن محمدأ . فعارضه باليسوع وناقضه به كان قد
ضاربه مثلاً قاس الآلهة عليه ، ويترجح هذا قوله : ﴿ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا ﴾ فعلم أنهم
هم الذين ضربوه لا النصارى .

(*) مجموع الفتاوى : ٤٠ / ١٥ .

(١) سورة الزخرف الآية ١٧ .

(٢) سورة الزخرف الآيات ٥٧ - ٥٨ .

فإن «المثل» يقال على الأصل وعلى الفرع ، «والمثل» يقال على المفرد ويقال على الجملة التي هي القياس ، كما قد ذكرت فيما تقدم أن ضرب المثل هو القياس ، أما قياس التمثيل فيكون المثل هو المفرد ، وأما قياس الشمول فيكون تسميته ضرب مثل كتسميه قياساً ، كما بيته في غير هذا الموضع ، من جهة مطابقة المعاني الذهنية للأعيان الخارجية ومما ثلتها لها ، ومن جهة مطابقة ذلك المفرد المعين للمعنى العام الشامل للأفراد ، فإن الذهن يرسم فيه معنى عام يماثل الفرد المعين ، وكل فرد يماثل الآخر ، فصار هذا المعنى يماثل هذا ، وكل منها يماثل المعنى العام الشامل لها .

وبهذا والله أعلم ضرب مثل وسمي قياساً ، فإن الضرب الجمع ، والجمع في القلب واللسان وهو العموم والشمول ، فالجمع والضرب والعموم والشمول في النفس معنىً ولفظاً ، فإذا ضرب مثلاً فقد صيغ عموماً مطابقاً ، أو صيغ مفرداً مشابهاً ؛ فتدبر هذا فإنه حسن إن شاء الله .

ولك أن تقول إخبار يمثل صورة الخبر في النفس فهو ضرب مثل ؛ لأن المتكلم جمع مثلاً في نفسه ونفس المستمع بالخبر المطابق للخبر ، فيكون المثل هو الخبر وهو الوصف كقوله : «**مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَقْوِنَ**» قوله : «**ضُرِبَ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ**» .

وبسط هذا اللفظ واستعماله على محا سن الأحكام والأدلة قد ذكرته في غير هذا الموضع .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الْأَحْقَافِ (*)

سُؤال رجل آخر :

عن قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ قَبْلَهُ كَتَابٌ مُوسَى إِماماً وَرَحْمَةً ﴾^(۱) فقال : ما سمعنا بنص القرآن والحديث أن ما قبل كتابنا إلا الإنجيل ، فقال الآخر : عيسى إنما كان تبعاً لموسى ، والإنجيل إنما فيه توسيع في الأحكام تيسير مما في التوراة ، فأنكر عليه رجل وقال : كان لعيسى شرع غير شرع موسى ، واحتج بقوله : ﴿ لِكُلِّ جَعْلٍ نَا مِنْكُمْ شِرْعَةٌ وَمِنْهَا جَاءٌ ﴾^(۲) قال : فما الحكم في قوله : ﴿ وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيِّي مِنَ التَّوْرَةِ ﴾^(۳) ؟ فقال : ليست هذه حجة .

فأجاب شيخ الإسلام رحمه الله :

قد أخبر الله في القرآن أن عيسى قال لهم : ﴿ وَلَا حِلْ لَكُمْ بَعْضُ الذِّي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ ﴾^(۴) فعلم أنه أحل البعض دون الجميع وأخبر عن المسيح أنه علمه التوراة والإنجيل بقوله : ﴿ وَيَعْلَمُهُ الْكِتَابُ وَالْحِكْمَةُ وَالْتَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ ﴾^(۵) .

(*) بجموع الفتاوى ۱۵ / ۴۳ .

(۱) سورة الأحقاف الآية ۱۲ .

(۲) سورة المائدah الآية ۴۸ .

(۳) سورة الصف الآية ۶ .

(۴) سورة آل عمران الآية ۵۰ .

(۵) سورة آل عمران الآية ۴۸ .

ومن المعلوم أنه لو لا أنه متبع لبعض ما في التوراة لم يكن تعلمها له منه ، ألا ترى أنا نحن لم نؤمر بحفظ التوراة والإنجيل وإن كان كثير من شرائع الكتابيين يوافق شريعة القرآن ، فهذا وغيره يبين ما ذكره علماء المسلمين من أن الإنجيل ليس فيه إلا أحكام قليلة ، وأكثر الأحكام يتبع فيها ما في التوراة ؛ وبهذا يحصل التغاير بين الشرعتين .

ولهذا كان النصارى متفقين على حفظ التوراة وتلاوتها ، كما يحفظون الإنجيل ؛ وهذا لما سمع النجاشي القرآن ، قال : إن هذا والذى جاء به موسى ليخرج من مشكاة واحدة ، وكذلك ورقة بن نوفل ، قال للنبي ﷺ - لما ذكر له النبي ﷺ ما يأتيه قال - هذا هو الناموس الذي كان يأتي موسى^(١) .

وكذلك قالت الجن : « إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنْزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى »^(٢) وقال تعالى : « فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِنَا قَالُوا : لَوْلَا أُوْقِيَ مِثْلَ مَا أُوْتِيَ مُوسَى ، أَوْ لَمْ يَكُفِرُوا بِمَا أُوْتِيَ مُوسَى مِنْ قَبْلُ ؟ قَالُوا : سَاحِرٌ أَنْ تَظَاهِرَأ »^(٣) أي موسى ومحمد ، وفي القراءة الأخرى : « سِحْرَانٌ تَظَاهِرَا »^(٤) أي التوراة والقرآن .

وكذلك قال : « وَمَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ ، إِذْ قَالُوا : مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ ، قُلْ : مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ »^(٥) إلى قوله : « وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقٌ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ »^(٦) فهذا وما أشبهه ما فيه اقتران التوراة بالقرآن وتخصيصها بالذكر يبين ما ذكروه من أن التوراة هي الأصل ، والإنجيل تبع لها في كثير من الأحكام ، وإن كان مغاييرًا بعضها .

فلهذا يذكر الإنجيل مع التوراة والقرآن في مثل قوله : « نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَأَنْزَلَ التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ مِنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ ، وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ »^(٧) وقال : « وَعَدْنَا عَلَيْهِ حَقًا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ »^(٨) فيذكر الثلاثة تارة ، ويذكر القرآن مع التوراة وحدها تارة ، لسر : (وهو) أن الأنجليل من وجه أصل ، ومن وجه تبع ؛ بخلاف القرآن مع التوراة ، فإنه أصل من كل وجه ، بل هو مهميمن على ما بين يديه من الكتاب ، وإن كان موافقاً للتوراة في أصول الدين ، وكتبه من الشرائع ، والله أعلم .

(١) انظر في ذلك : البخاري (كتاب بدء الوحي) ، مسلم (كتاب الإيمان) .

(٢) سورة الأحقاف الآية ٣٠ .

(٥) سورة آل عمران الآية ٣ .

(٣) سورة القصص الآية ٤٨ . وقراءة حفص (سحران) .

(٦) سورة التوبه الآية ١١١ .

(٤) سورة الأنعام الآيات (٩١ - ٩٢) .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ قٰ (*)

فَصْلٌ

سُئلَ رَحْمَهُ اللَّهُ

عَنْ قَوْلِهِ : « يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلْ امْتَلَأْتِ ، وَتَقُولُ : هَلْ مِنْ مَزِيدٍ »^(۱) مَا الْمَزِيدُ ؟
فَأَجَابَ :

قَدْ قِيلَ إِنَّهَا تَقُولُ : « هَلْ مِنْ مَزِيدٍ » أَيْ لِيْسَ فِي مُحْتَلِّ لِلْزِيَادَةِ . وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا تَقُولُ : « هَلْ مِنْ مَزِيدٍ » عَلَى سَبِيلِ الْطَّلَبِ أَيْ هَلْ مِنْ زِيَادَةٍ تَزَادُ فِي ، وَالْمَزِيدُ مَا يَزِيدُهُ اللَّهُ فِيهَا مِنَ الْجَنِّ
وَالْإِنْسَنِ ، كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ يَلْقَى فِيهَا
وَتَقُولُ : هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ، حَتَّىٰ يَضُعَ رَبُّ الْعَزَّةِ فِيهَا قَدْمَهُ » وَيَرُوِيُّ « عَلَيْهَا قَدْمَهُ فَيَنْزُوُنِي بَعْضُهَا إِلَى
بَعْضٍ وَتَقُولُ : قَطْ قَطْ »^(۲) .

فَإِذَا قَالَتْ حَسَبِي حَسَبِيْ كَانَتْ قَدْ اكْتَفَتْ بِمَا أَلْقَى فِيهَا ، وَلَمْ تَقْلِ بَعْدَ ذَلِكَ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ، بَلْ
تَمْتَلِئُ بِمَا فِيهَا لَانْزُوَاءً بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَضِيقُهَا عَلَى مَنْ فِيهَا لَسْعَتَهَا ، فَإِنَّهُ قَدْ وَعَدَهَا
لِيَمْلأُنَّهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، وَهِيَ وَاسِعَةٌ فَلَا تَمْتَلِئُ حَتَّىٰ يَضِيقُهَا عَلَى مَنْ فِيهَا ، قَالَ : وَأَمَا
الْجَنَّةُ إِنَّ اللَّهَ يَنْشِئُ لَهَا خَلْقًا فَيَدْخُلُهُمُ الْجَنَّةَ^(۳) فَيَبْيَانُ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَضِيقُهَا سَبَّحَاهُ بَلْ يَنْشِئُ لَهَا خَلْقًا
فَيَدْخُلُهُمُ الْجَنَّةَ لَأَنَّ اللَّهَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا لَأَنَّ ذَلِكَ مِنْ بَابِ الإِحْسَانِ وَأَمَا العَذَابُ بِالنَّارِ
فَلَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ عَصَى فَلَا يَعْذَبُ أَحَدًا بِغَيْرِ ذَنْبٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(*) مُجْمُوعُ الْفَتاوَىِ ۱۵ / ۴۶ .

(۱) سُورَةُ قٰ الآيَةُ ۳۰ .

(۲) وَرَدَ الْمَدْحُثُ فِي : الْبَخَارِيْ (كِتَابُ التَّفْسِيرِ . تَفْسِيرُ سُورَةِ قٰ) ، التَّرْمِذِيُّ (كِتَابُ التَّفْسِيرِ) وَفِي أَبْنِ حَنْبَلِ بِالْفَظْ (قَدْ قَدْ) ۳ / ۷۸ .

(۳) هَذَا جَزءٌ مِنْ حَدِيثٍ صَحِيفٍ وَرَدَ فِي : الْبَخَارِيْ (كِتَابُ التَّفْسِيرِ) . مُسْلِمُ (كِتَابُ الْجَنَّةِ) ، أَبْنِ حَنْبَلِ ۲ / ۲۷۶ .

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة الذاريات

فصل (*)

سئل شيخ الإسلام عن قوله تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ ﴾^(١) . فقال رحمة الله :

قال السائل : قوله تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ ﴾ إن كانت هذه اللام للصيرونة في عاقبة الأمر فيما صار ذلك ؟ وإن كانت اللام للغرض لزم أن لا يختلف أحد من المخلوقين عن عبادته ؟ وليس الأمر كذلك في التخلص من هذا المضيق ؟ !

فيقال : هذه اللام ليست هي اللام التي يسمى بها النهاية لام العاقبة والصيرونة ولم يقل بذلك أحد هنا ، كما ذكره السائل من أن ذلك لم يصر إلى على قول من يفسر (يعبدون) بمعنى يعرفون ، يعني المعرفة التي أمر بها المؤمن والكافر ؛ لكن هذا قول ضعيف ، وإنما زعم بعض الناس ذلك في قوله : (ولذلك خلقهم) التي في آخر سورة هود . فإن بعض القدريه زعم أن تلك اللام لام العاقبة والصيرونة : أي صارت عاقبتهم إلى الرحمة ، وإلى الاختلاف ، وإن لم يقصد ذلك الخالق ، وجعلوا ذلك كقوله : ﴿ فَالْتَّقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لَيْكُونَ لَهُمْ عَذَّابًا وَحَزَنًا ﴾ وقول الشاعر :

لدوا للموت وابنوا للخراب

وهذا أيضاً ضعيف هنا لأن لام العاقبة إنما تجيء في حق من لا يكون عالماً بعواقب الأمور

(*) انظر الرسائل الكبرى ١/١٨٦.

(١) سورة الذاريات الآية ٥٦.

ومصايرها فيفعل الفعل الذي له عاقبة لا يعلمها كآل فرعون ، فأما من يكون عالماً بعواقب الأفعال ومصايرها فلا يتصور منه أن يفعل فعلاً له عاقبة لا يعلم عاقبته ، وإذا علم أن فعله له عاقبة فلا يقصد بفعله ما يعلم أنه لا يكون فإن ذلك تمنٌ وليس بإرادة .

وأما اللام فهي اللام المعروفة ، وهي لام كي ولام التعليل ، التي إذا حذفت انتصب المصدر المجرور بها على المفعول له ، وتسنمى العلة الغائية ، وهي متقدمة في العلم والإرادة ، متأخرة في الوجود والحصول ، وهذه العلة هي المراد المطلوب المقصود من الفعل .

لكن ينبغي أن يعرف أن الإرادة في كتاب الله على نوعين :

(أحدهما) : الإرادة الكونية ، وهي الإرادة المستلزمة لوقوع المراد ، التي يقال فيها : ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ، وهذه الإرادة في مثل قوله : «فَمَنْ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يُشَرِّحْ صَدْرَهُ لِلإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِيدُ أَنْ يُضْلِلَهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيْقًا حَرَجًا»^(١) قوله «وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ»^(٢) وقال تعالى : «وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا افْتَلُوا وَلَكُنَّ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ»^(٣) وقال تعالى : «وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(٤) وأمثال ذلك . وهذه الإرادة هي مدلول اللام في قوله : «وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقْهُمْ»^(٥) .

قال السلف خلق فريقاً للاختلاف ، وفريقاً للرحمة ، ولما كانت الرحمة هنا الإرادة ، وهناك كونية وقع المراد بها ، فقوم اختلفوا ، وقوم رحموا .

وأم (النوع الثاني) : فهو الإرادة الدينية الشرعية ، وهي محبة المراد ورضاه ومحبة أهله والرضا عنهم وجزاهم بالحسنى ، كما قال تعالى : «يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ»^(٦) قوله تعالى : «مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نَعْمَلَتُهُ عَلَيْكُمْ»^(٧) قوله : «يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَّ الدِّينِ مِنْ قَبْلِكُمْ وَتَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ

(١) سورة النساء الآيات (٢٨ - ٢٦) .

(٢) سورة هود الآية ٣٤ .

(٣) سورة البقرة الآية ٢٥٣ .

(٤) سورة الكهف الآية ٢٩ .

(٥) سورة هود الآية ١١٩ .

(٦) سورة البقرة الآية ١٨٥ .

(٧) سورة المائدة الآية ٦ .

عليهم حكيمٌ . والله يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا .
يُرِيدُ الله أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴿١﴾ فَهَذَا الإِرَادَةُ لَا تَسْتَلزمُ وَقْوَةَ الْمَرَادِ إِلَّا أَنْ
يَتَعَلَّقَ بِهِ النَّوْعُ الْأَوَّلُ مِنَ الإِرَادَةِ وَهَذَا كَانَ الْأَقْسَامُ أَرْبَعَةً :

(أَحَدُهَا) : مَا تَعْلَقَتْ بِهِ الإِرَادَاتُانُ ، وَهُوَ مَا وَقَعَ فِي الْوُجُودِ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ ، فَإِنْ
الله أَرَادَهُ إِرَادَةَ دِينٍ وَشَرْعٍ ، فَأَمْرٌ بِهِ وَأَحْبَبَهُ وَرَضَيَّهُ . وَأَرَادَهُ إِرَادَةَ كَوْنٍ فَوْقَعَ ؛ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ
كَانَ .

(الثَّانِي) : مَا تَعْلَقَتْ بِهِ الإِرَادَةُ الْدِينِيَّةُ فَقَطُّ . وَهُوَ مَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ
فَعَصَى ذَلِكَ الْأَمْرَ الْكُفَّارَ وَالْفَجَارَ ، فَتَلَكَ كُلُّهَا إِرَادَةَ دِينٍ وَهُوَ يُحِبُّهَا وَيُرَضِّهَا لَوْلَا وَقَعَتْ وَلَوْلَا
تَقَعَ .

(الثَّالِثُ) : مَا تَعْلَقَتْ بِهِ الإِرَادَةُ الْكُوْنِيَّةُ فَقَطُّ ، وَهُوَ مَا قَدِرَهُ وَشَاءَهُ مِنَ الْحَوَادِثِ الَّتِي لَمْ
يَأْمُرَهَا : كَالْمَبَاحَاتِ وَالْمَعَاصِيِّ إِنَّهُ لَمْ يَأْمُرْ بِهَا وَلَمْ يَرْضِهَا وَلَمْ يُحِبْهَا ، إِذْ هُوَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَلَا
يَرْضِي لِعْبَادَهُ الْكُفَّرَ ، وَلَوْلَا مُشَيْئَتِهِ وَقَدْرَتِهِ وَخَلْقَهِ لَهَا لَمَا كَانَتْ وَلَا وَجَدَتْ ، إِنَّهُ مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ
وَمَا لَمْ يَشأْ لَمْ يَكُنْ .

(الرَّابِعُ) : مَا لَمْ تَعْلَقْ بِهِ هَذِهِ الإِرَادَةُ وَلَا هَذِهِ ، فَهَذَا مَا لَمْ يَكُنْ مِنْ أَنْوَاعِ الْمَبَاحَاتِ
وَالْمَعَاصِيِّ ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَمَقْتَضِيُ الْلَامِ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا
لِيَعْبُدُونِ ﴾ هَذِهِ الإِرَادَةُ الْدِينِيَّةُ الشُّرُعِيَّةُ ، وَهَذِهِ قَدْ يَقُولُ مَرَادُهَا وَقَدْ لَا يَقُولُ ، فَهُوَ الْعَمَلُ الَّذِي
خَلَقَ الْعَبَادَ لَهُ : أَيُّهُ الَّذِي يَحْصُلُ كَمَاهُمْ وَصَلَاحُهُمُ الَّذِي بِهِ يَكُونُونَ مَرْضِيَّنَ مَحْبُوبِيَّنَ ، فَمَنْ
لَمْ تَحْصُلْ مِنْهُ هَذِهِ الْغَايَةِ كَانَ عَادِمًا لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضِي وَيَرَادُ لَهُ الإِرَادَةُ الْدِينِيَّةُ الَّتِي فِيهَا سَعادَتُهُ
وَنَجَاتُهُ ، وَعَادِمًا لِكَمَالِهِ وَصَلَاحِهِ الْعَدُمُ الْمُسْتَلْزِمُ فَسَادُهُ وَعَذَابُهُ ، وَقَوْلُ مَنْ قَالَ : الْعِبَادَةُ هِيَ
الْعَزِيمَةُ (أَوْ) الْفَطْرِيَّةُ : فَقُولَانِ ضَعِيفَانِ فَاسِدَانِ يَظْهَرُ فَسَادُهُمَا مِنْ وِجُوهٍ مُتَعَدِّدةٍ .

(وَالله أَعْلَمُ) .

تم الجزء الرابع وبه تم الكتاب والحمد لله رب العالمين
واللهم اجعله لنا لا علينا وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه وسلم . آمين

فهرست الجزء الثالث من دقائق التفسير

٥ سورة المائدة : عرض بجمل للسورة
٦ فصل قوله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ..﴾ الخ ..
٧ فصل قوله تعالى : ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتَوَا الْكِتَابَ حَلٌّ لَّكُمْ ..﴾ الخ ..
٨ فصل في قوله تعالى : ﴿ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ..﴾ ..
٩ فصل في مجادلة أهل الكتاب في أمر المسيح ..
١٠ فصل في عقوبة المحاربين ، وقطع الطريق ..
١١ فصل في قوله تعالى : ﴿ السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوهُ أَيْدِيهِمَا ..﴾ الخ ..
١٢ فصل في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ..﴾ ..
١٣ فصل في قوله تعالى : ﴿ سَمَاعُونَ لِلْكَذْبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ ..﴾ الخ ..
١٤ فصل في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يَسْأَلُونَ فِي الْكُفَّارِ ..﴾ الخ ..
١٥ فصل في ادعاء النصارى ان القرآن سوى بين جميع الأديان ..
١٦ فصل في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحْلَلَ اللَّهُ لَكُمْ ..﴾ الخ ..
١٧ فصل وهذا الذي جاءت به شريعة الاسلام هو الصراط المستقيم ..
١٨ فصل في كفارة اليمين ..

٨٦	فصل في قوله تعالى : ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ لَا يضرُكُم مِّنْ ضُلُّ إِذَا اهتَدَيْتُم﴾ الخ
٨٩	فصل في قوله تعالى : ﴿فِي قُسْمَانِ بِاللَّهِ أَنْ أَرْتَبْتُمْ لَا نَشْرِي بِهِ ثُمَّاً﴾ الخ
٩١	فصل في معنى روح القدس
٩٣	فصل عيسى عبد الله ورسوله
٩٦	فصل في معنى التوفى
٩٨	فصل في فساد قول التنصاري في ان المسيح خالق
٩٩	فصل في الرد عليهم
١٠٤	سورة الانعام : معنى قوله تعالى : ﴿ثُمَّ قُضِيَ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمٍّ عَنْهُ﴾ - الى قوله : ﴿وَمَا يَعْمَرُ مِنْ مَعْمَرٍ وَلَا يَنْقُصُ مِنْ عُمْرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ الخ ، وقوله تعالى : ﴿يَحُوا اللَّهَ مَا يَشَاءُ وَعِنْهُ أَمْ الْكِتَابِ﴾
١٠٦	فصل ذكر الله انه يرفع دجاجات من يشاء في قصة مناظرة ابراهيم وفي قصة احتيال يوسف
١٠٧	فصل في قوله تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ﴾ الخ
١١١	فصل في قوله تعالى : ﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا﴾ الخ
١١٢	فصل في قول ابراهيم : ﴿لَا أُحِبُّ الْأَفْلَئِ﴾
١١٦	فصل الأنبياء أفضل الخلق
١٢٢	فصل في قوله تعالى : ﴿وَجَعَلُوا اللَّهَ شُرَكَاءَ الْجِنِّ﴾ الخ
١٢٥	فصل في قوله تعالى : ﴿لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يَدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾
١٢٨	تفسير آيات اشكلت
١٢٨	فصل في قوله تعالى : ﴿وَقَتَّ كَلْمَةً رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ الخ
١٣٠	فصل في ذبائح أهل الكتاب
١٣٥	فصل (الجن مأموروون ومنبهيون)
١٣٧	صرع الجن للانس هو لأسباب ثلاثة

١٤٧	سورة الأعراف : فصل في حجة ابليس في قوله :
١٤٧	﴿أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ الخ
١٤٨	فصل في قوله تعالى : ﴿يَا بْنَ آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا﴾ الخ
١٤٩	فصل في قوله تعالى : ﴿إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبْلَهُ مِنْ حِيثُ لَا تَرَوْهُمْ﴾
١٤٩	فصل في قوله تعالى : ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَاحْشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءُنَا﴾ الخ
١٥٠	فصل في قوله تعالى : ﴿قُلْ أَمْرُ رَبِّيْ بِالْقَسْطِ وَأَقِيمُوا وَجْهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ الخ
١٥٣	فصل في قوله تعالى : ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخَفْيَةً﴾ الخ
١٦٣	فصل في قوله تعالى : ﴿قَالَ الْمُلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمَهُ لَنْخُرْجَنَّكَ يَا شَعِيبَ﴾ الخ
١٦٤	فصل في تفسير آيات أشكلت
١٦٥	فصل أخبر الآله بارك في أرض الشام في آيات
١٦٦	فصل في قوله تعالى : ﴿وَادْعُوكَ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخَفْيَةً﴾ الخ
١٦٨	فصل في قوله تعالى : ﴿وَادْأَخْذُوكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظَهُورِهِمْ ذُرِّيْتُهُمْ﴾ الخ
١٧٣	سورة الأنفال : فصل في قوله تعالى :
١٧٣	﴿إِذْ تَسْتَغْيِثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجِابَ لَكُمْ﴾ الخ
١٧٣	فصل في قوله تعالى : ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ﴾ الآية
١٧٥	فصل في قوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَعْذِبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ الخ
١٧٩	سورة التوبه : معنى قوله تعالى :
١٧٩	﴿وَانْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجْرَهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ الخ
١٨٣	وقوله : ﴿إِنَّهُ لِقَوْلِ رَسُولِنَا كَرِيمٍ﴾
١٨٨	فصل واما قول القائل : انت تعتقدون ان موسى سمع كلام الله منه حقيقة من غير
١٩٢	واسطة ، الخ
	فصل واما قول القائل : تقولون ان القرآن صفة الله وان صفات الله غير مخلوقة
١٩٩	فصل مسألة في قوله تعالى : ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عَزِيزٌ ابْنُ اللَّهِ﴾

٢٠٠	فصل قال تعالى : ﴿ وَلَوْا نَهْمَ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسِبْنَا اللَّهَ ﴾ الخ
٢٠٣	فصل في الكلام على قوله : ﴿ قُلْ أَبَا اللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴾
	فصل في قوله تعالى : ﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأُولَوْنَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ﴾
٢٠٥	فصل في معنى قوله تعالى : ﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأُولَوْنَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ﴾
٢٠٨	فصل في معنى قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ﴾
٢١٣	سورة يونس : فصل قال تعالى :
	﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدْرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدْدَ السَّيْنِ وَالْحِسَابِ ﴾
٢١٣	قوله : ﴿ وَجَعَلَ اللَّيلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حَسِبَانًا ﴾
	وقوله : ﴿ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحَسِبَانٍ ﴾ وقوله : ﴿ وَالْقَمَرُ قَدْرُنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعَرْجُونَ الْقَدِيمَ ﴾ وقوله : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجَّ
٢١٩	فصل ﴿ أَلَا إِنَّ أُولَيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخْزَنُونَ ﴾
٢٢٤	سورة هود : فصل عرض لما تضمنته السورة
٢٢٤	فصل في قوله تعالى : ﴿ كِتَابٌ احْكَمْتَ آيَاتِهِ ثُمَّ فَصَلَتْ ﴾
٢٢٧	فصل قال تعالى : ﴿ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سَتَةِ أَيَّامٍ ﴾
٢٣٠	فصل قوله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيْنَةٍ مِّنْ رَبِّهِ وَيَتَلَوُهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ ﴾
٢٤٢	فصل وأما من قال : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيْنَةٍ مِّنْ رَبِّهِ ﴾ أَنَّهُ مُحَمَّدٌ ﷺ
٢٥٤	فصل قوله تعالى : ﴿ يَقْدِمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأُورَدُهُمُ النَّارَ ﴾
٢٥٨	فصل معنى قوله : ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ سَعَدُوا فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدُونَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ﴾ وقوله : ﴿ يَوْمَ نَطُوِي السَّمَاوَاتِ كَطْيَ السِّجْلِ لِلْكِتَبِ ﴾
٢٥٩	سورة يوسف : فصل قوله تعالى : ﴿ قَالَتْ هَيْتَ لَكَ ﴾ الخ
٢٦٩	فصل في قول يوسف : ﴿ رَبُّ السَّجْنِ أَحَبَ إِلَيْهِ مَا يَدْعُونِي إِلَيْهِ ﴾ الخ
٢٧٢	فصل في قوله : ﴿ وَلَقَدْ هَمَتْ بَهُ وَهُمْ بِهَا لَوْلَا إِنْ رَأَىٰ بَرْهَانَ رَبِّهِ ﴾

٢٧٣	فصل اختيار النبي ﷺ له ولأهلة الاحتباس في شعب بنى هاشم بضع سنين .. الخ ..
٢٨٤	سؤال على قوله تعالى : ﴿ قل هذه سبلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني ﴾ ..
٢٩٤	سؤال عن الصبر الجميل والصفح والجميل والهجر الجميل
٣٠١	فصل في قوله تعالى : ﴿ حتى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا جاءهم نصراً ﴾
٣١٢	سورة الرعد : فصل في قوله تعالى :
	﴿ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةً بِقَدْرِهَا﴾ الخ ..
٣١٢	فصل في قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ قَلْ سَمُومُهُمْ ﴾
٣١٤	سورة الحجر : فصل في ثلاثة آيات متناسبة متشابهة اللفظ والمعنى يخفى معناها على كثير من الناس
٣٢٤	فصل قوله تعالى : ﴿ أَنَّا قَوْلَنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كَنْ فِيكُونْ ﴾
٣٢٧	سورة النحل : فصل قال تعالى :
٣٢٧	﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بَيْوَتِكُمْ سَكَنًا﴾ الآية
٣٢٨	فصل اللباس له منفعتان
٣٣٠	معنى قوله عز وجل : ﴿ قَلْ نَزَلَهُ رُوحُ الْقَدْسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ ﴾
٣٣٣	سورة الاسراء : الكلام على قوله تعالى :
٣٣٣	﴿ قَلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ﴾ الآيتين

فهرست الجزء الرابع من دقائق التفسير

الموضوع	الصفحة
سورة الكهف	٣٣٧
سورة مريم	٣٣٨
سورة طه	٣٤٢
فصل في قوله تعالى : «إن هذان الساحران»	٣٤٨
مسألة اعتراضية	٣٥٥
سورة الأنبياء	٣٥٧
فصل في قوله تعالى : «لا إله إلا أنت سبحانك»	٣٥٨
فصل في بطلان الاحتجاج بقوله تعالى : «إن الذين سبقت لهم منا الحسنة أولئك عنها مبعدون»	٣٦٧
سورة الحج	٣٧١
سورة المؤمنون	٣٧٧
سورة النور	٣٨٠
فصل في عدالة الشهود	٤٢٦
فصل في غض البصر وحفظ الفرج	٤٢٨
اعتراض وجوابه	٤٧٠
سورة الفرقان	٤٨٤
سورة النمل	٤٩٠
سورة الأحزاب	٤٩٢

الصفحة	الموضوع
٤٩٩	سورة الزمر
٥٠٠	فصل في السماع
٥١٤	وسائل شيخ الإسلام عن قوله تعالى : ﴿ونفح في الصور فصعب من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله . . .﴾ الخ
٥١٧	سورة غافر
٥٢٠	سورة الشورى
٥٢٢	سورة الزخرف
٥٢٤	سورة الأحقاف
٥٢٦	سورة ق
٥٢٧	سورة الذاريات